

الإحجاز العليّ
فِي
السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

د/صالح بن أحمد رضا
أستاذ الحديث وعلومه

مكتبة العبيكان

د/صالح بن أحمد رضا

الإحجاز العليّ
فِي
السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

الإعجاز العَلِيّ

فِي
السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

د/صالح بن أحمد رضا
أستاذ الحديث وعلومه

المجلد الأول

مكتبة العبيكان

٣ مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

رضا، صالح أحمد

الإعجاز العلمي في السنة النبوية - الرياض

٧٧٤ ص، ١٧ × ٢٤ سم.

ردمك: ١ - ٨٣١ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٨٣٢ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

٢ - العنوان

١ - الحديث - الإعجاز العلمي

٢١ / ٤٤٢٩

ديوي ٩، ٢٣١

رقم الإيداع: ٢١ / ٤٤٢٩

ردمك: ١ - ٨٣١ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٨٣٢ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناشر


الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩



الإهداء

إلى الإنسان الكامل محمد بن عبدالله ﷺ الذي كانت كلماته المضيئة لبنات هذا البناء ، وملاطه ، وزينته .

إلى الإنسان حيث كان ليعلم أن الإسلام الدين الحق وأن محمداً ﷺ النبي الصادق الأمين الذي ما نطق إلا بالحق .

إلى المؤمن بالإسلام ليزداد إيماناً ويقينا وثباتاً .

إلى الدعوة إلى الإسلام ليجدوا فيه زاداً طيباً مباركاً للدعوة .

إلى الوالدين الحبيبين ثمرة من ثمرات جهدهم تبقى وضاء في حياتهم وبعدهم .

إلى رفيقتي في عمري التي ما فتئت تعطي ولو حرمت نفسها .

إلى زينة الحياة من حولنا : البراء وأنس وأحمد وعلي وحسنا وحنان ، أبقاهم الله سنداً وعوناً وذخراً ، وسدد خطاهم على طريق الخير والتقوى .

بين يدي الكتاب :

الحمد لله النور الهادي البديع الذي أنزل الكتاب نوراً هادياً إلى السبيل الأقوم، والطريق الأسلم، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين الذي أيده الله تعالى بالوحي، فكان كل ما جاء به حقاً وصدقاً وهداية.

وبعد :

فقد مرت على الدنيا فترات متعاقبة انتقل فيها الإنسان من حالة عقديّة إلى حالة أخرى.

فكانت الفترة الأولى التي عاش فيها الإنسان فوق هذه الأرض هي فترة (التوحيد الخالص)، فقد كان أبو البشر آدم عليه السلام نبياً مرسلًا إلى أبنائه، وقد عاش مدة - الله أعلم بها - في جنة الخلد، ورأى آيات الله العظيمة، واستمرت هذه الفترة مدة عشرة قرون كما يقول ابن عباس - رضي الله عنهما - : كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين^(١).

وقال رسول الله - ﷺ - :

(ما من مولود إلا ويولد إلا ويولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه، أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون من جدعاء)^(٢).

وبدأ الإنسان بعد ذلك يخترع آلهة أرضيه، ولعلها بدأت بتأليه وتقديس الآباء والأجداد والتي يسميها علماء الاجتماع (عبادة التوتم).

وقال رسول الله ﷺ : (إن أولئك إذا كان منهم الرجل الصالح، فمات بنوا على

قبره مسجداً وصوروا تلك الصور أولئك شر الخلق عند الله يوم القيامة) (٣).

فكان الله تعالى يرسل إلى البشرية أنبياءه ورسله يوقظ في قلوب الناس الفطرة الإيمانية أو يعيدهم إلى التوحيد الخالص، حتى إذا كانت الفترة الجاهلية قبل الإسلام كان حول الكعبة التي هي رمز لتوحيد الأمة على عبادة إله واحد - كان حولها أكثر من ثلاثمائة صنم، وذهبت صيحات الذين استيقظت نفوسهم، وصحت قلوبهم هباءً منثوراً؛ لأنهم لم يكن معهم تأييد من رب السماء والأرض؛ كزيد بن عمرو بن نفيل الذي أخبر الرسول ﷺ أنه يبعث أمة وحده وكورقة بن نوفل الذي آمن بالرسول ﷺ حين عرض عليه أمره. ومضت الدنيا، وقد استقر وضع الأديان بعد ذلك من أديان الأنبياء التي - يجمعها الإسلام - ومن أديان هي مزيج غير متجانس من أفكار البشر، وبعض ثوابت الدين الإلهي.

ومضى الغرب الذي يدين بالنصرانية في أكثر أفراده، وباليهودية في أقلهم، مكوناً أكبر المجتمعات البشرية المتقدمة، يحاول أن يقف من تراثه الديني مواقف إصلاحية ليعود به إلى نقائه وصفائه وأنى له ذلك، وقد طمست المعالم الأولى لدينه ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٤٤].

فحاول أن يأتي بمبادئ وأسس فكرية جديدة بين الآونة والأخرى ليتخذها نظاماً يسير عليه، ويستظل بظلاله، ولما كانت هذه المبادئ، والنظم بشرية الصنع كانت متغيرة متبدلة.

حتى إذا أطلت العصور الحديثه على الإنسانية أصبحت المجتمعات تؤله العقل، وذلك مقابل المبادئ التي آلت إليها الأديان غير المعقولة مما أفرز في عالمنا الإسلامي - وهو عالم غير منفصل عما يجري حوله - أفرزت القول بأن العقل مقدم على

الشرع، وبأن النصوص الشرعية تُعرض على العقل قبل العمل بها... إلى غير ذلك.

ثم انتقلت البشرية من تأليها للعقل إلى عصر العلم الذي غدا إليها يتطلع إليه على أنه يفعل ما يشاء، فأصبحنا نتكلم في كل أمر من أمور حياتنا قال العلم - وتوصل العلم. واكتشف العلم إلى ما هنالك.

وجاء هذا البحث المقدم إليكم، وكل البحوث التي تدور في موضوعه والإعجاز العلمي في القرآن الكريم أو في السنة النبوية، لتقول للبشرية:

رويدك انحذاراً في درك الجاهليه، فإن الله خالق الكون ومدبره، من بيده ملكوت السموات والأرض فأذعني له، وأقري بألوهيته، فما هذه العلوم التي تتوصلين إليها في عصر التقنيه والتقدم إلا أثر من تعليم الله تعالى للإنسان ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١].

وتقول هذه البحوث للبشرية: إن كثيراً مما توصلت إليه من العلوم بعد الابحاث والتجارب الكثيرة قد قررها الله العليم الخبير في كتابه المنزل أو أشار إليها، وقررها رسوله المعلم ﷺ في سنته المطهرة أو أشار إليها فالله علّمه ما لم يعلم.

فتوجهي أيتها البشرية إلى الإله الحق، ودعي ترهات الباطل، وغياهب الظلمة، فهاهو النور بين يديك، يهديك البارئ المصور إلى السبيل الأقوم والصرط الأسلم.

وهذا الكتاب يتحدث عن الإعجاز العلمي في السنة النبوية المطهرة وهو أحد أنواع الإعجاز في السنة المشرفة حاولت أن أذكر ما اختصت به السنة النبوية في

الإعجاز حسب فهمي وإدراكي للمعنى الذي احتوت عليه، وجمعت الأحاديث النبوية التي رأيت - حسب علمي - أن فيها إعجازاً علمياً، ونقلت ما وجدته في كتب العلم مما يؤيد ذلك .

وغني عن البيان أن أذكر أنني جهدت في إيراد ما صَحَّ من الحديث وما حسن وأعرضت عما لا يجوز إيراده من الحديث من (موضوع أو متروك أو منكر) وأما الحديث الضعيف الذي لا يحتمل تفرده فلا أورده، وأما الضعيف فإنني أورده إن كان أصل المسألة ثابتاً فيكون شاهداً، أو ما كان له شواهد يتقوى بها فلن تجد في هذا الكتاب إلا حديثاً مقبولاً عند أهل الحديث بذاته أو بغيره بفضل الله تعالى، هذا وقد سلكت بالنسبة للأحاديث النبوية أن لا أذكر تخريجها في المكان الذي ذكرت فيه، وذلك حتى لا أقطع على القارئ قراءته بين الأصل وبين الهامش فأرجأت ذلك إلى ملحق أذكر فيه تخريج الحديث وطريق وروده ورواياته .

هذا والموضوع واسع ممتد لا ينتهي عند حد؛ وذلك لسعة كتب الحديث وتنوع الموضوعات التي تكلم فيها رسول الله ﷺ، ذلك جعلني أقف عند الحد الذي وصلت إليه، وتركت ما يجدُّ إلى طبقات أخرى إذا منَّ الله علينا في هذا البحث ولقي القبول عند الناس، واستمر اتباعي للأحاديث النبوية التي تشير إلى شيء من الحقائق العلمية التي يكتشفها العلم الحديث بوسائله المتطورة .

وأريد أن أوضح أن كثيراً من المشهورين في العالم قد يظهرون في المجتمع الإنساني لأنهم قدموا له خدمة في جانب من الجوانب أو أوضحوا قانوناً من قوانين الحياة التي تسير وفقها، وأما نحن في هذا الكتاب فأمام رسول الله ﷺ الذي أعطى حقائق في كل مجال، وقوانين للحياة في أكثر موضوعات الحياة، فكان

إِعجازه العلمي بحسب كل فرد من أفراد الإعجاز، وكان إعجازه الأعظم، هذا الكم الهائل من نواحي الإعجاز، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب إضافة إلى هذا، فإننا نجد أن إعجازه ثابت بالنسبة لكل عصر جاء بعده مع سعة ما فيه من العلوم والبحوث والدراسات، فتبقى كلمات رسول الله ﷺ علامات واضحة، ودلالات بينة على أنه رسول حق من عند الله تعالى، علمه ما لم يعلم، وأعطاه ما لم يعط غيره .

قال الشيخ عبدالحميد بن باديس - عند تفسيره لسورة الفلق :-

«إن القرآن كتاب الدهر، ومعجزته الخالدة، فلا يستقل بتفسيره الا الزمن، وكذلك كلام نبينا المبين له، فكثير من متون الكتاب والسنة الواردة في معضلات الكون، ومشكلات الاجتماع لم تفهم أسرارها، ومغازيها إلا بتعاقب الأزمنة، وظهور ما يصدقها من سنن الله في الكون، وكم فسرت لنا حوادث الزمن، واكتشافات العلم من غرائب آيات القرآن، ومتون الحديث، منها للمتأخرين ما لم يظهر للمتقدمين، وأرتنا مصداق قوله ﷺ في وصف القرآن « لا تنقضي عجائبه » والعلماء القوامون على كتاب الله وسنة رسوله لا يتلقونها بالفكر الخامد، والفهم الجامد وإنما يترقبون من سنة الله في الكون وتدبيره في الاجتماع ما يكشف لهم عن حقائقها ويكلون إلى الزمن وأطواره ما عجزت عنه أفهامهم » ص / ٤١١ / ويقول:

« ويظن كل عقل أن حرفته آلة لتفسير تلك المتون، والعلوم حرف العقول، والزمان من وراء الكل يصيح: أن انتظروا » ص / ٤١٣ / من كتاب (مجالس التذكير من كلام الخبير طبع وزارة الشؤون الدينية في الجزائر) .

والله أسأل أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع الله تعالى به
الدعاة حيث كانوا فيجدوا فيه ما يؤيد صدق النبي ﷺ. إذ لولا تأييد الله - عز
وجل - لما كان له أن يأتي بهذه العلوم التي لم يعرفها الإنسان ولا خبرها إلا في
هذه الأعصر التي نعيشها.

والحمد لله تعالى على ما أنعم به وتفضل.

د / صالح بن أحمد رضا

الأستاذ المشارك في الحديث وعلومه

بكلية الشريعة والقانون - جامعة الشارقة

هذا الكتاب

أصل هذا الكتاب محاضرة ألقى في مركز دعوة الجاليات بأبها في المملكة العربية السعودية، وقد أرسلت أصوله إلى أطباء متخصصين، وأساتذة جامعيين ولجان طبية عاملة في حقل الدعوة، وطلبت منهم أن يرفدوا هذا البحث بالأدلة الطبية والنتائج البحثية، ولكن لم يُحظَ هذا باهتمام، ولذلك قررت طباعته ليكون ورقة عمل أضعها بين يدي كل الباحثين، والناشدين للحقيقة، وفق الله الجميع.

المقدمة:

- ١) معنى الإعجاز (لغة واصطلاحاً).
- ٢) معجزة رسول الله ﷺ - الوحي.
- ٣) وجوه الإعجاز في السنة النبوية.

الإعجاز : لغةً واصطلاحاً

العجز - لغة - :

(انظر لسان العرب لابن منظور، تاج العروس شرح القاموس للزبيدي ، الصحاح للجوهري ٣/ ٨٨٤)

معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/ ٢٣٢ ، مفردات غريب القرآن للأصفهاني)

نجد في كتب اللغة واللسان العربي معنى العجز يدور حول (الضعف) ويقولون إن أصله في لغة العرب :- التأخر عن الشيء ، والقصور عن فعله ، فهو ضد القدرة وأعجزت فلاناً ، وعجزته وعاجزته : جعلته عاجزاً .

وجاء في القرآن الكريم ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ (في آيات كثيرة : آية (١٣٤) من سورة

الأنعام وآية (٥٣) من سورة يونس ، وآية (٣٣) من سورة هود ، وآية (٢٢) من سورة العنكبوت وآية (٣١)

من سورة الشورى) .

وقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (آية ٢٠ من سورة هود) .

وقوله جل وعز : ﴿ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ (آية ٤٦) من سورة النحل) .

وقوله سبحانه : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (آية ٥٧) من

سورة النور) .

وقوله عز وجل : ﴿ وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ (آية ٥٠ من سورة الزمر) .

وقول الرب الكريم : ﴿ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ﴾ (آية ٢ و ٣ من سورة التوبة) .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَا يُحِبِّ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ (آية ٣٢ من

سورة الاحقاف) .

وقوله سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾

(آية ٤٤ فاطر) .

والمقصود بها أن المخاطبين بها لا يعجزون الله تعالى، بل هو قادر عليهم، وهم في قبضته وتحت قهره، ومشيتته، فالملك ملكه يفعل فيه ما يشاء.

وجاء على لسان ابن آدم: ﴿أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾ (آية ٣١ من سورة المائدة) أي أضعفت في عقلي وتفكيري أن أفعل هذا الفعل، ولم أهند إليه لضعفي وعجزتي.

وظاهر أن العجز هنا في هذه الآية هو لضعف التفكير وعدم التوصل بفكره إلى حفر حفرة يوارى بها جثة أخيه المقتول، فإنه بعد أن رأى فعل الغراب وارى جثة أخيه، فكان عاجزاً في فكره، قادراً بفعله.

ومصدر عجز: الإعجاز، ومنه اشتقت كلمة (معجزة) وهي اسم الفاعل منه لحقته التاء للمبالغة.

وأما في الاصطلاح: فيدور تعريف من عرفها من أهل العلم على المعنى التالي: أنها أمر خارق للعادة، مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة. بين مطول في التعريف ومختصر له. وجاء في شرح العقيدة الطحاوية - نقلاً عن ابن تيمية دون ذكره:-

المعجزة في اللغة - : تعم كل خارق للعادة وفي عرف أئمة أهل العلم المتقدمين كالإمام أحمد بن حنبل وغيره ويسمونها الآيات.

(انظر شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٧٤٦ ومجموع الفتاوى (١١/ ٣١١ - ٣٣٥).

هذا ولم تكن كلمة (إعجاز) ولا (معجزة) شائعة في الاستعمال، وإنما جاء في القرآن الكريم اسم: الآية (بمعنى العلامة المبينة على صدق الرسول دافعة إلى الإيمان بالله أكثر من ثمانين مرة في القرآن الكريم).

والآيات (بهذا المعنى أكثر من ذلك) .

والبينة (بهذا المعنى اثنتي عشرة مرة) .

وبينات (أربعين مرة) .

وبرهان (جاءت هذه اللفظة بالمعنى المذكور في آيتين :

الأولى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (آية (١٧٤) من سورة النساء) .

والثانية جاء بالثنية - : ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِّن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ ﴾ (آية (٣٢) من سورة القصص) .

وقد بدأ استعمال المعجزة في أواخر القرن الثاني وأوائل القرن الثالث في كتب العلماء الذين ألفوا في بيان أدلة الإعجاز في القرآن الكريم، فاستعملوا كلمة (الإعجاز) ومن ثمة (المعجزة) .

هذا بالنسبة للقرآن الكريم، وأما خوارق العادة التي جاءت في السنة النبوية، فقد أطلق عليها علماء السنة (علامات النبوة) كما جاء في أبواب صحيح البخاري، و (دلائل النبوة) ألّف بهذا الاسم كتاباً أبو نعيم الأصفهاني والبيهقي، وذلك لأن هذه الخوارق تدل دلالة واضحة على أن القادر على خرق العادة المستقرة هو خالقها فلا بد أن تكون هذه الخوارق من الله تعالى، مصداقاً لرسوله ﷺ فيما يدعيه من النبوة فكانت علامات ودلائل على صدق نبوته ﷺ .

ولكن العلماء لم يفرقوا بين الدلائل والمعجزات فنرى مثلاً: الإمام ابن حجر رحمه الله تعالى، بعد أن ذكر في أول باب (علامات النبوة في الإسلام) للبخاري، أن المعجزة أخص من العلامة، وذلك لأن المعجزة يشترط فيها أن

يتحدى النبي من يكفر به، أو يتحداه المكذب، ويشترط أن يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة.

ولكنه لما سار في الباب ذكر من الأحاديث الكثير الذي فيه خرق للعادة وليس فيه تحد، وسماها معجزات (انظر فتح الباري ٦/٦٧٢ وما بعدها).

أقول وقد حذا حذوه من الباحثين المحدثين الدكتور ضياء الدين عتر - حفظه الله - في كتابه (المعجزة الخالدة)، فبعد أن فرق بين المعجزات والدلائل مضى في التفريق بين معجزاته ﷺ وقسمها إلى: حسية، وعقلية. ثم ذكر أمثلة على المعجزات الحسية مثل: (تكثير الطعام، ونبع الماء، وحنين الجذع، وتسبيح الحصى) إلى ما هنالك (المعجزة الخالدة ٥٠-٥٩). وكل هذه المعجزات التي ذكرها ليست معجزات بحسب تعريفه، وذلك لأنه ليس فيها تحد ظاهر، ولا ضمني، وأكثرها - إن لم نقل كلها - إنما جرى في مجتمع المؤمنين بالنبي ﷺ.

وقد جاء الدكتور العتر - حفظه الله تعالى - بتعريف جديد للمعجزة حيث قال بأنها: «أمر يجريه الله على يد النبي يفوق طاقات البشر، ويخرق قوانين الطبيعة، وخواص المادة يتحدى به النبي الناس فلا يقدر أحد على معارضته» (المعجزة الخالدة ١٩-٢٠). أقول: إن هذا التعريف لا يدخل فيه الأمور العلمية التي سبق بها النبي ﷺ عصره، ولم يكتشفها الإنسان إلا في عصور متأخرة جداً، مما عدّ سبقاً علمياً للنبي ﷺ، سواء كان ذلك في القرآن الكريم أم في السنة المطهرة يدل على نبوته، وأنه رسول من عند الله تعالى وذلك لضعف العلم في زمانه.

وعلى تعريفه لا يعد ذلك معجزاً لأن العلماء بل حتى عامة الناس من الممكن أن يصلوا إلى معرفتها بعد أن قررها العلماء في الوقت الحاضر، وذلك مثل الإخبار

بأن العظام تتكون أولاً في الجنين ثم تكسى لحماً كما جاء في قوله تعالى:
﴿ فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ﴾ (آية ١٤) من سورة المؤمنون).

فإن أي إنسان يستطيع أن يتابع ذلك في رحم المرأة بواسطة الصور التلفزيونية؛ ولهذا أرى أن يكون تعريف المعجزة على الصورة التالية:

المعجزة أمر يجريه الله على يد نبيه، أو علم يبيده من قوله، لا يقدر أحد على الإتيان بمثله في زمانه يكون دليلاً على نبوته لخروجه عن طاقة الخلق. فيكون التعريف جامعاً لجميع الوجوه التي عدت من الإعجاز.

وإنني أرى كما هو في التعريف المختار - أن ما عدت من دلائل النبوة وعلاماتها هو من الإعجاز بلا شك ولا ريب؛ لأن خرق العادة فيها كان لإثبات نبوة محمد ﷺ - أجراه الله عز وجل - ليؤكد للمؤمنين إيمانهم، ويزيدهم رسوخاً في هذا الإيمان، والتسليم لرسول الله المصطفى ما قاله، وشرعه، وأمر به، والفاعل فيها هو الله وحده لا شريك له؛ لأنها ليست من طبيعة فعل البشر وأما قولنا: (في زمانه) فذلك لتدخل الأمور العلمية التي تحدث عنها القرآن العظيم في ثنايا آياته، وتحدث عنها رسول الله ﷺ في أحاديثه المختلفة، وذلك لأن كثيراً من الأمور التي تحدث عنها القرآن الكريم أصبحت تفهم شيئاً فشيئاً كلما حدثت اكتشافات جديدة أوضحت أموراً في هذا الكون الفسيح، فعندئذ ندرك ما جاء في القرآن، والسنة من ذلك وأنهما تحدثا عن حقائق علمية تجري في هذا الكون، ولكننا لم نكن ندركها ولذلك قال الله تعالى بصيغة المستقبل: ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ (آية ٥٣) من سورة فصلت) فاكتشاف الحقائق العلمية في الكون وفي النفس الإنسانية دليل للإيمان بأن ما أنزل على محمد ﷺ

حق لا مزية فيه ولا يكون ذلك كذلك إلا إذا نظرنا في الاكتشافات الحديثة وقارناها بما جاء عن الله تعالى في كتابه وعن رسوله ﷺ في سننه .

معجزة الرسول محمد ﷺ الوحي: لكل نبي من الأنبياء معجزة يظهرها الله تعالى على يديه تكون دافعاً لقومه ليذعنوا لما جاء به، ويقروا بصدقه، وجرت سنة الله تعالى في هذه المعجزات أن تكون وفق ما مهربه قوم كل نبي مع التفوق الكبير الذي تتصف به المعجزة في ذلك المجال ذاته ليظهر صدق النبي بصورة واضحة بينة لا ريب فيها، وليعظم أثر تلك المعجزة في النفوس .

فنوح - عليه السلام - أوتي من الجدل الذي اضطر معه قومه أن يقولوا له عند فقدانهم للحجة عليه: ﴿ قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (آية ٣٢ هود) وقوم فرعون عندما كانوا يعتمدون على السحرة في كل شؤونهم، وكان للسحرة مكانتهم في المجتمع، وكان الساحر يخيل لأعين الناس بفعل غير واقع، وكأنه واقع جاءت معجزة موسى على وفق ذلك، فلما ألقوا حبالهم خيل للناس من سحر السحرة أنها تسعى، فلما ألقى موسى - عليه السلام - عصاه فكانت ثعباناً حقيقياً ابتلع حبال السحرة، علم السحرة، وهم أدري بأفعال السحر، أن هذا الأمر الذي جاء به موسى - عليه السلام - ليس من جنس فعلهم، فكانوا أول من أذعن لهذه المعجزة .

وهكذا كانت معجزة عيسى عليه السلام في إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص من جنس ما برع اليهود في وقته من الطب .

وهكذا كل نبي من أنبياء الله تعالى كانت معجزته من النوع الذي برع فيه قومه، ولما كان العرب ليس لهم إلا اللسان، والمقدرة الكاملة على البيان، والقدرة

التامة على التعبير، كانت المعجزة التي جاءت متحدية لهم من جنس ما برعوا به، ولما كانت الرسالة المحمدية خاتم الرسالات، وكانت ستبقى الى آخر الدهر تشهد تقدم الإنسان في العقل والتفكير والعلم، كان لا بد أن تكون هذه المعجزة مستمرة مع الدعوة في كل عصر، تمد الدعوة بمعجزات توافق كل عصر يظهرونها للناس حتى يؤمنوا بصدق نبوة محمد ﷺ وأنه مرسل من عند الله تعالى . ولقد بين الله تعالى في كتابه العزيز أن ما امتاز به رسول الله محمد ﷺ على غيره من البشر الذين يعيشون فوق هذه الأرض إنما هو (الوحي) الذي يصله برب السموات والأرض .

قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٣﴾ (الآيات ٥٢-٥٣ من سورة الشورى) .

قال جل ذكره ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾ (آية ١١٠) من سورة الكهف) .

فذكر الله تعالى أن محمداً ﷺ لا يفترق عن البشر إلا بالوحي الذي يصله برب السماء، هذا الوحي الذي يأتيه من إله الكون الذي بيده ملكوت كل شيء فهو سبحانه الذي يعلمه ما علمه، ويلقي في قلبه هذه العلوم التي تفيض على لسانه بما لا يستطيع أحد أن يأتي بمثلها في زمن خيم عليه الظلام، والجهل، اللهم إلا إذا كان يوحى إليه من عند الله تعالى، وقد أعلمنا الله تعالى في كتابه العزيز

أن محمداً ﷺ هو خاتم الرسل والنبیین قال - جل ثناؤه - : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رُّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ (آية: ٤٠ من سورة الاحزاب) .

وقال عليه الصلاة والسلام: لانيبي بعدي (٤).

وقد مثل رسول الله ﷺ ختم النبوة فقال: (مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى داراً فأتمها، وأكملها إلا موضع لبنة، فجعل الناس يدخلونها، ويتعجبون منها، ويقولون: لولا موضع اللبنة؟!) قال رسول الله ﷺ: « فأنا موضع اللبنة، جئت فختمت الأنبياء » (٥).

فتم بذلك بناء النبوة، ومن ثم الرسالة فليس للإنسانية بعد محمد ﷺ نبي مرسل يهديهم ويرشدهم إلى ما فيه خيرهم في الدارين، ولهذا السبب كان محمد ﷺ رسولاً للعالمين وليس خاصاً بقومه من العرب كما كان الأنبياء والمرسلون قبله يرسلون إلى قومهم وذلك لأن رسالته هي خاتم الرسالات ودينه هو خاتم الأديان، وهو الباقي إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

قال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ (آية ١)

من سورة الفرقان).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (آية ٢٨) من سورة

سبا).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (آية ١٠٧) من سورة الانبياء).

فهذه الآيات توضح عالمية رسالة محمد ﷺ وأنها ليست خاصة بقوم دون

آخرين.

وقد قال رسول الله ﷺ: (وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون) (٦).

وفي رواية « كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى كل أحرر وأسود » (٧) ولعل ذلك كله - أقصد عالمية الرسالة، وختم النبوة - كان لأن الإنسانية ستصل فيما تبقى من الزمان إلى نهاية النضج في عقلها وعلمها وحضارتها، وعند إدراكها ذلك تدرك تماماً ما حواه الوحي من علوم دقيقة لم تكن تعرف عنها شيئاً، وكانت تعلم القليل عنها سواء كان ذلك في القرآن الكريم أو في السنة النبوية المشرفة. وقد بين الله تعالى أنه علم هذا الرسول من العلوم ما لم يعلم قال - جل وعز -: ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (آية ١١٣) من سورة النساء).

وقد أمره الله تعالى أن يدعو بزيادة هذه العلوم وهذه الفهوم، وكأنها مقصودة بعينها، قال تعالى: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (آية ١١٤) من سورة طه). فهذه العلوم التي جاءت عن رسول الله ﷺ، إنما هي من الوحي الذي أوحاه الله تعالى، ومن العلوم التي علمها رسول الله ﷺ؛ ولذا قال النبي الكريم ﷺ: « ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أُوتيت وحيًا أوحاه الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة » (٨) فبين رسول الله ﷺ ان معجزات الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - كانت من النوع الذي يقرُّ به أهل زمنهم معه على صدق من تظهر منه لأنها كانت خارقة للعادة بصورة لا يستطيع أحد أن يأتي بمثله في زمانهم ولا في غير زمانهم من الأمور الحسية التي تبهر الأسماع والأبصار ومن ثم العقول فتدعن لصاحبها بالصدق.

وأما هو - عليه الصلاة والسلام - فكانت معجزته علمية عقلية مصدرها

الوحي الرباني الذي يكون لإدراكه ومعرفة كنهه وحقيقته فسحة عمر الإنسانية، ومضي الزمان الذي يعيش فيه الإنسان فوق هذه الأرض، فلا تنقضي عجائبه، ففي كل زمن يظهر من هذا الوحي علامة بينة وبرهان ساطع وآية واضحة على صدق من جاء بهذا الوحي وأنه نبي مرسل من عند الله تعالى العليم الخبير، وكلمة (الوحي) هنا تشمل القرآن الكريم، والسنة المطهرة؛ لأن كليهما من الوحي الذي جاء به محمد ﷺ من عند الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا انْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدَلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٢﴾ (سورة يونس) وقال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» (٩).

وقد بين الله تعالى للمشركين الذين طلبوا من النبي ﷺ الآيات الباهرات والمعجزات الواضحات أن القرآن كافيههم.

﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾ أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنْ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةٌ وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٤﴾ (سورة العنكبوت)﴾

فسكوت القرآن الكريم عن النوع الثاني من الوحي الذي هو السنة النبوية ليس إلا لأنه بشري الأسلوب لا يستطيع أن يدرك ما فيه من العلم والمعرفة إلا المؤمن المتعمق أو العالم المدقق، فأشار بالقرآن الذي هو كلام الله تعالى الذي لا يستطيع العربي إلا أن يذعن؛ لقرعه القلوب وامتلاكه الأسماع.

وقال تعالى: ﴿آلَ كِتَابٍ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١٠٥﴾ (سورة إبراهيم).

فأنت يا محمد قد أنزل إليك القرآن لتقوم بهداية الناس إلى الله تعالى بالقرآن وبالسنة الموحاة إليك مما يتأتى لك إخراجهم مما هم فيه من الظلمات بما تبينه لهم من الحق، وذلك بإذن الله تعالى لك في ذلك .

وانظر في هذا إلى قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ (سورة النجم) .

فالله تعالى يبين لقريش أن محمداً ﷺ رسوله الأمين ما أضع الطريق الصحيح في دعواه النبوة، ودعوته لكم بالتوحيد، وقال له (صاحبكم) يعني الذي صاحبكم وصحبتموه وعرفكم وعرفتموه بالعقل الصريح والرأي السديد .

والأمانة التامة والصدق الكامل، ولم يتبع سبل الغواية والفساد التي تعرفونها تمام المعرفة، وإنما الذي دعاكم به، وخاطبكم به، إنما هو وحى من عند الله يوحى إليه، فهو لا يتكلم عن هوى نفسه وأمنياتها التي تتصورونها يطلب مكانة في الدنيا بذلك فيكذب ويفتري على الله تعالى، فهو لا ينطق إلا عن الوحي سواء كان هذا الذي ينطق به كلاماً من عنده أم كلاماً ينسبه إلى الرب سبحانه . والدليل على أن المقصود بالوحي هنا هو الكتاب والسنة أن رسول الله ﷺ لما جمع قريش ودعاهم إلى التوحيد لم يخاطبهم بشيء من كلام الله تعالى، وإنما خاطبهم بكلامه، فقد قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ (سورة الشعراء) صعد النبي ﷺ على الصفا فجعل ينادي: يا بني فهر، يا بني عدي، لبطون قريش، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر، فجاء أبو لهب وقريش فقال: أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟ قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقاً، قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد .

فقال أبو لهب: تبأ لك سائر اليوم، ألهذا جمعتنا؟ فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾﴾ (١٠). وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: «يامعشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً ويا صفية عمة رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت رسول الله ﷺ سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً» (١١). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ (سورة الشعراء).

قال رسول الله ﷺ: «يافاطمة بنت محمد، ياصفية بنت عبد المطلب، يا بني عبد المطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم» (١٢).

وعن قبيصة بن المخارق، وزهير بن عمرو - رضي الله عنهما - قالوا: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ (سورة الشعراء) قال: انطلق نبي الله ﷺ إلى روضة من جبل (أي حجارة مجمعة) فعلا أعلاه حجراً ثم نادى: «يا بني عبد مناف، إني نذير، إنما مثلي ومثلكم كمثلي رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله (يحفظهم) فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف يا صباحاه» (١٣).

فهذه الأحاديث كلها توضح أن دعوة قريش كانت بكلام من عند رسول الهدى ﷺ، ولم يكن بالقرآن وحده.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا؟

فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه، وقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق» (١٤).

فهذا دليل على أن رسول الله ﷺ ما ينطق عن الهوى ولا يخرج منه من كلمة إلا الحق، سواء فيما تكلم به من عند نفسه أو مانسبه إلى الله تعالى، فكأنه وحي من عند الله تعالى علمه إياه، وملاه في صدره، فهو يصدر عنه. ولذلك نرى في كتاب الله تعالى الآيات الكثيرة التي تأمرنا أن نطيع رسوله المصطفى ﷺ واعتبر طاعته من طاعة الله تعالى، وليس ذلك إلا لأنه يتكلم بالوحي وينطق به ويأمر بشريعة الله تعالى ويبين سنن الهدى التي أمره الله تعالى أن يبلغها، بل إن العلماء اعتبروا قوله وسكونه سنة واجبة الاتباع تفيد حكماً شرعياً قال الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (سورة النساء: ٨٠) وقال جل وعز: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥١) ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ (سورة النور: ٥٢).

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (سورة النور: ٥٤).

وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (سورة الأحزاب: ٣٦).

وقال عز من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (سورة النساء: ٦٥).

قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (سورة الحشر).

وقال عز وجل: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (سورة النساء: ٥٩).

وقال سبحانه: ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ (سورة النور).

إلى آيات كثيرة، والقرآن الكريم في أكثر من أربعين آية أمر بطاعة الله وطاعة رسوله ونهى عن معصيته ومعصية رسوله، ولا ريب أن طاعة الرسول إنما تكون بما جاء من كتاب أو بما جاء به في السنة المطهرة، ولو لم تكن حقاً لما أمرنا الله تعالى بقبولها وطاعتها، وأتى لرسول الله محمد بن عبدالله صلوات الله وسلامه عليه، أن يتكلم بالحق ويوافق شرع الله تعالى لولا ما أعطاه الله تعالى من الوحي والعلم الذي يقصر عنه كل الناس.

ورسول الله ﷺ المؤيد من الله - جل وعز - في كل أمر يقدم عليه وفي كل قول ينطق به قد أوضح أن طاعته من طاعة الله تعالى وأن سنته من الوحي الذي أنزله الله عليه، وليست من ذاته، فعن أبي رافع - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

« لا ألفين أحداً منكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه » (١٥).

وعن المقدم بن معديكرب - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه - وفي رواية - وما يعدله معه . ألا يوشك رجل شبعان

على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه - وفي رواية - ألا وإنه ليس كذلك (١٦)، فكل ما حرمه رسول الله ﷺ في سنته إنما هو إخبار عن تحريم الله تعالى لذلك الأمر .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما أبداً: كتاب الله، وسنتي، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض» (١٧).

وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً: كتاب الله وسنتي» (١٨).

وعن العرياض بن سارية - رضي الله عنه - قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» (١٩).

فهذه الأحاديث توضح وجوب اتباع السنة، فلو لم تكن من الوحي لم يجب اتباعها لأن الإنسان بطبعه ينسى أو يخطئ.

الطب النبوي والوحي:

وهنا أحب أن أشير إلى أن بعض الكتاب - ومنهم صاحب الفضيلة العلامة الكبير والشيخ الضليح (علي الطنطاوي) حفظه الله تعالى ذخراً للإسلام والمسلمين، ومتع به - توفي - رحمه الله تعالى - أثناء طبع هذا الكتاب - (انظر كتابه «تعريف عام بدين الإسلام» ومقدمته لكتاب «زيت الزيتون» للدكتور حسان شمسي باشا) وكذا الشيخ عفيف طبارة في كتابه روح الدين الإسلامي وموريس بوكاي في كتابه: «التوراة والإنجيل والقرآن والعلم»، وقد سبقهم إلى ذلك ابن خلدون في مقدمته، يغفلون عن هذا حين يقسمون السنة إلى قسمين:

الأول: هو الذي يبين فيه رسول الله ﷺ الأمور الشرعية، فيعتبرون ذلك من الوحي المنزل من عند الله تعالى .

الثاني: هو الذي يذكر فيه رسول الله ﷺ أموراً دنيوية فيعتبرون ذلك من اجتهاده ﷺ، ويدخلون في ذلك - مثلاً - حديث (الذباب) ويحسبون ذلك من أمور الدنيا التي يمكن لرسول الله ﷺ أن يجتهد فيه برأيه دون الرجوع أو الاستناد إلى وحي من عند الله تعالى .

ويغفلون غفلة كبيرة في قولهم؛ ذلك لأنه من قبيل الخبر، و (الخبر) الذي يصدر من غير الشارع هو وحده الذي يحتمل (الصدق والكذب) والخطأ والصواب، أما (الخبر) عن أي شيء كان من أمور الدنيا أو الآخرة - إذا صدر عن الله تعالى أو عن رسوله ﷺ فلا يمكن أن يحتمل إلا الصواب، ولا يفيد إلا الصدق، فعندما يخبر رسول الله ﷺ على أن في أحد جناحي الذباب داء وفي الآخر دواء فهو خبر من الأخبار، فإن قلنا: هو يحتمل الصدق والكذب، وصفنا

رسول الله ﷺ بصفة لا تليق به، وإن صدقناه فلا بد أن يكون خبره مفيداً للصدق، متصفاً به، وليس هذا من باب ما أعلمناه من أنه من اجتهاده، ولو علمنا أمراً صرح به رسول الله ﷺ أنه اجتهد فيه برأيه مثل (تأبير النخل)، واجتهاده في غزوة بدر في المكان الذي نزل فيه، وفي غزوة الخندق بمصالحة غطفان على ثلث تمر المدينة، وأن هذه الأمور لم يؤمر فيها بشيء من عند الله تعالى، فعند ذلك نخرج هذا الحديث من الوحي، وتبقى السنة بكل أقسامها من الوحي؛ لأن القاعدة تقول «ما ثبت على خلاف القياس فغيره عليه لا يقاس» فما ثبت في السنة أنه اجتهاد النبي ﷺ وليس من الوحي بالنص على ذلك نعتبره كذلك ولا يجوز لنا أن نقيس عليه من النصوص فنخرجها من الإتياع بعقولنا ونقول: هي ليست من الوحي لأن عقولنا رأَت أن لا تكون من الوحي، فنحن نتبع النصوص، ولا نبتدع من الرؤوس، فالسنة كلها وحي إلا ما قاله رسول الله ﷺ، أنه ليس من الوحي. ولو عممنا قول هؤلاء، لما بقي لنا شيء من السنة إلا ويأتينا من يقول: إنها ليست من الوحي بنوع من أنواع التأويل، وسبيل من سبل الكلام المنمق الذي يقدم الباطل بلباس حق أسأل الله تعالى أن يهدينا للحق، واتباعه، ويبعدنا عن الباطل.

وجوه الإعجاز في السنة النبوية:

سبق أن أوضحنا أن السنة النبوية وحي من عند الله تعالى، وليست أقوالاً من عند محمد بن عبد الله ﷺ إلى العالمين، فلا بد أن تكون وجوه الإعجاز فيها هي نفس وجوه الإعجاز في القرآن الكريم، اللهم إلا فيما كان راجعاً إلى الصفة الإلهية في القرآن الكريم كإعجازه اللغوي والنحوي والصرفي والأسلوبي؛ لأن ذلك

إنما جاءه من كونه ربانياً، وأما السنة النبوية فاختيار الألفاظ هي من عند رسول الله ﷺ، فلذلك كانت بشرية المصدر فلم تكن معجزة من هذا الجانب .

وفي مقالة لصاحب الفضيلة الشيخ مصطفى أحمد الزرقا - حفظه الله تعالى - توفي رحمه الله تعالى أثناء طبع الكتاب - ذكر الفرق بين أسلوب القرآن الكريم وأسلوب الحديث النبوي، فقال :

« الفرق عظيم جداً بين أسلوب الحديث النبوي، وأسلوب القرآن في طريقة البيان العربي، فبينهما شقة واسعة لا يشبه أحدهما الآخر لدى أهل البصر باللغة العربية وأساليبها، وبالمآثور المؤلف من بيانها قديمه وحديثه، وإن هذا التفاوت الكبير بين الأسلوبين إذا أمعن الإنسان فيه، وكان ذا ملكة بيانية لا يترك لديه مجالاً للشك والريبة في أن الحديث النبوي والقرآن صادران عن مصدرين مختلفين . فالحديث النبوي جاء كله على الأسلوب المعتاد للعرب في التخاطب تتجلى فيه لغة المحادثة والتفهم، والتعليم والخطابة في صورها ومناهجها المألوفة لدى العرب، ويعالج جزئيات القضايا والمسائل ويجيب عليها ويحاور ويناقش كما يتخاطب سائر الناس بعضهم مع بعض، ولكن يتميز من الكلام العربي المؤلف بأن فيه لغة منتقاة غير نابية، وأن فيه إحكاماً في التعبير، وجمعاً للمعاني المقصودة، بأوجز طريق وأقربه دون حشو مما استحق به التسمية بـ (جوامع الكلم) (٢٠) .

فهو كلام عربي من الطراز المعتاد المؤلف ولكنه على درجة عالية من أساليب البلاغة المعهودة .

أما أسلوب القرآن فهو أسلوب مبتكر لا يجد الناظر فيه والسامع شبيهاً فيما

يعرف من كلام العرب وأساليبهم يعالج الكليات ويفرض الأحكام ويضرب الأمثال، ويوجه المواظ في عموم لا تشبهه العموميات المألوفة وخطاب فيه من التجريد ما يجعل له طابعاً خاصاً منقطع النظير. . (انظر مجلة البحوث الإسلامية المجلد الأول العدد الأول (١٣٩٥) هـ / ٩١-٩٥).

ورغم ذلك فإننا نجد أن بعض المتون من حديث رسول الله ﷺ له طابع الإعجاز العربي من حيث قوة الأسلوب، ومتانة التركيب، وبلاغة المعنى الذي حواه، ولذلك يقول الإمام ابن حجر- رحمه الله :-

«إن دخول القرآن في قوله «بعثت بجوامع الكلم» لا شك فيه وإنما النزاع هل يدخل غيره من كلامه غير القرآن؟» (فتح الباري ١٣/ ٢٦٢).

ثم ذكر أمثلة من جوامع الكلم في القرآن والسنة. ثم قال: إلى غير ذلك مما يكثر بالتتابع، قال: وإنما يسلم ذلك فيما لم تتصرف الرواة في ألفاظه.

مما يجعلني أؤكد أن بعض الأحاديث النبوية يمكن أن تدخل ضمن هذا الباب من الإعجاز البلاغي، واللغوي، وإن كانت لا تصل إلى درجة القرآن الكريم.

أما من ناحية كون الحديث عربياً يستطيع العربي أن يستخرج منه أحكام الشريعة كما يستخرجها من كتاب الله تعالى بالفهم الصحيح، والاستنباط المبني على الأصول التي وضعها علماء أصول الفقه، فهي مشتركة في ذلك مع القرآن الكريم، ولذلك وجدنا رسول الله ﷺ يحض على التبليغ عنه، حيث يقول:

«نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً، فأداه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع» (٢١) وقال عليه الصلاة والسلام: «بلغوا عني ولو آية» (٢٢).

وقال عليه الصلاة والسلام :-

«ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب فرب مبلغ أوعى من السامع» (٢٣).

فكونه ﷺ يبين أنه قد يأتي بعض المبلغين عن النبي ﷺ حديثه يكون في الوعي والإدراك والفهم والمقدرة على الاستنباط أكثر ممن يسمعه من رسول الله ﷺ وقد كان عصر الفقه والفقهاء الذين ابتدؤوا بأبي حنيفة ولم ينتهوا بأحمد ابن حنبل - رحمهم الله تعالى جميعاً - فقد استطاع هؤلاء الفقهاء استنباط الكثير من أحكام الشريعة من كتاب الله تعالى ومن سنة النبي محمد ﷺ.

ومن وجوه الإعجاز في السنة النبوية كونها حقاً، فقد سبق أن ذكرت حديث عبد الله بن عمرو وأنه عندما سأل رسول الله ﷺ عن كتابة كل ما يسمعه من رسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه وقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق» (٢٤).

فهذا يدل على أن كل ما جاء في السنة المطهرة حق لا شك فيه سواء كان إشارة إلى حقيقة علمية، أو قضية تاريخية عن نبي من الأنبياء، وعن أحد من أهل زمانه وسيرد في هذا الكتاب الأمور العلمية التي جاء بها رسول الله ﷺ حسب علمي، ولعل الله يفسح في العمر، ويبارك في الوقت، ويخلص لي في النية فيمكنني من إخراج كل الحقائق التي تدور في السنة النبوية، حسب ما علمناه في عصرنا الحاضر.

ومن وجوه الإعجاز في السنة النبوية، كونها هدى، وقد ذكرت الآيات التي نسبت الهداية إلى رسول الله ﷺ ومنها قول الله تعالى: ﴿الرَّكَابُ أَتْرَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ (سورة إبراهيم).

قال جل جلاله: ﴿...وَأِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ...﴾

(الشورى).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى

اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ (سورة الأحزاب).

ولذلك فإننا نستنبط طرق الدعوة وأصولها، من الترغيب والترهيب وضرب المثل وإيراد القصص الهادف، وما إلى ذلك من سنة النبي ﷺ وسيرته فقد أرسله الله داعياً إلى الحق.

قال تعالى: ﴿وَأِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾﴾ (سورة المؤمنون).

وأما الوجه الرابع من وجوه الإعجاز فهو كونه ذي شرف ورفعة، فكذلك السنة النبوية لها شرف، تورث من اشتغل فيها وتخصص فيها ودرسها دراسة محب مستفيد يطبق ما تعلمه شرفاً ورفعة ومكانة، وسبق إيراد حديث:

«نضر الله امرءاً سمع مني حديثاً فبلغه» (٢٤). وقد ألف الإمام الخطيب

البغدادي كتاباً في ذلك سماه (شرف أصحاب الحديث) بين فيه الآثار الواردة في فضل أهل الحديث والعاملين فيه. أسأل الله تعالى أن يجعلني من أهل الحديث العاملين به والمنافحين عنه.

القسم الأول
الإعجاز العلمي في العلوم التطبيقية

الباب الأول
في الطب والعلوم الطبية

الباب الثاني
في العلوم التطبيقية الأخرى

الباب الأول

في الطب والعلوم التطبيقية

الفصل الأول

الإنسان من التخلق إلى الهرم

الفصل الثاني

الأطعمة والأشربة

الفصل الثالث

الوقاية من الأمراض

الفصل الرابع

المرض والدواء

الفصل الأول
الإنسان من التخلق إلى الموت

- ١- خلق آدم :- خلق آدم من جميع الأرض .
- ١٥- الانفعال :
- خلق الله آدم على صورته .
- الغضب .
- طول آدم حين خلق .
- الحزن .
- خلقت حواء من ضلع آدم .
- ٢- تزوجوا الودود الولود .
- ١٦- رجال الفجر والأصيل .
- ٣- ما من كل الماء يكون الولد .
- ١٧- الاستحاضة عرق .
- ٤- كيف يتحدد الجنس؟
- ١٨- نوم النصف الأول من الليل
- ٥- نفخ الروح في الجنين .
- ١٩- من نعس فليرقد .
- ٦- المورثات في الجنين .
- ٢٠- النوم على الطرف الأيمن .
- ٧- شق السمع والبصر .
- ٢١- العطاس رحمة .
- ٨- المسخ لا يتناسل .
- ٢٢- رد التثائب ما استطاع .
- ٩- عدد المفاصل في جسم الإنسان .
- ٢٣- خير أحوالكم الإئتمد .
- ١٠- الترابط بين جميع أعضاء البدن .
- ٢٤- نمص الشعر من وجه المرأة .
- ١١- صلاح القلب صلاح الجسد .
- ٢٥- تقليد الأظافر .
- ١٢- تحنيك الوليد بالتمر .
- ٢٦- حف الشارب .
- ١٣- حلق رأس الوليد .
- ٢٧- حلق العانة .
- ١٤- الاختتان .
- ٢٨- الحناء صباغ للشعر .

١- خلق الله آدم:

(١) خلق آدم من جميع الأرض:

لقد بين الله تعالى في كتابه العزيز انه خلق آدم من تراب في آيات كثيرة، وقد بين رسول الله ﷺ في حديثه أنه خلق من تراب الأرض، فعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب» (١).

صحيح إن العلم لا يستطيع أن يعرف أصل خلق الإنسان ولكن هذا الحديث يشهد له الواقع، فاختلف الألوان بين الناس واضح، واختلف الطباع أيضاً واضح، واختلف الميول واضح في الناس يشهده كل ذي عينين ولا يحتاج إلى مزيد بيان، وقد أرجع رسول الله ﷺ في هذا الحديث الاختلاف إلى أصل الإنسان، فلما كان أصل الإنسان من تراب الأرض، وكانت الأرض مختلفة الألوان جاء الإنسان كذلك مختلفاً في لون جلده من جنس إلى آخر، وكذلك لما كانت الأرض مختلفة من الجبال الوعرة والسهول الفيحاء الرحبة كان الإنسان في خلقه مختلفاً، فبعضهم سهل طيب وبعضهم صعب التعامل لا يستطيع التفاهم معه، ولما كانت الأرض منها الأرض الطيبة التي تنبت النبات الطيب المبارك ومنها الخبيث التي لا ينفع فيها الإصلاح كان من الناس على أمثال ذلك.

ولعل وجود المعادن في جسم الإنسان مما هو موجود في هذه الأرض واكتشفه العلم يشير إلى أن أصل الإنسان من تراب هذه الأرض الذي حوى جميع المعادن، بل لعل الحديث فيه إشارة إلى ذلك، فلما كان من تراب هذه الأرض وكانت معادنها

في تربتها حوى جسم الإنسان من ذلك الكثير، ومما يثير الانتباه أن نسبة الماء في جسم الإنسان هي ٧٠٪ ونسبة الماء في الأرض هو ٧٥٪ وأنا على يقين أن البحث والتدقيق في هذه الأمور سيوصلنا إلى نتائج أعظم ويبين لنا الكثير من إعجاز النبوة.

(٢) خلق الله آدم على صورته :

اختلف علماء العصر في كيفية خلق هذا العالم، ومنه خلق الإنسان فذهبوا مذاهب شتى، وفرضوا فرائض مختلفة، ومما لا شك فيه أنهم بعلمهم التجريبي لا يستطيعون أن يصلوا إلى نتيجة حتمية حاسمة في هذا الموضوع؛ وذلك لأنهم لا يستطيعون أن يَدْخُلوا العالم إلى المختبر ليقوموا بتجارب صادقة في هذا الموضوع، وكذا الإنسان، إن يظنون إلا ظناً، فلهذا مهما جاءنا عن العلم يخالف ما جاءنا عن الله تعالى في كتابه وعن رسوله ﷺ في سنته فإننا لن نقبلها وسنردها؛ لأنها ليست حقيقة ثابتة، وإنما هي فرض من الفروض، وإن حاول بعض الناس أن يعتبرها حقيقة ويرد ما جاء به الوحي في هذا الموضوع أو في غيره ومن جملة هذه الفرضيات الواردة (نظرية دارون) في خلق العالم، والتي فيها أن الإنسان تطور عبر الزمان السحيق من رطوبة في الأرض إلى حيوان وحيد الخلية إلى كثير الخلايا إلى أن صار قرداً إلى أن انقلب القرد فصار انساناً.

ويأتي حديث رسول الله ﷺ ليبين لنا أن الله تعالى خلق آدم على صورته التي هي عليه دون أن يتغير أو يتبدل.

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ . قال :

« خلق الله آدم على صورته » (٢).

يعني أن الله تعالى خلق آدم على صورة آدم التي هي عليه، والتي نلاحظها في بني آدم أينما مضينا في هذه الدنيا التي نعيش فوقها.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال:

«إذا قاتل أحدكم فليتنق الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته» (٣).

يعني أن آدم الذي خلقه الله تعالى على صورة هذا الإنسان الذي تريد أن تضربه فلا تضرب الوجه، لأن هذه الصورة هي صورة آدم التي خلقه الله عليها.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يقولن أحدكم قبح الله وجهك ولا وجهه، من أشبه وجهك، فإن الله خلق

آدم على صورته» (٤).

أي أن الوجه الذي تقول له قبحك الله هو شبيه لوجه آدم الذي خلقه الله تعالى.

فهذا كله يثبت أن آدم لم يتغير في شكله العام وصورة وجهه منذ خلقه الله تعالى إلى يومنا هذا إلى أن يرث الله الأرض وما عليها.

في مقال ظهر في (مجلة العلم) ساينس دايجست في عدد كانون الثاني يناير (١٩٦١م) بعنوان (هل يجب أن يحرق دارون)؟ حيث يقول الكاتب:

ولعل من أبرز ما تمخض عنه المجال العلمي في فرنسا خلال العام المنصرم هو نبذ نظرية التطور، فبعد أن كانت هذه النظرية موضع نقد في الماضي أصبحت اليوم هدف حملة شديدة يبدو أنها فتحت الطريق في فرنسا على الأقل لنظرية جديدة بشأن أصل الأنواع، وإليك بعض الاعتراضات المخرجة التي يدلي بها المعارضون الفرنسيون وهي:

إذا كانت الزرافة ذات العنق الذي يزيد على مترين هي حصيلة الاصطفاء الطبيعي وأنها أفضل مثال على تنازع البقاء، فماذا يقول أصحاب هذا الرأي بالحروف الذي لا يزيد طول عنقه على بضعة سنتيمترات؟ ثم أليس الزرافة والحروف أبناء عم أو إخوان في عالم الحيوان؟ فهل باستطاعة أولاد عم يعيشون جنباً إلى جنب ويكون أحدهما أقدر على البقاء من الآخر لأن أحدهما طويل العنق والآخر قصير؟! (إلى آخر ما جاء في المقال نقلاً عن كتاب خلق لا تطور، تعريب إحسان حقي، طبع دار النفائس / ٣٠).

ويقول الدكتور بونر في كتابه أفكار على الأحياء: «إن الخلية وحدة عجيبة التركيب من حيث التطور ويبدو لنا أنه من السهل علينا أن نتصور تحول خلية وحيدة إلى نبات أو حيوان معقد من أن نتصور مجموعة من المواد الكيميائية تتحول إلى خلية، هذا وإن الدراسة البدائية للتطور قد هبطت إلى مرتبة الظنون العلمية» (نقلاً عن كتاب خلق لا تطور / ٣٨).

ويقول الأستاذ طومسون في كتابه: (النمو وعلم دراسة الهيئة) بشأن الحلقات المفقودة في تصنيف الداروينيه للكائنات الحية: «إن دراسة ثمانين سنة للداروينية التطورية لم تعلمنا كيف أن الطيور انحدرت من الزواحف، والثدييات من ذوات الأربع، وذوات الأربع والأسماك أو ذوات الفقار من غير الفقريات، ونجد المشكلة ذاتها حتى عند غير الفقريات والهوة عميقة جداً بين ذوات الفقار وغير الفقريات بين الدود والمجوفات، وبين المجوفات وذوات الخلية الواحدة، بحيث إننا لا نستطيع أن نرى من جانب الهوة الواحدة الجانب الآخر، بل إننا نقطع حاجزاً كلما أردنا أن نمر من أسرة إلى أخرى ومن جماعة إلى جماعة.

فهناك مبدأ مقرر لعدم الاتصال ملازم لكل تصنيفاتنا؛ ولذا فمن العبث البحث عن ممر وسط لملء الفراغ» (نقلًا عن كتاب خلق لا تطور/ ٥٦). إلى غير ذلك من الأدلة الكثيرة التي تثبت أن نظرية دارون القديمة، وكذا الداروينية الحديثه إنما هي ضرب من الظن والفروض التي لا حقيقة لها في واقع الحياة، إضافة إلى أنها لا تثبت من جهة التجارب العلميه لأنه لا يمكن إجراء تجربته على التطور الذي يفترضونه جرى خلال ملايين السنين، كما أن المستحاثات الحجرية لا تفيد شيئاً من ذلك.

(٣) طول آدم حين خلق:

بينت الأحاديث النبوية أن آدم - عليه السلام - خلقه الله تعالى طويلاً يبلغ ستين ذراعاً « يقرب من ست وثلاثين متراً » وأقول هذا منسجم مع ما يدعيه علماء الجيولوجيا والآثار من وجود الحيوانات الضخمة جداً فوق هذه الأرض (الديناصورات) فكيف يعيش معها الإنسان إذا كان متوسط قامته ما عليه الآن (حوالي متر ونصف)؟

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وآله قال :

« خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً ثم قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فقال : السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه (ورحمة الله) .

فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن» (٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه في ذكر أهل الجنة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « وأول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد

كوكب دري في السماء إضاءة، لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون،
أمشاطهم الذهب، ورشحهم المسك ومجامرهم الألوة الألتجوج - عود الطيب -
وأزواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم، ستون ذراعاً
في السماء» (٦).

ووقع عند أحمد في رواية « كان طول آدم ستين ذراعاً في سبعة أذرع عرضاً »
وعن أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
«إن الله خلق آدم رجلاً طوالاً كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق» (٧).
والسحوق الطويلة.

ولعل ذلك يتسق مع ما يدعيه علماء الطبيعة والأجناس من وجود عصر
يطلقون عليه اسم «عصر العمالقة» والله أعلم.

(٤) خلقت حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«استوصوا بالنساء، فان المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع
أعلاه، فان ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا
بالنساء» (٨).

قال ابن حجر: وكان فيه إشارة إلى ما أخرجه ابن إسحاق في المبتدأ عن ابن
عباس - رضي الله عنهما - : إن حواء خلقت من ضلع آدم الأقصر وهو نائم ..
(فتح الباري ٩/ ١٦٢).

وقال: إن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر، وقيل من ضلعه القصير، أخرجه

ابن اسحاق وزاد « اليسرى من قبل أن يدخله الجنة، وجعل مكانه لحم » (فتح الباري ٤٢٤/٦). فهل الضلع الأقصر الأيسر من الرجل باق على ما كان عليه عند آدم - عليه السلام - أم أنه أصبح ضلعاً من عظم؟ وكذا عند الأنثى هل جميع أضلاعها موجودة أم هي كالرجل؟ وسواء كان الجواب على الصورة الأولى أم الثانية، فإنها لن تغير من الحقيقة شيئاً، وهي أن حواء خلقت من ضلع آدم الأقصر الأيسر، مما لا يستطيع أحد أن يعرف ذلك على حقيقته إلا بعلم من الله تعالى .

٢- تزوجوا الودود الولود:

عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها فنهاه؟

قال: ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأم» (٩).

إن هذا الحديث الشريف يحثنا على اختيار المرأة الولود على غيرها، وهذا الأمر إن كان سهلاً في المجتمعات الضيقة الصغيرة، وذلك بالنظر إلى أهل المرأة وأمها وخالتها وهكذا، إلا أنه في المجتمعات التي اتسعت وامتدت كما هو في عصرنا هذا قد يبدو الأمر ليس بهذه السهولة، ولذا وجدنا في كثير من البلدان يشترطون عند الزواج إجراء فحص على الزوجين لمعرفة مدى تلاؤم كلا الزوجين لبعضهما في الدم، وفي قابلية الولادة ٠٠٠ وما أشبه ذلك.

ولذا وجدنا السيدة عائشة - رضي الله عنها - تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله «تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء» (١٠).

كما يحدثنا بريدة - رضي الله عنه - فيقول:

خطب أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - فاطمة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها صغيرة، فخطبها علي - رضي الله عنه - فزوجها منه» (١١).

بوب له الإمام النسائي: باب تزوج المرأة مثلها في السن.

فاذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث الشباب على التزوج في قوله:

«يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج» (١٢). فيؤخذ من هذه

الأحاديث أن يختار الرجل المرأة الشابة على المرأة الكبيرة السن، وذات السن المقارب لسن الرجل، وقد قال أهل العلم أن نسبة ميلاد أطفال البلاهة (MANGOL) تزداد كلما تقدمت سن الأم الحامل، فبينما تكون نسبة حدوثه عند الأم التي تبلغ في السن (٢٥ سنة، ١ / ١٥٠٠) تزداد نسبة حدوثه عند الأم التي تبلغ (٣٥ سنة إلى ١ / ٣٥٠) وترتفع هذه النسبة إذا بلغت الأم (٤٠ سنة إلى ١ / ٣). (انظر حامد أحمد حامد في كتابه رحلة الإيمان / ٣١).

إضافة إلى هذا فإن اختلاف زمرة الدم بين الزوجين له تأثير كبير في ولادة المرأة، وأظن أن في هذا الحديث تقريراً لمبدأ اختيار الزوج قبل الزواج، وذلك لمعرفة كونها ولودة، وغير ذلك. (انظر «طب الأمومة في الإسلام» د. فؤاد الحفناوي ص ٩٢ البحث المقدم للمؤتمر العلمي الأول عن الطب الإسلامي ١٤٠١ هـ الكويت).

مما يؤكد لنا دقة رسول الله ﷺ العلمية في إخباره، وفي أوامره، وفي فعله وسبقه أهل الاختصاص في كل ذلك.

٣ - ما من كل الماء يكون الولد:

إن الرجل عند الجماع يقذف بملايين الحيوانات المنوية، والمني يتكون من السائل المنوي الذي يكون ٩٩٪ من مجموع المنى.

وأما الحيوانات المنوية فتشكل ما بين نصف وواحد في المائة (٥٪ - ١٪) من مجموع المنى ومع هذا فإن حيواناً واحداً فقط من بين مئات الملايين الموجودة في المنى هو الذي يقدر الله له أن يلقيح البويضة لتنمو وتصبح جنيناً طفلاً فغلاماً، فرجلاً.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل؟

فقال: « ما من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء» (١٣)، وهذا الأمر لم يعلم إلا في القرن العشرين، فسبحان من علم رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم هذا الأمر منذ أربعة عشر قرناً عندما كان الناس في جهل مطبق لا يدرون من أمور الجنين شيئاً، فلا شك أن هذا الإخبار سبق علمي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجاره أحد، ولم يدن منه في نقل هذا الإخبار.

إضافة إلى هذا فإن الحديث يشير بأنه لا يلزم حدوث الحمل من كل جماع، فقد يكون جماع ويكون قذف ولا يوجد الحمل، وهذا ما يوضحه علماء الأجنة من وجود أيام في طهر المرأة تكون أكثر احتمالاً للحمل من غيرها، كما قد يضعف الحيوان المنوي، فلا يستطيع تلقيح البويضة... إلى غير ذلك من الأسباب الظاهرة. فسبحان من علم رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه العلوم الغزيرة، والتي أخذت تنطلق على فمه حقائق تكتب بأحرف من نور على صفحات الواقع الذي يعيشه الإنسان.

٤- كيف يتحدد الجنس ذكراً أم أنثى؟

يقول الدكتور خالص جليبي في كتابه الجيد (الطب محراب الإيمان) تحت هذا العنوان: « رأينا أن الإنسان يتخلق من اجتماع النطفة مع البويضة، ولكن كيف يمشي الإنسان في اتجاه الذكورة أو الأنوثة؟

ثم يقول: إن عدد الصبغيات في كل خلية إنسانية هو (٢٣) زوجاً، ويختص من هذه الأزواج زوج واحد فقط في تصميم الأنوثة أو الرجولة بكل الأبعاد في كيان الإنسان العضوي، والنفسي إن مفتاح الذكورة والأنوثة موجود في هذا الزوج من الصبغيات، وقد لوحظ أن هذا الزوج في الذكر متغاير مع ما هو موجود عند الأنثى، ورمز لهما بالرمز (Y X) وعند الانقسام يصبح أحد الأشكال الأربعة في كل خلية، أي:

إما (X) أو (X) أو (X) أو (Y).

أو بالأصح شكلان فقط هما (X) و (Y)، ثم ماذا بعد ذلك؟

إن البويضات تحمل صبغياً واحداً فقط ومن شكل واحد (X) بينما تحمل النطفة عند الرجل شكلين من الصبغيات :- صبغي (X) وصبغي (Y).

قال: والآن لعل الأمر أصبح واضحاً في تحديد الجنس، فالنطفة هي المسؤولة عن تحديد الجنس لأنها تحمل الأشكال المتغايرة من الصبغيات الجنسية فإذا حملت نطفة صبغي من نوع (Y) فأتحدت مع صبغي من نوع (X) في البويضة كان المولود ذكراً، وإذا اجتمعت نطفة من نوع (X) مع البويضة ذات النوع (X) من البويضة كان المخلوق أنثى وإليك معادلات موضحة:

نطفة (Y) + بويضة (X) = ذكر (Y X) . نطفة (X) + بويضة (X) = أنثى (XX) .

قال : وهذا ما ذكره القرآن الكريم قبل أربعة عشر قرناً حين أرجع مسؤولية تحديد الجنس إلى مني الرجل : ﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ۗ ﴾ (٤٥) مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تَمَنَّىٰ ﴿٤٦﴾ . (الطب محراب الإيمان ٢ / ٥٧-٥٨) .

والمعادلات التي ذكرها الدكتور تسيير بحسب قانون الاحتمالات وهو قانون غير منضبط فلا أحد يدري متى تتحد (X) مع (X) ولا (X) مع (Y) أي لا يدري متى يكون ذكراً، ومتى يكون أنثى إلا الخالق البارئ الذي يوجه المخلوقات إلى ما يشاء ويريد في هذه الحياة الدنيا، أما الإنسان فإنه عاجز عن معرفة ذلك، قبل حدوثه، أما بعد حدوث ذلك فقد أصبح واقعاً، ولم يعد غيباً، فيمكن للإنسان أن يطلع عليه بوسيلة من الوسائل المعروفة الآن .

ويأتي حديث رسول الله ﷺ ليعبر عن ذلك بتعبير دقيق، فإذا غلب ماء الرجل - أي غلبت (Y) واتحدت مع (X) كان ذكراً، وإذا غلب ماء المرأة أي غلب (X) واتحدت مع (X) وأبعدت (Y) كان أنثى، فعن ثوبان - رضي الله عنه - قال : جاء يهودي إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الولد؟ فقال : لا . ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا باذن الله (أي كان المولود ذكراً) وإذا علا مني المرأة مني الرجل أنثا (أي كان المولود أنثى) بإذن الله (١٤) .

ولا أظن أحداً يستطيع أن يتكلم منذ أربعة عشر قرناً بأوضح مما بينه رسول

الله ﷺ، وتأتي الإشارة إلى غلبة الماء في انتقال الصفات من جهة الأب (الأعمام) أو من جهة الأم (الأخوال) إلى الولد، فكلا الحديثين واردان في (الصبغيات) والله أعلم فالشبه راجع إليها، وكذا في غلبة الذكورية أو الأنوثة.

فاختصر رسول الله ﷺ هذه العلوم، وهذه المعادلات بكلمة واحدة هي العلو، الذي يعني الغلبة، والقهر، والسيطرة فكان بذلك إعجازاً واضحاً، وسبقاً علمياً لا يمارى فيه.

٥- نفخ الروح في الجنين:

من الملاحظ أن للجنين في رحم الأم فترة زمنية محددة، وبعد هذه الفترة تبدأ الأم بالشعور بحركته، ولا شك أن للنطفة مع البيضة حياة مستقرة في جدار الرحم إلا أنها تبدأ بالحركة الذاتية بعد فترة معينة، وعن حذيفة بن أسيد الغفاري -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله ملكاً، فصورها، وخلق سمعها وبصرها، وجلدها، ولحمها، وعظامها، ثم قال: يارب، أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يارب، أجله؟ فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يارب، رزقه؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص» (١٥).

ولا أظن أحداً ممن عنده علم بأحوال الجنين إلا ويسجد لله اعترافاً وإقراراً بأن محمداً ﷺ رسول من عند الله تعالى حين يقرأ هذا الحديث الذي يحدد ثنتين وأربعين ليلة ليبدأ بعدها تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وعظامه؛ لأنه قد عرف من علم الأجنة اليوم بواسطة التصوير التلفزيوني والمراقبة الدقيقة أن أجهزة الجنين تبدأ في الظهور بعد الأسبوع السادس أي (٤٢) يوماً. إنه العلم الذي يؤتيه الرب سبحانه وتعالى لرسله وأنبيائه، فليذعن الذين أوتوا العلم عن طريق التجارب والمشاهدة، لمن أوتي العلم عن الوحي الرباني، والتعليم الرباني وسبقهم ببيان الحقائق بأزمان وأزمان.

وصدق الله تعالى ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾.

هذا وأما نفخ الروح في الجنين فإنما يكون بعد مائة وعشرين يوماً، أي بعد أربعة أشهر من الحمل، وهي المدة التي يظهر بعدها حركة الجنين في بطن أمه تشعر بذلك الأم، وغيرها.

فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال :

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال :

«إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً يؤمر بأربع كلمات، ويقال له : اكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح» .. الحديث (١٦).

وظاهر من الحديثين أنهما مختلفان موضوعاً وليساً متحدين، فالأول إنما جاء لبيان بدء التصوير في الجنين وهو بعد ثنتين وأربعين ليلة أو يوماً، ولذلك لم يرد فيه ذكر للروح، وأما الحديث الثاني فإنما جاء لبيان متى ينفخ فيه الروح وأن ذلك إنما يكون بعد الأربعين الثالثة، ولذلك اختلفت ألفاظ الحديث ففي حديث حذيفة أنه يبدأ بعد الأسبوع السادس بتصوير الجنين ويبدأ خلق السمع والبصر والجلد ... أي بدايات ذلك، وأما حديث عبدالله بن مسعود فإنما جاء فيه بيان العمل والأجل والرزق والسعادة أو الشقاء وجاء فيه نفخ الروح.

وجاء في نشرة (إنه الحق) :

والجنين خلال الأربعين يوماً الأولى تجمع أجهزته أي تكون جميع أجهزته قد

ظهرت، وإن كان ظهورها يحدث تباعاً (ص / ٥٠).

ويقول البروفيسور جولي سمسون: من هذين الحديتين يمكننا استخلاص جدول محدد حول التطور الرئيسي للجنين قبل أربعين يوماً (ص / ٥١/ من (إنه الحق).

وقد عرض البروفيسور (فان برسود) لصور الجنين وهو في رحم أمه على اختلاف الزمن الذي مر به، فبين أن صورة الجنين وهو ابن خمس وثلاثين يوماً لاتكاد تظهر أي ميزة لصورة الإنسان وأما صورة الإنسان وهو ابن اثنتين وأربعين يوماً فإننا أيضاً لانجد لها تبين الشكل الإنساني الذي يكون عليه الإنسان بعد ذلك، وأما الصورة الثالثة فهي الجنين في أسبوع واحد بعد (٤٢) يوماً فإننا نرى أن الصورة تتغير كثيراً وتظهر فيها الصورة الإنسانية (انظر ص ٦٢ و ص ٦٣ من نشرة (إنه الحق) وقد نقلت ما فيها بتصريف لأن الكلام فيها غير واضح ويمكن أن ينظر القارئ إلى الصور التي عرضها منشورة في ص ٦٣). فتكون هذه الصور مصدقة لما جاء في حديث رسول الله ﷺ وأن الحواس وآلاتها تبدأ في الظهور بعد اثنتين وأربعين يوماً في الحمل.

٦- المورثات في الجنين:

إن النطفة عندما تدخل إلى الرحم تتفاعل مع البويضة الأنثوية، ثم تصبح خلقاً آخر بقدرة الله تعالى، ويلاحظ أن الولد الذي يخرج من هذا الرحم يشبه أحد أبويه، أو قد يمتد الشبه إلى بعض أقاربه من جهة الأم أو من جهة الأب فكيف يكون هذا الشبه؟ قررت السنة النبوية أن النطفة عندما تدخل إلى الرحم يُحضرها الله تعالى كل نسب كان بينها وبين آدم - عليه السلام - أبي البشرية، فعن عباس بن علي بن رباح اللخمي عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: «إن النبي صلّى الله عليه قال له: ما ولد لك؟

قال: يا رسول الله، وما عسى أن يولد لي؟ إما غلام وإما جارية.

قال: فمن يشبهه؟

قال: ما عسى أن يشبهه؟ إما أمه، وإما أباه.

فقال له النبي صلّى الله عليه: ها، مه، لا تقولن كذلك، إن النطفة إذا استقرت في الرحم أحضرها الله - عز وجل - كل نسب بينها وبين آدم، أما قرأت هذه الآية في كتاب الله عز وجل: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ (سورة الانفطار: ١٧).

وعن أبي هريرة قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلّى الله عليه فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسوداً!

فقال النبي صلّى الله عليه: هل لك من إبل؟ قال: نعم.

قال: فما ألوانها؟ قال: حمر.

قال: هل فيها من أورك؟ (أي جمل فيه سواد ليس صافياً).

قال: إن فيها لُورُقاً.

قال: فأنى أتاها ذلك؟

قال: عسى أن يكون نزعه عرق.

قال: وهذا عسى أن يكون نزعه عرق (١٨).

والعرق هنا: الأصل من النسب تشبيهاً بعرق الثمرة.

ونزعه: أشبهه واجتذبه إليه، وأظهر لونه عليه.

من هذين الحديثين يتبين لنا أن رسول الله ﷺ قد قرر حقيقة علمية لم تعرف إلا في عصرنا الحديث، وهي أن الجنين يأخذ من كل من له به صلة نسب صفاته الخلقية، فالصفات الخلقية التي تكون في المولود يأخذها من جميع أصوله التي مرت في قائمة نسبه. يقول الدكتور خالص جلبي:

« درس العلماء وما زالوا يدرسون سر الحياة في هذا الكائن المسمى بالخلية فعرفوا تركيبها ثم كشفوا أن مركزية الخلية هي في النواة حيث تمثل الناظم للخلية، والقائد الأعلى بحيث إن غياب النواة يجعل استمرار الحياة مستحيلاً (إلا في حالات استثنائية محيرة كما في الكريات الحمراء التي لا تعيش وتنشط إلا بفقد نواتها) ومن هنا ظن العلماء أن سر الحياة يكمن في النواة فانطلقوا بتنقيبات مضمية ليكتشفوا أسرار النواة في الخلية وإذا بهم فجأة يلتقون مع أشكال غريبة ضمن النواة تحب وتتعطش للألوان بشكل كبير هذه الأشكال الغريبة التي هي أشبه بالمقصات أو إشارة (X) هي الصبغيات (CROMOSOMES) هذه الكروموسومات عشر فيها على سر خطير: إنه وراثه الإنسان وملخصه المكثف، فكل ما في الإنسان من أخلاق ومزاج ودم وعروق وسمات ومزايا وميول وأذواق

وشكل وهندام اللحم وعظم ولون وقامة وزمرة دم أو عيوب في الخمائر أو نقص الهرمونات أو زيادة في الإفرازات أو هندسة خاصة في كيانه كلها تكمن وبشكل ملخص بمقدار أقل من واحد من المليون» (انظر الطب محراب الإيمان ٢/٥٥/).

ويقول دكتور حامد أحمد حامد: «تحتوي النواة على (٢٣) زوجاً من الكروموسومات وهي مادة الحياة وبها أسرار الوجود: من صفات الفرد ووظائف الخلايا وتخصصها قال: ويتميز كل كائن حي بعدد من هذه الكروموسومات ينتقل ثابتاً دون زيادة أو نقصان مع انقسام الخلية في أزواج متماثلة متطابقة» (انظر رحلة الإيمان في جسم الإنسان ٦/). وقال: «ويرث الأبناء نماذج تركيب «كروموسوماتهم» من كل من الأب والأم بنسبة ٥٠٪ من كل منهما، ويستحيل أن يتشابه شخصان في التركيب الجيني لكروموسوماتهما، وقد يتشابه شخصان من ألف مليار نسمة» (رحلة الإيمان ٢٢/).

فالصفات الوراثية التي يأخذها الجنين من أمه أو أبيه ترجع إلى التزاوج الذي يكون بين هذه الأزواج من الموروثات التي تحمل صفات كل الآباء وكل الأمهات وهي تظهر في الوليد حسب مشيئة الله تعالى فبغلبة الكروموسومات الموجودة في الأب يأتي المولود أكثر شبيهاً به، وبغلبة كروموسومات الأم تجعل صفاتها الموروثة أظهر في الوليد والشبه بين المولود ووالديه قد يكون غير ظاهر بل بعيد كل البعد عن كلا الأبوين وذلك لأن الصفات الوراثية قد تكون سائدة وقد تكون متنحية فإذا كانت متنحية، وورثها الولد من الأبوين؛ معاً ظهرت فيه، وإن لم تكن ظاهرة من قبل في أبويه.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إذا علا ماءؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه» (١٩).

فتعبير رسول الله ﷺ بالعلو عن هذا الأمر، هو تعبير دقيق لأن الصفات الوراثية انما تثبت بالغلبة، فيكون بذلك قد سبق علماء العصور كلها بهذا الإخبار العلمي الدقيق الذي عبر فيه الخلية، وكشف عن أسرار ما يحدث فيها قبل أن يعرف أحد من الناس شيئاً عن ذلك، إنه الإعجاز العلمي الذي علمه الله تعالى لرسوله ﷺ.

٧- شق السمع والبصر:

إن نشوء الحواس في الإنسان يكون والإنسان جنين في بطن أمه حيث يبدأ ظهور هذه الحواس شيئاً فشيئاً، وإننا نجد في دعوات رسول الله ﷺ ومناجاته لربه يصف حاستي السمع والبصر والمقصود أداتهما وهي: الأذن والعين يصفهما بالشق فيقول في أحاديث: (وشق سمعي وبصري) (٢٠).

فلماذا اختار رسول الله ﷺ هذه اللفظة (الشق) دون غيرها وإنما تعني أن الجلد انشق عن هاتين الأداتين بعد تكونهما تحته، لا بد أن يكون عند الأطباء بياناً شافياً لهذا.

قال الدكتور حامد أحمد حامد:

«ومما هو جدير بالذكر أن العين تتكون من الجلد والمخ بصورة تشهد بعظمة الخالق - سبحانه وتعالى -، لقد وجد أطباء علم الأجنة أن المخ يرسل من الجزء الأمامي له ما يشبه الساق المجوفة إلى سطح الجلد على كل من الجانبين حتى تأخذ شكل حويصلة الإبصار على سطح الجلد، وحينئذ يتحذب طرف هذا الساق المجوفة إلى الداخل فيتحول شكله الحويصلي إلى تجويف يشبه تجويف الكوب، وتصبح جوانب هذا التجويف بداية الشبكية وقاع العين، وفي نفس الوقت تصدر الأوامر للجلد لينتث فقاعة من الجلد في منتصف فوهة الكوب لتكون عدسة العين أما الجلد الأمامي لهذه العدسة فيتحول إلى غشاء رقيق شفاف وهو القرنية، ويتحول الجلد المحيط داخلياً بالعدسة إلى القرنية، وأخيراً ينتث الجلد في هيئة طيات على جانبي العين ليكون الجفون وتنمو هذه الجفون العليا والسفلى معاً مع بداية الأسبوع الثاني عشر، وتبقى الجفون ملتصقة حتى بداية الشهر السابع

لتحمي شبكية العين خلال هذه الفترة من أي ضرر قد يلحق بها من جراء تسرب أي ضوء خارجي . ف سبحانه الله ولا إله إلا الله الذي أحسن كل شيء خلقه » (من كتاب رحلة الإيمان في جسم الإنسان / ٧٧-٧٩) .

ويقول عن الأذن :

« أما الأذن فتنشأ مع بداية الأسبوع الرابع حيث تبدأ بدايات الأذن الداخلية في الظهور نتيجة تطور فقاعة من الجلد تنثني للداخل على جانبي الجزء الخلفي للمخ ، ومع بداية الأسبوع الخامس تتكون الأذن الخارجية مع قناة السمع والجزء الخارجي لغشاء الطبل » . (٧٩ من الكتاب السابق ذكره) .

فكان الجلد ينشق عن حاستي السمع والبصرانشقاقاً بعد أن يتم تخليقها تحت الجلد فضلى الله على محمد رسول الله الذي أشار إلى ذلك منذ أربعة عشر قرناً . والله أعلم وأحكم .

٨- المسخ لا يتناسل:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير إنه مما مسخ.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله لم يمسخ شيئاً فيدع له نسلًا أو عاقبة وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك» (٢١).

والمسخ في اللغة: هو ما كان فيه تشويه في أصل الخلقة أو أن يطرأ عليه التشويه وتحويل خلقه بعد ذلك لغضب حل عليه من الله تعالى (انظر من كتب اللغة الصحاح للجوهري ١/٤٣١، مفردات الراغب الأصفهاني ٤٦٨، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥/٣٢٣ وعمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ لابن السمين الحلبي ٥٤٢/٥) فرسول الله صلى الله عليه وسلم يقرر أن الممسوخ يعني المشوه في الخلقة لا يكون له نسل ولا عقب، وأن اليهود الذين مسخهم الله تعالى قردة وخنازير عقاباً منه - سبحانه وتعالى - لهم أهلكتهم فلم يبق منهم أحد، ودل الحديث أن القردة والخنازير كانت قبل مسخ اليهود واستمرت بعد ذلك.

والذي أود أن أشير إليه هنا هو أن الحديث دل على أن من حصل له تشويه شديد فإنه لا ينجب ولا يستمر نسله في هذه الحياة الدنيا وقد سبق أن ذكرت أن الكروموسومات (الصبغيات) الموجودة في الخلايا هي التي يرجع إليها سلامة الخلقة أو تشويهها، وقد قرر علم الأجنة في هذه الأعصر التي نعيش أن سلامة الصبغيات تضمن استمرار النسل وصحة الجسد وكمال البدن وسوية الهيئة، وأن البالغين الذين يعانون من تشوهات خلقية سواء كانوا ذكوراً أم أنثاء لا ينجبون أبداً عند تزواجهم وضربوا لذلك مثلاً:

أن الذكر في (متلازمة كلينفلتر) - نوع من أنواع التشوه -، عقيم لا ينجب .
والأنثى في (متلازمة ترنر) عقيمة لا تنجب أبداً (انظر د حامد أحمد حامد رحلة
الإيمان في جسم الإنسان ٥٣) .

٩- عدد المفاصل في جسم الإنسان:

عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال:

«إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله، وحمد الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجراً من طريق الناس، أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامي فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار» (٢٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، قال: تعدل بين الإثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته، فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة» (٢٣).

وعن بريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة».

قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يارسول الله؟

قال: النخاعة في المسجد تدفنها، والشيء تنحيه عن الطريق فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزئ عنك» (٢٤).

وعن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ - قال:

«يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى» (٢٥).

(وسلامى) أي مفصل، والمعنى: على كل مسلم أن يقدم عملاً صالحاً بعدد ما عنده في جسده من مفاصل عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط والحركة وخصت المفاصل بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها آدمي، بل لعل ما في الإنسان من ميزات حركية إنما يرجع إلى المفاصل.

قال الإمام النووي: سلامى: أصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله.

إن هذا الحديث الشريف ينقلنا إلى علم التشريح الوصفي ذلك العلم المبني على المشاهدة والحساب والدقة فيها، فجسم الإنسان مكون كما هو معروف من الهيكل العظمي الذي يكون أساس هذا الجسم، ومرتكزه وبه قوامه وحركته ولولا هذا الهيكل العظمي لما استطاع الإنسان بقامته المشوقة أن يتحرك وينتقل ويعمل.

وحركة الإنسان ترجع في حد ذاتها إلى المفاصل التي تسيّر حركة الإنسان وتجعلها سهلة ميسرة، والإنسان من بين جميع الحيوانات هو الوحيد المميز عنها بقدرته على أنواع الحركة والميلان حيث لا تستطيع الحيوانات الأخرى إلا على نوع محدد من الحركة على تفاوت فيما بينها في تلك الحركة نوعاً وكماً وكيفاً.

وقد جاء هذا الحديث الشريف ليبين أن في جسم الإنسان ثلاثمائة وستين مفصلاً.

ويذكر كتاب رحلة الإيمان في جسم الإنسان مفاصل الجسم الإنساني على النحو التالي: (١٤٧) العمود الفقري (٢٥ غضاريف بين الفقرات + ٧٢ بين الضلوع والفقرات + ٥٠ بين الفقرات عن طريق اللقيمات الجانبية).

(٢٤) الصدر (٢ عظمة القص + ١٨ بين القص والضلع + ٢ بين الترقوة ولوحي الكتف + ٢ بين لوحي الكتف والصدر).

(٤٣) الطرف العلوي (١ مفصل كتف + ٣ كوع + ٤ رسغ + ٣٥ عظام اليد).

(٤٤) الطرف السفلي (١ مفصل فخذ + ٣ ركبة + ٣ كاحل + ٣٧ عظام القدم)

(١٣) الحوض (٢ عظام الورك + ٤ فقرات العصعص + ٦ عظيماات الحق + ١ الارتفاق العاني).

(٢) الفك.

(٣٦٠) مفصل المجموع الكلي (الكتاب المذكور /٣٥٨).

وصدق رسول الله ﷺ في هذا الإخبار الدقيق كل الدقة، وجاءت العلوم الحديثة لتقرر ما سبق أن قرره، وأخبر به، فبذلك كان الإعجاز العلمي لرسول الله ﷺ واضحاً حين أعلمنا بمقدار المفاصل الموجودة في جسم الإنسان حين كان من المتعذر على أي إنسان أن يخبر بمثل ذلك.

١٠- الترابط بين جميع أعضاء البدن:

عن النعمان بن بشير- رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» (٢٦).

إن هذا الحديث الكريم يعطي صورة للمجتمع المثالي المسلم الذي يرتبط فيه كل فرد من الأفراد بإخوته المؤمنين في كل مكان فيشعر بشعورهم، ويتقلب على فراشه قلقاً، أرقاً لخبر سمعه عن مصيبة ألمت ببعضهم في شرق الأرض أو غربها، ولا شك أن هذا الشعور نفسه وأكثر ينتابه إذا كانت المصيبة ألمت بمؤمن تربطه قرابة أو رحم، فالمؤمن ذو شعور حساس مدرك، وقلب رحيم يعطف على كل الناس، ويخص المؤمنين بوده ورحمته وعطفه.

والمهم هنا في الحديث أنه يُشَبَّه المجتمع الإسلامي المتحد بالجسد الذي يتداعى كله أي يدعو بعضه بعضاً لدفع ما ألمَّ بأحد الأعضاء من شكوى... إن هذا التصوير الذي يصوره الحديث الشريف لهو تصور علمي دقيق لما يحدث في الجسد فترتفع بذلك حرارة الإنسان ويصاب بالحمى الذي تمنعه من النوم، وتقلقه في ليله، وتؤرقه في نهاره، إنه تمثيل علمي دقيق لما تحدثه الإصابة في عضو من الأعضاء بالجسد كله. وهذا الترابط ليس بين الأجزاء العضوية في جسم الإنسان بل يتعدى ذلك إلى المرض النفسي أيضاً.

يقول الدكتور علاء الدين بدوي فرغلي: «المرض النفسي يؤثر على الجسم والمرض الجسدي يؤثر على النفس...» ثم يقول: «إن كل الأمراض النفسية والعقلية يصاحبها معاناة جسدية، والمعاناة الجسدية يصاحبها اضطراب في

النفس، من هذا يتبين أن النفس والجسد وحدة نفسية واحدة لا تتجزأ فكلاهما يكمل بعضه بعضاً ويجب أن ينظر للإنسان على أنه وحدة جسدية اجتماعية متكاملة متضامنة إذا اشتكى له عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» انظر مقالة (النفس والقلب، من مجلة النفس المطمئنة العدد (٣٥) السنة الثانية يوليو ١٩٩٣م).

ويقول الدكتور حسان شمسي باشا:

«تحدث الحمى حين تزيد درجة حرارة الجسم عن معدلها الطبيعي (٣٧) درجة مئوية وهناك في منطقة ما تحت المهاد (في مقدمة الدماغ) مركز منظم لحرارة الجسم ضمن مستوى معين، وحين تدخل جرثومة إلى الجسم، فإن الجراثيم تبدأ بإفراز مواد تسمى (التركسينات)، والعديد من هذه المواد تؤثر على الناظم الحراري في منطقة ما تحت المهاد رافعة درجة حرارة هذا الناظم إلى مستوى أعلى، وهذه المواد الناتجة عن الجراثيم تدعى (المُحمّات أي المولدة للحمى) وتنتج أيضاً من الأنسجة المتنكسة في الجسم بعد إصابته بالجراثيم.

وحين ترتفع درجة الحرارة في الناظم الحراري في الدماغ إلى مستوى أعلى فإن على الجسم أن يستجيب لذلك فإذا بالجسم يحفظ حرارته ويزيد من إنتاج هذه الحرارة لكي يلبي نداء ذلك الناظم الحراري، وخلال ساعات فإن الجسم كله يشعر بالحمى وترتفع درجة حرارة المريض.

وهذا يفسر قول رسول الله ﷺ حينما يصف المؤمنين في توأدهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو لدخول جرثومة، أو فيروس إلى ذلك العضو كما يحدث مثلاً في التهاب المجاري التنفسية، أو التهاب المجاري البولية، وغيرها تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

نعم تداعى له سائر الجسد بالحمى بارتفاع في درجة حرارة الجسم كله،
وليس فقط في مكان الإصابة، وحين يشتد الالتهاب وتتكاثر الجراثيم وما ينجم
عنها من أنسجة محطمة، فإن هذه الفضلات وتلك الجراثيم تجدد خطوط الدفاع
في الجسم، وقد تأهبت لملاقاتها فتقوم بهضم منتجات الجراثيم، وتخليص الجسم
من هذه الفضلات» (انظر قياسات من الطب النبوي / ٢٠١ - ٢٠٢ /).

١١- صلاح القلب صلاح الجسد:

عن النعمان بن بشير- رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب» (٢٧).

فالقلب الإنساني أساس صحة البدن فإذا كان هذا القلب سليماً من الأمراض معافى من الأسقام كان البدن كله سليماً، هذا ما أخبر به رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً فماذا يقول أطباء القرن العشرين؟ لا شك أن القلب عند الإنسان هو أساس كل الحركات، وكل السكنات، فإذا كان القلب سليماً من الأمراض والأسقام، والضعف كانت الإصابات الأخرى التي تصيب الجسم خفيفة يمكن التغلب عليها، أما إذا كانت الإصابة في القلب - عافانا الله - فإن الجسم كله يكون في تعب، ومشقة ونصب وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر.

١٢- تحنيك الوليد بالتمر:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

«ولد لي غلام فأتيت به النبي صلّى الله عليه وآله، فسماه إبراهيم، وحنكه بتمرّة ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ» (٢٨).

ومثله عن أنس (٢٩)، وعائشة (٣٠) رضي الله عنهما.

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - أنها حملت بعبد الله ابن الزبير بمكة، قالت: فخرجت وأنا متم، فأتيت المدينة، فنزلت قباء، فولدت بقباء، ثم أتيت به رسول الله صلّى الله عليه وآله فوضعت في حجره، ثم دعا بتمرّة فمضغها ثم حنكه بالتمرّة، ثم دعا له، فبرك عليه، وكان أول مولود في الإسلام» (٣١).

فهذه السنة من النبي صلّى الله عليه وآله حيث يفعل ذلك بالمولود، والتحنك هو أن يُمضغ تمر، ثم يدلك به حنك الصبي.

ولا أستطيع أن أقرر الفائدة الصحية التامة من هذه السنة فإن ذلك يحتاج إلى دراسة طبية موضوعية إلا أنني أشير إلى بعض ما عساه يكون من فائدة ذلك، فمما ذكر في التمر أنه يحتوي على فيتامين (ب) (الريبوفلافين) وهو يستخدم في علاج تشقق زوايا الفم والشفاه، والتهابات اللثة، والفم، وحالات الحساسية، فهل يحتاج الوليد إلى ذلك؟ أطالب الباحثين في الطب أن يجروا تجاربهم على ذلك ويروا فائدة ما كان يفعله رسول الله صلّى الله عليه وآله بأطفال المسلمين.

كما أن الرطب يحتوي على فيتامين (ج) الذي له أثر فعال لوقاية اللثة من الالتهابات وتقوية الأوعية الدموية الشعريه والمحافظة على أنسجة الفم، واللثة، ويقىها من التلف، والمرض لأنه أساسي للنمو. (انظر، د/عبدالله عبدالرزاق السيد: الرطب

والنخلة ١٣٥/ وما بعدها). فيكون التحنيك الذي هو سنة من السنن النبوية له فائدتان
فائدة وقائية تقي اللثة من الأمراض، وفائدة علاجية، وإلى مزيد من التجارب
ليظهر الإعجاز النبوي بصورته الحقيقية.

١٣- حلق رأس الوليد:

إن من السنة النبوية المستقرة عند المسلمين أن الطفل بعد ولادته بسبعة أيام يسمى، ويحلق رأسه، ويتصدق بوزن شعره للفقراء والمساكين.

فعن أبي رافع رضي الله عنه قال:

لما ولدت فاطمة حسناً رضي الله عنهما، قالت: ألا أعق عن ابني بدم؟

قال: لا، ولكن احلقتي رأسه وتصدقتي بوزن شعره من فضة على المساكين والأوقاض (٣٢). (والأوقاض: أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محتاجون في المسجد أو في الصفة).

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«الغلام مرتين بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى، ويحلق رأسه» (٣٣).

فلا بد أن يكون لهذه السنة النبوية فائدة للإنسان إما في بدنه وإما في دينه، ولما كان الغلام الوليد صغيراً في بدنه لا يتوجه إليه الأوامر الشرعية فكان لا بد أن تكون الفائدة مما يفعل به راجعة إلى بدنه. ويشار هنا إلى ما ورد من حلق الرأس في الحج والعمرة، وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين حيث قال «اللهم ارحم المحلقين» ثلاثاً ثم قال «والمقصرين» وفي رواية (اغفر للمحلقين) (٣٤).

فذلك حث على الحلق ومدح فاعله، أكثر من التقصير، وذلك لما في الحلق من فائدة في النظافة فإن في إزالة الشعر نظافة وحماية وراحة ونشاط يشعر بها كل من قام بها وفعلها، فإنه يشعر بخفة وراحة بهذه السنة النبوية، وبخاصة لو اعتبرنا الأمر في بيئة تشح فيها المياه، ويقل التنظيف، فإن الحلق يكون أفضل وسيلة للنظافة. مما قد يعلق في الشعر من الأوساخ.

١٤- الاختتان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقص الشارب» (٣٥).

والختان - بكسر المعجمة، وتخفيف المثناة - مصدر ختن أي قطع، والختن - بفتح ثم سكون - قطع بعض مخصوص من عضو مخصوص.

وقال الماوردي: ختان الذكر: قطع الجلدة التي تغطي الحشفة والمستحب أن تستوعب من أصلها عند أول الحشفة وأقل ما يجزئ أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة. (انظر فتح الباري ١٠/٣٥٢).

وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«الختان سنة للرجال مكرومة للنساء» (٣٦).

والختان سنة للمسلمين، وعلامة فارقة فيهم، وشعار لهم، وفوائده الطبية كثيرة يعرفها أهل الطب ويكتشفونها يوماً بعد آخر، وقد عمم في كثير من مستشفيات البلاد الأجنبية لما عرفوا من فوائده، وقد قال سعيد بن المسيب، - رحمه الله تعالى -: «إبراهيم عليه السلام أول من اختن، وأول من ضاف الضيف، وأول من قلم أظفاره، وأول من قص الشارب، وأول من شاب، فلما رأى الشيب قال: ما هذا؟ ف قيل له: وقار، فقال: يارب زدني وقاراً» (٣٧).

فأفادنا هذا النص أن إبراهيم عليه السلام هو الذي ابتداء سنن الفطرة وتبعه المسلمون بعد ذلك، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اختن

إبراهيم - عليه السلام - وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم» (٣٨).

فبين أن هذا الحكم إنما كان بعد بلوغه هذه السن، ولم يكن شرع له قبل ذلك.

وعن علي بن رباح - رحمه الله - قال:

«إن إبراهيم - عليه السلام - أمر أن يختتن وهو حينئذ ابن ثمانين سنة، فعجل واختتن بالقدوم، فاشتد عليه الوجع، فدعا ربه فأوحى الله إليه: إنك عملت قبل أن تأمر بك بآلته، قال: يارب كرهت أن أؤخر أمرك» (٣٩).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

قال: «ابتلاه بالطهارة: خمساً في الرأس وخمساً في الجسد، أما الخمس التي في الرأس فهي: قص الشارب، والمضمضه، والاسْتِنْشَاقُ، والسواك، وفرق الرأس. وأما الخمس التي في الجسد فهي: حلق العانة، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وغسل أثر الغائط والبول بالماء» (٤٠).

وأما في الطب الحديث:

فقد نشرت المجلة الطبية البريطانية مقالاً في عام (١٩٨٧). جاء فيه:

«إن سرطان القضيب نادر جداً عند اليهود، وفي البلدان الإسلامية، حيث يجري الختان أثناء فترة الطفولة، وأثبتت الإحصائيات الطبية أن سرطان القضيب عند اليهود لم يشاهد إلا في تسعة مرضى فقط في العالم كله».

وفي المجلة الأمريكية لأمراض الأطفال مقال جاء فيه: (إن الرجل غير المختون

يعتبر معرضاً لسرطان القضيب، في حين يمكن منع حدوث هذا السرطان إذا ما اتبع مبدأ الختان عند الوليدين).

قال الدكتور حسان شمسي باشا: أجل سرطان القضيب وهو من أشنع السرطانات يمكن أن يختفي من الوجود بمجرد أن يعود الإنسان إلى فطرته، ويسلم الفرد لحكم رب العالمين.

قال: وقد أثبتت دراسات أخرى أن سرطان القضيب يعزى إلى عدم إجراء الختان، وقلة الاعتناء بنظافة القضيب، وبقاء مفرزات بين الحشفة، والقلفة.

وأكدت المجلة الأمريكية لأمراض الأطفال: أن العوامل الدينية عند المسلمين واليهود التي تقرر اتباع الختان تلعب عاملاً أساسياً في حث هؤلاء على الأخذ بهذه الفطرة.

(انظر كتاب: أسرار الختان في الطب الحديث، وكتاب (قبسات من الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثه / ٢١٢-٢١٣/ للدكتور حسان شمسي باشا).

يقول الدكتور فارس علوان: إن فوائد الختان جلية للعيان، ومنافعه واضحة البيان فلا يماري فيها إلا متعصب ذميم، أو جاهل لئيم.

لقد بدأت عيون الغرب في العقدين الأخيرين تتفتح على هذه السنة المباركة وبدأ بعضهم يجري الختان لنفسه طواعية بعد كبر سنه.

يقول: إن بقاء القلفة محيطة بالحشفة يكون بمثابة المستنقع الذي تنمو فيه أكثر العوامل المرضية، ويسقيها البول بنجاسته فتتكاثر وتنتعش.

وتتكون على جدر هذا الجيب مادة بيضاء مترسبة هي نتيجة بقايا الجراثيم

والفطور وإفرازات الغدد الدهنية، والعرقية مع توسفات النسيج المخاطي، وترسبات من البول ومحتوياته .

ومن هنا يسهل علينا أن نتصور كيف تدخل العوامل المرضية من صماخ البول عند من لم يختتن وتلج هذه إلى الإحليل ومنه إلى المثانة ثم إلى الكلية، أو أنها تتابع طريقها إلى الموثة - البروستات - أو إلى الخصية والبربخ، وقد تسبب العقم عند الرجال نتيجة التهاب الخصية والبربخ، وقد ثبت أن الختان يمنع سرطان رأس القضيب إذ لا وجود لهذا السرطان عند المختونين وكلما كان الختان في سن أبكر تكون الوقاية أضمن .

ثم بين أن هذه الالتهابات قد تنتقل إلى المرأة فتسبب عندها التهابات الفرج والتهابات غدة بارتولان، والتهاب المهبل، أو يلتهب عنق الرحم ويتقرح وقد يكمل الالتهاب سيره المشؤوم فيصيب الرحم والملحقات كالبوتين مما يسبب العقم عند المرأة. قال: ولا أقول إن الختان يمنع أو يخفف كثيراً من هذه الالتهابات التي ذكرت فحسب، وإنما هناك أمراض لا يفيد فيها إلا الختان، مثل: تضيق القلفة الخلقى، أو الالتهابي الأمامي والخلفي، التصاق القلفة بالحشفة، وبعض أنواع حصر البول المتكرر بسبب القلفة . (انظر كتاب وفي الصلاة صحة ووقاية / ٢٢٠-٢٢٢ /).

ويقول: نؤكد هنا أن ختان الزوج له دور كبير في وقاية الزوجة من أكثر أمراض النساء الالتهابية .

ثم يتكلم عن ختان الأنثى ويسمى في الشرع (الخفض) وهو سنة ومكرمة لها وبخاصة عندما تكون الأعضاء التناسلية الخارجية عندها من بظر والشفرين الصغيرين مفرطي النمو بشكل يدعو إلى النفور والاشمئزاز من جهة، أو أن هذا

الإفراط في النمو والتدلي إلى الخارج يؤدي في المستقبل إلى الإثارة الجنسية المستمرة بسبب الاحتكاك المتواصل، فيخف عندها الحياء - والعياذ بالله - وقد تنزلق إلى الانحراف والمعصية، ثم إنه عندما يزيد نمو هذه الأعضاء زيادة كبيرة يتعذر الجماع نظراً لإحالتها دون ولوج القضيب في المهبل .

قال : أما إذا لم يوجد عند الفتاة أصلاً ما يمكن قطعه وكان لا يوجد لديها ما هو متدل فلا مبرر للختان، والله ورسوله أعلم .

قال : ويلاحظ بصورة عامة فرط نمو الأعضاء التناسلية الخارجية عند الإناث كلما اقتربنا من خط الاستواء، وضمورها واستوائها كلما توجهنا شمالاً حتى يندر فرط النمو في الشعوب الشمالية . (انظر السابق / ٢٢٣-٢٢٤ /) .

فهذا « الختان » الذي اعتبره رسول الله ﷺ أحد السنن التي تدفع إليها الفطرة السليمة هو عمل واق للإنسان في كثير من الأمراض، ومبعد له عن كثير من البلاء، وكم يخفي العلم الكثير من الأسرار وراء السنن النبوية الكريمة، فصلى الله على المبعوث رحمة للعالمين وهادياً لها إلى ما فيه خيرها في الدنيا قبل الآخرة .

إن الإنسان وهو يعيش على هذه الأرض يتفاعل بما يسمع ويرى ويحس مما حوله من الأخبار والحوادث، فتثير في نفسه انفعالات يكون له أثره على جسده بما تحدثه من تغيرات جسدية ونفسية وقد بين رسول الله ﷺ دواء لبعض هذه الانفعالات ومن ذلك:

(١) الغضب :

وقد نهى رسول الله ﷺ عن الغضب في أحاديث منها: عن ابن عمرو- رضي الله عنهما- أنه سأل رسول الله ﷺ:

ماذا يباعدني من غضب الله عز وجل؟ قال: لا تغضب (٤١).

وعن ابن عباس- رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال:

« من أنظر معسراً، أو وضع له، وقاه الله من فيح جهنم، ألا إن عمل الجنة حزن بربوة- ثلاثاً- ألا إن عمل النار سهل بسهوة، والسعيد من وقى الفتن، وما من جرعة أحب إليّ من جرعة غيظ يكظمها عبد لله، ما كظمها عبد لله إلا ملأ الله جوفه إيماناً» (٤٢).

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

« ماتعدون فيكم الصُّرعة؟ قال: قلنا: الذي لا يصرعه الرجال.

قال: لا، ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب» (٤٣).

وقد ذكر لنا رسول الله ﷺ بعض الأدوية المؤثرة بهذا الانفعال ومنها:

أ - السكوت :

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« علموا، ويسرّوا، ولا تعسروا، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت » (٤٤).

وذلك لأن الكلام مع الغضب سيزيده أواراً، وسيزداد الانفعال مع الكلام، والمقصود هو تخفيف أثر هذا الغضب على الإنسان، وإذا كان الإنسان يلتفت إلى ذكر الله تعالى فإنه سيخفف عن نفسه هذا الانفعال الذي ثار فيه ويذهب عنه هذا الغضب كلياً أو جزئياً، مما يخفف آثاره من البطش والضرب والإيذاء.

ب - الجلوس وإلا فلاضطجاع :

فعن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ :-

« إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع » (٤٥).

فإن الإنسان إذا جلس سيخفف من اندفاع الدم فإذا اضطجع كان التخفيف أكبر، مما يعجل من زهاب تأثير هذا الانفعال على نفسه فيهدأ ويطمئن.

ج - الوضوء :

فعن عطية السعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » (٤٦).

فما هي التغيرات الجسدية التي يحدثها الغضب؟ وما تأثير الأدوية التي أشار بها رسول الله ﷺ على الجسم الإنساني؟

إن الغدة الكظرية التي تقع فوق الكليتين تفرز من جملة عملها هرمون الأدرينالين والنور أدرينالين، والأدرينالين يفرز استجابة لأي نوع من أنواع الشدة أو الضغوط كالخوف ونقص في السكر أو غضب أو مرض، أو مرض جراحي... أو غير ذلك. وعادة ما يفرز الهرمونان معاً.

فهرمون الأدرينالين يمارس تأثيره على القلب فيسرع القلب في دقاته، وقد يضطرب نظم القلب، ويحيد عن طريقه السوي، فالانفعال يسبب اضطراباً في ضربات القلب، ورفع مستوى هذين الهرمونين في الدم يؤدي إلى ارتفاع ضغط الدم، ولذلك ينصح الأطباء مرضاهم المصابين بارتفاع ضغط الدم باجتناّب الانفعالات والغضب والاستياء، وكذا من كان مصاباً بتضيق في شرايين القلب (ذبحة صدرية أو جلطة في القلب، فعليه أن يبتعد عن مسببات الغضب ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ (سورة الشورى: ٣٧).

والأدرينالين يزيد من سكر الدم فعلى مرضى السكر اجتناب الغضب.

كيف يؤثر الوقوف والاضطجاع على الغضب:

جاء في كتاب هاريسون الطبي، طبعة (١٩٩١م):

من الثابت علمياً أن كمية هرمون النورأدرينالين في الدم تزداد بنسبة ضعفين إلى ثلاثة أضعاف لدى الوقوف لمدة خمس دقائق وقفة هادئة.

أما الأدرينالين فإنه يرتفع ارتفاعاً بسيطاً بالوقوف، إلا أن الأنواع المختلفة من الضغوط النفسية يمكن أن تسبب زيادة مستوى الأدرينالين في الدم بكميات

كبيرة فيقول الدكتور حسان شمسي باشا:

فإذا كان الوقوف وقفة هادئة ولمدة خمسة دقائق يضاعف كمية النورأدرينالين وإذا كان الغضب أو الانفعال يزيد مستوى الأدرينالين في الدم بكميات كبيرة، فكيف إذا اجتمع الإثنان معاً غضب ووقوف؟

فمن علم النبي ﷺ أن هذه الهرمونات تزداد بالوقوف؟

ومن علمه أنها تخفض بالاستلقاء حتى يصف لنا هذا العلاج؟

يقول: فإذا ازداد مستوى هذه الهرمونات في الدم ازداد تقلص العضلة القلبية وتسرع القلب، وازداد استهلاك عضلة القلب للأوكسجين كل هذا نتيجة لحظة غضب أو انفعال. (انظر قبسات في الطب النبوي ١٩٥-١٩٨).

فلا شك أن الوضوء سيؤثر تأثيراً كبيراً في تخفيف حدة الانفعال، وبخاصة إذا قام به العبد المؤمن على الصورة المشروعة، وعرف أنه يتوضأ عبادة لله تعالى، وذلك الأطراف، واستوعبها في الغسل فإنه ينقل نفسه نقلة كبيرة من الجو الذي كان فيه مما يجعل للوضوء تأثيراً عظيماً في تخفيف حدة الانفعال، ولذلك أوصى بذلك رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً فكان بهذه الوصفة النبوية قد سبق أهل العلم والمعرفة لا في زمنه فقط، وإنما في سائر الأزمان، فكان إعجازاً علمياً رفيعاً.

ويقول الدكتور حامد أحمد حامد في كتابه (رحلة الإيمان في جسم الإنسان):

١- إن مجموع ما يدفعه القلب من الدم قد تضاعف (٧) مرات أثناء المجهود الشاق وذلك يتم دون زيادة حجم الدم بالأوعية الدموية، وإنما بزيادة سرعة تدفقه.

٢- أن توزيع الدم إلى الأعضاء يتم تعديله بحيث :

أ - تثبت كمية الدم الواردة إلى المخ بما يطابق فسيولوجية خلايا المخ أثناء الراحة والمشقة فاستهلاك خلايا المخ للطاقة ثابت أثناء الراحة والمجهود .

ب - تنخفض كمية الدم الواردة إلى الكبد والأمعاء بنسبة (٥٠٪) ويتم توجيهها إلى العضلات والجلد .

ج - زيادة كمية الدم الواردة إلى الكليتين بنسبة (١٥٠٪) حتى يتسنى للجسم التخلص من الشوارد الزائدة، وإفرازها بالبول .

د - يرتفع ورود الدم إلى العضلات (أدوات الجهد) إلى (٢٤) ضعفاً وهو المتوقع والمطلوب حدوثه .

هـ- يصاحب ذلك ارتفاع كمية الدم الواردة إلى الجلد (٢٠) ضعفاً حتى يتسنى للجسم التخلص من الحرارة الزائدة الناتجة عن الجهد العضلي الشاق . / ٢٣٠-٢٣٦ . فالوضوء يأتي مخففاً ومساعداً لذلك .

(٢) الحزن :

ومن الانفعالات التي تؤثر في الجسم (الحزن) وقد وصف لها رسول الله ﷺ دواء مادياً هو (التلبينة) وهو حساء يتخذ من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيه عسل .

فعن عائشة - رضي الله عنها - كانت تأمر بالتلبينة للمريض، وللمحزون على

الهالك، وكانت تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن التلبينة تجم فؤاد المريض، وتذهب ببعض الحزن» (٤٧).

وفي رواية: «إنه ليرتو فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسروا إحدانك الوسخ عن وجهها بالماء» (٤٨). أي تريح فؤاده. وتذهب عنه الهم وتنشطه كما تزيل أحدانك الوسخ بالماء.

فماذا في هذا الحساء من فوائد مهدئة حتى يخفف من هذا الانفعال!؟

إضافة إلى ذلك فإن في عقيدة المسلم ما يدفع عنه الحزن، لأنه يعلم أن ما أصابه فمن عند الله تعالى، وسأتكلم عن ذلك - إن شاء الله تعالى - عند الحديث عن الحزن في ميدان علم النفس.

ولعل السبب في كون التلبينة تريح الإنسان المحزون، وتذهب عنه الهم، وتنشط حركة القلب: هو وجود عناصر ثلاثة في الشعير كلها تقوم بخفض كولسترول الدم مما يريح القلب، ويذهب ببعض الحزن الذي يسببه ارتفاع الكوليسترول في الدم وهنا يتجلى الإعجاز العلمي بأربع صورته، وأقوى الدلائل حيث يصف لنا رسول الله ﷺ شراب الشعير ليريح الإنسان، ومن أين لإنسان يعيش في جزيرة العرب منذ أربعة عشر قرناً أن يعرف ما في الشعير من مواد تؤثر على قلب الإنسان هذا التأثير فيخفف عنه ما يجده من الحزن، إنها النبوة الصادقة التي لا مرية فيها، والله أعلم وسيأتي الحديث عن الشعير وما فيه في الفصل القادم.

(٣) كثرة الضحك تميمت القلب:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من يأخذ من أمتي خمس خصال، فيعمل بهن، أو يعلمهن من يعمل بهن؟

قال: قلت: أنا يا رسول الله.

قال: فأخذ بيدي، فعدهن، ثم قال:

اتق المحارم تكن أعبد الناس.

وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس.

وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً.

وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً.

ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميمت القلب (٤٩).

هذه وصية من رسول الله ﷺ، لأحد أصحابه، وقد كان منها أن لا يكثر من الضحك، وعلل ذلك بأن كثرة الضحك تميمت القلب.

والقلب قلبان: - قلب هو عبارة عن مضخة ترسل الدم إلى سائر نواحي البدن فيبعث فيها الحياة بإذن الله تعالى، وينشر الحركة، حتى إذا وقف هذا القلب عن نبضه رحلت الحياة عن هذا البدن حتى يأذن الله تعالى.

وقلب معنوي، وهو مكان الإيمان، ومحل نظر الله تعالى، فكلما صفا هذا القلب كلما ازداد قربه من ربه - عز وجل - وكلما غفل وسها ولها وتاه في بحار الشهوات، وغرق في المادة، كلما ابتعد عن رضوان الله ورحمته، وأظلم واران عليه السواد، وعلاه البؤس والقلق.

وجاء حديث رسول الله ﷺ ليبين أن الإنسان إذا كثر ضحكه فإن قلبه يموت، وهذا يصدق بلاشك ولا ريب على القلب المعنوي لأن كثرة الضحك دليل على الغفلة عن حكم الحياة وفتنها، وما ينتظر الإنسان من مصير بعد هذه الدنيا فكلما ازداد ضحك القلب ازداد بعده عن الله تعالى، وفقد الحياة الإيمانية الجادة والروح المتعالية.

ولكن هل يصدق ذلك على القلب المادي؟

يقول الدكتور حامد أحمد حامد في كتابه رحلة الإيمان في جسم الإنسان :

(تحدث التغيرات في الجسم أثناء الهول والفرع، أو الغضب نتيجة زيادة إفرازات الأدرينالين وما يصاحبها من زيادة ضربات القلب وارتفاع ضغط الدم ونفاج القلب وهياج الأعصاب وتوتر العضلات وتغيب الوعي أحياناً. (/١١٥/).

قال : ولارتباط هذين الجهازين (السمبتاوي والجار سمبتاوي) العصبيين بالانفعال الوجداني والتوازن الفسيولوجي لأعضاء الجسم الحيوية كالقلب والأوعية الدموية والرئتين كان لزاماً أن يحتاط المرء في الإفراط في الانفعال حزناً أو فرحاً، ولا جدال أن في الفرح والحزن ما قتل آجلاً أو عاجلاً. (/١٥٨/).

فليكن لنا من ذلك عبرة وعظة حتى لا تأخذنا الدنيا بلهوها وماديتها وتذينا في بحار الضحك واللهو والمرح، فإن الآخرة تحتاج إلى عمل جاد، ولا يقوم بهذا العمل إلا صاحب القلب الحي فالدنيا مليئة بالمشاغل التي تبعد عن الآخرة، والقلب اليقظ الحي هو الذي يتنبه إلى كل صغيرة وكبيرة، فلنحیی قلوبنا بذكر الله تعالى وتذكرة الآخرة، فإن من تذكر الآخرة لم تلهه الدنيا ولم يغلب عليه الضحك حتى يؤدي إلى وفاته والعياذ بالله.

وقال الدكتور حامد أحمد حامد : (حركة القلب ذاتية وهذه الخاصية لا تمنع القلب من الاستجابة للجهاز السمبتاوي أثناء الانفعال والقيام بمجهود شاق يتطلب زيادة إنتاج القلب، وتستجيب العضلة للجهاز جارالسمبتاوي أثناء النوم للراحة وقبل استئناف العناء أثناء النهار وعندما يفقد الشخص هذه الخاصية تتوقف عضلة القلب والحياة . (رحلة الإيمان/٢٢٦/).

١٦- رجال الفجر والأصيل:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

« من صلى الصبح في جماعة، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة أو عمرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تامة تامة، تامة» (٥٠).

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

« لأن أقعد أذكر الله تعالى، وأكبره، وأحمده، وأسبحه، وأهلله حتى تطلع الشمس أحب إليّ من أعتق أربع رقبات من ولد إسماعيل» (٥١).

وعن معاذ بن أنس الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

« من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيراً غفر له خطاياه، وإن كانت أكثر من زبد البحر» (٥٢).

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

« من صلى صلاة الغداة في جماعة، ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم قام فصلى ركعتين انقلب بأجر حجة وعمرة» (٥٣).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

« لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى طلوع الشمس أحب إليّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليّ من أن أعتق أربعة» (٥٤).

وعن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

« كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربيع حتى تطلع الشمس حسناً » (٥٥).

والمقصود أي طلوعاً حسناً بحيث يعم ضوءها المعمورة التي تقابلها.

هذه الأحاديث النبوية الشريفة تدعو المسلم أن يصلي الفجر ثم يبقى جالساً في مكانه الذي صلى فيه يذكر الله تعالى بأنواع الأذكار من تسبيح وتهليل وتكبير وتمجيد، وقراءة لكتاب الله تعالى، وتعلم وتعليم إلى أن تطلع الشمس، ويستمر كذلك بعد طلوع الشمس إلى وقت الضحى، ثم يمضي إلى عمله الذي يريد.

وكذا بعد العصر إلى أن تغيب الشمس، إن هذا هو الوقت الذي يمكن أن نستفيد فيه من أشعة الشمس بفعل تأثير الأشعة فوق البنفسجية حيث يتكون فيتامين (د) تحت الجلد، ثم يتم استقلاب هذا الفيتامين في الكبد والكلية ليتحول إلى صورته الفعالة ليساعد على امتصاص الكالسيوم من الأمعاء وترسيب سبيكة العظام من الكالسيوم والفوسفات. كما أن لهذا الفيتامين أدواراً بيولوجية أخرى، منها:

– تنظيم الأنسولين في البنكرياس.

– ونمو خلايا نخاع العظمي.

– ونمو خلايا البشرة في الجلد.

حتى إنه يستخدم الآن بنجاح مأمول في علاج بعض الأمراض من سرطان الدم، ومرض الصدفية، ونظراً لأن الأشعة فوق البنفسجية يصل أقصى معدلها بين الحادية عشر صباحاً والساعة الثانية بعد الظهر فإن أفضل الأوقات للاستفادة من تأثيرها دون ضرر بصورة نافعة هو وقت بزوغ، ووقت الغروب حين يكون التعرض غير مباشر. (انظر د/حامد أحمد حامد في رحلة الإيمان / ٩٢ /).

وذكر د / أحمد عبدالرحمن مبارك نقلاً عن مجلة رابطة النفس الأمريكية
يناير سنة ١٩٩٣م المجلد (١٥٠) العدد (١) ص /١١٣-١١٧/): وخلص
الباحثون إلى أن الضوء المحاكي لضوء الفجر أكثر فاعلية من أساليب العلاج
الضوئي الأخرى. (انظر النفس المطمئنة (٣٥/)).

ولهذا الذي توصل إليه الباحثون نجد أن مرض الاكتئاب يندر وجوده عند
المسلم الذي يلازم صلاة الفجر في المسجد ويخرج من منزله إليه.

ويقول في مجلة «طبيبك» في مقالة بعنوان: «الشكوى من كثرة النوم»:

«إن الإنسان لا يملك إلا أن يتأثر بأشعة الشمس، وهي تتسلل إلى غرفة نومه
صباحاً، والأشعة التي تسقط على شبكية العين صباحاً ترسل رسالة إلى الدماغ
تحفزه إلى رسم دورته اليوماوية، وتحدد دورة الـ ٢٤ ساعة من النوم، واليقظة حتى
صباح اليوم التالي». (مجلة «طبيبك» عدد كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٥م).

فهذه السنة الطيبة المباركة التي يدلنا عليها رسول الله ﷺ وبحثنا عليها بما
جعل لها في الأجر الكبير، وهي توفر للإنسان المسلم التعرض لأشعة الشمس في
أفضل الأوقات مما يفيد وينفعه، ويدله على ذلك كله رسول الهدى الذي أبان
بهذه السنة سعة علمه، وعظيم معرفته، وتوافق السنن الكونية مع السنن النبوية.

١٧- الاستحاضة عرق:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: جاءت فاطمة ابنة حبش إلى النبي ﷺ فقالت: يارسول الله إني امرأة استحاض، فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟

فقال رسول الله ﷺ: «لا، إنما ذلك عرق وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك، فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي» (٥٦).

فرسول الله ﷺ يبين أن الحيض مدة محدودة معلومه، ويختلف ذلك باختلاف النساء، فلذا قال للمرأة إذا أقبلت حيضتك .. أي التي تعرفينها وتعرفين موعدها.

ثم فرق رسول الله ﷺ بين الحيض والاستحاضة، وأنها بسبب عرق في الرحم وليست هي دم الحيض.

١٨- نوم النصف الأول من الليل:

عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يكره النوم قبل العشاء ، والحديث بعده » (٥٧).

فالنظام العام الذي يعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الإنسان بعد العشاء ولا يستمر في السهر إلى منتصف الليل أو أكثر من ذلك، فإن هذا السهر يؤثر على الإنسان وصحته وقد نشرت تهامة للإعلان في الملف الصحي الذي تخرجه نقلاً عن صحيفة (الندوة) بتاريخ ١٥/٣/١٤١٤ هـ الموافق ١/٩/١٩٩٣ م صفحة (٣) وتحت عنوان (وكل يوم حكاية) بقلم محسن محمد:

(النوم ترياق) جاء فيه:

طالب جامعي يسهر ليلتين كاملتين بلا نوم على الإطلاق يحشور رأسه بالمعلومات استعداداً للامتحان في اليوم الثالث يتوجه إلى قاعة الامتحان، وقد أصابته رعشة البرد، أو كما يقول عندي برد.

موظف يعمل في الوردية المسائية بعد انقضاء ساعات العمل يكتشف في الصباح أنه مصاب بأنفلونزا.

مريض أجريت له عملية جراحية يوقظه الأطباء أربع مرات أثناء الليل لفحصه والتأكد من أن العملية ناجحة، ولكنه لا يشفى بسرعة.

يعود المريض إلى بيته فينام بهدوء ويكتشف أنه استرد صحته.

ومئات الحالات الأخرى التي عرض الأطباء نتائجها على مؤتمر أبحاث النوم الذي عقد في مدينة (مينابوليس - الأمريكية) أثبتت بوضوح ودقة كيف يؤثر النوم على صحة الإنسان وعلى مرضه.

وقد انتهى المؤتمر إلى العلاقة بين النوم، ونظام المناعة في جسم الإنسان، وجد المؤتمر أن أشخاصاً حرموا من النوم ثلاثة أيام متواصلة، وأن الجسم تشكل بطريقة تعوض الإنسان عن الحرمان من النوم.

ولكن عالماً اسمه (هارفي مولدرفسكي) مدير أبحاث النوم في تورنتو بكندا، قال: «النوم ينظم درجة حرارة الجسم، ويعيد تنشيط الذاكرة ويستكمل النقص في جهاز المناعة».

فقد تبين للمؤتمر أن بعض خلايا الدم تتناقص نتيجة الحرمان من النوم، وهذه الخلايا هي التي تقاوم المرض.

باختصار، قال المؤتمر: النوم ترياق ضد العدوى.

وعلى هذا الأساس وطبقاً لأبحاث المؤتمر فإن أهم ما يجب على الإنسان القيام به عندما يواجه مشكلة أن ينام لتزداد مقاومة الجسم لا أن يسهر الليل يحصي عدد نجوم السماء، ويفكر في الحل.

الحل الأمثل استكمال ساعات النوم لأن نظام المناعة يتأثر كلما قلت ساعات النوم، باختصار (السهر لا يفيد) (/ ٢٤-٢٥ / من الملف الصحي لتهامة).

هذا ما توصل إليه المؤتمر في أبحاثه ورسول الله ﷺ، كان يكره السهر بعد العشاء، وإضافة إلى ذلك فقد بين لنا في حديث آخر أن أفضل قيام في الليل هو قيام داود عليه السلام، وأنه كان ينام نصف الليل ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه) (٥٨).

فإذا كان الليل تسع ساعات معنى ذلك أن الإنسان ينام ست ساعات حتى إذا

طال الليل فكان اثنتا عشرة ساعة نام الإنسان ثمان ساعات، وهذا من الأمور التي تقاربها ما توصل إليه العلماء من وقت النوم للإنسان العادي .

وقال الدكتور حامد أحمد حامد في كتابه (رحلة الإيمان في جسم

الإنسان) :

(عضو ما تحت السرير البصري (الهيبيو ثالاموس) يقع هذا العضو الذي يزن

نحو (٧) جرامات في جدار البطين الثالث لقناة السائل المخي الشوكي، ويهيمن على عدد من الوظائف الحيوية .

وعد منها:

- التحكم في درجة الوعي والاستيقاظ حيث يعمل بمثابة ساعة بيولوجية

تدور عقاربها مع تعاقب الليل والنهار، فعندما تستشعر خلاياه الضوء يحبط إفراز مادة النوم (الميلاتونين) من الجسم الصنوبري، بينما ينشط إفراز هذه المادة أثناء الظلام مما يؤدي إلى النوم بتأثير مباشر/١٧٣ .

وقال : ونظراً لتأثر الهيبيوتا لاموس بالضوء فهو يحث الغدة النخامية على إفراز

هرمون حث الغدة الكظرية (وتفرز هذه الغدة هرمونات الطوراريء (الادرينالين والنور أدرنالين) /١٤١/ .

فهرمون النمو يزداد أثناء النوم العميق، وتزداد إفرازات هرمونات الغدة

الكظرية عند الطوراريء المختلفة، أو المثيرات العاطفيه . /١٤٢/ .

وقال : مما اكتشف حديثاً هو أن عضو ما تحت السرير البصري تعمل خلاياه

وكأنها ساعة بيولوجية داخل الجسم تقوم بالتوافق الزمني البيولوجي ليتم

الانسجام بين تعاقب الليل والنهار وبين الاتزان الفسيولوجي والبيولوجي لأعضاء الجسم .

اكتشف العلماء أن الخلايا التي تقع في مقابلة تقاطع الألياف العصبية بجوار الغدة النخامية (التصالب البصري) لها خاصية استشعار الضوء الذي يسقط على قاع شبكية العين أثناء النهار، ويحبط هذا الاستشعار إفراز مادة البلاثومين في الجسم الصنوبري ويبقى الإنسان يقظاً واعياً مدركاً، وعندما يأتي الليل ويختفي الضوء ينعدم التأثير السلبي لعضو ما تحت السرير البصري على الجسم الصنوبري الذي ينشط ويزداد إفرازه من الميلاثومين، ويغلب النعاس ويأوي المرء إلى فراشه لينعم بنعمة النوم . / ١٤٢-١٤٣ / .

وانظر كذلك مجلة النفس المطمئنة تحت عنوان (علاج جديد لضحايا الأرق) ص ٩ من العدد (٣٩) يوليو ١٩٩٤ .

وفي مقالة في مجلة «طبيبك» بعنوان (الشكوى من كثرة النوم) جاء إيضاح بأن: «التبكير في النوم هو الطريقة الوحيدة لتسهيل عملية الاستيقاظ لمن يحتاج إلى ساعات طويلة من النوم» .

١٩- من نعس فليرقد:

إن من الوصايا النبوية التي أوصانا بها رسول الله ﷺ أن الإنسان إذا شعر بالنعاس قد هجم عليه فعليه أن لا يغالب نفسه، ولا يضغط عليها، ويستمر في السهر بل عليه أن يستسلم إلى النعاس، ويستريح من العناء، ويعطي جسده قسطه من الراحة فإن هذه المغالبة لن تأتي بخير لا في الحال فإنه قد يخطئ في القراءة أو يخطئ في الدعاء، ويخطئ في الصلاة وهو لا يشعر بما يفعل.

ولن تأتي هذه المغالبة أيضاً بخير في مستقبل حياته فإنها ستؤثر على أعضائه وستتعبه في جسده ولذلك نرى رسول الله ﷺ يقول في الحديث التي روته لنا السيدة عائشة - رضي الله عنها -:

«إذا نَعَسَ أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يستغفر فيسب نفسه» (٥٩).

وعن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال:

«إذا نَعَسَ أحدكم في الصلاة، فليتم حتى يعلم ما يقرأ» (٦٠).

ولرب قائل يقول: إن العبد إذا قام وهو راکع، أو ساجد فهو خير له، وأقرب إلى الله تعالى، وأكثر دلالة على صدقه، وأصدق إشارة إلى رغبته في التقرب إلى الله تعالى، وزيادة العبادة، ولكن رسول الله ﷺ يبين أن هذا الرأي غير صحيح، بل إنه يريد من المسلم أن يكون في صلاته واعياً عاقلاً، مفكراً متديراً، ولا يريد من المسلم أن يكون غافلاً نائماً، والنوم حق الجسد، والمؤمن حريص على إعطاء كل ذي حق حقه، فإن للبدن على الإنسان حقاً، فيجب على المرء أن يتعامل مع بدنه المعاملة الطيبة الرفيقة، هذه وصية رسول الله ﷺ لكل مؤمن، فالنفس لا تقهر على حقوقها الأساسية كالنوم.

٢٠- النوم على الطرف الأيمن:

إن السنة النبوية التي أمرنا الله تعالى بالاعتداء بها في قوله تعالى :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ... ﴾ [الأحزاب : ٢١].

تشمل فعله الذي يفعله وقوله الذي يقوله أمراً وناهياً إلى جانب ما تشتمل عليه من الآداب، ومن ذلك طريقة النوم على الفراش، فالنوم وإن كان حاجة جسدية دنيوية فلا شك أن رسول الهدى ﷺ يدلنا على ما فيه خيرنا في الدنيا والآخرة فلا بد أن يكون في الطريقة التي اختارها للنوم راحة لأجسادنا، وفائدة لأعضائنا ودافعة للضرر الذي يمكن أن يحدث في غيرها، وأنها الصورة التي ارتضاها الله تعالى الخالق البارئ للإنسان.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان النبي ﷺ يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه (٦١).

وعن حفصة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول :

« اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك » (٦٢)، ثلاث مرات.

وعن عبد الله بن مسعود (٦٣) وعبد الله بن عمرو (٦٤) - رضي الله عنهم - قالوا : إن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده (يعني اليمنى) تحت خده ثم قال : « اللهم قني عذابك يوم تبعث أو تجمع عبادك ».

ومثله عن البراء بن عازب (٦٥) - رضي الله عنهما.

وعن حذيفة رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول :

« اللهم باسمك أموت وأحيا » وإذا استيقظ قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » (٦٦) .

وقد ورد أيضاً إيصاء النبي صلى الله عليه وسلم بهذه السنة .

فعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

« إذا أتيت مضجعك فتوضأ، وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل : اللهم إني أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإنك إن مت في ليلتك مت على الفطرة » .

قال البراء : فقلت أستذكرهن : وبرسولك الذي أرسلت .

فقال : لا . وبنبيك الذي أرسلت . (٦٧) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فلينفذ فراشه بداخلة إزاره، فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم ليضطجع على شقه الأيمن، ثم ليقل : باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين » (٦٨) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام : « أن يضطجع على شقه

الأيمن، ثم يقول: اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر» (٦٩).

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا اضطجع أحدكم على جنبه الأيمن ثم قال: اللهم أسلمت نفسي إليك . . .» (٧٠).

هذه الأحاديث النبوية التي توصينا بالنوم على الطرف الأيمن لعل من أول ما يذكر في منفعة ذلك أن يقال: إن الكبد أكبر من المعدة، وهي تقع في الطرف الأيمن فعندما ننام على الطرف الأيمن تستريح المعدة فوق الكبد وأما العكس فتتأثر المعدة من ثقل الكبد وبخاصة في أول النوم، ولعل عند الأطباء فوائد أخرى، والله اعلم.

وورد في مجلة (النفس مطمئنة) تحت عنوان (من هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الأرق):

ومن هديه صلى الله عليه وسلم في النوم: النوم على الجانب الأيمن لأن النوم على الجانب الأيسر يضر بالقلب ويعيق التنفس. (ص ٤١ من المجلة المذكورة، السنة الثامنة العدد (٣٩) يوليو ١٩٩٤).

٢١- العطاس رحمة:

لقد كان من هدي رسول الله ﷺ أن دل أمته إذا عطس أحدهم أن يقول: (الحمد لله رب العالمين) أو (الحمد لله على كل حال)، وذلك لأن العطاس نعمة أنعم الله بها على العاطس فتستحق الحمد، قال علماءنا من السابقين: وذلك لما حصل له من المنفعة بخروج ما اختنق في دماغه من الأبخرة.

وسن لمن يسمعه أن يقول له (يرحمك الله)، وكأنهم يدعون له بأن تغشاه الرحمة من الله تعالى مرة ثانية، فيمنحه العطاس عندما يحتاج إليه والله أعلم. وأما الأحاديث الواردة في ذلك فهي كثيرة أكتفي ببعضها هاهنا للدلالة على ما أريد والله ولي التوفيق.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ:

«إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل أخوه: يرحمك الله.

فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله، ويصلح بالكم» (٧١).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عطس فقل

له: يرحمك الله، قال يرحمنا الله وإياكم وغفر لنا ولكم» (٧٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه يقول: يرحمنا الله وإياكم (٧٣).

وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول: عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله (٧٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إن الله تعالى يحب العطاس، ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم فحق على

كل من سمعه أن يقول يرحمك الله، وأما التثاؤب فإنما هو من

الشيطان . الحديث «(٧٥) .

وهذا يؤكد ما قلته أن العطاس رحمة من الله تعالى، وأن السامعين له يدعون له باستمرار الرحمة له فيقولون: يرحمك الله . . أي نسأله تعالى أن يرحمك بهذا العطاس وبغيره في مستقبل حياتك، وإن احتجت إلى العطاس أن يرزقك إياه برحمته وفضله .

وقد أوضح لنا رسول الله ﷺ أن السامع لا يدعو له بهذا الدعاء إلا إذا حمد الله تعالى، وذلك كأنه يجازى بعدم حمده لله تعالى على نعمه، وكأنه لم يعرف هذه النعمة العظيمة التي أعطاه إياها رب العزة والجلال، فلا يدعى له باستمرار الرحمة .

فعن أنس رضي الله عنه قال: عطس رجلان عند رسول الله ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقبل له، فقال: هذا حمد الله تعالى، وهذا لم يحمد الله تعالى . . وفي رواية، فقال الذي لم يشمته: يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني؟! قال: إن هذا حمد الله ولم تحمد الله . (٧٦) .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال:

«إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله رب العالمين، وليقل له: يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لنا ولكم» (٧٧) .

فما هو سبب العطاس؟

وهل العطاس رحمة يستريح لها الإنسان طبيياً؟

والعطاس الذي هو رحمة وراحة للإنسان هل يتكرر أم لا؟

فقد بين رسول الله ﷺ أنه إذا عطس الإنسان ثلاث مرات فهو مريض، وليس عطاسه إلا بسبب مرضه، فليس على السامعين أن يشمتوه عند ذلك .

فعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
« إن عطس فشمته، ثم إن عطس فشمته، ثم إن عطس، فقل : إنك مضمونك أي مريض » .

وفي رواية « ثم إن عطس فشمته، قال عبدالله بن أبي بكر، لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة » (٧٨) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
« شمت أخاك ثلاثاً، فما زاد فهو زكام » وبلفظ « فإنما هي نزلة أو زكام » (٧٩) .

وعن عبيد بن رفاعة الزرقني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
« شمت العاطس ثلاثاً، فإن زاد، فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا » (٨٠) .

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال :
« عطس رجل عند رسول الله ﷺ فقال : يرحمك الله، ثم عطس أخرى، فقال رسول الله ﷺ الرجل مزكوم » (٨١) .

فبين رسول الله ﷺ أن هناك عطاساً ينتج عن مرض، وهناك عطاساً يعطيه الله تعالى رحمة بالعبد لإخراج الأبخرة من الدماغ، فيستريح الإنسان بعده .

ومن الآداب التي سنها رسول الله ﷺ في العطاس رعاية لمصلحة المجتمع أن يغطي الإنسان أنفه عند العطاس، وذلك لكي لا يتطاير الرذاذ على من حوله من الناس، وقد كان رسول الله ﷺ يغطي عند العطاس وجهه إما بيديه، وإما بثوبه،

وذلك لعدم توفر المناديل في ذلك الوقت، وأما اليوم فوجود المناديل بوفرة تجعل المؤمن عند العطاس حريصاً على وضع منديل يغطي بها أنفه وفمه حفاظاً على صحة المجتمع.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله صلّى الله عليه وآله إذا عطس غطى وجهه بيديه أو بثوبه وغض من صوته »
وبلفظ قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله :

(إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه بثوبه، ويخفض صوته) «(٨٢) .

إنه الأدب الاجتماعي الرفيع، والفروق النبوية المرهفة يأخذنا إليه ويدلنا عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله الذي علمه الله ما لم يعلم .

٢٢- رد التثاؤب ما استطاع:

التثاؤب حركة لا إرادية تحدث بسبب أو آخر يحدث في جسم الإنسان وأكثر ما يحدث عند الكسل، واسترخاء الجسد، وإرادة النوم، ومظهر الإنسان عند التثاؤب غير مقبول اجتماعياً، وكذا رفع الصوت به، وكذا جاءت الآداب الإسلامية تحث الرجل المسلم، وكذا المرأة المسلمة إذا شعر أحدهما بالرغبة في التثاؤب أن يرده ما استطاع، وأن يضع يده على فمه ساتراً مظهره، ومانعاً من دخول أي شيء فيه .

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال :

« التثاؤب من الشيطان، فإذا تثأب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال : ها، ضحك الشيطان منه » (٨٣) .

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :

« إذا تثأب أحدكم، فليمسك بيده على فيه، فإن الشيطان يدخل » (٨٤) .

وكظم التثاؤب فيه فائدة صحية كبيرة لأن فتح الفم على إطلاقه يجعل عضلات الفم والحنك ترتخي مما يؤثر فيها كما أنه قد يسمح للجراثيم الموجودة بالدخول إلى داخل البدن، تقول الدكتورة سهام سلطان: « وذلك لأن فتح الفم كثيراً بالتثاؤب يضر بالمفصل الفكّي الصدغي، ويمزق الأربطة المفصليّة في ذلك المفصل، مما يؤدي إلى التهابه، وإلى آلام شديدة في تلك المنطقة (وقرعة المفصل الفكّي الصدغي)، وذلك نتيجة تغير مكان اللقمة الفكّيّة في جوف المفصل، وفي حالات عديدة عندما يتغير مكان اللقمة الفكّيّة لا يقدر الإنسان أن يغلق فمه، ويحدث ألم شديد لا يحتمل يسرع معه الإنسان إلى الطبيب ليساعده في ذلك .

فصلى الله عليك ياسيدي يا رسول الله وفداك أبي وأمي ...

هذا الرسول الذي لا يدلنا إلا على الخير، ولا يسن لنا إلا ما فيه خيرنا،

وصالحنا في الدارين.

٢٣- خير أكمالكم الإثم:

عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ، قال:

«اكتحلوا بالإثم فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر، وزعم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة: ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه» (٨٥).

وعن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«عليكم بالإثم فإنه منبته للشعر، مذهبة للقذى، مصفاة للبصر» (٨٦).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«عليكم بالإثم عند الرقاد، فإنه ينبت الشعر، ويجلو البصر» (٨٧).

والإثم مادة سوداء صلبة تدق، وتستعمل في كحل العين، وقد أوصى رسول الله ﷺ بهذه الأحاديث أن يكون الكحل قبل النوم، وكأن ذلك أكثر تأثيراً للإثم في العين وتفاعلاً معها لبقائه أطول مدة.

فماذا يخفيه الإثم من مواد فاعلة نافعة للعين؟

وقد أفادني أحد أطباء العيون أنه نافع ضد مرض (التراخوما)، والأطباء يصفونه لهذا المرض، فيكون الإعجاز العلمي واضح بأجلى معانيه في هذه السنة النبوية الشريفة التي تعطي الفائدة لعين الإنسان حين لم يكن الإنسان يعلم الكثير عن هذه المادة، فصلوات الله وسلامه على النبي الكريم المعلم.

٢٤- نمص الشعر من وجه المرأة:

تعتني المرأة بجمالها ومظهرها الخارجي أكثر من الرجل لأنها مكان نظر زوجها، وهي تريد أن تحظى برضاه، فيسكن إليها، وتسكن إليه، ويكون الود والمحبة فيما بينهما، فلذا كانت أدوات الزينة خاصة بالمرأة عليها تنشأ فطرة فطرها الله عليها، قال تعالى: ﴿أَوْ مِنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨].

والإسلام لم يأت ليناقض هذا الواقع، وهذه الحقيقة، ولكنه أراد من المرأة أن تكون زينتها في المجتمع لا تغير خلق الله تعالى الذي خلقها عليه، وإنما تلتزم بمظهرها الذي وجدت به، وتزين بعد ذلك بما تشاء بما يوافق الآداب الإسلامية التي بثت في نصوص الكتاب الكريم والسنة المطهرة، ولست هنا بصدد بيان هذه الآداب، ولكن أريد أن أوضح أدباً من تلك الآداب التي أظهر العلم فائدة الالتزام به صحياً وترجع هذه الفائدة على المرأة المسلمة قبل غيرها، وهذا الأدب هو عدم نتف الشعر من وجه المرأة والذي يسمى (النمص).

فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله».

الواشمة: التي تَشِم، والمستوشمة: التي تطلب الوشم، وهو: أن يغرز في العضو إبرة أو نحوها حتى يسيل الدم، ثم يحشى بنورة أو غيرها فيخضر مكانه. والمتنمصة: التي تطلب النماص والنامصة التي تفعله، والنماص: إزالة شعر الوجه بالمتقاش ويقال: يختص بشعر الحاجبين.

والتفلجة: التي تطلب الفلج أو تصنعه والفلج انفراج بين الشيين، والتفلج أن يفرج بين المتلاصقين بالمبرد ونحوه وهو مختص عادة بالثنايا، والرباعيات ويستحسن من المرأة ذلك.

قال: فبلغ قول ابن مسعود امرأة من بني أسد يقال لها (أم يعقوب) فجاءت فقالت: أنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت .

فقال: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله .

فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين (تريد المصحف بكامله) فما وجدت فيه ما تقول، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأت: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه .

قالت: فإني أرى أهلك يفعلونه .

قال: فاذهبي، فانظري، فذهبت فنظرت، فلم تر من حاجتها شيئاً .

فقال: لو كانت كذلك ما جامعتنا . . (٨٨) .

فهذا الحديث يبين تحريم هذه الأفعال التي ذكرها رسول الله ﷺ ومنها (النمص) وقد ذكر الحديث مشيراً إلى علة النهي، وهي تغيير خلق الله تعالى، وقد يكون إضافة إلى هذه العلة هناك حكم أخرى صحية فيكون الفعل مؤثراً تأثيراً سلبياً على الفاعل؛ وذلك لأن في الوجه وعند الحاجبين بخاصة مجمع كبير للأعصاب فنتف الشعر يؤثر على تلك الأعصاب مما قد يكون له تأثير على النظر.

تقول الدكتورة سهام سلطان:

وسبب ذلك - أي النهي عن النمص -: أنه يوجد تحت الحاجب في السقف العلوي (لحجرة الحجاج) ثقب يخرج منه شُرَيْنَات - مصغر شريان - دموية وأوردة دقيقة تعصب العين، وتغذي الأعصاب المحركة والمغذية للعين، فإذا نزع أول

شعرة حدث نرف شعري (أي تمزق شعيرات دموية) وبالتالي إزرقاق المنطقة (أي يميل لونها إلى الزرقة) وكلما زاد النمص قلت التروية الدموية في ذلك المكان مما يؤدي إلى ضعف الرؤية، أو خللها أو ارتجاف العين وارتخائها .

لذلك يلاحظ كدمات دموية زرقاء مكان النمص يتطور ذلك إلى خلل الرؤية، فصلى الله على محمد ..

قالت : أما أضرار الوشر " فالوشر هو إزالة قسم من الأسنان حتى يصبح الفلج، أي التباعد بين الأسنان الذي يعتبره البعض أجمل من ذي قبل .

إذا وشر السن زالت طبقة الميناء، وطبقة الميناء مجردة من الأعصاب، أما طبقة العاج عاج السن، فحساسيته حساسية شديدة لأن فيها ألياف عصبية وتحت طبقة العاج طبقة اللب التي تغذي السن .

فإذا زالت طبقة الميناء وانكشف العاج حدث ألم شديد يؤدي إلى أن يموت العصب لزيادة الاحتقان في اللب، ثم يموت اللب، وقد يؤدي إلى حدوث خراجات حول الأسنان تؤدي إلى قلع السن وفقده، فصلى الله على محمد .

فرسول الله ﷺ يعطي أحكاماً واضحة تستند إلى أمور علمية في قضايا إن فعلها الإنسان أضررت به، وأصابته بأضرار بالغة، فعلى المسلم أن يتبع سنة النبي ﷺ وهو موقن أنها دائماً وأبداً خير للإنسان في حياته كلها، لأنه أوتي من العلم ما لم يؤت أحد غيره .

٢٥- تقليم الأظافر:

ومن خصال الفطرة التي ذكرها رسول الله ﷺ (تقليم الأظافر) وقد ذكر ذلك في أحاديث متعددة ومن ذلك:

عن ابن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من الفطرة حلق العانة، وتقليم الأظافر، وقص الشارب» (٨٩).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قال رسول الله ﷺ:

«عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء - يعني الاستنجاء».

قال الراوي ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة.. (٩٠).

وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«إن من الفطرة، أو الفطرة: المضمضة، والاستنشاق، وقص الشارب، والسواك، وتقليم الأظافر، وغسل البراجم، ونتف الإبط، والاستحداد، والاختتان والانتضاح» (٩١).

وقد أشار رسول الله ﷺ إلى شيء من الحكمة في قص الأظافر، وذلك فيما قاله أبو واصل قال: لقيت أبا أيوب العتكلي فصافحني فرأى في أظفاري طولاً، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يسأل أحدكم عن خبر السماء، وهو يدع أظفاره كأظفاير الطير يجتمع فيها الجنابة، والخبث» (٩٢).

وكذا ما حدث به سودة بن الربيع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

أتيت النبي ﷺ فسألته، فأمر لي بدود، ثم قال لي :

«إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا غذاء رباعهم، ومرهم فليقلّموا أظفارهم، ولا يعبطوا بها ضروع مواشيهم إذا حلبوا» (٩٣).

فقد أشار في ذلك إلى أن الأظافر الطويلة تجمع تحتها الأوساخ، وقد تمنع هذه الأوساخ من إزالة الجنابة حيث تتجمع تحت الظفر، وتكوّن طبقة عازلة مانعة من وصول الماء إلى الجلد، إضافة إلى ذلك فإن الأظافر الطويلة تسبب جرح ضروع الأنعام لمن يتعاطى الحلب بيديه، وكذلك يمكن أن يجرح من يتعامل معه ويأخذ ويعطي بيديه لأن الأظفر قاس فسيجرح الجلد الذي يتعامل معه.

هذا، وقد حدد رسول الله ﷺ ووقت في قص الشارب وتقليم الأظفار وغيرها مدة من الزمن لا يجوز للإنسان أن يتعدها، فوقت أربعين يوماً لا يصح أن يتعدها الإنسان، فيجلس بدون قص أظفاره أكثر من هذه المدة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: وقت لنا في قص الشارب وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة .. (٩٤).

وهكذا فقد أمر بالفعل، وحدد وقتاً لا يجوز للإنسان أن يتعدها.

قال الدكتور فارس علوان في كتابه (وفي الصلاة صحة ووقاية):

استعرض فيما يلي بعض أضرارها، أي عادة إطالة الأظفار، الجسمية والنفسية والاجتماعية:

١- تراكم الأوساخ والأقذار خلف الظفر في الثنايا التي بين الأظفار والظفر، ومن المستحيل تنظيف هذه المنطقة بشكل مقبول عندما يكون الظفر طويلاً، ويضاف إلى ذلك توسفات خلايا الجلد، وترسبات إفرازات الغدد العرقية،

والغدد الدهنية الموجودة فيه فتكون هذه الثنيات مرتعاً خصباً لنمو العوامل المؤذية، فتنمو فيها وتعشعش، وتكون سبباً في نقل الأمراض إلى صاحبها الذي صرف الوقت وبذل الجهد في الاعتناء بها وصيانتها وتلميعها، وإذا به يصاب بخيبة الأمل ويكون نتاج عمله وجهده الطويل شراً ووبالاً ومن جهة أخرى تنقل الأمراض للآخرين بالمصافحة أو بتقديم الطعام والشراب فيقدم صاحبنا المعروف ممزوجاً بالأذى والخطر من حيث يدري ولا يدري .

٢- إن من طالت أظفاره لا يستطيع أن يتقن تنظيف جسده خشية جرح الجلد أو خدشه بظفره الطويل، وبخاصة في المناطق الحساسة التي تكون فيها الأغشية المخاطية رقيقة بضرة، مثل فتحات الجسم المتعددة من فم وأنف وأذن وقبيل ودبر .

وهذا ما يلاحظه أكثرنا عندما نتأخر عن تقليم أظفارنا فنجد صعوبة ملموسة في تنظيف تلك المناطق التي تحتاج إلى نظافة أكثر ورعاية أكبر؛ لأنها من أهم أسباب انتشار الأمراض والإنتانات .

وعندما يتلوث الظفر الطويل بمحتويات هذه الفتحات يستحيل تنظيفه، وتطهيره فتبقى بعضها بين طياته ليقدمها هدية قذرة مضرّة لنفسه وللآخرين .

٣- غالباً ما تشذب الأظفار الطويلة، وتدبب على شكل حراب حادة أو أسنة قاطعة فتسبب لصاحبها ولغيره جروحاً وخدوشاً في أثناء قيامه بأعماله اليومية .

٤- وتكلم في هذه النقطة عن طلاء الأظافر وما يسببه من ضرر في نمو الظفر وسوء تغذيته فيصبح هشاً خشناً كامداً .

٥- وتكلم في هذه عن الوقت الذي يصرفه صاحب الأظفار الطويلة في العناية بأظفاره فيضيع وقته سدى دون أدنى فائدة.

٦- وفي هذه تكلم عن إعاقة الظفر الطويل مهارة العمل، والتقليل من حذقه.

٧- التشبه بالحيوانية، ومحاكاة البهيمية.

٨- التقليد الأعمى للغرب.

٩- وتكلم عن شخصية ذي الأظفار ونفسيته، وأنها نفس ضعيفة، وقلبه واهن، وشخصيته ناقصة، وإرادته فاترة، ولا يستطيع التمييز بين الخير والشر، وإن ميز لا يستطيع اتباع الخير، واجتناب الشر فينساق وراء الشهوات، وينقاد وراء زخرف الدنيا وزينتها، فلا إرادة له، ولا تفكير ولا رأي.

١٠- تعطيل السنة ومخالفة الفطرة :

فمن معالم الفطرة السليمة أن لا يكون ظفر الإنسان طويلاً حاداً أحمر حمرة الدم لأن عقله وإنسانيته وحكمته، تجعله يميل إلى الأحسن، ويتجه إلى الأفضل، وينتقي ما هو أنظف وأيسر، من أجل هذا قلم الإنسان المترن أظفاره منذ الأزل، ولا زال يقلمها حتى يرث الله الأرض وما عليها.

١١- إفساد الوضوء والغسل :

فطلاء الأظافر يمنع من وصول الماء إلى الجلد، فلا يصح الوضوء ولا الغسل بوجود هذا الطلاء.

١٢- استنشاق الكيماويات المضرة :

وذلك إذا أراد صاحب الأظافر أن يزيل هذا الطلاء فيأتي بمادة أخرى تسبب

خدش الأظفار وتآكله، وتزيل لمعانه، وتشقق الجلد الذي بين الظفر والأصبع فتشققه، كما أنها مادة سريعة التطاير والتبخر مما تسبب في تخرش الرئتين والأنف والبلعوم والحنجرة والرغامى، كما قد تؤثر على ملتحمة العين وتؤذيها (انظر كتاب « وفي الصلاة صحة ووقاية » للدكتور فارس علوان (٦٢-٧٠) ذكرت ما عنده مختصراً) .

فهذا ما يقوله الطب والأطباء في عادة إطالة الأظفار التي شاعت في هذه الأعصر رغم اكتشاف الأضرار الكثيرة لهذه العادة التي أمرنا رسول الله ﷺ أن نبتعد عنها، وأن لا يزيد مدة تركها عن أربعين يوماً، حتى لا تطول جداً وتسبب أمراضاً وآلاماً، فصلى الله عليه وسلم .

وأذكر هنا أن رسول الله ﷺ منع من استعمال الظفر في ذبح الحيوانات، فعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل، ليس السن والظفر » (٩٥) .

فمنع من استعمال الظفر والسن في الذبح لما فيهما من تعذيب للذبيحة، ولما يحتمل وجوده فيهما من أذى ينتقل إلى الذبيحة . والله أعلم .

هذا ومن الملاحظ أيضاً أن الظفر خلقه الله تعالى ليحمي ما تحته من لحم الأصابع لما تتعرض له الأصابع من إصابات، فإذا أطاله الإنسان أصبح هو عرضة للإصابة، وغدا المطول له يخاف عليه من أدنى إصابة، فعوضاً أن يكون حافظاً لغيره أصبح محافظاً عليه مخوفاً عليه لا من الإصابات الكبيرة بل من أدنى إصابة لأنه أصبح ضعيفاً، وكلما طال عن رأس الأصبع كلما زاد ضعفه، وقلت مقاومته .

٢٦- حف الشارب:

قد بينت الأحاديث النبوية أن حف الشارب من الفطرة التي فطر الله تعالى الإنسان عليها فمن فعله كان سائراً على السنن القويم الذي خلق الله تعالى الإنسان عليها وقد ورد في السنة ما يخص الشارب، فعن ابن عمر- رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « احفوا الشوارب واعفوا اللحى » (٩٦).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: « جزوا الشوارب وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس » (٩٧).

وذكر لنا أن الملائكة تنفر من لا يقوم بأعمال الفطرة، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قيل لرسول الله ﷺ: يارسول الله لقد ابطأ عنك جبريل - عليه السلام - فقال: ولم لا يبطئ عني، وأنتم حولي لا تستنون ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم، ولا تنقون رواجبكم (٩٨). [الرواجب: المفاصل].

وقد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - حكاية فعله ﷺ لذلك، فقد قال: كان النبي ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه، قال: وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعلُه .. (٩٩).

بل ورد التهديد الشديد في ذلك وأن الذي لا يفعلُه ليس من الأمة ولا يسلك سبيلها وليس على طريقتها، فعن زيد بن أرقم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ، قال: « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » (١٠٠).

كما أنه ورد أنه كان يقص لأصحابه شواربهم إذا رآها طويلة، فعن المغيرة ابن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

وكان شاربى وفى - أي طال - فقصه لي على سواك، أو قال : اقصه لك على سواك (١٠١). أي وضع السواك أسفل منه وقصه له .

وقد جعل رسول الله ﷺ، الواجب في حق من لا يجد أضحية يوم العيد أن يقوم بأفعال الفطرة فذلك هو الواجب في حقه، فعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ :

أرأيت إن لم أجد إلا منيحة ابني فأضحى بها؟ قال : لا، ولكن تأخذ من شعرك وتقليم أظفارك، وتقص شاربك، وتحلق عانتك، فذلك تمام أضحيتك عند الله (١٠٢).

كل ذلك يدلنا على مدى اهتمام رسول الله ﷺ بهذه الأمور، والظاهر من الأحاديث أن المقصود من مخالفة المشركين والمجوس واليهود والنصارى إنما هو في الأمرين إعفاء اللحية، والأخذ من الشوارب لأننا نرى في المجتمعات الإنسانية من يحلق اللحية والشارب ومنهم من يحلق اللحية ويترك الشوارب، وكأنني أرى من التأكيد على إعفاء اللحية أي تركها حتى لا تكون مثل أهل الغرب نحلق بعضها ونترك بعضها، والله أعلم .

وقد ذكر الدكتور فارس علوان في كتابه القيم (وفي الصلاة صحة ووقاية) أضرار الشارب الطويل، أذكرها فيما يلي :

١- إن وجود الشارب في أسفل الأنف يعرضه لمفرزات المنخرين، ونخامهما فيصعب تنظيف كليهما وبخاصة عندما يكون شعر الشارب نافراً الى الأمام وكثيفاً .

٢- إن موقع الشارب على الشفة العليا، وانسداله نحو فتحة الفم، يرشحه لأن يشارك صاحبه طعامه وشرابه، فيسبب له الأذى والضرر بما قد يكون عليه من أدران وجراثيم، ولا بد أن القارئ قد شاهد يوماً ما ذا شارب طويل يتناول لبناً، أو غيره ورأى الخط الأبيض الذي يرتسم أسفل شاربه، ولاحظ بشاعة المنظر.

والأبشع محاولة صاحبنا لعلق أثر الشراب وإزالته بلسانه الذي يجوب به ويجول على أطراف فمه من أقصى شفثيه إلى أقصاها، تماماً كما يفعل الهر عندما يفرغ من الطعام أو الشراب، فيكون هذا قد لقق كل العوامل المرضية العالقة على شاربه وعلى ظاهر شفثيه.

٣- إن الشارب الطويل بؤرة فساد يتجمع فيها شتى العوامل المرضية بما يفرزه الأنف من جهة، وبما يصل إليه من رذاذ اللعاب من جهة ثانية وبما أنه يستقبل هواء الشهيق في أثناء مروره إلى الأنف فإنه يكون بمثابة كمين، ومرتع للعوامل المرضية المتنوعة من جهة ثالثة فعلاوة على ما يسبب لصاحبه من أمراض وعلل ينشر هذه الأمراض بين الناس وينقلها إليهم في أثناء المحادثة أو السعال أو العطاس.

٤- إن الوقت الضائع الذي يستغرقه ذو الشارب في ترتيبه شاربه وتنظيمه وكيه وطلية وتشذيبه، كل يوم حدث عنه ولا حرج، وبعضهم يربطه بضمادات أو يوصله بخيطان يربطها إلى أذنيه في أثناء النوم، ليأخذ الشارب شكله الذي يريده في أثناء النهار، وبذلك تذهب الساعات الطوال من وقته هباءً منثوراً.

٥- الإحجام عن غسل الوجه وتنظيفه خشية أن يسبب ذلك تغييراً في شكل الشارب أو اضطراباً في تنظيمه، وغالباً ما يكون على شكل مقود دراجة، أو قرنا ثور.

٦- قباحة شكله ورداءة منظره عندما يرقص إلى الأعلى وإلى الأسفل وقت مضغ الطعام وعلى إيقاع لفظ الحروف الشفوية أثناء التكلم، وعند الغضب عندما ينفخ ذو الشارب بزفير مفتعل ويتبعه بشهيق سريعين.

٧- يجب أن ننوه هنا أن ما يعتقد بعض الناس من أن الشارب يدل على شرف صاحبه أو رجولته وأنه رمز كرامته وشخصيته فهذا هراء واضح، وعادة جاهلية متوارثة ما أنزل الله بها من سلطان، وإنما مهد لها، وأثار أوارها، وسعر ضلالتها شياطين الإنس والجن.. وكذلك الأمر لمن يظن أن رمز الشرف والكرامة في الجبهة أو الأنف أو الرأس.. فهي كلها أعضاء في الجسد الفاني لاتدل إلا على مسمياتها، وعلى ما أوكل الله سبحانه وتعالى لها من وظائف. كتاب «وفي الصلاة صحة ووقاية» /٤٨-٥٠/.

فعلى المسلم العاقل أن يتبع سنة المصطفى ﷺ فيقص شاربته حتى لا يكون أحد العوامل المؤذية له في جسده ولغيره في نقل العدوى.

ومن خصال الفطرة التي ذكرت في الأحاديث السابقة (حلق العانة) ويسمى أيضاً (الاستحداد)، وقد حدد فيها أيضاً رسول الله ﷺ وقتاً لا يجوز للمؤمن أن يتعداه في ترك هذه الخصلة وهو أربعون يوماً كما سبق ذكر ذلك، والناظر في هذه الخصال يجد أنه بالرغم من بدائية أدوات الحلاقة التي كانت عند العرب عندما جاءهم رسول الله ﷺ بالإسلام وما فيه من أوامر وما فيه من آداب، فإنه أمر بحلق العانة، وهو مكان خطير، قد تؤدي الإصابة فيه إلى خطر كبير قد تؤدي بحياة الإنسان، ورغم ذلك أمر رسول الله ﷺ بحلقه لما في ذلك من مصلحة للإنسان كبيرة ولما في بقاء الشعر في هذا المكان من مضار كثيرة.

يقول الدكتور فارس علوان: «لقد كانت حكمة بالغة أن يلفت نبي الهدى ﷺ انتباهنا إلى هذه المنطقة الحيوية التي كثيراً ما يتناساها الناس ويهملونها؛ لأنها مستورة مخبأة. فلا شاهد ولا ناقد! وما عرفوا أن لها خطورتها، وتأثيرها على الصحة لقربها من السبيلين فيسهل انتقال الأمراض إليها وتلويثها بما تحضنه من جراثيم وعوامل مرضية أخرى، ثم إن السبيلين بحكم قربهما من هذه المنطقة يلطخانهما بمفرزاتهما ويغشيانها بروائثهما، وهي بطبيعتها منطقة كثيرة العرق، وغزيرة الإفرازات الدهنية من غدد الجلد، وعندما يطول شعر العانة قد تتشكل أحياناً كتل وأدران متدللية تشبه ما يرى عند الأغنام خلف إبيتهم، وتحوي هذه الكتل أبشع الأقدار، وأغلظ النجاسات وهذا ما يتكون عرضاً لدى بعض الناس الجهلاء الذين هم في معزل عن هدي الإسلام أو في منأى عن موارد المياه. لذلك فإن إهمال نظافة هذه المنطقة وترك الشعر يسبب كثيراً من الأمراض والآفات، وبخاصة أمراض الجهاز البولي، والأمراض التناسلية، والأمراض النسائية والآفات

الجلدية . . ولا تنحصر هذه الأمراض في الشخص ذاته بل تتعداه إلى أسرته وإلى أبناء المجتمع من خلال الحمام المشترك أو حوض السباحة العام .

قال : إن ما يعانيه ثلث نساء الغرب من أعراض التهاب المثانة المضيئي والمستعصي على العلاج يرجع سببه إلى إهمال تلك المنطقة وقذارة القبل والدبر والإبقاء على العانة (من كتاب (في الصلاة صحة ووقاية / ٧٨ /) .

وقال : في منابت الشعر تكثر الأوساخ والغبار وتعشعش الجراثيم والعوامل المرضية الأخرى وتتراكم القشرة وتوسفات الجلد، وتفرز إفرازات الغدد الدهنية والعرقية الموجودة في أدمة الجلد فمثل منابت الشعر في الجسد كممثل الغابة على الأرض تكثر فيها مراتع الحيوانات ومخابئ الزواحف وبيوت الحشرات وأعشاش الطيور بينما تقل هذه المخلوقات في الأرض السهلة التي تعهدتها يد الإنسان بالعناية والإصلاح . / ٢١٣-٢١٤ / .

قال : إن وراء هذا الإرشاد النبوي حكماً عظيمة وفوائد جممة، أبرزها : إزالة الوسط الملائم لنمو العوامل المرضية وتكاثرها وحرمانها مما يحميها ويغطيها، ثم إن تنظيف هذه المناطق وتهويتها تفيد الجسم صحياً واجتماعياً وجنسياً .

تعد العناية أكثر مناطق الجسم ملجأً للأوساخ ومرتعاً للعوامل المرضية، وذلك لأسباب عديدة منها :

وجود الشعر عليها وتعرقها الزائد وكونها ملتقى ثنيات ثلاث كبيرة في الجسم، والأهم من الجميع قربها من منطقة السيلين وتعرضها للتلوث بمفرزاتها، ولنتن رائحتها .

إن تراكم العوامل المرضية على العانة، وما حولها يؤدي إلى سهولة انتقالها إلى الإحليل، وبخاصة عند النساء، الأمر الذي يؤدي إلى التهاب الإحليل ويستمر الالتهاب بالصعود إلى المثانة فيظهر التهاب المثانة، وقد يكمل الالتهاب سيره خلال فترة تطول، أو تقصر فيصل إلى الحالبين ومنها إلى الكليتين، فتلتهب هذه، وقد يظهر التهاب الحويضة، والكلى أو يلتهب نسيج الكلية نفسه، ويتجلى التهاب الكلية العام بأنواعه وهذا الشكل الأخير هو أخطر ما في الموضوع؛ لأنه يؤدي في المستقبل إلى قصور في وظيفة الكليتين وأخيراً إلى التسمم البولي.

قال: ولا ننسى أن العانة قد تكون بؤرة لانتشار أمراض جلدية مختلفة وبخاصة بين الزوجين / ٢١٣-٢١٥ / .

أقول: ولما مضى وذكره الدكتور فارس من كون هذه المنطقة مباءة للجراثيم وانتشار الأمراض الخبيثة المنتنة كان من حكمة الله تعالى أن أثبت الشعر في هذا المكان وطلب رسوله المصطفى ﷺ، من الناس أن يحلقوا هذا الشعر، وذلك ليعتنوا بنظافة هذه المنطقة، ولا يتركوا للجراثيم والعوامل المرضية سبيلاً في الانتشار والتكاثر هناك.

ومن الجدير بالذكر هنا أن رسول الله ﷺ ندب الرجال الذين غابوا عن أزواجهم أن يترثوا في الدخول إلى بيوتهم حتى تحلق الزوجات عانتهم ليتلقوا أزواجهن بالنظافة التامة الكاملة.

فعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال :

كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال: «أمهلوا حتى ندخل ليلاً (أي عشاء) كي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة» (١٠٣).

ففيه ندب للمرأة أن تتزين لزوجها، وتنظف نفسها، وبخاصة في الأماكن
المشار إليها والتي يمكن أن تتكاثر فيها الجراثيم، فكل ما في سنن النبي ﷺ
منافع، وفوائد للإنسان إذا اتبعها، وسار وفقها.

٢٨- الحناء صباغ للشعر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال:

«إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»

وفي رواية «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» (١٠٤).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال:

أتي بأبي قحافة يوم الفتح ولحيته ورأسه كالشغامة بياضاً، فقال رسول الله

صلّى الله عليه وآله: «غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد» (١٠٥).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلّى الله عليه وآله، قال:

«غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» (١٠٦).

وعن الزبير بن العوام - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله:

«غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» (١٠٧).

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله، قال:

«إن أحسن ما غير به الشيب: الحناء والكتم» (١٠٨).

وعن أنس رضي الله عنه أنه سئل عن خضاب النبي صلّى الله عليه وآله فقال: لو شئت أن أعد

شمطات كن في رأسه، فعلت.

قال: ولم يختضب. زاد في رواية: وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم،

واختضب عمر بالحناء بحثاً (١٠٩).

وعن أبي رمثة رضي الله عنه قال: انطلقت مع أبي نحو رسول الله صلّى الله عليه وآله فإذا هو ذا

وفرة فيها ردع من حناء، وعليه رداءان أخضران(١١٠).

وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن - رحمه الله - أن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث كان جليساً لهم، وكان أبيض الرأس واللحية فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرها فقال له القوم: هذا أحسن.

فقال: إن أُمِّي عائشة زوج النبي ﷺ أرسلت إليَّ البارحة جاريتها نخيلة بحناء، فأقسمتُ عليَّ لأصبغن.

قال: وأخبرتني أن أبا بكر كان يصبغ(١١١).

وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال «في قوم يخضبون بالسواد» زاد في رواية «آخر الزمان كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة»(١١٢).

فهذا الاعتناء بالحناء واعتبارها أفضل صبغة لشعر الإنسان كل ذلك مبني على أمور علمية أظهرها البحث العلمي، يقول الدكتور حسان شمسي باشا:

استعملت الحناء على فترة طويلة من الزمن كصبغ لليدين والقدمين والشعر، وأصله نبت ينمو في كثير من البلدان وهي تحتوي على الدسم والرزين والمانيتول، وزيت طيار، انتشر استعمال الحناء في الوقت الحاضر في مختلف أنواع (الشامبو) ومستحضرات الشعر من ملونات، وملينات، وملطفات وقد كتب أحد أساتذة الأمراض الجلدية في جامعة نيويورك مقالاً عن الحناء، فقال: تمتاز الحناء بعدة مميزات أهمها:

١- أنها لا تصبغ الشعر صباغاً دائماً فهي لا تلتصق بجذع الشعر بصفة دائمة.

٢- إنها تتوافق مع كل أصبغة الشعر الطبيعيه فلا تنافر ولا خلاف .

٣- تبرز الحناء لون الشعر الطبيعي وتزيده رونقاً ويحتاج الأمر إلى استعمالها عدة مرات قبل أن يحصل تغيير ملحوظ في لون الشعر .

٤- تقوي الحناء الشعرة نفسها وتقلم الشعر المخرب، وتمنع تقصف نهايات الشعر وبعض أنواع مركبات الحناء الموجودة في الأسواق لاتعطي للشعر لوناً جديداً وإنما تمنح الشعر جاذبية وسحراً .

٥- تمتاز الحناء في تاريخ استعمالها الطويل بأنها سليمة بالمقارنة مع الأصبغة الاصطناعية، ولم يذكر فيها سوى حالات نادرة جداً للتحسس الجلدي ...

(انظر قيسات من الطب النبوي ٦١-٦٤) .

فما أعظم هذا الرسول الكريم الذي أخبر بأشياء، وأوصى بأمور ما تعرف عليها الناس إلا في عصر التقدم، والرقي عندما توصل الإنسان إلى أمور دقيقة، وبأدوات متقدمة متطورة، وهذا هو الإعجاز العلمي الحقيقي الذي وسع جوانب كثيرة من حياة الإنسان وحياة المجتمع، فأوضح، وبين وحدد مما يدل على علم واسع ومعرفة محيطية، فصلوات الله وسلامه عليه .

تخریج أحادیث المقدمتہ

١- حديث ابن عباس في الفترة بين آدم ونوح:

عند ابن جرير الطبري في تفسيره (٤٠٤٨) / ٤ / ٢٧٥ / طبعة شاكر. ورواه ابن كثير. انظر المختصر ١ / ١٨٧ / وتفسير ابن كثير ١ / ٢٦٨ / وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي ٢ / ٥٤٦-٥٤٧ /

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه ما من مولود...:

رواه البخاري في الجنائز: باب إذا أسلم الصبي (١٣٥٨ - ١٣٦٩) / ٣ / ٢٦٠ / وأطرافه (١٣٨٥ و ٤٧٧٥ و ٦٥٩٩) ومسلم في القدر (٢٦٥٨) / ٤ / ٢٠٤٧-٢٠٤٩ / ومالك في الجنائز باب جامع الجنائز (٥٢) / ١ / ٢٤١ / وأبو داود في السنة باب في ذراري المشركين (٤٧١٤) / ٤ / ٢٢٩ / والترمذي في القدر باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (٢٢٢٣ و ٢٢٢٤)، وقال: حسن صحيح ٣ / ٣٠٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٣٣ و ٢٥٣ (باسنادين) و ٢٨٢ و ٢٧٥ و ٣١٥ / (ضمن صحيفة همام) و / ٢٣٤٦ - ٣٤٧ و ٣٩٣ و ٤١٠ و ٤٨١ / وفي صحيفة همام (٦٦) / ٤٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٨٧) / ١١ / ١١٩-١٢٠ / والطيالسي في المسند (٧٣٥٩) / ٣١١ / و (٢٤٣٣) / ٣١٩ / والحميدي في المسند (١١١٣) / ٢ / ٤٧٣-٤٧٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ١٦٢ / من طرق. وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩ / ٢٦ / وقال: غريب من حديث الثوري، وابن حبان في الصحيح (١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠) / ١ / ٣٣٦-٣٣٩ / والبغوي في شرح السنة (٨٥) / ١ / ١٦١ / وأبي يعلي في المسند (٠٣٠٦) / ١١ / ١٩٧-١٩٨ / و (٦٣٩٤) / ٢٨٢١ / و (٦٥٩٣) / ١١ / ٤٧٣ / البيهقي في اللقطة ٦ / ٢٠٢ و ٢٠٣ / والدولابي في الكنى والأسماء ١ / ٩٨ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣ / ٣٠٨ / و ٧ / ٣٥٥ / وعدي في الكامل ٣ / ٣٠٤ / و ٥ / ٩٠ / وأبو حنيفة في المسند (٥).

وذكره في الدر المنثور ونسبه إلى البخاري ومسلم وابن المنذر وابن أبو حاتم، وابن

مردويه وفي رواية أخرى إلى مالك وأبي داود وابن مردويه ٦ / ٤٩٣ /

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه، فإذا عبر عنه لسانه إما شاكراً وإما كافوراً».

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة، وفيه خلاف، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٧ / ٢١٨ / وهو في مسند أحمد ٣ / ٣٥٣ و ٤٣٥ /

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه».

قال الهيثمي: رواه البزار وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، ونقل عن يحيى القطان أنه ثقة، مجمع الزوائد، ٧ / ٢١٨ / وانظر كشف الأستار (٢١٦٦) ٣ / ٣٠ /

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه».

قال الهيثمي: رواه البزار: وليس فيه من لم أعرفه غير واحد. مجمع الزوائد ٧ / ٢١٨ / وفي كشف الأستار (٢١٦٧) ٣ / ٣٠ / وقال البزار: لا نعلم رواه إلا الحارث وهو بصري ليس به بأس. وانظر مختصر الزوائد لابن حجر (١٦٢٢) ٢ / ١٦٢ /

وعن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة منى يعرب عنه لسانه، فأبواه يهودانه وينصرانه».

رواه أحمد في المسند ٣ / ٤٣٥ / ٤ / ٢٤ / وقال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من الأسود. المراسيل / ٤٩ / قال الهيثمي: رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط.. وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ٥ / ٣١٦ / وأبو يعلى في المسند (٩٤٢) ٢ / ٢٤٠ / .

٣. حديث عائشة - رضي الله عنها -:

أن أم حبيبة، وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير، لرسول الله ﷺ فقال: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شر الخلق عند الله يوم القيامة».

رواه البخاري في الصلاة باب هل تنبش قور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد؟ (٤٢٧) / ١ / ٦٢٤ / وباب الصلاة في البيعة (٤٣٤) / ١ / ٦٣٣ / وفي الجنائز باب بناء المسجد على القبر (١٣٤١) / ٣ / ٢٤٧ / وفي مناقب الأنصار باب هجرة الحبشة (٣٨٧٣) / ٧ / ٢٢٧ / ومسلم في المساجد (٥٢٨) / ١ / ٣٧٥-٣٧٦ / والنسائي في المساجد باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد ٢ / ٤١-٤٢ / وأحمد في المسند (٢٤٢٤٤) / ٦ / ٥١ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ . وعبدالرزاق في المصنف (١٥٨٨) والبغوي في شرح السنة (٥٠٩) / ٢ / ٤١٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ٨٠ / وابن حبان في الصحيح (٣١٨١) / ٧ / ٤٥٤ / وأبو يعلى في المسند (٤٦٢٩) / ٨ / ٩٢-٩٣ / .

٤. حديث أبي هريرة «لا نبي بعدي»

عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء، فيكثرون. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم».

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٥) / ٦ / ٥٧١ / ومسلم في الأمانة (١٨٤٢) / ٣ / ١٤٧١-١٤٧٢ / وابن ماجه في الجهاد

باب الوفاء بالبيعة (٢٨٧١) ٢/٩٥٨-٩٥٩ / وأحمد في المسند ٢/٢٩٧ / وابن حبان في بدء الخلق (٦٤٦٥) ١٤/٣٨٠/٣٨٣

ولأبي هريرة حديث آخر، ونصه:

قال «صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، وإن مسجده آخر المساجد».

رواه البخاري في فضل الصلاة باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠) ٣/٧٦ / ومسلم في الحج (١٣٩٤) في إحدى رواياته، وبين أنه مرفوع ٢/١٠١٢-١٠١٣ / والترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء في أي المساجد أفضل (٣٢٤) وقال: حسن صحيح ١/٢٠٤-٢٠٥ / والنسائي في المساجد باب فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه (٦٩٣) ٢/٣٦٥ / وفي مناسك الحج باب فضل الصلاة في المسجد الحرام (٢٨٩٩) ٥/٢٣٤ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ (١٤٠٤) ١/٤٥٠ / وأحمد في المسند ٢/٢٣٩ و٢٧٧ و٢٧٨ و٢٥١ و٢٥٦ و٣٨٦ و٣٩٧ و٤٦٨ و٤٧٣ و٤٨٤ و٤٨٥ و٤٩٩ و٥٢٨ / والدارمي في الصلاة باب فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ (١٤٢٥) و١٤٢٧ / ١/٢٧٠-٢٧١ / وابن حبان (١٦٢١ و ١٦٢٥) ٤/٥٠٠ / وابن أبي شيبة ٢/٣٧١ / والطحاوي في مشكل الآثار ١/٢٤٧ /

وفي حديثه في الشفاعة الكبرى يوم القيامة:

«فيقولون: يا محمد. أنت رسول الله. خاتم الأنبياء... الحديث».

رواه البخاري في الأنبياء باب قول الله عز وجل - (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه (٣٣٤٠) ٦/٤٢٨ / وباب قول الله تعالى (واتخذ الله إبراهيم خليلاً...)

(٣٣٦١) ٥٧٢/٦ / وفي تفسير سورة الإسراء باب (ذرية من حملنا مع نوح...)
 (٤٧١٢) ٢٤٧-٢٤٨ / ومسلم في الإيمان (١٩٤) ١٨٤-١٨٦ / وأحمد في
 المسند ٢/٤٣٥-٤٣٦ و ٤٣٦ / والترمذي في صفة القيامة باب ما جاء في الشفاعة
 (٢٥٥١) وقال: حسن صحيح ٤/٤٣-٤٥ / وابن أبي شيبة في المصنف ١١/٤٤٤ /
 وابن أبي عاصم في السنة (٨١١) ٢/٣٧٩-٣٨١ / وابن خزيمة في التوحيد ٢٤٢-
 ٢٤٤ / وابن منده في الإيمان (٨٧٩ و ٨٨٠ و ٨٨١ و ٨٨٢) ٣/٨٢٦-٨٣٢ / وأبي
 عوانة في المسند ١/١٧٣-١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٤ / والبيهقي في الأسماء والصفات
 ٣١٥ / والبخاري في شرح السنة (٤٣٣٢).

ومن حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لعلي:

«أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

رواه البخاري في المغازي باب غزوة تبوك (٤٤١٦) ٧/٧١٦ / وفي فضائل
 الصحابة باب مناقب علي (٣٧٠٦) ٧/٨٨ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٤)
 ٤/١٨٧٠-١٨٧١ / والترمذي في المناقب باب (٨٧) الحديث (٣٨٠٨) أطول من
 هذا ٥/٣٠١-٣٠٢ / وفي تفسير سورة آل عمران (٤٠٨٥) مختصراً وقال حسن
 غريب صحيح ٤/٢٩٣-٢٩٤ / والنسائي في خصائص علي من (٨٤٢٩ إلى ٨٤٤٦)
 ٥/١١٩-١٣٤ / وفي السير (٨٧٨٠) ٥/٢٤٠ / وفي فضائل الصحابة (٣٥) إلى
 (٣٨)، وفي السنن الكبرى (٨١٣١ إلى ٨١٤٢) ٥/٤٤، وابن ماجه في المقدمة باب
 في فضل علي بن أبي طالب (١١٥) ١/٤٢-٤٣ / (١٢١) ١/٤٥ / وأحمد في
 المسند (١٤٦٣) ١/١٧٠ / و (١٤٩٠) مطولاً ١/١٧٣ / (١٥٠٥) ١/١٧٥ /
 (١٥٨٣) ١/١٨٢ / و (١٦٠٠) ١/١٨٤ / و (١٦٠٨) ١/١٨٥ / وفي فضائل
 الصحابة (٩٥٦ و ٩٥٧ و ٩٦٠ و ١٠٠٥ و ١٠٠٦) ٢/٥٦٧-٥٦٨ / ومن زوائد
 القطيعي على فضائل الصحابة (١٠٤١ و ١٠٤٥ و ١٠٧٩) والحميدي في المسند

(٧١) / ٣٨ / ١ / وأبو يعلى في المسند (٣٤٤) / ٢٨٥-٢٨٦ / ١ / و(٦٩٨) / ٥٧ / ٢ -
 ٥٨ / و(٧٠٩) / ٦٦ / ٢ / و(٧١٨) / ٧٣ / ٢ / و(٧٣٨) / ٨٦ / ٢ / و(٧٣٩) / ٨٦ / ٢ -
 ٨٧ / و(٧٥٥) / ٩٩ / ٢ / و(٨٠٩) / ١٣٢ / ٢ / و(٦٨٨٣) عن سعد وأم سلمة
 ١٢ / ٣١٠ / وابن أبي عاصم في السنة (١٣٣١ إلى ١٣٤٥) / ٢ / ٦٠٠-٦٠٢ / وفي
 معجم شيوخه (٤٨) / وابن أبي شيبه في المصنف ١٢ / ٦٠ / و(٥٤٥) / والطيالسي
 في المسند (٢٠٥) / و(٢٠٩) / ٢٨ / ٢٩ / والدورقي في مسند سعد (١٩) / و(٤٨)
 و(٤٩) / و(٧٥ و٧٦ و٨٠) / (١٣٦-١٤٠) / والشاشي (٩٩ و١٠٥ و١٠٦ و١٣٤) / وأبو
 نعيم في حلية الأولياء ٧ / ١٩٥-١٩٦ / والبزار في المسند انظر كشف الأستار (١١٧٠)
 و(١١٢٠) / ٣ / ٣٦٩ / والبحر الزخار (١٠٦٥ و١٠٦٦) / ٣ / ٢٧٦-٢٧٧ / و(١٠٦٨)
 / ٣ / ٢٧٨-٢٧٩ / و(١٠٧٤) / ٣ / ٢٨٣-٢٨٥ / و(١١٢٠) / ٣ / ٣٢٤-٣٢٥ /
 و(١١٧٠) / ٣ / ٣٦٨-٣٦٩ / و(١١٩٤) / ٤ / ٣٢-٣٣ / والهيثم بن كليب في المسند
 (١٣٤) / ١ / ١٨٦ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٣٠٩ / وابن حبان في الصحيح
 (٦٩٢٣) / ١٥ / ٣٧١ / و(٦٩٢٦) / ١٥ / ٣٦٩ / و(٦٦٤٣) / ١٥ / ١٦ / عن سعد وأم
 سلمة / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٨ / ٥٣ / وفي تلخيص المتشابه ٢ / ٦٤٤ -
 ٦٤٥ / والبغوي في شرح السنة (٣٩٠٧) / ١٤ / ١١٣ / والبيهقي في السنن الكبرى
 ٧ / ٦٣ / ٩ / و(٤٠) / وفي دلائل النبوة ٥ / ٢٢٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٩٠)
 و(٩٧٤٥) / ١١ / ٢٢٦ / و(٤٠٥-٤٠٦) / والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٨)
 / ١ / ١٤٦ / و(٣٣٣ و٣٣٤) / ١ / ١٤٨ / وابن عدي في الكامل ٦ / ٢٢٢٢ / والعقيلي
 في الضعفاء الكبير ٤ / ٧٩-٨٠ / والحاكم في المستدرک وقال: على شرط الشيخين،
 وأشار الذهبي إلى أنه على شرط مسلم ٣ / ١٠٨-١٠٩ / وابن سعد في الطبقات
 / ٢٤ / ٣

.ومن حديث جابر رضي الله عنه قال:

لما أراد رسول الله ﷺ أن يخلف علياً رضي الله عنه . قال له علي: ما يقول الناس إذا خلفتني؟ قال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي . أو لا يكون بعدي نبي» .

رواه أحمد في المسند (١٤٦٢١) ٣/٣٣٨ / وابن أبي عاصم في السنة (١٣٤٨) و١٣٤٩ (١٣٤٩) ٢/٦٠٢ / دون آخره .

.وعن أم سلمة . رضي الله عنها . أن النبي ﷺ قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي . أو لا يكون بعدي نبي» .

ابن حبان في الصحيح (٦٦٤٣) ١٥ / ١٥-١٦ / وفي إسناده محمد بن سلمة بن كهيل . وثقه ابن حبان ، ونقل ابن أبي عاصم عن أبيه قوله كان مقدماً على أخيه يحيى بن سلمة وأحب إلي منه ، الجرح والتعديل ٧/٢٧٦ / وضعفه ابن معين والجوزجاني وابن شاهين وابن سعد ، وباقي السند رجاله ثقات من رجال الصحيح . وهو عند أبي يعلى في المسند (٦٨٨٣) ١٢ / ٣١٠ / وفي معجم شيوخه (٤٨) والطبراني في المعجم الكبير (٨٩٢) ٢٣ / وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل وهو متروك الحديث . وفيه عن سعد بن أبي وقاص عن أم سلمة لعلها وأم سلمة انظر ابن حبان (٦٦٤٣) ١٥ / ١٦ / وابن عدي في الكامل ٦ / ٢٢٢٢ / قال الهيثمي : وفي إسناده أبي يعلى محمد بن سلمة بن كهيل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٩ / ١٠٩ / ونسبه إلى أبي يعلى والطبراني . وأورده العقيلي في الضعفاء الكبير ٤ / ٧٩-٨٠ . ويشهد له الأحاديث الصحيحة الواردة في هذا الباب .

.ومن حديث عبد الله بن عباس .رضي الله عنهما . في حديث الشفاعة . وفيه : « أن عيسى عليه السلام يقول للناس : أرايتم لو كان متاع في وعاء وقد ختم عليه ، أكان يقدر على ما في الوعاء حتى يفض الخاتم ؟ !

فيقولون : لا . فيقول : إن محمداً ﷺ خاتم النبيين ، قد حضر اليوم ، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه ، وما تأخر ... الحديث .

أحمد في المسند (٢٦٩٢) ١ / ٢٩٥ - ٢٩٦ / و (٢٥٤٦) ١ / ٢٨١ - ٢٨٢ / والطيالسي في المسند (٢٧١١) ٣٥٣ - ٣٥٤ / وابن أبي شيبة في المصنف مختصراً جداً ١٤ / ١٣٥ / وعبد بن حميد في المسند (٢٩٤) مختصراً ١ / ٥٨٩ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٢٨) ٤ / ٢١٣ - ٢١٦ / والبيهقي في دلائل النبوة ٥ / ٤٨١ - ٤٨٣ / قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وأحمد وفيه علي بن زيد ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجالهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٧٢ - ٣٧٣ /

.ومن حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ . فكان أكثر خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال . وفيه : وإن الله لم يبعث نبياً إلا حذر أمته الدجال ، وأنا آخر الأنبياء وأنتم آخر الأمم وهو خارج فيكم ...»

ابن ماجه في الفتن باب فتنة الدجال (٤٠٧٧) ٢ / ١٣٥٩ - ١٣٦٣ / وبنص آخر « إنه لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم .. » ضمن حديث آخر عند الطبراني (٧٥٣٥) ٨ / ١١٥ / وأحمد في المسند ٥ / ٢٥١ و ٢٦٢ / والترمذي في الصلاة باب (٤٢٨) جزء منه وقال : حديث حسن صحيح ٢ / ٦٢ / وليس فيه مكان الشاهد . وابن حبان والحاكم في المستدرک وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ١ / ٩ / ٢٨٩ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٥٣٥ و ٧٦١٧ و ٧٦٢٢ و ٧٦٦٤) ٨ / ١١٥ و ١٣٦ و ١٣٨

١٥٤-١٥٥ / وفي مسند الشاميين (٥٤٣ و ٨٣٤) - ومثل الحديث الأول (٧٦٦٤) / ١٤٦/٨ وفيه طول .

وفي حديث ثوبان رضي الله عنه في الفتن. أوله «إن الله زوى لي الأرض...»

وفيه «وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي، وأنا

خاتم النبيين لاني بعدي...» الحديث.

رواه مسلم في الفتن (٢٨٨٩) / ٤-٢٢١٥-٢٢١٦ / وأبو داود في الفتن باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٢) / ٤-٩٧-٩٨ / والترمذي في الفتن باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون (٢٣١٦) مختصراً وقال: صحيح / ٣-٣٣٨ / وأحمد في المسند / ٥-٢٧٨ و ٢٨٤ / وابن حبان في الصحيح (٧٢٣٨) / ١٦-٢٢٠-٢٢١ / و(٦٧١٤) و(٤٥٥١) / ١٥-١٠٩-١١٠ / والبغوي في شرح السنة (٤٠١٥) والبيهقي في دلائل النبوة / ٦-٥٢٦-٥٢٧ / - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يسمى لنا نفسه أسماء، فقال: «أنا محمد وأحمد والمقضي والحاشر، ونبي الرحمة ونبي الملحمة». عند مسلم في الفضائل (٢٣٥٥) / ٤-١٨٢٨-١٨٢٩ / وأحمد في المسند / ٤-٣٩٥ و ٤٠٤ و ٤٠٧ / وابن أبي شيبة في المصنف (١١٧٣٩) / ١١-٤٥٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٣١٤) / ١٤-٢٢٠-٢٢١ / والبيهقي في دلائل النبوة / ١-١٥٦ / وأبو نعيم في الحلية / ٥-٩٩-١٠٠ / والطيالسي في المسند (٤٩٢) / ٦٧ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي . / ٢-٦٠٤ / وفيه المسعودي وقد اختلط إلا أن وكيعاً سمع منه قبل الاختلاط . وأبو يعلى في المسند (٧٢٤٤) / ١٣-٢١٨ /

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «إن الرسالة والنبوة قد

انقطعت، فلا رسول بعدي ولا نبي.»

رواه أحمد في المسند / ٣-٢٦٧ / وأبو يعلى في المسند (٣٩٤٧) / ٧-٣٨ / دون

آخره (٢٢٣٧ و ٢٢٨٥ و ٣٤٣٠ و ٣٧٥٤ و ٣٨١٢). والترمذي في الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٢٣٧٤) وقال: حسن صحيح غريب. ٣/٣٦٤/

وعن عبد الله بن عمرو. رضي الله عنهما قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودع فقال: أنا محمد النبي الأمي. أنا محمد النبي الأمي. ثلاثاً. ولا نبي بعدي، أوتيت خواتم الكلم وجوامعها، وخواتمها، وعلمت كم خزانة النار، وحملة العرش، وتجوز بي وعوفيت وعوفيت أمتي، فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم، فإذا ذهب بي، فعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله، وحرموا حرامه».

أحمد في المسند ٧٢/٢ و ٢١٢/. وفي حديث جبير بن مطعم. رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لي أسماء أنا أحمد، وأنا محمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب». قال معمر: للزهري: ما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي. ﷺ:

رواه البخاري في المناقب باب ما جاء في أسماء النبي - ﷺ (٣٥٣٢) ٦/٦٤١/ وفي تفسير سورة الصف (٤٨٩٦) ٨/٥٠٩/ ومسلم في الفضائل (٢٣٥٤) ٤/١٨٢٨/ والترمذي في الأدب باب ما جاء في أسماء النبي - ﷺ (٢٩٩٦) وقال: حسن صحيح ٤/٢١٤/ وفي الشمائل (٣٥٩). وأحمد في المسند ٤/٨٤/ ولفظ (أنا محمد وأحمد الحاشر والماحي والخاتم والعاقب) ٤/٨١ و ٨٤-٨٣ و ٨٤/ والطيبالسي في المسند (٩٤٢) / ١٢٧/ والدارمي في الرقاق باب أسماء النبي - ﷺ (٢٧٧٥) ٢/٤٠٩/ وابن حبان في الصحيح (٦٣١٣) ١٤/٢١٩/ وعبد الرزاق في المصنف (١٩٦٥٧) ١٠/٤٤٦/ والحميدي في المسند (٥٥٥) ١/٢٥٣-٢٥٤/

وابن أبي شيبه في المصنف (١١٧٣٧) ٤٥٧/١١ / وابن أبي سعد في الطبقات
 ١٠٤/١ و ١٠٥ / والآجري في الشريعة / ٤٦٢ و ٤٦٣-٤٦٣ / وأبو نعيم في دلائل
 النبوة (٩١) ١٥٢/١-١٥٦ / وابن عساكر في السيرة / ١٢-١٨ / والبيهقي في
 دلائل النبوة ٥٢٦/٦-٥٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٧٣٩٥) ٣٨٩/١٣ / والطحاوي
 في مشكل الآثار ٥٠/٢ / والطبراني في المعجم الكبير (١٥٢٠-١٥٣٠) و(١٥٦٣)
 ١٢٠-١٢٢ / ١٣٣/٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٢٩ و ٣٦٣٠) ٢١١/١٣
 وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٣٤٤٥) والحاكم في المستدرک وصححه على شرط
 مسلم وأقره الذهبي ٦٠٤/٢ / ومالك في الموطأ عن الزهري مرسلًا في أسماء النبي ﷺ
 (٢٢٧) ٢٨٩/٢-٢٩٠

ومن حديث عوف بن مالك رضي الله عنه في حديثه مع اليهود .

أن النبي ﷺ قال لهم: «أبيتم. فوالله إني لأنا الحاشر، وأنا العاقب،

وأنا المقضي آمنتم أو كذبتم».

رواه أحمد في المسند ٤٠٥/٥ / وابن أبي شيبه في المصنف ٤٥٧/١١ / وابن
 سعد في الطبقات الكبرى ١٠٤/١ / وابن عساكر / ٢٠ و ٢١ / والبيزار. انظر كشف
 الأستار (٢٣٧٩) والآجري في الشريعة / ٤٦٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٣٨)
 وابن حبان في الصحيح (٦٣١٥) ٢٢٢-٢٢١/١٤ / وهو حسن لوجود عاصم بن أبي
 النجود ..

وعن العرياض بن سارية الفزاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «إني عند الله مكتوب بخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته،

وسأخبرك بأول ذلك: دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي

رأت حين وضعتني أنه خرج منها نور أضاءت لها منه قصور الشام».

رواه أحمد في المسند ٤ / ١٢٧ (١٧١٢٠ و ١٧١٢١ و ١٧١٣٣) و ٤ / ١٢٨ /
 والبخاري في التاريخ الكبير ٦ / ٦٨ / وابن أبي عاصم في السنة (٤٠٩) مختصراً
 ١ / ١٧٩ / والطبري في جامع البيان (٢٠٧١) ٣ / ٨٣ / و ٢٨ / ٨٧ / والطبراني في
 المعجم الكبير (٢٠٧٢ و ٢٠٧٣) و (٦٢٩ و ٦٣٠ و ٦٣١) ١٨ / ٢٥٢ - ٢٥٣ /
 والبيهقي في دلائل النبوة ١ / ٨٠ و ٨٣ / و ٢ / ١٣٠ / والآجري في الشريعة ٤٢١ /
 وابن حبان في الصحيح (٦٤٠٤) ١٤ / ٣١٣ . والبزار في المسند (٢٣٦٥)
 ٣ / ١١٢ - ١١٣ . والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٢ / ٦٠٠ / قال
 الهيثمي : رواه أحمد بأسانيد ، والبزار والطبراني بنحوه ، وأحد أسانيد أحمد رجاله
 رجال الصحيح غير سعيد بن سويد ، وقد ثقه ابن حبان مجمع الزوائد ٨ / ٢٢٣ / قلت
 وسعيد بن سويد قال عنه البزار : لا بأس به . وسكت عنه البخاري في تاريخه ،
 فالحديث صحيح لغيره .

وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ . قال : « أنا أحمد

ومحمد والحاشر والمقضي والخاتم »

رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٠١) ٣ / ١٤٧ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه
 قيل له : رأيت إبراهيم بن النبي - ﷺ ؟ قال : مات صغيراً ، ولو قضي أن يكون بعد
 محمد ﷺ نبي ، عاش ابنه ، ولكن لا نبي بعده » رواه البخاري في الأدب باب من سمي
 باسم الأنبياء (٦١٩٤) ١٠ / ٥٩٣ / وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على
 رسول الله ﷺ (١٥١٠) ١ / ٤٨٤ / قال ابن حجر : مثل هذا لا يقال بالرأي ، وقد
 توارد عليه جماعة . فأخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لما
 مات إبراهيم ابن النبي - ﷺ صلى عليه ، وقال : إن له مرضعاً في الجنة ، ولو عاش لكان
 صديقاً نبياً ، ولأعتقت أخواله القبط (عنده في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على ابن
 رسول الله ﷺ - (١٥١١) ١ / ٤٨٤ /) [وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبه قاضي

واسط: ضعيف]. وروى أحمد وابن منده من طريق السدي سألت أنساً: كم بلغ إبراهيم؟ قال: كان قد ملأ المهدي، ولو بقي لكان نبياً، ولكن لم يكن ليبقى لأن نبيكم آخر الأنبياء. لفظ أحمد: «ولو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً» فتح الباري ١٠/٥٩٥ / وهو في المسند ٣/٢٨١ / من طريق إسماعيل السدي. فكونه ﷺ آخر الأنبياء المتواتر المعنوي. [٥- حديث أبي هريرة في مثل النبي ﷺ والأنبياء: رواه البخاري في المناقب باب خاتم النبيين ﷺ (٣٥٣٥) / ٦/٦٤٥ / ومسلم في الفضائل (٣٣٨٦) / ٤/١٧٩٠-١٧٩١ / وأحمد في المسند ٢/٢٤٤ و٢٥٦-٢٥٧ و٣٩٨ و٤١٢ / وضمن صحيفة همام ٢/٣١٢ / وابن حبان (٦٤٩٥) الأحسان ١٤/٣١٥ / و(٦٤٠٦ و٦٤٠٧) / ١٤ / ٣١٨-٣١٦ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٢١ و٣٦١٩ و٣٦٢٠) والآجري في الشريعة / ٤٥٦ و٤٥٧-٤٥٨ / والبيهقي في دلائل النبوة / ٣٦٦/١

٥. حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«مثلي ومثل الأنبياء كمثلي رجل بني داراً فأتمها، وأكملها إلا موضع لبننة، فجعل الناس يدخلونها، ويتعجبون منها، ويقولون: لولا موضع اللبنة.

قال رسول الله ﷺ: «فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء».

البخاري في المناقب باب خاتم النبيين - ﷺ (٣٥٣٤) / ٦/٦٤٥ / ومسلم في الفضائل (٢٢٨٧) / ٤/١٧٩١ / الترمذي في الأمثال باب مثل النبي والأنبياء (٣٠٢٢) وقال حسن غريب صحيح ٤/٢٢٥ / وأحمد في المسند ٣/٣٦١ / والطيالسي في المسند (١٧٨٥) / ٢٤٧ /

. وحديث أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى داراً فأحسنها، وأكملها، وترك فيها موضع لبنة لم يضعها، فجعل الناس يطوفون بالبنيان، ويعجبون منه ويقولون: لو تم موضع هذه اللبنة، فأنا في النبيين موضع تلك اللبنة»

أحمد في المسند ٥ / ١٣٧ / والترمذي في المناقب باب (٢٢) الحديث (٣٦٩٢) / ٥ / ٢٤٦ / وقال حسن صحيح غريب .

. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :

« مثلي ومثل النبيين من قبلي كمثل رجل بنى داراً، فأتمها إلا لبنة واحدة، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة»

رواه أحمد في المسند ٣ / ٩ /

٦ . حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ . قال: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت الرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون» .

رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٣) ١ / ٣٧١-٣٧٢ / والترمذي في السير باب ما جاء في الغنيمة (١٥٩٤) وقال: حسن صحيح ٣ / ٥٥-٥٦ / وابن حبان (٦٤٠١) ١٤ / ٣١١ و (٦٤٠٣) ١٤ / ١١٣ و (٢٣١٣) ٦ / ٨٧ / وهو عند البخاري مختصر وليس فيه موضع الشاهد وانظر الحديث (٢٠) . وأبي عوانة في المسند / ١ / ٣٩٥ /

- وعن أبي أمامة رضي الله عنه - قال: «فضلني ربي على الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -

أو قال على الأمم - بأربع: قال: أرسلت إلى الناس كافة، وجعلت لي الأرض كلها ولأمتي مسجداً وطهوراً، فأينما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذفه في قلوب أعدائي، وأحلت لنا الغنائم». رواه أحمد في المسند ٢٤٨/٥ و٢٥٦ / قال الهيثمي رجال أحمد ثقات. مجمع ٢٥٩/٨ والطبراني في المعجم الكبير (٧٩٣١) ٨/٢٣٩ / و(٨٠٠١) ٨/٢٥٧ - / ٢٥٨

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أعطيت أربعاً لم يعطهن أحد كان قبلنا وسألت ربي الخامسة فأعطانيها، كان النبي ﷺ يبعث إلى قريته ولا يعدوها وبعثت إلى الناس، وأرهب منا عدونا مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأحل لنا الخمس ولم يحل لأحد كان قبلنا، وسألت الخامسة، فسألته أن لا يلقاه عبد من أمتي يوحد إلا أدخله الجنة فأعطانيها»

رواه ابن حبان في الصحيح (٦٣٩٩) ١٤/٣٠٩

٧- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً، فأيما رجل أدركته الصلاة صلى، ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة».

رواه البخاري في التيمم باب نزول آية التيمم (٣٣٥) ١/٥١٩ / وفي الصلاة باب قول النبي ﷺ «جعلت لي الأرض مسجداً» (٤٣٨) ١/٦٣٤-٦٣٥ / وفي فرض الخمس باب «أحلت لكم الغنائم» (٣١٢٢) مختصر جذاً ٦/٢٥٣ / ومسلم في

المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١) / ١ / ٣٧٠-٣٧١ / والنسائي في الغسل باب التيمم بالصعيد (٤٣٠) / ١ / ٢٢٩-٢٣١ / وفي المساجد باب الرخصة في ذلك «أي في الصلاة في أعطان الإبل» (٧٣٥) / ١ / ٣٨٨-٣٨٩ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٠٤ / والدارمي في الصلاة باب الأرض كلها طاهرة ما خلا المقبرة والحمام (١٣٩٦) / ١ / ٢٦٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٩٨) / ١٤ / ٣٠٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ١١ / ٤٣٢ / واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٤٣٩) / والبيهقي في السنن الكبرى ١ / ٢١٢ / ٢ / ٣٢٩ / ٦ / ٢٩١ / ٩ / ٤ / وفي دلائل النبوة ٥ / ٤٧٢-٤٧٣ / والبغوي في شرح السنه (١٦١٦) / وأبو عوانة في المسند ١ / ٣٩٦ / وعن علي بن أبي طالب عليه السلام أن النبي ﷺ قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي: نصرت بالرعب.. وأعطيت جوامع الكلم.. وآحلت لي الغنائم. قال: وذكر خصلتين ذهبتا عني». عند البزار في البحر الزخار (٦٥٦) / ٢ / ٢٥١ / وهذا اللفظه وكشف الإستار (٢٤٤٣) / ٣ / ١٤٧-١٤٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ١١ / ٤٣٤ / وفيه:

«أعطيت مالم يعط أحد من الأنبياء، قلنا: يا رسول الله ما هو؟

قال: نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل

لي التراب طهوراً، وجعلت أمتي خير الأمم»

وأحمد في المسند (٧٦٣) / ١ / ٩٨ / مثل ما في المصنف وإسناده حسن و(١٣٦١) / ١ / ١٥٨ / قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث. مجمع الزوائد ٨ / ٢٥٨ ي / وذكره في التيمم - مثل رواية ابن أبي شيبة ثم قال: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو سيء الحفظ، وقال الترمذي: صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبيل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق

بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل، فالحديث حسن مجمع الزوائد / ٢٦١ / ١ والبيهقي في دلائل النبوة ٥ / ٤٧٢-٤٧٣ / قال ابن حجر: وله شواهد من حديث ابن عباس وأبي موسى وأبي ذر، ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، رواها كلها أحمد بأسانيد حسان، ١ / ٥٢٠ /

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: أعطيت خمساً لم يعطها نبي قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وإنما كان النبي يبعث إلى قومه، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأطعمت المغنم، ولم يطعمه أحد قبلي وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وليس من نبي إلا قد أعطي دعوة فتعجلها، وإني أخرت دعوتي شفاعاً لأمتي، وهي بالغة - إن شاء الله - من مات لا يشرك بالله شيئاً.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن. مجمع الزوائد

/ ٢٦٩ / ٨

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أوتيت خمساً لم يؤتتهن نبي كان قبلي: نصرت بالرعب، فیرعب مني العدو عن مسيرة شهر. وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً.. وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي.. وبعثت إلى الأحمر والأسود.. وقيل لي: سل تعطه، فاخبتها شفاعاً لأمتي، وهي نائلة منكم - إن شاء الله - من لقي الله - عزوجل - لا يشرك به شيئاً».

رواه أحمد في المسند ٥ / ١٤٥ و ١٤٨ و ١٦١-١٦٢ / وإسناده صحيح والحاكم في المستدرک وصححه علی شرطهما وأقره الذهبي ٢ / ٤٢٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٤٦٢) / ٣٧٥ / ١٤ / والدارمي في السير باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا (٢٤٦٧)

٢/٢٩٥ / والبزار في المسند (٣٤٦١) واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٤٤٩) وروى ابو داود منه «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» في الصلاة باب المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (٤٨٩) ١/١٣٢ / وابن المبارك في الزهد (١٠٦٩) / ٣٧٧ / كما رواه مرسلأ عن مجاهدأ (١٠٦٨) / ٣٧٧ / قال الهيثمي : قلت : عند أبي داود طرف منه - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٨ / ٢٥٩ /

. وعن ابن عباس . رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي ولا أقولهن فخرا: بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة، فأخرتها لأمتي، فهي لمن لا يشرك بالله شيئا».

رواه أحمد في المسند (٢٢٥٦) مختصراً ١/٢٥١ / ومطولاً (٢٧٤٢) ١/٣٠١ / وابن أبي عاصم في السنة (٨٠٣) ٢/٣٧٣ / مقتصراً على ذكر الشفاعة . والبزار في المسند انظر كشف الأستار (٣٤٦٠) ١/٢١٧ و ٣٢٥ / ٢ / ٣٢٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/٤٠٢ و ٤٣٢-٤٣٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٠٧) ١١/٦١ / و(١١٠٨٥) ١١/٧٣ / قال الهيثمي : ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد أبي زياد وهو حسن الحديث . مجمع الزوائد ٨ / ٢٥٨ / والحديث حسن لأن يزيد متابع عند البزار والطبراني بابن أبي ليلي، ويصح الحديث لشواهدة .

. وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ . «عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه، حتى إذا صلى وانصرف إليهم، فقال لهم: لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي،

. أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة، وكان من قبلي إنما يرسل إلى

قومه.

. ونصرت على العدو بالرعب، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر لليء

منه رعباً.

. وأحلت لي الغنائم أكلها، وكان قبلي يعظمون أكلها، كانوا يحرقونها.

. وجعلت الأرض مساجد وظهرت أئنيما أدركتني الصلاة تمسحت

وصليت، وكان من قبلي يعظمون ذلك إنما كانوا يصلون في كنائسهم

وبيعهم.

. والخامسة هي ما هي: قيل لي سل، فإن كل نبي قد سأل، فأخرت

مسألتني إلى يوم القيامة فهي لكم، ولئن شهد إن لا إله إلا الله»

رواه أحمد في المسند (٧٠٦٥) ٢/٢٢٢ /

. وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت

خمساً: .. بعثت إلى الأحمر والأسود.. وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً.

وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي. . ونصرت بالرعب مسيرة

شهر. . وأعطيت الشفاعة وليس من نبي إلا وقد سأل شفاعة وإني أخبات

شفاعتي ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً»

رواه أحمد في المسند ٤/٤١٦ / قال الهيثمي: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً،

والطبراني ورجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨/٢٥٨ /

. وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت

خمساً لم يعطهن نبي قبلي: بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود،

ونصرت بالرعب، يربعب مني على مسيرة شهر، وأطعمت المغنم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة، فأخرتها لأمتي يوم القيامة».

قال البزار: لآنعلمه يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد انظر كشف الأستار (٣١١) / ١٥٧-١٥٨ / ومختصر زوائد البزار لابن حجر (١٩٤) / ١٧٦ / قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن يحيى بن كهيل وهو ضعيف. (وذكره ابن حبان في الثقات وقال: في روايته عن أبيه بعض المناكر) مجمع الزوائد ٨ / ٢٥٩ / وهو عند الطبراني في المعجم الكبير (١٣٥٢٢) / ١٢ / ٤١٢ /

٨. حديث أبي هريرة في آية النبي ﷺ:

رواه البخاري في فضائل القرآن باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل (٤٩٨١) / ٨ / ٦١٩ / وفي الأعتصام باب قول النبي ﷺ بعثت بجوامع الكلم (٧٢٧٤) / ١٣ / ٢٦١ / ومسلم في الإيمان (١٥٢) / ١ / ١٣٤ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ١١٠ / وأحمد في المسند ٢ / ٣٤١ و ٤٥١ / والبيهقي في دلائل النبوة ٧ / ١٢٩ /

٩. حديث المقدم بن معد يكرب «إني أوتيت القرآن ومثله معه».

رواه أحمد في المسند ٤ / ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ / وأبو داود في السنة باب لزوم السنة (٤٦٠٤) / ٥ / ١٠ / والترمذي في العلم باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ (٢٦٦٦) وقال: حسن غريب من هذا الوجه ٤ / ١٤٤ / وابن ماجه في المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله (١٢) / ١ / ٦ / وليس فيه مكان الشاهد. والدارمي في المقدمة باب السنة قاضية على كتاب (٥٩٢) / ١ / ١١٧ / وليس فيه مكان الشاهد. وابن حبان في صحيحه (١٢) / ١ / ١٨٩ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ١ / ١٠٩ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٦٩ و ٦٧٠ و ٦٤٩)

٢٠/ ٢٧٤-٢٧٥ و ٢٨٣-٢٨٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٣٣٢ / و ٧/ ٧٦ /
وفي دلائل النبوة ٦/ ٥٤٩ / وفي معرفة السنن والآثار (٥٣) ١/ ١١٢ / الدارقطني في
السنن (٥٨ و ٥٩ و ٦٠) / ٢٨٦-٢٨٧ /

١٠. حديث ابن عباس في إنذار العشيرة:

رواه البخاري باب ذكر شرار الموتى (١٣٩٤) ٣/ ٣٠٥ / وفي المناقب باب من
انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية (٣٥٢٥ و ٣٥٢٦) ٦/ ٦١٧ / وفي تفسير سورة
الشعراء ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٤٧٧٠) ٨/ ٣٦٠ / وفي تفسير سورة تبت
(٤٩٧١ و ٤٩٧٢ و ٤٩٧٣) ٨/ ٦٠٩-٦١٠ / وفي سورة سبأ باب ﴿إِنْ هُوَ
إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ (٤٨٠١) ٨/ ٤٠٠ / وفي الوصايا باب إذا وقف
أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب؟ (٢٧٥٢) معلقاً ٥/ ٤٤٦ / وباب هل يدخل النساء
والولد في الأقارب (٢٧٥٣) ٥/ ٤٤٩ / والترمذي في تفسير سورة تبت (٣٤٢٢)
٥/ ١٢١ / والطبري في جامع البيان ١٩/ ١٢٠-١٢١ / وأحمد في المسند ١/ ٢٧١
و ٣٠٧ / ومسلم في الإيمان (٢٠٨) ١/ ١٩٣-١٩٤ / والنسائي في الكبرى في تفسير
المسد (١١٧١٤) ٦/ ٥٢٦ / وفي عمل اليوم والليلة (٩٨٢) و (٩٨٣) ٥/ ٥٤٣ / وفي
تفسير سورة سبأ (١١٤٢٦) ٦/ ٤٣٧ / وابن منده في الإيمان (٩٤٩ - ٩٥٢)
٣/ ٨٦١-٨٦٣ / والبيهقي في دلائل النبوة ٢/ ١٨١-١٨٢ / والبغوي في شرح السنة
(٣٧٤٢) وفي معالم التنزيل ٣/ ٤٠٠-٤٠١ / و ٤/ ٥٤٣ / والطبراني في الكبير
(١٢٣٥٢) مختصراً جداً ١٢/ ٢١-٢٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٥٥٠) ١٤/
٤٨٦-٤٨٧ / وأبو يعلى في المسند (٦١٤٩) ١١/ ١٠ / مختصراً وأبو عوانه في
المسند ١/ ٩٢ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير ضمام بن
إسماعيل وهو ثقة. مجمع الزوائد ١٠/ ٢٢٧ / وقال ابن حجر: وعند البلاذري بلفظ:
(يا بني فهر) فاجتمعوا، ثم قال: يابني غالب، فرجع بنو محارب والحارث ابنا فهر،

فقال: يابني لؤي، فرجع بنو الأدرم بن غالب، فقال: يا آل كعب، فرجع بنو عدي، وسهم، وجمع فقال: يا آل كلاب، فرجع بنو مخزوم وتيم، فقال: يا آل قصي، فرجع بنو زهرة، فقال: يا آل عدنان، فرجع بنو عبد الدار، وعبد العزى، فقال أبو لهب: هؤلاء بنو عبد مناف عندك. وعند الواقدي أنه قصر الدعوة على بني هاشم والمطلب، وهم يومئذ خمسة وأربعون رجلاً. وفي حديث علي - رضي الله عنه - عند ابن إسحاق، والطبراني والبيهقي - في الدلائل: «أنهم كانوا حينئذ أربعون، يزيدون رجلاً، أو ينقصون، وفيه عمومته أبو طالب، وحمزة والعباس وأبو لهب. - ولابن أبي حاتم - من وجه آخر عنه - : أنهم يومئذ أربعون غير رجل، أو أربعون ورجل. - وفي حديث علي من الزيادة: (أنه صنع لهم شاة على ثريد، وقعب لبن وأن الجميع أكلوا من ذلك وشربوا، وفضلت فضلة، وقد كان الواحد منهم يأتي على جميع ذلك) الباري / ٣٦١ / ٨

١١ . حديث أبي هريرة في إنذار العشيرة:

رواه البخاري في الوصايا باب إذا وقف أو أوصى لأقاربة .. (٢٧٥٢) / ٥ / ٤٤٦ / وباب هل يدخل النساء والولد في الأقارب (٢٧٥٣) / ٥ / ٤٤٩ / وفي المناقب باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية (٣٥٢٧) / ٦ / ٦٣٧ / وفي تفسير سورة الشعراء باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٤٧٧١) / ٨ / ٣٦٠ / ومسلم (في الإيمان (٢٠٤ و ٢٠٦) / ١ / ١٩٢ و ١٩٣ / وأحمد في المسند (٣٦٠ / ٢) و ٥١٩ / ولم يذكر الآية و ٢ / ٣٥٠ و ٣٣٣ و ٣٦١ و ٥١٩ /) و ٤٤٨ - ٤٤٩ / : «دعا رسول الله ﷺ قريشاً فغم وخص، فقال: يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني كعب .. يا معشر بني هاشم .. يا معشر بني عبد المطلب .. يا فاطمة بنت محمد ..» فتح الباري / ٨ / ٣٦٢ / وأبو يعلى في المسند ١ / ٩٢ / - ٩٦ / والنسائي في الوصايا باب إذا أوصى لعشيرته والأقربين (٣٦٤٦ و ٣٦٤٩) / ٦ / ٢٤٨ - ٢٥٠ / والدارمي في الرقاق باب

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢٧٣٢) / ٢ / ٣٩٥ / والطبري في جامع البيان ١١٩ / ٩
 و١٢٠ / وابن الجوزي في مشيخته / ١٥٩ / والترمذي في التفسير باب ومن سورة
 الشعراء (٣٢٣٧) وقال حسن صحيح غريب و(٣٢٣٨) / ٥ / ١٩ - ٢٠ / والبيهقي في
 دلائل النبوة ١٧٧ / ٢ / وزاد السيوطي: عبد حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن
 مردويه الدر الثور / ٥ / ٩٥ / وابن حبان في الصحيح (٦٤٦) / ٢ / ٣٥١ - ٣٥٢ /
 و(٦٥٤٩) / ١٤ / ٤٨٦ / والبيهقي في شعب الإيمان (٧٠٢١) مطولاً / ٥ / ٣٧٩ -
 ٣٨٠ / وابن منده في الإيمان (٩٣٣ إلى ٩٤٤) / ٣ / ٨٥٤ - ٨٦٠ /

١٢ . حديث عائشة (لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ...﴾

رواه مسلم في الإيمان (٢٠٥) / ١ / ١٩٢ / والترمذي في تفسير سورة الشعراء
 (٣٢٣٦) وقال: حسن صحيح / ٥ / ١٩ / والنسائي في الوصايا باب إذا أوصى لعشيرته
 الأقربين (٣٦٥٠) / ٦ / ٢٥٠ / وأحمد في المسند (٢٥٥٢٣) / ٦ / ١٨٧ / والطبري في
 جامع البيان ١١٨ / ١٩ / وابن منده في الإيمان (٩٤٥ و ٩٤٨) / ٣ / ٨٦٠ - ٨٦١ / وابن
 حبان في الصحيح (٦٥٤٨) / ١٤ / ٤٨٥ /

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: لما نزل «وأندر عشيرتك الأقربين»

وضع رسول الله ﷺ إصبعيه في أذنيه فرفع صوته، فقال: يا بني عبد
 مناف، يا صباحاه.

الترمذي في تفسير سورة الشعراء (٣٢٣٩) وقال: غريب من هذا الوجه والأصح
 مرسل / ٥ / ٢٠ / والطبري في جامع البيان ١٩ / ١٢٠ / وابن حبان في الصحيح
 (٦٥٥١) / ١٤ / ٤٨٨ /

١٣ . حديث قبيصة وزهير في إنذار العشيرة:

رواه مسلم في الإيمان (٢٠٧) / ١ / ١٩٣ / وأبو عوانه في المسند ٩٢ / ١ / ٩٣ -

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٧٩ - ٩٨١) / ٥٤٣٠٥٤٢ / وأحمد في المسند (١٥٨٩٤) / ٤٧٦/٣ عن قبيصة وقال أحمد: قال ابن عدي: في هذا الحديث عن قبيصة بن مخارق أو وهب بن عمرو، وهو خطأ وإنما هو زهير بن عمرو، قال: فلما أخطأ تركت وهب بن عمرو، و٥/٦٠ / وابن منده في الإيمان (٩٥٣ - ٩٥٦) / ٣/٨٦٤ - ٨٦٥ / وعن الزبير بن العوام - رضي الله عنهما - قال:

(لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صاح رسول الله ﷺ على أبي قيس: «يا آل عبد مناف. إني نذير» فجاءته قريش، فحذروهم وأنذروهم. فقالوا: تزعم أنك نبي يوحى إليك، وإن سليمان سخر له الريح والجبال، وإن موسى سخر له البحر، وإن عيسى كان يحيي الموتى؟ فادع الله أن يحيي لنا موتانا فنكلمهم، ويكلمونا، وإلا فادع الله أن يصير هذه الصخرة التي تحتك ذهباً فننحت منها، ويغنينا عن رحلة الشتاء والصيف، فإنك تزعم أنك كهيئتهم!).

فبينما نحن حوله إذ نزل عليه الوحي، فلما سري عنه قال:

(والذي نفسي بيده، لقد أعطاني ما سألتهم، ولو شئت لكان، ولكنه خيرني بين أن تدخلوا من باب الرحمة، فيؤمن مؤمنكم، وبين أن يكلكم إلى ما اخترتم لأنفسكم، فتضلوا عن باب الرحمة، ولا يؤمن مؤمنكم، فاخترت باب الرحمة، فيؤمن مؤمنكم، وأخبرني: إن أعطاكم ذلك ثم كفرتم أنه معذبكم عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين.

فنزلت ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ﴾ (الإسراء: ٥٩) حتى قرأ ثلاث آيات ونزلت ﴿ولو أن قرأنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى﴾ (الرعد: ٣).

رواه أبو يعلى في المسند (٦٧٩) ٢ / ٤٠-٤١ / ونسبه السيوطي إلى أبي نعيم في
دلائل النبوة وابن مردويه الدر المنثور ٤ / ٦٢-٦٣ / وذكره ابن كثير من طريق أبي يعلى
٤ / ٣٢١ / التفسير قال الهيثمي : رواه أبو يعلى من طريق عبد الجبار بن عمر الأيلي عن
عبد الله بن عطاء بن إبراهيم، وكلاهما وثق، وقد ضعفهما الجمهور . مجمع الزوائد
/ ٨٥ / ٧

١٤ . حديث ابن عمرو في كتابة الحديث:

رواه أبو داود في العلم باب في كتابة العلم (٣٦٤٦) ٣ / ٣١٨ / والدارمي في
المقدمة باب فيمن رخص في كتابة العلم (٤٩٠) ١ / ١٠٣ / وأحمد في المسند
(٦٥٠٧) ٢ / ١٦٢ / و(٦٧٩٩) ٢ / ١٩٢ / والخطيب في تقييد العلم / ٧٤-٨٣ /
من طرق وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ / ٧١ / وابن سعد في الطبقات بسياق آخر
أنه استأذن بالكتابة فأذن له ٢ / ٢٨٥ / و ٤ / ١٩٨ / و ٧ / ٣٤٣ /

١٥ . حديث أبي رافع في اتباع السنة:

رواه الإمام الشافعي في الرسالة (٢٩٥) وإسناده صحيح (٦٢٢ و ١١٠٦)
/ ٤٠٢-٤٠٤ / والإمام أحمد في المسند ٦ / ٨ / وأبو داود في السنة باب في لزوم
السنة (٤٦٠٥) ٤ / ٢٠٠ / والترمذي في العلم باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث
رسول الله ﷺ وقال حسن صحيح (٢٨٠٢) ٤ / ١٤٥ / وابن ماجه في المقدمة (١٣)
باب تعظيم رسول الله ﷺ ١ / ٦ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي
/ ١٠٨-١٠٩ / والبيهقي في دلائل النبوة ٦ / ٥٤٩ / وفي المعرفة (٥٠) ١ / ١١١ /
وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٢ / ١٨٩ / وابن حبان في صحيحه (١٣) ١ / ١٧٤ /
والحميدي في مسنده (٥٥١) ١ / ٢٥٢ / والطبراني في الكبير (٩٣٤ و ٩٣٥ و ٩٣٦)
و(٧٥) ١ / ٣١٦ و ٣١٧ و ٣٢٧ /

١٦ . حديث المقدم بن معد يكرب في اتباع السنة:

سبق ذكره (٩)

١٧ . حديث أبي هريرة في التمسك بالكتاب والسنة:

رواه الحاكم في المستدرک ١/٩٣ / ذكره شاهداً لحديث ابن عباس وسكت عنه ومالك في الموطأ بلاغاً في القدر (٣) ٢/٨٩٩ / والبيهقي .

١٨ . حديث ابن عباس في التمسك بالكتاب والسنة:

عند الحاكم في المستدرک وأقره الذهبي بأن رواه محتج بهم في الصحيحين ١/٩٣ / وهو ضمن خطبة يوم عرفة والبيهقي

١٩ . حديث العرياض بن سارية:

رواه أبو داود في السنة باب لزوم السنة (٤٦٠٧) ٤/٢٠٠-٢٠١ / والترمذي في العلم باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٢٨١٦ و ٢٨١٧) وقال حسن صحيح ٤/١٤٩-١٥٠ / وابن ماجه في المقدمة باب سنة الخلفاء الراشدين المهديين (٤٢-٤٤) ١/١٥-١٧ / وأحمد في المسند (١٧١١٢ و ١٧١١٤ و ١٧١١٥ و ١٧١١٦) ٤/١٢٦ و ١٢٧ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/٩٥ و ٩٧ / والبيهقي . والطبراني في الكبير (٦١٧ - ٦٢٤) ١٨/٢٤٥-٢٤٩ / و(٦٤٢) ١٨/٢٥٧

٢٠ . حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (بعثت بجوامع

الكلم ونصرت بالرعب، فبينما أنا نائم، ثم أوتيت مفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي):

رواه البخاري في الجهاد باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر (٢٩٧٧) ٦/١٤٩ / وفي التعبير باب رؤيا الليل وفيه (أوتيت مفاتيح الكلم) (٦٩٩٨) ١٢/٤٠٣ / وباب المفاتيح باليد (٧٠١٣) ١٢/٤١٨ / وفي الاعتصام باب قول النبي ﷺ بعثت بجوامع الكلم (٧٢٧٣) ١٣/٢٦١ / ومسلم في المساجد (٥٢٣)

١/ ٣٧١-٣٧٢ / مع اختلاف في اللفظ، وانظر الحديث (٦) السابق، والترمذي في السير باب ما جاء في الغنيمة (١٥٩٤) وقال: حسن صحيح ٢/ ٥٥-٥٦ / وأحمد في المسند ٢/ ١٣٩-١٤٠ / و٢٥٠ و٢٦٤ و٢٦٨ و٣١٤ و٤٤٢ و٤٥٥ و٥٠١ و٥٠٢ و٤١١-٤١٢ / والنسائي في الجهاد باب وجوب الجهاد (٣٠٨٧) ٦/ ٣ / و(٣٠٨٨) و(٣٠٨٩) ٦/ ٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٦٣) ١٤/ ٢٧٧-٢٧٨ / و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣) و(٣٢١٣) ٦/ ٨٧ / وابو عوانة في المسند ١/ ٣٩٥ / والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٤٧٠ و٤٧١ و١٤٥ وفي السنن ٧/ ٤٨ / و٢/ ٤٣٣ / و٩/ ٥ / وابن أبي شيبه ١١/ ٤٣٣ / والبخاري في شرح السنة (٣٦١٧) و(٣٦١٨) ١٣/ ١٩٧ / وأبو نعيم في دلائل النبوة (٣٠) وهو في صحيفة همام (٣٨) / ٣٧ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في السبب (٥٦٧) مختصراً ١/ ١٨٧-١٨٨ / وأبو يعلى في المسند (٦٤٩١) و(٦٤٩٢) ١١/ ٣٧٧-٣٧٨ / و(٦٢٨٧) ١١/ ١٧٦ / والحميدي في المسند (٩٤٥) ٢/ ٤٢١ /

٢١. حديث زيد (نضر الله امرأاً):

رواه أبو داود في العلم باب فضل نشر العلم (٣٦٦٠) ٣/ ٣٢٢ / والترمذي في العلم باب الحث على تبليغ السماع (٢٧٩٤) وقال: حديث حسن ٤/ ١٤٢ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ علماً (٢٣٠) ١/ ٨٤ / وأحمد في المسند ٥/ ١٨٣ / والدارمي في المقدمة باب الاقتداء بالعلماء (٢٣٣) ١/ ٦٥ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/ ٣٩ / والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٣ و٤ و٥ و١١) وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل ١/ ١٦ / والخطيب في الفقيه المتفقه ٢/ ٧١ / وفي شرف أصحاب الحديث ١٠/ ١ / والكفاية ١٧٣ / والحاكم في المستدرک ١/ ٨٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٠٥ / وابن أبي عاصم في السنة (٩٤) ١/ ٤٥ / وابن حبان في الصحيح (٦٧) ١/ ٢٣٧ / و(٦٨٠) مطولاً ٢/ ٣٩١ / والطحاوي في مشكل الآثار

٢/٢٣٢ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٨٩٠ و ٤٩٢٤) ٥/١٥٨ و ١٧١ /
 و(٤٩٢٥) ٥/١٧٢ / والسخاوي في فتح المغيث / ٢١٧ / والصدفي في المعجم
 / ٦٧ / قال في فيض القدير: وذكر ابن منده أنه رواه عن رسول الله ﷺ أربعة وعشرون
 صحابياً، وقال ابن حجر في تخريج مختصر ابن الحاجب: حديث زيد أخرجه أحمد
 وأبو داود وابن حبان وابن أبي حاتم والخطيب وأبو نعيم والطيالسي، والترمذي، وفي
 الباب عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأنس وآخر. وقال في موضع آخر: الحديث
 صحيح المتن، وإن كان بعض أسانيده معلولاً فيض القدير ٦/٢٨٤-٢٨٥ -

وعن ابن مسعود .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: (نضر الله

امرءاً سمع منا حديثاً، فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع)

رواه أحمد في المسند ١/٤٣٧ / والترمذي في العلم باب في الحث على تبليغ
 العلم (٢٦٥٩ و ٢٦٦٠) وقال: حسن ٤/١٤٢ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ
 علماً (٢٣٢) ١/٢٣٤ / وابن عبد البر في جامع العلم ١/٤٠٥، ٤٦٠ / والبيهقي
 في دلائل النبوة ٦/٥٤٠ / و ١/٢٣ / وفي معرفة السنن والآثار ١/١٥٠ / والرامهرمزي
 في المحدث الفاصل (٦-٨) / ١٦٥-١٦٦ / والشافعي في المسند ١/١٤٠ / وفي الرسالة
 (١١٠٢) / ٤٠١-٤٠٢ / وابن حبان في صحيحه (٦٦) ١/٢٦٨ / و(٦٨)
 ١/٢٧١ / و(٦٩) والحميدي في مسنده (٨٨) ١/٤٧-٤٨ / وفيه زيادة وأبو نعيم
 في حلية الأولياء ٧/٣٣١ / وفي أخبار أصبهان ٢/٩٠ / والخطيب البغدادي في
 الكفاية ١٧٣/٢٩ / وفي شرف أصحاب الحديث (٢٦) والحاكم في معرفة علوم
 الحديث / ٣٢٢ / والمستدرک والبغوي في شرح السنة (١١٢) ١/٢٣٥-٢٣٤ /
 والقاضي عياض في الإلماع / ١٥٣ / والبيهقي في السنن والآثار (٤٤) ١/١٠٩ /
 و(٤٥) / ١١٠ / ودلائل النبوة ١/٢٣ / وأبو يعلى في المسند (٥١٢٦) ٩/٦٢ /
 و(٥٢٩٦) ٩/١٩٨ / والبزار في المسند: البحر الزخار (٢٠١٤) ٥/٣٨٢ / و(٢٠١٨)

و(٢٠١٩) / ٥ / ٣٨٥ / والهيثم بن كليب في المسند (٢٧٥-٢٧٨) / ١ / ٣١٤-٣١٦ / -
وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه -: رواه ابن ماجه في المقدمة (٢٣٦) / ١ / ٨٥ /
وأحمد في المسند ٣ / ٢٢٥ /

- وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: فاء رسول الله ﷺ بالخيف من
منى، فقال: (نضر الله امرءاً سمع مقالتي، فوعاها، ثم أداها إلى من لم
يسمعهها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه.
ثلاث لا يغفل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل، والنصيحة لولي الأمر،
ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تكون من وراءهم):

رواه أحمد في المسند ٤ / ٨٠ و ٨٢ / والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين
وأقره الذهبي ١ / ٨٦-٨٧ و ٨٨ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ علماً (٢٣١)
/ ١ / ٨٥ / وفي المناسك باب الخطبة يوم النحر (٣٠٥٦) / ٢ / ١٠١٥-١٠١٦ / والدارمي
في المقدمة باب الاقتداء بالعلماء (٢٣٣، ٢٣٤) / ١ / ٦٥٥ / وابن حبان في مقدمة
المجروحين ١ / ٤-٥ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٣٢ / والخطيب البغدادي في
شرف أصحاب الحديث (٢٥) / ١٨ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله
١ / ٤١ / والطبراني في الكبير (١٥٤١) / ١ / ١٢٦-١٢٧ / و(١٥٤٢ - ١٥٤٤)
/ ١ / ١٢٧ / وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل ١ / ١٠-١١ / وأبو يعلى في
المسند (٧٤١٣) / ١٣ / ٤٠٨ / و(٧٤١٤) وقال: مثله / ١٣ / ٤١١ / وأبو نعيم في حلية
الأولياء ٧ / ٣٣١ /

قال الهيثمي: عند الطبراني في الكبير وأحمد وابن ماجه قال: وفي إسناد ابن
إسحاق عن الزهري وهو مدلس، وله طرق عن صالح ابن كيسان عن الزهري ورجاله
موثقون. مجمع الزوائد ١ / ١٣٩ / وفي مسند الشهاب (١٤٢١) / ٢ / ٣٠٧ /

- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً ، فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أوعى من سامع ، ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم : إخلاص العمل لله ، والنصيحة لكل مسلم ، ولزوم جماعة المسلمين ، فإن دعاءهم يحيط من ورائهم) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ومداره على عبدالرحمن بن زبيد ، وهو منكر الحديث ، قاله البخاري . مجمع الزوائد ١ / ١٣٧ /

- وعن النعمان بن بشير . رضي الله عنهما . قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (نضر الله وجه امرئ سمع مقالتي فحملها فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغفل عليهن قلب مؤمن : إخلاص العمل لله تعالى ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين) :

رواه الحاكم في المستدرک على شرط مسلم وأقره الذهبي ١ / ٨٨ / والرامهرمزي في المحدث الفاصل (١١) وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عيسى الخياط وهو متروك الحديث . مجمع الزوائد ١ / ١٣٧ /

- وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : عند الرامهرمزي (٥) والبزار (١٤١) . وتكلم الهيثمي على إسناده . مجمع الزوائد ١ / ١٣٧ / - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - : عند الخطيب في الكفاية / ١٩٠ / - وعن بشير بن سعد - رضي الله عنه - : عند الطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٤) ٢ / ٤١ / وابن حبان في المجروحين ٢ / ٢٨٧ / وابن عساکر في تاريخ دمشق ١٠ / ١٤٥ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن كثير الكوفي « ضعفه البخاري وغيره ، ومشاه ابن معين مجمع الزوائد ١ / ١٣٨ / - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : عند الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٩) - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : عند الخطيب في تاريخ بغداد ٤ / ٣٣٧ / - وعن أنس - رضي الله عنه - : عند أحمد في المسند (١٣٣٣٥)

٣/٢٢٥ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/٤٢ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ علماً (٢٣٦) ١/٨٦ /

٢٢ . حديث ابن عمرو عن النبي ﷺ قال:

(بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار):

رواه البخاري في الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦١) ٦/٥٧٢ /
والترمذي في العلم باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٢٨٠٧ و ٢٨٠٨) وقال:
حسن صحيح ٤/١٤٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٢٥٦) الإحسان ١٤/٥١ /
(٦٢٢٣) ٨/٥١ /

- وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال:

(حدثوا عني ولا حرج، حدثوا عني ولا تكذبوا علي، ومن كذب علي متعمداً فقد تبوأ مقعده من النار، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج):

رواه مسلم في الزهد (٣٠٠٤) وابن ماجه (٢٧) مختصراً وأبو يعلى في المسند
(١٢٠٩) ٢/٤١٦-٤١٧ / و(١٢٢٩) ٢/٤٢٨-٤٢٩ / وأحمد في المسند ٣/٣٩ /
وعن أبي هريرة رواه ابن حبان (٦٢٥٤)

٢٣ . حديث أبي بكرة في التبليغ:

رواه البخاري في أماكن متعددة من صحيحه، وفي بعض الروايات ذكرت
الجملتان، وفي بعضها الآخر ذكرت إحداهما:

في العلم باب قول النبي ﷺ (رب مبلغ أوعى من سامع (٦٧) ١/١٩٠ / وباب
ليبلغ الشاهد الغائب (١٠٥) ١/٢٤٠ / وفي الحج باب الخطبة أيام منى (١٧٤١)
٣/٦٧٠ / وفي بدء الخلق باب ما جاء في سبع أرضين (٣١٩٧) ذكر بعضه ولم يذكر
الأمر بالتبليغ ٦/٣٣٨ / وفي المغازي باب حجة الوداع (٤٤٠٦) ٧/٧١١ / وفي
التفسير باب إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً (٤٦٦٢) وأوله دون الأمر بالتبليغ

١٧٥/٨ / وفي الأضاحي باب من قال: الأضحى يوم النحر (٥٥٥٠) / ١٠/١٠ / وفي
الفتن باب قول النبي ﷺ « لا ترجعوا بعدي كفاراً » (٧٠٧٨) / ١٣/٢٩ / وفي التوحيد
باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ (٧٤٤٧) / ١٣/٤٣٣ -
٤٣٤ / ومسلم في القسامة (١٦٧٩) / ٣/١٣٠٥ / وأحمد في المسند ٤/٥ و ٣٧ و ٣٩
و ٤٠ و ٤١ و ٤٥ و ٤٩ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ علماً (٢٣٣) / ١/٨٥ /
والبیهقي في المعرفة (٤٨) / ١/١١ / وابن حبان (٣٨٤٨) و (٥٩٧٣ و ٥٩٧٤)
٣/٣١٢ - ٣١٤ / والدارمي في المناسك باب الخطبة يوم النحر (١٩٢٢) / ١/٣٩٣ -
٣٩٤ / وأبو داود في التطوع عن (ابن عمر) باب من رخص فيها إذا كانت الشمس
مرتفعة بلفظ (ليبلغ شاهدكم غائبكم) (١٢٧٨) / ٢/٢٥١ / والترمذي في الحج باب
ما جاء في حرمة مكة (٨٠٦) وقال: حسن صحيح / ٢/١٥٢ / وابن أبي حاتم في
مقدمة الجرح والتعديل ١/٨ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/٤٠ - ٤١ /
وقد رواه البخاري عن أبي شريح في العلم باب ليبلغ الشاهد الغائب (١٠٤)
١/٢٣٨ / وفي جزاء الصيد باب لا يعضد شجر الحرم (١٨٣٢) / ٤/٥٠ / وفي المغازي
باب (٥١) الحديث (٤٢٩٥) / ٧/٦١٣ / ورواه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في
الحج باب الخطبة أيام منى (١٧٣٩) / ٣/٦٧٠ / ورواه أحمد في المسند عن أبي شريح
العدوي ٤/٣١ و ٣٢ / و ٦/٣٨٥ / وعن معاوية بن حيدة ٥/٤ / وكذا ابن ماجه
(٢٣٤) / ١/٨٦ / وعن عم أبي حرة الرقاشي المسند ٥/٧٢ - ٧٣ / وعن أبي مالك
الأشعري موقوفاً ٥/٣٤٢ / وعن رجل من الأزد موقوفاً ٥/٣٦٦ / وعن رجل من
أصحاب النبي ﷺ ٥/٤١١ / وعن أسماء بنت يزيد ضمن حديث الدجال ٦/٤٥٦ /
ورواه عن ابن عمر - عند أبي داود كما سبق ذكره وابن ماجه (٢٣٥) / ١/٨٦ /

٢٤ . حديث ابن عمرو في الكتابة: سبق (١٣).

٢٥ . حديث نضر الله امرأاً:

سبق (٢١).

تخریج أحادیث الفصل الأول

الإنسان من الخلق إلى الموت

١ . حديث أبي موسى في خلق آدم:

رواه أبو داود في السنة باب في القدرة (٤٦٩٣) / ٤ / ٢٢٢ / والترمذي في تفسير سورة البقرة (٤٠٣١) وقال: حسن صحيح / ٤ / ٢٧٣ / وأحمد في المسند (١٩٥٢٨) / ٤ / ٤٠٠ / و (١٩٥٢٩) وقال: فذكر مثله و (١٩٥٨٩) / ٤ / ٤٠٦ / وابن حبان في الصحيح (٦١٦٠) / ١٤ / ٢٩ / و (٦١٨١) / ١٤ / ٦٠ / وابن خزيمة في التوحيد / ٦٤ / وأبو الشيخ في العظمة (١٠٠٢ و ١٠٠٣) / ٥ / ١٥٤٤ - ١٥٤٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ٢ / ٢٦١ - ٢٦٢ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٤٨٨ / زاد ثم بُلَّت طينته حتى صارت طيناً لازباً، ثم تركت حتى صارت حمأً مسنوناً، ثم تركت حتى صارت صلصالاً كما قال تعالى ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من صلصال من حمأ مسنون ﴾ تاريخ الطبري / ١ / ٨٩ / وجامع البيان و (٦٤٥) وابن سعد في الطبقات / ١ / ٦٠٠٥ /

وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

(لما خلق الله آدم تركه ما شاء أن يدعه، فجعل إبليس يطيف به، فلما

رآه أجوف عرف أنه لا يتمالك)

رواه مسلم في البر (٢٦١١) / ٤ / ٢٠١٦ / وأحمد في المسند (١٥٢٣) / ٣ / ١٥٢ / و (١٣٣٧٦) / ٣ / ٢٢٩ / و (١٣٥٠٠) / ٣ / ٢٤٠ / و (١٣٦٤٦) / ٣ / ٢٥٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي / ١ / ٣٧ / و / ٤ / ٥٤٢ / والطيالسي في المسند (٢٠٢٤) / ٢٧٠ / وأبو يعلي في المسند (٣٣٢١) / ٦ / ٦٨ / وابن حبان في الصحيح (٦١٦٣) / ١٤ / ٣٥ / وابن سعد في الطبقات / ١ / ٢٧ / وأبو الشيخ في العظمة (١٠٢١) / ٥ / ١٥٥٨ / و (١٠٢٨) / ٥ / ١٥٦١ - / ١٥٦٢ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٤٨٩ /

. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

(خلق الله تعالى آدم . عليه السلام . من أديم الأرض جميعها، من سودها وأحمرها وأبيضها وطيبها، ولبنها، وغلظها، وسباخها، فكل ذلك أنت راء في ولده)

ابن منده في التوحيد (٧٥) / ١ / ٢٠٩ / وأبو الشيخ في العظمة (١٠٠٨) / ٥ /
١٥٤٧-١٥٤٨ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٤٨٨ و ٤٨٩ /

٢ . حديث أبي هريرة في خلق آدم على صورته:

سيأتي تخرجه (٥)

٣ . حديث أبي هريرة رضي الله عنه إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه .

البخاري في العتق باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه (٢٥٥٩) / ٥ / ٢١٥ / وفي
الأدب المفرد (١٧٤) / ٥٤ / ومسلم في البر والصلة وفيه: (فليتنق الوجه) وزاد في
رواية (فإن الله خلق آدم على صورته) (٢٦١٢) / ٤ / ٢٠١٧ / وأحمد في المسند
٢ / ٢٤٤ / بالزيادة التي مسلم و ٢ / ٢٤٤ و ٣٢٧ و ٣٣٧ و ٣٤٧ و ٣١٣ و ٢٥١ و ٤٤٩ و
٤٦٣ و ٤٣٤ / ٣٢٣ / ٥١٩ / وفي صحيفة همام ابن منبه (١٢)
وفي بعضها (ولا تقل قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله خلق آدم
على صورته)

وفي بعضها «وطوله ستون ذراعا». وأبو داود في الحدود باب ضرب الوجه في الحد
(٤٤٩٣) / ٤ / ١٦٧ / - وابن حبان في الصحيح (٥٦٠٥ و ٥٦٠٤) / ١٢ / ٤١٩ - ٤٢٠ /
وابن خزيمة في التوحيد / ١٧ و ٣٦ و ٣٧ و ٤٠ - ٤١ / والحميدي في المسند (١١٢١)
٢ / ٤٧٦ / والآجري الشريعة / ٣١٤ و ٣١٥ / والبغوي في شرح السنة (٢٥٧٣)
١٠ / ٢٦٥ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٣٧٠ و ٣٧١ / وفي السنن الكبرى

٨/٣٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٦٣١١) / ١١/٢٠٣ و (٦٢٧٤) / ١١/١٥٧

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل

أحدكم فليتنق الوجه»

أحمد (١١٨٧٠) / ٣/٩٣ / وزاد «فإن الله خلق آدم على صورته» عبد بن حميد في المسند (٨٩٨) / ٢/٧٢ / وأبي يعلى في المسند (١١٧٩) / ٢/٤٠٠ / والبزار في المسند (٢٠٦٣) كشف الأستار.

قال البيهقي: رواه أحمد والبزار بنحوه وفيه عطية العوفي، ضعفه جماعة ووثقه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨/٦٠٦ / ويشهد له حديث أبي هريرة السابق (٣). قال ابن حجر: واختلف في الضمير على من يعود؟.

فالأكثر على أنه يعود على المضروب (يعني أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب) لما تقدم من الأمر بإكرام وجهه، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباطاً بما قبلها. ٥ / ٢١٧ /

وقال القرطبي: أعاد بعضهم الضمير على الله متمسكاً بما ورد في بعض طرقه:

«إن الله خلق آدم على صورة الرحمن».

قال: وكأن من رواه أورده بالمعنى متمسكاً بما توهمه فغلط في ذلك، وقد أنكر

المازري ومن تبعه صحة هذه الزيادة.

ثم قال: وعلى تقدير صحتها، فيحمل على ما يليق بالباري سبحانه وتعالى.

قال ابن حجر: قلت: الزيادة أخرجها ابن أبي عاصم في السنة، والطبراني من

حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات، وأخرجها ابن أبي عاصم - أيضاً - من طريق أبي

يونس عن أبي هريرة بلفظ يرد التأويل الأول قال:

«من قاتل فليتنجب الوجه، فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن»

فيتعين إجراء ما في ذلك على ما تقرر بين أهل السنة من إمراره كما جاء من غير اعتقاد

تشبيهه، أو تأويله على ما يليق بالرحمن جل جلاله.

وسياتي في أول الاستئذان من طريق همام عن أبي هريرة رفعه « خلق الله آدم على صورته » الحديث .

وزعم بعضهم أن الضمير يعود على آدم أي على صفته، أي خلقه موصوفاً بالعلم الذي فضل به على الحيوان . وهذا محتمل .

وقد قال المازري : غلط ابن قتيبة، فأجرى هذا الحديث على ظاهره، وقال : صورة لا كالصورة انتهى، وقال حرب الكرماني في كتاب « السنة » : سمعت إسحاق بن راهويه يقول : صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن .

وقال إسحاق الكوسج : سمعت أحمد يقول : هو حديث صحيح .

وقال الطبراني في كتاب (السنة) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال رجل لأبي : إن رجلاً قال : خلق الله آدم على صورته - أي على صورة الرجل . فقال : كذاب هو قول الجهمية، انتهى وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد، وأحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً « لا تقولن قبح الله وجهك، ووجه من أشبه وجهك، فإن الله خلق آدم على صورته » وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك . وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم - أيضاً من طريق أبي رافع عن أبي هريرة : بلفظ : « إذا قاتل أحدكم فليجنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورة وجهه » .

ولم يتعرض النووي لحكم هذا انتهى . وظاهره التحريم، ويؤيده حديث سويد ابن مقرن الصحابي أنه رأى رجلاً لطم غلامه فقال : « أو ما علمت أن الصورة محرمة » ؟

أخرجه مسلم وغيره [مسلم ٣ / ١٢٨٠ /] فتح الباري ٥ / ٢١٧ /

وقال ابن حجر : وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فقال :

« خلق الله آدم على صورته، وطوله ستون ذراعاً » .

وهذه الرواية تأتي في أول الاستئذان، وقد تقدم الكلام على معنى هذه اللفظة في

أثناء كتاب العتق، وهذه الرواية تؤيد من قال : إن الضمير لآدم .

والمعنى : أن الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في النشأة

أحوالاً، ولا تردّد وفي الأرحام أطواراً كذريته، بل خلقه الله رجلاً كاملاً سوياً من أول ما نفخ فيه الروح، ثم عقب بقوله « وطوله ستون ذراعاً » فعاد الضمير أيضاً على آدم .
- وقيل : معنى « على صورته » أي لم يشاركه في خلقه أحد، إبطالاً لقول أهل الطبائع، وخص بالذكر تنبيهاً بالأعلى على الأدنى، والله أعلم . ٦ / ٤٢٢ /
وقال أيضاً :- « خلق الله آدم على صورته » تقدم بيانه في بدء الخلق، واختلف إلى ماذا يعود الضمير ؟ .

فقيل : إلى آدم، أي خلقه على صورته التي استمر عليها إلى أن أهبط، وإلى أن مات دفعا لتوهم من يظن أنه لما كان في الجنة كان على صفة أخرى .
أو ابتداء خلقه كما وجد لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده في حالة إلى حالة .
وقيل : للرد على الدهرية أنه لم يكن إنسان إلا من نطفة، ولا تكون نطفة إنسان إلا من إنسان، ولا أول لذلك .

فبين أنه خلق من أول الأمر على هذه الصورة .
وقيل : للرد على الطبائعيين الزاعمين أن الإنسان قد يكون من فعل الطبع وتأثيره .
وقيل : للرد على القدرية الزاعمين أن الإنسان يخلق فعل نفسه .
وقيل : إن لهذا الحديث سبباً حذف من هذه الرواية أوله قصة الذي ضربه عبده فنهاه النبي ﷺ :- « إذا قاتل أحدكم فليتجنب الوجه، فإن الله تعالى خلق آدم على صورة وجهه » / ٢٢٧ - ٢٢٨ /

قال الألباني (توفي - رحمه الله - أثناء طبع الكتاب) : إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير شيخ المصنف وهو ثقة .

قال : لكنني في شك من ثبوت قوله « على صورة وجهه » فإن المحفوظ في الطرق الصحيحة « على صورته » كما سيأتي بعد حديث .

وفي حديث ابن عمر الآتي بعده « على صورة الرحمن » ولكنه معلول كما سألينه ثم إن سعيد بن أبي عروبة قد خولف في إسناده أيضاً عن قتادة : فقال المثني بن سعيد

عن قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «صورته»

[أخرجه مسلم وأحمد وابن خزيمة والبيهقي في الأسماء والصفات] وتابعه همام حدثنا قتادة به سنداً ولفظاً [أخرجه مسلم وأحمد] فهذا هو المحفوظ عن قتادة إسناداً ومتناً. وتابعه سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به. وهذا صحيح على شرط الشيخين.

وتابعه محمد بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً به مختصراً بلفظ: «إن الله عزوجل - خلق آدم على صورته وطوله ستون ذراعاً» أخرجه أحمد وابن خزيمة في التوحيد، وسنده لا بأس به في الشواهد والمتابعات.

وتابعه عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة بهذا اللفظ الأخير وفيه زيادة في سلام آدم على الملائكة (وقد سبق ذكره).

- وقد أخرج ابن أبي عاصم حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ: «لا تقبحوا الوجوه فإن ابن آدم خلق على صورة الرحمن» السنة (٥١٧) / ٢٣٠ / ١

قال الألباني: إسناده ضعيف ورجاله ثقات كلهم رجال البخاري، وعلته:

- عنعنة حبيب بن أبي ثابت فإنه كان يدلس. - وكذلك الأعمش.

- وقد خولف في إسناده من قبل سفيان الثوري فقال: عن حبيب بن أبي ثابت عن

عطاء قال قال رسول الله - فارسله. أخرجه ابن خزيمة في التوحيد ص ٢٧ بسند صحيح، فهذا المرسل أصح من الموصول.

والحديث أخرجه ابن خزيمة بإسناد المصنف، وأخرجه الآجری ص ٣١٥ والبيهقي ص ٢٩١ من طريقين عن جرير بن عبد الحميد به، وأعله ابن خزيمة بالعلل الثلاث المتقدمة: مخالفة الثوري وتدليس حبيب والأعمش.

وقد رواه ابن أبي عاصم (٥١٨) بلفظ «على صورته» / ٢٣٠ /

قال الألباني - رحمه الله -: حديث صحيح، وإسناده ضعيف، وهو مكرر الذي

قبله، لكنه بلفظ «على صورته» وهو اللفظ المحفوظ في الحديث من طرق عن أبي هريرة - كما تقدم بيانه قبل حديث - ومن ألفاظه هذا اللفظ أخرجه الآجري عنه بالحرف الواحد / ٢٣٠ / ٠

قلت: فالثابت عن النبي - ﷺ - في هذا الحديث وغيره:
«أن الله خلق آدم على صورته»

- والراجع عند العلماء أن المقصود خلقه على «صورته» التي هو عليها دون أي تغيير أو تعديل طرأ عليه خلال العصور التي عاشها فوق هذه الأرض، وفي ذلك رد على نظرية «دارون» كما بينت ذلك.

والله أعلم وأحكم. وانظر كلام ابن حبان عن هذا الحديث ٨/ ١٢- ١٣ /

٤ . حديث أبي هريرة في النهي عن تقبيح الوجه:

رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١٩ و٥٢١) / ١ / ٢٣٠ / وأحمد في المسند / ٢٥١ / ٢ و٤٣٤ / وابن خزيمة في التوحيد / ٣٦ و٣٧ / والآجري في الشريعة / ٤١٣ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٣٧١ / والبخاري في الأدب المفرد (١٧٢، ١٧٣) / ٥٤ / والحميدي في المسند (١١٢٠) / ٢ / ٤٧٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٧١٠) / ١٨ / ١٣ / وإسناده حسن والخطيب في تاريخ بغداد / ٢ / ٢٢٠- ٢٢١ / .

٥ . حديث أبي هريرة في طول آدم.

عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم، وطوله ستون ذراعاً، ثم قال: اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك.

فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوه «ورحمة الله» فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن.

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٦) ٤١٧/٦ /
وفي الاستئذان باب بدء السلام و (٦٢٢٧) ٥/١١ / وفيه « خلق الله آدم على صورته
طوله ستون ذراعاً .. فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق .. ». ومسلم
في الجنة (٢٨٤١) ٤/٢١٨٣ - ٢١٨٤ / مثل رواية البخاري التي فيها زيادة. وأحمد
في المسند ٢/٣١٥ / وأبو عوانة في المسند ١/١٨٨ / وهو في صحيفة همام بن منبه
(٥٨) / ٤٣ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٤٣٥) ١٠/٣٨٤ /

قال ابن حجر: ووقع عند أحمد في طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة -
مرفوعاً:

« كان طول آدم ستين ذراعاً في سبعة أذرع عرضاً » فتح الباري ٦/٤٢٣ / وأحمد
في المسند ٢/٥٣٥ /

قلت وفي رواية ابن المسيب أيضاً - مرفوعاً:

« يدخل أهل الجنة مرداً بيضاً جماد مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين على خلق آدم
سبعين ذراعاً في سبعة أذرع » المسند ٢/٤١٥ / وابن خزيمة في التوحيد / ٤٠ - ٤١ /
واللالكائي في « أصول الاعتقاد (٧١١) والبيهقي في الأسماء والصفات / ٣٦٩
و ٣٧٠، البغوي في شرح السنة (٣٢٩٨)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . عن النبي ﷺ في قوله (يوم ندعو كل
أناس بإمامهم) (آية (٧١) سورة الإسراء).

قال: يدعى أحدهم: فيعطى كتابه بيمينه، ويمد له في جسمه ستون
ذراعاً، ويبيض وجهه، ويجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتألاً، قال. فينطلق
إلى أصحابه، فيرونه من بعيد، فيقولون: اللهم بارك لنا في هذا حتى
يأتيهم، فيقول: أبشروا فإن لكل رجل منكم مثل هذا، وأما الكافر فيعطى
كتابه بشماله مُسوداً وجهه، ويزاد في جسمه ستون ذراعاً على صورة آدم،

ويلبس تاجاً من نار، فيراه أصحابه، فيقولون: اللهم اخزه. فيقول:
أبعدكم الله. فإن لكل واحد منكم مثل هذا».

رواه الترمذي في تفسير سورة بني إسرائيل (٥١٤٤) / ٤ / ٣٦٤ - ٣٦٥ / وقال:
حسن غريب. وابن حبان في صحيحه (٧٣٤٩) / ١٦ / ٣٤٦ / والحاكم في المستدرک
وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٣ / والبزار قاله ابن كثير في
التفسير ٣ / ٥٦ / وابن أبي حاتم وابن مرويه في التفسير ذكره السيوطي في الدر المنثور
٥ / ٣١٧ / وأبو يعلى في المسند (٦١٤٤) / ١١ / ٥٠٣ / وإسناده حسن. ونسبه
السيوطي إلى البزار وابن أبي حاتم وابن حبان والحاكم وابن مردويه الدر المنثور
٤ / ١٩٤ /

٦. حديث أبي هريرة في أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر:

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٧) / ٦ / ٤١٧ / وفي
بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقه (٣٢٤٦، ٣٢٤٥) / ٦ / ٣٦٧ / وليس
فيه صورة آدم وكذا (٣٢٥٤) / ٦ / ٣٦٨ / ومسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٣٤)
بروايات ٤ / ٢١٧٨ - ٢١٨٠ / وابن ماجه في الزهد باب صفة الجنة (٤٣٣٣)
٢ / ١٤٤٩ / والحميدي في المسند (١١٤٣) / ٢ / ٤٨٣ - ٤٨٤ / وأحمد في المسند
٢ / ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢ و ٢٤٧ و ٢٥٣ و ٢٥٧ و ٣١٦ و ٣٤٥ و ٣٨٥ و ٤٠٠ و ٤٢٠ و ٢٢
٤ / ٤٧٣ و ٥٠٤ و ٥٠٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٦٦ و ١٠٨٧٩) / ١١ / ٤١٣ /
وفي صحيفة همام بن منبه (٨٥) / ٥١ / وابن المبارك في الزهد (١٥٨٥ و ٤٣٣)
/ ١٣٠ / و ٥٥٢ / والمروزي في زوائد الزهد : (١٥٧٦ - ١٥٧٤)
/ ٥٤٩ / ٥٥٠ / و (١٤٧٦) / ٥٢٠ / والبيهقي في البعث (٣٣٣ - ٣٣٥ و ٤٠٥)
والدارمي في الرقاق باب في أول زمرة يدخلون الجنة (٢٨٢٣) مختصراً ٢ / ٤٣٠ /
وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٤٠ إلى ٢٥٠) وفي حلية الأولياء ٨ / ١٨٤ - ١٨٥ /
والخطيب في تاريخ بغداد ٩ / ٨٧ / وأبو عوانة في المسند ١ / ١٤٠ - ١٤١ / والبخاري

في شرح السنة (٤٣٢٣ و ٤٣٧٠ و ٤٣٧٣) ١٥/٢٠٧ و ٢١٠/ و ٢١١ و ٢١٢٠ / وفي التفسير ١/ ٥٧ / وأبو الشيخ في العظمة (٥٧٩ و ٥٨٠) ٣/ ١٠٧٦ - ١٠٧٧ / بعض الحديث . وابن ابن عاصم في الأوائل (٦٠ و ٨٧) / ٤٤ و ٥٢ / و (٥٦) / ٤٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٣/ ١٠٩ - ١١٠ / و ١٤/ ١٢٩ و ١٣٠ / وابن حبان في صحيحه (٧٤٢٠) / ١٦ / ٤٣٦ - ٤٣٧ / و (٧٤٣٦ و ٧٤٣٧) / ١٦ / ٤٦٣ - ٤٦٥ / والترمذي في صفة الجنة باب ما جاء في صفة أهل الجنة (٢٦٦٠) وقال: صحيح ٤ / ٨٥ / مختصراً وأبو يعلى في المسند (٦٠٨٤) / ١٠ / ٤٧٠ - ٤٧١ / وهناد بن السري في الزهد (٥٥) / ١٣٧ / والطبراني في الأوائل (٣١) وفي المعجم الكبير ١٠/ ١٩٨ / وأبو نعيم في أخبار أصفهان ١ / ٣٠٠ - ٣٠١ / وابن طهمان في مشيخته (٣٣) مختصراً والبزار في المسند ١ / ٢٨٥ / وابن كثير في الفتن والملاحم ٢ / ٢ و ٢٧٦ و ٣٤٤

٧. حديث «أبي» في طول آدم: قال ابن حجر:

روى ابن أبي حاتم بإسناد حسن . فتح الباري ٦ / ٤٢٣ / وأحمد في الزهد / ٤٨ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٣١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١ / ٢٥٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي ٢ / ٢٦٢ و ٥٤٤ / والطبري في التاريخ ١ / ١٦٠ / وفي التفسير ٨ / ١٤٢ / وموقوفاً ٨ / ١٤٣ / وأبو الشيخ في العظمة مختصراً ومطوياً (١٠١٩) / ٥ / ١٥٥٦ - ١٥٥٧ / و (١٠٢٢) / ٥ / ١٥٥٨ - ١٥٥٩ / و (١٠٢٦) / ٥ / ١٥٥٩ / والبيهقي في البعث (١٧٥) / ١٣٩ /

٨. حديث أبي هريرة في خلق حواء من ضلع آدم:

رواه البخاري البخاري في الأنبياء باب خلق آدم وذريته (٣٣٣١) / ٦ / ٤١٨ / وفي النكاح باب المدارة مع النساء (٥١٨٤) / ٩ / ١٦٠ / وباب الوصاة بالنساء (٥١٨٦) / ٩ / ١٦١ / ومسلم في الرضاع (١٤٦٨) / ٢ / ١٠٩٠ - ١٠٦١ / بروايات . والترمذي في الطلاق باب ما جاء في مدارة النساء (١٢٠٠) وقال: حسن صحيح غريب من هذا

الوجه . وقال : وفي الباب عن أبي ذر وسمرة وعائشة ٢ / ٣٣٠ / والنسائي في الكبرى في عشرة النساء (٩١٤٠) ٥ / ٣٦١ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٢٨ و ٤٤٩ و ٤٩٧ و ٥٣٠ / والدارمي في النكاح باب مداراة الرجل أهله (٢٢٢٢) ٢ / ١٩٩ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم تعليقاً على الحديث (٥٢٥) قال الشافعي : «إن الله لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير» ١ / ١٧٥ / وابن حبان في الصحيح (٤١٧٩ و ٤١٨٠) ٩ / ٤٨٦ - ٤٨٧ / والحاكم في المستدرک : وقال : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٤ / ١٧٤ / وأبي الشيخ في مكارم الأخلاق (٢٧٠) والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٧٦) ٢ / ٢٨٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٣٣٢ و ٢٣٣٣) ٩ / ١٦٢ - ١٦٣ /

. وعن سمرة بن جندب . رضي الله عنه .:

عن النبي ﷺ . قال : «إن المرأة خلقت من ضلع، وإنك إن ترد إقامة الضلع تكسرهما فدارها تعش بها».

رواه أحمد في المسند ٥ / ٨ / وفيه انقطاع وذكره ابن حجر وسكت عنه وقال : أخرجه ابن حبان والحاكم والطبراني في الأوسط . فتح الباري ٦ / ١٦١ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٩٩٢ و ٧٠٥١) ٧ / ٢٩٤ و ٣١١ / وابن حبان في الصحيح (٤١٧٨) ٩ / ٤٨٥ / وإسناده صحيح . والبزار في المسند كشف الأستار (١٤٧٦ و ١٤٧٧) ٢ / ١٨٢ و ١٨٣ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ١٧٤ /

وعن أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : .

«المرأة ضلع، فإن تذهب تقومه تكسرهما، وإن تدعها فضيها أود وبلغة»

رواه أحمد في المسند ٥ / ١٥١ و ١٦٤ / وذكر ابن حجر أنه أخرجه الإسماعيلي والدارقطني في الغرائب . ٦ / ١٦١ / والدارمي في النكاح باب مداراة الرجل أهله (٢٢٢١) ٢ / ١٩٨ - ١٩٩ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٧٥) ٢ / ٢٨٦ /

والبزار: كشف الأستار (١٤٧٨) ٢/ ١٨٣ / قال البيهقي: رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا «نعيم بن قعنبن وهو ثقة» مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٣ / وعبد الرزاق في المصنف (٧٨٧٨) ٤/ ٣٠١ - ٣٠٢ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال:

« المرأة كالضلع. إن أقمته كسرتها، وهي يستمتع بها وعوج فيها. »

رواه أحمد في المسند ٦/ ٢٧٩ / و٨/ ٥ / والبزار: كشف الأستار (١٤٧٩) ٢/ ١٨٣ - ١٨٤ / فالحديث مشهور برواية أربعة من الصحابة

٩. حديث معقل بن يسار في تزوج الولود:

رواه أبو داود في النكاح باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٢٠٥٠) ٢/ ٢٢٠ / والنسائي في النكاح باب كراهية تزويج العقيم ٦/ ٦٥ و٦٦ / وإسناده حسن والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي (٢٦٨٥) ٢/ ١٧٦ / وابن حبان في صحيحه (٤٠٥٧ و٤٠٥٦) الإحسان ٩/ ٣٦٣ - ٣٦٤ / والبيهقي في النكاح ٧/ ٨١ / والبغوي في شرح السنة بدون سند ٩/ ١٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٠٨) ٢٠/ ٢١٩ /

وعن انس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: .

«وتزوجوا الودود والولود، فإنني مكاثر الأنبياء يوم القيامة»

ابن حبان في صحيحه (٤٠٢٨) ٩/ ٣٣٨ / قال الهيثمي: رواه أحمد الطبراني في الأوسط وإسناده حسن مجمع الزوائد ٤/ ٢٥٨ / وفي أوله زيادة «كان رسول الله ﷺ يأمر بالبائة وينهي عن التبتل نهياً شديداً ويقول».. مجمع الزوائد ٤/ ٢٥٢ / وأحمد في المسند ٣/ ١٥٨ / ٢٤٥ / وسعيد بن منصور في سننه (٤٩٠) والبيهقي في السنن الكبرى ٧/ ٨٢٠٨١ / والقضاعي في مسند الشهاب (٦٧٥) ١/ ٣٩٤ /

. وعن سهيل بن حنيف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

« تزوجوا فإن مكاثر بكم الأمم »

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .
مجمع الزوائد ٤ / ٢٥٣ /

. وعن ابن عمرو . رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : « انكحوا

أمهات الأولاد فإنني أباهي بهم يوم القيامة .

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه عبد الله المعافري وقد وثق، وفيه ضعف . مجمع
الزوائد ٤ / ٢٥٨ / وأحمد في المسند ٢ / ١٧١ - ١٧٢ /

. وعن عياض بن غنم رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« يا عياض . لا تزوجن عجوزاً ولا عاقراً ، فإنني مكاثر بكم الأمم »

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف . مجمع
الزوائد ٤ / ٢٥٨ / وهو عند الطبراني (١٠٠٨) ١٧ / ٣٦٨ /

وعن حفصة . رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال :

« لا يدع أحدكم طلب الولد، فإن الرجل إذا مات وليس له ولد انقطع

اسمه »

قال الهيثمي : رواه الطبراني وإسناده حسن . مجمع الزوائد ٤ / ٢٥٨ - ٢٥٩ /
الطبراني في المعجم (٣٦٩) ٢٣ / ٢١ /

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ :

« النكاح من سنني، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فإنني

مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فليتكح، ومن لم يجد فعليه بالصيام

فإن الصوم له وجاء »

رواه ابن ماجه في النكاح باب ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٦) قال في الزوائد :
إسناده ضعيف لا تفاهم على ضعف عيسى بن ميمون المدني لكن له شاهد صحيح «
١ / ٥٩٢ / وأخرجه البيهقي بلفظ « خير نسائكُم الولود والودود » من حديث ابن أبي
أدية الصدفي ٧ / ٨١ / وروي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلًا - قاله العراقي .
الإحياء ٢ / ٢٦ /

١٠ . حديث عائشة «تخيروا لنطفكم»

رواه ابن ماجه في النكاح باب الأكفاء (١٩٦٨) ١ / ٦٣٣ / قال في الزوائد : في
إسناده الحارث بن عمران المدني . قال فيه أبو حاتم : ليس بالقوي : والحديث الذي رواه
لا أصل له - يعني هذا الحديث - عن الثقات وقال الدارقطني : متروك . نقله في السنن
١ / ٦٣٣ / وابن عدي في الكامل ٢ / ١٩٥ / وقال : وهذا قد رواه عن هشام غير الحارث
ابن عمران . و ٥ / ٢٤٢ / والدارقطني في السنن (١٩٦ - ١٩٨) ٣ / ٢٩٨ - ٢٩٩ /
والحاكم في المستدرک وقال : صحيح الإسناد ٣ / ١٦٣ / قال الذهبي : الحارث متهم
وعكرمة ضعفوه ، ذكره بإسنادين ، في أحدهما الحارث وفي الآخر عكرمة ابن إبراهيم .
وابن أبي حاتم في العلل ١ / ٤٠٣ - ٤٠٤ / ونقل عن أبيه قوله : الحديث ليس له أصل
وقد رواه مندل أيضاً وقال : الحارث ضعيف الحديث ، وهذا حديث منكر . والخطيب
البغدادي في تاريخ بغداد ١ / ٢٦٤ / وقال ابن حجر : الحارث بن عمران الجعفري
المدني : ضعيف ، رماه ابن حبان بالوضع . التقريب / ١٤٧ / . وقال في التهذيب : وتابعه
عكرمة بن إبراهيم ، وهما جميعاً ضعيفان . تهذيب ٢ / ٦٥٢ / . وقال في التلخيص
الحبير : ومداره على أناس ضعفاء روه عن هشام ، أمثلهم صالح بن موسى الطلحي ،
والحارث بن عمران الجعفري . التلخيص الحبير ٣ / ١٤٦ / وقال : أخرجه ابن ماجه
وصححه الحاكم ، وأخرجه أبو نعيم من حديث عمر وفي إسناده مقال ، ويقوى أحد
الإسنادين بالآخر . ٩ / ٢٨ - وذكر الشيخ الألباني له متابعا عند ابن عساكر في الجزء

الخامس . بإسناد حسن : انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣ / ٥٧ / والحديث عند أبي نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٧٧ / وابن عساكر ٤ / ٤١٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ١٣٣ /

وعن عمر: رضي الله عنه عن النبي ﷺ. قال: «تخيروا لنطفكم، وعليكم بذات الأوراك فإنهن نجب».

قال ابن عدي: ولسليمان بن عطاء عن سلمة عن عمه أبي مشجعة عن أبي الدرداء وغيره غير ما ذكرت من الحديث وفي بعض أحاديثه - وليس بالكثير مقدار ما يرويه - بعض الإنكار كما ذكره البخاري . الكامل ٣ / ٢٨٦ /

١١ . حديث بريدة في خطبة فاطمة:

النسائي باب تزوج المرأة مثلها في السن ٦ / ٦٢ / والطبراني وفيه «خطب أبو بكر وعمر فاطمة، فقال النبي ﷺ هي لك يا علي: قال الهيثمي: ورجاله ثقات ٩ / ٢٤ / وفي المطبوع من الطبراني: أن نفرًا من الأنصار ذكروا فاطمة لعلي... وليس فيه خطبة أبي بكر وعمر (١١٥٣) ٢ / ٢٠ /

١٢ . حديث ابن مسعود «يا معشر الشباب»:

رواه البخاري في الصوم باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة (١٩٠٥) ٤ / ١٤٢ / وفي النكاح باب من استطاع الباءة فليتزوج (٥٠٦٥) ٩ / ٨ / وباب من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦) ٩ / ١٤ / ومسلم في النكاح (١٤٠٠) ٢ / ١٠١٨ / وأبو داود في النكاح باب التحريض على النكاح (٢٠٤٦) ٢ / ٢١٩ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه (١٠٨٧) وقال حسن صحيح ٥ / ٢٧٣ / والنسائي في الصيام باب ذكر الاختلاف في حديث أبي أمامة في فضل الصائم (٢٢٣٨-٢٢٤٢) ٤ / ١٦٩ - ١٧٢ / وفي النكاح باب ما جاء في فضل النكاح (٣٢ إلى ٣٧) ٦ / ٥٦ - ٥٨ / وابن ماجه في النكاح باب ما جاء في فضل النكاح (٤٥)

١٨ / ١ / ٥٩٢ / وأحمد في المسند : - من مسند عثمان (٤١١) / ١ / ٥٨ / - ومن مسند ابن مسعود / ١ / ٣٧٨ و ٤٢٤ و ٤٢٥ و ٤٣٢ و ٤٤٧ / والدارمي في النكاح باب من كان عنده طول فليتزوج (٢١٦٥ و ٢١٦٦) / ٢ / ١٧٧ - ١٧٨ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٤ / ١٢٦ - ١٢٧ / والحميدي في المسند (١١٥) / ١ / ٦٣ / والطيالسي في المسند (٢٧٢) / ٣٦ / وابن الجارود في المنتقى (٦٧٢) / ٢٢٦ / والبزار في المسند (٤٠٠) عن عثمان وذكر أن الصواب من حديث ابن مسعود . ومن مسند ابن مسعود (١٤٧٦) / ٤ / ٢٩٩ / و (١٤٨٩) / ٤ / ٣٠٨ و (١٥٠٤) / ٤ / ٣١٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٣٦) / ٩ / ٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠١٦٧) / ١٠ / ١٤٩ / - وذكر ابن أبي حاتم في العلل / ١ / ٤٢١ - ٤٢٢ / والدارقطني في العلل / ٣ / ٤٧ / أن الصواب عن ابن مسعود لا عن عثمان . وأبو يعلى في المسند (٥١٩٢) / ٩ / ١٢٢ / و (٥١١٠) / ٩ / ٤٦ - ٤٧ / والبيهقي في النكاح / ٧ / ٧٧ / و / ٤ / ٢٩٦ / وابن حبان في الصحيح (٤٠٢٦) / ٩ / ٣٣٥ /

١٣ . حديث أبي سعيد أن الولد من بعض الماء :

رواه مسلم في النكاح (١٤٣٨) / ٢ / ١٠٦٣ / وأحمد في المسند (١١٤٢٤) / ٣ / ٤٧ / وأبو يعلى في المسند (١١٥٣) / ٢ / ٣٨٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٧ / ٢٢٩ /

١٤ . حديث ثوبان «ماء الرجل وماء المرأة»:

مسلم في الحيض (٣١٥) / ١ / ٢٥٢ / والنسائي في عشرة النساء (٩٠٧٣) / ٥ / ٣٣٧ - ٣٣٨ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي / ٣ / ٤٨١ - ٤٨٢ / وابن حبان في الصحيح (٧٤٢٢) / ١٦ / ٤٤١ / وأبو نعيم في صفة الجنة (٣٣٧) والطبراني في المعجم الكبير (١٤١٤) / ٢ / ٩٣ / مطولاً في أسئلة حبر من اليهود وفي مسند الشاميين (٢٨٩٠) والبيهقي في البعث (٣١٥) وأبو عوانة في المسند / ١ / ٢٩٣ - ٢٩٤ /

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ضمن أجوبته على أسئلة

ابن سلام):

«ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فأيهما سبق كان

الشبه»

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٩) / ٦ / ٤١٧ /
وفي مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩١١) / ٧ / ٢٩٣ -
٢٩٤ / وباب (٥١) الحديث (٣٩٣٨) / ٧ / ٣١٩ / وفي تفسير سورة البقرة باب (من
كان عدواً لجبريل (٤٤٨٠) / ٨ / ١٥ / ومسلم في الحيض (٣١٢) / ١ / ٢٥٠ /
والنسائي في الطهارة باب الفصل بين ماء الرجل وماء المرأة (٢٠٠) / ١ / ١١٦ / وفي
الكبرى في عشرة النساء (٩٠٧٤) / ٥ / ٣٣٨ - ٣٣٩ / وابن ماجه في الطهارة باب في
المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (٦٠١) / وأحمد في المسند ١٠٨ / ٣ / ١٢١ و ١٨٩
و ١٩٩ و ٢٧١ و ٢٨٢ / والدارمي في الوضوء باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
(٧٧٠) / ١ / ١٦٠ / وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ٨٠ / والطيالسي في المسند
(٢٨٣٥) مختصراً / / وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢٤٧) وفي حلية الأولياء
/ ٦ / ٢٥٢ / وابن حبان في الصحيح (٦١٨٤ و ٦١٨٥) / ١٤ / ٦٢ - ٦٣ / و (١١٦٥)
/ ٣ / ٤٣٩ / و (٧٤٢٣) / ١٦ / ٤٤٢ - ٤٤٧ / و (٧١٦١) / ١٦ / ١١٧ - ١١٨ / وأبو يعلى
في المسند (٣٨٥٦ و ٣٤١٤ و ٢٩٢٠ و ٣١٦٤ و ٣١١٦) / ٦ / ٤٥٧ - ٤٥٩ و ١٣٨
- ١٤٠ / و ٢٩٩ / ٥ / ٤٥١ و ٤٢٦ / والبيهقي في دلائل النبوة ٢ / ٥٢٨ - ٥٢٩ / وفي
السنن الكبرى ١ / ١٦٨ - ١٦٩ / والبغوي في شرح السنة (٣٧٦٩) وفي معالم التنزيل
/ ٤ / ١٦٥ /

وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال :

«أتى نضر من اليهود النبي ﷺ . فقالوا : إن أخبرنا بما نسأله ، فإنه

نبي، فقالوا: من أين يكون الشبه يا محمد؟ فقال رسول الله ﷺ:

«نطفة الرجل بيضاء غليظة، ونطفة المرأة صفراء رقيقة، فأيهما غلبت صاحبتهما فالشبه له، وإن اجتمعا جميعاً، كان منها ومنه» قالوا صدقت».

رواه النسائي في الكبرى: في عشرة النساء (٩٠٧٢) ٥/٣٣٦

وأبو الشيخ في العظمة (١٠٧٥) ٥/١٦٣٢ (١١٩/٣)

.وعن ابن مسعود ﷺ:

« إن نطفة الرجل بيضاء غليظة منها العظم والعصب وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة منها اللحم والدم».

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني والبخاري بإسنادين وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقيته رجاله ثقات وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب وقد اختلط. مجمع الزوائد ٨/٢٤١ / أحمد المسند (٤٤٣٨) ١/٤٦٥ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٣٦٠) ١٠/١٧٢ / وكشف الأستار (٢٣٧٦) ٣/١١٩ / وابن حبان ١/٣٥٣ و ٣/٣٥٥ / والبحر الزخار (١٥٥٠) ٤/٣٥١ مثل حديث ابن عباس و(٢٠٠٠) ٥/٣٧٠.

١٥. حديث حذيفة بن أسيد في الجنين.

مسلم في القدر (٦٤٥) ٤/٢٠٣٧ / وبنص «بأربعين ليلة أو خمسة وأربعين ليلة» مسلم (٢٦٤٤) ٤/٢٠٣٧ / وأحمد في المسند (١٦١٢٣) ٤/٦-٧ / وابن أبي عاصم في السنة (١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٠) ١/٧٨ و ٧٩-٨٠ و ٨٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٢٢ / وابن حبان في الصحيح وفيه «ثنتان وأربعون» (٦١٧٧) ١٤/٥٢-٥٣ / والآجري في الشريعة / ١٨٢٢-١٨٤ / واللالكائي في أصول الاعتقاد

(١٠٤٥-١٠٤٧) والحميدي في المسند (٨٢٦) ٢/٣٦٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٣٦ و٣٠٣٩-٣٠٤٠) ٣/١٧٤ و١٧٥-١٧٨ /

١٦. حديث ابن مسعود «إن أحدكم يجمع خلقه»

البخاري في بدأ الخلق باب ذكر الملائكة (٣٢٠٨) ٦/٣٥٠ / وفي أحاديث الأنبياء باب خلق آدم (٣٣٣٢) ٦/٤١٨ / وفي القدر أوله (٦٥٩٤) ١١/٤٨٦ / وفي التوحيد باب قوله تعالى (ولقد سبقت كلمتنا الحسنَى ..) (٧٤٥٤) ١٣/٤٤٩ / ومسلم في القدر (٢٦٤٣ و٢٦٤٥) ٤/٢٠٣٦ / وأبو داود في السنة باب في القدر (٤٧٠٨) ٤/٢٢٨ / والترمذي في القدر باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم (٢٢٢٠) وقال: حسن صحيح ٣/٣٠٢ / والنسائي في الكبرى في التفسير. وابن ماجه في المقدمة باب في القدر (٧٦) ١/٢٩ / وأحمد في المسند ١/٣٨٢ و٤١٤ و٤٣٠ / والحميدي في المسند (١٢٦) ١/٦٩ / والطيبالسي في المسند (٢٩٨) ٣٨-٣٩ / وابن حبان في الصحيح (٦١٧٤) ١٤/٤٧-٤٨ / و(٦١٧٧) ١٤/٥٢-٥٣ / والآجري في الشريعة ١٨٣-١٨٤ / وأبو يعلى في المسند (٥١٥٧) ٩/٨٩-٩٠ / واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٠٤٠-١٠٤٧) وابن أبي عاصم في السنة (١٧٥ و١٧٦ و١٧٧ و١٧٩) ١/٧٧-٨٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٣٦-٣٠٤٥) ٣/١٧٨-١٧٤ / ومختصراً (٨٩٥٢ و٨٩٥٣) ٩/١٩٣ / وفي المعجم الصغير ١/٧٤ (١٥٥١) ٤/٣٥٢-٣٥١ / و(١٤٤٧) ٤/٢٨٠ / سياق آخر والدارمي في الرد على الجهمية ٨١ / والبزار في البحر الزخار (١٧٦٤-١٧٦٧) ٥/١٧١-١٧٠ / وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٦٨٨) والبغوي في شرح السنة (٧١) ١/١٢٨-١٢٩ / والقضاعى في مسند الشهاب (٦٠١) ١/٣٥٢ / وأبو الشيخ في العظمة (١٠٧٧) ٥/١٦٣٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٢١ / و١٠/٢٦٦ / وفي الأسماء والصفات ٣٨٧ / وفي الاعتقاد ١٣٧-١٣٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء

٣٨٧/٨ / ٣٦٥/٧ و ١١٥/٨ و ٨٧٠/١٠ و الخطيب في تاريخ بغداد ٩/٥٩ -
٦٠ / وابن الجوزي في مشيخته / ١٠٣-١٠٤ / والطبراني في المعجم الصغير ١/٧٤ /
وعن عبدالله بن عمر .رضي الله عنهما .قال : قال رسول الله ﷺ :

«إذا أراد الله أن يخلق نسمة، قال ملك الأرحام . معرضاً: يا رب أذكر
أم أنثى؟ فيقضي الله أمره ثم يقول: يا رب أشقي أم سعيد؟ فيقضي الله
أمره، ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى النكبة ينكبها».

الدارمي في الرد على الجهمية / ٨٠ / والمزي في تهذيب الكمال (٣٩٨٤)
١٧/٤٧١-٤٧٣ / وأبو يعلى في المسند (٥٧٧٥) / ١٠/١٥٤-١٥٥ / وابن حبان في
الصحيح (٦١٧٨) / ١٤/٥٤ / والبزار في المسند، انظر كشف الأستار (٢١٤٩) قال
الهيثمي : ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٧/١٩٣ /

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

«وكل الله بالرحم ملكاً فيقول: أي رب . نطفة! أي رب . علقة . أي رب
مضغة، فإذا أراد الله أن يقضي خلقها، قال: يا رب . أذكر أم أنثى؟ أشقي أم
سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه».

البخاري في الحيض باب مخلقة وغير مخلقة (٣١٨) / ١/٤٩٨ / وفي الأنبياء باب
قول الله تعالى ﴿ وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ إِنَّيْ جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيْفَةً ﴾ (٣٣٣) / ٦/٤١٩ /
وفي القدر أوله (٦٥٩٥) / ١١/٤٨٦ / ومسلم في القدر (٢٦٤٦) / ٤/٢٠٣٨ /
والطيالسي في المسند (٢٠٧٣) / ٢٧٦/٢ / والبغوي في شرح السنة (٧٠) / ١/١٢٧ -
/١٢٨

١٧ . حديث رباح اللخمي في الشبه بين الولد وأبيه:

الطبراني في الكبير (٤٦٢٤) / ٥/٧٢ / وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم وقال ابن

حجر: ابن مردويه في التفسير. فتح الباري ١١/٤٧٩ / وقال الهيثمي - عن رواية الطبراني -: وفيه مطهر بن الهيثم الطائي وهو متروك. مجمع الزوائد ٧/١٣٥ / قلت: ولعل ابن حجر لم يعزه إلى الطبراني لذلك. ونسبه في الإصابة إلى ابن شاهين. الإصابة / ٥٠١/١

١٨. حديث أبي هريرة في ولادة الغلام الأسود:

البخاري في الطلاق باب إذا عرض ينفي الولد (٥٣٠٥) / ٣٥١/٩ وفي الحدود باب ما جاء في التعريض (٦٨٤٧) / ١٨٢/١٢ وفي الاعتصام باب من أشبه أصلاً معلوماً. (٧٣١٤) / ٣٠٩/١٣ / ومسلم في اللعان (١٥٠) / ١١٣٧-١١٣٨ / وأبو داود في الطلاق باب إذا شك في الولد (٢٢٦٠-٢٢٦٢) / ٢٧٨-٢٧٨ / والترمذي في الولاء والهبة باب ما جاء في الرجل ينتقي من ولده (٢٢١١) وقال: حسن صحيح / ٢٩٧-٢٩٨ / والنسائي في الطلاق باب إذا عرض بامرأته وشك في ولده وأراد الانتفاء منه (٣٤٧٨ و ٣٤٨٠) / ١٧٨-١٧٩ / وابن ماجه في النكاح باب الرجل يشك في ولده (٢٠٠٢) / ٦٤٥/١ / وأحمد في المسند (٧١٨٦) / ٢٣٣-٢٣٤ / و (٧٢٦٠) / ٢٣٩/٢ / و (٧٧٤٢) / ٢٧٩/٢ / و (٩٢٧١) / ٤٠٩/٢ / والبغوي في شرح السنة (٢٣٧٧) / ٢٧٣/٩ / ومالك في الموطأ في رواية أبي مصعب، ومن رواية محمد بن الحسن / ٢٧٠ / وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٩) / ٢٦٧/١٠ / والحميدي في المسند (١٠٨٤) / ٤٦٤-٤٦٥ / والبيهقي في السنن / ٤١١/٧ / وعبدالرزاق في المصنف (١٢٣٧١) / ٩٩/٧

١٩. حديث عائشة في شبه الأعمام والأخوال:

مسلم في الحيض (٣١٤) / ٢٥١/١ / وأحمد في المسند / ٩٢/٦ / والنسائي في الطهارة باب غسل المرأة في منامها (١٩٦) / ١١٣/١ / وأبو داود في الطهارة باب في المرأة ترى ما يرى الرجل (٢٣٧) / ٦١-٦٢ / وأبو عوانة في المسند / ٢٩٢ و ٢٩٣ /

والبيهقي في الطهارة ١/١٦٨ / والدارمي في الطهارة باب في المرأة ترى في منامها
(٧٦٩) ١/١٦٠ / وأبو يعلى في المسند (٤٣٩٥) ٧/٣٦٠-٣٦١ /
وورد نحوه عن أنس في سؤالات عبدالله بن سلام رضي الله عنه فأجابه رسول
الله ﷺ «فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه الولد، وإذا سبق ماء المرأة
ماء الرجل نزع إليها» وقد سبق ذكره وتخريجه بعد الحديث (١٧).

وفي حديث أم سلمة. رضي الله عنها. قالت: أتحتلم المرأة؟

فقال رسول الله ﷺ: «فصيم يشبهها الولد».

البخاري في العلم باب الحياء في العلم (١٣٠) ١/٢٧٦ / وفي الغسل باب إذا
احتلمت المرأة (٢٨٢) ١/٤٦٢ / وليس فيه موضع الشاهد. وفي أحاديث الأنبياء باب
خلق آدم وذريته (٣٣٢٨) ٦/٤١٧ / وفي الأدب باب التبسم والضحك (٦٠٩١)
١٠/٥١٩ / وباب ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين (٦١٢١) مختصراً
١٠/٥٤٠ / ومسلم في الحيض (٣١٣) ١/٢٥١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء
في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل (١٢٢) وقال: حسن صحيح ١/٨٠ /
والنسائي في الطهارة باب غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (١٩٧) ١/١١٤ -
١١٥ / وابن ماجه في الطهارة وسننها باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
(٦٠٠) ١/١٩٧ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل
ما يرى الرجل ١/٥١ / والشافعي كما في المسند ١/٣٦ / وابن حبان في الصحيح
(١١٦٥) ٣/٤٤٠ / والبيهقي في السنن ١/١٦٧-١٦٨ / وفي معرفة السنن والآثار
١/٤١٩ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٥) ١/١١٨ / وعبدالرازق في المصنف
(١٠٩٤) ١/٢٨٣-٢٨٤ / والحميدي في المسند (٢٩٨) ١/١٤٣ / وابن أبي شيبه
في المصنف ١/٨٠ / وأحمد في المسند ٢/٢٩٢ / و٦/٣٠٢ و٦/٣٠٦ / وابن الجارود في
المنتقى (٨٨) والبغوي في شرح السنة (٢٤٥) ٢/٨-٩ / والنسائي في عشرة النساء

من الكبرى (٩٠٧٦ و ٩٠٧٧) / ٥ / ٣٤٠ /

- ومثله عن عائشة - رضي الله عنها -. مسلم في الحيض (١٣١٤) / ١ / ٢٥١ / وأبو داود في الطهارة باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (٢٣٧) / ١ / ٦١-٦٢ / والنسائي في الطهارة باب غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل () / ١ / ١١٢ / والدارمي في الوضوء باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (٧٦٩) / ١ / ١٦٠ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ١٦٨ / وفي معرفة السنن والآثار / ١ / ٤٢٠ / وأحمد في المسند / ٦ / ٩٢ / وعبدالرزاق في المصنف (١٠٩٢) / ١ / ٢٨٦ /

٢٠ . حديث «شق السمع والبصر»:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي، وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، استغفرك، وأتوب إليك».

وإذا ركع قال: «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت. خشع لك

سمعي، وبصري، ومخي، وعظمي، وعصبي».

وإذا رفع قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض،

وملاء ما بينهما، وملء ما شئت بعد».

وإذا سجد قال: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت. سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين».

ثم يكون من ما آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللهم اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت».

مسلم في صلاة المسافرين (٧٧١) ١/٥٣٤-٥٣٦ / وأبو داود في الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة في الدعاء (٧٦٠-٧٦٢) ١/٢٠١-٢٠٣ / وباب حدثنا عثمان بن أبي شيبة (٧٤٤) مختصراً ١/١٩٨-١٩٩ / وباب ما يقول الرجل إذا أسلم (١٥٠٩) مختصراً ٣/٨٣ / والترمذي في الدعوات باب (٣٢) (٣٤٨١-٣٤٨٣) وقال عن كل: حسن صحيح ٥/١٤٩-١٥٣ / وفي الصلاة باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع (٢٦٥) وقال: حسن صحيح ١/١٦٦ / والنسائي في الافتتاح (٨٩٦) مختصراً ٢/١٣٠ / وفي التطبيق مختصراً (١١٢٥) ٢/٢٢١ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع (٨٦٤) ١/٢٨٠-٢٨١ / بدون الدعاء وباب سجود القرآن (١٠٥٤) مختصراً ١/٣٣٥ / وفيه مكان الشاهد وأبو عوانة في المسند ٢/١٠٠-١٠٣ / ٢/١٨٧-١٨٨ / والشافعي في المسند ١/٧٢ و٧٣ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٥٦٧ و٢٩٠٣) وأحمد في المسند ١/٩٤ و١٠٢ و١٠٣ و١٢٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ١/٢٣١-٢٣٢ و٢٣٢ و٢٤٨ / (٧٢٩ و٨٠٣ و٨٠٤ و٨٠٥ و٩٦٠) والطيالسي في المسند (١٥٢) ٢/٢٢-٢٣ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٩٩ و٢٣٩ و٢٩٦ / وفي مشكل الآثار ١/٤٨٨ / والدارقطني في السنن ١/٢٩٦ و٢٩٧ و٢٩٨ و٢٨٧ / والبيهقي في السنن ٢/٣٢ و٣٣ و٧٤ / وابن خزيمة في الصحيح (٤٦٣ و٤٦٤ و٦٧٣) و٤٦٢ و٦١٢ و٧٤٣ و٧٢٣ و٦٠٧ و٢٣٥-٢٣٦ /

١٠ / ٣٠٦ / ١٠ / ٣١٠ / ١٠ / ٣٣٥ - ٣٣٦ / ١٠ / ٣٥٨ / ١٠ / ٣٦٦ / - والدارمي في السنن
باب ما يقال بعد افتتاح الصلاة (١٢٤١) / ١ / ٢٢٥ - ٢٢٦ / وأبو يعلى (٢٨٥ و ٥٧٤
و ٥٧٥) / ١ / ٢٤٥ / مختصراً / ١ / ٤٣٤ / مطولاً. والبزار في المسند (٥٣٦) وابن
الجارود في المنتقى (١٧٩) / ٧٠ / والبغوي في شرح السنة (٥٧٢) / ٣ / ٣٤ - ٣٥ /

و عن عائشة . رضي الله عنها . قالت :

« كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل : « سجد وجهي

للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته » .

أبو داود في تفریع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن باب ما يقول إذا سجد
(١٤١٤) / ٢ / ٦٠ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء ما يقول في سجود القرآن
(٥٧٧) وقال : حسن صحيح / ٢ / ٤٧ / وفي الدعوات باب ما يقول في سجود القرآن
(٣٤٨٥) / ٥ / ١٥٤ / وقال : حسن صحيح والنسائي في التطبيق باب نوع آخر [أي من
الدعاء في السجود] (١١٢٨) / ٢ / ٢٢٢ /

و عن جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ كان يقول في

سجوده : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، وأنت ربي ، سجد
وجهي للذي خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره ، تبارك الله أحسن
الخالقين »

النسائي في التطبيق (١١٢٦) / ٢ / ٢٢١ /

و عن محمد بن سلمة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل

يصلي تطوعاً قال إذا سجد : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ،
اللهم أنت ربي سجد وجهي للذي خلقه ، وصوره ، وشق سمعه وبصره
تبارك الله أحسن الخالقين » .

النسائي في التطبيق (١١٢٧) ٢/٢٢٢ / وفي الافتتاح باب نوع آخر من الذكر والدعاء (٨٩٧) ٢/١٣١ / وليس فيه موضع الشاهد. ونوع آخر.. (١٠٥١) ٢/١٩٣ / وليس فيه موضع الشاهد.

٢١. حديث ابن مسعود في «المسخ لا يتناسل»:

مسلم في القدر (٢٦٦٣) ٤/٢٠٥٠-٢٠٥١ / وأحمد في المسند ١/٣٩٠ و٤١٣ و٤٣٣ و٤٤٥ و٤٦٦ /

وجاء بنص آخر: «إن الله عز وجل لم يلعن قوماً قط فمسخهم، فيكون لهم نسل حتى يهلكهم، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله. عز وجل. على اليهود مسخهم، فجعلهم مثلهم».

مسلم في الموضوع السابق. وأحمد في المسند ١/٣٩٠ و٣٩٦ و٣٩٧ و٤١٣ و٤٢١ و٤٣٣ و٤٤٥ و٤٦٦ / والحميدي في المسند (١٢٥) ١/٦٨ / وأبو يعلى في المسند (٥٣١٤) ٩/٢١٥ / وضمن حديث أم حبيبة عن ابن مسعود (٥٣١٣) ٩/٢١٢-٢١٣ / بإسناد صحيح و (٥٣١٥) بدون متن ٩/٢١٦ / ونسبه السيوطي إلى أحمد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه الدر المنثور ٢/٢٩٥ /

٢٢. حديث عائشة في خلق الإنسان ومفاصله:

مسلم في الزكاة (١٠٠٧) ٢/٦٩٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/١٨٨ / وفي شعب الإيمان ٢٠/٣١٩ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٨٠) ٨/١٧٣ / (٣٣٧١) ٥/١٦١ / وأبو الشيخ في العظمة (١٠٦٥) مختصراً و (١٠٦٦) مطولاً ٥/١٦١٩-١٦٢١ / وأبو يعلى في المسند (٤٥٨٩) ٨/٦٤-٦٥ / والطحاوي في مشكل الآثار (٩٧) ١/٩٢ /

٢٣ . حديث أبي هريرة في الصدقة على كل سلامى :

البخاري في الصلح باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم (٢٧٠٧) مختصراً ٣٠٩/٥ / وفي الجهاد باب فضل حمل متاع صاحبه في السفر (٢٨٩١) ٨٥/٦ / وباب من أخذ بالركاب ونحوه (٢٩٨٩) ١٣٢/٦ / ومسلم في الزكاة (١٠٠٩) ٦٩٨/٢ / وأحمد في المسند ٣١٦/٢ و٣٢٨-٣٢٩ و٣٥٠ / ومختصراً ٣١٢/٣٧٤ والطحاوي في مشكل الآثار (٩٧) ٩٢/١ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٩٨) ٥٠٢/٢ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٨١) ١٧٤/٨ / والبخاري في كشف الأستار (٩٢٧-٩٢٨) ٤٣٨/٤٣٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٨٧/٤ - ١٨٨ / والأربعين الصغرى ٢٤٢ / وفي شعب الإيمان ٢٠ / ٣٢٠ و٣٣٢ / والبغوي في شرح السنة (١٦٤٥) ١٤٥/٦ /

٢٤ . حديث بريدة في المفاصل :

مسلم في الزكاة (١٠٠٨) ٦٩٩/٢ / مع بعض الاختلاف وأبو داود في الأدب باب إمطة الأذى (٥٢٤٢) ٤ / ٣٦٢-٣٦١ / وأحمد في المسند ٣٥٤/٥ و٣٥٩ / وابن حبان (١٦٤٢) ٤ / ٥٢٠ / و (٢٥٤٠) ٦ / ٢٨١ / مختصراً . والطحاوي في مشكل الآثار (٩٩) ١ / ٩٣-٩٤ /

٢٥ . حديث أبي ذر في «الصدقة على كل سلامى» :

مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٠) ٤٩٩/١ / وأبو داود في التطوع باب صلاة الضحى (١٢٨٥ و١٢٨٦) ٢ / ٢٧-٢٦ / وفي الأدب باب في إمطة الأذى (٥٢٤٣) و٥٢٤٤ (٥٢٤٤) ٤ / ٣٦٢ / وأحمد في المسند ١٦٧/٥ و١٦٨ / و١٥٤ و١٧٨ / وابن حبان في الزكاة (٣٣٧٧) ٧ / ١٧١ / ونصه :

أن رسول الله ﷺ قال: «ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس» قيل يا رسول الله. ومن أين لنا صدقة نتصدق

بها؟ فقال. إن أبواب الخير لكثيرة: التسبيح والتحميد والتكبير،
والتهليل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتميط الأذى عن الطريق،
وتُسْمَعُ الأصم، وتهدي الأعمى، وتَدُلُّ المستدلُّ على حاجته، وتسعى بشدة
ساقيك مع اللهفان المستغيث، وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا
كله صدقة منك على نفسك»

والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٢٠) و(٢٢٦) / ٦٧ و٦٥ / نحو
حديث ابن حبان . وابن أبي شيبه في المصنف (٦٦٩٩) / ٩ / ١٠٧ - ١٠٨ / وبدون أوله
الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في صنائع المعروف (٢٠٢٢) / ٣ / ٢٢٨ - ٢٢٩ /
والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩٠٢٧ و ٩٠٢٨) وفيه زيادة الأنفاق على
الأولاد ٥ / ٣٢٥ - ٣٢٧ / مثل ما عند أحمد في المسند . وابن السني في عمل اليوم
الليلة / ١٦٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٤٧ / و ٤ / ١٨٨ / و ١٠ / ٩٤ - وجاء
عند أحمد بلفظ :

« على كل نفس في كل يوم طلعت فيه الشمس صدقة منه على
نفسه . قال: قلت: يا رسول الله من أين أتصدق، وليس لنا أموال؟ . قال:
لكن من أبواب الصدقة: التكبير، وسبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا
الله، واستغفر الله، وتأمراً بالمعروف، وتنهي عن المنكر، وتعزل الشوكة عن
طريق الناس، والعظم، والحجر، وتهدي الأعمى، وتسمع الأصم، والأبكم
حتى يفقه، وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها، وتسعى بشدة
ساقيك إلى اللهفان، المستغيث، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف . فقال
رسول الله ﷺ: . أ رأيت لو كان لك ولد، فأدرك، ورجوت خيره، فمات أكنت
تحتسب به ! قلت: نعم . قال: فأنت خلقتة؟ قال: بل الله خلقه . قال:
فأنت هديته؟ قال: بل الله هداه . قال: فأنت ترزقه؟ قال: بل الله كان

يرزقه. قال: كذلك فضعه في حلاله، وجنبه حرامه، فإن شاء الله أحياءه،
وإن شاء أماته، فلك أجر.

أحمد في المسند ٥ / ١٦٨ - ١٦٩ /

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«على كل مسلم صدقة» فقالوا: يا نبي الله. فمن لم يجد؟ قال يعمل بيده، فينفع نفسه ويتصدق. قالوا: فإن لم يجد؟ قال: يعين ذا الحاجة الملهوف. قالوا: وإن لم يجد؟ قال: فليعمل بالمعروف. قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فليمسك عن الشر، فإنها له صدقة»

البخاري في الزكاة باب على كل مسلم صدقة (١٤٤٥) ٣ / ٣٦١ / وفي الأدب
باب كل معروف صدقة (٦٠٢٢) ١٠ / ٤٦٢ / ومسلم في الزكاة (١٠٠٨) ٢ /
٦٩٩ / والنسائي في الزكاة باب صدقة العبد ٥ / ٤٨ / وأحمد في المسند ٤ / ٤١١ و
٣٩٥ / ٥ / وابن أبي شيبة في المصنف (٦٧٠٠) ٩ / ١٠٨ / وأبو يعلى في
المسند (٤٢٨ و ٢٤٢٩) ٣ / ٤١ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٢٥) ٦٦ - ٦٧ / قال
ابن حجر: وزاد الطيالسي في مسنده «وينهى عن المنكر» فتح الباري ٣ / ٣٦١ /
والطيالسي (٤٩٥) / ٦٧ / وفي رواية «اطعموا الجائع» وفكوا العاني وعودو المريض»
الطيالسي (٤٨٩) / ٦٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٨٨ / و ١٠ / ٩٤ /
والبغوي في شرح السنة (١٦٤٣) ٦ / ١٤٣ - ١٤٤ /

وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

« على كل منسم من بني آدم صدقة كل يوم: أمر المعروف صدقة، ونهي
عن المنكر صدقة، والحمل على الضعيف صدقة، وكل خطوة يخطوها
أحدكم إلى الصلاة صدقة»

ابن حبان في الصحيح (٢٩٩) والبزار في المسند (٩٢٦) ١/٤٣٨ / وفي المختصر (٦٣٥) ١/٣٨٦ / وأبو يعلى في المسند (٢٤٣٤ و٢٤٣٥) ٤/٣٢٤-٣٢٥ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٧٩١ و١١٧٩٢) ١١/٢٩٦-٢٩٧ / والطبراني في المعجم الصغير ١/٢٢٩ / بنحوه . والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٢) ١/١١٤ / وزاد « يجزي من ذلك كله ركعتا الضحى » . قال الهيثمي : رجال أبي يعلى رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣/١٠٤ / قلت : وإسناده ضعيف لأنه من رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس وفيها اضطراب ويحسن لغيره .

وعنه عن النبي ﷺ قال:

« ابن آدم ستون وثلاثمائة مفصل، عن كل واحد منها في كل يوم صدقة، والكلمة يتكلم بها الرجل صدقة، وعون الرجل أخاه على الشيء صدقة، والشربة من الماء تسقى صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة »
 البزار: كما في مختصر الزوائد (٦٣٦) ١/٣٨٦ و ١/٤٣٨ / ولم يذكره في كشف الأستار ولا في مجمع الزوائد . ورواه هناد بن السري عن عكرمة مرسلًا (١١٠٠) ٢/٥٠٣ . - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه : - أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/١٠٩ / وفي أخبار أصبهان ١/٢٧٣ /

٢٦ - حديث النعمان بن بشير في «نواد المؤمنين»

البخاري في الأدب باب رحمة الناس والبهائم (٦٠١١) ١٠/٤٥٢ / ومسلم في البر (٢٥٨٦) ٤/١٩٩٩-٢٠٠٠ / وأحمد في المسند ٤/٢٧٩ و ٢٧١ و ٢٦٨ و ٢٧٤ و ٢٧٦ و ٢٧٨ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٤٤) بسياق آخر ٢/٤٤٤ / وابن المبارك في الزهد (٧٢٢) ٢/٢٥٣-٢٥١ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٣/٢٥٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/١٢٦ / وفي أخبار أصبهان ٢/٦٢ و ٧٤ / والحميدي في المسند (٩١٩) ٢/٤٠٨-٤٠٩ / والطيالسي في المسند (٧٩٠ و٧٩٣) ١/١٠٧ /

والرامهرمزي في الأمثال / ٧٥ و ٨٤ و ٨٤-٨٥ / وأبو الشيخ في الأمثال / ٢٣٧ / وابن حبان في الصحيح. أخرجه مع حديث الحلال والحرام (٢٩٧) / ٤٥٤-٤٥٥ / وباختصار (٢٣٣) / ٢٩٨/١ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٦٦-١٣٦٨) / ٢٨٣-٢٨٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٣ / ٣٥٣ / وفي الأربعين الصغرى / ٢٣٥ / ٧ / والطبراني في المعجم الصغير / ١ / ١٣٧ / والبغوي في شرح السنة (٣٤٥٩) و (٣٤٦٠) / ١٣ / ٤٦-٤٧ /

وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد يألم المؤمن من أهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس».

ابن المبارك في الزهد (٦٩٣) / ٢٤١ / وابن أبي شيبة في المصنف / ١٣ / ٢٥٣ / وأحمد في المسند / ٥ / ٣٤٠ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٨ / ١٩٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٤٣) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ٨ / ١٨٧ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٦) / ١ / ١١٣ /

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ابن المبارك في الزهد / ١١٨ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٣ / ٢٥٢ / وأبو الشيخ في الأمثال / ٢٠٠ /
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه. عبدالله في زوائد الزهد / ٣٦٧ / وإسناده صحيح.

٢٧ . حديث النعمان بن بشير في الحلال والحرام:

البخاري في الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه (٥٢) / ١ / ١٥٣ / وفي البيوع باب الحلال بين والحرام بين (٢٠٥١) من طرق أربعة / ٤ / ٣٤٠ / وفي الشركة باب هل يقرع في القسمة (٢٤٩٣) / ٥ / ١٥٧ / وفي الشهادات باب القرعة في المشكلات (٢٦٨٦) / ٥ / ٣٤٥-٣٤٦ / ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) / ٣ / ١٢١٩-١٢٢١ / وأبو داود في

البيوع باب اجتناب الشبهات (٣٣٢٩ و ٣٣٣٠) / ٢٤٣/٣ / والترمذي في البيوع باب ما جاء في ترك الشبهات (١٢٢١ و ١٢٢٢) وقال: حسن صحيح ٢/ ٣٤٠ / وفي الفتن باب (١١) (٢٢٦٤) وقال: حسن صحيح ٣/ ٢١٨ / والنسائي في البيوع باب اجتناب الشبهات في الكسب ٧/ ٢١٣ / وفي الأشربة باب الحث على ترك الشبهات ٨/ ٢٩٣-٢٩٤ وابن ماجه في الفتن باب الوقوف عند الشبهات (٣٩٨٤) ٢/ ١٣١٨ / وأحمد في المسند ٤/ ٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ والحميدي في المسند (٩١٩) ٢/ ٤١٠ / والطيالسي في المسند (٧٨٨) مختصراً ١٠٦-١٠٧ / وابن خزيمة في الصحيح [قاله ابن حجر في فتح الباري ٤/ ٣٤١] / وابن حبان في الصحيح (٢٩٧) ١/ ٤٥٤-٤٥٥ / بسياق آخر والدارمي في البيوع باب في الحلال بين والحرام بين (٢٥٣١) ٢/ ٣١٩ / وابن الجارود في المنتقى (٥٥٥) والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٢٩) مختصراً ٢/ ١٢٧ /

وعن عمار بن ياسر. رضي الله عنهما. أن رسول الله ﷺ قال:

« إن الحلال بين والحرام بين، وبينهما شبهات من توقاهن كن وقاء

لدينه، ومن يوقع فيهن يوشك أن يواقع الكبائر كما مرتع حول الحمى

يوشك أن يواقعه، لكل ملك حمى»

أبو يعلى في المسند (١٦٥٣) ٣/ ٢١٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير

والأوسط وفيه «موسى بن عبدة الربذي وهو ضعيف» مجمع الزوائد ٤/ ٧٣ / وقال:

رواه أبو يعلى وفيه موسى بن عبدة وهو متروك مجمع الزوائد ١٠/ ٢٩٣ / وهو في

الأوسط (١٧٥٦) ٢/ ٤٣٧ /

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: الطبراني في الأوسط [قاله ابن حجر في فتح

الباري ١/ ١٥٤] /

وعن عبد الله بن عباس .رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ قال :

« الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك شبهات، فمن أوقع بهن فهو قمن أن يآثم، ومن اجتنبهن فهو أوفر لدينه، كمرتع إلى جنب حمى أوشك أن يقع فيه، وإن لكل ملك ملك حمى، وحمى الله محارمه» .

الطبراني في المعجم الكبير (١٠٨٢٤) / ١٠ / ٣٣٣ [قاله ابن حجر . فتح الباري ١ / ١٥٤ /] قال الهيثمي : وفيه سابق الجزري لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات : مجمع الزوائد ١٠ / ٢٩٤ /

- وعن وائلة بن الأسقع -رضي الله عنه - : الأصبهاني في الترغيب [قاله ابن حجر في فتح الباري ١ / ١٥٤ /] وقال ابن حجر - عن حديث هؤلاء الأربعة - : وفي أسانيدھا مقال : ١ / ١٥٤ /

٢٨ . حديث أبي موسى في تحنيك ولده :

البخاري باب تسمية المولود غداة يولد وتحنيكه (٥٤٦٧) / ١٠ / ٥٧٨ / ومسلم في الأدب (٢١٤٥) / ٢ / ١٦٩ / وهو مختصر . وأحمد في المسند ٤ / ٣٩٩ /

٢٩ . حديث أنس بن مالك ﷺ قال :

«كان لأبي طلحة ابن يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي، فلما رجع أبوظلحة، قال: ما فعل ابني؟

قالت أم سليم: هو أسكن ما كان، فقريت إليه العشاء، فتعشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ، قالت: وار الصبي، فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: أعرستم الليلة؟ قال: نعم. قال: اللهم بارك لهما في ليلتهما، فولدت غلاماً، قال لي أبو طلحة: احفظه حتى تأتي به

النبى ﷺ فأتى به النبى ﷺ وأرسلت معه تمرات، فأخذها النبى ﷺ فقال: أمعه شيء؟ قالوا: نعم تمرات، فأخذها النبى ﷺ فمضغها، ثم أخذ من فيه، فجعلها في في الصبى، وحنكه به وسماه عبد الله»

البخاري في الجنائز باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة (١٣٠١) ٢٠١/٣ -
٢٠٢ / وفي الزكاة باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده (١٥٠٢) مختصراً فنج الباري
٤٢٩/٣ / وفي العقيقة باب تسمية المولود غداة يولد وتحنيكه (٥٤٧٠) ٥٠١/٩ /
وفي مناقب الأنصار باب الهجرة (٣٩١٠) ٢٩٢/٧ / وفي الذبائح باب الوسم
(٥٥٤٢) مختصراً ٥٨٨/٩ / وفي اللباس باب الخميصة السوداء (٥٨٢٤)
٢٩١/١٠ / مختصراً وفي الأدب باب وضع الصبى في الحجر (٦٠٠٢) ٤٣٣ /
٤٣٤ / ومسلم في الآداب (٢١٤٤) ١٦٩٠/٣ / وفي الفضائل ١٩٠٩-١٩١٠ /
وأبو داود في الأدب باب في تغيير الأسماء (٤٩٥١) ٢٨٨/٤ / وفي الجهاد باب في
وسم الدواب (٢٥٦٣) ٢٦/٣ / مختصراً. وأحمد في المسند ١٠٥/٣ - ١٠٦ و ١٠٦
و ١٨١ و ١٨٧ - ١٨٨ / ١٩٦ / ومختصراً ١٧١/٣ و ١٧٥ و ١٨٨ و ٢١٢ و ٢٥٤ و
٢٨٤ / والطيالسي في المسند (٢٠٥٦) / ٢٧٣ - ٢٧٤ / وأبو يعلى في المسند
(٣٢٨٢) و (٣٣٩٨) ٣٧/٢ و ١٢٦ - ١٢٧ / والنسائي في النكاح باب التزويج على
الإسلام ١١٤/٦ / وابن حبان في الصحيح (٤٥٣١ - ٤٥٣٣) ٤٩٣/١٠ - ٤٩٥ /
و (٧١٨٧) ١٥٥/١٦ - ١٥٧ / وابن سعد في الطبقات ٤٢٦/٨ - ٤٢٧ - ٤٣١ و
٤٣٢ و ٤٣٣ و ٤٣٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٤) والبيهقي في السنن
الكبرى ٤ / ٦٥ - ٦٦ / ٣٠٥/٩ / ٧ / ٣٤ - ٣٥ و ٣٥ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
/ ٥٧/٢

٣٠. حديث عائشة رضي الله عنها . قالت:

«إن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان، فيبرك عليهم، ويحنكهم»

مسلم في الأداب (٢١٤٧) ٣ / ١٦٩١ / وزاد وأنه أتى بصبي فبال عليه، فقال رسول الله ﷺ: «صبوا عليه الماء صباً» ٦ / ٤٦ / وعنها قالت: أتى النبي ﷺ بصبي يحنكه، فبال عليه، فأتبعه الماء» البخاري في العقيقة باب تسمية المولود غداة يولد وتحنيكه (٥٤٦٨) ٩ / ٥٠١ / وفي مناقب الأنصار باب الهجرة (٣٩١٠) ٧ / ٢٩٢ / وفي الآداب باب وضع الصبي في الحجر (٦٠٠٢) ١٠ / ٤٣٣-٤٣٤ / وفي الوضوء باب بول الصبيان (٢٢٢) ١ / ٣٨٩ / وفي الأدب باب وضع الصبي في الحجر (٦٠٠٢) ١٠ / ٤٤٨ / وفي الدعوات باب الدعاء للصبيان بالبركة (٦٣٥٥) ١١ / ١٥٥ / ومسلم في الطهارة (٢٨٦) ١ / ٢٣٧ / والنسائي في الطهارة باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام ١ / ١٥٧ / وابن أبي شيبه في المصنف في الطهارات باب في بول الصبي الصغير يصيب الثوب ١ / ١٢٠ / ومالك في المؤطأ في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي (١٠٩) ١ / ٦٤ / وأحمد في المسند ٦ / ٥٢ و ٢١٠ و ٩٣ و ٢١٢ /

٣١. حديث أسماء في ولادتها ابن الزبير:

البخاري في العقيقة باب تسمية المولود غداة يولد وتحنيكه (٥٤٦٩) ٩ / ٥٠١ / وفي مناقب الأنصار باب الهجرة (٣٩٩) ٧ / ٢٩٢ / ومسلم في الآداب (٢١٤٦) ٣ / ١٦٩٠-١٦٩١ / وأحمد في المسند ٦ / ٣٤٧ /

٣٢. حديث أبي رافع في حلق رأس الوليد:

أحمد في المسند ٦ / ٣٩٠-٣٩١ و ٣٩٢ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وهو حديث حسن. مجمع الزوائد ٣ / ٥٧ /

٣٣. حديث سمرة في العقيقة:

أبو داود في الأضاحي باب في العقيقة (٢٨٣٨) ٣ / ١٠٦ / و٢٨٣٧ / والترمذي في الأضاحي باب (٢٠) الحديث (١٥٥٩ و ١٥٦٠) وقال: حسن صحيح

٣٨/٣ / والنسائي في العقيقة باب متى يعق (٤٢٣١) ٧/١٦٦ / وابن ماجه في
الذبايح باب العقيقة (٣١٦٥) ٢/١٠٥٦-١٠٥٧ / وأحمد في المسند ٧/٥ و٨
و١٢ و١٧ و١٨ و٢٢ / وفي بعضها لم يذكر الحلق. والدارمي في الضحايا باب السنة
في العقيقة (١٩٦٩) ٢/١١١ / والطحاوي في مشكل الآثار ١/٤٥٣ / وابن الجارود
في المنتقى (٩١٠) / ٣٠٥ / والطيالسي في المسند (٩٠٩) / ١٢٣ / مختصراً جداً.
والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤/٢٣٧ / والبيهقي في السنن ٩/٢٩٩ /

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال:

«مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى»

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/٥٨ /

وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ أنه قال «إذا كان يوم

سابعه فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى وسموه» قال الهيثمي: رواه

الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات مجمع الزوائد ٣/٥٨ /

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «عق رسول الله ﷺ عن حسن وحسين يوم

السابع، وسماههما وأمر أن يماط عن رأسه الأذى».

الحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ٤/٢٣٧ / وأبو يعلى في المسند

(٤٥٢١) ٨/١٧-١٨ / وفيه طول و (٤٦٤٨) ٨/١٠٨-١٠٩ / وابن حبان في

الصحيح (٥٣١١) ١٢/١٢٧ / والبيهقي في السنن ٩/٢٩٩-٣٠٠ و٣٠١ و٣٠٣ /

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أبي يعلى فإنني لم أعرفه

٤/٥٧-٥٨ / وابن ماجه في الأضاحي باب العقيقة (٣١٦٣) بلفظ أمرنا.. أن نعق

٢/١٠٥٦ / وعبد الرزاق في المصنف (٧٩٥٦) ٤/٣٢٨-٣٢٩ / و (٧٩٥٥)

٤/٣٢٨ و (٧٩٦٣) ٤/٣٣٠ / والترمذي في الأضاحي باب ما جاء في العقيقة

(١٥٤٩) وقال: حسن صحيح ٣/٣٥ / وزاد «وقال: اذبحوا على اسمه، وقولوا: بسم

الله أكبر منك ولك . هذه عقيقة فلان . قال : وكان في الجاهلية تؤخذ قطنة فتجعل في دم العقيقة ثم توضع على رأسه ، فأمر رسول الله ﷺ أن يجعل موضع الدم خلوقاً » قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار - باختصار - ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أبي يعلى إسحاق فإنني لم أعرفه » مجمع الزوائد ٣ / ٥٧ - ٦٨ /

- وعن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مع

الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى».

الترمذي في الأضاحي باب ما جاء في العقيقة (١٥٥١ و ١٥٥٢) وقال : صحيح

٣ / ٣٥ - ٣٦ / وابن ماجه في الذبائح باب العقيقة (٣١٦٤) ٢ / ١٠٥٦ /

٣٤ . حديث ابن عمر في الدعوة للمحلقين :

البخاري في الحج باب الحلق والتقشير عند الإحلال (١٧٢٧) ٣ / ٦٥٦ / ومسلم

في الحج (١٣٠١) ٢ / ٩٤٥ - ٩٤٦ / ومالك في الموطأ في الحج باب الحلاق (١٨٤)

١ / ٣٩٥ / وأبو داود في المناسك باب الحلق والتقشير (١٩٧٩) ٢ / ٢٠٢ / والترمذي

في الحج باب ما جاء في الحلق والتقشير (٩١٦) وقال : وفي الباب عن ابن عباس ، وابن

أم الحصين ، ومأرب ، وأبي سعيد وأبي مریم ، وحبشي بن جنادة وأبي هريرة ٢ / ١٩٨ /

وابن ماجه في المناسك باب الحلق (٣٠٤٤) ٢ / ١٠١٢ / وأحمد في المسند ٢ / ١٦

و ٣٤ و ٧٩ و ١١٩ و ١٣٨ و ١٤١ و ١٥١ / والدارمي في المناسك باب فضل الحلق على

التقشير (١٩١٢) ١ / ٣٩١ / وابن حبان في الصحيح (٣٨٨٠) ٩ / ١٩٢ /

والطيالسي في المسند (١٨٣٥) / ٢٥٢ / وابن الجارود في المنتقى (٤٨٥) / ١٧٤ /

وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٢٩) ٤ / ٢٩٩ / والبغوي في شرح السنة (١٩٦١)

٧ / ٢٠٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ١٠٣ / والنسائي في الكبرى في الحج باب

الحلق (٤١١٤) ٢ / ٤٤٩ / وباب فصل الحلق (٤١١٥) ٢ / ٤٤٩ /

- وعن أبي هريرة «اللهم اغفر للمحلقين»

البخاري في الحج باب الحلق والتقصير عند الإحلال (١٧٢٨) ٣/٦٥٦ / ومسلم
في الحج (١٣٠٢) ٢/٩٤٦ / وابن ماجه في المناسك باب الحلق (٣٠٤٣)
٢/١٠١٢ / وأحمد في المسند (٧١٥٥) ٢/٢٣١ / و (٩٣٠٥) ٢/٤١١ /

وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال :

قيل : يا رسول الله ، لم ظهرت للمحلقين ثلاثاً ، وللمقصرين واحدة ؟

قال : إنهم لم يشكوا .

ابن ماجه في المناسك باب الحلق (٣٠٤٥) ٢/١٠١٢ / وأحمد في المسند - مثل
حديث أبي هريرة وابن عمر ١/٢١٦ و ٣/٣٥٣ قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط
وفيه عبدالله بن المؤمل ضعفه أحمد وغيره وقد وثق مجمع الزوائد ٣/٢٦٢-٢٦٣ /
وبسباق آخر أبو يعلى في المسند (٢٤٧٦) ٤/٣٥٩-٣٦٠ / وفيه ضعف و
(٢٧٢٧) ٥/١٠٦ / بإسناد صحيح . - ويشهد له الأحاديث الأخرى

- وعن قارب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : اللهم اغفر

للمحلقين . قال رجل : والمقصرين وقال في الرابعة : والمقصرين .

أحمد في المسند ٦/٣٩٣ / والحميدي في المسند (٩٣١) ٢/٤١٥-٤١٦ / ورد
اسمه عند الترمذي « مأرب وبين الحميدي ذلك . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني
في الكبير والبزار وإسناده صحيح . مجمع الزوائد ٣/٢٦٢ / قال ابن حجر : ورواه
الحميدي في مسنده والبخاري في تاريخه . انظر الإصابة ٣/٢١٩-٢٢٠ /

- وعن أبي مريم مالك بن ربيعة أنه سمع رسول الله ﷺ وهو يقول :

اللهم اغفر للمحلقين ، اللهم اغفر للمحلقين . قال : يقول رجل من

القوم : والمقصرين . فقال رسول الله ﷺ في الثالثة أو في الرابعة :

والمقصرين ، ثم قال : وأنا يومئذ محلوق الرأس ، فما يسرني بحلق رأسي

حمر النعم، أو خطراً عظيماً».

أحمد في المسند ٤ / ١٧٧ / قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الأوسط
وإسناده حسن . مجمع الزوائد ٣ / ٢٦٢ /

وعن يحيى بن الحصين عن جدته أم الحصين الأحمسية . رضي الله
عنها . أنها سمعت النبي ﷺ في حجة الوداع ، دعا للمحلقيين ثلاثاً
وللمقصرين مرة .

مسلم في الحج (١٣٠٣) ٢ / ٩٤٦ / وأحمد في المسند ٤ / ٧٠ / ٥ / ٣٨١ /
٦ / ٤٠٢ و ٤٠٣ / والنسائي في الكبرى في الحج باب فضل التقصير (٤١١٧)
٢ / ٤٥٠ / قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣ / ٢٦٢ /
ولا حاجة لذكره لأنه عند مسلم .

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ وأصحابه أحرم عام
الحديبية غير عثمان وأبي قتادة فاستغفر للمحلقيين ثلاثاً وللمقصرين
مرة .

أحمد في المسند ٣ / ٢٠ / ٨٩ / وأبو يعلى في المسند (١٢٦٣) ٢ / ٤٥٣ / قال
الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى واللفظ له [قلت في المسند « فقال رسول الله ﷺ
يرحم الله المحلقين .. والمقصرين في الثالثة »] وفيه أبو إبراهيم الأنصاري جهله أبو حاتم
وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣ / ٢٦٢ / والطيبالسي في المسند
/ ٢٩٥ / (٢٢٢٤)

- وعن حبشي بن جنادة . وكان ممن شهد حجة الوداع رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : اللهم اغفر للمحلقيين . قالوا : يا رسول الله . والمقصرين
قال : اللهم اغفر للمحلقيين . قالوا : والمقصرين .. قال . في الثالثة .

والمقصرين.

أحمد في المسند ٤/ ١٦٥ /

قال ابن حجر: أخرج حديثه النسائي والترمذي وصححه. الإصابة ١/ ٣٠٤ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/ ٢٦٢ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٠٩ و ٣٥١٠) ٤/ ١٥-١٦ /

٣٥- حديث أبي هريرة في الفطرة خمس

البخاري في اللباس باب قص الشارب (٥٨٨٩) ١٠/ ٣٤٧ / وباب تقليم الأظفار (٥٨٩١) ١٠/ ٣٦١ / وفي الاستئذان باب الختان بعد الكبر (٦٢٩٧) ١١/ ٨٨ / ومسلم في الطهارة (٢٥٧) ١/ ٢٢١-٢٢٢ / وأبو داود في الطهارة باب السواك من الفطرة عن عمار بن ياسر (١١٥٤) ١٤ / وأشار إلى حديث أبي هريرة ١/ ١٥ / وفي الترجل باب في أخذ الشارب (٤١٩٨) ٤/ ٨٤ / والترمذي في الآداب باب ما جاء في تقليم الأظفار (٢٩٠٥) وقال: حديث حسن صحيح ٤/ ١٨٤ / والنسائي في الطهارة باب ذكر الفطرة ١/ ١٣-١٤ / وباب تقليم الأظفار ١/ ١٤ / وباب نتف الإبط ١/ ١٥ / وفي الزينة باب ذكر الفطرة (٥٢٤٠) ٨/ ١٨١ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب ما جاء في السنة في الفطرة (٣) ٢/ ٩٢١ / وهو موقوف وابن ماجه في الطهارة باب الفطرة (٢٩٢) ١/ ١٠٧ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٢٩ و ٢٣٩ و ٢٨٣ و ٤١٠ و ٤٨٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣٢٣ / و ٢٤٤ / و ١/ ١٤٩ / وفي شعب الإيمان (٢٧٥٨ و ٢٧٥٩) ٣/ ٢٢-٢٣ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٧٩ و ٥٤٨٠) ١٢/ ٢٩٢ / و (٥٤٨١) ١٢/ ٢٩٣-٢٩٤ / وأبو عوانة ١/ ١٩٠ / والبغوي في شرح السنة (٣١٩٥) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٥٧) ٤/ ٣٢٤ /

٣٦- حديث شداد في الختان:

أحمد - قلت :- ولم أجده في مسند أحمد في مسند شداد - وإنما هو في مسند أسامة الهذلي (٢٠٦٧٠) ٥ / ٧٥ / وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف . وله شاهد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن ابن عباس . وأخرجه أبو الشيخ والبيهقي [٣٢٤ / ٨ - ٣٢٥] من وجه آخر عن ابن عباس وأخرجه البيهقي من حديث أبي أيوب . قاله في فتح الباري ١٠ / ٣٥٣ / قلت : وهو عند الطبراني في المعجم الكبير (٧١١٣) ٧ / ٣٣٠ / و (٧١١٢)

٣٧- قول ابن المسيب إن إبراهيم أول من اختتن:

مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب ما جاء في السنة في الفطرة (٤) ٩٢٢ / ٢ / والبخاري في الأدب المفرد (١٥٥٠) ٣٢٢ / بعد حديث أبي هريرة، وابن أبي عاصم في الأوائل ٢٠ و ٣٠ / والطبراني في الأوائل .

٣٨ . حديث أبي هريرة أن إبراهيم اختتن بعد ما بلغ سن الثمانين:

البخاري في أحاديث الأنبياء باب قول الله تعالى ﴿ وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥] (٣٣٥٦) ٦ / ٤٤٧ / وفي الاستئذان باب الختان بعد الكبر واتفق الإبط (٦٢٩٨) ١٢ / ٩١ / ومسلم في الفضائل (٢٣٧٠) ٤ / ١٨٣٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٣٢٢ و ٤١٨ و ٤٣٥ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٤٤) ٣٢١ / و (١٢٥٠) ٣٢٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٢٠٤ و ٦٢٠٥) ١٤ / ٨٤ - ٨٦ / وأبو يعلى في المسند (٥٩٨١) ١٠ / ٣٨٣ - ٣٨٤ / وابن أبي عاصم في الأوائل (٢٠) والحاكم في المستدرک وسكت عنه وقال الذهبي على شرطهما ٢ / ٥٥١ / والطبراني في الأوائل (١١) والبيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٣٢٥ / ومسدد بن مسرهد في مسنده قاله ابن حجر في تعلقيق التعليق ٤ / ١٥ /

٣٩ . حديث علي بن رباح في اختتان إبراهيم:

قال ابن حجر: أخرج أبو الشيخ في العقيقة من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه .. وذكره في ١٠/٣٥٤ / وقال: فقد روى أبو يعلى من طريق علي بن رباح قال .. وذكره . ٦/٤٤٩ / ولم أهد إليه في فهارس أبي يعلى، ولم يذكر في رجال أبي يعلى اسمه .

٤٠ . حديث ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤] ذكره ابن كثير في تفسيره انظر المختصر ١/١١٥ / وابن كثير ذكره من طريق عبدالرزاق ١/١٥٧ / وقال ابن حجر: وصح عن ابن عباس أن الكلمات التي ابتلي بهن إبراهيم فأتتهن هي خصال الفطرة منهن الختان .. « نقلاً عن البيهقي . فتح الباري ١٠/٣٥٤ / وقد ذكر أبو داود بعد حديث عمار بن ياسر قال: وروى نحوه عن ابن عباس وقال: « خمس كلها في الرأس » وذكر فيها الفرق ولم يذكر إعفاء اللحية . السنن ١/١٤-١٥ / والطبري في التفسير (١٩١٠) و(١٩١١) و(١٩١٤) ٤/٩-١٠ / ونسبه المحقق إلى تفسير عبدالرزاق والطبري في التاريخ ١/١٤٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط الشيخين ٢/٢٦٦ / وأقره الذهبي . والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٢٥ / ونحوه عن قتادة عند الطبري في جامع البيان (١٩١٢) ٣/٩ /

وقال ابن جريج: أخذت عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء النبي ﷺ فقال: قد أسلمت، فقال له النبي ﷺ: ألق عنك شعر الكفر واختنن»

أبو داود في الطهارة باب الرجل يسلم فيوتر بالغسل (٣٥٦) ١/٩٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٧٢ / وأحمد في المسند (١٥٤١١) ٣/٤١٥ / وفيه بدون «اختنن» وأنه قال لآخر...

٤١ . حديث ابن عمر في النهي عن الغضب:

أحمد في المسند ٢/ ١٣٥ / وأبو يعلى في المسند (٥٦٨٥) ١٠/ ٥١ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه ابن أبي الزناد وقد ضعفه غير واحد وبقيه رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨/ ٦٩

ونحوه عن أبي هريرة، ونصه «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أوصني.

قال: لا تغضب. ثلاثاً»

أحمد في المسند ٢/ ٣٦٢ و ٤٦٦ / وفي الزهد ٤٦ / عن رجل وهو عند البخاري في الأدب بابا الحذر من الغضب (٦١١٦) ١٠/ ٥٣٥ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في كثرة الغضب (٢٠٨٩) وفيه: «علمني شيئاً ولا تكثر عليّ لعلني أعيه». قال: لا تغضب - فرد ذلك مراراً. كل ذلك يقول: لا تغضب» وقال: حسن صحيح ٣/ ٢٥٠ / ومالك في الموطأ في حسن الخلق باب ما جاء في الغضب (١١) ٢/ ٦٩١ / وابن حبان في روضة العقلاء ١٣٨ / وهناد بن السري في الزهد (٣١٩) ولم يذكر اسم الصحابي ٣/ ١٧٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٣٣٤ / وفي أخبار أصبهان ١/ ٣٤٠ / والبغوي في شرح السنة ١٣/ ١٥٩ -

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، قل لي

قولاً أنتفع به وأقلل، قال: لا تغضب ولك الجنة»

الطبراني في الكبير (٦٣٩٩) ٧/ ٧٩ / قال الهيثمي: فيه سليمان بن أبي داود

ولم يعرف. مجمع الزوائد ٨/ ٦٩

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني

الجنة. قال: لا تغضب».

نسب إلى الطبراني، ومسنده غير موجود في المطبوع من الطبراني. وقال الهيثمي:

رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحد إسنادي الكبير رجاله ثقات. مجمع الزوائد

٨/ ٧٠

. وعن بعض أصحاب النبي ﷺ أنه قال: يا رسول الله. علمني عملاً

يدخلني الجنة ولا تكثر عليّ. قال: لا تغضب».

أبو يعلى في المسند (١٥٩٣) ٣/١٦٦ / وسنده صحيح وهناد (١٣١٩) ٣/١٧٤ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى من رواية صالح عن الأعمش، ولم أعرف صالحاً هذا. مجمع الزوائد ٨/٧٠ / وصالح هو ابن عمر الواسطي. وأحمد في الزهد ٥٢/ قال ابن حجر في الإصابة: «وروى أحمد عن يحيى بن سعيد وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف عن جارية بن قدامة. قال: قلت يا رسول الله. أوصني، وأقلل. قال: لا تغضب» [المسند ٥/٣٤ / ٣٧٢ / و ٣٧٠ / ٣/٤٨٤] وقال: وهو بعلو في المعرفة لابن منده، وفيه اختلاف على هشام، رواه أكثر أصحابه عنه كما تقدم وصححه ابن حبان من طريقه [(٥٦٨٩) ١٢/٥٠١-٥٠٢ / و (٥٦٩٠) ١٢/٥٠٤ / ورواه أبو معاوية ويحيى بن أبي زكريا الغساني، وسعيد بن يحيى اللخمي عن هشام، فزاد فيه عن جارية عن عمه. [ورواه ابن سعد في الطبقات ٧/٣٨-٣٩ / ورواه ابن أبي شيبه عن عبدة بن سليمان عن هشام على عكس ذلك. قال: عن الأحنف عن عم له عن جارية - ووقع في رواية لأبي يعلى عن جارية بن قدامة عن عم أبيه . . فذكر الحديث [المصنف ٨/٥٣٢-٥٣٣ / قال ابن حجر: والأول أولى، فقد رواه الطبراني من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة من طريق محمد بن كريب عن أبيه: شهدت الأحنف يحدث عن عمه، وعمه جارية بن قدامة - وهو عن ابن عباس - أنه قال: يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني، وأقلل... الحديث. الإصابة ١/٢١٨ / وأبو يعلى في مسنده (٦٨٣٨) عن عم جارية بن قدامة ١٢/٢٢٦ / وأسد الغابة ١/٣١٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٩٣-٢١٩٧) ٢/٢٩٢-٢٩٥ / والحاكم في المستدرک ٣/٦١٥ / وصححه وسكت عنه الذهبي. والبخاري في التاريخ الكبير ٢/٥٣٧ / وهناد بن السري (١٣١٨) ٣/١٧٢ / وابن أبي شيبه ٨/٥٣٢ و ٥٣٣ / وأحمد عن رجل من الأصحاب ٥/٣٧٣ / وفيه: «فقال الرجل: ففكرت حين قال النبي ﷺ ما قال: فإذا

الغضب يجمع الشركه». و ٤٠٨/٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٢٨٦)
١١/١٨٧ / والخطيب في تاريخ بغداد ٣/١٠٨ / وابن أبي شيبه في المصنف
٨/٥٣٥ / ومالك في الموطأ قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد
٨/٦٩ / وذكر رواياته.

و عن ابن عمرو. رضي الله عنهما .

قال: قلت. يا رسول الله ما يمنعني من غضب الله؟ قال: لا تغضب»

عند أحمد (٦٦٣٢٢) ٢/١٧٥ / قال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وهو لين الحديث
٨/٦٩ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٦) ١/٥٣١-٥٣٢ وفيه دراج، وفيه متابعة
عمر بن الحارث لابن لهيعة.

٤٢. حديث ابن عباس في كظم الغيظ:

أحمد في المسند ١/٣٢٧ / (٣٠١٥) وفيه «نوح بن أبي مريم» أجمعوا على
تكذيبه (١٩٩٧) ٣ / - ومثل الفقرة الأخيرة عن ابن عمر: أحمد ٢/١٢٨ / بإسنادين
(٦١١٤ و ٦١١٨) وابن ماجه في الزهد باب الحاكم (٤١٨٩) وفي الزوائد: إسناده
صحيح رجاله ثقات ٢/١٤٠١ / والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٨) ٣٣٦ / موقوفاً
على ابن عمر.

و عن أنس الجهني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على

رؤوس الخلائق حتى يخيره في أي الحور شاء»

أبو داود في الأدب باب من كظم غيظاً (٤٧٧٧) ٤/٥٤٨ / والترمذي في البر
والصلة باب في كظم الغيظ (٢٠٩٠) ٣/٢٥١ / وقال: حسن غريب وفي صفة
القيامة (٢٦١١) ٤/٦٧ / وابن ماجه في الزهد باب الحلم (٤١٨٦) ٢/١٤٠٠ /

وأبو يعلى في المسند (١٤٩٧) ٣/٦٦-٦٧ / وإسناده حسن وأحمد في المسند
٣/٤٤٠ / ٤٣٨ / وأبو نعيم في الحلية ٨/٤٧-٤٨ / وعن الحسن البصري - رحمه
الله تعالى - قال: قال رسول الله ﷺ: « ما جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ كظمها
رجل أو جرعة صبر عند مصيبة » عبدالرزاق في المصنف (٢٢٠٨٩) ١١/١٨٨ / وابن
المبارك في الزهد / ٦٧٢ / وفيه مجهول والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٠٨)
/ ٢٥٦ / ٢

٤٣ . حديث ابن مسعود في الصرعة:

مسلم في البر والآداب (٢٦٠٨) ٤/٢٠١٤ / وأبو داود في الأدب باب من كظم
غيظاً (٤٧٧٩) ٤/٢٤٨ / وأحمد في المسند (٣٦٢٥) ١/٣٨٢-٣٨٣ / وابن أبي
شيبه في المصنف ٨/٥٣٢ / وابن حبان في الصحيح (٥٦٩١) ١٢/٥٠٤-٥٠٥ / و
(٢٩٥٠) ٧/٢١٥ / والبخاري في الأدب المفرد (١٥٥) / ٥٠ / وأبو نعيم في حلية
الأولياء ٤/١٢٨-١٢٩ / وهناد بن السري في الزهد (١٣٢) ٣/١٧٧ / والطحاوي في
مشكل الآثار ٢/٢٥٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٦٨ /

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

« ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه الغضب ».

البخاري في الأدب باب الحذر من الغضب (٦١١٤) . ١٠/٥٣٥ / ومسلم في
البر (٢٦٠٩) ٤/٢٠١٤ / ومالك في الموطأ في حسن الخلق باب ما جاء في الغضب
(١٢) ٢/٦٩١ / وأحمد في المسند ٢/٢٣٦ و ٢٦٨ و ٥١٧ / وابن حبان في الصحيح
(٧١٧) ٢/٤٢٣-٤٢٤ / والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٧) / ٣٣٦ / وعبدالرزاق
في المصنف (٢٠٢٨٧) ١١/١٨٨ / والبغوي في شرح السنة (٣٥٨١) ١٣/١٥٩ -
١٦٠ / وهناد بن السري في الزهد (١٣٢١) ٣/٣٧٦ / والنسائي في عمل اليوم
والليلة (٣٩٤-٣٩٧) / ٣٠٧-٣٠٨ / والطيالسي في المسند وابن الجوزي في ذم

الهوى / ٣٩ / والبيهقي في الزهد الكبير (٣٧١) / ٨٢٨١ / وفي الأربعين الصغرى / ٢٥٩ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٥٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٣٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢١٢) ٢ / ٢١٣ / والسهمي في تاريخ جرجان / ٥١٩ - ٥٢٠ / والطبراني في مسند الشاميين (١٧٣٠ و ٣٠٦٩)

٤٤ . حديث ابن عباس في السكوت عند الغضب:

أحمد في المسند (٢١٣٦) ١ / ٢٣٩ / و(٢٥٥٦) ١ / ٢٨٣ / و(٣٤٤٨) ١ / ٣٦٥ / والطيالسي في المسند (٢٦٠٨) ٣ / ٣٤٠ / والقضاعي في مسند الشهاب (٧٦٤) ١ / ٤٤٦ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٩٥١) ١١ / ٣٣ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٣٢ / ٩ / ٦٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٤٥) ٧١ / و(١٣٢٠) ٣ / ٣٣٧ / وهناد بن السري (١٣٢٧) ٣ / ١٨١ / والبيهقي في شعب الإيمان (٨٢٨٦-٨٢٨٨) ٦ / ٣٠٩ / والبزار في المسند كشف الأستار (١٥٢ و ١٥٣) ١ / ٩٠ / وابن عدي في الكامل ٤ / ١٥٧٢ /

وفي أسانيدهم «ليث بن أبي سليم» وهو ضعيف، لكنه من رواية شعبة عنه، وشعبة لا يروي عن شيوخه إلا ما ثبت. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١ / ١٣١ / وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات لأن ليثاً صرح بالسماع من طاووس. المجمع ٨ / ٧٠ /

قال خيرابادي: ويشهد له ما أخرجه ابن شاهين في الفوائد (ل: ١١ / ١) من طريق إسماعيل بن حفص الأيلي ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً مثله.. هذا إسناد حسن. انظر هامش الزهد لهناد ٣ / ١٨١-١٨٢ /

٤٥ . حديث أبي ذر في «الجلوس عند الغضب»:

أحمد في المسند ٥ / ١٥٢ / وإسناده صحيح. قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨ / ٧١ / وأبو داود في الأدب باب ما يقال الغضب

(٤٧٨٣ و ٤٧٨٢) / ٢٤٩ / ٤ وابن حبان في الصحيح (٥٦٨٨) / ٥٠١ / ١٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٥٨٤) / ١٦٢ / ١٣ / وهناد بن السري (١٣٢٨) / ١٨٢ / ٣ / وهو منقطع بين أبي حرب وأبي ذر قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٨ / ٧٠-٧١ / والبيهقي في شعب الإيمان (٨٢٨٤) / ٦ / ٣٠٩ / وفيه فليضطجع .

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا الغضب فإنها جمرَةٌ توقد في قلب ابن آدم، فمن أحس من ذلك بشيء، فليلزق بالأرض» .

ابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٣٤ / وأحمد في المسند ٣ / ٦١ / وفيه علي بن زيد وهو ضعيف - ونحوه عن الحسن مرسلاً: البيهقي في شعب الإيمان (٨٢٩٠) / ٦ / ٣١٠ /

٤٦ . حديث عطية السعدي في الوضوء الغضب:

أحمد في المسند ٤ / ٢٢٦ / (١٧٩٥٠) / وأبي داود في الأدب باب ما يقال الغضب (٤٧٨٤) / ٤ / ٢٤٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (٨٢٩١) / ٦ / ٣١٠ - / ٣١١ .

٤٧ . حديث عائشة في الحساء:

البخاري في الأطعمة باب التلبينة (٥٤١٧) / ٩ / ٤٦١ / وفي الطب باب التلبينة (٥٦٨٩) / ١٠ / ١٥٣ / و (٥٦٩٠) / ٤ / ١٧٣٦ / وأحمد في المسند - نحو حديث الصحيحين . المرفوع فقط دون آخره ٦ / ٨٠ / ١٥٥ / ويلفظ الأصل ٦ / ١٣٨ / ونحوه ٦ / ٧٩ و ١٥٢ و ٣٢ / والترمذي في الطب باب ما جاء ما يطعم المريض (٢١١٠ و ٢١١١) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٥٩ / وابن ماجه في الطب باب التلبينة (٣٤٤٥) / ٢ / ١٤٤٠ .

٤٨ . حديث عائشة في التلبينة:

البخاري في الطب باب التلبينة للمريض (٥٦٩٠) من فعل عائشة وقولها .
/١٥٣/١٠ / وأحمد في المسند مرفوعاً ٧٩/٦ و٢٤٢٢ / و١٥٢ /

٤٩ . حديث أبي هريرة في الضحك يميت القلب:

الترمذي في الزهد (٢٤٠٧) وقال: هذا حديث غريب ٣/٣٧٨ وابن ماجه في
الزهد باب الحلم - الجملة الأخيرة فقط - (٤١٩٣) وفي الزوائد: إسناده صحيح رجاله
ثقات ٢/١٤٠٣ / وباب الورع والتقوى (٤٢١٧) وفي الزوائد: إسناده حسن
٢/١٤١٠ / وأحمد ٢/٣١٠ / بطوله وهو عند البخاري في الأدب المفرد (٢٥٢)
و(٢٥٣) بإسنادين ٧٣-٧٤ / قلت: سند الترمذي ويوافقه أحمد ضعيف فيحسن
لروايته البخاري وابن ماجه وأبو يعلى في المسند (٦٢٤٠) ١١/١١٣ / وفيه أبو طارق
مجهول، والحسن لم يسمع من أبي هريرة وأورده مختصراً (٥٨٦٥) ١٠/٢٦٠ /
وإسناده جيد وفي المعجم الصغير ٢/١٠٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/٣٦٥ /
وفي أخبار أصبهان ٢/٣٠٢ / وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الصغير وفيه من لم
أعرفهم». مجمع الزوائد ١٠/٢٩٦ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٤٦) ٢/٤٤٧ /
وفيه المحاربي مدلس وقد عنعن و (١١٦٤) ٢/٤٢ / والبيهقي في شعب الإيمان
٢٠/٢٧٨ / وفي الزهد (٨١٨) / ٢٠٤ / والحرائطي في مكارم الأخلاق (٢٣٧)
و(٢٤٢) بسياق آخر ١/٣٧١ / وأبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين (١٠) والطبراني
في مسند الشاميين (٣٨٥ و ٣٤٠٣)

٥٠ . حديث أنس في الجلوس بعد الفجر:

أبو داود في العلم باب في القصص (٣٦٦٧) مختصراً ٣/٣٢٤ / وإسناده حسن
والترمذي في الصلاة باب ما ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة
الفجر حتى تطلع الشمس (٥٨٣) وقال: حسن غريب، سألت محمد ابن إسماعيل

عن أبي ظلال، فقال: هو مقارب الحديث. وقال محمد: واسمه هلال. سنن ٢/٥٠ /
 والطيالسي في المسند (٢١٠٤) / ٢٨١ / وفيه الرقاشي وأبو يعلى في المسند
 (٣٣٩٢) / ١١٩ / ٦ / و(٤٩٨٧) / ١٢٩ / ٧ / و(٤١٢٥ و ٤١٢٦) / ١٥٤ / ٧ / وابن
 السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٠) الجزء الثاني منه وفيه الرقاشي وأبو نعيم في حلية
 الأولياء ٣/٣٥ / والبغوي في شرح السنة (٧١٠) / ٢٢١ / ٣ / قال الهيثمي: رواه أبو
 داود باختصار. رواه أبو يعلى وفيه محتسب أبو عائذ وثقه ابن حبان، وضعفه غيره،
 وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٠/١٠٥ / وذكره في المطالب العالية ٣/٢٤٤ -
 / ٢٤٥

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«لأن أجلس من صلاة الغداة إلى أن تطلع الشمس أحب إلي من أن
 أعتق أربع رقاب من ولد إسماعيل».

وعن علي. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «من صلى الفجر ثم
 قعد في مجلسه يذكر الله. عز وجل. حتى تطلع الشمس، ثم قام فصلى
 ركعتين حرم الله على النار أن تلفحه، أو تطعمه»

البيهقي في شعب الإيمان (٢٩٥٨) / ٣ / ٨٥ / وذكر أبو يعلى عن علي - رضي الله
 عنه - حديثاً آخر من فعل النبي ﷺ (٦٢٢) / ١ / ٤٥٨ - ٤٥٩ / رجاله ثقات ومختصراً
 (٣١٨) / ١ / ٢٦٦ / وهو حديث عن تطوع النبي ﷺ أخرجه أحمد والترمذي وابن
 ماجه.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

«كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقيم من مجلسه حتى يمكنه
 الصلاة وقال: من صلى الصبح، ثم جلس مجلسه حتى يمكنه الصلاة كان
 بمنزلة حجة وعمرة متقبلتين»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه الفضل بن موفق، وثقه ابن حبان، وضعف حديث أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٠/١٠٥.

- وعن أبي أمامة وعتبة بن عبد - رضي الله عنهما - حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: **من صلى صلاة الصبح في جماعة، ثم ثبت حتى يسبح سبحة الضحى، له كأجر حاج ومعتمر تاماً له حجته وعمرته.**

قال المنذري: رواه الطبراني، وبعض رواه مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة. الترغيب ١/٢٩٦ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر. مجمع الزوائد ١٠/١٠٤-١٠٥

٥١. حديث أبي أمامة في الجلوس بعد الصلاة:

أحمد في المسند ٥/٢٥٤ / وزاد: ولأن أذكر الله من صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلي من أن أعتق كذا وكذا من ولد إسماعيل» وكذا ٢٥٥ / و ٢٦١ / قال المنذري: وإسناده جيد. الترغيب ١/٢٩٦ / وقال الهيثمي: والطبراني وأسانيده حسنة. مجمع الزوائد ١٠/١٠٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٦٤٩) ٨/١٤٨ و(٧٦٦٣ و٧٧٤١) ٨/١٧٨ / وفي مسند الشاميين (٨٨٥)

٥٢. حديث معاذ بن أنس في الجلوس بعد الصلاة:

أبو داود في الصلاة باب صلاة الضحى (١٢٨٧) ٢/٢٧ / أحمد في المسند ٣/٤٣٩ / وأبو يعلى الموصلي (وليس في المطبوع منه مسند لمعاذ بن أنس) والطبراني في المعجم الكبير (٤٤٢) ٢٠/١٩٦-١٩٧ / ينظر البزار (٥٩٦ و٥٩٧)

وعن عائشة. رضي الله عنها. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من صلى الفجر. أو قال: الغداة. فقعد في مقعده فلم يَلْغُ بشيء

من أمر الدنيا، ويذكر الله حتى يصلي الضحي أربع ركعات خرج من
ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب له»

أبو يعلى في مسنده (٤٣٦٥) ٧/٣٢٩-٣٣٠ /

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه الطيب بن سليمان
وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني. وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد
١٠/١٠٥ / وذكره في المطالب العالية (٣٣٩٤) ٣/٢٤٥ / وعزاه إلى أبي يعلى ونقل
محققه عن البوصيري قوله: رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

٥٣. حديث أبي أمامة في الجلوس بعد الصلاة:

انظر (٥١)

٥٤. حديث أنس في الجلوس بعد الصلاة حتى تطلع الشمس:

انظر (٥٠)

٥٥. حديث جابر بن سمرة في الجلوس بعد الفجر:

مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٠) ١/٤٦٣ / وفي الفضائل (٢٣٢٣)
٤/١٨١٠ / وأبو داود في الصلاة باب صلاة الضحي (١٢٩٤) ٢/٢٩ / وفي الأدب
باب الرجل يجلس متربعا (٤٨٥٠) ٤/٢٦٣ / والترمذي في الصلاة باب ما ذكر ما
يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر (٥٨٢) وقال: حسن صحيح
٢/٤٩ / والنسائي في السهو باب قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم (١٣٥٦)
و(١٣٥٧) ٣/٨٠ / وفي عمل اليوم والليلة (١٧٠) ٢/٢١٦ / وزاد: فيتحدث أصحابه،
ويذكرون حديث الجاهلية، وينشدون الشعر، ويضحكون ويتبسم» [قلت وهذه
الزيادة عند مسلم في الفضائل]. وأبو عوانة في المسند ١/٢٢-٢٣ / وابن حبان في
الصحيح (٢٠٢٠ و٢٠٢٨) ٥/٣٧٥ و(٢٠٢٩) ٥/٣٧٦ / و(٦٢٥٩) ١٤/١٥٣ /

وأحمد في المسند ٥/ ٨٦ و ٨٨ و ٩١ و ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٥ و ١٠٧ / وعبدالرزاق في المصنف (٣٢٠٢) ٢/ ٢٣٨ و (٢٠٢٦) ١/ ٥٣٠ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٥٩) ٣/ ٨٥-٨٦ / وفي السنن الكبرى ٢/ ١٨٦ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٥٩ / والبغوي في شرح السنة (٥٠٩ و ٧١١) ٣/ ٢٢٠ و ٢٢١-٢٢٢ / وأبي القاسم البغوي في الجعديات (٢٧٥٥) والطبراني في المعجم الكبير (١٩٣٣ و ١٩٤٨ و ١٩٩٠ و ١٩٩٩ و ١٩٦٠ و ١٩٨٢ و ٢٠٠٦ و ٢٠١٣ و ٢٠٣٩ و ١٨٨٥ و ١٨٨٨ و ١٩١٣ و ١٩٢٧ و ٢٠٤٥) ٢/ ٣٣٩ وما بعدها. وفي المعجم الصغير (١١٨٩).

٥٦. حديث عائشة في فاطمة بنت أبي حبيش واستحاضتها:

قلت: قد ورد عن عائشة - رضي الله عنها - حديثان عن فاطمة وغيرها، ولما كان في الحديثين النص الوارد في المتن ذكرت تخريجهما معاً.

البخاري في الوضوء باب غسل الدم (٢٢٨) ١/ ٣٩٦ / وفي الحيض باب الاستحاضة (٣٠٦) ١/ ٤٨٧ / وباب إقبال المحيض وإدباره (٣٢٠) ١/ ٥٠٠ / وباب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض (٣٢٥) ١/ ٥٠٧ / وباب عرق الاستحاضة (٣٢٧) ١/ ٥٠٨ / وباب إذا رأت المستحاضة الطهر (٣٣١) ١/ ٥١٠ / ومسلم في الحيض (٣٣٣ و ٣٣٤) ١/ ٢٦٢-٢٦٤ / وأبي داود في الطهارة باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة (٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١ و ٢٩٢) ١/ ٧٧-٧٨ / وباب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة (٢٨٤ و ٢٨٥) ١/ ٧٤-٧٥ / وباب من روى أن المستحاضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة (٢٨٢ و ٢٨٣) ١/ ٧٤ / وباب من قال تغتسل من طهر إلى طهر (٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠) ١/ ٨٠-٨١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في المستحاضة أنها تغتسل كل صلاة (١٢٥ و ١٢٩) ١/ ٨٢ و ٨٣-٨٤ / والنسائي في الطهارة باب ذكر الاغتسال من الحيض (٢٠٢-٢٠٧) ١/ ١١٨-١٢٠ / وباب ذكر الأقرء (٢٠٩-٢١٠) ١/ ١٢٠-١٢٢ / وفيه «ركضة من الرحم» وباب ذكر اغتسال

المستحاضة (٢١٣) ١/١٢٢ وباب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة (٢١٥-٢١٩)
 ٦/١٢٣-١٢٥ / وفي الحيض باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة (٣٥٠ و ٣٦١)
 و ٣٦٢ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٥) ١/١٨٥-١٨٧ / وباب ذكر الأقراء (٣٥٤-٣٥٧)
 ١/١٨٣-١٨٥ / وفي الطلاق باب الأقراء (٣٥٥٥) ٦/٢١١-٢١٢ / وابن ماجه في
 الطهارة باب ما جاء في المستحاضة التي... (٦٢١ و ٦٢٤ و ٦٢٦) ١/٢٠٣-٢٠٥ /
 ومالك في الموطأ في الطهارة باب المستحاضة (٣٠٤) ١/٦١ / وأبو يعلى (٤٤٠٥)
 ٧/٣٧٢-٣٧١ و (٤٤١٠) و (٤٤٨٦) ٧/٤٥٨-٤٥٩ / و (٤٧٩٩) والشافعي في
 المسند (٣١١) والحميدي في المسند (١٦٠) ٨٧/ / وأبو عوانة في المسند ١/٣١٩-
 ٣٢٠ و ٣٢١ و ٣٢٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٩٨ و ٩٩ و ١٠١-١٠٢ /
 والطيبالسي (٢٤٢) ١/٦٣ / والبغوي في شرح السنة (٣٢٤) ٢/١٤٠ / وعبدالرزاق
 في جامعہ (١١٦٤-١١٦٦) ١/٣٠٣ / والدارمي في الطهارة باب في غسل
 المستحاضة (٧٨٠) ١/١٦٣ / ونحوه (٧٨١) و (٧٨٤ و ٧٨٨ و ٧٨٩ و ٧٨٥)
 ١/١٦٤ / وابن أبي شيبة ١/١٢٥ / والحاكم ١/١٧٣ / وصححه ووافقه الذهبي
 وأحمد في المسند ٦/٤٢ و ٨٢ و ٨٣ و ١٢٨ و ١٣٧ و ١٤١ و ١٨٧ و ١٩٤ و ٢٠٤ و ٢٣٧
 و ٢٦٢ و ٤٦٤ / وابن حبان في الصحيح (١٣٥٠-١٣٥٣) ٤/١٨٣-١٨٥ / وابن
 الجارود في المنتقى (١١٢ و ١١٤ و ١١٦) ٤/٤٦-٤٨ / والدارقطني في السنن (١ و ٢)
 و ٣ و ٤ و ٣٢ و ٣٨ و ٤٦) ١/٢٠٦-٢٠٧ و ٢١٠-٢١٢ و ٢١٤ / والبيهقي في السنن
 الكبرى ١/٢٢٣-٢٢٥ و ٣٢٧ / بأسانيد.

٥٧ . حديث أبي برزة في كراهية النوم قبل العشاء:

وقد سئل: كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة؟ فقال:

«كان يصلي الهجير. التي تدعونها الأولى. حين تدحض الشمس،

ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة، والشمس

حية. ونسيت ما قال في المغرب. وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة. وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها، وكان ينفثل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جلسه، ويقرأ بالسنتين إلى المائة».

البخاري في مواقيت الصلاة: - باب وقت الظهر الزوال (٥٤١) / ٢ / ٢٧ - ٢٨ -
وباب وقت العصر (٥٤٧) / ٢ / ٣٣ - وباب ما يكره من النوم قبل العشاء (٥٦٨)
/ ٢ / ٥٩ - وباب ما يكره من السمر بعد العشاء (٥٩٩) / ٢ / ٨٧ وفي الأذان باب القراءة
في الفجر (٧٧١) / ١ / ٢٩٤ / ومسلم في الصلاة (٤٦١) / ١ / ٣٣٨ / مختصراً وفي
المساجد مواضع الصلاة (٦٤٧) بسياق آخر / ١ / ٤٤٧ / ومالك في الموطأ: في صلاة
الليل باب ما جاء في صلاة الليل (٦) عن سعيد بن المسيب مرسلًا / ١ / ١١٩ / وأبو
داود في الصلاة باب وقت صلاة النبي ﷺ وكيف يصليها (٣٩٨) / ١ / ١٠٩ - ١١٠ /
وفي الأدب باب النهي عن السمر بعد العشاء (٤٨٤٩) / ٤ / ٢٦٣ / والترمذي في
مواقيت الصلاة باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء، والسمر بعدها (١٦٨)
مختصراً وقال: حسن صحيح / ١ / ١٠٩ - ١١٠ / والنسائي في المواقيت: - باب أول وقت
الظهر (٤٩٤) / ١ / ٢٤٦ - وباب كراهية النوم بعد صلاة المغرب (٥٢٤) / ١ / ٢٦٢ -
وباب ما يستحب من تأخير العشاء (٥٢٩) / ١ / ٢٦٥ / وابن ماجه في الصلاة: باب
وقت الظهر (٦٧٤) / ١ / ٢٢١ / وباب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء (٧٠١)
/ ١ / ٢٢٩ / وباب القراءة في صلاة الفجر (٨١٨) / ١ / ٢٦٨ / وعبدالرزاق في المصنف
(٢١٣١) / ١ / ٥٦١ / وأحمد في المسند (١٩٧١٢) / ٤ / ٤١٩ و (١٩٧٣٨)
/ ٤ / ٤٢٢ و (١٩٧٩٩) / ٤ / ٤٢٢ و (١٩٧٤١) / ٤ / ٤٢٢ و (١٩٧٤٥) / ٤ /
٤٢٣ و (١٩٧٥٤) / ٤ / ٢٢٤ / مختصراً في بعض الروايات وابن حبان في الصحيح
(١٥٠٣) / ٤ / ٣٦٩ - ٣٧٠ / و (١٨٢٢) / ٥ / ١٣٠ / مختصراً و (٥٥٤٨) / ١٢ / ٣٥٦ -
٣٥٧ / والدارمي في الصلاة باب ما يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها (١٤٣٦)
/ ١ / ٢٧٣ / وباب قدر القراءة في الفجر والطيلاسي في المسند (٩٢٠) / ١٢٤ /

والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٤٥٠-٤٥٤ / ٤٣٦ و ٢/ ٢٨٩ / وأبو يعلى في
المسند (٧٤٢٢) ١٣/ ٤١٧ / و(٧٤٢٩) ١٣/ ٤٢٥ / مختصراً و (٧٤٢٥)
١٣/ ٤٢٠-٤٢١ / وابن خزيمة في الصحيح (٣٤٦) ١/ ١٧٨ / و(٥٢٨-٥٣٠)
١/ ٢٦٤-٢٦٥ / وابن أبو شيبه في المصنف ١/ ٣١٨ و ٣٥٣ / والطحاوي في شرح
معاني الآثار ١/ ١٧٨ و ١٨٥ و ١٩٣ / وأبو عوانة في المسند ٢/ ١٦٠ و ١٦١ /
١/ ٢٦٧ والبغوي في شرح السنة (٣٥٠) ٢/ ١٨٨ /

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ولا سمر

بعدها»

مالك في الموطأ باب ما يكره في الكلام بغير ذكر الله (٩) ٢/ ٧٥٣ بلاغاً.
وأحمد في المسند (٢٦٢٧٠) ٦/ ٢٦٤ / وابن ماجه في الصلاة باب النهي عن النوم
قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها (٧٠٢) ١/ ٢٣٠ / قال البوصيري: إسناده
صحيح ورجاله ثقات. مصباح الزجاجة ١/ ٨٨ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٤٧)
١٢/ ٣٥٥ / وعبد الرزاق في المصنف (٢١٣٧) ١/ ٥٦٢-٥٦٣ / و(٢١٤٩)
١/ ٥٦٥ / وأبو يعلى في المسند (٤٨٧٨) و (٤٧٨٤) ٨/ ٢٨٨ / والبزار في المسند
(٣٧٨) ١/ ١٩٢ / وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو ضعيف. مجمع
الزوائد ١/ ٣١٤ / والطيالسي في المسند (١٤١٤) ١/ ٢٠١ / والبيهقي في الصلاة
السنن الكبرى ١/ ٤٥١-٤٥٢ / وفيه انقطاع.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: جَدَّبَ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحَر

بعد العشاء (يعني زجرنا).

ابن ماجه في الصلاة باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها
(٧٠٣) وفي الزوائد: رجاله ثقات، وفيه عطاء بن السائب اختلط ١/ ٢٣٠ / والبزار
في البحر الزخار (١٧٤٠ و ١٧٤١) ٥/ ١٤٨ / وأحمد في المسند ١/ ٣٨٨-٣٨٩ /

و/٤١٠ / وابن خزيمة في الصحيح (١٣٤٠) ٢/٢٦١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٣٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٠٢٩) ٣/٢٣٩ / وابن عدي في الكامل ٥/١٧١٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٤٥٢ /

٥٨ . حديث ابن عمرو في أفضل الصيام:

البخاري في التهجد باب من نام السمر (١١٣١) ٣/٢٠ /
وفي أحاديث الأنبياء باب أحب الصلاة (٣٤٢٠) ٦/٥٢٥ /
قلت: وقد ذكر البخاري هذا الحديث في صحيحه في أماكن متعددة، وليس فيه اللفظ المذكور. انظر (١١٥٢ و ١١٥٣ و ١٩٧٤ و ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ و ١٩٧٨ و ١٩٨٠ و ٣٤١٩ و ٣٤١٨ و ٥٠٥٢ و ٥٠٥٣ و ٥٠٥٤ و ٥١٩٩ و ٦١٣٤ و ٦٢٧٧) .
ومسلم في الصيام (١١٥٩) في إحدى رواياته ٢/٨١٦ / وروايات الحديث من /٨١٢-٨١٨ / وأبي داود في الصوم باب في صوم يوم وفطر يوم (٢٤٤٨) ٢/٣٢٧ -
٣/٣٢٨ / والترمذي في الصوم باب ما جاء في سرد الصوم (٧٦٧) وقال حسن صحيح ٢/١٣٤ / والنسائي في فضل صلاة الليل باب صلاة نبي الله داود عليه السلام ٣/٢١٤-٢١٥ / وفي الصيام باب ما جاء في صيام داود عليه السلام (٢٣٤٣) ٤/١٩٨ /
وباب صوم يوم وإفطار يوم.. (٢٣٨٧-٢٣٩٢) ٤/٢٠٩-٢١٢ / وباب ذكر الزيادة في الصيام والنقصان.. (٢٣٩٣-٢٣٩٥) ٤/٢١٢-٢١٤ / وباب صوم عشرة أيام من الشهر من الشهر.. (٢٣٩٦-٢٤٠٠) ٤/٢١٤-٢١٦ / وباب صيام خمسة أيام من الشهر (٢٤٠١) ٤/٢١٦ / وباب صيام أربعة أيام من الشهر (٢٤٠٢) ٤/٢١٧ / وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في صيام داود عليه السلام (١٧١٢) ١/٥٤٦ / وأحمد في المسند ٢/١٦٠-١٦٤ و ١٨٧-١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٩ و ٢١٦ و ٢٢٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٩٥ و ٢٩٦ و ٢٩٩ و ٣/١٦ و ٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٨٥ و ٨٦ و ٨٧ / وابن

خزيمة في الصحيح (٢١٠٩ و ٢١١٠ و ٢١٥٢) / ٢٩٧-٢٩٥/٣ / وابن حبان
(٣٥٧١) / ٣٣٨-٣٣٧/٨ و (٣٦٣٨) / ٤٠٠/٨ و (٣٦٤٠) / ٤٠٢/٨ و (٣٦٥٨)
و ٣٦٦٠ و ٢٥٩٠ / ٣٢٥/٦ و (٣٥٢) / ٦٤/٢ - ٦٥ / ٤١٧-٤١٦ / ٨ / ٤١٨/٨ -
٤١٩ / والطيلاسي في المسند (٢٢٥٥) / ٢٩٨ / وعبدالرزاق في المصنف (٧٨٦٢ -
٧٨٦٤) / ٢٩٤-٢٩٥ / ٤ / والدارمي في الصوم باب في صوم داود (١٧٥٢) / ٣٣/٢ /
وأبو عوانة في المسند ٢٠/٢٩٠ /

٥٩ . حديث عائشة في النعاس:

البخاري في الوضوء باب الوضوء من النوم (٢١٢) / ٣٧٥/١ / ومسلم في صلاة
المسافرين (٧٨٦) / ١/٥٤٢-٥٤٣ / وأبو داود في الصلاة باب النعاس في الصلاة
(١٣١٠) / ٣٣/٢ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة النعاس (٣٥٢) وقال:
حسن صحيح / ٢٢١/١ / والنسائي في الطهارة باب النعاس (١٦٢) / ٩٩-١٠٠ /
وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في صلاة الليل (١٣٧٠) / ٤٣٦/١ / ومالك في
صلاة الليل باب ما جاء في صلاة الليل (٣) / ١١٨/١ / وأحمد في المسند (٢٤٢٧٩)
/ ٥٦/٦ و (٢٥٦٤٩) / ٢٠٢/٦ و (٢٥٦٨٧) / ٢٠٥/٦ و (٢٦٢٢٢) / ٢٥٩/٦ /
والحميدي في المسند (١٨٥) / ٩٦-٩٧ / وعبدالرزاق في المصنف (٤٢٢٢)
/ ٥٠٠/٢ / وأبو عوانة في المسند ٢/٢٩٦-٢٩٧ / والدارمي في الصلاة باب كراهية
الصلاة للنعاس (١٣٩٠) / ٢٦٢/١ / وابن حبان في الصحيح (٢٥٨٣ و ٢٥٨٤)
/ ٣٢١-٣٢٠ / والبغوي في شرح السنة (٩٤٠) / ٥٧/٤ / والبيهقي في السنن
الكبرى ٣/١٦ /

٦٠ . حديث أنس في النعاس:

البخاري في الوضوء باب الوضوء من النوم (٢١٣) / ٣٧٧/١ / ومسلم في صلاة
المسافرين (٧٨٧) / ١/٥٤٣٠ / وأبو داود في الصلاة باب النعاس في الصلاة (١٣١٢)

وفيه «ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد» ٢/٣٣-٣٤ / والنسائي في الغسل باب الأمر بالوضوء من النوم (٤٤٤) ١/٢١٥-٢١٦ / وفي الطهارة باب النعاس (١٦٢) وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في المصلي إذا نعس (١٣٧٠) ١/٤٣٦ / وأبو يعلى في المسند (٢٨٠٠-٢٠٨٣) ٥/١٨٥-١٨٧ / وأحمد في المسند ٣/١٥٠ و١٠٠ و٢٥٠ /

وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال:

قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع».

مسلم في صلاة المسافرين (٧٨٧) ٦/٥٤٣ / وأبو داود في الصلاة باب النعاس في الصلاة (١٣١١) ٢/٣٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في المصلي إذا نعس (١٣٧٢) ١/٤٣٦ / وأحمد في المسند ٢/٣١٨ / وعبدالرزاق في المصنف (٤٢٢١) ٢/٤٩٩-٥٠٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٥٨٥) ٦/٣٢١ / وأبو عوانة في المسند ٢/٢٩٧ / وهو من صحيفة همام والبغوي في شرح السنة (٩٤١) ٤/٥٨ /

٦١. حديث عائشة في الاضطجاع على اليمين:

البخاري في الأذان باب من انتظر الإقامة (٦٢٦) ٢/١٠٩ / وفي الوتر باب ما جاء في الوتر (٩٩١) ٢/٤٧٧ / وفي التهجد باب طول السجود في قيام الليل (١١٢٣) ٣/١٠-١١ / وفي الدعوات باب الضجع على الشق الأيمن (٦٣١٠) ١١/١١٢ / وأبو داود في الصلاة باب في صلاة الليل (١٣٣٥) ٢/٣٨ / والنسائي في الأذان باب إيدان المؤذنين الأئمة بالصلاة ٢/١٠ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الضجعة (١١٩٨) ١/٣٧٨ / ومالك في صلاة الليل باب صلاة النبي ﷺ (٨) ١/١٢٠ / وأحمد في المسند ٦/٣٤ و٣٥ و٤٨-٤٩ و٧٤ و٨٣ و٨٥ و١٤٧ و١٦٧ - ١٦٨ و١٨٢ و٢١٥ و٢٤٨ و٢٥٤ / وابن أبي شيبة في المصنف (٦٥٨٧) ٩/٧٦ /

٦٢ . حديث حفصة في وضع اليد اليمنى تحت الخد في النوم:

أبو داود في الأدب باب ما يقال عند النوم (٥٠٤٥) ٤/٣١١ / وأحمد في المسند ٦/٢٨٧ و ٢٨٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٦١-٧٦٤) ٤٥٢/ - ٤٥٣ / (٧٣٣ و ٧٣٤ و ٧٣٧) وابن أبي شيبه في المصنف (٦٥٨٦) مختصراً ٩/٧٦ / والبزار وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٢٩ و ٧٣٠) / ٣٣٩/ (٧٢٨) / ٣٣٨-٣٣٩ / و (٧٣٢) وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار / ١٩٣ / وقال: سنده صحيح في فتح الباري ١١/١١٩ / وهو عند الطبراني في المعجم الكبير ٢٣/٢٠٣ / (٣٤٦) وأبي يعلى في المسند (٧٠٣٤) ١٢/٤٤٥ / وإسناده حسن و (٧٠٥٨) / ٤٨٩/١٢

٦٣ . حديث ابن مسعود في وضع اليمنى النوم:

أحمد في المسند ١/٢٩٤ و ٤٠٠ و ٤١٤ و ٤٤٣ / (٣٧٤٢ و ٣٧٩٦ و ٣٩٣١ و ٣٩٣٢ و ٣٢٢٦) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٦) من رواية ابنه أبي عبيدة / ٤٥٠ / والطبراني في الدعاء وفي المعجم الكبير (١٠٠٨٤) ١٠/١٢٣ / قال البوصيري: رواه أبو بكر بن أبي شيبه [٩/٧٦-٧٧ / (٦٥٨٩)] وفيه أبو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه وأبو يعلى الموصلي (١٦٨٢) ٣/٢٤٣ / و (٥٠٠٥) ٨/٤٠٢٣ / و (٥٠٢١) ٨/٤٣٧ / مختصراً والترمذي في الشمائل والطبراني في الكبير (١٠٠٨٤) ١٠/١٢٣ / وفيه علي بن عباس وهو ضعيف .

٦٤ . حديث ابن عمرو في وضع اليمنى النوم:

أحمد في المسند ٢/١٧٣ /

٦٥ . حديث البراء بن عازب في وضع اليمنى النوم:

مسلم في صلاة المسافرين (٧٠٩) ١/٤٩٢ / وفي الذكر والدعاء (٢٧١٠)

و(٢٧١١) / ٤ / ٢٠٨٣-٢٨١ / والترمذي في الدعوات باب (١٨) (٣٤٥٩) وقال:
حسن غريب من هذا الوجه ٥ / ١٣٧-١٣٨ / وفي الشمائل (٢٥٢) والنسائي في
عمل اليوم واللييلة (٧٥٢-٧٦٠) / ٤٤٩-٤٥١ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو
إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٦) / ٢ / ١٢٧٥-١٢٧٦ / وأحمد في المسند ٤ / ٢٩٠ و٢٩٨
و٣٠٠ و٣٠١ و٣٠٣ و٢٨١ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٥ و١٢١٦) / ٣١٣ /
والطيالسي في المسند (٧٠٩) / ٩٧ / وابن أبي شيبه في المصنف (٦٥٧١) / ٦ / ٧١ /
و(٦٥٨٨) / ٩ / ٧٦ / وأبو يعلى في المسند (١٧١١ و١٧١٢) / ٣ / ٢٦١ / و(١٦٨٢)
و(١٦٨٣) / ٣ / ٢٤٣ / و(١٧١١) / ٣ / ٢٦١ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٢٢)
و(٥٥٢٣) / ٧ / ٤٢١-٤٢٢ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٧٠) / ٢ / ٢٤ /
في شرح السنة (١٣١٠) / ٥ / ٩٧ / وصحح ابن حجر إسناده فتح الباري . / ١١ / ١١٩ /

٦٦ . حديث حذيفة في وضع اليد في النوم:

البخاري في الدعوات باب ما يقول إذا نام (٦٣١٢) ولم يذكر وضع اليد .
/ ١١٧ / ١١ / وباب وضع اليد تحت الخد الأيمن (٦٣١٤) / ١١ / ١١٨ / وباب ما يقول إذا
أصبح (٦٣٢٤) ولم يذكر وضع اليد . / ١١ / ١١٧ / وفي التوحيد باب السؤال بأسماء
الله تعالى والاستعاذة (٧٣٩٤) ولم يذكر وضع اليد / ١٣ / ٣٩٠ / وأبو داود في الأدب
باب ما يقال النوم (٥٠٤٩) ولم يذكر وضع اليد / ٤ / ٣١١ / والترمذي في الدعوات
باب ما يدعو به النوم (٣٤٧٧) دون ذكرها وقال: حسن صحيح / ٥ / ١٤٦ / وفي
الشمائل (٢٥٣) والنسائي في عمل اليوم واللييلة (٧٤٧-٧٤٩) / ٤٤٧-٤٤٨ /
و(٨٥٦ و٨٥٧ و٨٦٠) / ٤٩١-٤٩٢ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به إذا انتبه
من الليل (٣٨٨٠) ونصه « الحمد لله الذي أحيانا .. / ٢ / ١٢٧٧ / وأحمد في المسند
بالجملتين / ٥ / ٣٧٨ و٣٩٧ و٣٩٩ و٤٠٧ / والدارمي في الاستئذان باب ما يقول إذا
انتبه من النوم (٢٦٨٦) / ٢ / ٣٧٧ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠٥) / ١ / ٣١١ /

وابن أبي شيبه في المصنف ٩/ ٧١ / و ١٠/ ٢٤٧ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ
/ ١٦٧ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٣٢ و ٥٥١٤ و ٥٥٣٩) ١٢/ ٣٤٢ و ٣٥٠ /
والبغوي في شرح السنة (١٣١١ و ١٣١٢) ٥/ ٩٨-٩٩ /

٦٧ . حديث البراء بن عازب «إذا أتيت مضجعك»:

البخاري في الوضوء باب من نام على وضوء (٢٤٧) ١/ ٤٢٦ / وفي الدعوات
باب إذا بات طاهراً (٦٣١١) ١١/ ١١٢ / وباب ما يقول إذا نام (٦٣١٣) ١١/ ١١٧ /
وباب النوم على الشق الأيمن (٦٣١٥) ١١/ ١١٩ / وفي التوحيد باب قوله
تعالى: ﴿أنزله يعلمه والملائكة يشهدون﴾ (٧٤٨٨) ١٣/ ٤٧١ / ومسلم في الذكر
والدعاء (٢٧١٠) ٤/ ٢٠٨١-٢٠٨٢ / وأبو داود في الأدب باب ما يقال النوم
(٥٠٤٦ و ٥٠٤٧ و ٥٠٤٨) ٤/ ٣١١ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء في الدعاء
إذا أوى إلى فراشه (٣٤٥١) دون أوله (٣٤٥٤) وقال: حسن صحيح غريب
١٣٥-١٣٦ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٦)
٢/ ١٢٧٥ / وأحمد في المسند ٤/ ٢٨١-٢٨٥ و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٢٩٦ و ٢٩٨
٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٣ / والنسائي في عمل اليوم والليلة بالفاظ (٧٥٢)
- ٧٥٥ و ٧٥٧-٧٦٠) و (٧٧٢-٧٨٧) / ٤٤٩-٤٥٠ / و / ٤٥٠-٤٥١ / و ٤٥٦-
٤٦٢ / والدارمي في الاستئذان باب الدعاء النوم (٢٦٨٣) ٢/ ٣٧٦ / والبخاري في
الأدب المفرد (١٢١٥ و ١٢١٦) / ٣١٣ / والطيالسي في المسند (٧٠٨) / ٩٧ / و
(٢٤٤) / ١٠١ / والحميدي في المسند (٧٢٣) ٢/ ٣١٦ / وابن حبان في الصحيح
(٥٥٣٦) ١٢/ ٣٤٦-٣٤٧ / والبغوي في شرح السنة (١٣١٥) ٥/ ١٠١ / و (١٣١٦)
و (١٣١٧) ٥/ ١٠٢ و ١٠٣-١٠٤ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٨٢٩) ١١/ ٣٤ /
وابن أبي شيبه في المصنف (٦٥٧٧) ٩/ ٧٣ / و (٦٥٨٣) ٩/ ٧٥ / وأبو يعلى
(١٦٦٨) ٣/ ٢٣٠ / و (١٧٢٦) ٣/ ٢٦١ /

٦٨ . حديث أبي هريرة «ثم ليضطجع على شقه الأيمن»:

البخاري في الدعوات باب التعوذ والقراءة المنام (٦٣٢٠) ١١ / ١٣٠ / وليس فيه ذكر اليمين وفي التوحيد باب السؤال بأسماء الله الحسنى (٧٣٩٣) ١٣ / ٣٩٠ / كذلك ليس فيه ذكر اليمين ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٤) ٤ / ٢٠٨٤-٢٠٨٥ / وأبو داود في الدعوات باب ما يقال النوم (٥٠٥٠ و ٥٠٥١) ٤ / ٣١٢ / والترمذي في الدعوات باب (٢٠) الحديث (٣٤٦١) وقال: حديث حسن ٥ / ١٣٩ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٤) ٢ / ١٢٧٥ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٩٠-٧٩٤) ٣ / ٤٦٣-٤٦٥ / وابن أبي شيبه في مصنفه ١١ / ٣٤ / و٩ / ٧٣ / و١٠ / ٢٤٨ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٢٢ و ٤٣٢ و ٢٨٣ و ٢٩٥ / وابن حبان (٥٥٣٤ و ٥٥٣٥) ١٢ / ٣٤٤-٣٤٥ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٠ و ١٢١٧) ١ / ٣١٢ / و٣١٤ / والدارمي في الاستئذان باب الدعاء النوم (٢٦٨٤) ٢ / ٣٧٦ / وعبدالرازق في المصنف (١٩٨٣٠) ١١ / ٣٤ / والبيهقي في الأسماء والصفات ١ / ١٢٥-١٢٦ /

٦٩ . حديث أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أحدنا أن ينام يأمرنا: أن

يضجع على شقه الأيمن، ثم يقول: اللهم رب السماوات والأرض...».

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٣) ٤ / ٢٠٨٤ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول عند النوم (٥٠٥١) دون ذكر الاضطجاع ٤ / ٣١٢ / والترمذي في الدعوات باب الأدعية النوم (٣٤٦٠) وقال: حسن صحيح ٥ / ١٣٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٩٠) ٣ / ٤٦٣ / وابن السنني في عمل اليوم والليلة (٧١٥) / ٢٥٠ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٣) ٢ / ١٢٧٥-١٢٧٤ / وابن أبي شيبه ١ / ٢٥١ / و (٦٥٧٦) ٩ / ٧٣ / و (٦٥٩٠) ٩ / ٧٧ / ينظر البزار ٧٥٥١ وأحمد في المسند ٢ / ٣٨١ و ٥٣٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٣٧) ١٢ / ٣٤٨ /

٧٠. حديث رافع بن خديج «إذا اضطجع أحدكم»:

الترمذي في الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه (٣٤٥٥) وقال:
حسن غريب من هذا الوجه ١٣٦/٥

٧١. حديث أبي هريرة في العطاس:

البخاري في الأدب باب إذا عطس كيف يشمت (٦٢٢٤) ١٠/٦٢٣ / ورواه في
الأدب المفرد (٩٢١) وقال: أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث و (٩٢٧) انظر
فضل الله الصمد ٢/٣٧٧ / و (٩٢٤ و ٩٣٠) ٢/٤٠٣-٤٠٤ / وأبو داود في الأدب
باب ما جاء في تشميت العطاس (٥٠٣٣) وفيه «الحمد لله على كل حال»
٥/٢٩٠ / والحاكم في المستدرک ٤/٢٦٤ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٣٤)
و (٩٣٣٥) ٧/٢٧ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٠) / ٩٢-٩٣ / و (٢٥٤)
/٩٤/

- وقد روي عن أبي أيوب الأنصاري (عند الترمذي والنسائي وأحمد والحاكم
والبيهقي في الشعب وابن السني)

- وعن علي (الترمذي وابن ماجه والحاكم والطبراني في الأوسط والبيهقي في
شعب الإيمان) وأبو يعلى (٣٠٦) ١/٢٦٠ / ونحوه عن عائشة - رضي الله عنها -
(أحمد وأبو يعلى والبيهقي والطبراني وابن السني) وعن أبي مالك الأشعري - رضي
الله عنه - (الطبراني في الكبير) وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - (البيزار والبخاري في
الأدب المفرد) وعن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنهما - (أحمد
والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب).

٧٢. حديث ابن عمر في العطاس:

البخاري في الأدب المفرد (٩٣٣ و ٩٣٦) ١/٢٤٠ و ٢٤١ / والبيهقي في شعب
الإيمان (٩٣٤٠ و ٩٣٥٠ و ٩٣٢٧) ٧/٢٤ و ٣٠ / والبيزار

٧٣. حديث ابن مسعود في العطاس:

الطبراني موقوفاً (١٠٣٢٦ و ١٠٦٣٧) / ١٠ / ٢٠٠ و ٣٣٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٣٧) ٢ / ٤٠٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٤٥-٩٣٤٧) ٧ / ٢٩-٣٠ / ونحوه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عند ابن أبي شيبه قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. مجمع الزوائد ٨ / ٥٧ / وبلطف « يعلمنا إذا عطس أحدنا أن نشمته » الطبراني وإسناده جيد. مجمع الزوائد ٨ / ٥٧ / والحاكم ٤ / ٢٦٥-٢٦٦ / وقال: صحيح غريب وأقره الذهبي والطبراني في الكبير (٩٩٩٨) ١٠ / ١٩١ /

٧٤. حديث ابن عباس في العطاس:

البخاري في الأدب المفرد (٩٢٣) بسند صحيح ٢ / ٣٩٥ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٦) / ٩٤ / وبلطف آخر عند الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط مجمع الزوائد ٨ / ٥٧ /

٧٥. حديث أبي هريرة «إن الله يحب العطاس»:

البخاري في بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٩) ٦ / ٣٨٩ / ذكر التثاؤب فقط. وفي الأدب باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب (٦٢٢٣) ١٠ / ٦٢٢ / وباب إذا تثاءب فليضع يده على فيه (٦٢٢٦) ١٠ / ٦٢٦ / ومسلم في الزهد (٢٩٩٤) ٤ / ٢٢٩٣ / والترمذي في الصلاة باب كراهية التثاؤب في الصلاة (٣٦٨) وقال: حسن صحيح ١ / ٢٣٠ / وفي الأدب باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب (٢٨٩٤) وقال: حسن و (٢٨٩٥) وقال صحيح ٤ / ١٨٠-١٨١ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٢٢ و ٩٤٥) ٢ / ٣٩٣-٣٩٥ و ٤٠٤-٤٠٥ / ٤١٤ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في التثاؤب (٥٠٢٨) ٤ / ٤٠٦ / والنسائي وفي عمل اليوم والليلة (٢١٤-٢١٧) ٢٣٥-٢٣٦ / وأبو داود والطيالسي (٢٣١٥) ٣٠٥ /

مختصراً والحاكم في الأدب وقال: صحيح على شرط الشيخين ٤ / ٢٦٤ / ٢٦٥ / وأقره الذهبي وابن خزيمة في الصحيح (٩٢٠) و(٩٢١) ٢ / ٦١ / وابن حبان في الصحيح (٥٩٨) ٢ / ٣٠٦ / و(٢٣٥٧-٢٣٥٩) ٦ / ١٢١-١٢٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٦٥ / ٤٢٨ / ٥١٦ / ٥١٧ / ٢٩٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٣٣٢٢) ٢ / ٢٧٠ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٢٦٣-٢٦٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٢٨٩ / وفي شعب الإيمان (٩٣٢٢) ٧ / ٢٣ / و(٩٣٦٦) و(٩٣٦٧) ٧ / ٣٤ / والبعث في شرح السنة (٧٢٨) ٤ / ٢٤٣ / وابن السني في عمل اليوم والليلة وعبد الرزاق في المصنف (٣٣٢٢) ٢ / ٢٧٠ / موقوفاً

٧٦. حديث أنس في «عطاس رجلين»:

البخاري في الأدب باب الحمد للعاطس (٦٢٢١) ١٠ / ٦٥ / وباب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله (٦٢٢٥) ١٠ / ٦٢٥ / ومسلم في الزهد (٢٩٩١) ٤ / ٢٢٩٢ / وأبي داود في الأدب باب فيمن يعطس ولا يحمد الله (٥٠٣٩) ٥ / ٢٩٢ / والترمذي في الأدب باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس (٢٨٨٨) ٤ / ١٧٩ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٢) ٩ / ٢٣٩ / وابن ماجه في الأدب باب تشميت العاطس (٣٧١٣) ٢ / ١٢٢٣ / وأحمد في المسند ٣ / ١٠٠ / و١١٧ / ١٧٦ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٣١) ١ / ٢٤٠ / والدارمي في البرباب إذا لم يحمد الله لا يشمته ٢ / ٢٨٣-٢٨٤ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤٨) ٩٢ / والحميدي في المسند (١٢٠٨) ٢ / ٥٠٨ / والطيالسي في المسند (٢٠٦٥) ٢ / ٢٧٥ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٠ و ٦٠١) ٢ / ٣١٠ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٢٩) ٣ / ٢٥ / والآداب (٣٥٤) - وجاء نحو هذا الحديث عن: أبي هريرة (البخاري في الأدب المفرد والطبراني في الأوسط وابن حبان والحاكم) - وسهل بن سعد (الطبراني في الكبير) - وأبي موسى الأشعري (مسلم والبخاري في الأدب المفرد وأحمد والحاكم).

٧٧ . حديث ابن مسعود «إذا عطس أحدكم»:

البخاري في الأدب المفرد (٩٣٧) ٢/٤٢٩ / والحاكم في المستدرک وسکت علیه
٢٦٦/٤ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٣٢٦) ١٠/١٦٢ / وفي الأوسط والبيهقي
في شعب الإيمان (٩٣٤٧ و ٩٣٤٨) ٧/٣٠ / و(٩٣٤٥ و ٩٣٤٦) ٧/٢٩-٣٠ /
ومثله عن سالم بن عبيد الأشجعي (عند أبي داود والنسائي وأحمد والبيهقي في
شعب الإيمان وابن حبان) وفيه علة. وعلي بن أبي طالب: (عند النسائي وابن ماجه
والترمذي، والزوائد على مسند أحمد والحاكم والبيهقي) ونحوه عن أنس -رضي الله
عنه- (الطبري) وعن عائشة -رضي الله عنها- (عند أحمد وأبو يعلي والبيهقي في
شعب الإيمان). وعن أبي مالك الأشجعي (الطبراني في المعجم الكبير) وعن ابن عمر -
رضي الله عنهما- (عند أبي داود والترمذي والنسائي والحاكم) ونحو حديث ابن عمر
(ابن السني والطبراني في الكبير وسعيد بن منصور وابن حبان وابن أبي شيبة).

٧٨ . حديث أبي بكر بن حزم في التشميت ثلاثاً:

مالك في الموطأ في الاستئذان باب تشميت العاطس ٢/٩٦٥ / والبيهقي في
شعب الإيمان (٩٣٦٤) ٧/٣٣ / قال ابن حجر: وهو مرسل جيد . فتح
الباري ١٠/٦٠٤ /

٧٩ . حديث أبي هريرة في التشميت ثلاثاً:

أبو داود في الأدب باب كم مرة يشمت العاطس (٥٠٣٤ و ٥٠٣٥) ٤/٣٠٨ /
والبخاري في الأدب المفرد موقوفاً على أبي هريرة (٩٣٩) / ٢٤٠ / قال العراقي: أبو
داود عن أبي هريرة وإسناده جيد . حاشية إحياء علوم الدين ٢/٢٠٦ / وقال ابن حجر:
أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي هريرة . . وله شاهد من حديث ابن عمر
الطبراني . ١٠/٦٠٢ / وقد رواه ابن السني في الطب، وأبو نعيم في الطب ونحوه

البيهقي في شعب الإيمان (٩٣٥٨) و(٩٣٥٩) ٧/٣٢-٣٣ / وابن عساكر وابن
السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٠) ٩٢-٩٣ / (٢٥٢) / ٢٥١ /

٨٠. حديث عبيد بن رفاعة الزرقى في تسميت العاطس:

أبو داود في الأدب باب كم مرة يشمت العاطس (٥٠٣٦) ٤/٣٠٨ / الترمذي
في الأدب باب ما جاء كم يشمت العاطس (٢٨٩٢) وقال: غريب وإسناده مجهول
٤/١٨٠ / والطبراني في الدعاء (٢٠٠١) والبيهقي في الشعب ١٦/٧٨١-٧٨٢ /
قال ابن حجر: إسناده حسن [قلت: قصده حسن لغيره] قال: والحديث مع ذلك مرسل
لأن عبيد بن رفاعة وإن كان مذكوراً في الصحابة إلا أنه لم يصح سماعه. فتح الباري
/٦٠٦/١٠

٨١. حديث سلمة بن الأكوع في التسميت:

مسلم في الزهد (٢٩٩٣) ٤/٢٢٩٢-٢٢٩٣ / وأبو داود في الأدب باب كم مرة
يشمت العاطس (٥٠٣٧) ٤/٣٠٨ / والترمذي في الأدب باب ما جاء كم يشمت
العاطس (٢٨٨٩) باللفظ الأول وقال حسن صحيح و (٢٨٩٠) وقال: هذا أصح و
(٢٨٩١) ٤/١٧٩-١٨٠ / وابن ماجه في الأدب باب تسميت العاطس (٣٧١٤)
٢/١٢٢٣ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٣٥ و ٩٣٨) ١/٢٤١ / والبيهقي في شعب
الإيمان (٩٣٥٧) ٧/٣٢ / وابن حبان في صحيحه (٦٠٣) ٢/٣١١ / والدارمي في
الاستئذان باب كم يشمت العاطس (٢٦٦١) ٢/٢٦٩ / وأبو عوانة في مسنده وأبو
نعيم في عمل اليوم والليلة (٢٤٩) ٩٢/ / وأحمد في المسند ٤/٤٦ / ٥٠ /
والطبراني في المعجم الكبير (٦٢٣٤) ٧/١٤-١٥ / قلت: وقد ورد نحوه عن عمرو
بن العاص - رضي الله عنه - وعن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهما - وعن علي -
رضي الله عنه - وعن قتادة - رحمه الله - مقطوعاً.

٨٢. حديث أبي هريرة في تغطية الوجه العطاس:

أبو داود في الأدب المفرد باب في العطاس (٥٠٢٩) / ٤ / ٣٠٧ / والترمذي في الأدب باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه العطاس (٢٨٩٣) وقال: حسن صحيح / ٤ / ١٨٠ / وأبي نعيم وابن النجار. ذكر ذلك العراقي في تخريج الإحياء / ٢ / ٢٠٦ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٥٣ و ٩٣٥٤) / ٧ / ٣١-٣٢ / وأحمد في المسند / ٢ / ٤٣٩ / والحاكم في المستدرک في الأدب وقال: صحيح / ٤ / ٣٦٤ وأقره الذهبي وابن سعد في الطبقات / ١ / ٢٩٢ / وتاريخ أصبهان / ٢ / ٤٨ / وابن كثير في البداية والنهاية / ٩ / ٢٥٠ /

٨٣. حديث أبي هريرة في رد التثاؤب:

سبق (٧٥)

٨٤. حديث أبي سعيد الخدري في رد التثاؤب:

مسلم في الزهد (٢٩٩٥) / ٤ / ٢٢٩٣ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في التثاؤب (٥٠٢٦ و ٥٠٢٧) / ٤ / ٣٠٦ / وابن الجارود في المنتقى (٢٢١) / ٨٥ / وأحمد في المسند / ٣ / ٩٦ و ٣٧ و ٩٣ / وابن حبان في الصحيح (٢٣٦٠) / ٦ / ١٢٤ / وأبو يعلى في المسند (١١٦٢) / ٢ / ٢٩٠ / وابن أبي شيبه في المصنف / ٢ / ٤٢٧ / والدارمي في الصلاة باب التثاؤب في الصلاة (١٣٨٩) / ١ / ٢٦١-٢٦٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٣٣٢٥) / ٢ / ٢٧٠ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٢ / ٢٨٩-٢٩٠ / والشعب / ١٦ / ٣٨٩ / والبيهقي في شرح السنة (٣٣٤٧) / وعبد بن حميد في المسند (٩٠٧) / ٢ / ٧٦ /

٨٥. حديث ابن عباس في الكحل:

الترمذي في الجنائز باب ما يستحب من الأكفان (٩٩٩) وقال: حسن صحيح، ولم يذكر الكحل / ٢ / ٢٣٢ / وفي اللباس باب ما جاء في الاكتحال (١٨١١ و ١٨١٢)

وقال: حديث حسن، قال: وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: عليكم بالإثم فإنه يجعلو البصر وينبت الشعر. ٣/١٤٦-١٤٧ / وفي الشمائل (٤٨ و ٤٩ و ٥٠) / ٣٠-٣١ / والنسائي في الزينة باب الكحل (٥١٢٨) / ٨ / ١٥٠ / وأبو داود في اللباس باب في البياض (٤٠٦١) وأوله «البسوا البياض من ثيابكم، فإنها خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثم...» / ٤ / ٥١ / وفي الطب باب في الأمر بالكحل (٣٨٧٨) / ٤ / ٨ / وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء فيما يستحب من الكفن (١٤٧٢) أوله فقط / ١ / ٤٧٣ / وفي الطب باب الكحل بالإثم (٣٤٩٧) / ٢ / ١١٥٧ / وباب من اكتحل وترأ (٣٤٩٨) وتحدث فيه عن المكحلة وفيه عباد بن منصور / ٢ / ١١٥٧ / وفي اللباس باب البياض من الثياب (٣٥٦٦) دون آخره / ٢ / ١١٨١ / وأحمد في المسند (٢٢١٩) / ١ / ٢٤٧ / و(٢٤٧٩) / ١ / ٢٧٤ / و(٣٠٣٥) / ١ / ٣٢٨ / و(٣٣٤٢) / ١ / ٣٥٥ / و(٣٤٢٦) / ١ / ٣٦٣ / و(٢٠٤٧) / ١ / ٢٣١ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٢٣) / ١٢ / ٢٤٢ / وإسناده صحيح و(٦٠٧٢) و(١٢٤٢٧) / ١٣ / ٤٣٠ / ٤٣٦-٤٣٧ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٤١٥) - (١٢٤٢٧) و(١٢٤٥٠) / ١٢ / ٦٤-٦٧ / و٤٥ / ١٢ / والطبري في تهذيب الآثار (٧٦١ إلى ٧٦٤) / ١ / ٣٨٣-٣٨٥ / و٤٨٣ / و(١٨ و ١٩) والحاكم في المستدرک وصححه على شرط مسلم وأقره اذهبي / ١ / ٣٥٤ / و٤ / ٤٠٨ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٣ / ٢٤٥ / و٥ / ٣٣ / والبغوي في شرح السنة (١٤٧٧) / ٥ / ٣١٤ / وعبدالرزاق في المصنف (٦٢٠٠ و ٦٢٠١) / ٣ / ٤٢٩ / والطيالسي في المسند (٢٦٨١) / ٣ / ٣٤٩ / وفيه وزعم أن رسول الله ﷺ كانت له مكحلة. وابن سعد في الطبقات الكبرى / ١ / ٤٨٤ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٣ / ٢٦٦ / و٨ / ٢١ / ٥٩٨ / والحميدي في المسند (٥٢٠) / ١ / ٢٤٠ / وأبو يعلى في المسند (٢٤١٠) / ٤ / ٣٠٠ / و(٢٧٢٧) / ٥ / ١١٣ / والشافعي في المسند / ٤ / ٣٦٤-٣٦٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٥٣) / ٢ / ٢٣٢ -

وجاء عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : « كانت لرسول الله ﷺ

مَكْحَلَةٌ يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين »

أحمد في المسند (٣٣١٨ و ٣٣٢٠) / ١ / ٣٥٤ / وابن أبي شيبه في المصنف
٢٢ / ٨ و ٥٩٩ - ٦٠٠ / وعبد بن حميد في المسند (٥٧٣) والترمذي في اللباس باب
ما جاء في الاكتحال (١٨١٢ و ١٨١١) وقال : حديث حسن لا نعرفه بهذا اللفظ إلا
من حديث عباد بن منصور ٣ / ١٤٦ - ١٤٧ / وفي الشمائل (٤٨ و ٤٩) / ٣٠ - ٣١ /
وابن ماجه في الطب باب من اكتحل وتراً (٣٤٩٩) / ٢ / ١١٥٧ / وأبو يعلى في المسند
(٢٦٩٤) / ٥ / ٨٨ - ٨٩ / وأبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ١٦٩ - ١٧٠ / والطبراني
في المعجم الكبير (١١٨٨٨) والحاكم في المستدرک وقال : صحيح ولم يخرجاه ، وعباد
بن منصور لم يتكلم فيه بحجة . قال الذهبي : ولا هو حجة ٤ / ٤٠٨ /

وجميع أسانيده تنتهي بعباد بن منصور الناجي أبوسلمة البصري : صدوق رمي
بالقدر ، وكان يدلّس ، وتغير بأخرة [التقريب / ٢٩١ /] وقد صرح أنه قد دلّس هذا
الحديث ، فقد قال علي بن المديني : سمعت يحيى بن سعيد : قلت لعباد ابن منصور :
حديث : ما مررت بمأ من الملائكة . . وأن النبي ﷺ كان يكحل ثلاثاً ، - يعني عن
عكرمة - !؟ فقال : حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة . انظر تهذيب التهذيب
٥ / ١٠٤ / والحديث ورد من طريق قوي عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ
كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثاً ، وفي اليسرى ثلاثاً بالإثمد . وإسناده قوي إلا أن فيه
عمران بن أبي أنس القرشي العامري (١١٧ هـ بالمدينة) وسماعه من أنس محتمل
للمعاصرة ، لكن لم يذكر العلماء رواية له عن أنس . وهو عند أبي الشيخ في أخلاق
النبي ﷺ / ١٧٠ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٢١ و ٥٩٩ / وابن سعد في الطبقات
الكبرى ١ / ٤٨٤ / عن عمران بن أبي أنس مرسلأً ، وهو مرسل قوي . وهو موافق للسنة
النبوية بتثليث الفعل في أمور كثيرة .

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « من اكتحل فليوتر ، من

فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج»: أبو داود في الطهارة (ضمن حديث في الطهارة) باب الاستتار في الخلاء (٣٥) ٩/١ / وابن ماجه في الطهارة باب الارتياح للغائط والبول (٣٣٧ و ٣٣٨) ١/١٢١ و ١٢٢ / وفي الطب باب من اكتحل وتراً (٣٤٩٨) ٢/١١٥٧ / وأحمد في المسند (٨٥٨٥ و ٨٥٨٦) ٢/٣٥١ / و (٨٦٥١) ٢/٣٥٦ / و (٨٨١٣) ٢/٣٧١ / والدارمي في الوضوء باب التستر الحاجة (٦٦٨) ١/١٣٤ - ١٣٥ / وابن حبان في الصحيح (١٤١٠) ٤/٢٥٧-٢٥٨ / ولم يذكر الكحل والحاكم في المستدرک والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٢٢ / والبيهقي في السنن ١/٩٤ /

٨٦. حديث علي في الإثم:

ابن أبي عاصم، والطبراني، وسنده حسن. قاله في فتح الباري ١٠/١٦٧ / والطبراني في الكبير (١٨٣) ١/١٠٩ / والأوسط (١٠٦٨) ٢/٤٠ / قال الهيثمي: هو في الكبير والأوسط، وفيه عون بن محمد بن الحنفية « ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله ثقات ٥/٩٦ / والبخاري في التاريخ الكبير ٨/٤١٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/١٧٨ /

٨٧. حديث جابر في الإثم:

الطبراني في الأوسط [(٢٥١٦) ٣/٢٤١ / ولم أره في مجمع الزوائد] والترمذي في الشمائل [(٥٠) / ٣١ /] وابن ماجه [في الطب باب الكحل بالإثم (٣٤٩٦) ٢/١١٥٦ /] من طريق ابن أبي شيبه وابن عدي قاله ابن حجر. الفتح ١٠/١٦٧ / قال في ابن ماجه: ولم يبين إسناد حديث جابر. السنن ٢/١١٥٦ / قلت: وإسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم وعند أبي يعلى في المسند (٢٠٥٨) ٤/٤٨ / ورجاله ثقات لكن فيه عنونة ابن إسحاق فيحسن الحديث بالطريقتين

. وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالإثم

فإنه يجلو البصر وينبت الشعر»

الترمذي في الشمائل (٥٢) / ٣٢ / وابن ماجه في الطب باب الكحل بالإثمد (٣٤٩٥) وفي الزوائد: في إسناد حديث ابن عمر مقال لأن عثمان بن عبد الملك قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات. السنن ٢ / ١١٥٦ / وقال ابن حجر عن عثمان - هذا :- لين الحديث . التقريب / ٣٨٥ /

٨٨ . حديث ابن مسعود في النامصة:

البخاري في تفسير سورة الحشر باب (وما آتاكم الرسول فخذوه...) (٤٨٨٦) و (٤٨٨٧) / ٨ / ٤٩٨ / وفي اللباس باب المتفلجات قم (٥٩٣١) / ١٠ / ٣٨٤ / وباب المتنمصات (٥٩٣٩) / ١٠ / ٣٩٠ / وباب الموصولة (٥٩٤٣) / ١٠ / ٣٩١ / وباب الواشمة تبعاً للحديث (٢٩٤٤) / ١٠ / ٣٩٢ / ولم يضع له الرقم رقماً وباب المستوشمة (٥٩٤٨) / ١٠ / ٣٩٣ / ومسلم في اللباس والزينة (٢١٢٥) / ٣ / ١٦٧٨ و / ١٦٧٩ / وأبو داود في الترجل باب في صلة الشعر (٤١٦٩) / ٤ / ٧٧-٧٨ / والترمذي في الأدب باب ما جاء في الواصلة والمستوصلة .. (٢٩٣٢) وقال: حسن صحيح / ٤ / ١٩٣ / والنسائي في الزينة باب المستوصلة (١١٣) / ٨ / ١٤٧ / وباب المتنمصات (٥١١٤) / ٨ / ١٤٧ / وباب المتفلجات (٥١٢٢ و ٥١٢٣ و ٥١٢١) / ٨ / ١٤٩-١٥٠ / وباب لعن المتنمصات والمتفلجات (٥٢٦٨ و ٥٢٦٩ و ٥٢٧٠) / ٨ / ١٨٩ / وفي الطلاق باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (٣٤١٦) مختصراً وفيه زيادة لعن المحلل / ٦ / ١٤٩ / وفي الزينة من الكبرى (٩٣٨٠ و ٩٣٨٢ - ٩٣٨٨) / ٥ / ٤٢٢-٤٢٣ / و (٩٣٩٧) / ٥ / ٤٢٥ / وابن ماجه في النكاح باب الواصلة والمستوصلة (١٩٨٩) / ١ / ٦٤٠ / والدارمي في الاستئذان باب في الواصلة والمستوصلة (٢٦٤٧) / ٢ / ٣٦٣ / وأحمد في المسند ١ / ٤١٥ و ٤١٧ و ٤٣٣-٤٣٤ و ٤٤٣ و ٤٤٨ و ٤٥٤ و ٤٦٢ و ٤٦٤ - ٤٦٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٠٤) و (٥٥٠٥) / ١٢ / ٣١٣-٣١٥ / والطبراني

في المعجم الكبير (٩٤٦٦ - ٧٤٧٠) / ٣٣٦-٣٣٩ / ٩ و (٩٨٧٨) / ١٠ / ٤٦ / و
(١٠١١٨) / ١٣٣ / ١٠ / والبيهقي في السنن ٧ / ٢٠٨ / ٣١٢ / والبخاري في البحر الزخار
(١٤٦٧) / ٢٩٣ / ٤ / و (١٤٦٨ و ١٤٦٩) / ٤ / ٢٩٥-٢٩٦ / و (١٥٢٢) / ٤ / ٣٢٩ /
والبغوي في شرح السنة (٣١٩١) / ١٢ / ١٠٣ / وفي معالم التنزيل / ٤ / ٣١٨ /
والحميدي في المسند (٩٧) / ١ / ٥٣-٥٤ / وأبي يعلى في المسند (٥١٤١) / ٩ / ٧٣ /
وعبدالرزاق في المصنف (٥١٠٣) / ٣ / ١٤٥-١٤٦ / والنسائي في تفسير سورة الحشر
(٥٩١) / ٢٢٩-٢٣٠ / والهيثم بن كليب في المسند (٣٢٠ و ٣٢١) / ١ / ٣٤١-
/ ٣٤٢

٨٩. حديث ابن عمر في بعض خصال الفطرة:

البخاري في اللباس باب قص الشارب (٥٨٨٨) / ١٠ / ٣٤٧ / واقتصر على قص
الشارب وباب تقليم الأظافر (٥٨٩٠) / ١٠ / ٣٦١ / وذكره كله والنسائي في الطهارة
باب حلق العانة / ١ / ١٥ / وأحمد في المسند ٢ / ١١٨ و ١٥٦ / وابن حبان في صحيحه
(٥٤٧٨) / ١٢ / ٢٩١ / والبيهقي في السنن / ١ / ١٤٩ / و / ٣ / ٢٤٣-٢٤٤ /

٩٠. حديث عائشة في عشر من الفطرة:

مسلم في الطهارة (٢٦١) / ١ / ٢٢٣ / والترمذي في الاستئذان والآداب باب ما
جاء في تقليم الأظافر (٢٩٠٦) وقال: حديث حسن / ٤ / ١٨٤-١٨٥ / وأبو داود في
الطهارة باب السواك من الفطرة (٥٣) / ١ / ١٤ / والنسائي في الزينة باب من السنن
الفطرة / ٨ / ١٢٦-١٢٨ / بأسانيد وفي الزينة من الكبرى (٩٢٨٦ - ٩٢٨٨) / ٥ / ٤٠٥ /
وابن ماجه في الطهار باب الفطرة (٢٩٣) / ١ / ١٠٧ / وأحمد في المسند / ٦ / ١٣٧ /
وابن خزيمة (٨٨) / ١ / ٤٧ / وأبو يعلى (٤٥١٧) / ٨ / ١٤-١٥ / وأبو عوانة في المسند
/ ١ / ١٩٠-١٩١ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٦٠) / ٣ / ٢٣ /

٩١ . حديث عمار بن ياسر من الفطرة:

أحمد في المسند ٤ / ٢٦٤ / وأبو داود في الطهارة باب السواك من الفطرة (٥٤) مختصراً ١ / ١٤ / وابن ماجه في الطهارة باب الفطرة (٢٩٤) ١ / ١٠٧ / و (٢٩٥) ١ / ١٠٨ / والبيهقي في شعب الإيمان ذكر أوله ثم قال: فذكره نحوه - أي نحو حديث عائشة - (٢٧٦١) ٣ / ٢٣ / والطيالسي في المسند (٦٤١) ٨٩ / وأبو يعلى في المسند (١٦٢٧) ٣ / ١٩٧ /

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«خمس من الفطرة: قص الشارب، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار،

والاستحداد والختان»:

البخاري في اللباس باب قص الشارب (٥٨٨٩) ١٠ / ٣٤٧ / باب تقليم الأظفار (٥٨٩١) ١٠ / ٣٦١ / وفي الاستئذان باب الختان ونتف الإبط (٦٢٩٧) ١١ / ٩٠ / ومسلم في الطهارة (٢٥٧) ١ / ٢٢١ / وأبو داود في الترجل باب في أخذ الشارب (٤١٩٨) ٤ / ٨٤ / والترمذي في الأدب باب ما جاء في تقليم الأظفار (٢٩٠٢) وقال: حسن صحيح ٤ / ١٨٤ / والنسائي في الطهارة باب الاختتان (٩) ١ / ١٤ / وباب تقليم الأظفار (١٠) ١ / ١٤ - ١٥ / وباب نتف الإبط (١١) ١ / ١٤ - ١٥ / وفي الزينة باب من السنن: الفطرة (٥٢٤٠) ٨ / ١٨٢ / وباب الفطرة (٥٠٥٨) و (٥٠٥٩) ٧ / ١٢٩ - ١٣٠ / وفي الزينة من الكبرى (٩٢٨٩) و (٩٢٨٩) ٥ / ٤٠٦ / (٩٢٩٠) وابن ماجه في الطهارة باب الفطرة (٢٩٢) ١ / ١٠٧ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٢٩ و ٢٣٩ و ٢٨٣ و ٤١٠ و ٤٨٩ / وأبو عوانة في المسند ١ / ١٩٠ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٥٧) ٣٢٤ / والبغوي في شرح السنة (٣١٩٥) والبيهقي في باب السنن ٣ / ٢٤٤ / و ٨ / ٣٢٣ / و ١ / ١٤٩ / و ١٥ / وابن حبان في صحيحه (٥٤٧٩) - (٥٤٨٢) ١٢ / ٢٩١ - ٢٩٤ / وهو عند مالك في الموطأ «موقوفاً» في صفة النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في السنة في الفطرة ٢ / ٩٢١ / وأبو يعلى في المسند (٥٨٧٢) / ١٠ /
٢٧٣-٢٧٤ / و(٦٥٩٥) / ١١ / ٤٧٦ / والحميدي في المسند (٩٣٦) / ٢ / ٤١٨ /
وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٢٤٣) / ١١ / ١٧٤ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ١٩٠ /

وعنه مرفوعاً «إن فطرة الإسلام: الغسل يوم الجمعة والاستئذان وأخذ
الشارب وإعفاء اللحي فإن المجوس تعضي شواربها وتحضي لحاها
فخالفوهم حدوا شواربكم واعضوا لحاكم»
ابن حبان في الصحيح (١٢٢١) / ٤ / ٢٣ /

٩٢ . حديث أبي أيوب العتكي:

أحمد في المسند ٥ / ٤١٧ / وأبو داود الطيالسي في المسند (٥٩٦) / ٨١ / وقد
بين أن راويه قال: أتيت أبا أيوب الأزدي . . . وراويه الثاني وهو المسعودي فقال: أبا
أيوب الأنصاري فلعله وهم في ذلك . وأبو أيوب المراغي الأزدي العتكي: ثقة، تابعي .
فالحديث مرسل .

٩٣ . حديث سودة بن الربيع:

أحمد في المسند ٣ / ٤٨٤ / وذكره ابن حجر عن البغوي . الإصابة ٢ / ٩٧ /
- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . أن جبريل . عليه السلام . أبطأ
على النبي ﷺ فقال: ما له لا يبطن وأنتم حولي لا تستنون، ولا تقلمون
ولا تقصون شواربكم..

البهقي في شعب الإيمان (٢٧٦٥) / ٣ / ٢٤ /

- وعن قيس بن أبي حازم قال:

«صلى رسول الله ﷺ فأوهم فيها؟ فقالوا: أوهمت؟! فقال: مالي لا
أوهم ورفع أحدكم بين ظفره وأنملته».

البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٦٦) ٣/٢٤-٢٥ / والبزار عن قيس عن عبد الله بن مسعود (١٨٩٣) ٥/٢٧٨-٢٧٩ / وبين البزار أن الذي رفعه هو الضحاك بن زيد الأهوازي، وأما غيره فيرويه مرسلًا وهو عند العقيلي في الضعفاء ٢/٢٢١ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٤٠١) ١٠/٢٢٨-٢٢٩ /

٩٤ . حديث أنس بن مالك في التوقيت لقص الشارب:

مسلم في الطهارة (٢٥٨) ١/٢٢٢ / والترمذي في الاستئذان والأدب باب ما جاء في توقيت تسليم الأظفار وأخذ الشارب (٢٩٠٧ و ٢٩٠٨) ٤/١٨٥ / وقال عن الثاني أنه أصح من الأول والنسائي في الطهارة باب التوقيت في ذلك - أي قص الشارب - ١/١٥-١٦ / وابن ماجه في الطهارة باب الفطرة (٢٩٥) ١/١٠٨ / وأحمد في المسند ٣/١٢٢ و ٢٠٣ و ٢٠٥ و ٢٥٥ / [وبلفظ «وقت لنا رسول الله ﷺ : أبو داود في الترجمل باب في أخذ الشارب (٤٢٠٠) وذكر أنه ورد «وَقَّتَ» ٤/٨٤ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٦٨) ٣/٢٥ / وأبو يعلى في المسند (٤١٨٥) ٧/١١٨ / والطيالسي في المسند (٢١٤١) ٥/٢٨٥ / وأبو عوانة في المسند ١/١٩٠ /

٩٥ . حديث رافع بن خديج . رضي الله عنه . قال:

«كنا مع النبي ﷺ بنذي الحليفة، فأصاب الناس جوع، فأصبنا إبلًا وغنمًا، وكان النبي ﷺ في أخريات الناس، فعجلوا، فنصبوا القدور، فدفع النبي ﷺ (أي أسرع ناقته) إليهم، فأمر بالقدور فأكفئت، ثم قسم فعدل: عشرة من الغنم ببيعير فند منها بغير، وكان من القوم خيل يسيرة، فطلبوه، فأعياهم، فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبي ﷺ: «إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش (يعني الغريبة المتوحشة) فما ند عليكم منها، فاصنعوا به هكذا .»

قال رافع: إنا لنترجو. أو نخاف. أن نلقى العدو غداً، وليست معنا
مدي، أفنديج بالقصب؟ قال: ما أنهر الدم، وذكر اسم الله فكل، ليس
السن والظفر، وسأخبركم عنه، أما السن فعظم، وأما الظفر فمدي
الحبشة»

البخاري في الشركة باب قسمة الغنم (٢٤٨٨) ٥/١٥٥-١٥٦ / وباب من عدل
عشرة من الغنم بجزور (٢٥٠٧) ٥/١٦٤ / وفي الذبائح باب التسمية على الذبيحة
(٥٥٠٣) ٩/٥٤٦ / وباب لا يزكى بالسن والعظم والظفر (٥٥٠٦) ٩/٥٤٩ / وباب
ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش (٥٥٠٩) ٩/٥٥٤ / وباب إذا أصاب قوم غنيمة
فذبح بعضهم غنماً (٥٥٤٣) ٩/٥٩٠ / وباب إذا ندد بغير لقوم فرماه بعضهم
(٥٥٤٤) ٩/٥٩٠ / وفي الجهاد باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم
(٣٠٧٥) ٦/٢١٨ / ومسلم في الأضاحي (١٩٦٨) ٣/١٥٥٨-١٥٥٩ / وأبو داود
في الأضاحي باب في الذبيحة بالمروة (٢٨٢١) ٣/١٠٢ / والترمذي في الصيد باب
في الزكاة بالقصب وغيره (١٥٢٢-١٥٢٥) ٣/٢٥-٢٦ / وفي السير باب ما جاء في
كراهية النهبة (١٦٤٩ و ١٦٥٠) مختصراً ٣/٧٨ / والنسائي في الضحايا باب النهي
عن الذبح بالظفر (٤٤١٥) ٧/٢٢٦ / وباب في الذبح بالسن (٤٤١٦) ٧/٢٢٦ /
وباب ذكر المنفلتة التي لا يقدر على أخذها (٤٤٢١ و ٤٤٢٢) ٧/٢٢٨-٢٢٩ / وابن
ماجه في الذبائح باب ما يزكى به (٣١٧٨) ٢/١٠٦١ / وباب زكاة الناد من البهائم
(٣١٨٣) مختصراً ٢/١٠٦٢ / وفي الأضاحي باب كم يجزئ من الغنم عن البدنة
(٣١٣٧) ٢/١٠٤٨ مختصر وأحمد في المسند ٣/٣٦٣ و ٤٦٤ / و ٤/١٤٠ و ١٤١-
١٤٢ و ١٤٢ / وابن أبو شيبعة في المصنف ٥/٣٨٧-٣٨٨ / والطيالسي في المسند
(٩٦٣) / ١٢٩ / وعبدالرزاق في المصنف (٨٤٨١) ٤/٤٦٥-٤٦٦ / والحميدي في
المسند (٤١٠) ١/١٩٩ / وابن الجارود في المنتقى (٨٩٥) والطبراني في المعجم
الكبير (٤٣٨٠ إلى ٤٣٩٥) ٤/٢٦٩-٢٧٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٤٥-

٢٤٦ و ٣٤٦ و ٢٤٧ / والدارمي في الصيد باب في البهيمّة إذا ندت (١٩٧٧)
١١٤-١١٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٨٦) ١٣ / ٢٠١-٢٠٢ / والبغوي في
شرح السنة ١١ / ٢١٥ /

٩٦ . حديث ابن عمر في حف الشارب:

البخاري بلفظ « خالفوا المشركين، ووفروا اللحى، واحفوا الشوارب » وكان ابن عمر
إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه في اللباس باب تقليم الأظافر
(٥٨٩٢) ١٠ / ٣٦١ / وباب إعفاء اللحى (٥٨٩٣) بلفظ « انهكوا الشوارب »
١٠ / ٣٦٣ / ومسلم في الطهارة (٢٥٩) وفي رواية « خالفوا المشركين أحفوا »
١٠٠ / ٢٢٢ / وأبو داود بلفظ « أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى » في الترجل باب في
أخذ الشوارب (٤١٩٩) ٤ / ٨٤ / والترمذي في الاستئذان والآداب باب ما جاء في
إعفاء اللحية (٢٩١٣) وقال: صحيح و (٢٩١٤) وقال: حسن صحيح ٤ / ١٨٧ /
والنسائي في الطهارة باب إحفاء الشوارب وإعفاء اللحى ١ / ١٦ / وفي الزينة باب إحفاء
الشارب ٨ / ١٢٩ / وباب إحفاء الشوارب وإعفاء اللحية ٨ / ١٨١-١٨٢ / وفي الزينة
من الكبرى (٩٢٩١ و ٩٢٩٢ و ٩٢٩٤) ٤٠٦-٤٠٧ / ومالك في الشعر باب السنة من
الشعر (١) ٢ / ٩٤٧ / وأحمد في المسند ٢ / ١٦ و ٥٢ و ١٥٦ / وابن أبي شيبه في
المصنف ٨ / ٥٦٤ و ٥٦٦ / وأبو عوانة في المسند ١ / ١٨٩ / وابن حبان في الصحيح
(٥٤٧٥) ١٢ / ٢٨٨ / و (٥٤٧٦) ١٢ / ٢٨٩-٢٩٠ / والبغوي في شرح السنة
(٣١٩٣) و (٣١٩٤) والبيهقي في السنن الكبرى ١ / ١٥١ / و ٧ / ١٤٩-١٥٠ /

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: ذكر لرسول الله ﷺ المجوس،

فقال: «إنهم يوفون سبالهم، ويحلقون لحاهم، فخالقوهم»

فكان ابن عمر يجز سباله كما تجز الشاة أو البعير.

ابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٥٦٦ / وابن حبان في صحيحه (٥٤٧٦)

١٢ / ٢٨٩-٢٩٠ / والبيهقي في السنن ١ / ١٥١ /

٩٧ . حديث أبي هريرة في جز الشوارب:

مسلم في الطهارة (٢٦٠) ١/٢٢٢ / وأحمد في المسند ٢/٣٦٥ و٣٦٦ و٣٨٧ / وبلفظ « عفوا للحي، وخذوا الشوارب، وغيروا شيبكم، ولا تشبهوا باليهود والنصارى » المسند ٢/٣٥٦ / وأبو عوانة في المسند ١/١٨٨ /

٩٨ . حديث ابن عباس في «قص الشوارب»:

أحمد في المسند (٢١٨١) ١/٢٤٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٤) وفيه ثعلبة بن مسلم الخثعمي لم يوثقه غير ابن حبان وأبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو زرعة: لا يسمى ولا يعرف إلا في هذا الحديث وقال الحافظ في تعجيل المنفعة: فيه جهالة.

٩٩ . حديث ابن عباس «في الأخذ من الشارب»

الترمذي في الاستعذان والآداب باب ما جاء في قص الشارب (٢٩٠٩) وقال: حسن غريب ٤/١٨٥ / وأحمد في المسند (٢٧٣٨) ١/٣٠١ / وأبو يعلى في المسند (٢٧١٥) ٥/١٠٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٣٠ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨/٥٦٧ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٧٢٤ و١١٧٢٥) و(١٢٢٢٤) ١١/٤٣٢ / وفي إسناد الحديث سماك عن عكرمة وفي حديثه اضطراب.

١٠٠ . حديث زيد بن أرقم في «الأخذ من الشارب»:

الترمذي في الاستعذان والآداب باب ما جاء في قص الشارب (٢٩٠٩) وقال: حسن صحيح و(٢٩١١) وقال: نحوه ٤/١٨٦ / والنسائي في الكبرى (١٤ و١٥) والنسائي في الطهارة باب قص الشارب (١٣) ١/١٥ / وفي الزينة باب إحياء الشارب (٥٠٦٢) ٨/١٢٩-١٣٠ / وفي الزينة من الكبرى (٩٢٩٣) ٥/٤٠٦ / وأحمد في المسند (١٩٢١٢) ٤/٣٦٦ و٣٦٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨/٥٦٤ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٥٦ و٣٥٧ و٣٥٨) والطحاوي في مشكل الآثار ٢/١٣٨ / وابن

حبان في الصحيح (٥٤٧٧) / ٢٩٠ / ١٢ والطبراني في المعجم الكبير (٥٠٣٣) -
٥٠٣٦) / ١٨٥ / ٥ وفي المعجم الصغير (٢٧٨) / ١ / ١٠٠ والفسوي في المعرفة
والتاريخ ٢٣٣ / ٣

١٠١ . حديث المغيرة بن شعبة: وفي أوله قصة

أبي داود في الطهارة باب في ترك الوضوء مما مست النار (١٨٨) / ١ / ٤٨ /
وأحمد في المسند ٢٥٢-٢٥٣ / ٤ / ٢٥٥

١٠٢ . حديث ابن عمرو . رضي الله عنهما . قال:

«أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: أقرئني يا رسول الله. قال: اقرأ ثلاثاً
من ذات (الر). فقال الرجل: كبر سني واشتد قلبي، وغلظ لساني، فقال:
اقرأ من ذات (حم). فقال مثل مقالته الأولى. فقال: اقرأ من المسبحات.
فقال مثل مقالته فقال الرجل: ولكن أقرئني يا رسول الله سورة جامعة،
فأقرأه (إذا زلزلت الأرض) حتى فرغ منها، قال الرجل: والذي بعثك
بالحق لا أزيد عليها أبداً، ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: أفلح
الرويجل، أفلح الرويجل، ثم قال: علي به. فجاءه. فقال له: أمرت بيوم
الأضحى جعله الله عيداً لهذه الأمة. فقال الرجل: رأيت إن لم أجد إلا
منيحة ابني. أفاضحي بها؟»

قال: لا . ولكن تأخذ من شعرك وتقليم أظفارك، وتقص شاربك،
وتحلق عانتك، فذلك تمام أضحيتك عند الله تعالى.

أبو داود في الصلاة باب غريب القرآن (١٣٩٩) / ٢ / ٥٧ / دون آخره وفي الضحايا
باب ما جاء في إيجاب الأضاحي (٢٧٨٩) / ٣ / ٣ / ٩٣-٩٤ / وأحمد في المسند

١٦٩/٢ / وابن حبان (٧٧٣) ٥٠/٣ / ذكره مقتصراً على أوله والنسائي في عمل
اليوم والليلة (٧١٦) / ٤٣٥-٤٣٦ / وابن عبدالحكم في فتوح مصر / ٢٥٨-٢٥٩ /
والحاكم وصححه على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي بقوله: بل صحيح ٥٣٢/٢ / أي
ليس على شرطهما

١٠٣ . حديث جابر بن عبدالله . رضي الله عنهما . قال :

«كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل،
فقال: أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً (أي عشاء) كي تمتشط الشعثة، وتستحد
المغيبة»

البخاري في النكاح باب تزويج الثيبات (٥٠٧٩) ٢٤/٩ / وباب طلب الولد
(٥٢٤٥) ٢٥٢/٩ / و (٥٢٤٦) ٢٥٢/٩ / وباب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
(٥٢٤٧) ٢٥٤/٩ / ومسلم في الأمانة (٧١٥) ١٥٢٧/٣ / وأبو داود في الجهاد باب
الطروق (٢٧٧٨) ٩٠/٣ / والدارمي في النكاح باب تزويج الأبقار (٢٢١٦)
١٩٧/٢ / وأحمد في المسند ٣/٣٠٣ / و ٣٥٥ / وابن حبان (٢٧١٤) ٢٩/٦ -
٤٣٠ / وأبو يعلى في المسند (١٨٥٠) ٣/٣٧٧-٣٧٨ / ضمن حديث زواج جابر
وجمله والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩١٤١ إلى ٩١٤٥) ٣٦٢-٣٦١ /
والطيالسي في مسنده (١٧٨٦) ٢٤٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢٦٠ /
والحميدي في المسند (١٢٦٧) ٥٤٣/٢ / مختصراً و (١٢٢٧) دون آخره ٥١٤ /
/ ٥١٥

١٠٤ . حديث أبي هريرة في الخضاب :

البخاري في الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦٢) ٥٧٢/٦ / وفي
اللباس باب الخضاب (٥٨٩٩) ١٠/٣٦٦-٣٦٧ / ومسلم في اللباس (٢١٠٣)

١٦٦٣/٣ / وأبي داود في الترجل باب في الخضاب (٤٢٠٣) / ٨٥/٤ / والترمذي في
اللباس باب ما جاء في الخضاب (٥٠٨٤) و(٥٠٨٥ - ٥٠٨٧) / ١٣٧/٨ / وفي
الزينة في الكبرى (٩٣٣٨ إلى ٩٣٤٣) / ٥ / ٤١٤-٤١٥ / وابن ماجه في اللباس باب
الخضاب بالحناء (٣٦٢١) / ٢ / ١١٩٦ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢٤٠ - ٤٩٩ / وإسناده
حسن وعبدالرزاق في المصنف (٢٠١٧٥) / ١١ / ١٥٣ / وابن أبي شيبة في المصنف
/ ٨ / ٤٣١ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٧٠ و ٥٤٧٣) / ١٢ / ٢٨٤ و ٢٨٦ / والبخاري في
شرح السنة (٣١٧٤ و ٣١٧٥) / ١٢ / ٨٩ / وتاريخ بغداد / ١٢ / ٣٦٦ / والبيهقي في
السنن الكبرى / ٧ / ٣٠٩ / و ٣١١ / وتهذيب ابن عساكر / ٤ / ٢٠٠ و ٣٢١ / وأبو الشيخ
في أخلاق النبي ﷺ (٨٨٥ و ٨٨٦) / ٣٠٥ / وأبو يعلى في المسند (٥٩٥٧) / ١٠ /
/ ٣٦٦ / و(٥٩٧٧) / ١٠ / ٣٨١ / و(٦٠٠) / ١٠ / ٣٩٧-٣٩٨ / و(٦٠٢١) / ١٠ / ٤١٣ /
والحميدي في المسند (١١٠٨) / ٢ / ٤٧١ / وابن سعد في الطبقات / ١ / ٣٣٨ / و ٣٣٩ /

١٠٥ . حديث جابر في الخضاب:

مسلم في اللباس (٢١٠٢) / ٣ / ١١٦٣ / وأبو داود في الترجل باب في الخضاب
(٤٢٠٤) / ٨٥/٤ / والنسائي في الزينة باب النهي عن الخضاب بالسواد (٥٠٩١)
/ ٨ / ١٣٨ / وفي الزينة من الكبرى (٩٣٤٧ و ٩٣٤٨) / ٥ / ٤١٦ / وابن ماجه في اللباس
باب الخضاب بالسواد (٣٦٢٤) وفي إسناده ليث ابن أبي سليم وهو ضعيف عند
الجمهور / ٢ / ١٩٧ / ويحسن للروايات الصحيحة الأخرى والحاكم في المستدرک وصححه
قال الذهبي: على شرط مسلم / ٣ / ٢٤٤ / و ٢٤٥ / والطيالسي في المسند (١٧٥٣)
/ ٢٤١ / وأحمد في المسند / ٣ / ٣١٦ و ٣٢٢ و ٣٣٨ / وعبدالرزاق في المصنف
(١٨١٩) / ٣ / ٣٥٢ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٧١) / ١٢ / ٢٨٥ / والطبراني في
المعجم الكبير (٨٣٢٤ إلى ٨٣٢٨) / ٩ / ٢٩-٣٠ / والبخاري في شرح السنة (٣١٧٩)
والبيهقي في السنن الكبرى / ٧ / ٣١٠ / وأبو عوانة في المسند / ٢ / ٧٤-٧٥ /

١٠٦ . حديث ابن عمر في تغيير الشيب:

النسائي في الزينة باب الإذن في الخضاب (٥٠٨٨) ٨/١٣٧ / وذكر النسائي عنه وعن حديث الزبير قال: وكلاهما غير محفوظ. وهو في الزينة من الكبرى (٩٣٤٤) / ٥/٤١٥ / و(٢٨٣١) / ٥/

١٠٧ . حديث الزبير في تغيير الشيب:

النسائي في الزينة باب الإذن بالخضاب (٥٠٨٩) ٨/١٣٨ / وفي الزينة من الكبرى (٩٣٤٥) ٥/٤١٥ / وأبو يعلى في المسند (٦٨١) ٢/٤٢ / والشاشي (٤٥) وأبو نعيم في الحلية ٢/١٨٠ / وأحمد في المسند (١٤١٥) ١/١٦٦ / وقال عنه النسائي: غير محفوظ. وبين الدارقطني في العلل أن الصحيح عن عروة مرسلًا ٤/٢٣٤ /

وقال عبد القادر الأرناؤوط في هامش جمع الأصول: وهو صحيح بطرقه وشواهده وابن سعد في الطبقات ١/٣٣٨ / رواه مرسلًا ومتصلًا.

- وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال:

خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم، فقال: «يا معاشر الأنصار حمروا وصفروا، وخالفوا أهل الكتاب» فقلنا: يا رسول الله. أهل الكتاب لا يتخفزون ولا ينتعلون فقال: تخفzوا وانتعلوا، وخالفوا أهل الكتاب قلنا: يا رسول الله، أهل الكتاب يقصون ثعانينهم، ويطيلون سبالهم فقال رسول الله ﷺ: قصوا سبالكم واعضوا ثعانينكم»

أحمد في المسند ٥/٢٦٤-٢٦٥ / قال الهيثمي: ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر. مجمع الزوائد ٥/١٣١ / وذكره مختصرًا ٥/١٦٠ / وحسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/٣٥٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٩٢٢) ٨/٢٣٦-٢٣٧ /

- وعن أبي مالك الأشجعي قال: سمعت أبي وسألته، فقال: «كان

خضابنا مع رسول الله ﷺ الورس والزعفران»

قال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري ورجال الصحيح خلا بكر بن عيسى وهو

ثقة. مجمع الزوائد ٥/ ١٥٩ /

وعن عائشة. رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال:

«غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود»

أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٨٧) / ٣٠٥ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في

الأوسط عن شيخ له اسمه أحمد ولم أعرفه، والظاهر أنه ثقة لأنه أكثر عنه، وبقية رجاله

ثقات. مجمع الزوائد ٥/ ١٦٠-١٦١ /

- وعن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «غيروا الشيب

والا تشبهوا باليهود» أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٨٨) / ٣٠٥-٣٠٦ /

١٠٨. حديث أبي ذر في الحناء والكتم:

أبو داود في الترجل باب في الخضاب (٤٢٠٥) / ٤ / ٨٥ / والترمذي في اللباس

باب ما جاء في الخضاب (١٨٠٦) وقال: حسن صحيح ٣ / ١٤٥ / والنسائي في الزينة

باب الخضاب بالحناء والكتم (٥٠٩٢-٥٠٩٥) / ٨ / ١٣٩ / وفي الزينة من الكبرى

(٩٣٥٠-٩٣٥٢) / ٥ / ٤١٦ / وابن ماجه في اللباس باب الخضاب بالحناء (٣٦٢٢)

٢ / ١١٩٦ / وأحمد في المسند ٥ / ١٤٧ / و١٥٠ و١٥٤ و١٥٦ و١٦٩ / وعبدالرزاق في

المصنف (٢٠١٧٤) / ١١ / ١٥٣ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٧٤) / ١٢ / ٢٨٧-

٢٨٨ / والطبراني في المعجم الكبير (١٦٣٨) / ٢ / ١٦٢ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي

ﷺ (٨٨٣) / ٣٠٤ / والخطيب في تاريخ بغداد ٨ / ٣٥ /

- وعن بريدة بن الحصيب «مثله» النسائي في الزينة من الكبرى (٩٣٥٣)

٩٣٥٤ (٤١٧/٥) وعن أبي هريرة « مثله » النسائي في الزينة من الكبرى (٩٣٥٥)
/٤١٧/٥

١٠٩ . حديث أنس في خضاب أبي بكر وعمر:

البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٠) /٦/٦٥٢ وفي اللباس باب ما يذكر في الشيب (٥٨٩٤ و ٥٨٩٥) /١٠/٣٦٤ / وعلقه في مناقب الأنصار بذكر أبي بكر (٣٩٢٠) ومسلم في الفضائل (٢٣٤١) /٤/١٨٢١-١٨٢٢ / وأبو داود في الترجل باب في الخضاب (٤٢٠٩) /٤/٨٦ والنسائي في الزينة باب الخضاب بالصفرة (٥١٠٠) /٨/١٤٠ / وليس فيه ذكر أبي بكر وعمر وفي الزينة من الكبرى (٩٣٦١) و (٩٣٦٢) /٥/٤١٨ / والترمذي في الشمائل (٣٦) /٢٥/ وابن ماجه في اللباس باب من ترك الخضاب (٣٦٢٩) وليس فيه ذكر خضاب أبي بكر وعمر وفي الزوائد : هذا الإسناد صحيح رجاله ثقات /٢/١١٩٨ / وأحمد في المسند /٣/١٠٠ و ١٠٨ و ١٧٨ و ١٩٢ و ١٩٨ و ٢٠٦ و ٢١٦ و ٢٢٣ و ٢٢٧ و ٢٥١ و ٢٦٢ و ٢٦٦ / والطيالسي في المسند (٢٠٧٢) /٢٧٦/ و (٢١٠٠) /٢٨١/ وابن حبان في الصحيح (٥٤٦٩) وذكر أبا بكر فقط /١٢/٢٨٣ / وابن سعد في الطبقات الكبرى /٣/١٩١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء /٥/٢٤٨ / وأبو يعلى (٢٨٣١) /٥/٢١٦-٢١٧ / وفيه قصة أبي قحافة و (٢٧٢٩) /٥/٢١٣ / و (٢٨٩٣) /٥/٢٧٥ / و (٣٣٦٤) /٦/١٠٢-١٠٣ / قال الهيثمي :- وقد ذكر بعده مجيء أبي قحافة ورأسه ولحيته كالثغامة - رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري باختصار - وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح . مجمع الزوائد /٥/١٦٠ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٥٢) /١٣/٢٢٨ /

وعنه أن النبي ﷺ قال: «غيروا الشيب وإن أحسن ما غيرتم به

الشيب الحناء والكتم»

قال الهيثمي: رواه البخاري وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة، وفيه ضعف . مجمع

الزوائد /٥/١٦٠ /

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه :

قال: كنا يوماً عند النبي ﷺ فدخلت عليه اليهود، فرآهم بيض اللحي، فقال: «ما لكم لا تغيرون؟» فقيل: إنهم يكرهون. فقال النبي ﷺ:
لكنكم غيروا، وإياي والسواد»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة، وبقيّة رجاله ثقات وهو حديث حسن. مجمع الزوائد ٥/١٦٠/

١١٠. حديث أبي رمثة في الحناء:

أبو داود في الترجل باب في الخضاب (٤٢٠٦ - ٤٢٠٨) ٤/٨٦ وفي الديات باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه (٤٤٩٥) بعض الحديث ٤/١٦٨ والنسائي في القسامة باب هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ٨/٥٣ ولم يذكر فيه الخضاب وفي الزينة باب الخضاب بالحناء والكتم ٨/١٤٠ وأحمد في المسند ٤/١٦٣ والترمذي في الشمائل (٤٤) ٢٨/

١١١. حديث عائشة أن أبا بكر كان يصبغ:

مالك في الموطأ في السفر باب ما جاء في صبغ الشعر ٢/٩٤٩-٩٥٠ وإسناده صحيح.

١١٢. حديث ابن عباس في الخضاب بالسواد:

أبو داود في الترجل باب ما جاء في خضاب السواد (٤٢١٢) ٤/٨٧ والنسائي في الزينة باب النهي عن الخضاب بالسواد ٨/١٣٨ وفي الزينة من الكبرى (٩٣٤٦) ٥/٤١٥ قال عبد القادر الأرنؤوط في هامش جامع الأصول: وإسناده قوي ٤/٧٤٢ وصححه ابن حبان قال ابن حجر: وإسناده قوي، واختلف في رفعه ووقفه، وعلى تقدير ترجيح وقفه. فمثله لا يقال بالرأي فحكمه الرفع. فتح الباري ٦/٥٧٦ وأحمد في

المسند ١/٢٧٣ / (٢٤٧٠) وأبو يعلى في المسند (٢٦٠٣) ٤/٤٧١ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٤٠ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٥٤) ١١/٤٤٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٣١١ / والبغوي في شرح السنة (٣١٨٠) قال ابن حجر: أورده ابن الجوزي في الموضوعات [٣/٥٥] وقال: والمتهم به عبدالكريم بن أبي المخارق. قال ابن حجر: وأخطأ في ذلك فإن الحديث من رواية عبدالكريم الجزري الثقة «القول المسدد ٤٩/ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده جيد. مجمع الزوائد ١٦١/٥

وعن أسماء بنت أبي بكر- رضي الله عنهما -: نحو حديث جابر وفيه زيادة..
ونصه:

«فلما دخل رسول الله ﷺ ودخل المسجد أتاه أبو بكر رضي الله عنه بأبيه يقوده، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هلا تركت الشيخ في بيته حتى أكون أنا آتية. قال أبو بكر رضي الله عنه يا رسول الله هو أحق أن يمشي إليك من أن تمشي إليه. قال: فأجلسه بين يديه، ثم مسح صدره، ثم قال له: أسلم، فأسلم. قالت: ودخل أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ وكان رأسه ثغامة فقال رسول الله ﷺ: غيروا هذا من شعره.. هكذا.

ابن حبان في الصحيح (٧٢٠٨) ١٦/١٨٧-١٨٨ / وابن هشام في السيرة ٤/٤٨ / وابن سعد في الطبقات ٥/٤٥١ / والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٩٥-٩٦ / والحاكم في المستدرک ٣/٤٦ / والطبراني (٢٣٦) ٢٤/٨٩ / وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٥٨٢ /

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد ٦/١٧٣-

/١٧٤

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

«جاء أبو بكر بأبي قحافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أقررت الشيخ في بيته. تكرمه لأبي بكر. قال: فأسلم، ورأسه ولحيته كالثغامة بيضاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «غيروهما وجنبوه السواد»:
أحمد في المسند ٣/ ١٦٠ /

وأبو يعلى في المسند (٢٨٣١) والحاكم في المستدرک وصححه على شرط
الشيخين، وأقره الذهبي على شرط البخاري ٣/ ٢٢٤ / وهو على شرط مسلم
وابن حبان في الصحيح (٥٤٧٢) ١٢/ ٢٨٦ /

* * *

الفصل الثاني (الأطعمة والأشربة)

- ١- كيفية الأكل .
- ٢- كيفية الشرب .
- ٣- كمية ما يأكل الإنسان .
- ٤- اللبن غذاء كامل .
- ٥- التمر غذاء كامل .
- ٦- التمر يذهب الداء ولاداء فيه .
- ٧- الإفطار على التمر والرطب .
- ٨- النقي : الخبز الأبيض .
- ٩- خبز الشعير .
- ١٠- نعم الأدم الخل .
- ١١- زيت الزيتون .
- ١٢- ويظهر السمن .
- ١٣- الدباء .
- ١٤- العسل والطب .
- ١٥- السمك .
- ١٦- البطيخ .
- ١٧- أكل الثوم والبصل .
- ١٨- ماهية الخمر .
- ١٩- الادمان والخمر .
- ٢٠- الخمر داء ليست دواء .
- ٢١- والمخدرات أيضاً .

١- كيفية الأكل:

لقد بين رسول الله ﷺ آداباً للطعام في فعله وفي قوله ولاشك أنه إنما فعل ذلك لأنها أفضل الأفعال للإنسان، وحثنا على ذلك لأن فيها مصلحتنا، ومن هذه الآداب:

(١) عدم الأكل قائماً:

فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

إن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً.

فقيل لأنس: فالأكل!؟

قال: ذاك أشد أو أشر (١).

(٢) عدم الاتكاء عند الأكل:

فعن أبي جحيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فقال: (إني لا أكل متكئاً) (٢).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال:

ما رأيي رسول الله ﷺ، يأكل متكئاً قط، ولا يطاء عقبه رجلان قط إن كانوا ثلاثة مشى بينهما، وإن كانوا جماعة قدم بعضهم.. (٣).

فتدل الأحاديث على كراهية كل ما يُعَدُّ الأكل فيه متكئاً، ولا يختص بصفة بعينها والوقوف والاتكاء لاشك أنهما وضعان مؤثران في الأكل وأجهزة الهضم فهما إما يزيدان في الشراهية، فيأكل الإنسان زيادة عن حاجته، أو أنهما ليستا

من آداب المسلم، أو لغير ذلك من الأمور، ولعل أهل الطب والدارسين فيه يدرسون هذا الأمر ويتوصلون إلى فوائد كثيرة في ذلك .

هذا وقد وردت أحاديث في جواز الشرب قائماً وكذا في الطعام، فحمل العلماء أحاديث النهي على الاستحباب والحث على ما هو أولى وأكمل .

ومن الآداب النبوية في الأكل التي فعلها رسول الله ﷺ، وحث عليها:

(١) الأكل باليد اليمنى:

فقد خصت السنة اليد اليمنى للأفعال الكريمة، واليسار للأفعال القبيحة، وهذا إضافة إلى ما فيه من النظام الذي يصبغ حياة المسلم، فيه حفظ الصحة وعدم انتقال الأمراض المنتشرة، والأحاديث فيه كثيرة:

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

« كانت يمين رسول الله ﷺ لطعامه وصلاته، وكانت شماله لما سوى ذلك » (٤).

وعن حفصة - رضي الله عنها - قالت:

« كان يجعل يمينه لأكله وشربه ووضوئه وثيابه وأخذه وعطائه، ويجعل شماله لما سوى ذلك » (٥).

وقد نهى رسول الله ﷺ المؤمنين أن يمسوا ذكركم بيدهم اليمنى .

فعن أبي قتادة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه » (٦).

فكان من النظام الإسلامي أن تخصص اليد اليمنى للأمر الطيبة، واليد اليسرى للأمر المستقذرة، وفي هذا التنظيم الدقيق إبعاد قدر الإمكان لانتقال كثير من الأمراض وقد أمر رسول الله ﷺ، المسلم - بأن يأكل باليمين ونهاه عن أن يأكل بالشمال،^(٧)، في أحاديث كثيرة تنظم حياة المسلم وتبعد عنه الأضرار والأسقام والأمراض .

(٢) . عدم النفخ في الطعام والشراب:

ومن الآداب النبوية أن الإنسان إذا أراد أن يأكل من طعام فوجده حاراً فلا ينفخ فيه ليبرده، وكذا لو رأى فيه شيئاً فلا ينفخه حتى يخرج منه، وكذا الشراب .

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء، أو ينفخ فيه .

وبلفظ . . لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الإناء . . (٨) .

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء؟ فقال: أهرقها .

فقال: إني لا أروى من نفس واحد؟

قال: فأبني القدح إذاً عن فيك . (٩) .

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

(نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثُلْمَةِ القدح، وأن ينفخ في

الشراب) . (١٠) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله نهى عن النفخ في الطعام والشراب. (١١).

(٣) عدم التنفس في الإناء :

وهذا الأدب قد نص عليه في حديث ابن عباس، وأبي سعيد الخدري السابقين.

(٤) غسل الأيدي قبل الطعام وبعده:

ومن الآداب الإسلامية التي سنّها رسول الله صلى الله عليه وآله أن يغسل الإنسان يديه قبل الطعام وبعده، أما قبل الطعام: فليزيل ما علق بيديه من الأوساخ، وبخاصة إذا كان عاملاً يعمل في شيء يؤدي إلى توسيع يديه، مما يسبب الضرر والأذى في جسم الإنسان إذا أكل دون أن يغسل يديه، بل في أي عمل، فإن كل ما حولنا مما يمس بالأيدي يحمل الجراثيم الكثيرة.

فعن سلمان رضي الله عنه قال: قرأت في التوراة، إن بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله، وأخبرته بما قرأت في التوراة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «بركة الطعام الوضوء قبله، والوضوء بعده» (١٢).

قال المنذري: والمراد بالوضوء: غسل اليدين.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل أو يشرب قالت: غسل يديه ثم يأكل أو يشرب. (١٣).

وعن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه، وإذا رفع) (١٤).

(٥) النهي عن الطعام الحار:

وقد وردت أحاديث توضح لنا أن ننتظر بالطعام الحار جداً حتى يبرد، ويذهب فوره ثم بعد ذلك نطعمه، وذلك لما في الطعام غير الحار من البركة، ومن المنفعة لنا في أجسامنا.

فعن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - أنها كانت إذا ثردت غطته شيئاً حتى يذهب فوره، ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه أعظم للبركة.. (١٥).

وعن جويرية - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ، كان يكره الطعام حتى يذهب فوره أو دخانه. (١٦).

وعن خولة بنت قيس - رضي الله عنها - وكانت تحت حمزة بن عبدالمطلب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ فجعلت له حريرة فقدمتها له، فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها، فقال: يا خولة، لا نصبر على حر ولا على برد، يا خولة إن الله أعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة، وما خلق أحب إليَّ ممن يرده من قومك...

وفي رواية قالت: فقربت له عصيدة في تور، فلما وضع يده أحرقت أصابعه، فقال: حس، ثم قال: إن ابن آدم إذا أصابه حر قال: حس، وإن أصابه برد قال: حس. (١٧).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ، أتى بصحفة تفور فأسرع يده فيها، ثم رفع يده، فقال: إن الله لم يطعمنا ناراً.

وفي رواية قال: أبردوا بالطعام، فإن الطعام الحار غير ذي بركة. (١٨).

فهذه الأحاديث تفيد أن لا يطعم الإنسان الطعام الحار وإنما ينتظر قليلاً حتى
يذهب شيء من حره ثم يتناوله .

٢- كيفية الشرب:

كما أن للطعام آداباً وسنناً سنّها رسول الله ﷺ للمسلمين ليتبعوها كذلك فإن للشرب سنناً وآداباً فيها فوائد للمسلم الملتزم بها صحةً وتعبديّة، ومن ذلك:

(١) عدم الشرب قائماً:

وقد مر في الحديث عن آداب الطعام ذلك، ومثله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً (١٩).

ومثله عن أبي هريرة (٢٠) وعن الجارود (٢١).

ولا شك أن في ذلك حكماً صحياً وقد ورد جواز الشرب قائماً فيدل على استحباب الجلوس عند الشرب.

(٢) عدم الشرب على جرعة واحدة:

فعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«لاتشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى، وثلاث، وسموا الله إذا أنتم شربتم واحمدوا الله إذا رفعتم» (٢٢).

فهذا الحديث يحث المسلم أن يتأني في شرب الماء، ولا يشرب ما يريد أن يشربه دفعة واحدة، وإنما يقسمه على ثلاثة أنفاس، وذلك لما فيه من المنفعة الصحية، ولذلك قال أنس بن مالك: إن رسول الله ﷺ كان يتنفس إذا شرب ثلاثاً ويقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ» (٢٣).

يعني أكثر إذهاباً للعطش وأبعد عن الأمراض، وأهنأ للنفس وأقوى على الهضم وأقل في ضعف الأعضاء وبرد المعدة، (انظر فتح الباري في معنى الحديث

./٩٦/١٠.

وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه قال :

« إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه » (٢٤) .

وقد مر حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه والذي فيه، قال رجل :

إني لا أروى من نفس واحد؟ قال : فأبني القدح إذا عن فيك .. (٢٥) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه :

« إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أراد أن يعود فلينجح الإناء، ثم ليعد إن كان يريد » .

وفي رواية « أن النبي صلى الله عليه كان يشرب في ثلاثة أنفاس :

إذا أدنى الإناء إلى فيه يسمي الله فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً .. (٣٤) .

٣- الشرب من أفواه الأسقية:

ومن المنطلق ذاته وهو الحفاظ على صحة المسلم، وعدم انتقال الأوبئة نهى رسول الله صلى الله عليه عن الشرب من أفواه الأسقية فعن أبي سعيد الخدري (٢٧) رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه ينهى عن اختناث الأسقية [والاختناث: أن يشرب من أفواهاها] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« نهى رسول الله صلى الله عليه عن الشرب من فم القرينة، أو السقاء » (٢٨) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما مثله . (٢٩) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت :

« نهى أن يشرب من في السقاء لأن ذلك يُنتنه » (٣٠) .

وكذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح .

كما ورد في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

« نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح ، وأن يُنفخ في

الشراب » . (٣١) .

٤- النهي عن الكرع من بركة الماء أو النهر الجاري:

ومن المنطلق ذاته نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من بركة الماء وأمرهم أن

يأخذوا الماء بأيديهم ، ثم يشربوا من أيديهم .

فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :

مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لاتكرعوا ، ولكن اغسلوا أيديكم ، ثم اشربوا فيها ، فإنه ليس إناء أطيب من

اليد » (٣٢) .

والكرع : تناول الماء بالفم من موضعه من غير أن يشرب بكفيه ، ولا بإناء ،

ولعل ذلك النهي حتى لا يدخل في أفواههم شيء مما يكون في الماء ، ففي الكرع

لا يظهر ، بينما يتضح في الأخذ بالأيدي ، أو أن الشرب باليد أكثر ملائمة للصحة

من الكرع ، والله أعلم .

فهذه الوصايا كلها في كيفية الشرب ، والحرص على أن يتناوله بطريقة

صحيحة لا تكون سبباً في وصول الأذى إلى الإنسان تشير إشارة واضحة إلى
المعرفة العميقة لرسول الله ﷺ في صحة البدن، وصحة القلب، وصحة المجتمع،
فكم في السنة النبوية المطهرة من قواعد صحية سامية سبقنا بها الأمم كلها منذ
عصور وعصور.

٣- كمية ما يأكل الإنسان:

عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ماملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه» (٣٣).

إن هذا البدن الذي يتحرك، وإن هذه الحواس التي تطل على الدنيا، وإن هذا العقل الذي يفكر ويدبر، كل ذلك يحتاج من الإنسان أن يمدّه بطاقة تتمثل في الغذاء الذي يتناوله الإنسان، ويتمثله الجسم، فيحوّله إلى مواد نافعة مفيدة تمد كل جهاز وكل عضو من أعضاء الجسم بحاجته التي يستطيع بها أن يقوم بعمله المكلف به.

ولكن الإنسان لما جعل الله تعالى من لذة في الطعام يقبل عليه بنهم ورغبة شديدة ربما يؤذي بذلك نفسه، ويضر بصحته.

ويأتي هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقول للإنسان:

إن الطعام ليس غاية في حد ذاته، وإنما هو وسيلة للحياة، جعله الله تعالى سبباً من الأسباب العادية التي يتعاطاها الإنسان في هذه الحياة لتستمر وتقوم، فالهم في الطعام أن يقيم صلب الإنسان، فيوقفه منتصباً، وينهض صاحبه بأعباء الحياة المطلوبة منه بحسب عمله، واختصاصه.

فانتصاب القامة في الإنسان وبقاؤها كذلك يحتاج إلى الطعام بحسب عمل الإنسان الذي يؤديه في هذه الحياة فليس كل فرد يحتاج من الطعام ما يحتاجه غيره سواء بسواء لأن العمل والحركة النشيطة تحرق الطعام الذي يدخل البدن وتسرع في هضمه أكثر من السكون والراحة، فاللقيمات اللاتي تقمن الصلب إنما

تكون كميتها متناسبة مع عمل الإنسان وجهده الذي يقوم به في هذه الحياة، فكلما كان الجهد العضلي المبذول كبيراً كان المطلوب من الطعام يختلف كماً وكيفاً عن الجهد العقلي الذي يبذله رجل آخر، وكذا إذا كان العامل جالساً طول النهار يختلف عن ذلك الذي لا يهدأ صعوداً ونزولاً إلى غير ذلك من الأمور والأحوال التي يختلف فيها الناس في أعمالهم، وكل ذلك تعطينا هذه الكلمة التي قالها رسول الله ﷺ: (لقيمات يقمن صلبه).

ولكنك أيها الإنسان لن تكتفي بهذه اللقيمات أي لن تكتفي بالطعام المقدر لحاجتك الذي يمكنك من عملك، فإن لم تكتف بقدر الحاجة فأنا أسدي لك نصيحة غالية وهي: أن لا تملأ معدتك أكثر من ثلثها من الطعام مبقياً الثلث الثاني للشراب الذي تتناوله من ماء أو غيره مع الطعام أو بعده، ولا تملأها أكثر من ذلك بل أبق الثلث الأخير فارغاً لتمتدك رئتيك من التنفس بصورة طبيعية دون أي مضايقة منها للمعدة أو لغيرها، فأبق أيها العبد المؤمن المصدق لرسول الهدى ﷺ ثلث معدتك لا تملأه، حتى ينساب هواء الزفير والشهيق عبر جهاز التنفس، دون أن يضغط الحجاب الحاجز أثناء حركته على المعدة فيضربها، ويزعجك، وفي ذلك إشارة إلى علاقة التنفس بملء المعدة من الطعام.

وقد جاء في كتاب (أمراض القلب): السمنة: وهي لا تعني في المفهوم الطبي سوى الإفراط في الطعام، وعلاجها: (الأكل مع عدم الشبع) (/ ١٠١ /).
وقال: لذلك نذكر دائماً أن من يأكل قليلاً يعيش كثيراً والعبرة في تجنب السمنة ليست فقط بالإقلال من الدهون في الطعام، ولكن بعدم الإفراط أيضاً في الأكل لأن أي غذاء سواء كان دهنيات أو نشويات أو زلاليات يتحول الزائد

منه إلى دهنيات تترسب في جدار الشرايين وتسبب ضيقها . أمراض القلب / ١٠١ / .

ويقول في كتاب (صحتك في الغذاء) عن هذا الحديث الشريف :

وهذا الحديث قمة من قمم الإعجاز الصحي، والوقائي، والغذائي، فهو من معجزات الرسول ﷺ وجوامع كلمه، وحكمته العالية، ومن القوانين التي سنها الرسول ﷺ للأكل، وهذا النظام يعتبر أساساً للحياة البشرية إذا أراد الإنسان أن يعيش سليماً معافى من الأمراض فيكفي الإنسان لقيمات يقمن صلبه فلا تسقط قوته ولا تضعف معها، فإن تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس وهذا من أنفع ما للبدن، والقلب، فإن البطن إذا ما امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا أورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض له الكرب والتعب، وصار محملة بمنزلة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب، وكسل الجوارح عن الطاعات وتحركها في الشهوات التي يستلزمها الشبع.

قال : ولذلك فالاعتدال في الغذاء هو قانون الطبيعة .. (- ٢١٠ / - ٢١١ /) .

يقول الدكتور حسان شمسي باشا :

(والرسول العظيم حين يخصص الثلث الآخر للنفس لم يشأ أن يتعرض لحقائق علمية لم تعرف إلا في القرن العشرين حين درس بافلوف العصارة المعدية عند الكلب حين فتح معدته، وتابع كيف يهضم الطعام وتفرز العصارات .

ولم يذكر الرسول الكريم شيئاً عما يجري في المعدة إلا أنه اكتفى بذكر الثلث الثالث للنفس، حيث إن الطعام بحاجة إلى هضم والهضم لا يتم بدون مفرزات المعدة فإذا امتلأت المعدة بالطعام فأين تجد العصارات الهاضمة مكاناً لها؟ فمن ملأ

معدته بالطعام والشراب ولم يدع فيها متنفساً شعر بعد ذلك بالتخمة وعسر الهضم .

وهناك سر آخر في هذا الحديث فقد ابتكر العلماء في الولايات المتحدة طريقة جديدة لإنقاص الوزن، وذلك بإدخال بالون إلى المعدة وينفخ بشكل يملأ ثلث المعدة ويبقى ثلثاً المعدة الآخران فارغين للطعام والشراب وقد وجد الباحثون أنها طريقة فعالة في إنقاص الوزن . (انظر قيسات في الطب النبوي / ٥١-٥٢ /) .

فهذا حديث رسول الله ﷺ تثبته تجارب الطب الحديث وأبحاثه العلمية التجريبية ويقول الدكتور محمود الجزيري وهو من كبار أساتذة كلية الطب في جامعة دمشق:

(قد كنت أول ما عينت مدرساً في كلية الطب أقرر فائدة شرب الماء مع الطعام آخذاً بالحديث الصحيح « فثلث لطعامه وثلث لشرابه، وثلث لنفسه » .

وقد لاحظت فائدة ذلك بالتجربة على نفسي وعلى مرضاي الذين أصبح عددهم يزيد الآن على نصف مليون، وكان الطلبة آنذاك يعارضونني لأنهم يجدون في الكتب التي بين أيديهم والمأخوذة عن الأجانب ضد ذلك، وكنت أصر على رأيي وأخالف تلك الكتب، وأخيراً منذ سنين جاء علم الطب نفسه يقرر ما ذكره الحديث الشريف ويوصي بشرب الماء مع الطعام لأنه تبين للأطباء أن شرب الماء مع الطعام يفيد في زيادة إفرازات العصارات كلها في المعدة والكبد والأمعاء، ويساعد مهمة جهاز الهضم بتليين الطعام وصياغته كعجينة تنفذ فيها العصارات الهاضمة ويمنع القبض، وكنت أوصي المصابين بالقبض (الإمساك) المزمّن بكثرة شرب الماء مع الطعام وكانت توصية ناجحة مائة بالمائة . . (نقله الدكتور نور الدين عتر في كتابه (السنة المطهرة والتحديات / ٧٦-٧٧ /) .

ويقول الدكتور فارس علوان عن هذا الحديث : فلا مجال للتساؤل بعد ذلك كم نأكل وكم هو الثلث فالثلث هو ثلث ما يملأ المعدة من طعام أي ثلث ما يستطيع الإنسان أن يأكله ويبقى الثلث الثاني للشراب أما الثلث الأخير فهو لسهولة عملية التنفس إذ المعدة الممتلئة تضغط على الحجاب الحاجز فتعيق وظيفة الرئتين ووظيفة القلب والدوران . وأكله الثلث هذا، إن كان لامحالة فاعلاً أي إن كان في ظروف خاصة كأن يكون قد بلغ به الجوع مبلغه أو يعلم أنه لن ينال طعاماً بعدها لفترة طويلة أو أن يكون ممن يبذلون قوة جسدية كبيرة في عملهم اليومي أما في الأحوال العادية وفي الحياة اليومية الطبيعية فتكفيه لقيمات بسيطة يقيم بها أوده، ويتقوى بها على أعمال الخير، وتعينه على فرائضه وواجباته .
(انظر، د / فارس علوان في كتابه (وفي الصلاة صحة ووقاية) / ١٣٤-١٣٥ / .

وفي أبها قام المحاضر بكلية الشريعة وأصول الدين الأستاذ الفاضل أحمد حميد بتطبيق هذا الحديث على نفسه في الطعام والشراب فكانت النتيجة أن نزل وزنه من (١١٥) إلى (٧٥) كيلاً .

فهذا الحديث من أبلغ الأحاديث الدالة على الإعجاز النبوي في العلوم الصحية الواضحة، لو أمعنا النظر فيه، واتبعنا هذا الهدي النبوي في حياتنا الخاصة، لكان المجتمع الإسلامي مجتمعاً صحيحاً قد أبعدت عنه أقسى أمراض العصر الحاضر، وهو « السمنة » فله ما أعظم هديه، وما أوسع علمه، وما أدق تعبيره .

٤- اللبن غذاء كامل:

إن اللبن في السنة النبوية مكانة كبيرة، وليس لأن اللبن هو أكثر الأشربه

شيوخاً في جزيرة العرب عندما جاء الإسلام، ولا لأن العرب كانوا يعتمدون عليه في حياتهم العامة، لأنه يمدهم بالغذاء، والري في كل الأوقات، ولا لأنه كان يقدم لكل طارق في نهار أو ليل بل لأنه ارتبط بأعز رحلة يقوم بها رسول الله ﷺ، رحلة يجوب فيها السموات السبع ويصل إلى سدرة المنتهى فقد ارتبط اللبن بهذه الرحلة الربانية التي نقله الله تعالى فيها ليريه من آيات ربه الكبرى، فقدم له اللبن مرتين مرة في بيت المقدس حيث أسري به ﷺ من مكة إليه فعطش عطشاً شديداً فقدم له اللبن ليزيل ما أصابه من العطش، وكذلك عندما عرج به إلى السماء، ورفع له البيت المعمور جيء له بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل وإناء من ماء، فاختر اللبن أيضاً، فكان تقديم اللبن في أعز مكان، واختيار اللبن من رسول الله ﷺ، له معنى في نفس كل مسلم، فهو حيث كان، وأنى وجد، ومهما قدم له من الأشربة المنوعة فإنه سيختار اللبن، ذاك الشراب العظيم، العظيم في مكانته والعظيم في منفعته، والعظيم في ربه.

وإضافة إلى ذلك فقد أعطي اللبن في هذه الرحلة وساماً حيث اعتبره الملائكة، وعلى رأسهم جبريل عليه السلام علامة للفطرة السليمة التي فطر الإنسان عليها، فاختيار رسول الله ﷺ اللبن على الخمر وغيره من الأشربة التي قدمت إليه في هذه الرحلة المباركة دليل على ما يتمتع به من الفطرة السليمة التي يختار بها الإنسان المؤمن العاقل الذي يعرف ما يصلحه ويبتعد عما يضره ولذلك حمد جبريل عليه السلام الله تعالى أن هدى محمداً ﷺ إلى الفطرة بهذا الاختيار وقال له: لو أخذت الخمر غوت أمتك (٣٤). و (٣٥). و (٣٦).

وذلك لأن أمته تبع له في كل عمل يقوم به.

وكذلك عندما عرج به ﷺ إلى السماء وقدمت له الآنية المختلفة فيما حوته من الأشربة اختار رسول الله (صلوات الله وسلامه عليه) اللبن، هناك فوق سبع سموات رغم أن الخمر الذي قدم إليه في ذلك المقام من خمر الجنة وهو ليس بمحرم تناول، لأنه لا يؤثر في العقل ولا يغتاله فليل له: (هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك) (٣٧).

قال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة لأنه أول شيء يدخل بطن المولود، ويشق أمعائه والسرف في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره لكونه كان مألوفاً له ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة.

ويضاف إلى ذلك: أن اللبن يغني عن الطعام والشراب كما سيأتي ذكره وأن الموقف الذي كان فيه رسول الله ﷺ عندما قدمت إليه الأشربة كان يحتاج فيه إلى اللبن أكثر من حاجته إلى الماء أو غيره، والله أعلم، فقد ورد أنه عطش عطشاً شديداً، فكأن هذه الرحلة الواسعة من مكة إلى بيت المقدس رغم سهولتها سببت في هذا العطش الذي شعر به.

وقد ذكر الإمام ابن حجر أن الاختلاف في عدد الآنية وما فيها يحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر، ومجموعها أربعة آنية، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي تخرج من أصل سدرة المنتهى.. (انظر فتح الباري ٧/٢٥٦).

وقال ابن المنير: لم يذكر السرف في عدوله عن العسل إلى اللبن كما ذكر السر في عدوله عن الخمر، ولعل السرف في ذلك كون اللبن أنفع، وبه يشتد العظم، وينبت اللحم وهو بمجرد قوت، ولا يدخل في السرف بوجه، وهو أقرب إلى الزهد، ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه، والعسل وإن كان حلالاً لكنه من

المستلزمات التي قد يخشى على صاحبها أن يندرج في قوله تعالى (أذهبتم طبيباتكم) قال : ولا يعكر على ما ذكرته من أنه ﷺ كان يحب الحلوى والعسل ، لأنه إنما كان يحبه مقتصداً في تناوله لا في جعله ديدناً ولا تنطعاً . (انظر فتح الباري ٧٦/١٠ .

ولهذا أول رسول الله ﷺ سريان الري الحاصل من شرب اللبن في بدن الإنسان بالعلم .

فعن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : « بينا أنا نائم أوتيت بقدرح لبن ، فشربت حتى أني لأرى الري يخرج في أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب .

قالوا : فما أولته يارسول الله ؟ قال : العلم . » (٣٨) .

وقد جاء تأويل اللبن في المنام بالفطرة كما ورد عن أبي هريرة رضى الله عنه (٣٩) وأبي بكر رضى الله عنه (٤٠) .

وقال ابن أبي جمرة : تأول النبي ﷺ اللبن بالعلم اعتباراً بما بين له أول الأمر حين أتى بقدرح خمر وقدرح لبن فأخذ اللبن فقال له جبريل (أخذت الفطرة) (انظر فتح الباري ٤١١/١٢ .

وقال ابن العربي : اللبن رزق يخلقه الله طيباً بين أخبات من دم وفرث كالعلم نور يظهره الله في ظلمة الجهل ، فضرب به المثل في المنام .

هذا ما يقال عن مكانة اللبن في السنة وقد كان اللبن من الأشربة الأساسية لرسول الله ﷺ فقد قال أنس بن مالك رضى الله عنه :

« لقد سقيت النبي ﷺ بقدرحي هذا الشراب كله : العسل والماء واللبن » (٤١) .

بل كان من المعروف لدى الصحابة الكرام أنه إذا استسقاهم رسول الله ﷺ أي طلب ما يسقونه فإنهم يأتونه باللبن السائغ الطازج ممزوجاً بالماء ليخففوا من دسمه ويكون أكثر استساغة في شربه، فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : أتانا رسول الله ﷺ في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة لنا فشبت (أي خلطت ومزجت أو أضفت) لرسول الله ﷺ من البئر فتناول القدح وشرب .. (٤٢).

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فقال له النبي ﷺ : « إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كر عنا قال : والرجل يحول الماء في حائطه، قال : فقال الرجل : يارسول الله عندي ماء بائت، فانطلق إلى العريش، فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له، قال : فشرب رسول الله ﷺ ثم شرب الرجل الذي معه .» (٤٣)

وعندما شك الناس في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة، أرسلت له أم الفضل - رضي الله عنها - (٤٤) أو ميمونة - رضي الله عنها - (٤٥) بإناء فيه لبن فشرب منه والناس ينظرون . في حوادث كثيرة في السنة النبوية يقدم لرسول الله ﷺ اللبن للسقيا فكأن اللبن كان شرباً رئيسياً عند رسول الله ﷺ وكذلك كان الصحابة يهدونه لرسول الله ﷺ في قصص كثيرة (٤٦) . مما كان يخفف من قلة الطعام في بيت النبوة .

وقد حث الرسول الكريم ﷺ على إهداء اللبن فعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : قال النبي ﷺ : « ومن منح منيحة لبن، أو منيحة ورق، أو هدى زقاقاً فهو كعتق رقبة » (٤٧) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ ، قال :

«ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة تغدو بعس (وهو القدح الكبير) وتروح بعس! إن أجرها لعظيم» (٤٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه نهى فذكر خصلاً وقال: «من منح منيحة غدت بصدقة، وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها» أي ما حلب من اللبن بالغداة والعشي (٤٩).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله عن الهجرة، فقال: ويحك إن الهجرة شأنها شديد فهل لك من إبل؟

قال: نعم

قال: فتعطي صدقتها؟ قال: نعم.

قال: فهل تمنح منها شيئاً؟ قال: نعم.

قال: فتحلبها يوم وردها؟ قال: نعم.

قال: فاعمل من وراء البحار إن الله لن يترك من عملك شيئاً» (٥٠).

فحثه رسول الله صلى الله عليه وآله أن يمنح من إبله شيئاً ليثيبه الله تعالى على ذلك إن استمر في هذا العطاء.

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«أربعون خصلة أعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة» (٥١).

فجعل رسول الله ﷺ أعلى خصال الخير هي (منيحة العنز) والمقصود بذلك أن يعطي عنزة لبونة لقوم يستفيدون من لبنها، وذلك لما يتميز به اللبن من منافع جمّة وفوائد كثيرة .

وقد أوصانا رسول الله ﷺ بلبن البقر خاصة، رغم قلة البقر في جزيرة العرب حينئذ بالنسبة الى الغنم والإبل وأنها شفاء من كل داء :

فعن طارق بن شهاب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر » (أي تأكل) (٥٢) .

واللبن غذاء كامل كما بين ذلك رسول الله ﷺ .

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

دخلت مع رسول الله ﷺ أنا وخالد بن الوليد على ميمونة - رضي الله عنها - فجاءتنا بإناء من لبن فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله فقال لي : الشربة لك فإن شئت آثرت بها خالداً، فقلت : ما كنت أؤثر على سؤرك أحداً ثم قال رسول الله ﷺ : « من أطعمه الله طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه ومن سقاه الله لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه » .

وقال رسول الله ﷺ : « ليس يجزىء مكان الطعام والشراب غير اللبن » وفي رواية « ما أعلم شراباً يجزىء عن الطعام غير اللبن » (٥٣) .

يشير بذلك رسول الله ﷺ إلى ما في اللبن من المواد النافعة الكثيرة التي تغني الإنسان عن الطعام وكأنه يقول إن اللبن فيه كل ما يحتاجه الإنسان من المواد النافعة التي يحتاجها جسمه، ويأخذها من الطعام .

وقد كان رسول الله ﷺ يشرف بنفسه على سقاية الفقراء اللين .

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال :

« كان أهل الصفة أضياف أهل الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال، والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وأشد الحجر على بطني من الجوع . ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون فيه، فمر بي أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر عمر، فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر أبو القاسم ﷺ، فتبسم حين رأيته، وقال : أبو هريرة، قلت : لبيك يا رسول الله .

قال : الحق، ومضى فاتبعته، ودخل منزله، فاستأذنت فأذن لي، فوجد قدحاً من اللين، قال : من أين هذا اللين لكم؟

قيل : أهدها لنا فلان .

فقال رسول الله ﷺ : أبا هريرة .

قلت : لبيك . قال : الحق إلى أهل الصفة فادعهم، وهم أضياف أهل الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال إذا أتته الصدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم فأصاب منها وأشركهم فيها فساءني ذلك، وقلت : ما هذا القدح بين أهل الصفة، وأنا رسوله إليهم، فسيأمرني أن أديره عليهم، فما عسى أن يصيبني منه ؟ وقد كنت أرجو أن يصيبني منه ما يغنيني، ولم يك بد من طاعة الله وطاعة رسوله، فأتيتهم فدعوتهم، فلما دخلوا عليه، أخذوا مجالسهم .

قال : أبا هريرة، خذ القدح فأعطهم .

فأخذت القدح فجعلت أناوله الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرده فأناوله الآخر حتى انتهيت به إلى رسول الله ﷺ وقد روي القوم كلهم، فأخذ رسول الله ﷺ القدح فوضعه على يده، ثم رفع رأسه فتبسم، وقال: أبا هريرة اشرب، فشربت ثم قال: اشرب: فلم أزل أشرب، ويقول: اشرب، ثم قلت: والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكاً، فأخذ القدح، فحمد الله وسمى وشرب». (٥٤).

فكون رسول الله ﷺ ينادي أهل الصفة لإسقائهم اللبن بصورة خاصة دليل على ما في هذه المادة من غذاء كامل يمكن أن يسد رمق الجوع والفاقة التي يعيشها هؤلاء الفقراء المعدمون.

ويقول د/علي أحمد الشحات:

(والحقيقة أن اللبن أكمل الأغذية من الناحية البيولوجية رغم أنه ينقصه قليل من العناصر الذاتية، ولكن رغم ذلك يعد أفضل من أي غذاء منفرد وحيد ولا توجد أي مادة غذائية أخرى يمكن أن تقارن مع اللبن من حيث قيمته الغذائية المرتفعة وذلك لاحتوائه على المواد الغذائية الأساسية الضرورية التي لا يستغني عنها جسم الإنسان في جميع مراحل نموه وتطوره، فاللبن يعد من أحسن الأغذية للأطفال، والناشئين والبالغين والمسنين على السواء، فعلاوة على أنه ينفع الصغار في حياتهم المقبلة ويكسبهم مناعة ضد كثير من الأمراض فإنه أيضاً يفيد الكبار كثيراً لقيمته الغذائية المرتفعة.

ويعد اللبن ومنتجاته من المواد الغذائية الضرورية الهامة للإنسان في معظم بلاد العالم، (ص ٦٣-٦٤) من نشرة هيئة الإعجاز العلمي للقرآن الكريم والسنة في رابطة العالم الإسلامي عن العسل واللبن).

ثم تكلم الدكتور عن العناصر والمركبات الغذائية الحيوية الموجودة في اللبن
فذكر:

- البروتينات (وتمتاز البروتينات الموجودة في الحليب بأنها ذات حيوية
عالية)

- الأحماض الدهنية

- اللاكتوز (سكر اللبن)

- الفيتامينات (أ - د - هـ - ك - ب ١ - ب ٢ - ج - الكولين)

- الماء

- الكالسيوم (ويعتبر الحليب ومشتقاته أحد أهم مصادر هذا المعدن في
الغذاء)

- الفوسفور - الماغنيزيوم - الصوديوم - البوتاسيوم - الكلور - الكبريت -

الروبيديوم - الليثيوم - الباريوم - المنجنيز - الاسترانثيوم - الألومنيوم - الفلور -

النحاس - اليود - الزنك - الكوبالت

والأنزيمات المساعدة على الهضم (انظر البحث المشار إليه (٦٤-٦٨) /).

وقال: وهكذا يتجلى لنا بوضوح أن النبي ﷺ قد أشار إلى قيمة اللبن

الغذائية في زمن لم يكن يدرك الناس وقتئذ تركيب اللبن، وما يحتوي عليه من
عناصر ومركبات الغذاء الحيوي الهام التي لا تجتمع في شراب غيره.

ثم لما تقدم العلم، وتوفرت الأجهزة توصل العلماء والباحثون إلى اكتشاف

المواد الغذائية التي يحتوي عليها اللبن من البروتينات والكربوهيدرات،
والسكريات والدهون والمعادن، والفيتامينات ٠٠ وغير ذلك.

فمن أخبر رسول الله ﷺ بهذه الحقائق في وقت يستحيل فيه على الإنسان أن يتوصل إلى ما توصل إليه اليوم بعد رحلة شاقة من الدراسة والبحث وصل من خلالها إلى نتائج تتوافق مع ما أخبر به وذكره إنما هو بتعليم الله تعالى له . فالعناية الإلهية تحيط برسول الهدى ﷺ وتحيط بأمرته إذا اتبعت تعاليمه وتشريعاته وهدايته، فإن فيها خيرهم في الدنيا وقوة أجسادهم وقلوبهم وعقولهم، وخيرهم في الآخرة حيث فيها النجاة من غضب الله وناره .

اللهم اجعلنا من الذين يقتدون بالرسول الكريم ﷺ اقتداءً كاملاً ويهتدون بهدأيته على الوجه الأكمل .

إضافة إلى ما سبق ذكره فإن الحليب يقي من كثير من الأمراض :

١- فبعد دراسات أجريت في جامعة كاليفورنيا، نصح الدكتور الذي قام بها الناس أن يشربوا ما بين كوبين إلى ثلاثة أكواب من الحليب القليل الدسم للوقاية من سرطان القولون، وعزا ذلك إلى غنى الحليب بالكالسيوم وفيتامين (د) إلا أنه قد تكون هناك آليات أخرى تعطي وقاية من هذا السرطان .

وأجريت دراسات في استراليا عام (١٩٨٧م) أن الحليب يخفف من الإصابة بسرطان المستقيم والقولون .

وأما في اليابان فتشير الدراسات إلى أن تناول الحليب يقلل من الإصابة بسرطان المعدة .

٢- ومن المعروف لدى عامة الناس أن تناول الحليب عند المصابين بقرحة المعدة يخفف من ألمها واكتشف العلماء في جامعة (نيويورك) أن الحليب يحتوي على مادة تسمى (البروستاغلاندين) هي التي تقي من القرحة، وكأن هذه المادة

تحت خلايا المعدة على تشكيل حاجز من مادة مخاطية تقي غشاء المعدة من تخريش المواد الكيميائية وهذه المادة توجد في دسم الحليب فإن قشدة الحليب، والحليب كامل الدسم أغنى ما يكون بهذه المادة. ويعتقد بعض الباحثين أن الحليب يقي من حدوث القرحة رغم أنه لايشفي قرحة موجودة سابقاً، ومهما يكن فإن اكتشاف مادة البروستاغلاندين في الحليب تلك المادة التي تماثل في تركيبها الدواء الحديث للقرحة يجعل في الحليب سراً غامضاً لا بد أن تكشفه الأيام.

٣- تعتبر الإسهالات الإنتانية أحد أهم أسباب الوفيات عند الأطفال، ومن أهم أسبابها فيروس يسمى (روتا فيروس) وقد لاحظ الباحثون في جامعة (جون هوبكنز) في الولايات المتحدة عن وجود مضادات لهذا الفيروس عند معظم الأبقار التي درسوها وهذا يعني أن تلك الأبقار كانت قد أصيبت بهذا الفيروس فشكلت له أجساماً مضادة وقد وجدوا أن الحليب الطازج غير المبستر أو المعقم غني جداً بهذه المضادات وأما اللبن المبستر فهو يحتوي على ٧٧٪ من هذه الأجسام المضادة.

إلا أن الحليب المعقم الذي تم تسخينه لدرجة الغليان قد فقد كل هذه المضادات النافعة وكذلك الأمر بالنسبة للحليب البودرة.

٤- يعتقد البعض أن الإسهال المزمن عند الأطفال الصغار الذين يشربون حليباً خالياً من الدسم يمكن شفاؤهم بامتناعهم عن شرب هذا الحليب واستبداله حليباً كامل الدسم.

ولا يعرف العلماء بالضبط الآلية التي يمارسها الحليب في هذا المجال.

٥- في تجارب أجريت في جامعة (روهر في ألمانيا) أثبتت أن لبن البقر ينتج مضادات لجرثومة تسمى (لايشريشيا القولونية) والتي تسبب إسهالات عند الأطفال كما تسبب التهابات في الرئة والمجاري البولية والبريتوان، داخل جوف البطن، فكانت النتائج مشجعة للغاية فقد شفي ٨٤٪ من الأطفال الذين أجريت عليهم التجارب .

٦- جاء في كتاب الأطعمة والتغذية طبعة (١٩٨٩م) :

يعتبر الحليب أكثر غذاء متكامل وجد على سطح الأرض، حيث إنه قد صمم ليكون غذاء لكل مولود للحيوانات اللبونة (كالبقر والمعز والغنم) والإنسان وبذلك فإنه يؤمن كميات كافية من الغذاء .

ومع ذلك فإن الحليب فقير بالفيتامين (سي) والحديد إلا أن الأطفال يولدون وفي أجسامهم كمية من الحديد والفيتامين (سي) تكفيهم لعدة أسابيع .

وما يثير العجب أن عناصر الحليب الغذائية تكون بحالة جاهزة للهضم ولا يضيع منها أثناء الامتصاص في الأمعاء إلا النزر القليل والحليب ليس غذاء مفيداً للأطفال فحسب بل هو غذاء عظيم لكل جيل .

(ينظر فيما سبق من البحوث العلمية التجريبية عن الحليب كتاب د/ حسان شمسي باشا: قياسات من

الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثة ١٧٧-١٨٨) .

فهذا الاهتمام النبوي بالحليب له دلالات علمية عظيمة، تشير إلى عمق المعرفة العلمية التي كان رسول الله ﷺ قد زوّد بها من الله تعالى، والتي استوعبت أموراً كثيرة يعسر إحصاؤها، والإحاطة بها، فكان إخباره عن اللبن هو إعجاز علمي واضح لا يتمارى به اثنان فله ما أعظم هذا الرسول، وما أكرمه على الله تعالى، وأدله على ما ينفع الإنسان في حياته الأولى والأخرى .

٥- التمر غذاء كامل:

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال :

« لا يجوع أهل بيت عندهم تمر » .

وفي رواية قال : « يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله ، قالها مرتين أو ثلاثاً وفي رواية « بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه » (٥٥) .

فهذا الحديث يدلنا فيه رسول الله ﷺ أن التمر يمد بني الإنسان بالغذاء الضروري ويشبعهم فلا يحتاجون إلى غيره ، ولذلك كان هو الطعام الذي لا غيره في بيت رسول الله ﷺ ، لأشهر .

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : « إنا كنا آل محمد ﷺ لنمكث شهراً ما نستوقد بنار ، إن هو إلا التمر والماء » .

وفي رواية « والله يا ابن أختي ، إنا كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين ، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار » .

قال عروة : قلت : ياخاله ، فما كان يعيشكم ؟

قالت : الأسودان ، التمر والماء إلا أنه كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار ، وكانت لهم منائح ، (أي شياهاً أو نوقاً) فكانوا يرسلون لرسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه ..

وفي رواية « توفي رسول الله ﷺ حين شبع الناس من الأسودين التمر والماء » (٥٦) فالتمر غذاء يكفي الإنسان في حياته لأنه يحتوي على أكثر ما يحتاجه الإنسان من المواد الغذائية فهو يحتوي على المواد التالية : ٢،٢ ٪ ماء ٨٧،٤ ٪ كربوهيدرات - ٢،٨ ٪ دهن - ٢،١ ٪ بروتين - ٥،٥ ٪ ألياف

كما أن المائة غرام من البلح تعطي (٣٥٣) سعراً حرارياً.

وقد ثبت أن البلح مورد جيد لفيتامين (أ) كما أنه مورد لا بأس به لفيتامين (ب) (الثيامين) وهو غذاء صحي سهل الهضم فقد برهنت الدراسات والاختبارات العملية أن التمر وجبة غذائية ممتازة تحتوي على فيتامين (أ)، وفيتامين (ب ١ و ب ٢) والسكر سهل الهضم بعكس المواد النشوية الأخرى.

- إضافة إلى هذا، فإن هناك معادن كثيرة موجودة في التمر حتى أطلق عليه اسم (منجم) ففيه: الحديد والكالسيوم والفوسفور والمغنيزيوم والكبريت والصدوديوم والبوتاسيوم، والكلور، والنحاس، والمنغنيز، والكوبالت، والزنك والفلورين والعفص.

وقد لاحظ بعض الأطباء الباحثين أن سكان الواحات لا يعرفون السرطان، قال: والمعتقد أن غنى التمر بعنصر المغنيزيوم هو السبب في ذلك (انظر في ذلك، د/ عبدالله عبدالرزاق السعيد في كتابه (الرطب والنخلة) / ١١١-١٤٧ / ومحمد السيد أرناؤوط في كتابه (صحتك في الغذاء) ١٣٤-١٣٥ /).

فلعل هذا ما يفسر بقاء رسول الله ﷺ وأهله بدون طعام غير التمر والماء.

وقد كان رسول الله ﷺ يأكل التمر منفرداً، ومع الزبد (٥٧) أو مع الخبز (٥٨)، ويأكل الرطب مع القثاء (٥٩)، والبطيخ بالرطب (٦٠).

ولهذا أيضاً رأينا رسول الله ﷺ يتسحر عندما يريد الصيام بالتمر (٦١) ليكون عوناً له على الصيام.

وعن أبي هريرة رضي عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«نعم سحور المؤمن التمر» (٦٢).

٦- التمر يذهب الداء ولا داء فيه:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن وفد عبد القيس قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هم عنده قعود إذ أقبل عليهم، فقال لهم:

«خير تمراتكم البرني يذهب الداء، ولا داء فيه» (٦٣).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير تمراتكم البرني يذهب الداء ولا داء فيه» (٦٤).

الأصل في كل ما تنتجه الأرض من الثمرات الطازجة أن لا يكون فيها داء ولا ضرر إلا إذا أخذ بطريقة غير طبيعية، أو أكثر منه الإنسان، والتمر من هذه الثمرات التي أوجدها الله تعالى لنا، فالأصل فيه أن لا يكون فيه داء، وهو بما فيه من المعادن والمواد الأخرى تذهب الداء بإذن الله تعالى، لكن التمر إضافة إلى هذا لا يكون وسيطاً في نقل الجراثيم.

فقد قامت السلطات الصحية في العراق بالتعاون مع خبراء المنظمة الصحية العالمية باختبارات للتأكد من عدم صلاح التمر كناقل لجراثيم مرض الهيضة (الكوليرا) وعلى هذا الأساس قام المعهد البكتريولوجي المركزي العراقي بالتعاون مع الخبير الدولي لمنظمة الصحة العالمية (الدكتور أوسكار فيلنز نفيلد، الاختصاصي بالكوليرا) بإجراء اختبارات عملية، فقد لوثت تمر طرية من الأنواع التي تصدر بالأسواق الخارجي بجراثيم مرض الهيضة وبنسبة من (١٠٠-١٠٠٠) مرة أكثر مما يشاهد في براز المريض بالهيضة، واستخدم لذلك ثلاث سلالات مختلفة من الضمات.

وقد ظهر أن الضمات لم تعش أكثر من ثلاثة أيام، وهذا يعني أن التمور لو

تعرضت إلى تلوث شديد تصبح خالية من العامل المرضي للهيضة خلال ثلاثة أيام من الظروف الطبيعية، وصدر قرار اللجنة بذلك بتاريخ ١٩٦٦/٩/٥ م.

(انظر الأستاذ عبد الجبار كتاب نخلة التمر / ٨٤٤-٨٤٥ /) .

وقد ذكر أن التمور مصدر كثير من الأدوية إذا أريد إنتاجها منها، مثل: البنسلين والأورومايسين والعديد من المضادات الحيوية وفيتامين ب ١٢ وبعض الهرمونات، (انظر د/ جبار حسن النعيمي في كتاب فسلجة وتشريح وموروفولوجي نخلة التمر / ٢١٢) .

وقالوا: (التمر مصدر لدواء جديد يدعى « ديو ستولنس » وهو مهم جداً في الطب حيث يصفه الأطباء لمعالجة الروماتيزم وأمراض العيون (من كتاب سيدة الشجر لعبد القادر باش أعيان العباسي / ١١١) .

وصدق رسول الله ﷺ فالتمر دواء ولا يحمل داء ..

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال :

« إن في عجوة العالية شفاء، وإنها ترياق أول البكرة » (٦٥) .

(والعجوة: ضرب من أجود تمر المدينة وألبينه، والترياق (دواء يعالج به المسموم فأطلق على العجوة ذلك الاسم تشبيهاً به) .

وعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال :

« من اصطبح كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل » (٦٦) .

واصطبح: أي تناوله صباحاً .

فليُنظر ما في العجوة من مضادات للسم تؤثر فيه، ويبقى تأثيرها طول
النهار، وليُنظر أيضاً كونها تؤخذ في الصباح على الريق فهذا رسول الله ﷺ
يعطينا النتيجة التي توصلنا إلى الاستفادة من التمر في أمور مختلفة، وما علينا إلا
أن نطيعه في ذلك، ولا مانع أن نقوم بالتجارب على التمر لإثبات ما قاله ﷺ ..

٧- الإفطار على التمر والرطب:

عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

« إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإنه بركة، فإن لم يجد تمراً، فالماء، فإنه طهور. » (٦٧).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلي على رطبات فإن لم تكن حسا حسوات من ماء.. » (٦٨).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

« من وجد تمراً فليفطر عليه، ومن لم يجد فليفطر على الماء فإنه طهور » (٦٩).

فسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الفعلية والقولية ترشد المؤمن إلى أن يكون أول ما يتناوله بعد يوم كامل يقضيه في الصيام عن الطعام هو التمر والرطب فإذا لم يجد واحداً منهما فليفطر على الماء.

والتمر والرطب من المواد المفيدة لجسم الإنسان وكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يختارهما للصائم فذلك لحكم ومنافع في هذه المادة، لعل منها:

أن التمر يحتوي على نسبة عالية من سكر الفواكه (الفركتوز أو الليفيولوز) وسكر الفواكه هذا له تأثير منشط للحركة الدودية للأمعاء وبذلك فإنه يكافح الإمساك فالتمر يساعد على تليين الأمعاء.

إضافة إلى هذا فإن التمور تحتوي على مواد سكرية سهلة الامتصاص بنسبة عالية، حوالي سبعين إلى ثمانين بالمائة والكيلو غرام الواحد من التمور يعطي طاقة حرارية عالية حوالي ثلاثة آلاف من السعرات، وهو القدر الذي يحتاجه الإنسان العادي من الطاقة الحرارية.

والسكريات الموجودة في الرطب والتمر تمتص بسرعة فائقة وفي أقل من ساعة وهو عبارة عن (سكر العنب وسكر الفواكه) وكلاهما أحادي يمتصان مباشرة من جدار الأمعاء الدقيقة وبسهولة.

كما تحتوي التمر على سكر القصب وهو ثنائي وهو سهل الهضم أيضاً فيتحول بواسطة خميرة (السكراز) الموجودة في العصارة المعوية إلى (سكر العنب وسكر الفواكه) فيمتص من جدار الأمعاء الدقيقة إلى الدم ثم إلى الأنسجة ليولد الطاقة الحرارية المطلوبة للجسم بعد تمثيله وتحويله إلى ماء وثنائي أكسيد الكربون فلهذا كان التمر أنسب الأغذية للصائم أول ما يبدأ به لإمداده بالطاقة الحرارية ولسهولة هضمه على المعدة والأمعاء.

(انظر د/عبدالله عبدالرزاق في كتابه (الرطب والنخلة) ١٣٢-١٣٤).

وإننا نلاحظ أن رسول الله ﷺ كان من سنته الابتداء بالتمر يوم الفطر بعد الانتهاء من صيام شهر رمضان، وقبل الذهاب إلى صلاة العيد فعن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات»، - زاد في رواية «ويأكلهن وتراً» (٧٠).

ولعل ذلك لكي تتهيأ المعدة لاستقبال الطعام في يوم الفطر حيث إنها اعتادت الصيام لمدة شهر كامل فيبدأ بالتمر الملين للمعدة لتأكل بعد ذلك ماشاءت من أنواع الطعام.

وجاء في كتاب (صحتك في الغذاء):

.. لكي تتهيأ المعدة لاستقبال وجبة الطعام بعد صيام ساعات طويلة يبدأ بتناول مادة سكرية مثل: عصير الفاكهة أو كوب من الشاي واللبن، أو بعض تمرات

من البلح كما كان يفعل رسول الله ﷺ .

بعد كسر الصيام ينتظر الصائم لمدة عشرة دقائق قبل تناول أي طعام حتى تعود المعدة لحالتها الطبيعية بعد أن كانت في حالة استرخاء خلال فترة الصيام . / ٣٠٤ /

قلت : وذلك ما يفعله المسلمون حيث يفطرون على التمر ثم يقومون الى الصلاة ثم يعودون إلى الطعام المعد وقد تهيأت معداتهم لاستقباله .

فله الحمد والمنة الذي جعلنا من أمة محمد بن عبد الله ﷺ ، الذي علمه من العلوم وهداه إلى ما فيه مصلحة الناس في الدارين .

ويقول الدكتور حامد أحمد حامد في كتابه (رحلة الإيمان في جسم الإنسان) :

. . يحتوي التمر على نسبة عالية من السكريات سريعة الامتصاص وحيث إنه يحتوي على نسبة عالية من الفوسفور، غذاء المخ، نجد أن الإفطار على التمر له حكمة فسيولوجية بالغة تتمثل في سرعة زوال الخمول والكسل كما يزول الشعور بالجوع، وينشط الذهن وتتهيأ أجهزة الهضم لما ستستقبله من طعام بعد صلاة المغرب .. / ٣١٩ / .

أقول : ولعل من فوائد التمر الجملة ومنافعه المتعددة هي التي دفعت رسول الهدى ﷺ ليخص التمر في الحث على التصديق منه في أحاديث كثيرة :

فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اتقوا النار ولو بشق تمره » (٧١) .

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه قال :

« اجعلوا بينكم وبين النار حجاباً ولو بشق تمرة » (٧٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه قال :

« ليتق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمرة » (٧٣).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قال لها النبي صلى الله عليه :

« يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمرة، فإنها تسد من الجائع مسدها من

الشبعان » (٧٤).

ومثله عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ « تقع من الجائع موقعها من

الشبعان » (٧٥).

وعن جرير بن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه قال :

(تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من صاع بره، من صاع تمره .. حتى

قال : ولو بشق تمرة) (٧٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه :

« من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها

الرحمن بيمينه (وإن كانت تمرة) فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من

الجبل ويربها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله » (٧٧).

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله صلى الله عليه، قال :

« إن الله ليربي لأحدكم التمرة، واللقمة كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله

حتى تكون مثل أحد » (٧٨).

فالتصدق بالتمر على الفقراء الذين لا يجدون غذاء إنما هو بمثابة إحياء لهم، ومدّهم بكل عناصر الحياة، فلا شك أن الناظر إلى هدي رسول الله ﷺ في التمر يستدل بوضوح أنه رسول من عند الله تعالى علمه العلم النافع والدقيق في شؤون الحياة كلها وهو بدوره يدلنا على ما فيه خيرنا، ويوضح لنا ما ينفعنا.

٨- النقي: الخبز الأبيض؛

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «والذي بعث محمداً ﷺ بالحق ما رأى منخلاً، ولا أكل خبزاً منخولاً، منذ بعثه الله عز وجل، إلى أن قبض. قال عروة: قلت: كيف تأكلون الشعير؟ قلت: كنا نقول: أف.. (٧٩).

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أبا حازم سأله: هل رأيتم في زمن النبي ﷺ النقي؟ قال: لا.

قال: فهل كنتم تنخلون الشعير؟ قال: لا. ولكن كنا ننفخه.

وفي رواية: هل أكل رسول الله ﷺ، النقي؟

فقال سهل: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله تعالى، قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه حتى قبضه الله. (٨٠).

والنقي: هو الخبز الحواري والحواري: ماحور من الطعام - أي بيض، والخبز الحواري الذي نخل مرة بعد مرة.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال:

«ما رأى رسول الله ﷺ رغيفاً محوراً بواحد من عينيه حتى لحق بالله» (٨١).

وعن أم أيمن رضي الله عنها «أنها غربلت دقيقاً، فصنعتة للنبي ﷺ رغيفاً، فقال: ما هذا؟ قالت: طعام نصنعه بأرضنا، فأحببت أن أصنع منه لك رغيفاً، قال: رديه فيه ثم أعجنه» (٨٢).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: لم يكن ينخل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الدقيق (٨٣)
فنجد في هذه الأحاديث الكريمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يأكل من الخبز
الأبيض المنخول، الذي ذهبت نخالته، ولم يكن يسمح بذلك بل يأمر بأن يرد في
الخبز حتى يأكله مع الخبز غير المنخول، فما هو السبب في ذلك ياترى؟ هل له
حكمة يؤيدها العلم؟

يقول (براساد) أحد كبار العلماء الأمريكيين المختصين بالمعادن النادرة في
كتابه (المظاهر الغذائية والسريرية للمعادن النادرة، طبعة ١٩٨٧م)، يقول:

كنت أعمل في إيران عام ١٩٥٨م في مستشفى بشيراز، وذات يوم دخل
علي مريض يبلغ من العمر إحدى وعشرين عاماً، وكنت أظنه لا يتجاوز العاشرة
من العمر كان قزماً مصاباً بفقر الدم وخصيئته ضامرتان، تضخم كبده، وطحاله
وتسمك جلده وتقرش، وسألته عما يأكل؟ كان طعامه لا يتجاوز خبزاً مصنوعاً من
طحين أبيض، أجل الخبز الأبيض فقط.

قال: وخلال الأشهر التالية رأيت حالات وحالات مماثلة لذلك المريض كان
غذاؤهم الخبز الأبيض فقط، واكتشفنا أخيراً أن هؤلاء جميعاً كانوا مصابين بنقص
في زنك الدم.

ويقول الدكتور ليون: إن استبدال الطحين الأسمر بالطحين الأبيض يمكن أن
يؤمن كمية كافية من الزنك لحاجة الجسم تقيه من الأمراض الناجمة عن نقصه..
(د/حسان شمسي باشا في كتابه قبسات من الطب النبوي ٢١٥-٢١٩ / وقد تكلم أيضاً عن أسباب
حصول نقص الزنك، والمواد الغنية بهذه المادة لم أر الحاجة إلى نقل ذلك).

وهنا نرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كان له هذا الموقف من الخبز الأبيض كان
موقفاً حكيماً صادراً عن علم ومعرفة، وافقته بعد أربعة عشر قرناً البحوث

والدراسات العلمية الحديثة .

فالرسول ﷺ، ما أكل منذ أرسله الله تعالى إلا الخبز الأسمر غير المنخول فلماذا نأكل نحن الخبز الأبيض المنخول وندع الخبز الأسمر مع علمنا بأن الفوائد الكثيرة والمنافع العميمة تكمن في داخله بفضل الله تعالى؟ فعلى المسلم أن يهتدي بهدي هذا النبي الكريم، ففي سننه العجب العجاب، والخبر الصواب .

٩- خبز الشعير؛

عاش رسول الله ﷺ في جزيرة العرب، وكانت آنذاك قليلة الزراعة ولذا كان الكثير منهم لا يجدون البر، ولا يستخدمونه، وكان طعامهم يومئذ الشعير (٨٤).

قال عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً، وأهله لا يجدون العشاء وكان عامة خبزهم خبز الشعير (٨٥).

لذلك قال أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن فاطمة رضي الله عنها ناولت النبي ﷺ خبز الشعير فقال: «هذا أول طعام أكله أبوك منذ ثلاثة أيام.. زاد في رواية «فقال: ما هذه؟ فقلت: قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى آتيتك بهذه الكسرة» (٨٦).

وكان خبز الشعير كان أكثر الخبز شيوعاً، وأقله كلفة، ولهذا ضربوا بذلك مثلاً فعن عبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «خرج رسول الله ﷺ من الدنيا، ولم يشبع هو ولا أهله من خبز الشعير» (٨٧).

وكذا قالت عائشة رضي الله عنها: «ما شبع آل محمد من خبز الشعير حتى قبض» (٨٨).

وكانوا في مجلس عند عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالإسكندرية فذكروا ما هم فيه من العيش، فقال رجل من الصحابة:

« توفي رسول الله ﷺ وما شبع أهله من الخبز الغليث ».

قال موسى، راويه: أي الشعير والسلت إذا خلطا. (٨٩).

ومرّ أبو هريرة رضي الله عنه بقوم بين أيديهم شاة مصلية، أي مشوية، فدعوه فأبى أن يأكل، قال: «خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير» (٩٠).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «إن رسول الله صلّى الله عليه وآله مات ودرعه رهن عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير» (٩١).

وكذا قالت عائشة وأسماء بنت يزيد وأنس - رضي الله عنهم - (٩٢) ولعله هو أو بقيته الذي كان عند عائشة - رضي الله عنها - حيث قالت: لقد توفي النبي صلّى الله عليه وآله وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي فأكلت منه حتى طال علي، فكلته، ففني .. (٩٣).

وكان طعامهم قليلاً لا يجدونه دائماً حتى خبز الشعير، فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال:

«ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلّى الله عليه وآله، خبز الشعير» (٩٤).

وعن يوسف بن عبد الله بن سلام - رضي الله عنهما - قال:

«رأيت النبي صلّى الله عليه وآله أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمره وقال هذا إدام هذا» (٩٥).

وكان الصحابة يفرحون يوم الجمعة لطعام تصنعه لهم إحدى الصحابيات من سلق وشعير، (٩٦).

حتى الدعوات التي كان يدعو الصحابة رسول الله صلّى الله عليه وآله إليها كان خبز الشعير عنصراً رئيسياً فيه، فعن جابر رضي الله عنه في قصة الحديبية أنه دعا رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى بيته وعنده شويهة وصاع من شعير، (٩٧) وعن أنس أن خياطاً دعا رسول الله

ﷺ لطعام صنعه، قال أنس فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ومرقاً فيه دباء وقديد... (٩٨).

وكذا في دعوة أبي طلحة لرسول الله ﷺ كان الشعير قوامها (٩٩). ولما فتحت خيبر عامل رسول الله ﷺ أهلها بشطر ما خرج من زرع أو تمر فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق، ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير، (١٠٠).

كل هذا من فعل النبي ﷺ وأصحابه يدلنا دلالة واضحة على مكانة الشعير في حياة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وذلك لضعف حالهم وقلة المال الذي بين أيديهم ولكن هذا الاختيار كان له فوائد جمة ومنافع كثيرة اكتشفها العلم الحديث.

فإن ارتفاع كولسترول الدم يؤدي إلى حدوث تصلب في الشرايين وقد يؤدي ذلك إلى خثرة - جلطة - في القلب أو في الدماغ.

وقد أثبتت الدراسات العلمية أن الشعير يخفض كولسترول الدم حيث يتدخل في صناعة الكبد للكولسترول.

ونشرت مجلة ليبيدز عام (١٩٨٥م) مقالاً حول فوائد الشعير وغيره من النباتات في معالجة ارتفاع كولسترول الدم جاء فيه:

لقد قام خبراء من قسم الزراعة في أمريكا بإجراء بحوث على الشعير، فتبين أنه يحتوي على ثلاثة عناصر كلها تقوم بخفض كولسترول الدم.

وأظهرت دراسة أجريت في جامعة (مونتانا) في الولايات المتحدة أن الكولسترول قد انخفض بنسبة ١٥٪ عند أولئك الذين أعطوا ثلاث وجبات في اليوم تحتوي على أطعمة غنية بالشعير، واستمرت التجربة مدة ستة أسابيع.

وقامت شركات الأدوية بتصنيع كبسولات تحتوي على زيت الشعير، وأشارت التجارب التي أجريت في جامعة (ويسكونسين) في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن هذه الكبسولات تخفض مستوى الكولسترول في الدم بمقدار يتراوح بين ٩-١٨٪ عند مرضى القلب الذين أجريت لهم عملية مفاغرة لشرايين القلب.

وتقول جين كارير: إن طحين الشعير شائع الاستعمال في الشرق الأوسط حيث الإصابة بأمراض شرايين القلب قليلة نسبياً.

والشعير غني بالألياف فكل ١٠٠ غ منه تحتوي على (٥ و ٦) غ من الألياف وقد أجريت تجارب على المرضى المصابين بالإمساك المزمن أعطي فيها هؤلاء البسكويت المصنوع من الشعير فتبين أن ٨٠٪ من الذين تناولوا ثلاثة أقراص من هذا البسكويت يومياً قد شفوا تماماً من الإمساك، وأقلعوا عن استعمال المسهلات ويؤكد الباحثون على ضرورة استعمال الشعير بكامل قشرته، وليس الشعير الخالي من القشرة، ومن تجارب جامعة ويسكونسين تبين أن الشعير لا يخفض الكولسترول فحسب بل إن فيه مواداً كيميائية لها فعل مضاد للسرطان، ومن هذه المواد مادة تسمى (بروتياز نهيتور) والتي تثبط فعل المواد المسرطنة في الأمعاء. وفي كتاب (الفيتامينات الحيوية) يقول الدكتور (غريفيت): يحتوي الشعير على (البكتين) و (السليولوز) و (البروتين) و (النشاء) و (السكروز) و (الليجنين) و (المالت) و (النيروجين) و (الهوردنين).

وهناك فوائد مفترضة للشعير وهي أنه مادة مرممة للجهاز الهضمي، يمنع تخريش المعدة والأمعاء وتقي الأنسجة المخرشة. (انظر د/حسان شمسي باشا في كتاب:

قبسات من الطب النبوي (٩٥-٩٩). كما ينظر ماكتب في موضوع (الطعام والمريض).

وهنا أيضاً نرى الإعجاز العلمي واضحاً في الاهتمام بالشعير حيث أولاه

رسول الله ﷺ عنايته التامة، ولازم أكله، وجعله المادة التموينية لأهل بيته.

١٠- نعم الأدم الخل:

عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال :

« نعم الإدام - أو الأدم - الخل »

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال لها : هل من غداء ؟

قالت : عندنا خبز وتمر وخل ، فقال رسول الله ﷺ :

« اللهم بارك في الخل ، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي ، ولم يفتقر بيت فيه
خل » (١٠١) .

وعن أم هانئ رضي الله عنها ، قالت : « دخل علي رسول الله ﷺ فقال : هل
عندكم شيء ؟ فقلت : لا ، إلا كسر يابسة ، وخل . فقال النبي ﷺ قربه فما أفر
بيت من أدم فيه خل » (١٠٢) .

وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « نعم الأدم الخل » .

وفي رواية قال : « كنت في ظل داري فمربي رسول الله ﷺ ، فلما رأته
وثبت إليه فجعلت أمشي خلفه ، فقال : ادن ، فدنوت منه ، فأخذ بيدي فانطلقنا
حتى أتى بعض حجر نسائه ، أم سلمة أو زينب بنت جحش ، فدخل ، ثم أذن لي ،
فدخلت ، وعليها الحجاب ، فقال : أعندكم غداء ؟ فقالوا نعم ، فأتي بثلاثة أقرصة ،
فوضعت على نقي ، فقال : هل عندكم من أدم ؟ فقالوا : لا ، إلا شيء من خل ،
قال : هاتوه ، فأتوه به ، فأخذ قرصاً فوضعه بين يديه ، وقرصاً بين يدي ، وكسر
الثالث باثنين فوضع نصفاً بين يديه ونصفاً بين يدي » .

وزاد في رواية « فجعل يصطبغ به ويقول : نعم الإدام الخل » وفي رواية : « فإن

الخل نعم الأدم هو»، قال جابر: ما زلت أحب الخل منذ سمعت من رسول الله ﷺ، وقال طلحة: ما زلت أحب الخل منذ سمعته من جابر. (١٠٣) هذا حكم رسول الله ﷺ بأن خير الأدم هو الخل: فما السبب الذي جعل الخل بهذه المثابة؟

ذكرت موسوعة مارتنيدل الصيدلانية أن للخل فوائد عديدة بالاستعمال الخارجي ومنها:

- ١- يستعمل ممدداً في معالجة حالات التسمم بالمواد القلوية (كالصودا وغيرها).
 - ٢- يفيد الخل المحلول بالماء في تخفيف الحمى، إذ يوضع الخل المزوج بالماء على شكل كمادات لتخفيف ارتفاع الحرارة.
 - ٣- وجد أن الخل يفيد في معالجة اللسان الأسود، الناجم عن المعالجة بالمضادات الحيوية عن طريق الفم، تشفى هذه الحالة إذا استعمل الخل مرة أو مرتين لمدة أسبوع واحد.
 - ٤- يفيد محلول الخل بالماء في تلطيف آلام المفاصل الملتهبة، حيث يوضع على المفصل الملتهب على شكل كمادات فيخفف من تلك الآلام.
 - ٥- ثبتت فعالية الخل في معالجة لدغات النحل، ولدغات السمك الهلامي، فإذا ما فرك مكان اللدغة بمزيج يحتوي على ملعقة صغيرة من الملح مع ملعقة صغيرة من الخل فإن الألم يخف فوراً ولا ينجم عن اللدغة أي التهاب.
- وقد أجريت تجارب على خل التفاح فوجد أنه يشفي العديد من الأمراض فيفيد في علاج آلام المفاصل، والتهاب الأنف التحسسي، والربو، واضطرابات الأمعاء والرشوحات، كما يستخدم كوسيلة لإنقاص الوزن.

ويقول الدكتور: سيريل سكوت، وموريس هانس عن فوائد خل التفاح:

- إنه يمنع الإسهال لاحتوائه على مادة قابضة.

- ينشط عملية الهضم والاستقلاب في الجسم.

- يمنع تنخر الأسنان.

- يقتل الطفيليات في الأمعاء.

- يمكن استعماله لتحسين الهضم عند أولئك الذين لديهم نقص في حمض

المعدة.

ويقول: إن الخل ليس دواء لكل داء إلا أنه ينشط العمليات الحيوية في الجسم ويمكن أن يفيد في الوقاية من السمنة والتهابات الأنف والحنجرة والحساسية وأكد كتاب (التغذية الكاملة):

أن الخل يفيد في علاج الإسهال فيعطى ملعقة إلى ملعقتين في كأس من الماء المغلي أو من المياه المعدنية لعدة مرات في اليوم.

ويقول: يقوم الخل بفعل مطهر للأمعاء وبعض الناس ينصح باستعماله لغرغرة الفم والحلق، فيطهر جوف الفم من الجراثيم.

إلى أن قال: إن الخل يفتح فصلاً رائعاً في الحياة. (قبسات من الطب النبوي/ ٧٣- /

٧٧).

إنها النبوة الإلهية التي جعلت رسول الله محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه يعلم هذه العلوم كلها، فما شيء يمدحه أو يحبه، إلا ويكون فيه خير كثير لمن تبعه بذلك.

١١- زيت الزيتون:

وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ تحث على اكل الزيت وعلى الادهان به، كما أن بعضها يدل على استعمال رسول الله ﷺ، الزيت في دهن شعره، كما جاءت الإشارة إلى استعماله دواء، وهذه الأحاديث:

عن أبي أسيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، قال:

«كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة» (١٠٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، قال: (كلوا الزيت وادهنوا به فإنه مبارك) (١٠٥).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة» (١٠٦).

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنه ينفع من الباسور» (١٠٧).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم غسل رأسه بخرطومي وأشنان، وادهنه بشيء من زيت غير كثير».. (١٠٨)

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال:

«أمرنا النبي ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت» (١٠٩).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه كان يقول: «إذا شققت يد المحرم أو رجلاه، فليدهنهما بالزيت أو السمن» (١١٠).

وكان ابن عمر- رضي الله عنهما - يدهن بالزيت ويروي ذلك مرفوعاً، إلى النبي ﷺ. (١١١). وقد كان رسول الله ﷺ يأكل الزيت مع الخبز في البيت، ولكنه كان قليلاً، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين.. (١١٢).

هذه وصايا رسول الله ﷺ، وتقول الأبحاث الحديثة:

إن ثمرة الزيتون يشكل الزيت ٧٠٪ منها، ويتكون هذا الزيت من جليسيريدات وحموض متعددة وتحتوي ١٠٠ جرام من الزيتون على المواد التالية:

- بروتينات ٠،٩ جم - دسم ١١ جم - بوتاسيوم ٩١ ملجم

- كالسيوم ٦١ ملجم - ماغنيزيوم ٢٢ ملجم - فوسفور ١٧ ملجم

- حديد ١ ملجم - نحاس ٠،٢٢ ملجم - كبريت ٣٦ ملجم

وتختلف كمية الصوديوم والكلور حسب الوسط الموضوع فيه الزيتون ووسطياً:

الصوديوم يقدر بـ ٢٢٥٠ ملجم

والكلور يقدر بـ ٣٧٥٠ ملجم

ويعطي تناول ١٠٠ جم من الزيتون (١٠٣) حريرة (كلوري) ويعتبر الزيتون فقيراً من السكريات وتحتوي ١٠٠ جرام من الزيتون (١٨٠) ميكرو غرام من الكاروتين وهي طليعة الفيتامين (أ)، كما يحتوي على كميات قليلة من الفيتامين (ب).

وهو غني بالفيتامين (ي) وهو فيتامين أساسي في تركيب الخلايا ونشاط

الأنزيمات، كما أنه فيتامين مخصب مقو للنسل، (ينظر كتاب الزيتون بين الطب والقرآن ٥٥-٥٦ / وصحتك والغذاء ١٣٨-١٣٩ / وكتاب قبسات من الطب النبوي ١٩-٣٧ / كلها لحسان شمسي باشا).

وهذا ما يحتوي عليه زيت الزيتون، فلا جرم أن يوصي رسول الهدى ﷺ بأن يكون إداماً للناس يأكلونه ويعتنون به، علماً بأن جزيرة العرب لم يكن الزيتون من منتجاتها الزراعية، ولا زيت الزيتون من صناعاتها المحلية .

أما من الناحية الطبية فإن زيت الزيتون يرفع مستوى الكولسترول النافع في الدم مما يقلل احتمال الإصابة بأمراض شرايين القلب لأن الكولسترول المفيد (وهو كولسترول الدسم البروتينيه ذات التركيز المرتفع (H.D.L) يقوم بازاحة الكولسترول الضار (L.D.L) من مواضعه من الخلايا ونقله الى الكبد حيث يتخلص منه هناك فهو ينقص معدل الكولسترول في الدم، وينقص أيضاً مستوى الدسم البروتينيه ذات التركيز المنخفض (L.D.L) بالإضافة إلى أنه لاينقص من مستوى الكولسترول المفيد وبذلك يحمي القلب من أمراض الشرايين القلبية فهو أفضل من زيت الذرة (انظر زيت الزيتون ٥٧-٥٨).

وقد أظهرت دراسة أجريت على (١٠٨٠٠) رجل وامرأة أن مستوى الكولسترول وضغط الدم والسكر في الدم كان أقل عند الذين يكثرون من تناول زيت الزيتون، مما يفسر كيف يلعب تناول زيت الزيتون دوراً فعالاً في الوقاية من ذبحة وجلطة القلب (السابق /٦٥/).

وهناك دراسات كثيرة تدل على هذا الأمر بالإضافة إلى أن في زيت الزيتون عاملاً قوياً يحارب مرض شرايين القلب ويقوم بفعل مضاد للتخثر حيث يقي من

حدوث الجلطات كما يقوم بالإقلال من امتصاص الكولسترول في الجسم .

كما يمكن لزيت الزيتون أن يزيد من إنتاج البروستاسيكلين، وبالتالي يخفض ضغط الدم، ويمكن أيضاً لزيت الزيتون أن يؤثر على استقلاب وإنتاج واستهلاك الجسم للأنسولين وهذا يفسر التأثيرات المفيدة لزيت الزيتون على سكر الدم (السابق / ٧٥ /). إضافة إلى هذا وجد الباحثون أن زيت الزيتون ليس له أي تأثير ضار على المرارة أو الصفراء، إضافة إلى ما ذكر فإن دائرة المعارف الصيدلانية (مارتيندل) تقول عن فوائد زيت الزيتون:

- ١- زيت الزيتون مادة مغذية وملطفة وذات فعل ملين خفيف (مضاد للإمساك).
- ٢- يمكن استعماله كحقنة شرجية لتلين الكتل البرازية المسببة للإمساك.
- ٣- يستعمل مستحلباً كجزء من غذاء خال من البروتين في بعض الحالات المرضية.

وتقول الدائرة عن استعمال الزيت للجلد:

- لزيت الزيتون فعل ملطف ومهدئ للسطوح الجلدية الملتهبة .
- يستعمل لتطرية صملاخ الأذن .
- يستعمل كمادة مزلقة في المساج .
- يدخل في تركيب المراهم والصابون .
- يستخدم كوسيط في المحاليل الزيتية كحقن وريدية .
- وقد عدد الدكتور حسان شمسي باشا استعمالات زيت الزيتون في الوصايا البريطانية والطب العربي، ومن ذلك:

- لجعل الشعر براقاً - لمنع قشرة الرأس - للجلد الجاف .

- لتطرية الجلد - لمعالجة حب الشباب - للأقدام المتعبة .

- للعناية بجدار الوجه والجسم .

- لوقف سقوط الشعر .

- لعلاج تشقق الأيدي والأرجل في البرد (انظر كتاب زيت الزيتون / ٧٩-٨٣ / إلى

غير ذلك من الفوائد العديدة التي اكتشفها الخبراء في الحديث والقديم من أطباء المسلمين وغيرهم وسيستمر البحث على الفوائد والمنافع، والخيرات الكامنة وراء نبتة الزيتون العظيمة المعمرة، ويبقى حديث رسول الله ﷺ معلماً بارزاً من معالم العلم اللدني الذي أعطاه الله تعالى إياه ويبقى حديثه العام إعجازاً علمياً على مدى الدهور وكر العصور الذي تحدث به منذ أربعة عشر قرناً شاهداً على عظيم علمه وواسع معرفته وإيجازه وذلك بكلمتين فقط :

(كلوا الزيت وادهنوا به) .

بالرغم من فقر البلاد العربية إذ ذاك من هذه المادة، وعدم اتساع توريدها إلى تلك البلاد، فأشار بالأكل إلى كل المنافع التي يمكن أن يجنيها الإنسان من زيت الزيتون بواسطة الجهاز الهضمي، وأشار بالادهان إلى كل المصالح التي يحصلها الإنسان عن طريق وصول الزيت إلى جلد الإنسان .

فصدق رسول الله ﷺ، فيما أخبر به، وفيما حثنا عليه من أمور دينية

ودنيوية .

١٢- ويظهر السمن:

عن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ:

« خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون، ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن» (١١٣).

وورد نحوه عن عبدالله بن مسعود (١١٤) وأبي هريرة (١١٥) وعائشة (١١٦) وبريدة الأسلمي (١١٧)، رضي الله عنهم.

يخبرنا رسول الله ﷺ عن بعض المتغيرات في المجتمع الإسلامي والمجتمعات الإنسانية الأخرى التي تعيش فوق هذه الأرض بعد زمنه الذي عاش فيه وقرنين بعده، ومن تلك المتغيرات التي أريد الإشارة إليها هنا، وأنا أتكلم عن الأمور الطبية في حديث رسول الله ﷺ:

(ظهور السمن) أو نشأته، أو فشوه وانتشاره، وكل هذه الألفاظ ترجع إلى أن (السمن) سيصبح في المجتمع الإنساني ظاهرة تلفت النظر بعد أن لم يكن.

ولا شك أن السمن أنواع، فمنها وراثي وقابلية جسمية لا يستطيع الإنسان التغلب عليها إلا بتعب شديد جداً، وأما الأنواع العادية الأخرى، فإنها ترجع في كثير منها إلى التغير الذي يطرأ على الإنسان في أسلوب حياته التي يعيش، وفي نوعية طعامه الذي يأكل، وفي حركته، وتنقلاته.

فظهور السمن ينطوي على إخبار بتطور كبير يطرأ على الحياة الإنسانية في تلك الأمور التي ذكرت وقد حدث هذا فعلاً في وقتنا الحاضر أكثر من أي وقت

آخر سبق رغم الوعي الصحي الذي تبثه وسائل الإعلام المختلفة مسموعة ومرئية ومقروءة .

فأسلوب الحياة الذي كان يعيشه الإنسان لم يكن يتجاوز الزراعة أو الرعي وكلا الأسلوبين يحتاجان من الإنسان إلى جهد كبير يبذله حتى يستطيع أن يحصل على ما يسد به رمقه، ويكفيه هو وأسرته، فوسائل الزرع كانت بدائية والجوائح الطبيعية لم يكن الإنسان يعرف الكثير عن مقاومتها أو تجنبها، أو التقليل من تأثيرها على نفسه أو على زرعه ويقال نفس الشيء عن الصناعة .

ولذا لم تكن الحياة وأساليبها توفر للإنسان من وسائل الراحة الكثير، حتى التجارة كان أهلها قلة وكانت الوسائل فيها صعبة فلا وجود للطرق المعبدة ولا للطائرات ولا للسيارات ولا وسائل الاتصالات المختلفة بل كانت وسائل الحياة في كل أمر شاقة متعبة .

أما اليوم فقد أصبح كل شيء يدعو الجسم إلى السمن، فأسلوب الحياة قد وفر الكثير من الجهد والتعب والعرق، فالإنسان من مكانه في بلده يستطيع أن يتصل بالعالم كله، ويستطيع أن يعقد صفقات كبيرة فيما بينه وبين الأسواق العالمية حتى لو اضطر للسفر فإن وسائل السفر لا تحتاج من الإنسان الى كبير عناء، وحتى في الصناعة أصبح عمله أن يراقب الآلة كيف تعمل، ويوقفها عند أي عطل طارئ، وقل مثل ذلك للزراعة والرعي وتربية الحيوان .

وإضافة إلى هذا فإن التطور الكبير الذي طرأ على أسلوب تحضير الطعام وتنوعه الكبير بصورة لامثيل لها في السابق، مما يجعل الإنسان متناولاً لكمية أكبر من السابق وأكثرها يدعو إلى السمن وأخيراً تنقل الإنسان وحركته فهو لا

يكثر الحركة بقدميه ولا يبيديه إلا نادراً وبصورة قليلة فالسلم الكهربائي ينقله إلى أعلى وإلى أسفل والسيارة تنقله إلى أي محل يريد فحركته خفيفة بطيئة، ويظهر (السمن) كلمة تخبر عما حدث في هذا العالم من تطور شامل في كل وسائل

وجاء في كتاب (صحتك في الغذاء) عن السمنة، قوله:

قوله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ [الأعراف: ٣١]. حيث يأمرنا قرآن ربنا العظيم بعدم الإسراف في الأكل والشرب، ولقد أصبحت هذه القاعدة التي تأمر بها الآية الشريفة الأساس في الطب الوقائي، والعلاجي وتعتبر قمة في الإعجاز الطبي الوقائي والعلاجي وما من مرجع من المراجع الطبية إلا ونجد التأكيد فيه على ضرورة أن يحد الإنسان ويقلل من أكله وشربه، (نقلاً من كتاب (القرآن وقاية وشفاء للمرحوم عبدالرزاق نوفل).

قال: بل هناك من العلماء من يجعلون دستور علاجهم لمرضاهم أن يقللوا من طعامهم ومنع أكالات معينة عنهم حيث إن كل بلعة غذائية أو جرعة ما زيادة عن حاجة الإنسان إنما تدفعا إلى المرض حقاً. / ٢٠٤ / .

قال: ومن أخطر أمراض الإسراف في الطعام والشراب حدوث البدانة والسمنة وما تسببه من أعباء إضافية على القلب والكبد والمرارة والبنكرياس والمعدة، وما يتصل بها من غدد وما يصب فيها من إفرازات يتسبب منها أو عنها: ارتفاع ضغط الدم، وتضخم الكبد وأمراض القلب والشرابين حتى الذبحة أو الشلل أو الموت المفاجيء، (/ ٢٥٠ / من الكتاب المذكور).

وقد سبق أن ذكرت في مبحث كمية ما يأكل الإنسان .. ما حدده رسول الله ﷺ من الطعام، وهو ثلث المعدة، وذلك بأن يقوم الإنسان عن الطعام قبل أن يشعر بالشبع.

ويذكر الكتاب المذكور العوامل التي تؤدي إلى السمنة نقلاً من كتاب (السمنة خطر ولكن لها علاج.. للدكتور حلمي رياض جيد...) أذكرها مختصراً لها:

- ١- الإسراف في تناول الطعام .
 - ٢- نوع الطعام فالنشويات لا تعطي الإحساس بالشبع إلا بملء البطن .
 - ٣- الحالة النفسية، فالقلق يدفع الشخص إلى الشراهة في تناول الطعام .
 - ٤- الوراثة .
 - ٥- أمراض عصبية تزيد في وزن الإنسان .
 - ٦- الاضطرابات الهرمونية فقد يحدث نقص في وظيفة الغدة الدرقية فيؤدي إلى البدانة . (انظر كتاب صحتك في الغذاء، لمحمد سيد أرنؤوط ٢٠٥-٢٠٦) .
- ثم يتكلم عن بعض الأمراض التي تسببها البدانة، وقد كان علاج السنة للسمنة علاجاً وقائياً يمنع من ظهورها إذا اتبعنا السنة النبوية في هديها وإرشادها، فصلى الله تعالى على معلم الإنسانية ما يقيها من المضار ويعلمها المنافع في كل مجالات الحياة. ويقول الدكتور حسان شمسي باشا في كتابه (كيف تقي نفسك من أمراض القلب): (لابد لحماية قلبك من المخاطر من اتباع نظام غذائي سليم).
- ثم بين ماهي الأمور التي يجب تجنبها وما يحسن الإكثار منه، فيذكر أن الدهون أنواع منها ما هو مرغوب فيه وهي نوعان: لا مشبعة وحيدة، ولا مشبعة عديدة. وما هو مرغوب عنها (وهي الدهون المشبعة) وتوجد بشكل أساسي في الأغذية ذات المنشأ الحيوي.

ثم قال: وقد أكدت الدراسات أنه كلما زادت كمية الدهون المشبعة في الطعام زاد انتشار أمراض شرايين القلب، والغذاء الغني بالدهون المشبعة يرفع كولسترول الدم وبالتالي يحدث تصلباً في الشرايين ومنها شرايين القلب التي قد تصاب بالانسداد محدثة جلطة (احتشاء) في القلب / ٤١-٤٢ / إلى أن يقول: تنصح الهيئات الصحية الدولية بأن لا تتجاوز كمية الدهون المتناولة يومياً ٣٠٪ من الدهون يومياً، والحقيقة أن معظم سكان العالم يستطيع العيش على أقل من ذلك بكثير (٢٠-٣٠) جراماً من الدهون يومياً / ٤٦ / .

قال: والخلاصة فإن الحمية الفقيرة بالدهون يمكن أن تنقص من مخاطر حدوث أمراض شرايين القلب والسرطان معاً. / ٤٦ / .

قال: وينصح الخبراء الآن بأن لا تتجاوز كمية الكولسترول المتناولة في الطعام عن (٣٠٠) ملغ في اليوم ولا تخش أبداً في الإقلال من تناول الكولسترول في غذائك، فإن الكبد كما ذكرنا يصنع ٧٠٪ من الكولسترول اللازم للجسم / ٤٧ / .

ويقول: الإفراط في تناول السكر يزيد في البدانة ويفاقم الداء السكري، وحيث إن هناك علاقة بين البدانة ومرض السكر، وارتفاع ضغط الدم، ومرض شرايين القلب، فإنه ينصح بتجنب الإفراط في تناول السكر، وينبغي التنبيه إلى تجنب البسكويت والشوكولاته فهما من أكثر مصادر السكاكر في الطعام.. / ٥٠ / . (انظر كذلك «غذاؤك في الصحة والمرض» د.عبداللطيف أحمد نصر / ٢٢-٣٥ و ١٠١-١٠٣ / ١٠٣ و ١٦٧-١٧٥) وانظر د. حسان شمسي باشا في كتاب قيسات من الطب النبوي / ٥١ / - ٦٠ .

وإليك أخي القارئ بعض الأحاديث النبوية الشريفة في ذم الشبع: فعن ابن

عمرو - رضي الله عنهما - قال :

تجشأ رجل عند رسول الله ﷺ، فقال :

« كف عنا جشاءك، فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة » (١١٨)

فأشار رسول الله ﷺ إلى أن الجشاء إنما يكون بسبب امتلاء المعدة من الطعام والشراب، فعلى العاقل أن لا يفعل ذلك، فيقوم عن الطعام قبل أن يمتليء بطنه .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« أول بلاء حدث في هذه الأمة بعد نبيها الشبع، فإن القوم لما شبعت بطونهم

سمنت أبدانهم، فضعفت قلوبهم، وجمحت شهواتهم » (١١٩) .

فبينت - رضي الله عنها - أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يشبعون،

ثم بعد عهد رسول الله ﷺ، حدث هذا البلاء .

وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت » (١٢٠) .

فبين رسول الله صلوات الله عليه وسلم، أن قول الله تعالى (كلوا واشربوا ولا

تسرفوا) فيه نهي عن الإسراف في الأكل والشرب، ومن صور الإسراف المنهي عنه

هو أن يأكل الإنسان كل ما اشتهاه، فعلى المسلم أن يتحكم في شهوة الطعام

فيوقفها عند الحد الذي حده لها، كما سبق بيانه .

وعن اللجلاج - رضي الله عنه - قال : ما ملأت بطني طعاماً منذ أسلمت مع

رسول الله ﷺ، أكل حسبي وأشرب حسبي، (يعني قوتي) . (١٢١) وعن أبي

جحيفة رضي الله عنه قال : أكلت ثريدة من خبزكم، ثم أتيت النبي ﷺ، فجعلت

اتجشأ، فقال :

« ياهذا كف عنا من جشائك، فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أكثرهم جوعاً يوم القيامة » (١٢٢).

وزاد في رواية (فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تغدى لا يتعشى، وإذا تعشى لا يتغدى، .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه :

« سيكون رجال من أمتي يأكلون الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب، ويتشققون في الكلام، فأولئك شرار أمتي » (١٢٣).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه قال :

« كلوا، واشربوا، وتصدقوا، والبسوا، من غير إسراف ولا مخيلة » (١٢٤).

فهذه الأحاديث كلها تدعونا إلى أن نقوم عن الطعام قبل الشبع لما في الشبع من أضرار صحية جسيمة، أبعدنا الله عن كل ما فيه ضرر في ديننا ودنيانا، ووقفنا إلى اتباع الهدى النبوي ففيه صلاح ديننا ومعاشنا .

يقول الدكتور فارس علوان :

(فما بالنا اليوم وقد ضربنا بهذه التوجيهات البناءة عرض الحائط وانحرفنا بسلوكنا وأخلاقنا عن هذه المبادئ الصحية، والقواعد المفيدة، فصرنا ولا هم لنا إلا تنويع الطعام، ولا شغل لنا إلا اشباع البطون، ولا غاية لنا إلا إرضاء شهوة الفم، وغير الفم؟!)

ونحن نسمع ما توصل إليه الطب الحديث عن مخاطر السمنة، ومضار البطنة

ونحن نسمع ما توصل إليه الطب الحديث عن مخاطر السمنة، ومضار البطنة مما يجعل الإنسان يفكر ألف مرة قبل أن يزيد بضع لقيمات في فيه، ويتردد كثيراً قبل أن يتفنن في تلوين الطعام.

إن البطنة تؤدي بصاحبها إلى الكسل والخمول، فيتبدل ذهنه، وينطمس تفكيره، تراه متعباً مثقلاً ميالاً للنوم، كثير التثاؤب، ضيق النفس، قلق الفكر، مضطرب القلب يهمل الضروريات ويتناسى الواجبات. (انظر كتاب في الصلاة صحة ووقاية) / ١٣٥ / .

فإشارة النبي ﷺ إلى «السمنة» كمظهر من المظاهر التي يجب تجنبها، والابتعاد عن مسبباتها ما هو إلا علم رفيع، ومعرفة دقيقة، وسبق علمي:

١٣- الدباء:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام، فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دباء، وقديد .

قال أنس: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي الصحيفة، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ (١٢٥).

ماذا في الدباء حتى يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ لا بد أن يكون فيه شيء من الفائدة حتى يوجه النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه اهتمامه إليه مما يدفع كل مؤمن أن يحب ما يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والدباء هو اليقطين والقرع.

فأما تركيب الدباء فهو يتركب مما يلي:

– نسبة الماء فيه ٩٤,٧%

– نسبة السكر ٢,٧%

– الألياف ٠,٥%

– تعطي ال ١٠٠ غرام منه (٦٥ حريرة) (فهو غذاء جيد لمن أراد إنقاص

وزنه)

– فقير جداً بالصوديوم (يناسب المرضى المصابين بارتفاع ضغط الدم)

– غني بالبوتاسيوم (يحتاج إليه الذين يستعملون مدرات البول) يحتوي

كل ١٠٠ غ منه على ٣١٠ ملغ منه.

- ويحتوي على ٣٩٪ ملغ من الكالسيوم
- و ٨ ملغ ماغنسيوم و ١٩ ملغ فوسفور
- و ٠,٤ ملغ من الحديد و ١٠ ملغ من الكبريت
- و ٣٧ ملغ من الكلور
- وهو غني جداً بالكروتين (وهو طليعة الفيتامين (أ))
- ويحتوي على الثيامين، والريبو فلانين، وحمض النيكوتين والفيتامين(ب)
- والفيتامين (ب٦) وحمض الفوليك، وحمض البانتوثنيك.
- والتجارب الحديثة تشير إلى أن اليقطين يفيد في الوقاية من السرطان.
- والقرع واليقطين غنيان بمادة (البيتا كاروتين) وتفيد الأبحاث أن فائدها
- في مقاومة السرطان.
- وتشير الدراسات أن لليقطين فعلاً واثقاً من سرطان الرئة رغم شرب
- السجائر من بعض من أجريت عليهم التجارب.
- وأكدت الدراسات على أن تناول اليقطين والجزر والبطاطا الحلوة قد أدى
- إلى الوقاية من حدوث سرطان المري، والمعدة والمثانة والرغامي والبروستات عند
- الأمريكيين، كما أدى إلى خفض معدل الوفيات من السرطان.
- وقد نجا غير المدخنين الذين يتعرضون للدخان الناجم عن سجائر الآخرين
- من سرطان الرئة بتناول مثل تلك الخضار.

(انظر د/ حسان شمسي باشا في كتاب قيسات من الطب النبوي ١٣٥-١٣٩).

فهذا هو القرع، وبعض فوائده مما يدلنا على أن ميل رسول الله ﷺ إليه،
ومحبته لأكله، وهو قدوتنا وأسوتنا، إنما كان لما فيه من المنافع العظيمة الكبيرة
والتي لم يتوصل إليها الناس إلا في عصر العلم والمعرفة والبحوث والدراسات فله
ما أعلم هذا الرسول وما أدق معرفته وما أوسعها؟!!

١٤- العسل والطب:

لن أتعرض للعسل من حيث كونه شفاء بصورة عامة فإن ذلك قد ورد في كتاب الله تعالى في قوله سبحانه ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩].

ولكن سأذكر ما ورد فيه من استعماله كدواء لمرض معين في السنة النبوية فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أخي يشتكي بطنه؟ فقال: اسقه عسلاً، ثم أتاه الثانية فقال: اسقه عسلاً، ثم أتاه الثالثة، فقال: اسقه عسلاً، ثم أتاه، فقال: فعلت فقال: صدق الله وكذب بطن أخيك، اسقه عسلاً، فسقاه، فبرئ». .

وفي رواية قال: إن أخي استطلق بطنه وفيها إني سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً» .. (١٢٦).

والاستطلاق هو الإسهال.

فما قول الطب في كون العسل دواء للإسهال وقد برىء الصحابي منه؟

استخلص الباحثون في تجاربهم في استعمال العسل في معالجة التهاب المعدة والأمعاء عند الاطفال النتائج التالية:

١- إن العسل ينقص مدة الإسهال في المرضى المصابين بالتهاب المعدة والأمعاء الناجم عن جراثيم السالمونيلا، والشيغلا، والعصيات الكولونية.

٢- إن تفسير فعل العسل هذا يعود إلى خواص العسل المضادة للجراثيم، كما ثبت في المختبرات.

٣- احتياج الأطفال المعالجين بالعسل إلى المضادات الحيوية أقل من أولئك الذين لم يعطوا العسل.

٤- يمكن استعمال العسل بسلام وأمان بديلاً عن الفلوكوز الذي يعطى للمصابين بالإسهال بشروط مذكورة.

٥- يستعمل لتحريض امتصاص الماء والصدويوم من الأمعاء.

٦- إن الفركتوز الموجود في العسل يشجع على امتصاص الماء من الأمعاء بدون أن يزيد من امتصاص الصدويوم، وهذا يفسر عدم حدوث ارتفاع في صدويوم الدم عند الذين أعطوا المحلول الحاوي على العسل.

٧- أكد الباحثون أنه على الرغم من احتواء العسل على نسبة عالية من السكر فإنه لا يؤدي إلى حدوث إسهال انتضاحي حينما يستعمل في التمديد الصحيح في المحاليل المستخدمة في إعادة التميّه عند المصابين بالإسهالات.

٨- إعطاء العسل مع المحلول المستعمل في معالجة الإسهالات معوياً ينقص مدة الإسهال الجرثومي أما الإسهالات غير الجرثومية فلم تطل مدتها باستعمال العسل.

٩- استعمال العسل سليم ولا يحتوي على مخاطر، كما لا يحدث أعراضاً تحسسية فإنه فعال في معالجة الإسهالات. (انظر د/حسان شمسي باشا معجزة الاستشفاء بالعسل والغذاء الملكي، قيسات من الطب النبوي ١٠١-١٠٤).

فكم سبق رسول الله ﷺ العلم والبحث عندما قرر لهذا المصاب بالإسهال أن يستمر في شرب العسل حتى شفي بإذن الله تعالى، قبل أن يعرف الطب منافع العسل إنه الإعجاز العلمي العظيم لهذا الرسول العظيم، إنها المعرفة الدقيقة والخبرة العميقة، والعلم الرباني الذي لا يدانيه علم البشرية بأسرها.

١٥- السمك:

عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«أحلت لكم ميتتان، ودمان، فأما الميتتان: فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال» (١٢٧).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في قصة سيف البحر، قال: ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب، فأكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة فرحلت، ثم مرت تحتها فلم تصبها.

وفي رواية: فلما قدمنا إلى المدينة ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال:

«كلوا رزقاً أخرجته الله، أطعمونا إن كان معكم، فأتاه بعضهم بعضهم فأكله» (١٢٨).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في سياق أسئلة عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ:

«وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت» (١٢٩).

وعن ثوبان رضي الله عنه في أجوبة رسول الله ﷺ لأحد أحبار اليهود سأله اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟

قال رسول الله ﷺ: زيادة كبد النون (١٣٠)، والنون: الحوت.

وعن كعب الأحبار قال: «إن الله تعالى يقول لأهل الجنة إذا دخلوها: إن لكل ضيف جزوراً، وإنني أجزركم اليوم، فيجزر لأهل الجنة» (١٣١).

إن الأبحاث الحديثة أظهرت أن للسّمك فوائد كبيرة على جسم الإنسان فتخصّص رسول الله ﷺ للسّمك بالذكر، وطلبه أن يطعموه مما حملوه معهم من لحم السّمك يشير إلى الاهتمام بهذا الطعام.

كما أن ذكره بأن أول طعام يأكله أهل الجنة هو زيادة كبد الحوت، كلها أدلة متضافرة على الإشارة للاهتمام بهذه المادة في الطعام.

كتبت المجلة الطبية البريطانية مقالاً بعنوان (فوائد زيت السّمك) / ١٩٨٨م / جاء فيها: (لقد أصبح معروفاً أن ساكني الأسكيمو واليابانيين يتناولون من السّمك أضعاف ما يتناوله غيرهم، وأن نسبة حدوث احتشاء العضلة القلبية (جلطة القلب) عندهم أقل بكثير من المجتمعات الغربية..

وأثبتت دراسة أجراها الهولنديون على عدد كبير من المرضى شوهدوا بانتظام لمدة عشرين شهراً في المستشفى أن نسبة الوفاة بمرض الشرايين الإكليلية (شرايين القلب) القلبية قد انخفض بنسبة ٥٠٪ عند أولئك الذين تناولوا (٣٠) جراماً من السّمك يومياً بالمقارنة مع الذين لم يتناولوا السّمك على الإطلاق.

وتناول ٣٠ جراماً من السّمك يؤدي إلى الوقاية من مرض شرايين القلب.

وزيت السّمك يعمل في طريقتين للوقاية من حدوث مرض الشرايين الأكليلية:

١- تخفض الحموضة الدهنية الموجودة في زيت السّمك مستوى الكولسترول الضار والجليسيريدات الثلاثة.

٢- يؤدي تناول زيت السّمك بانتظام إلى زيادة النوع المرغوب من البروستا غلانديات مما يزيد في توسع الشرايين والإقلال من تخثر (تجلط) الدم.

وأثبتت التجارب أن تناول (٣) أونصات من سمك الأسقمري يومياً لمدة طويلة يخفض ضغط الدم بحوالي ٧٪. يخفضه من المستوى الذي قد يحتاج إلى تناول الأدوية إلى المستوى الذي لا يحتاج إلى دواء.

وأن الأنواع الأخرى من السمك الغنية بالحموض الدسمة (أوميغا٣) يمكن أن تقوم بالدور نفسه وأن تناول حبوب زيت السمك يقوم بالعمل نفسه أي خفض ضغط الدم الشرياني بشكل ملحوظ.

فزيت السمك يفيد في التقليل من تشكل الخثرات (الجلطات) في الشرايين، بل يقي من حدوث الخثرات في الشرايين.

كما أثبتت التجارب أن لزيت السمك تأثيرات مضادة للالتهاب مما يجعل الأمراض الالتهابية المزمنة والأمراض المناعية أقل شيوعاً عند من يتناوله.

فزيت السمك يفيد في تخفيف آلام المفاصل، وتيبس المفاصل الصباحي والتقليل من عدد المفاصل المؤلمة، ويعطي المريض نشاطاً وقدرة على الحركة.

(انظر حسان شمسي باشا في كتابه (الأسرار الطبية الحديثة للسمك وكبد الحوت) دار المنارة جدة ١٩٩١- وكتاب قبسات من الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثة ٣٩-٥٠/).

فلهذه المنافع الموجودة في السمك بين لنا رسول الله ﷺ حل هذا الحيوان، وإباحة صيده وأكله ميتاً بدون ذبح لأنه لا يفقد بذلك شيئاً من منافعه بخلاف اللحوم الحيوانية الأخرى. والله أعلم.

١٦- البطيخ:

عن عائشة رضي الله عنها - قالت: «إن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب» .

وزاد في رواية «نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا» (١٣٢) .

وعن عبد الله بن جعفر - رضي الله عنها - قال:

رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخريز .. (١٣٣) .

وعن أنس - رضي الله عنه - كان رسول الله ﷺ يأكل الخريز بالرطب ... (١٣٤) .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يأكل الخريز بالرطب ويقول: هما الأطيبان .. (١٣٥) .

ماذا في البطيخ ليهتم به رسول الله ﷺ ويسميه مع الرطب الأطيبين!؟

يشكل الماء ٩٣٪ من البطيخ، ويحتوي كل (١٠٠ غ) منه على ٥ غ من السكاكر، و١ غ من الألياف، ولا تعطي الـ ١٠٠ غ منه أكثر من ٢٤ حريرة ولذلك فإن الإكثار منه لا يخل بنظام الحمية الذي يتبعه الكثير، وهو غني بالبوتاسيوم، والمغنيزيوم والكالسيوم والفوسفور والحديد .

وهو غني جداً بالكاروتين، الذي يتحول إلى فيتامين (أ) الضروري لسلامة البصر كما يحتوي على فيتامين (ج) [(٢٥) ملغ لكل ١٠٠ غ من البطيخ] كما تحتوي على كميات لا بأس بها من مجموعة الفيتامينات (ب) وحمض الفوليك . وتبين من نتائج الأبحاث التي قام بها العلماء في الأرجنتين وألمانيا عن البطيخ أن

للبطيخ فعلاً مضاداً لتخثر الدم (تجلط الدم) شبيهاً بذلك الذي في البصل والثوم والزنجبيل حيث يحتوي على مادة تسمى (أدينوزين) التي لها فعلاً مضاداً لتجمع صفيحات الدم الذي قد يؤدي إلى حدوث احتشاء في العضلة القلبية (جلطة القلب) أو الفالج إذا ما استقرت الجلطة في شرايين الدماغ، وقد تتوضع هذه الخثرة في أي شريان من شرايين الجسم .

وأظهرت الدراسات الوبائية أن للبطيخ والبرتقال، وبعض الخضروات فعلاً واقياً ضد السرطان ويعتقد بعض العلماء أن وجود مادة الكاروتين بوفرة في البطيخ وغيره من الأطعمة قد يكون العامل الواقي ضد السرطان فقد أشارت بعض الإحصائيات إلى انخفاض نسبة سرطان الرئة عند أولئك الذين يتناولون البرتقال والبطيخ واللذان يعتبران غنيان بمادة (بتيا كاروتين) .

(انظر، د/ حسان شمسي باشا في كتابه قيسات من الطب النبوي ١٣١-١٣٣ /) .

وكما ذكرت سابقاً فإننا نجد المنافع، والفوائد العديدة فيما يحبه رسول الله ﷺ وما يمدحه، ويفضله، فاتباعه والافتداء به يجعل الأمة تنجو من الكثير من الأمراض والأوبئة التي يعاني منها غير المسلمين . فله ما أعظم هذا الرسول، وما أوسع معرفته!

١٧- أكل الثوم والبصل:

يؤكد الأطباء اليوم عما في الثوم والبصل من المنافع الكثيرة التي تمضي إلى بدن الإنسان لتمده بمواد نافعة تكون سبباً بإذن الله تعالى في زوال كثير من الأمراض والأسقام، ومن هنا ندرك السرفي أحاديث الرسول ﷺ المتعلقة بهاتين البقلتين حيث نجد أنه بالرغم من نفرتة منهما وعدم أكلهما أو أكله طعاماً توجدان أو احدهما فيه، وأمره من أكلهما بعدم اقترابه من جماعة المسلمين ومساجدهم إلا أنه لم يحرمهما، بل على العكس من ذلك، فإنه أباح أكلهما للمؤمنين، ولكنه من أجل أن لا يكون الإنسان متسبباً في إيذاء الناس والملائكة أمر من أكلهما بعدم دخول المسجد، فالأمر يعود إلى الإنسان نفسه، فعليه أن يعمل جهده أن لا يأكلهما قبيل الذهاب إلى الصلاة ووقت الصلاة معلوم لكل مسلم، أو يحاول أن يذهب إلى المسجد وليس في فمه أثر لريح هاتين النبتتين.

ولنستعرض الأحاديث الواردة في ذلك .

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

لم نعد أن فتحت خيبر فوقنا، أصحاب محمد ﷺ في تلك البقلة: الثوم، والناس جياع فأكلنا منها أكلاً شديداً، ثم رجعنا إلى المسجد، فوجد رسول الله ﷺ الريح فقال: « من أكل من هذه الشجرة الحبيثة شيئاً فلا يقربنا في المسجد » .

فقال الناس: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « أيها الناس، ليس بي تحريم ما أحل الله لي، ولكنها شجرة أكره ريحها » (١٣٦).

وفي رواية أنه ذكر عند رسول الله ﷺ الثوم والبصل، وقيل:

يا رسول الله، وأشد ذلك كله الثوم، أفتحرمه؟ فقال رسول الله ﷺ: « كلوه

ومن أكله فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه» .

فعندما ظن الصحابة تحريم رسول الله ﷺ للثوم والبصل، بين لهم أنه ليس بحرام، وأنه إنما كرهه من أجل ريحه لأن فيه إيذاء للناس، ولذلك أوضح أن الآكل لا يقرب المسجد حتى يذهب ريحه منه .

وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في قصة نزول رسول الله ﷺ عنده، قال :

فصنع له طعاماً فيه ثوم، فلما رد إليه سأل عن موضع أصابعه ؟ فقيل له : لم يأكل ففزع، وصعد إليه وقال : أحرام هو؟

فقال : « لا، ولكنني أكرهه » (١٣٨) .

وعن أم أيوب الأنصاري - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ نزل عليهم، فتكلفوا له طعاماً فيه بعض هذه البقول، فكره أكله، فقال لأصحابه : « كلوه، فإني لست كأحدكم، إني أخاف أن أؤذي صاحبي » (١٣٨) .

فبين أن السبب في عدم أكله للطعام المقدم له وفيه الثوم، عدم إيذاء الملك الذي يأتيه بالوحي وهو جبريل عليه السلام .

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال :

نزل رسول الله ﷺ على أبي أيوب رضي الله عنه فكان إذا أكل طعاماً بعث إليه بفضله، فبعث إليه يوماً بطعام، ولم يأكل منه النبي ﷺ فلما أتى أبو أيوب النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ : فيه الثوم، فقال : يارسول الله، أحرام هو؟

قال : لا، ولكنني أكرهه من أجل ريحه .. » (١٣٩) .

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :

« من أكل ثوماً أو بصلاً، فليعتزلنا، أو ليعتزل مسجدنا » زاد في رواية « وليقعد في بيته » .

وأنه أتى بَبْدَر [طبق مستدير] فيه خضرات من بقول، فوجد لها ريحاً، فسأل؟ فأخبر بما فيها من البقول، فقال: قربوها، - إلى بعض أصحابه - فلما رآه كره أكلها، قال: (كل فإني أناجي من لا تناجي) .

وفي رواية (من أكل من هذه البقلة - الثوم - وقال مرة (من أكل الثوم والبصل والكراث) فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم) .

وفي رواية قال: نهى رسول ﷺ عن أكل البصل والكراث، فغلبتنا الحاجة، فأكلنا منها، فقال: « من أكل من هذه الشجرة ... » (١٤٠) .

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « من أكل من هذه الشجرة الحبيثة فلا يقربن مسجدنا » (١٤١) .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

« من أكل من هذه الشجرة، فلا يقربن مسجدنا، ولا يؤذينا بريح الثوم » (١٤٢) .

وعن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال:

« .. ومن أكل من هذه البقلة الحبيثة فلا يقربن مسجدنا » (١٤٣) .

وعن قرّة بن إياس المزني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين، وقال:

« من أكلهما فلا يقربن مسجدنا » وقال « إن كنتم لا بد آكليهما، فأميتوهما طبخاً » قال: يعني البصل والثوم » (١٤٤) .

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :

« نهينا عن أكل الثوم إلا مطبوخاً » وفي رواية « أنه كره أكل الثوم إلا مطبوخاً » (١٤٥).

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :

« أيها الناس إنكم تأكلون من شجرتين ما أراهما إلا خبيثتين : هذا البصل ، وهذا الثوم ، ولقد رأيت ﷺ إذا وجد ريحها من الرجل أمر به فأخرج الى البقيع ، فمن أكلها ، فليمتها طبخاً » (١٤٦).

فأشار رسول الله ﷺ إلى الطريقة التي تذهب ريح الثوم والبصل ، وهو طبخها ، والطبخ لا يذهب منافع الثوم والبصل .

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال في غزوة خيبر : « ومن أكل من هذه الشجرة يعني الثوم ، فلا يأتين المساجد » .

وفي رواية « من أكل من هذه البقلة ، فلا يقربن مساجدنا حتى يذهب ريحها يعني الثوم » (١٤٧) .

فالسبب في النهي هو وجود الريح الخبيثة فإذا ذهبت زال سبب المنع .

وعن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال :

« أكلت ثوماً ، فأتيت مصلي رسول الله ﷺ وقد سبقت بركعة ، فلما دخلت المسجد وجد النبي ﷺ ريح الثوم ، فلما قضى صلاته قال :

« من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى يذهب ريحها ، أو ريحه » فلما قضيت الصلاة جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت :

لتعطيني يدك فأدخلت يده في قميصي إلى صدري، فإذا أنا معصوب الصدر [قال ابن الأثير: الجائع من عادته أن يشد جوفه بعصابة، وقد يجعل عليها حجراً، وقد كان المغيرة حينئذ جائعاً، فأراد أن يعرفه عذره].

فقال: إن لك عذراً» (١٤٨).

فعذره رسول الله ﷺ حيث لم يجد غير هذا الطعام، فيكون هذا كما قلت: إن النهي إنما هو بسبب الريح، والإيذاء.

ويقول محمد السيد أرناؤوط في كتابه (صحتك في الغذاء، طعام الإنسان وشرابه بين الطب والقرآن والسنة) عن البصل.

يعتبر صيدلية شاملة لكثرة فوائده العديدة، فمثلاً:

أ) يتרכب البصل من بروتين ٤, ١٪ ودهن ٢, ٠٪ وكربوهيدرات ٣, ١٪ وفيتامينات أ-ب-ج، ونياسيني هـ، وأملاح الصوديوم والبوتاسيوم والكالسيوم، والفوسفور، وبه حديد أيضاً.

ب) مضغ الأسنان للبصل أو الثوم لمدة ثلاثة دقائق يعد كافياً لقتل جميع الميكروبات التي تكون بالفم إلى حد التعقيم، فالأبخرة المتصاعدة من البصل، أو عصارتها، أو أوراقه تقتل الميكروبات والجراثيم الضارة، وبذلك تمنع تعفن الجروح وتقيحها عند وضع ورقة بصل على الجرح، وتساعد على التئامها.

ج) للبصل رائحته النفاذة التي تنبه الدورة التنفسيه والدموية، والعصبية أسرع وأقوى من المنبهات الطبية (كالنشادر) ولذلك يتم تقريب بصلة من أنف المصاب بإغماء حتى تتصاعد أبخرتها وتنبيهه، ويشفى فوراً.

د) ويفيد البصل في اتباع (الريجيم لإنقاص الوزن حيث يساعد تناوله على طرح الاملاح من الدم، والأنسجة، ويذيب الدهن الذي بالجسم، ويثبط تشكيل الدسم في الجسم، ويعاكس عملية تصلب الشرايين، ويحل خثرات (جلطات) الدم.

هـ) يستعمل البصل والثوم من الخارج لعدد من الأمراض الجلدية الفطرية، فقد تبين أن للثوم مثلاً، الطازج فعلاً مضاداً لعدد من الفطور.

كما ثبت أن البصل بما فيه من غازات يحرك المتخمر من غازات الأمعاء ويخرجها، كما يعالج سوء الهضم، ويخفض كمية السكر من دم المصابين بالبول السكري، ويقلل عندهم الرغبة في الإكثار من شرب الماء، والبصل يفيد مرضى الربو، ويشفي مرضى تضخم (البروستات) ويخفف من أعراضها، كما يقوي ضربات القلب، وينشط حركة الأمعاء، والانقباضات الرحمية، كما يقوي الصفات الذكرية للرجل، وينشط الجسم، وينقي الدم، وينمي الذاكرة.

ز) تأثيرات الثوم تعزى إلى احتوائه على مركب كبريتي عديم الرائحة يدعى (أليين ALIIN) ولا يحتوي هذا المركب على خواص مضادة للجراثيم إلا أنه إذا قُطع أو سحق فص الثوم، فإن هذا المركب (أليين) يتحول إلى مركب آخر يدعى (اليسين ALLICIN) وهذا الأخير هو الذي يعطي الثوم رائحته المعروفة، وهو الذي يقوم بفعل مضاد للجراثيم والفطور والطفيليات، ومن هذه الجراثيم: جرثومة السالمونيلا، والتي تسبب التهاب المعدة والأمعاء، أو التسمم الغذائي، ومنها ما يسبب الحمى التيفية، وإن كثيراً من الناس يصابون بهذا الالتهاب، وإضافة الثوم للطعام قد يقي ضد حدوث الإصابة بالسالمونيلا، والبصل يقتل عدداً

من الجراثيم، ومنها (العصية التيفية (التيفويد)) وجرثومة الأيشريشا القولونية وغيرها.

ح) الثوم والبصل مضادان للتخثر، ويقي ضد حدوث (احتشاء العضلة القلبية (جلطة القلب)).

ط) تناول الثوم والبصل ينقص نسبة الكوليسترول، والغليسيريدات الثلاثة، وأنواع أخرى من الدهون في الدم، في الوقت الذي يزيد فيه من النوع المرغوب به من دسم الدم، وهو الكولسترول المفيد.

ي) وللثوم، والبصل فعل خافض للضغط الشرياني.

ك) من المحتمل أن يكون للثوم فعلا:

الأول: تثبيط المركبات الكبريتية في الخلايا السرطانية.

والثاني: تحريض الخلايا البالغة، واللمفاوية المقاومة للمرض من جهة أخرى.

والبصل يثبط عمل الأنزيمات التي تشكل المادة المسببة للسرطان ويمنع تكاثر الخلايا السرطانية.

ل) البصل والثوم الأخضر أغنى في فوائدهما من الجاف خاصة في الفيتامينات.

م) الثوم الطازج يزيد مناعة الجسم، ويقوي الخلايا التي تقتل الجراثيم، والفيروسات.

ن) لوحظ أن المركبات الموجودة في بعض المستحضرات قد لا تكون كافية لتؤثر على الصفائح، وقد يكون تناول فصين من الثوم يوميا كافياً في الوقاية

من جلطة القلب والدماع .

وكذا تناول ملعقة كبيرة من البصل المطبوخ يعاكس التأثيرات السيئة لوجبة غنية بالدهن على تخثر الدم .

وتناول نصف بصلة طازجة يومياً يمكن أن يرفع مستوى الكولسترول المفيد (L.D.H) بنسبة ٣٠٪ .

س) وأثبتت الدراسات المعملية أن للبصل فعلاً خافضاً لسكر الدم .

(انظر كتاب العلاج بالبصل والثوم في الطب الحديث وكتاب قبسات في الطب النبوي وكلاهما

لحسان شمسي باشا).

كل هذا الذي ذكرته عن الثوم والبصل من الفوائد الصحية، يوضح لنا السبب الذي جعل رسول الله ﷺ لا يحرم هاتين المادتين على المسلمين، بل دعاهم إلى أكلهما، ولكن دعاهم إلى إبعاد الأذى عن المسلمين بصورة عامة، وبخاصة الرائحة الكريهة التي تصدر عن هاتين البقلتين .

فمنذ أربعة عشر قرناً ورسول الله ﷺ يدعو إلى الأكل من الثوم والبصل دون إيذاء للآخرين، فصلى الله على رسوله الذي علمه ما لم يعلم هو فضلاً عن غيره من الناس، وجاءت الأبحاث العلمية تثبت لنا كم للثوم والبصل من فائدة، بل إن السيدة عائشة رضي الله عنها تخبرنا أن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ كان فيه بصل . (١٤٩) .

١٨- ماهية الخمر:

لقد أنزل الله تعالى تحريم الخمر في كتابه العزيز، والعرب يعرفونه، ويشربونه ويصنعونه من أنواع مختلفة من أنواع الثمار، والحبوب فقد كان معروفاً لديهم صنعه من العنب، والتمر، والحنطة، والشعير، والعسل، والذرة، والإنسان مع تقدم الحياة وتطورها قد وجد ويجد مصادر أخرى، ومواد لم تكن، أو كانت، ولم يفكر الإنسان في صناعة الخمر منها والأيام تعلم والخبرة تدل .

ولذا نرى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب في الناس، فيقول:

(أيها الناس ألا إنه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير، والخمر ما خامر العقل) (١٥٠).

فهو يشير إلى أنواع الخمر حين نزل تحريمها، ويعطي التعريف المعروف لدى العرب المسلمين للخمر، وهو ما خامر العقل فغطاه، فلم يعد يستطيع أن يفكر تفكيراً صحيحاً سليماً، فكل ما فعل بالعقل ذلك فهو خمر يصدق عليه حكمه وهو التحريم.

وجاء رجل إلى ابن عمر - رضي الله عنهما - فقال:

إن أهلنا ينتبذون لنا شراباً عسياً، فإذا أصبحنا شربنا.

قال: أنهاك عن المسكر قليله وكثيره، وأشهد الله عليك.

أنهاك عن المسكر قليله وكثيره، وأشهد الله عليك. إن أهل خيبر ينتبذون شراباً من كذا وكذا ويسمونه كذا وكذا، وهي الخمر، وإن أهل فدك ينتبذون شراباً من كذا وكذا، ويسمونه كذا وكذا، وهي الخمر، حتى عد أشربة أربعة أحدها العسل) (١٥١).

فبين له أن المسكر هو الخمر مهما كان اسمه الذي يطلق عليه، ومهما كانت صفاته الأخرى التي يتصف بها مغايرة لما كان عليه الخمر وقت تحريمه أو موافقة.

وعن المختار بن فلقل قال : سألت أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن الأوعية؟ فقال : « نهى رسول الله ﷺ عن المزفتة (يعني المطلي بالزفت) .

وقال : كل مسكر حرام .

قال : قلت : وما المزفتة؟ قال : المقير . قال : قلت : فالرصاص والقارورة؟

قال : دع ما يريبك الى ما لا يريبك، فإن كل مسكر حرام .

قال : قلت : صدقت، السكر حرام، فالشربة والشربتان على طعامنا؟

قال : المسكر قليله وكثيره حرام .

وقال : الخمر من العنب، والتمر والعسل، والحنطة، والشعير والذرة، فما

خمرت من تلك فهو الخمر» (١٥٢) .

ونرى أن رسول الله ﷺ في أحاديث كثيرة قد أشار إلى ما سيكون من حال

الامة التي بعده من اختراع أشربة جديدة لم تكن في زمانه، ولها تأثير الخمر من

الإسكار وتغطية العقل .

فعن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول :

« ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها» (١٥٣) .

وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« ليستحلن طائفة من امتي الخمر باسم يسمونها» (١٥٤) .

ونحوه عن ابن عباس (١٥٥).

وهذا الأمر نراه اليوم بأم أعيننا ونسمعه بآذاننا فهناك أنواع كثيرة منتشرة بين الناس من مسلمين وغيرهم، وقد اخترع لها أسماء جديدة متنوعة، وهي تفعل بالعقل ما يفعله الخمر وزيادة، ولكل أمة من الأمم أشربتها الخاصة بها، ولكل منطقة شربها المميز حسب البيئة الطبيعية التي تعيش فيها، والمواد الموجودة فيها. ولهذا أعطى رسول الله ﷺ قاعدة عامة في قضية الخمر تتناول كل الأشربة التي كانت في زمانه، وكل الأشربة التي ستوجد بعد زمانه مما يخترعه الإنسان، ويصنعه فكان الإعجاز النبوي الواضح أن يخبرنا رسول الله ﷺ عن هذه الأشربة التي اخترعها الإنسان، ورماها في الأسواق وهي تحمل صفة الإسكار، وتفعل فعل الخمر.

وقد سئل عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - عن الباذق وهو اسم الخمر بالفارسية فأجاب بجواب وافٍ شافٍ، فقال: «سبق محمد الباذق»، ما أسكر فهو حرام. (١٥٦).

وقصد بذلك أن الباذق اسم حادث ظهر بعد رسول الله ﷺ ولكنه قد سبقه في قوله فيه، وفي غيره من جنسه، بأن أعطى قاعدة عامه وهي أن كل (ما أسكر فهو حرام) فالحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، فإذا وجد الإسكار في أي شراب من الأشربة فهو داخل في الحكم العام، وهو الحرام، وقد جاء هذا النص (كل مسكر حرام).

في أحاديث عن أبي هريرة (١٥٧) وعبد الله بن عمرو (١٥٨) وعائشة (١٥٩) وأبي موسى الأشعري (١٦٠) وابن عمر (١٦١) وأنس - رضي الله عنهم أجمعين - (١٦٢).

وقد كان رسول الله ﷺ قد نهى المسلمين عن الشرب بآنية مخصوصة لأن التخمير يسرع فيها، وذلك إبعاداً لهم عن الخمر التي كانوا متعلقين فيها جداً، ولما استقر الإسلام فيهم بين لهم أن الأواني لا تتصف بالحل والحرم، وإنما العلة في الإسكار فعن بريدة الأسلمي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إني نهيتكم عن الظروف وإن ظرفاً لا يحل شيئاً، ولا يحرمه، وكل مسكر حرام» (١٦٣).

ونحوه عن أنس بن مالك (١٦٤). وعبدالله بن عباس (١٦٥). وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: لما قفى وفد عبد القيس، قال رسول الله ﷺ: «كل امرئ حسيب نفسه، لينتبد كل قوم بما بدا لهم» (١٦٦). وفي رواية: «اشربوه إذا طاب، فإذا خبث فذروه».

ونحوه عن عبدالله بن مغفل (١٦٧) وغسان (١٦٨). أحد رجال عبد القيس وكذا الرسيم. (١٦٩).

وقد ورد الإذن بالانتباز في الأوعية والشرب فيها من حديث: أبي سعيد الخدري (١٧٠) وزيد بن الخطاب (١٧١) وعلي بن أبي طالب (١٧٢) وثوبان (١٧٣) وعائشة (١٧٤) وابن مسعود (١٧٥) وعبدالله بن عمرو (١٧٦) وعبدالله بن عمر (١٧٧) رضي الله عنهم أجمعين.

وكلها تؤكد على أن العلة في تحريم أي شراب مهما كان مصدره هو الإسكار فحيث ما وجدت هذه العلة وجد التحريم، وبهذا شملت هذه الأحاديث الأشربة التي ظهرت في عصرنا أو ما قبله أو ما بعده فعلى المسلم إذا علم في شراب من الأشربة احتواءه على الخمر أن يمتنع عن شربه أو الاقتراب منه، وأن يحذر الناس

منه، فرسول الله ﷺ المعجز في بيانه أوضح هذا الأمر أيما إيضاح، فلا حجة لمن يتناول الخمر أو أي شراب فيه خمر.

١٩. الإدمان والخمر:

يقولون في اللغة: فلان يدمن كذا أي يدميه، ورجل خمر أي مداوم شربها

(انظر صحاح الجوهري ٥/٢١١٤).

وقد أصبح الإدمان داء العصر، فالإنسان يديم فعلاً معيناً، أو شرباً خاصاً، أو طعاماً متميزاً، فلا يكاد يتركه، وذلك حسب ظروف الإنسان وحياته التي أصبحت تحكمها نظم ضيقة لا يستطيع عنها الإنسان فكاًكاً، فله وقت للعمل، وله وقت للراحة .. فلا بد والحال هذه أن يدمن على بعض الأمور، بل إن مشكلات الحياة الكثيرة ومصائبها المتوالية تجعل الإنسان يحاول أن يفر منها، فيعطل آلة التفكير لينطلق في الحياة متناسياً ما يحيط به من مشكلات وأحياناً كثيرة قد يمل الحياة الاعتيادية التي تجري على صورة واحدة، كل يوم فيحاول أن يفر من هذا النظام بتعطيل عقله .

ولا شك أن إدمان أي أمر من الأمور لا يأتي مباشرة من أول عهد الإنسان بهذا الأمر، وإنما يأتي بالتدرج، فيبدأ الإنسان بتناول قدر قليل من ذلك الشيء، فيعجبه تناوله، أو لا يعجبه، ولكنه يأخذه خجلاً من رفاقه الذين حولته، أو تقليداً لهم، ثم بعد ذلك يصبح تناوله عادة يعتادها ويدوم عليها، ويستمر فيها، ومهما قيل في ذلك، فإن الإنسان لا بد أن يزيد من الكمية التي يتناولها، ويندر جداً أن تجد إنساناً يقف عند كمية محدودة لا يتجاوزها، ولا بد أن يزيد فيها مع الأيام، وحسب الظروف التي يكون فيها الإنسان حالة التناول، بل إن الكمية المعتادة تصبح لديه غير ذات جدوى، فجسمه يتطلب المزيد كماً، أو تأثيراً، فيطلب مادة أقوى من الأولى، أو كمية منها أكبر.

فإذا كان ما يتناوله الإنسان ضاراً، ذا تأثير على الجسم، وتفاعل مع دم الإنسان مثل (الدخان والخمر وباقي المخدرات)، فإن الإدمان سيودي بحياة الإنسان ويؤدي إلى هلاكه عاجلاً أو آجلاً، إضافة إلى التأثيرات الاجتماعية المختلفة التي يكون الإدمان مسبباً لها .

ولهذا الذي ذكرت نرى السنة النبوية قد أكدت على تحريم القليل من الخمر الذي يظن الناس أنه لا يضر البتة في تناوله لأنه كمية محدودة لن يكون لها ذلك التأثير الذي يكون للكمية الكبيرة، والحق أن القليل هو الذي يوصل إلى الكثير، وأن الكثير المؤدي للإدمان إنما يكون في الكمية القليلة من المادة المسكرة أو المفترقة .

فعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن الرسول ﷺ أنه قال :
« ما أسكر كثيره فقليله حرام » (١٧٨) .

ومثله عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، (١٧٩) .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :
« أنها كم عن قليل ما أسكر كثيره » (١٨٠) .

وعن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام » (١٨١) .

(الفرق : مكيال من المكيال يقال : إنه ستة عشر رطلاً) ومن هذا الحديث يتبين لنا حرمة أي شراب مهما كانت نسبة الخمر الموجودة فيه قليلة، فنسبة ملاء الكف إلى (١٦) رطلاً نسبة ضئيلة جداً جداً فلا يجوز القول بحل شراب نسبة الخمر فيه ١٠٠٠ / ٤ بحجة أنها قليلة .

بل إننا نجد رسول الله ﷺ ينهى عن الجلوس على مائدة يدار عليها الخمر.

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمعزز، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يشرب فيها الخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلو بامرأة ليس معها ذو محرم، فإن ثالثهما الشيطان» (١٨٢).

ويذكر رسول الله ﷺ الإيمان بالله لأنه يدفع إلى الطاعات، ويذكر الإيمان باليوم الآخر تذكيراً ليوم الحساب يوم يسأله الله تعالى عن فعله في هذه الدنيا.

ونحو هذا الحديث روي عن عمر بن الخطاب (١٨٣) وعن ابن عباس (١٨٤)

رضي الله عنهم.

يقول البروفيسور شاكيت من جامعة كاليفورنيا: (يحتوي الكحول على مواد تؤدي إلى تخريب في الجسم بتناول الخمر المديد، وهذه المواد هي الميثانول، واليوتانول والألدهايد والفينول، والتانين، والحديد والرصاص والكوبالت).

ويقول: تحدث في الجسم تغيرات في السلوك وفي الجهاز الحركي النفسي حتى في مستويات لا تتجاوز ٢٠-٣٠ ملجرام/ (أي بعد تناول كوب أو اثنين من البيرة أو مايعادلها، وهذه النسبة أقل بكثير من النسبة التي تعتبر قانونية في الولايات المتحدة وبريطانيا وهي ٨٠ ملجرام/%) وقد يحدث الموت في مستوى الكحول في الدم ما بين ٣٠٠-٤٠٠ ملجرام/ (عن كتاب هاريسون في الطب ١٩٩١- نقله

د/حسان شمسي باشا في قيسات من الطب النبوي /٢٢٥/).

ويقول الدكتور حسان شمسي باشا:

(ورغم أن كل أعضاء الجسم تتأثر بشرب الخمر إلا أن الجهاز العصبي هو أكثر الأجهزة في البدن تأثراً به، وأول ما يتثبط بالخمر تلك المناطق الدماغية التي تقوم بأكثر الأعمال العقلية تعقيداً، وبالتالي تفقد قشرة الدماغ قدرتها على تحليل الأمور، وتصاب عمليات التفكير المختلفة بالاضطراب) (/ ٢٢٨ / من كتاب قبسات من الطب النبوي).

ويقول: (ولا عجب حين نرى الدماغ والكبد والبنكرياس، والغدد الصم من أوائل الأعضاء التي تتأثر بالكحول محدثاً اضطراباً خطيراً في وظائفها، ويرتبط التخريب الحاصل في الأعضاء هذه بمستوى الكحول في الدم، ويتكرر تناول المرء للخمر.

قال: ويؤكد كتاب (Alcoholism) أن التخريب الحاصل في الأنسجة من جراء شرب الخمر مرة واحدة يمكن أن يكون تخريباً دائماً لا يتراجع. (/ ٢٢٩ / الكتاب السابق).

ثم يتكلم الدكتور حسان عن الأمراض التي تصيب المدمنين على الخمر، أو التي تزيد نسبة الإصابات فيها عند المدمنين أكثر من غيرهم، ومن ذلك:

- سرطان المريء والحنجرة، والمستقيم، والرغامي والكبد.
- التهاب في الغدد النكافية، والمريء.
- اضطراب في وظيفة المعدة والأمعاء.
- ظهور تقرحات في جدار المعدة.
- تفاقم القرحات الموجودة في المعدة.

- التسبب في حدوث دوالي المريء .

- كثرة الإسهالات، والبواسير .

- ينصرف الكبد عن وظائفه الأساسية ليتخلص من الكحول، مما يحدث اضطراباً مزمناً .

- أظهرت الدراسات أن تناول (١٨٠ جم) من الكحول يومياً كافية لكي تسبب تشحم الكبد عند معظم الشاربين .

- التهاب الكبد الكحولي : حالة تحدث دائماً بعد سهرة شرب فيها المرء المسكرات بكمية كبيرة وتظهر على شكل آلام في البطن وقيء وضعف عام وحمى وإعياء وفقدان للشهية، وتضخم في الكبد (/٢٣٢/ من كتاب قياسات من الطب النبوي) .

- تشمع الكبد، وهو استيلاء التليف على الكبد مما يؤدي إلى نقصان وظائف الكبد، ويموت الكثير من مدمني الخمر بقصور الكبد .

وتشمع الكبد يؤدي إلى استسقاء البطن .

- دوالي المريء - اعتلال الدماغ الكبدي .

- إن ٧٥% من المرضى المصابين بالتهاب البنكرياس المزمن في الولايات المتحدة هم من مدمني الخمر «إن التأثيرات الناجمة عن شرب الخمر ليوم أو يومين على الدماغ تستمر عدة أسابيع بعد التوقف عن شرب الخمر» .

- أكثر ما يتأثر بالخمر ذاكرة الأحداث القريبة فلا يذكر شارب الخمر ما حدث بالأمس .

- والتوازن الحركي والبصري الفضائي، فيفقد توازنه ويزداد الأثر بالإدمان .

- اعتلال العضلة القلبية .

- ارتفاع ضغط الدم .

- مرض البري بري القلبي : أي استرخاء وضعف في القلب .

- مرض الشرايين الإكليلية .

- اضطراب نظم القلب : خفقان القلب، وقد يسبب ذلك الموت الفجائي عند

شاربي الخمر .

- إن للكحول فعلاً مشوهاً للأجنة إذ تحدث اختلالات عقلية، وجسدية في

الوليد من أمهات يشربن الخمر .

ومن هنا نشعر أن الإسلام كان عظيماً عندما حرم الخمر تحريماً قاطعاً، فقال

الرب سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ

رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ

بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ

فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ [المائدة] .

وبين لنا رسول الله ﷺ في سنته المطهرة ما يجب في اجتناب الخمر، فلا

يقعد الإنسان على مائدة يوجد عليها الخمر، ولا يشرب قليل ما أسكر كثيره،

كل ذلك إبعاداً عن الأضرار الناتجة عن الخمر، أعاذنا الله من الخمر وأهله .

٢٠. الخمر داء وليس دواء:

لقد شاع في عصرنا الحالي الذي نعيش فيه استعمال الخمر في بعض الأدوية أو بالأصح في كثير من الأدوية التي يستعملها الإنسان إما كوسيط، وإما كأساس مساعد في الشفاء على زعمهم.

ولكن رسول الله ﷺ قد أكد لنا في أحاديثه الواضحة الصريحة أن الله تعالى الذي خلق الداء لم يجعل شفاء الأدوية التي تصيبنا في شيء مما حرمه علينا.

فعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« إن الله جعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تداووا بحرام » (١٨٥).

ومثله عن أم الدرداء - رضي الله عنها - (١٨٦).

وعن أبي وائل - رحمه الله - قال : « اشتكى رجل منا، فُبِعِثَ إليه بالسكر، فأتينا عبد الله فسألناه، فقال : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم » (١٨٧).

فلما حرم الله تعالى الخمر، دل ذلك على أنها ليست دواء في الحقيقة ولا تكون سبباً في شفاء شيء من الأدوية.

فعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : اشتكت ابنة لي فنبذت لها في تور (أي في وعاء من نحاس) فدخل النبي ﷺ وهو يغلي فقال : ما هذا؟

فقلت : إن ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا.

فقال : « إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام » (١٨٨).

فمن رأى أن في الخمر دواء أو نوع شفاء، فإنما هو بحسب ما يتبادر إلى الأذهان دون اختبار وتحقيق، ولو تحقق حق التحقق، وبحث فيه البحث العلمي العميق المتأنى الجاد لوجد أنه داء وليس دواء، حتى لو قلنا بأن في الخمر نوع دواء ولكن الأمور في مثل هذه تؤخذ نسبياً، فكل شيء نافع فيه نوع ضرر، وكل ضار فيه نوع فائدة وصاحب العينين هو الذي ينظر بعينه كليهما لكل أمر فما غلب نفعه على ضرره اعتبر نافعاً، وما غلب ضرره على نفعه اعتبر ضاراً، ورسول الله ﷺ يقرر لنا أن الخمر في الضرر قد بلغ النهاية فلا يلغى هذا الضرر الكبير لمنفعة قليلة ترجى منه.

فعن وائل الحضرمي - رضي الله عنه - أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها، فقال:

«إنما أصنعها للدواء، فقال: إنه ليس بدواء ولكنه داء» (١٨٩).

وجاء بلفظ "عن طارق بن سويد الحضرمي، قال: قلت يارسول الله إن بأرضنا أعناباً نعتصرها، فنشرب منها.

قال: لا، فراجعت، قلت: إنا نستشفى به للمريض.

قال: إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء" (١٩٠).

فعلى الطبيب المسلم أن يتأكد من خلو الدواء الذي يصفه لأي مريض من الخمر تصديقاً لكلام المصطفى ﷺ، وعلى غير المسلم أن يتثبت مما يدعيه أن في الخمر شفاء من الأدوية، ولعله يضر بوصفه الخمر ضرراً بالغاً في جسم الإنسان وهو لا يشعر.

جاء في كتاب (أمراض القلب):

"من الشائع أن قليلاً من الخمر يقوي القلب، ويوسع الشرايين، وهذا القول خاطيء وليس له أي سند علمي، وإن كان من المؤكد أن الإكثار من الخمر يضعف عضلة القلب، ويزيد من عمل القلب ويساعد على تصلب الشرايين" (ص/١٤٩/ من كتاب أمراض القلب، إعداد محمد رفعت طبع دار المعرفة، ١٩٨١).

ويقول الدكتور حسان شمسي باشا في كتابه "كيف تقي نفسك من أمراض القلب":

"منذ بضع سنين نشرت في بريطانيا دراسة تقول "إن شرب كمية قليلة من الخمر يمكن أن يقي من مرض شرايين القلب، وأخذ الناس في أمريكا وأوروبا يروجون لهذه الفكرة، والحقيقة أن نتائج هذه الدراسة قد حرفت لتعطي تلك النتائج المضللة وتناسى الباحثون أن شرب الخمر يؤدي إلى اعتلال في عضلة القلب وهبوط (فشل) القلب، وأنه يزيد من مستوى الدهون في الدم (الجليسيريدات الثلاثية). (٣٠).

قال: ورداً على هذه الدراسة نشرت مجلة (اللانست) البريطانية الشهيرة مقالاً رئيسياً جاء فيه (إن ما يدعيه بعض الأطباء من أن الكحول قد يكون مفيداً إذا ما أخذ بجرعات صغيرة، إنما هو محض كذب وهراء).

وتابعت المجلة تقول: إن الدراسة التي يستند إليها هؤلاء دراسة غير موثوقة ولا يعتد بها".

قال: وخلاصة القول أن على الأطباء أن يبلغوا الناس رسالة واحدة هي: (إن الكحول ضار بالصحة) [٣٧/ و١٨٠/ وكذا (ص٢٢٢-٢٢٣/ من قبسات في الطب النبوي وانظر أيضاً «تأثير الخمر على القلب / ٤٤٤٥/ بحث مقدم للمؤتمر العالمي للطب الإسلامي. (١٤٠١) الكويت].

وهذا صريح السنة النبوية التي جاءت لتعلن للعالم كافة بأن الخمر داء، وليس دواء منذ تلك القرون المديدة .

فهذا هو نبينا الكريم، ورسولنا العظيم يوضح للإنسانية أن عليها أن تبتعد عن هذه المادة الخطرة على جسم الإنسان، وعقله ونفسه، والأطباء اليوم حائرون في كيف ينقذون من الأمراض التي تسببها هذه المادة، وحرى بهم أن يفعلوا، ويقتدوا بهذا النبي الكريم ﷺ فالوقاية خير من العلاج.

٢١. والمخدرات أيضاً؛

يعتبر العصر الحاضر الذي نعيشه عصر الاضطرابات النفسية والمشكلات الكثيرة التي تزج بالإنسان في الضيق والقلق، ولذلك يسعى الإنسان في ظل هذه الحضارة أن ينسى نفسه هذه المشكلات بأن يتناول ما يغطي عقله ويوقفه عن العمل حتى يتسنى للإنسان المشكلات أن يتمتع بالحياة في منأى عن المتاعب فتصيبه هذه المواد بفتور وخدر - وينسى نفسه ولهذا كثرت المخدرات وتنوعت أصنافها، وطرق تناولها.

ولهذا جاء قول أم سلمة - رضي الله عنها -:

نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر». (١٩١).

ولا شك أن المادة المسكرة تصدق على الخمر بشتى صنوفه وأنواعه ومهما كانت المواد التي صنع منها.

أما المادة المفتر، وهي التي تورث الفتور وهو الضعف والانكسار، والخدر في الأطراف، وهذا نص صريح في المخدرات لايحتاج إلى تفسير أو توضيح.

فرسول الله ﷺ يطوي هذه القرون كلها التي كانت المخدرات فيها قليلة ويصل بنا بحديثه هذا إلى العصر الذي شاعت فيه المخدرات وعمت وطمت، وأصبح يفكر الناس فيه إلى الخلاص من هذه المشكلة بصورة أو أخرى، ولا شك أن الطريق الوحيد في هذا هو زرع الإيمان في قلوب الناس ليزدعوا لأوامر الله تعالى وأوامر رسوله ﷺ فيبتعدوا عن كل مسكر، وكل مفتر مهما كان نوع ذلك المسكر أو المفتر، وذلك أخذاً من حديث أم سلمة.

بل إننا نجد أن الإمام عبدالله بن المبارك استدل بمطلق قوله ﷺ (كل مسكر حرام) على تحريم ما يسكر ولو لم يكن شراباً، قال ابن حجر: فيدخل في ذلك الحشيشة وغيرها، وقد جزم النووي وغيره بأنها مسكرة، وجزم آخرون بأنها مخدرة.

قال: وهي مكابرة لأنها تحدث بالمشاهدة ما يحدثه الخمر من الطرب والنشوة وال مداومة عليها، والانهماك فيه (قلت وهو الذي يسمى إدمان) قال: وعلى تقدير التسليم أنها ليست بمسكرة، فقد ثبت في أبي داود النهي عن كل مسكر ومفتر (فتح الباري ١٠/٤٧/).

وهو يريد بذلك أن يقول إن المواد المخدرة تدخل في المسكرة فهي محرمة مثلها، ولو ادعى مدع أنها ليست من جنس المواد المسكرة، وإنما هي مفترية. فقد جاء عن النبي ﷺ النهي عنها في حديث أم سلمة - رضي الله عنها - كما أوضحت.

* * *

تخرج أحاديث الفصل الثاني

الأطعمة والأشربة

١ . حديث أنس في الشرب قائماً:

أحمد في المسند ٣/ ٩٩ و ٢٩١ / ٢٥٠ و ١١٨ و ١٤٧ و ٢١٤ و ٢٧٧ و ١٣١ و ١٨٢ و ٢٤٧ و ٢٨٣ / . ومسلم في الأشربة (٢٠٢٤) ٣/ ١٦٠٠ / وفيه « أشر وأخبث » وأبو يعلى في المسند (٢٨٦٧) ٥/ ٢٤٩ / و (٢٩٧٣ و ٣١١١ و ٣١٦٥ و ٣١٩٥) وأبو داود في الأشربة باب في الشرب قائماً (٣٧١٧) وفيه « نهى » ٣/ ٣٣٦ / . والطحاوي في شرح معاني الآثار في الأشربة ٤/ ٢٧٢ / ٢/ ٣٥٧ / ومشكل الآثار ٣/ ١٨ / والطيالسي في مسنده (٢٠٠٠) ٢٦٨ / والترمذي في الأشربة باب الشرب قائماً (١٩٤٠) وقال: صحيح ٣/ ١٩٩ / وابن ماجه في الأشربة باب الشرب قائماً (٣٤٢٤) وفيه « نهى » ٢/ ١١٣٢ / وابن حبان (٥٣٢١) ١٢/ ١٤٠ / و (٥٣٢٣) ١٢/ ١٤٢ / والبيهقي ٧/ ٢٨٢-٢٨١ / وابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٦ / والدارمي في الأشربة باب من كره الشرب قائماً (٢١٢٧) ٢/ ١٦٢ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٥٩٠) ١٠/ ٤٢٧ / وذكره موقوفاً، والبخاري (٢٨٩٧) ونحوه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« إن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً وعن الشرب من في السقاء، وأن يمنع الرجل جاره أن يضع خشبة في حائطه »

أحمد في المسند ٢/ ٣٢٧ / (٨٣١٠) ولم أره في مجمع الزوائد والطحاوي: ونحوه بسياق آخر عبد الرزاق (١٩٥٨٨ و ١٩٥٨٩) ١١/ ٤٢٧ / وأبو يعلى (٢١٦٥) و ٢٩٧٣ و ٢٨٦٧ و ٣١١١ و ٣١٩٥) .

٢ . حديث أبي جحيفة في الأكل متكئاً:

البخاري في الأطعمة باب الأكل متكئاً (٥٣٩٨ و ٥٣٩٩) ٩/ ٤٥١ / وأبو داود في الأطعمة باب ماجاء في الأكل متكئاً (٣٧٦٩) ٣/ ٣٤٨ / والترمذي في الأطعمة

باب ما جاء في كراهية الأكل متكئاً (١٨٩٠) وقال: حسن صحيح ٣/١٧٧ / وابن ماجه في الأطعمة باب الأكل متكئاً (٣٢٦٢) ٢/١٠٨٦ / والدرامي في الأطعمة باب في الأكل متكئاً (٢٠٧١) ٢/١٤٥ / وأحمد في المسند ٤/٣٠٨ و ٣/٣٠٩ / (١٨٢١ و ١٨٧٠٩) والترمذي في الشمائل (١٢٥ و ١٢٤) ٦٤ / و (١٤٢) / ٧٧ / وابن حبان في الصحيح (٥٢٤٠) ١٢ / ٤٥-٤٤ / والحميدي في المسند (٨٩١) / ٣٩٥ / وابن أبو شيبه في المصنف ٨/٣١٤ / وأبو يعلي في المسند (٨٨٤) و ٨٨٨ و ٨٨٩) ٢/١٨٦ و ١٨٨٨-١٨٩١ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ١٩٦ / والطبراني في المعجم الكبير من (٣٤٠ إلى ٣٥١) ٢٢ / ١٣٠-١٣١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٩ / وفي الآداب (٦٧١) والبخاري في شرح السنة (٢٨٣٨) وابن سعد في الطبقات ١/٢٨٨ / والطيالسي (١٠٤٧) / ١٤٠ /

٣. حديث ابن عمرو في الأكل متكئاً:

أبو داود في الأطعمة باب ما جاء في الأكل متكئاً (٣٧٧٠) ٣/٣٤٨ / وابن ماجه في المقدمة (٢٤٤) وإسناده حسن ١/٨٩-٩٠ / بأسانيد. وأحمد في المسند ٢/١٦٥ - ١٦٦ / ودون آخره / ١٦٧ / وابن سعد في الطبقات ١/٢٨٧-٢٨٨ /

٤. حديث عائشة في اليد اليمنى:

البخاري في الوضوء باب التيمن في الوضوء والغسل (١٦٨) ١/٣٢٣-٣٢٤ / وكذا (٤٢٦ و ٥٣٨٠ و ٥٨٥٤ و ٥٩٢٦) في الصلاة والأطعمة واللباس ومسلم في الطهارة (٢٦٨) ١/٢٢٦ / وأبو داود في الطهارة باب كراهية مس الذكر باليمنى في الاستبراء (٣٣ و ٣٤) بلفظ «لظهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلافه، وما كان من أذى» ١/٩ / وفي اللباس باب في الانتعال (٤١٤٠) ٤/٧٠ / والترمذي في الصلاة باب ما يستحب من التيمن في الطهور (٦٠٥) وقال: حسن صحيح ٢/٦٠ /

والنسائي في الطهارة باب التيمن في الظهور و(٤١٩) / ٢٠٥ / ١ / وباب بأي الرجلين
يبدأ بالغسل (١١٢) / ٧٨ / ١ / وفي الزينة باب التيامن في الترجل (٥٤٥٦)
/ ٢٧١ / ٨ / وفي عشرة النساء من الكبرى (٩٣٢١) / ٥ / ٤٠١ / وابن ماجه في الطهارة
باب التيمن في الوضوء (٤٠١) / ١ / ١٤١ / وأحمد في المسند / ٦ / ٩٤ و ١٣٠ و ١٤٧،
١٨٧ و ١٨٨ و ١٦٥ و ٢٠٢ و ٢١٠ / ويلفظ « كان رسول الله ﷺ يفرغ يمينه لمطعمه
ولحاجته، ويفرغ شماله للاستنجاء ولما هنالك / ٦ / ١٧٠ و ٢٦٥ / والبخاري في شرح
السنة (٢١٦) / ١ / ٤٢٣ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ٢٢٢ / وابن خزيمة (١٧٩)
/ ١ / ٩١ / وأبو يعلى في مسنده (٤٨٥١) / ٨ / ٢٦٣ / والبيهقي في السنن / ١ / ٢١٦ /
وأبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٦١ / والطيالسي (١٠٨٨) / ٢ / ٢٠٩ - ٢١٠ /
و(١٤١٠) / ٢ / ١٢٧ / وابن حبان في الصحيح (٥٤٥٦) / ١٢ / ٢٧١ / وابن سعد في
الطبقات / ١ / ٢٩٣ /

أحاديث الأمر باستعمال اليمين، والنهي عن استعمال الشمال: عن عبد الله بن
عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

« لا يأكلن أحدكم بشماله ولا يشربن بشماله، فإن الشيطان يأكل

بشماله ويشرب بها». مسلم في الأشربة (٢٠٢٠) / ٣ / ١٥٩٨ - ١٥٩٩ / وأبو داود
في الأطعمة باب الأكل باليمين (٣٧٧٦) / ٣ / ٣٤٩ / والترمذي في الأطعمة باب النهي
عن الأكل والشرب بالشمال (١٨٦٠) وقال: حسن صحيح / ٣ / ١٦٦ / ومالك في
صفة النبي ﷺ باب النهي عن الأكل والشرب... (٦) / ٢ / ٩٢٢ - ٩٢٣ / والدارمي في
الأطعمة باب الأكل (٢٠٣٠ و ٢٠٣١) / ٢ / ٣٢ - ١٣٣ / والنسائي في الكبرى. وأحمد
في المسند / ٢ / ٢٣ و ٨ و ٨٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٢٢٦) / ١٢ / ٣٠ / و(٥٢٢٩)
/ ١٢ / ٣٤ / و(٥٣٣١) / ١٢ / ١٤٨ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٥٤١) / ١١ / ٤١٤ /
والبيهقي في السنن الكبرى / ٧ / ٢٧٧ / والبخاري في شرح السنة (٢٨٣٦) أبو يعلى

(٢٠٧) / ١٨٣ / ١ من حديث ابن عمر عن عمر و (٥٧٠٤ و ٥٧٠٥) / ١٠ / ٦٨
و (٥٥٦٨ و ٥٥٨٤) / ٩ / ٤١٨ / ٩ / ٤٣٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ليأكل أحدكم بيمينه، ويشرب بيمينه، وليأكل بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله»
ابن ماجه في الأطعمه باب الأكل باليمين (٣٢٦٦) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات / ٢ / ١٠٨٧ / وقال المنذري: بإسناد صحيح. وبلفظ «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، فلتكن اليمين أولهما ينتعل وآخرهما ينزع» البخاري في اللباس باب ينزع نعله اليسرى (٥٨٥٦) / ١٠ / ٣٢٤ /
ومسلم في اللباس (٢٠٩٧) / ٣ / ١٦٦٠ / ومالك في اللباس باب ما جاء في الانتعال / ٢ / ٩١٦ / وأحمد في المسند (٧٣٤١) / ٢ / ٢٤٥ / و (٩٩٨٤) / ٢ / ٤٦٥ / و ٤٠٩ / و ٤٣٠ / و ٤٩٧ / و ٤٩٨ / وأبو داود في اللباس باب الانتعال (٤١٣٩) / ٤ / ٧٠ / والترمذي في اللباس باب ما جاء بأي رجل يبدأ إذا انتعل وفي الشمائل (٧٩) وابن ماجه في اللباس باب لبس النعال وخلعها (٣٦١٦) وابن حبان في الصحيح (٥٤٥٥) / ١٢ / ٢٧٠ - ٢٧١ / و (٥٤٦١) نحوه / ١٢ / ٢٧٥ / وابن أبي شيبه في المصنف / ٨ / ٤١٤ - ٤١٥ / وعبد الرزاق في المصنف وبلفظ «إذا توضأت أو لبست فابدؤوا بميامنكم» ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦) / ١١ / وابن ماجه في الطهارة باب التيمن في الوضوء (٤٠٢) / ١ / ١٤١ / وليس فيه «أو لبستم» وأبو داود في اللباس باب في الانتعال (٤١٤١) / ٤ / ٧٠ / والترمذي في اللباس باب ما جاء في القميص (١٨٢٠) وفيه «كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه» / ٣ / ١٥٠ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٨) / ١ / ٩١ /

٥ . حديث حفصة في اليد اليمنى:

أبو داود في الطهارة باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء (٣٢) / ١ / ٨ /

وأحمد في المسند ٦ / ٢٨٧، ٢٨٨ / بأسانيد . وأبو يعلى في المسند (٧٠٤٢ و
٧٠٦٠) ١٢ / ٤٧٠ / والطبراني في الكبير (٥٢٢٧) ١٢ / ٣١ / ٣٤٦ (٣٩٤ و ٣٤٧)
٢٣ / ٢٠٣ و ٢١٥ - ٢١٦ / والبيهقي في شعب الإيمان مطولاً، وفيه وضع اليد اليمنى
عند النوم والدعاء، ثم قالت: يجعل يمينه .. (٢٧٨٦) ٣ / ٣٠ / وفي السنن في
الطهارة ١ / ١١٣ /

٦ . حديث أبي قتادة في اليد اليمنى والتنفس في الإناء:

البخاري في الوضوء باب النهي عن الاستنجاء باليمين (١٥٣) ١ / ٣٠٤ / وباب
لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال (١٥٤) ١ / ٣٠٦ / وفي الأشربة باب النهي عن التنفس
في الإناء (٥٦٣٠) ١٠ / ٩٥ / ومسلم في الطهارة (٢٦٧) ١ / ٢٢٥ / وفي الأشربة
٣ / ١٦٠٢ / وأبو داود في الطهارة باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء (٣١)
١ / ٨ / وفي اللباس باب في الانتعال (٤١٤١) ٤ / ٧٠ / والترمذي في الأشربة باب ما
جاء في كراهية التنفس في الإناء (١٩٥١) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٠٣ / ولم يذكر
بقيته . وفي اللباس (٣٨٣٨) وقال: حسن صحح ٣ / ١٠٥ / والنسائي في الطهارة باب
كراهية مس الذكر باليمين والإستنجاء باليمين (٣١٠) ١ / ١١٣ / وأحمد في المسند
٥ / ٢٩٥ و ٢٩٦ و ٣٠٩ و ٣١٠ / وبلفظ «إذا أكل فلا يأكل بشماله وإذا شرب فلا
يشرب بشماله وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله، وإذا أعطى فلا يعطي بشماله»
٥ / ٣١١ / وباللفظ المذكور و / ٣٨٣ / والدرامي في الأشربة باب من شرب بنفس واحد
(٢١٢٢) ٢ / ١٦١ / وابن حبان في صحيحه (٥٢٢٨) ١٢ / ٣٢ / و (٥٣٢٨) ١٢ /
١٤٦ / و (١٠٩٠) ٣ / ٣٧٠ / و (٣١٥٥ و ٥٤٥٥) ١٢ / ٢٧٠ / وابن أبي شيبه ١ /
٢١٧ - ٢١٨ و ٨ / ٤١٥ / وعبد الرزاق (١٩٥٨٤) ١٠ / ٤٢٦ / والبيهقي في السنن
٥ / ٢٨٣ - ٢٨٤ / ومالك في الموطأ في اللباس باب ما جاء في الأنتعال ٢ / ١٩١٦ / وابن
ماجه (٣٢٦٦) عن أبي هريرة . والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٤٣٢ / وابن خزيمة في
الصحيح (١٧٦) والبغوي في شرح السنة (٣١٥٦)

٧. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . عن الرسول ﷺ قال :

« لا تأكلوا بالشمال، فإن الشيطان يأكل بشماله » مسلم في الأشربة (٢٠١٩) / ٣

١٥٩٨ / وفي اللباس (٢٠٩٩) / ٣-١٦٦١-١٦٦٢ / ومالك في صفة النبي ﷺ باب

النهي عن الأكل بالشمال (٥) / ٢-٩٢٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٢٩٤ /

والترمذي في الشمائل (٧٨) والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٢٢٤ / وأبو يعلى

(٤٢٧٢ و ٤٢٧٤) / ٧ / ٢٦١ / و ٢٦٢ / عن أنس و (٢٢٥٤) / ٤ / ١٧٦ / وابن حبان

في الصحيح (٥٢٢٥) مختصراً ١٢ / ٢٩ / .

وعن عمر بن سلمة رضي الله عنه قال: كنت في حجر النبي ﷺ وكانت يدي

تطيش في الصحيفة، فقال لي: يا غلام. سم الله. وكل بيمينك، وكل مما

يليك.

البخاري في الأطعمة باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٥٣٧٦)

٩ / ٤٣١ / وباب الأكل مما يليه (٥٣٧٧ و ٥٣٧٨) / ٩ / ٤٣٤ / ومسلم في الأشربة

(٢٠٢٢) / ١٥٩٩ / ومالك في صفة النبي ﷺ (٣٢) / ٢ / ٩٣٤ / وأبو داود في

الأطعمة باب الأكل باليمين (٣٧٧٧) / ٣ / ٣٤٩ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء

في التسمية على الطعام (١٩١٨) / ٣ / ١٨٨-١٨٩ / وابن ماجه في الأطعمة باب

التسمية الطعام (٣٢٦٥) / ٢ / ١٠٨٧ / والدارمي في الأطعمة باب في التسمية على

الطعام (٢٠١٩) / ٢ / ١٢٩ / وباب في الذي يأكل مما يليه (٢٠٤٥) / ٢ / ١٣٦ /

والنسائي في الكبرى وفي عمل اليوم والليلة (٢٧٤ إلى ٢٨٠) / ٢٥٩-٢٦١ / وأحمد

في المسند ٤ / ٢٦ و ٢٦-٢٧-٢٧ / وعلقه البخاري في التاريخ الكبير ١ / ١٧٦ /

والحميدي في المسند (٥٧٠) / ١ / ٢٥٩ / والطيالسي في المسند (١٣٥٨) / ١٩٣ /

وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٢) / ٢١٩ / والطبراني في المعجم الكبير

(٨٢٩٨ - ٨٣٠٣ و ٨٣٠٥ و ٨٣٠٦) / ٩ / ١٤ / وبلغظ «إذا أكلت، فقل بسم الله، وكل

بيمينك، وكل مما يليك» (٨٣٠٤) / ١٤/٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٢٣) وابن
حبان في الصحيح (٥٢١١) / ١٢-٩-١٠ / و(٥٢١٥) / ١٢/١٥ / و(٥٢١٢) / و(١٢/١٥)
/ ١٢-١١/١٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٧٧ / وعبد الرزاق في المصنف
/ ١١/٤١٥ (١٩٥٤٤)

٨. حديث ابن عباس في النفخ في الطعام والشراب:

أبو داود في الأشربة باب في النفخ في الشراب (٣٧٢٨) / ٣/٣٣٨ / والترمذي في
الأشربة باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب (١٩٥٠) وقال: حسن صحيح
/ ٣/٢٠٣ / والدارمي في الأشربة باب النهي عن النفخ في الشراب (٢١٣٤) / ٢/١٦٤ /
وابن ماجه في الأشربة باب النفخ في الشراب (٤٣٢٩) وبلفظ «لم يكن رسول الله ﷺ
ينفخ في الإناء» (٣٤٣٠) / ٢/١١٣٤ / و(٤٣٢٨) وفي الأطعمة باب النفخ في الطعام
(٣٢٨٨) بلفظ «لا ينفخ في طعام ولا شراب، ولا يتنفس في الإناء» / ٢/١٠٩٤ / وابن
حبان في الصحيح (٣٦٨) و(٥٣١٦) والحاكم وقال: على شرط البخاري وأقره
الذهبي / ٤/١٣٨ / وأحمد في المسند / ١/٢٢٠ و٣٠٩ و٣٥٧ / (١٩٠٧) و(٢٨١٧)
و(٣٣٦٦) والحميدي في المسند (٥٢٥) / ٢٤١ / والطبراني في المعجم الكبير
(١١٩٧٨) وابن أبي شيبه في المصنف / ٨/٢١٧ و٢٢٠-٢٢١ / والبغوي في شرح السنة
(٣٠٣٥) / ١١/٣٧١-٣٧٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٤٠٢) / ٤/١١٤ / والبيهقي
في السنن الكبرى ٧/٢٨٤ / وفي شعب الإيمان (٥٦٠٢) / ١٠/٥٤٨ /

٩. حديث أبي سعيد في النفخ في الشراب:

مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النهي عن الشراب في أنيه الفضة والنفخ
في الشراب / ٢/٩٢٠ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب
(١٩٤٩) وقال: حسن صحيح / ٢/٢٠٣ / والدارمي في الأشربة باب من شرب بنفس

واحد (٢١٢١) / ٢ / ١٦١ / وباب النهي عن النفخ في الشراب (٢١٣٣) / ٢ / ١٦٤ /
وأحمد في المسند ٣ / ٦٨-٦٩ / والحاكم وقال: صحيح الإسناد ٤ / ١٣٩ / قال ابن
حجر: وصححه الحاكم. فتح الباري ١٠ / ٩٥ / وابن حبان في الصحيح (١٣٦٧) وعبد
بن حميد في المسند (٩٧٨) / ٢ / ١٠١ /

١٠. حديث أبي سعيد في النهي عن الشراب من ثلثة القدح:

أبو داود في الأشربة باب في الشرب من ثلثة القدح (٣٧٢٢) / ٣ / ٣٣٧ / وأحمد
في المسند ٣ / ٢٦٦ و٣٢٢ و٦٨-٦٩ و٥٧ و٨٠ / من رواية أحمد وابنه. وابن حبان في
الصحيح (٥٣١٥) / ١٢ / ١٣٥ / و(٥٣٢٧) / ١٢ / ١٤٤-١٤٥ / والترمذي في الأشربة
باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب (١٩٤٩) وقال: حسن صحيح
٣ / ٢٠٣٠٢٠٢ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النهي عن الشراب في آنية
الفضة والنفخ في الشراب ٢ / ١١٩ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٢٢٠ / والدارمي
في الأشربة باب الشرب ثلثة القدح والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي
٤ / ١٣٩ / وأبو يعلى في المسند (١٣٠١) مقتصرًا على النفخ في الشراب ٢ / ٤٧٤ /
والبغوي في شرح السنة (٣٠٣٦) وللحديث شواهد ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد
٥ / ٧٨ / عن أبي هريرة وسهل بن سعد وابن عباس وابن عمر.

١١. حديث أبي هريرة في النفخ في الطعام:

ابن ماجه في الأشربة باب التنفس في الإناء (٣٤٢٧) وفي الزوائد: إسناد صحيح
٢ / ١٣٣ / ونصه «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أراد أن يعود، فلينج
الإناء ثم ليعود إن كان يريد». والبخاري عن شيخه زكريا بن يحيى أيوب - أبي علي
الضريير - ولم يعرفه الهيثمي قال: وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥ / ٢٠ / وقال
الإمام ابن حجر: أخرج الطبراني في الأوسط [(٨٤٤) / ١ / ٤٦٥-٤٦٦] بسند

حسن عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس: إذا أدنى الإناء إلى فيه يسمي الله، فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات. قال: وأصله عند ابن ماجه (قصده الحديث السابق). قال ابن حجر: وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: عند البزار والطبراني قال: وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس [قلت: انظر رقم (٨)]. قال: ويحتمل أن يكون شاهداً لحديث أبي هريرة المذكور، ويحتمل أن يكون المراد به في الإبتداء والإنتهاء: (فتح الباري ١٠/ ٩٦- ٩٧/

١٢. حديث سلمان غسل الأيدي الطعام:

أبو داود في الأئمة باب في غسل اليد قبل الطعام (٣٧٦١) قال أبو داود، وهو ضعيف. السنن ٣ / ٣٤٥-٣٤٦ / والترمذي في الأئمة باب الوضوء قبل الطعام وبعده (١٩٠٧) وقال، وفي الباب عن أنس وأبي هريرة. لا تعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس ابن الربيع، وقيس يضعف في الحديث ٣ / ١٨٤-١٨٥ / قال المنذري: قيس بن الربيع صدوق، وفيه كلام لسوء حفظه لا يخرج الإسناد عن حد الحسن. الترغيب والترهيب ٣ / ١٥٠-١٥١ / وقال ابن حجر عن قيس: صدوق تغير لما كبر. التقريب / ٤٥٧ /

١٣. حديث عائشة في غسل الأيدي:

النسائي في المياه باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل ١ / ١٣٨ / وباب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل ١ / ١٣٩ / وباب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن ينام ١ / ١٣٩ / ولم يذكر فيه غسل اليدين والنسائي في الكبرى في عشرة النساء (٩٠٤٩ إلى ٩٠٤٩) ٥ / ٣٣٠-٣٣١ / وأحمد في المسند ٦ / ١١٨-١١٩ / ١١٩ / وابن حبان في صحيحه (٢٣١) (١٢١٧) ٤ / / (١٢١٨) وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٢ و ٤٥٩٥ و ٤٧٨٢) وقد ذكر الشيخ الألباني - رحمه الله - في الأحاديث

الصحيحة هذا الحديث النسائي في طريق محمد بن عبيد بن محمد عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة. وغفل عن طريق أصح منه أخرجها النسائي أيضاً وهي من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث عن الزهري، كما غفل عن طريق أخرى صحيحة أخرجها النسائي أيضاً وهي من طريق: حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة وتابعه عمرو بن علي عن يحيى عن شعبة به.. وهو من أصح الصحيح.

١٤. حديث أنس في غسل الأيدي:

ابن ماجه في الأئمة باب الوضوء عند الطعام (٣٢٦٠) وفي الزوائد: في إسناده: جبارة (ابن مغلس) وكثير (وهو ابن سليم) وهما ضعيفان السنن ٢/١٠٨٥ / وفي الغسل بعد الطعام، جاء حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:

«دعا رجل من الأنصار النبي ﷺ قال: فانطلقنا معه، فلما طعم، وغسل يده قال: الحمد لله الذي أطعم، ولا يُطعم، مَنْ علينا فهدانا، وأطعمنا وسقانا وكلُّ بلاء حسن أبلانا، الحمد لله الذي أطعم من الطعام، وسقى من الشراب، وكسا من العُري، وهدى من الضلالة، وبصر من العمى، وفضل على كثير ممن خلق تفضيلاً. الحمد لله رب العالمين».

ابن حبان في الصحيح (٥٢١٩) ١٢/٢٢-٢٣ / والنسائي في عمل اليوم والليله (٣٠١) ٢٧٠-٢٦٩ / وابن السنني في عمل اليوم والليله (٤٨٥) ٢٢٨-٢٢٩ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ١/٥٤٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/٢٤٢ /

١٥ . حديث أسماء في الطعام البارد:

عن أحمد في المسند ٦ / ٣٥٠ / قلت: وهو من رواية عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة، فيكون من صحيح حديثه. قال الهيثمي: بإسنادين أحدهما منقطع، وفي الآخر ابن لهيعة - وحديثه حسن - ورواه الطبراني وفيه قرّة بن عبد الرحمن، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقي رجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥ / ١٦ / - والدارمي في الأتعمة باب النهي عن أكل الطعام الحار (٢٠٤٧) ٢ / ١٣٧ / وفيه قرّة بن عبد الرحمن . - وابن حبان في الصحيح (٥٢٠٧) ١٢ / ٦ - ٧ / - والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم في الشواهد ٤ / ١١٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦) ٢٤ / / - والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٢٨٠ /

١٦ . حديث جويرية في الطعام البارد:

قال الهيثمي: عند الطبراني، وفيه راو لم يسم، وبقية إسناده حسن. مجمع الزوائد ٥ / ١٦ /

١٧ . حديث خولة بنت قيس في الطعام الحار:

الترمذي في الزهد باب ماجاء في أخذ المال (٢٤٨٠) وقال: حسن صحيح، وليس فيه موضع الشاهد ٤ / ١٦ / وأحمد في المسند ٦ / ٣٦٤ و٤١٠ / والطبراني في الكبير (٥٧٧ - ٥٨٢ و ٥٨٤ - ٥٨٩) ٢٤ / ١٢٣٧ / قال الهيثمي: الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح ٥ / ٢٠ / وقال: رواه أحمد ورواه الطبراني باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠ / ٣٦١ / وهو ابن حبان في الصحيح (٢٨٩٢) ٧ / ١٥١٠١٥٠ / والحميدي في المسند (٣٥٣) ١٧١ - ١٧٢ / وليس فيه مكان الشاهد وعبد الرزاق في المصنف (٦٩٦٢).

وقد روي الحديث عن خولة بنت ثامر الأنصارية. رضي الله عنها.

قالت:

سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن رجلاً

سيخوضون في مال الله ورسوله بغير حق لهم النار يوم القيامة»

البخاري في الخمس باب قول الله تعالى (فإن لله خمسة وللرسول) (٣١١٨) / ٦

/ ٢٥١ / وأحمد في المسند ٦ / ٤١٠ / (٢٧٣٠٨) وليس فيه موضع الشاهد والطبراني

في المعجم الكبير (٦١٧) ٢٤

١٨. حديث أبي هريرة: إن الله لم يطعمنا ناراً:

الرواية الأولى: الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري،

ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥ / ٢٠ / ولم أجده في المطبوع من

الأوسط والبيهقي ٧ / ٢٨٠ /

- والرواية الثانية: قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن يزيد

البكري وقد ضعفه أبو حاتم. مجمع الزوائد ٥ / ٢٠ /

وجاء بلفظ «لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره» البيهقي ٧ / ٢٨٠ /

١٩. حديث أبي سعيد في الشراب قائماً:

مسلم في الأشربة (٢٠٢٥) ٣ / ١٦٠١ / وأحمد في المسند ٣ / ١٢ و ٣٢ و ٥٤ /

والبيهقي ٧ / ٢٨٢ / وأبى يعلى في مسنده (٩٨٨) ٢ / ٢٧٥ / و (٩٨٩) ٢ / ٢٧٦ /

و (١٣٢١) ٢ / ٤٨٧ /

٢٠. حديث أبي هريرة في الشرب قائماً:

ولفظه «لا يشربن أحدكم قائماً فمن نسي فليستقيء» مسلم في الأشربة

(٢٠٢٦) ١٦٠١/٣ / وجاء بلفظ عن النبي ﷺ أنه رأى رجلاً يشرب قائماً فقال له :
 قه . قال : له ؟ قال : أيسرك أن يشرب معك الهر؟ . قال : لا : قال : فإنه قد شرب معك
 من هو شر منه : الشيطان » أحمد في المسند (٧٧٩١) ٢/٢٨٣ / و(٧٧٩٢) والدارمي
 في الأشربة باب من كره الشرب قائماً (٢١٢٨) ٢/١٦٢ / والطحاوي في مشكل
 الآثار ٣/١٨ / و١٩ / ولفظ « قال رسول الله ﷺ : لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما
 في بطنه لاستقاء » أحمد والطحاوي في مشكل الآثار ٣/١٨ / قال الهيثمي : رواه
 أحمد بإسنادين ، والبزار وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد
 ٥/٧٩ / وعبد الرزاق (١٩٥٨٨) و(١٩٥٨٩) والبيهقي ٧/٢٨٢ / والبزار (٢٨٩٧)
 وابن حبان في صحيحه (٥٣٢٤) ١٢/١٤٢ /

٢١ . حديث الجارود «أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائماً»

الترمذي في الأشربة باب ماجاء في النهي عن الشرب قائماً (١٩٤١) وقال : وفي
 الباب عن أبي سعيد وأبي هريرة وأنس ٣/١٩٩ / وهو حسن لغيره .

٢٢ . حديث ابن عباس في الشرب ثلاثاً:

الترمذي في الأشربة باب ما جاء في التنفس في الإناء (١٩٤٧) وقال : غريب
 ٣/٢٠٢ / وذلك لأن في سنده ضعيف ومجهول . قال ابن حجر : بسند ضعيف فتح
 الباري ١٠ / ٩٦ / وابن ماجه في الأشربة باب الشرب بثلاثة أنفاس (٣٤١٧) أنه شرب
 فتنفس فيه مرتين ٢/١١٣١ / وفيه رشدين » وهو ضعيف . وأحمد في المسند وقال : لا
 أدري عبد الله سمع هذا الحديث (٢٥٧١) ١/٢٨٤ / و(٢٥٧٨) ١/٢٨٥ / وفيه
 رشدين بن كريب وهو ضعيف .

٢٣ . حديث أنس في التنفس ثلاثاً:

البخاري في الأشربة باب الشرب بنفسين أو ثلاثة (٥٦٣١) ١٠/٩٥ / وليس فيه

« وكان يقول » ومسلم في الأشربة (٢٠٢٨) ٣/١٦٠٢-١٦٠٣ / وأبو داود في الأشربة باب الساقى متى يشرب (٣٧٢٧) ٣/٣٣٨ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في التنفس في الإناء (١٩٤٥) وقال: حسن و(١٩٤٦) وقال: صحيح، وليس فيه « وكان يقول ٣/٢٠١ / وفي الشمائل (٢١١ و٢١٤) والنسائي في الكبرى وابن ماجه في الأشربة باب الشرب ثلاثة أنفاس (٤٣١٦) ٢/١١٣١ / وأحمد في المسند ٣/١١٤ و١١٨-١١٩ و١١٩ و١٨٥ و٢١١ و٢٥١ / والدارمي في الأشربة باب في الشرب بثلاثة أنفاس (٢١٢٠) ٢/١٦٠-١٦١ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٢١٩ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢٢٢-٢٢٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٤ / والخطيب في تاريخ بغداد ٨/١١٠ / وابن حبان (٥٣٢٩ و٥٣٣٠) ١٢/١٤٦-١٤٧ / والطيالسي في المسند (٢١١٨) ٢٨٣ / قال ابن حجر: مسلم وأصحاب السنن ١٠/٩٦ / وقال الألباني بعد أن خرج الحديث: (تنبيه): عز السيوطي في الجامع الصغير الحديث ب(ق ٤) قال: ولم أره في البخاري وابن ماجه والله أعلم. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٨٧) ١/٦٧٢ / قلت: وهذا قصور منه، فالحديث موجود عندهما، كما في التخريج. وابن سعد في الطبقات ١/٢٩٢ /

٢٤. حديث أبي قتادة:

سبق تخريجه (٦)

٢٥. حديث أبي سعيد في الشرب:

سبق تخريجه (١٠)

٢٦. حديث أبي هريرة في النهي عن التنفس في الإناء:

ابن ماجه في الأشربة باب التنفس في الإناء (٣٤٢٧) ٢/١١٣٣ / وفي الزوائد إسناده صحيح. وذكره ابن حجر في فتح الباري ١٠/٩٦ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ٤/١٣٩ /

٢٧. حديث أبي سعيد في النهي عن اختناث الآنية:

البخاري في الأشربة باب إختناث الأسقية (٥٦٢٥ و٥٦٢٦) ١٠/٩١-٩٢ /
ومسلم في الأشربة (٢٠٢٣) ٣/١٦٠٠ / وأبو داود في الأشربة باب في اختناث
الأسقية (٣٧٢٠) ٣/٣٣٦-٣٣٧ / والترمذي في الأشربة باب إختناث الأسقية
(١٩٥٢) وقال: حسن صحيح ٣/٢٠٣ / وابن ماجه في الأشربة باب إختناث الأسقية
(٣٤١٨) ٢/١١٣١ / والدارمي في الأشربة باب النهي عن الشرب في السقاء
(٢١١٩) ٢/١٦٠ / وأحمد في المسند ٣/٦٩ / و٦/٩٣ و٦٧ / قال ابن حجر: وقع
في مسند أبي بكر أبي شيبة. وكذا أخرجه الإسماعيلي فتح الباري ١٠/٩٢ /

أن أبا سعيد قال: شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه جُنَان (أي

حياة من ساكني المنازل) «فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية»

والطيالسي في المسند (٢٢٣٠) ٢٩٥ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٥٩٩)
١٠/٤٢٩ / وابن حبان في الصحيح (٥٣١٧) ١٢/١٣٧ / والبيهقي ٧/٢٨٥ /
والبغوي في شرح السنة (٣٠٤١) والاختناث: أن يثني رأس السقاء ويعطفه. انظر
معالم السنن ٤/٢٧٣ / وأبو يعلي في المسند (٩٩٦) ٢/٢٨٠-٢٨١ / و(١١٢٤)
٣٦٠-٣٦٦ /

٢٨. حديث أبي هريرة في النهي عن الشرب من فم القرية:

البخاري في الأشربة باب الشرب من فم السقاء رقم (٥٦٢٧ و٥٦٢٨) ١٠/٩٣ /
وابن ماجه في الأشربة باب في النهي عن الشرب من في السقاء (٢١١٨) ٢/١٦٠ /
وأحمد في المسند ٢/٢٣٠ و٢٤٧ و٣٢٧ و٣٥٣ و٤٨٧ / وضمن حديث ٢/٣٢٧ /
والدارمي في الأشربة باب في النهي عن الشرب من في السقاء (٢١١٨) ٢/١٦٠ /
قال أيوب: أنبئت أن رجلاً شرب من السقاء فخرجت حية» ذكر ذلك في روايتين

لأحمد ورواية الحاكم (في المستدرک وقال على شرط البخاري ووافقه الذهبي
٤ / ١٤٠ / [وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. مجمع الزوائد
٥ / ٧٨ / وعبد الرزاق (١٩٥٩٧) ١٠ / ١٠ / ٤٢٨-٤٢٩ / وعنه قال: «نهى أن
يشرب في كسر القدح» قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات رجال
الصحيح. مجمع الزوائد ٥ / ٧٨ / عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٩٣) ١٠ / ٤٢٨ /
و(٢٩٥٩٢) ١٠ / ٤٢٧-٤٢٨ /

٢٩ . حديث ابن عباس في الشرب من فم القرية:

البخاري في الأشربة باب الشرب من فم السقاء (٥٦٢٩) ١٠ / ٩٣ / وابن ماجه
في الأشربة باب اختناث الاسقية (٣٤٢١) وزاد «إن رجلاً بعدما نهى رسول الله ﷺ
عن ذلك قام من الليل إلى سقاء، فاختنثه، فخرجت عليه منه حية» (٣٤١٩)
٢ / ١١٣١ / وذكره (٣٤٢٨) وفيه التنفس في الإناء ٢ / ١٣٣ / وأبو داود في الأشربة
باب الشرب من في السقاء (٣٧١٩) ٣ / ٣٣٦ / والدارمي في الأشربة باب في النهي
عن الشرب من في السقاء (١٩٧٥ و ٢١١٧) ٢ / ١٦٠ / وابن حبان في صحيحه
(٥٣١٦) ١٢ / ١٣٦ / و(٥٣٩٩) ١٢ / ٢٢٠-٢٢١ / والنسائي في الضحايا
باب النهي عن لبن الجلالة (٤٤٦٠) ونصه: «نهى رسول الله ﷺ عن المجمة ولبن
الجلالة والشرب من في السقاء» ٧ / ٢٧٥ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل
لحوم الجلالة وألبانها (١٨٥٥) وقال: حسن صحيح ٣ / ١٧٦ / وأحمد في المسند
ضمن حديث ١ / ٢٢٦ و ٢٣٩ و ٢٤١ و ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٣٢١ و ٣٣٩ / وابن أبي شيبة في
المصنف ٥ / ٣٩٧ و ٨ / ٢٠٧-٢٠٨ / والبيهقي في شرح السنة (٣٠٤٠) والبيهقي
٩ / ٣٣٣-٣٣٤ / ٥ / ٢٥٤ / وذكر الهيثمي رواية عن ابن عباس وابن عمر قالوا «يكراه
أن يشرب من ثلثة القدح وأذن القدح» وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.
مجمع الزوائد ٥ / ٧٨ / والحاكم في المستدرک ٢ / ٣٤ / وصححه على شرط البخاري

وأقره الذهبي ٤ / ١٤٠ / وابن الجارود (٨٨٧) والطبراني في المعجم الكبير (١١٠٥٥) و١١٨١٩ و١١٨٢٠ و١١٨٢١) وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٢) وأبو يعلى في المسند «نهى رسول الله ﷺ أن يُشرب من الإناء المخبوث» (٢٣٨٠) ٤ / ٢٦٧ / وكذا (٢٤٩٦) ٤ / ٣٧٥ /

وأخرج قوله «نهى أن يتنفس في الإناء» الحميدي في المسند (٥٢٥) ١ / ٢٤١ / وأحمد في المسند ١ / ٢٢٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٢١٧ / و٢٢٠-٢٢١ / وأبو داود في الأشربة باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه (٣٧٢٨) ٣ / ٣٣٨ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب (١٩٥٠) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٠٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٢٨٤ / والبغوي في شرح السنة (٣٠٣٥).

٣٠. حديث عائشة في الشرب من في السقاء:

قال ابن حجر: أخرجه الحاكم بسند قوي. فتح الباري ١٠ / ٩٤ / وهو في المستدرک وقال: صحيح الإسناد. قال الذهبي: صحيح على شرط مسلم ٤ / ١٤٠ / وعبدالرزاق في المصنف مرسلأ عن عروة (١٩٥٩٨) ١٠ / ٤٢٩ /

٣١. حديث أبي سعيد في الشرب من ثلثة القدح:

سبق تخريجه (١٠)

٣٢. حديث ابن عمر في الكرعة:

ابن ماجه في الأشربة باب الشرب بالأكف والكرعة (٣٤٣٣) ٢ / ١١٣٥ / قال ابن حجر: في سنده ضعف. فتح الباري ١٠ / ٨٠ / وأبو يعلى في المسند (٥٧٠١) ١٠ / ٦٥ / وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف و(٥٧٧٩) ١٠ / وأحمد في المسند

١٣٧/٢ / من طريق أخرى عن رجل عن ابن عمر، فهو ينقطع لجهالة الرجل [وهو من طريق علي بن إسحاق - ابن المبارك - معمر - رجل - ابن عمر] فيكون الحديث مقبولاً من الطريقتين لاختلاف جهة الضعف . عبدالرزاق في المصنف (١٩٥٩٦) وفيه عن ليث عن رجل ١٠/٤٢٨ /

- وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فقال له النبي ﷺ: «إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة [وهي القرية الخَلْقة] وإلا كرعنا. قال: والرجل يحول الماء في حائطه، قال: فقال الرجل: يا رسول الله. عندي ماء باتت فانطلق إلى العريش، قال: فانطلق بها، فسكب في قدح، ثم حلب عليه من داجن له، قال: فشرب رسول الله ﷺ ثم شرب الرجل الذي معه»

البخاري في الأشربة باب شرب اللبن بالماء (٥٦١٣) ١٠/٧٨ / وباب الكرع في الحوض (٥٦٢١) ١٠/٩٠ / وأبو داود في الأشربة باب في الكرع (٣٧٢٤) ٣/٣٣٧ / والدارمي في الأشربة باب في الذي يكرع من النهر (٢١٢٣) ٢/١٦١ / وأحمد في المسند ٣/٣٢٨ و ٣٤٣ و ٣٤٤ و ٣٥٥ / وابن ماجه في الأشربة باب الشرب بالأكف والكرع (٣٤٣٢) ٢/١١٣٥ / وأبو يعلى في المسند (٢٠٩٧) ١٤/٧٤ - ٧٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٣١٤) ١٢/١٣٤ / و(٥٣٨٩) ١٢/٢١٠ / وقال ابن حجر: فالنهي - إن كان الحديث محفوظاً - للتنزيه، والفعل للجواز. فتح الباري ١٠/٨٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٢٢٨-٢٢٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٤ /

٣٣ . حديث المقدام بن معد يكرب في «ثلث لطعامه»

الترمذي باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل (٢٤٨٦ و ٢٤٨٧) وقال: حسن

صحيح ٤ / ١٨ / قال عبدالقادر الأرنؤوط، وهو كما قال: هامش جامع الأصول
 ٧٠٧ / ٤١٠ / وابن ماجه في الأطعمه باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع (٣٣٤٩)
 ٢ / ١١١ / وأحمد في المسند (١٧١٥٥) ٤ / ١٣٢ / وابن حبان في الصحيح
 (٥٢٣٦) ١٢ / ٤١ / و(٦٧٤) ٢ / ٣٨٦-٣٨٥ / والنسائي في الكبرى في الوليمة.
 تحفة الأشراف ٨ / ٥٠٩ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ١٢١ /
 و٣٣١ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٤٤ إلى ٦٤٦) ٢٠ / و(٦٦٢) وفي مسند
 الشاميين (١٣٧٥ و ١٣٧٦ و ١٩٤٦) وابن المبارك في الزهد (٦٠٣) / ٢١٣ /
 والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٤٠ و ١٣٤١) / ٢ / ٢٧١-٢٧٢ / والبيهقي في
 الآداب (٧٠١) وابن سعد في الطبقات ١ / ٣١٤ / والشجري في الأمالي ٢ / ٢٠٩ /

٣٤. حديث أنس . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : « أتيت
 بالبراق وهو دابة أبيض طويل، فوق الحمار ودون البغل يضع حافره
 منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس. قال: فربطته
 بالحلقة التي يربط به الأنبياء، قال: ثم دخلت المسجد، فصليت فيه
 ركعتين، ثم خرجت، فجاءني جبريل . عليه السلام . بإناء من خمر، وإناء
 من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل . عليه السلام . اخترت الفطرة... ثم
 عرج بنا إلى السماء..» الحديث.

مسلم في الإيمان (١٦٢) ١ / ١٤٥ / و(١٦٤) قال: لعله قال: عن مالك بن
 صعصعة ١ / ١٥٠-١٥١ / وأحمد ٣ / ١٤٨ / و٤ / ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٢١٠ / والبخاري في
 الأشربة باب شرب اللبن (٥٦١٠) وفيه «فأتيت بثلاثة أقداح: قدح فيه لبن، وقدح فيه
 عسل، وقدح فيه خمر، فأخذت الذي فيه اللبن، فشربت، فقبل لي: «أصبت الفطرة
 أنت وأمتك» ١٠ / ٧٣ / وفي التوحيد باب ما جاء في قوله عز وجل ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى
 تَكْلِيمًا ﴾ (٧٥١٧) ١٣ / ٤٨٦-٤٨٧ / وأخرجه مختصراً (٣٢٠٧ و ٣٣٩٣ و ٣٤٣٠

و(٣٨٨٧) والنسائي في الصلاة باب فرض الصلاة (٤٤٩) ١/٢١٧-٢٢٣ / وأبي عوانة في المسند ١/٢٦-١٢ / قال ابن حجر: وفي رواية عبدالرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي: فعرض عليه الماء والخمر واللبن فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أصبت الفطرة، ولو شربت الماء لغرقت وغرقت أمتك، ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمتك» فتح الباري ٧/٢٥٦ / وقد أخرج أبو يعلى أطرافاً من حديث الإسراء في مواطن من مسنده منها (٢٩١٤) ٥/٢٩٣ / و(٣١٨٤) و(٣١٨٥) و(٣٣٧٣) و(٣٣٧٥) و(٣٤٤٧) وليس فيها ذكر اللبن. وذكره من مسند مالك بن صعصعة -رضي الله عنه- ورواه عنه أنس بن مالك وكذا (٣٠٢) دون متن ١/١٥٦ / وابن حبان (٤٨) وفيه: يضع خطوه أقصى طرفه» ١/٢١٠-٢١٤ / وفيه «إناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل» وذكره في الدر المنثور ٤/١٤٠-١٤١ /

٣٥. حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة أسري بي رأيت موسى، وإذا هو رجل ضرب، رجل كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى، فإذا هو رجل ربعة أحمر كأنه خرج من ديماس، وأنا أشبه ولد إبراهيم ﷺ به، ثم أتيت بإناءين في أحدهما لبن، وفي الآخر خمر، فقال: اشرب أيهما شئت، فأخذت اللبن، فشربته. فقيل: أخذت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك».

[رجل ضرب: أي طويل. وربعة: ليس بالطويل ولا القصير. وديماس: أي حمام].

البخاري في أحاديث الأنبياء باب قول الله تعالى ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى... ﴾ (٣٣٩٤) ٦/٤٩٣-٤٩٤ / وباب قوله الله ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ ﴾ (٣٤٣٧) ٦/٥٤٩ / وفي تفسير سورة الإسراء باب ﴿ أَسْرَى بَعْدَهُ لَيْلًا ﴾ (٤٧٠٩) ٨/٢٤٣ / وفي الأشربة باب قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ... ﴾ (٥٥٧٦) ١٠/٣٣ / وباب شرب اللبن (٥٦٠٣) ١٠/٧٢ / مختصر جداً في الإيمان (١٦٨) ١/١٥٤ / ومسلم في

الأشربة (١٦٨) ٣/١٥٩٢ / والترمذي في تفسير سورة بني إسرائيل (٥١٣٧) ٤/٣٦٢ / وقال: حسن صحيح وأحمد في المسند ٢/٢٨٢ و٥١٢ / وعبدالرزاق في المصنف ٥/٣٢٩ / والنسائي في الأشربة باب منزلة الخمر - مختصراً (٥٦٧٣) ٨/٣١٢ / وابن حبان (٥١) ١/٢٢٠-٢٢١ / و(٥٢) ٢٢١٢-٢٢٢ / والطبري في جامع البيان ٥/١٥ / ١٥ /

قال ابن حجر: وفي حديث أبي هريرة عند ابن عائد - في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم عليه السلام - قال: ثم انطلقنا، فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة، فقال جبريل: يا محمد. ألا تشرب مما سقاك ربك؟ فتناولت إحداهما، فإذا هو عسل، فشربت منه قليلاً، ثم تناولت الآخر فإذا هو لبن، فشربت منه حتى رويت. فقال: ألا تشرب من الثالث؟ قلت: قد رويت. قال: وفقك الله.

وفي رواية البزار - في هذا الوجه - أن الثالث كان خمراً. لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء، ولم يذكر العسل. «٧/٢٥٥-٢٥٦ / قال ابن حجر: وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني - لما ذكر سدرة المنتهى: «يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن، ومن لبن لم يتغير طعمه، ومن خمر لذة للشاربين، ومن عسل مصفى» ٧/٢٥٦ /

٣٦. حديث ابن عباس. رضي الله عنهما. قال:

ليلة أسري بالنبي... «وفيه: فلما انصرف جيء بقدرين أحدهما عن اليمين، والآخر عن الشمال، في أحدهما لبن وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن فشرب منه. فقال الذي معه القدح: أصبت الفطرة».

أحمد في المسند ١/٢٥٧ / (٢٣٢٤) وفيه «قابوس بن أبي ظبيان» وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال العجلي: كوفي لا بأس به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا

بأس به، وضعفه النسائي وابن سعد والدارقطني وابن معين في رواية. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به» وقال ابن حجر: فيه لين.. ونسبه في الدر إلى ابن مردويه، وأبي نعيم في الدلائل والضيء في المختارة، وصحح إسناده. الدر المنثور ٥/ ٢١٤ /
وصحح إسناده ابن كثير في التفسير ٥/ ٢٦ /
وفي حديث شداد بن أوس - رضي الله عنه:

«.. فصليت من المسجد حيث شاء الله وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين في أحدهما لبن، والآخر عسل، فعدلت بينهما، ثم هداني الله، فأخذت اللبن، فقال شيخ بين يدي. يعني جبريل.: أخذ صاحبك الفطرة» فتح الباري. ٧/ ٢٥٦ /
- وفي حديث أبي سعيد ابن إسحاق:

فصلى بهم. يعني الأنبياء. ثم أتى بثلاثة آنية: إناء فيه لبن وإناء فيه خمر، وإناء فيه عسل، فأخذت اللبن [انظر سيرة ابن هشام / ٣٩٧ / ونقله من حديث ابن مسعود] ٧/ ٢٥٦ /

وزاد «فقال رسول الله ﷺ: فسمعت قائلاً يقول حين عرضت علي: إن أخذ الماء غرق وغرقت أمته، وإن أخذ الخمر غوى وغوت أمته، وإن أخذ اللبن هدي وهديث أمته» سيرة ابن هشام / ٣٩٧ /

٣٧. حديث مالك بن صعصعة. رضي الله عنه. أن نبي الله ﷺ حدثه عن ثيلة أسري به قال «بينما أنا في الحطيم... الحديث. وفيه: «ثم رفع لي البيت المعمور، ثم أتيت بإناءين من خمر، وإناء من لبن، وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك..» الحديث.

البخاري في مناقب الأنصار باب المعراج (٣٨٨٧) ٧/٢٤١-٢٤٢ / وفي بدء الخلق باب ذكر الملائكة (٣٢٠٧) وليس فيه ذكر الآنية. ٦/٣٤٩-٣٥٠ / وفي أحاديث الأنبياء باب وهل أتاك حديث موسى .. (٣٣٩٣) طرف منه مختصر جداً ٦/٤٨٧ / وباب ﴿ذكر رحمة ربك عبده زكريا..﴾ (٣٤٣٠) طرف منه مختصر ٦/٥٣٩ / وأحمد في المسند ٤/٢٠٧-٢٠٨ / وليس فيه ذكر الآنية، و٣/٢٠٩ / بذكر الآنية الثلاثة والنسائي في الصلاة باب فرض الصلاة (٤٤٧) ١/٢١٧/١ / ٢٢١ / وأبي عوانة في المسند ١٠/١٢٠-١٢٤ / والترمذي في تفسير سورة ﴿الم نشرح﴾ (٣٤٠٤) وقال: وفي الحديث قصة طويلة. هذا حديث حسن صحيح ٥/١١٣ / وابن خزيمة في الصلاة حديث (٤٨) ١/٣٠١/١ (١٥٣-١٥٥) و(٣٠٢) ١/١٥٦ /

٣٨. حديث ابن عمر في تأويل اللبن بالعلم:

البخاري في العلم باب فضل العالم (٨٢) ١/٢١٦ / وفي فضائل الصحابة باب مناقب عمر (٣٦٨١) ٧/٥٠ / وفي التعبير باب اللبن (٧٠٠٦) ١٢/٤١٠ / وباب إذا جرى اللبن في أطرافه (٧٠٠٧) ١٢/٤١٢ / وباب إذا أعطى فضله في النوم (٧٠٢٧) ١٢/٤٣٥ / وباب القدح في النوم (٧٠٣٢) ١٢/٧٣٨ / والحاكم والطبراني قاله في ال١٢/٤١١ / وابن حبان في الصحيح (٦٨٧٨) ١٥ .

٣٩. عن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال:

«اللبن في المنام فطرة» البزار قاله في فتح الباري ١٢/٤١٠ / قال الهيثمي: وفيه محمد بن مروان وهو ثقة وفيه لين وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٧/١٨٣ .

٤٠. حديث أبي بكرة. رضي الله عنه. أن النبي ﷺ قال:

«من رآني في المنام فقد رآني في اليقظة، ومن رأى أنه يشرب لبناً فهي الفطرة، ومن رأى أن عليه درعاً من حديد فهي حصانة دينه، ومن رأى أنه يبني بيتاً فهو عمل يعمله، ومن رأى أنه غرق فهو في النار.»

قال الهيثمي: وفيه الحكم بن ظهير وهو متروك. مجمع الزوائد ٧/ ١٨٣ / وذكر
ابن حجر منه ما يتعلق باللين وقال: عند الطبراني وسكت عنه. فتح الباري
١٢/ ٤١٠ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٥٣) ١٣ / وأبو يعلى (٨٨١) ٢ / و
(٢٢٦٢) ٤ / و(٣٢٨٥) ٦ / و(٥٢٥٠) ٩ / و(٦٤٨٨ و ٦٥٣٠) ١١ /

٤١. حديث أنس في سقيه النبي ﷺ:

مسلم في الأشربة (٢٠٠٨) ٣/ ١٥٩١ / وأحمد في المسند (١٣٥٦٦)
٣/ ٢٤٧ / والترمذي في الشمائل (١٩٧) والحاكم في المستدرک وقال: على شرط
مسلم وأقره الذهبي ٤/ ١٠٦ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢١١ / وأبو يعلى
في المسند (٣٥٠٣ و ٣٥١٣ و ٣٧٨٨ و ٣٨٦٨) ٦/ ٢٢١ - ٢٢٢ و ٢٢٨ و ٤٢١
و٤٦٤-٤٦٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٩٤) ١٢/ ٢١٦ / والبغوي في شرح
السنة (٣٠٢٠) والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٩٩ / وأبو نعيم في الحلية
٦/ ٢٦١ /

٤٢. حديث أنس في شرب اللبن:

البخاري في الهبة باب من استسقى (٢٥٧١) وزاد فيه: وأبو بكر عن يساره،
وعمر تجاهه، وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ قال عمر: هذا أبو بكر، فأعطي
الأعرابي فضله، ثم قال: الأيمنون الأيمنون ألا فيمنوا. قال أنس: فهي
سنة فهي سنة. ثلاث مرات. ٥/ ٢٣٨ /

وفي الأشربة باب شرب اللبن بالماء (٥٦١٢) ١٠/ ٧٧-٧٨ / وباب الأيمن فالأيمن
في الشرب (٥٦١٩) ١٠/ ٨٨ / وفي الشرب والمساقاة باب في الشرب (٢٣٥٢)
٥/ ٣٧ / ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩) ٣/ ١٦٠٢-١٦٠٤ / وأبو داود في الأشربة باب
في الساقى متى يشرب (٣٧٢٦) ٣/ ٣٣٨ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في أن

الأيمنين أحق بالشرب (١٩٥٥) وقال: حسن صحيح ٣/٢٠٤-٢٠٥ / وابن ماجه في الأشرية باب إذا شرب أعطي الأيمن (٣٤٢٥) ٢/١١٣٣ / وأحمد في المسند (٢٠٦١) ٣/١١٠ / و(١٢١٠٥) ٣/١١٣ / و(١٣٠٢٢) ٣/١٩٧ / و(١٣٤٠٧) ٣/٢٣١ / و(١٣٤٩٦) ٣/٢٣٩ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب السنة في الشراب ومناولته عن اليمين ٢/٩٢٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٣٣ إلى ٥٣٣٧) ١٢/١٥٠-١٥٣ / ما عدا (٥٣٣٥) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٢٤ / ٢٢٥ / والبغوي في شرح السنة (٣٠٥١ و ٣٠٥٣) والبزار ٢٧ و ٢٠٥ والبیهقي في السنن ٧/٢٨٥ / والطيلسي في المسند (٢٠٩٤) / ٢٨٠ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٥٨٢) / ٤٢٥ / ١٠

٤٣ . حديث جابر في شرب اللبن:

سبق تخريجه (٣٢) .

قال ابن حجر: وعن الهيثم بن نصر الأسلمي - رضي الله عنه - قال:

«خدمت النبي ﷺ ولزمت بابه، فكنت آتية بالماء من بئر جاشم. وهو بئر أبي الهيثم بن التيهان. وكان ماؤها طيباً، ولقد دخل يوماً صائفاً، ومعه أبو بكر على أبي الهيثم فقال: هل من ماء بارد؟ فأتاه بشجب (أي وعاء من جلد) فيه ماء كأنه الثلج، فصب على لبن عنز له، وسقاه، ثم قال له: إن لنا عريشاً بارداً، فقل فيه يا رسول الله . عندنا . (أي نم وقت القيلولة). فدخله، وأبو بكر، وأتى أبو الهيثم... بألوان الرطب» الحديث ذكره الواقدي . فتح الباري ١٠/٧٩ / وذكره في الإصابة أيضاً - عن الواقدي ٣/٦١٥ /

٤٤ . عن أم الفضل . رضي الله عنها . قالت:

«شك الناس في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة، فأرسلت له بإناء فيه لبن، فشرب منه، والناس ينظرون»

البخاري في الحج باب صوم يوم عرفة (١٦٥٨) ٣/٥٩٣ / وباب الوقوف على
الدابة بعرفة (١٦٦١) ٣/٥٩ / وفي الصيام باب صوم يوم عرفة (١٩٨٨) ٤/٢٧٨ /
وفي الأشربة باب شرب اللبن (٥٦٠٤) ١٠/٧٢ / وباب من شرب وهو واقف على
بعيره (٥٦١٨) ١/٨٨ / وباب الشرب في الأقداح (٥٦٣٦) ١٠/١٠١ / ومسلم في
الصيام (١١٢٣) ٢/٧٩١ / وأحمد في المسند ٦/٣٣٨ و ٣٤٠ و ٣٦٠ و ٢١٧ و ٢٧٨
و ٥٩ / وابن خزيمة في الصحيح (٢١٠٢) ٣/٢٩٢ / وابن حبان (٣٦٠٦ و ٣٦٠٥)
٨/٣٧١-٣٧٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٧٨١٥) ٤/٢٨٢-٢٨٣ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٤/٢٨٣-٢٨٤ و ٢٨٤ /

٤٥ . حديث ميمونة . رضي الله عنها . قالت :

«شك الناس في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة، فأرسلت له ميمونة

رضي الله عنها بإناء فيه لبن، فشرب منه، والناس ينظرون».

البخاري في الصيام باب صوم يوم عرفة (١٩٨٩) ٤/٢٧٨ / ومسلم في الصيام
(١١٢٤) ٢/٧٩١ / وابن حبان في الصحيح (٣٦٠٧) ٨/٣٧١-٣٧٢ / والبيهقي
في السنن الكبرى ٤/٢٨٣ /

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما «أنهم تماروا في صوم النبي ﷺ

يوم عرفة، فأرسلت أم الفضل إلى النبي ﷺ بلبن فشرب».

أحمد في المسند ١/٣٤٤ / (٣٢٦٠) والطيالسي في المسند (٢٧٢٤) / ٣٥٦ /
وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٨٥٤) والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨٠٥)
١٠/٣٢٧ / قلت : وقد بين في روايته ابن حبان أنه سمعه من أم الفضل . انظر الحديث
السابق ابن حبان (٣٦٠٥) ٨/٣٧٠ /

. وعن سعيد بن جبير. رحمه الله . قال: أتيت على ابن عباس بعرفة وهو يأكل رماناً فقال: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.. الحديث. أحمد في المسند (١٨٧٠) ١/٥١٨ / و(٣٣٧٦) ١/٣٦٠ / و(٢٥١٦) ١/٢٧٩ / والنسائي في الكبرى (٢٨١٥) و(٢٨١٩) وعبدالرزاق في المصنف (٧٨١٤) ٤/٢٨٢ / والترمذي في الصوم باب كراهية صوم يوم عرفة بعرفة (٤٤٧) وقال: حسن صحيح ٢/١٢٥-١٢٦ /

٤٦. أحاديث إهداء اللبن لرسول الله ﷺ:

- انظر حديث أبي هريرة القادم (٥٤)

- وانظر حديث عائشة (٥٦) .

. ومن ذلك حديث أنس. رضي الله عنه . أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت (أي لم يساكنوهن في بيت واحد) فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض...﴾ إلى آخر الآية (٢٢٢ البقرة) فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح»

فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه. فجاء أسيد بن حضير، وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله. إن اليهود تقول: كذا وكذا. فلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ، فأرسل في آثارهما فسقاهما، فعرفا أن لم يجد عليهما (أي لم يغضب).

مسلم في الحيض (٣٠٢) ١/٢٤٦ / وأبو داود في الطهارة باب في مؤاكلة
 الحائض ومجامعتها (٢٥٨) ١/٦٧-٦٨ / وفي النكاح باب في إتيان الحائض
 ومباشرتها (٢١٦٥) ٢/٢٥٠ / والترمذي في تفسير سورة البقرة (٤٠٦٠)
 و(٤٠٦١) وقال نحوه بمعناه وقال عن الأول: حديث حسن صحيح ٤/٢٨٣ /
 والدارمي في الطهارة والوضوء باب مباشرة الحائض (١٠٥٨) ١/١٩٦ / وأحمد في
 المسند ٣/١٣١ و١٣٣-١٣٤ و٢٤٦-٢٤٧ / والنسائي في الطهارة باب تأويل قول الله
 عز وجل ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ ١/١٥٢ / مختصراً وابن ماجه في الطهارة باب ما
 جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها (٦٤٤) مختصراً ١/٢١١ / والبيهقي في السنن
 ١/٣١٣ وأبو يعلى في المسند (٣٥٣٣) ٦/٢٣٩ / وابن حميد وأبو يعلى في المسند
 (٣٥٣٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣٥٣)
 ٤/١٩٧ / والطيالسي (٢٠٥٢) ٢/٢٧٣ / وأبو عوانة في المسند ١/٣١١-٣١٢ /
 والبغوي في شرح السنة (٣١٤) ٢/١٢٥-١٢٦ / والواحدي في أسباب النزول
 ٥١/ / وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ٦١/ /

- وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :

**جاء أبو حميد بقدرح من لبن من النقيع . وهي واد قرب المدينة . فقال
 له رسول الله ﷺ «ألا خمّرتّه ولو أن تعرض عليه عوداً»**

البخاري في الأشربة باب شرب اللبن (٥٦٠٥ و٥٦٠٦) ١٠/٧٢ / وأحمد في
 المسند ٣/٢٩٤ و٣٧٠ / وفي مسند أبي حميد ٥/٤٢٥ / وأبو يعلى في المسند
 (١٧٧٤) ٣/٣٠٨ و(٢٠٠٥) ٤/٩ / وابن حبان في الصحيح من مسند أبي حميد
 الساعدي (١٢٧٠) ٤/٨٥ /

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : دخلت أنا وخالد بن الوليد
 مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث . رضي الله عنها . فقال : ألا

نطعمكم من هدية أهدتها لنا أم غزفيق قال: فجيء بضبين مشويين، فتبرق رسول الله ﷺ فقال له خالد: كأنك تقذره. قال: أجل.

قالت: ألا أسقيكم من لبن أهدته لنا؟ فقال: بلى. قال فجيء بإناء من لبن، فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله، فقال لي: الشربة لك، وإن شئت آثرت بها خالداً! فقلت: ما كنت لأؤثر بسؤرك عليّ أحداً.

فقال: «من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن»
انظر (٥٣).

- وعن يعلى بن مرة الثقفي. رضي الله عنه. قال: «ثلاثة أشياء رأيتها من رسول الله ﷺ بينا نحن نسير معه إذ مررنا ببعير يسنى عليها (يسقى الماء) فلما رآه البعير جرجر، ووضع جرانه، فوقف عليه النبي ﷺ فقال: أين صاحب هذا البعير؟ فجاء، فقال: بعنيه. فقال: لا بل أهبه لك. فقال: لا، بعنيه. قال: لا بل نهبه لك، وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره. قال: أما إذا ذكرت هذا، من أمره، فإنه شكا كثرة العمل، وقلة العلف، فأحسنوا إليه. قال: ثم سرنا، فنزلنا منزلاً، فنام النبي ﷺ فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيتها، ثم رجعت إلى مكانها، فلما استيقظ ذكرت له، فقال: هي شجرة استأذنت ربها عز وجل أن تسلم على رسول الله ﷺ فأذن لها. قال: ثم سرنا، فمررنا بماء، فأتته امرأة بابن لها به جنّة، فأخذ النبي ﷺ بمنخزه، فقال: اخرج إني محمد رسول الله. قال: ثم سرنا، فلما

رجعنا من سفرنا، مررنا بذلك الماء، فأنته المرأة بجزر ولبن فأمرها أن ترد
الجزر، وأمر أصحابه فشرب من اللبن، فسألها عن الصبي، فقالت: والذي
بعثك بالحق ما رأينا فيه ريباً بعدك»

أحمد في المسند ٤/ ١٧٣ / وأورده بسياق آخر ٤/ ١٧٢ /

ومن ذلك ما ورد عن كلدة بن حنبل. رضي الله عنه. أن صفوان بن
أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجداية (ولد الظبية ابن ستة أو سبعة أشهر)
وضغابيس (صغار القثاء) والنبي ﷺ بأعلى مكة فدخلت ولم أسلم. فقال:
ارجع فقل: السلام عليكم. وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية. رضي الله
عنه.

أبو داود في الأدب باب كيف الاستئذان (٥١٧٦) ٤/ ٣٤٤ / وأحمد في المسند

٣/ ٤١٤ /

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

أهدت أم سنبله إلى رسول الله ﷺ لبناً فلم تجده، فقالت لها: إن
رسول الله ﷺ قد نهى أن يأكل طعام الأعراب، فدخل رسول الله ﷺ وأبو
بكر، فقال: ما هذا معك يا أم سنبله؟ قالت: لبناً أهديت لك يا رسول
الله.

قال: اسكبي أم سنبله، فسكبت، فقال: ناولي أبا بكر، ففعلت.

فقال: اسكبي أم سنبله، فسكبت فناولت رسول الله ﷺ فشرب قالت

عائشة. ورسول الله ﷺ يشرب من لبن، وأبردها على الكبد:

يا رسول الله. كنت حدثت أنك قد نهيت عن طعام الأعراب.

فقال: يا عائشة: إنهم ليسوا بالأعراب هم باديتنا ونحن أهل

حاضرتههم، وإذا دعوا أجابوا فليسوا بالأعراب. أحمد في المسند ٦/١٣٣ /
وذكر القصة ابن حجر في الإصابة عن ابن منده، ثم بين أنه قد وصل روايته أبو نعيم
وأخرجه ابن سعد . وأخرجه النسائي في كتاب الكني والطبراني وأبو عروبة، الإصابة
٤/٤٦٣-٤٦٤ / وأبو يعلى (٤٧٧٣) ٨/٢٠٩ / وفيه ابن اسحاق وهو ثقة مدلس
وقد عنعنه ولكنه لم ينفرد به فيصح . والبخاري (١٩٤٠) و(١٩٤١) ٢/٣٩٥-٣٩٦ /

٤٧ . حديث البراء بن عازب في المنحة:

الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في المنحة (٢٠٢٣) وقال : حسن صحيح
غريب، وقال : ومعنى قوله : من منح منحة ورق : إنما يعني به قرض الدراهم . وقوله : أو
هدى زقاقاً : إنما يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل ٣/٢٢٩ / والنسائي في
عمل اليوم والليلة . وأحمد في المسند ٤/٣٠٠ / وأوله « إن الله وملائكته يصلون على
الصفوف الأول، وزينوا القرآن بأصواتكم، ومن منح . . المسند ٣/٢٩٦ / و٤/٢٨٥
و٢٨٦-٢٨٧ / وبسياق آخر فيه « المنحة الوكوف مما يدخل الجنة » المسند
٣/٣٠٤ و٤/٢٩٩ / وعبدالرزاق في المصنف ٤/٤٥ و٥١ / وابن أبي شيبة في
المصنف ١٠/٣٠١ / و١٣/٤٥٩ / وابن الجارود في المنتقى / ١١٦ / وهناد بن السري
في الزهد (١٠٨٦) ٢/٤٨٩ / وتمام الرازي في الفوائد ١/٤٦١ / و٢/٩٥٥ /
والخراطي في مكارم الأخلاق (١٨) / ٢١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/٢٧ / وابن
خزيمة في الصحيح ٣/٢٦ / وابن حبان في الصحيح (٣٧٤) ٢/٨٣ / و(٥٠٩٦)
١١/٤٩٤ / والطيالسي في المسند (٧٣٩) / ١٠٠ / والحاكم في المستدرک ١/٥٠١
و٥٧١ و٥٧٣ و٥٧٥ / والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/١٧٧ / والخطابي في غريب
الحديث ١/٧٢٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/١٠٣ / و١٠/٢٧٢-٢٧٣ /
والبغوي في شرح السنة (١٦٦٣) ٦/١٦٢ / و(٢٤١٩) ٩/٣٥٤ /

وعن النعمان بن بشير. رضي الله عنهما . قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من منح منيحة ورقاً أو ذهباً أو سقى لبناً، أو أهدي زقاقاً فهو كعدل رقبة»

أحمد في المسند ٤ / ٢٧٢ / (١٨٣٦٣)

٤٨ . حديث أبي هريرة في المنيحة:

البخاري في الأشربة باب شرب اللبن (٥٦٠٨) ونصه: «نعم الصدقة اللقحة، الصفي منحة، الشاة الصفي منحة، تغدو بإناء، وتروح بآخر». ١٠ / ٧٢ / وفي الهبة باب فضل المنيحة (٢٦٢٩) ٤ / ٢٨٧ / [واللقحة: التي قرب عهدها بالولادة. والصفي: الكثيرة اللبن. أي مصطفاة مختارة] ومسلم في الزكاة (١٠١٩) ٢ / ٧٠٧ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٤٢ و ١ / ٣٥ و ٤٨٣ / وأبو يعلى في المسند (٦٢٦٨) ١١ / ١٤٨ / و (١٢٨٨) ١١ / ١٧٨ / وابن المبارك في الزهد (٧٨٠) ٢٦٩ / والبغوي في شرح السنة (١٦٦٢) ٦ / ١٦٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٨٤ /

٤٩ . حديث أبي هريرة في المنحة . أيضاً .:

مسلم في الزكاة (١٠٢٠) ٢ / ٧٠٧ /

٥٠ . حديث أبي سعيد في المنحة:

البخاري في الهبة باب فضل المنيحة (٢٦٣٣) ٥ / ٢٨٨ / وفي مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه (٣٩٢٣) ٧ / ٣٠٢ / وأحمد في المسند ٣ / ١٤ و ٦٤ /

٥١ . حديث عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما . في المنيحة:

البخاري في الهبة باب فضل المنيحة (٢٦٣١) ٥ / ٢٨٧ / وأحمد في المسند

١٦٠ / ٢ و ١٩٤ و ١٩٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٠٩٥) ١١ / ٤٩٣-٤٩٤ /
والحاكم في المستدرک وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي ٤ / ٢٣٤ /
والبغوي في شرح السنة (١٦٦٤) ٦ / ١٦٣ / وأبو داود في الزكاة باب في المنيحة
(١٦٨٣) ٢ / ١٣٠ -

وعن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال : «أتدرون
أي الصدقة أفضل؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: المنيحة أن يمنح
أحدكم أخاه الدرهم أو ظهر الدابة أو لبن الشاة أو لبن البقر». أحمد في
المسند ١ / ٤٦٣ /

٥٢ . حديث طارق ابن شهاب في التداوي بألبان البقر:

أحمد في المسند ٤ / ٣٣٥ / وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢١٦٣)
والنسائي في السنن الكبرى (٦٨٦٤) ٤ / ١٩٤ /

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ما أنزل

الله داء إلا أنزل له الدواء فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»

أحمد في المسند (٣٥٧٧) ١ / ٣٧٧ / و(٣٩٢٢) ١ / ٤١٣ / و(٤٢٣٧) ١ / ٤٤٣ / و(٤٢٦٨) ١ / ٤٤٦ / و(٤٣٣٥) ١ / ٥٤٣ . وابن ماجه في الطب باب
ما أنزل الله داء إلا له شفاء (٣٤٣٨) وفي الزوائد : اسناده صحيح رجاله ثقات
١١٣٨ / ٢ / والبزار في المسند - البحر الزخار (١٤٥٠-١٤٥٣) ٤ / ٢٨٣-٢٨٢ /
والطيالسي في المسند (٣٦٨) ٤٨ / / والحميدي في المسند زاد : علمه من علمه ،
وجعله من جهله ١ / ٥٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ٣٢٦ / وابن أبي شيبة
في المصنف ٨ / ٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٦٢) ١٣ / ٤٢٧ / و(٦٠٧٥)
١٣ / ٤٣٩-٤٤٠ / والنسائي في الكبرى (٦٨٦٣) ٤ / ١٩٣ / و(٦٨٦٥) ٤ / ١٩٤ /

والحاكم في المستدرک وصححه، وأقره الذهبي ٤/١٩٦ و١٩٧ و٣٩٩ / وعبد
 الرزاق في المصنف (١٧١٤٤) ٩/٢٦٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٩١٦٣) -
 (٩١٦٤) ٩/٢٧١-٢٧٢ / و(٨٩٦٩) ٩/٢٢٣ / و(٩٧٨٩) ١٠/١٦ / و(١٠٣٣١)
 ١٠/٢٠٢ / وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢١٦٤-٢١٦٦) والخطيب في
 الفقيه والمتفقه ٢/١٠٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٣ /

٥٣ . حديث ابن عباس في دخوله على ميمونة:

أبو داود في الأشربة باب ما يقول إذا شرب اللبن (٣٧٣٠) ٣/٣٣٩ /
 والترمذي في الدعوات باب ما يقول إذا أكل طعاماً (٥٣٢٠) وقال: حديث
 حسن . وقد روى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد فقال: عن عمر بن حرملة،
 وقال بعضهم: عمرو بن حرملة « ولا يصح ٥/١٧٠ / وابن ماجه في الأئمة باب
 اللبن (٣٣٢٢) دون أوله ٢/١١٠٣ / وأحمد في المسند وفيه «وما أعلم شرباً -
 يجزئ عن الطعام غير اللبن » ١/٢٨٤ / والطيالسي في المسند (٢٧٢٣) / ٣٥٥ -
 ٣٥٦ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٠٣ /

قلت: والحديث عند أبو داود والترمذي وأحمد والطيالسي فيه علي بن زيد ابن
 جدعان وهو ضعيف، ولكنه توبع عند ابن ماجه، فيكون - كما قال الترمذي: حسن .

٥٤ . حديث أبي هريرة في شرب أهل الصفة اللبن:

البخاري في الأئمة باب قوله تعالى ﴿ كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ (٥٣٧٥)
 ٩/٤٢٥ / وفي الاستئذان باب إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن (٦٢٤٦) مختصراً
 ١١/٣٣ / وفي الرقاق (مطولاً) باب كيف كان يعيش النبي ﷺ وأصحابه (٦٤٥٢)
 ١١/٢٨٦ / والترمذي في أبواب القيامة باب (١٥) الحديث (٢٥٩٥) وقال: حسن
 صحيح ٤/٦١-٦٣ / واللفظ له وأحمد في المسند ٢/٥١٥ / قال ابن حجر: أخرجه

أبو نعيم في المستخرج [قلت: وفي الحلية ١/ ٣٣٨- ٣٣٩- ٣٧٧ / والبيهقي في
الدلائل [١٠١-١٠٢ / والنسائي في السنن الكبرى وابن حبان في صحيحه
(٦٥٣٥) ١٤/ ٤٧١-٤٧٣ / و(٧١٥١) ١٦/ ١٠٥ / والحاكم في المستدرک وقال:
صحيح وأقره الذهبي ٣/ ١٥ [١١/ ٢٨٦ / ومالك في صفة النبي ﷺ باب ماجاء في
الطعام والشراب ٢/ ٩٢٧-٩٢٨ / وهناد بن السري في الزهد (٧٧٦) ٢/ ١٦٩-
١٧١ / والفريابي في دلائل النبوة (١٦) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٧٧-٧٨ /
(١٧١) والبغوي في شرح السنة (٣٣٢١) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١٤)
/ ١٥٦/

٥٥ . حديث عائشة في «التمر»:

مسلم في الأشربة (٢٠٤٦) ٣/ ١٦١٧ / وأبو داود في الأطعمة باب في التمر
(٣٨٣١) ٣/ ٣٦٢ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في استحباب التمر (١٨٧٥)
وقال: حسن غريب ٣/ ١٧٢ / وابن ماجه في الأطعمة باب التمر (٣٣٢٧)
٢/ ١١٠٤ / وأحمد في المسند (٢٤٧٣١) ٦/ ١٠٥ / و(٢٥٤٤٥) ٦/ ١٧٩ /
و(٢٥٥٣٧) ٦/ ١٨٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨/ ٣٠٦ / والدارمي في الأطعمة
باب في التمر- بالروايتين- (٢٠٦٠ و ٢٠٦١) ٢/ ١٤١ / وابن حبان في الصحيح
(٥٢٠٦) ١٢/ ٥ / وأبو الشيخ في الأمثال (٢٣١) وأبو نعيم في حلية الأولياء
٣/ ٦٣ / و٣١/ ١٠ / وفي أخبار أصبهان ١/ ٩٢ / و٢/ ١١٦ / والبغوي في شرح
السنة (٢٨٨٥) .

وعن سلمى . رضي الله عنها . أن النبي ﷺ قال:

«بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه»

ابن ماجه في الأطعمة باب التمر (٣٣٢٨) وفيه ضعف ٢/ ١٠٠٥ / ويحسن

لحديث عائشة .

٥٦ . حديث عائشة في مرور الشهر ولا توقد نار:

البخاري في أول الهبة (٢٥٦٧) ٥/١٩٧ وفي الرقاق باب كيف كان عيش النبي ﷺ (٦٤٥٨ و ٦٤٥٩) مختصراً ثم مطولاً. ١١/٢٨٨ / ومسلم في الزهد (٢٩٧٢) ٤/٢٢٨٣ / والترمذي في الشمائل (١٣٢) ٦٨/ / وابن ماجه في الزهد باب معيشة آل محمد ﷺ (٤١٤٤ و ٤١٤٥) وفيه زيادة ٢/١٣٨٨ / وأحمد في المسند ٦/٤٨ و ٥٠ و ٥٦ و ٧١ و ٨٦ و ١٠٨ و ١٨٢ و ٢٠٧ و ٢١٢ و ٢٣٧ و ٢٣٨ وفي الزهد / ٥/ ٣٩٦ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢/ ١٦٢ و ٢٧٣-٢٧٤ و ٢٧٤ / و (٨٥١ و ٨٥٢ و ٨٥٣ و ٨٥٤) ٢٩٦-٢٩٧ / و (٨٦٢) / ٢٩٩ / و (٨٦٨) / ٣٠٠ / وابن أبي شعبة في المصنف ١٣/٢١٨-٢١٩ و ٢٤٩/٣٦١ / وابن حبان في الصحيح (٦٨٤) ٢/٣٩٥ / و (٧٢٩) ٢/٤٣٨ / و (٦٣٦١ و ٦٣٦٢ و ٦٣٧٢) / ١٤/٢٨٧ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٦٢٥) ١١/٣٠٩ / و (١٩٥٤٠) ١٠/٤١٤ / وهناد بن السري في الزهد (٧٤١) و (٧٤٢) ٢/١٣٢-١٣٦ / ووكيع بن الجراح في الزهد (١١٢) والمروزي في زيادات الزهد لابن المبارك (٩٩٩ و ١٠٠٠) / ٣٤٤-٣٤٥ / ٣٤٥ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٠٧١-٣١١ / والبغوي في شرح السنة (٣١٢٢ و ٣١٢٣ و ٤٠٧٤) ١٤/٢٧٣ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ٤/١٠٥ و ١٠٦ / والطبري في تهذيب الآثار ١/٤١٩ / والخطيب في تاريخ بغداد ٧/٣٢٧ / والطيالسي (١٤٧٢) / ٢٠٧ / وأبو نعیم في حلية الأولياء ٣/٢٥٧ /

- وعن الزبير. رضي الله عنه. قال:

لما نزلت ﴿ثُمَّ لَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (آية (٨) التكاثر) قال الزبير:

أي. رسول الله. أي نعیم نسأل عنه؟ وإنما هما. يعني الأسودان:

التمر والماء. قال: «أما إن ذلك سيكون».

أحمد في المسند (١٤٠٥) ١/١٦٤ / والترمذي في تفسير سورة ألهاكم التكاثر (٣٤١٥) وقال: حديث حسن ٥/١١٨ / وابن ماجه في الزهد باب معيشة أصحاب النبي ﷺ (٤٥١٨) ٢/١٣٩٢ / والحميدي في المسند (٦١) ١/٢٣ / وأبو يعلى في المسند (٦٧٦) ٢/٣٧ / وإسناده حسن والطحاوي في مشكل الآثار ١/١٩٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/٣٣٧ /

وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: «ما كان لنا على عهد رسول الله ﷺ طعام إلا الأسودين»

مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب (٣١) ٢ / وأحمد في المسند ٢/٢٩٨ و ٣٥٥ و ٤٠٥ و ٤١٦ و ٤٥٨ / وابن حبان في الصحيح (٦٨٣) ٢/٣٩٤ / و(٥٨٠٥) ١٣/١٢١ /

وعن قرة المزني. رضي الله عنه. قال:

«لقد عمرنا مع نبينا ﷺ وما لنا طعام إلا الأسودان. ثم قال: هل تدري ما الأسودان؟ قلت: لا. قال: التمر والماء»:

أحمد في المسند (١٦٢٢٥) ٤/١٩ / وابن سعد في الطبقات ١/٣١١ / وعن محمود بن لبيد - رضي الله عنه - : أحمد في المسند ٥/٤٢٩ / وهناد بن السري في الزهد (٧٨٠) ٢/١٧٥ / وابن أبي شيبة في المصنف ٥/٤٢٩ / والطبري في التفسير ٣٠/٢٨٨ /

٥٧ . حديث ابني بسر السلميين في أكل التمر مع الزيد:

أبو داود في الأطعمة باب التمر بالزيد (٣٨٣٧) ٣/٣٦٣ / وابن ماجه في الأطعمة باب التمر بالزيد (٣٣٣٤) ٢/١١٠٦-١١٠٧ / وهو حديث صحيح .

٥٨ . حديث يوسف بن عبد الله بن سلام في أكل التمر مع الخبز:

أبو داود في الأطعمة باب التمر (٣٨٣٠) ٣/٢٦٢ / وفي الأيمان والندور (٣٢٥٩ و٣٢٦٠) ٣/٢٢٥ / وهو حديث حسن

٥٩ . حديث عبد الله بن جعفر في أكل التمر مع القثاء:

البخاري في الأطعمة: باب الرطب بالقثاء (٥٤٤٠) ٩/٤٧٥ / باب القثاء (٥٤٤٧) ٩/٤٨٥ / وباب جمع اللونين (٥٤٤٩) ٩/٤٨٥ / ومسلم في الأشربة (٢٠٤٣) ٣/١٦١٦ / وأبو داود في الأطعمة باب جمع اللونين في الأكل (٣٨٥٣) ٣/٣٦٣ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل القثاء بالرطب (١٩٠٥) وقال: حسن صحيح غريب ١/٢٠٣ و٢٠٤ / وابن ماجه في الأطعمة باب القثاء والرطب يجمعان (٣٣٢٥) ٢/١١٠٤ / وأحمد في المسند (١٧٤١) ١/٢٠٣ / والحميدي في المسند (٥٤٠) ١/٢٤٨ / والدارمي في الأطعمة باب من لم يرباساً أن يجمع بين شيتين (٢٠٥٨) ٢/١٤٠-١٤١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/١٧١ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/٣٩٩ / والترمذي في الشمائل (١٩٨) وأبو يعلي في المسند (٦٧٩٨) ١٢/١٧١ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٤/٢١٤ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٣/٢٩٦ / والفقيه والمتفقه ١/١٣١ / وابن حبان في صحيح (١٣٥٦-١٣٥٨) والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨١ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٩٣) ١١/٣٢٩ /

٦٠ . حديث عائشة في أكل البطيخ بالرطب:

أبو داود في الأطعمة باب الجمع بين لونين في الأكل (٣٨٣٦) ٣ / ٣٦٣ /
والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب (١٩٠٤) وقال: حسن
غريب ٣ / ١٨٣ / وفي الشمائل (١٩٩ و ٢٠١) والنسائي والحميدي في المسند
(٢٥٥) ١٢٤ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٠٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
٧ / ٣٦٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٢٨١ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٩٤)
وابن حبان (٥٢٤٦ و ٥٢٤٧) ١٢ / ٥١ - ٥٢ /

وعن سهل بن سعد . رضي الله عنه قال:

«كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالبطيخ»

ابن ماجه في الأطعمة باب القشاء والرطب يجمعان (٣٣٢٦) ٢ / ١١٠٤ /
وإسناده واه جداً فيه يعقوب بن الوليد كذبه أحمد وغيره وأبو يعلى (٣٨٦٧) ٦ /

. وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه:

« أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب»

أحمد في المسند ٣ / ١٤٢ و ١٤٣ / والترمذي في الشمائل (٣٠٠) وابن حبان في
الصحيح (٥٢٤٨) ١٢ / ٥٣ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٣٠٠ / وأخلاق النبي ﷺ
(٢١٧)

٦١ . حديث أنس . رضي الله عنه . قال: «قال رسول الله ﷺ وذلك عند

السحر: يا أنس . إنني أريد الصيام فأطعمني شيئاً، فأتيته بتمر وإناء فيه
ماء، وذلك بعد أن أذن بلال .

قال: أنس . انظر رجلاً يأكل معي، فدعوت زيد بن ثابت، فجاء، فقال:

إني شربت شربة سويق، وأنا أريد الصيام، فتسحر معه، ثم قام فصلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة»

النسائي في الصوم باب قد ر ما بين السحور وبين صلاة الصبح (١١٥٦) / ١٤٣/٤ / وباب السحور بالسويق والتمر (٢١٦٦) / ١٤٧/٤ بطوله . وأحمد في المسند (١٣٠١٧) / ١٩٧/٣ / وابن حبان . أبو يعلى (٣١٦٢) / ٥ / وأصله عند البخاري في الصوم باب قدركم بين السحور وصلاة الفجر (١٩٢١) / ١٦٤/٤ / وهو عن زيد بن ثابت . وفي مواقيت الصلاة باب وقت الفجر (٥٧٥) عن زيد أيضاً / ٢ / ٦٤-٦٥ / و(٥٧٦) عن أنس / ٢ / ٦٥ / وفي التهجد باب من تسحر فلم يتم حتى صلى الصبح (١١٣٤) عن أنس / ٣ / ٢٣ / ومسلم في الصيام (١٠٩٧) ورواه عن أنس عن زيد / ٢ / ٧٧١ / والترمذي في الصوم باب ما جاء في تأخير السحور (٧٠٠ و٦٩٩) وقال : حسن صحيح وجعله عن أنس عن زيد / ٢ / ١٠٤ / والنسائي في الصيام باب قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح (٢١٥٤) / ١٤٣/٤ / و(٢١٥٥) / ١٤٣/٤ / وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في تأخير السحور (١٦٩٤) / ١ / ٥٤٠ /

٦٢ . حديث أبي هريرة «نعم سحور المؤمن بالتمر».

أبو داود في الصوم باب سمي السحور الفداء (٢٣٤٥) / ٢ / ٣٠٣ / وإسناده حسن والبيهقي في السنن الكبرى / ٤ / ٢٣٦-٢٣٧ / وابن حبان (٣٤٧٥) / ٨ / ٢٥٣ / بسند صحيح، ونسبه في كنز العمال بزيادة «ونعم الإدام الخلل، رحم الله المتسحرين» لابن عساكر، كنز العمال / ٨ / ٥٢٦ / والطبراني عن عقبة بن عامر .

وعن جابر . رضي الله عنه : عن النبي ﷺ قال «نعم السحور بالتمر»

البخاري في المسند (٩٧٨) / ١ / ٤٦٥ / و(٩٧٩) / ١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٣ / ٣٥٠ / قال الهيثمي : رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد / ٣ / ١٥١ /

وفي الرواية الثانية «تسحروا ولوبشئ» قال البزار: ورأيت في كتابي «نعم السحور التمر» قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه كلام. مجمع الزوائد ٣ / ١٥٠ /

٦٣ . حديث أنس في خير تمراتكم البرني:

الطبراني في الأوسط، فيه عبید بن واقد القيسي وهو ضعيف: قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ / ٤٠ / ونسبه في الجامع الصغير إلى العقيلي وابن السني وأبي نعيم في الطب، والحاكم في المستدرک. قال العقيلي: لا يعرف إلا بعثمان بن عبد الله العبدي وهو مجهول، وحديثه غير محفوظ، انتهى. قال المناوي: وأقول: فيه عبید بن واقد ضعفه أبو حاتم، وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين. وأخرجه الحاكم من الطريق المذكور عن أنس، وقال: صحيح، فتعقبه الذهبي في تلخيصه، فقال: عثمان لا يعرف، والحديث منكر. فيض القدير ٣ / ٤٨٤ / وأبو يعلى في المسند (٦٨٥٠) ١١ / ٢٤٥

٦٤ . حديث أبي سعيد في خير تمراتكم البرني:

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن سويد وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٥ / ٤٠ / وقال المناوي: أخرجه الحاكم، وقال: أخرجه شاهداً - يعني لحديث أنس الذي قبله، وفيه من هو مجهول، وخالد بن رباح، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قدرى .

وقال ابن عدي: لا بأس به . - وقد عزاه في الجامع الصغير بلفظ «خير تمراتكم البرني يذهب الداء ولا داء فيه»

للرويانى في مسنده وابن عدي والبيهقي في الشعب، والضياء المقدسي في المختارة عن بريدة - رضي الله عنه - وذكر المناوي أن السيوطي قال: وطريق حديث بريدة هو أمثل طريقة فيض القدير ٣ / ٤٨٤ / وفي حديث بريدة: أبو بكر الأعين، ضعفه ابن معين، وعتبة بن عبد الله، قال فيه بعضهم: مجهول

وقال ابن حبان: ينفرد بالمناكير عن المشاهير.

قال: وهذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات، ولكن تعقبه المؤلف - أي السيوطي - بأن الضياء أيضاً أخرجه في المختارة، ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في أطرافه. قال المناوي: هذا قصارى ما رد به عليه، ولا يخفى ما فيه، فيض القدير ٤ / ٤٨٤ /، قلت: ليس في رجال إسناد الأحاديث الثلاثة متهم بالكذب ولا كذاب فيكون للحديث أصلاً في السنة، وليس موضوعاً قطعاً. والله أعلم.

٦٥. حديث عائشة في «عجوة العالية»:

مسلم في الأشربة (٢٠٤٨) ٣ / ١٦١٨ / وأحمد في المسند (٢٤٧٢٦) ٦ / ١٠٥ / و (٢٤٧٢٨) و (٢٥١٧٦) ٦ / ١٥٢ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير وفيه «صدقة بن عبد الله السمين» وقد ضعفه الجمهور ووثقه دحيم وأبو حاتم و«منبه بن عثمان اللخمي» لم أعرفه. مجمع الزوائد ٥ / ٤٠ /

٦٦. حديث سعد بن أبي وقاص في «العجوة شفاء»:

البخاري في الأطعمة باب العجوة (٥٤٤٥) ٩ / ٤٨١ / وباب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه (٥٧٧٩) ١٠ / ٢٥٨ / وباب الدواء بالعجوة للسحر (٥٧٦٨) و (٥٧٦٩) ١٠ / ٢٤٩ / ومسلم في الأشربة (٢٠٤٧) ٣ / ١٦١٧ - ١٦١٨ / وأبو داود في الطب باب في تمرة العجوة (٣٨٧٥ و ٣٨٧٦) ٤ / ٧ - ٨ /

وفي الحديث الأول قال: «مرضت مرضاً أتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي، فقال: إنك رجل مفضود. أنت الحارث بن كلدة أخت ثقيف فإنه رجل يتطب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهم (أي يكسرهن ويدقهن) بنواهن، ثم ليلدك بهم» (أي يصب الدواء في فمك).

أحمد في المسند (١٥٧١ و ١٥٧٢) / ١ / ١٨١ / و (١٤٤٢) / ١٦٨ / و (١٥٢٨) / ١ / ١٧٧ / قال الهيثمي، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥ / ٤١ / والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (٧٥) والدورقي في مسند سعد (٣٧) وعبد بن حميد في المسند (١٤٥) وأبو عوانة في المسند ٥ / ٣٩٦ / و ٣٩٧ / وأبو يعلي في المسند (٧١٧ و ٧٨٦ و ٧٨٧) / ٢ / ٧٢ / و ٧٣٠ / و ١٢٠ / وابن أبي شيبعة في المصنف ٨ / ١٨ / والحميدي في المسند (٧٠) / ١ / ٣٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩ / ٣٤٥ / والبزار: في البحر الزخار (١١٣٣) / ٣ / ٣٣٥ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٩٠) / ١١ / ٣٢٥ /

٦٧. حديث سلمان الضبي في الإفطار على تمر:

أبو داود في الصوم باب ما يفطر عليه (٢٣٥٥) / ٢ / ٣٠٥ / والترمذي في الزكاة باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٣) وقال: حسن / ٢ / ٨٤ / وفيه زيادة وفي الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٦٩١) وقال: حسن صحيح / ٢ / ١٠٢ / وابن ماجه في الصيام باب ما جاء على ما يستحب الإفطار عليه (١٦٩٩) / ١ / ٥٤٢ / وفي الزكاة باب فضل الصدقة (١٨٤٤) / ١ / ٥٩١ / ولم يذكر الإفطار. والنسائي في الزكاة باب الصدقة على الأقارب (٢٥٨١) ولم يذكر الإفطار / ٥ / ٩٣ / وفي الوليمة من الكبرى وأحمد في المسند ٤ / ١٧ و ١٨ و ١٨ و ١٩ و ١٩ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ / بأسانيد والدارمي في الزكاة باب الصدقة على القرابة (١٦٨٨ و ١٦٨٧) / ١ / ٣٣٤ / وفي الصيام باب ما يستحب الإفطار عليه (١٧٠١) / ٢ / ١٣ / وابن حبان في الصحيح (٣٥١٤) و (٣٥١٥) / ٨ / ٢٨٢ - ٢٨١ / و (٣٣٤٤) / ٨ / ١٣٢ - ١٣٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٧) / ٣ / ٢٧٨ / و (٢٣٨٥) / ٤ / ٧٧ / وعلي بن الجعد (٢٢٤٤) والطيالسي في المسند (١١٨١) / ١٦٣ / والحميدي في المسند (٨٢٣) / ٢ / ٣٦٢ - ٣٦٣ / وعبدالرزاق في المصنف (٧٥٨٧) والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي / ١ / ٤٣١ - ٤٣٢ / ٤٠٦ - ٤٠٧ / والبغوي في شرح السنة (١٧٤٧ و ١٦٨٤)

٦/١٩١-١٩٢ والطبراني في المعجم الكبير (٦١٩٢ إلى ٦١٩٧) ٦/٣٣٤-٣٣٥/
و٦٢٠٤-٦٢١٢) ٦/٣٣٧-٣٣٩) و(٢٣٨٥) والبيهقي في السنن الكبرى
٤/١٧٤ / والقضاعي في مسند الشهاب (٩٦) ١/٩٠/

٦٨ . حديث أنس في فطور النبي ﷺ:

أبو داود في الصوم باب ما يفطر عليه (٢٣٥٦) ٢/٣٠٦ / والترمذي في الصوم
باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٦٩٢) وقال: حسن غريب ٢/١٠٢ / وأحمد
في المسند ٣/١٦٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٣٩ / والدارقطني في السنن
٢/١٨٥ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي
١/٤٣٢ /

٦٩ . حديث أنس في الإفطار على تمر:

الترمذي في الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٦٩٠) وقال: وهو غير
محفوظ، وبين أن الصحيح أنه حديث سلمان بن عامر ٢/١٠١ / وابن خزيمة في
صحيحه والحاكم في المستدرک وقال، صحيح على شرطها ووافقه الذهبي ١/٢٩٤ /
وابن سعد في الطبقات ١/٢٩٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٨٢ / وابن أبي
شيبه في المصنف ٢/١٦٠ /

٧٠ . حديث أنس في الإفطار على تمر في العيد:

البخاري في العيدين باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج (٩٥٣) ٢/٥١٧ /
والترمذي في العيدين باب في الأكل يوم الفطر قبل الخروج (٥٤١) وقال: حسن
صحيح غريب ٢/٢٧ / وابن ماجه في الصيام باب في الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج
(١٧٥٤) ولفظه: « لا يخرج .. حتى يطعم تمرات » ١/٥٥٨ / وأحمد في المسند
بلفظ « إذ كان يوم الفطر لم يخرج حتى يأكل تمرات يأكلهن أفراداً ٣/١٢٦ / ولفظ

« ما خرج رسول الله ﷺ في يوم فطر قط حتى يأكل ثمرات، قال وكان أنس يأكل قبل أن يخرج ثلاثاً، فإذا أراد أن يزداد أكل خمساً فإذا أراد أن يزداد أكل وتراً » / ٢٣٢ / ٣ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤٢٨) و١٤٢٩ وابن حبان (٢٨١٣ و٢٨١٤) / ٥٢ / ٧ - / ٥٣ / وابن أبي شعبة والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي / ٢٩٤ / ١ / والدارمي في الصلاة باب في الأكل قبل الخروج يوم العيد (١٦٠٩) ولم يذكر نصح / ٣١٤ / ١ / والبغوي في شرح السنة (١١٠٥) / ٣٠٦ / ٤ / والدارقطني / ٤٥ / ٢

٧١. حديث عدي بن حاتم في التصديق بشق تمره:

البخاري في الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمره (١٤١٧) / ٤٤٢ / ٣ / وباب الصدقة قبل الرد (١٤١٣) ونصح:

«كنت عند رسول الله ﷺ فجاءه رجلان أحدهما يشكو العيلة، والآخر يشكو قطع الطريق. فقال رسول الله ﷺ: . أما قطع الطريق، فإنه لا يأتي عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة، بغير خفير، وأما العيلة، فإن الساعة لا تقوم حتى يطوف أحدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه، ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب، ولا ترجمان يترجم له، ثم ليقولن له: ألم أوتك مالاً؟ فيقول: بلا ثم ليقولن: ألم أرسل لك رسولاً؟ فليقولن: بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا النار، ثم ينظر عن شماله، فلا يرى إلا النار، فليتقين أحدكم النار ولو بشق تمره، فإن لم يجد فبكلمة طيبة». / ٣٣٠ / ٣

وباب اتقوا النار ولو بشق تمره (١٤١٧) مختصراً. / ٣٣٢ / ٣ / وفي الأدب باب طيب الكلام (٦٠٢٣) مختصراً / ١٠ / ٤٦٣ / وفي المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٥) وفيه زيادة / ٦ / ٧٠٦-٧٠٧ / وفي الرقاق باب من نوقش الحساب

عذب (٦٥٣٩ و ٦٥٤٠) الـ ١١ / ٤٠٨ / وباب صفة الجنة والنار (٦٥٦٣) ١١ / ٤٢٤ /
وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة..﴾ (٧٤٤٣) ١٣ / ٤٣٣ /
(مختصر جداً) وباب كلام الرب عز وجل . يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٢)
الـ ١٣ / ٤٨٢ / ومسلم في الزكاة (١٠١٦) بروايات ٢ / ٧٠٣-٧٠٤ / والترمذي في
صفة القيامة باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٢٥٢٩ و ٢٥٣٠) وقال : حسن
صحيح ٤ / ٣٥ / والنسائي في الزكاة باب القليل في الصدقة (٢٥٥١ و ٥٥٢) ٥ / ٧٤ -
٧٥ / وابن ماجه في المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية (١٨٥) ١ / ٦٦ / وفي الزكاة
فضل الصدقة (١٨٤٣) ١ / ٥٩٠ / وأحمد في المسند ٤ / ٢٥٦ / بأسانيد أربعة
و / ٢٥٨ و ٢٥٩ و ٣٧٧ و ٣٧٩ / والدارمي في الزكاة باب الحث على الصدقة (١٦٦٤)
مختصراً ١ / ٣٢٨ / والطيالسي في المسند (١٠٣٥-١٠٣٩) / ١٣٩-١٤٠ / وهناد
بن السري في الزهد (١٠٩٠) ٢ / ٤٩٤ / وابن المبارك في الزهد (٦٤٤) / ٢٢٧ / وتمام
الرازي في الفوائد ٢ / ٩٩١ / وابن أبي شيبة في المصنف ٣ / ١١٠ / والبزار في المسند
(٨٢) وابن حبان في الصحيح (٧٣٦٥) ١٦ / ٣٦٥-٣٦٦ / و (٤٧٣) ٢ / ١٩١ -
١٩٢ / و (٦٦٦) ٢ / (٢٣٠٣) ٦ / و (٣٣١١) و (٧٣٧٣) و (٧٣٧٤) ١٦ /
٣٧٣-٣٧٥ / و (٢٨٠٤) ٧ / ٤٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧ / ١٦٩ و ١٢٩ /
و ٤ / ١٢٤ / وفي أخبار أصبهان ٢ / ٢٥٧ / وابن أبي الجعد في المسند (٤٦٧ و ٤٧١)
و القضاعي في مسند الشهاب (٦٨٠-٦٨٢) ١ / ٣٩٦-٣٩٧ / والبيهقي في السنن
الكبرى ٤ / ١٧٦ / وفي الزهد (٨٦٨)

والترمذي في تفسير سورة الفاتحة (٤٠٢٩) وفيه :

قال: فبينما أنا عنده عشية إذا جاءه قوم في ثياب من الصوف من
هذه النمار، قال: فصلى، وقام، فحث بالصدقة عليهم، ثم قال: ولوصاع،
ولو بنصف صاع، ولو قبضة، ولو ببعض قبضة، يقي أحدكم وجهه من حر

جهنم . أو النار . ولو بتمرّة، ولو بشق تمره . فإن أحدكم لاقى الله، وقائل له ما أقول لكم: ألم أجعل لك سمعاً وبصراً؟ فيقول: بلى . فيقول: ألم أجعل لك مالاً وولداً؟ فيقول: بلى . فيقول: أين ما قدمت لنفسك؟ فينظر قدامه، وبعده، وعن يمينه، وعن شماله، ثم لا يجد شيئاً يقى به وجهه حر جهنم، ليق أحدكم وجهه، ولو بشق تمرّة، فإن لم يجد فبكلمة طيبة، فإني لا أخاف عليكم الفاقة، فإن الله ناصركم، ومعطيكم حتى تسير الظعينة فيما بين يثرب والحيرة أو أكثر ما تخاف على مطيتها السرقة . فجعلت أقول في نفسي: فأين لصوص طيء . قال الترمذي: حسن غريب ٤ / ٢٧١-٢٧٢ /

٧٢ . حديث فضالة بن عبيد:

الطبراني قاله ابن حجر في ٣ / ٣٣٤ /

٧٣ . حديث ابن مسعود في التمرّة «ليتق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمرّة»

أحمد في المسند ١ / ٣٨٨ و٤٤٦ / (٣٦٧٨) و(٤٢٦٦)

وعن النعمان في بشير . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«اتقوا النار ولو بشق تمرّة» .

القضاعي في مسند الشهاب (٦٨٣ و٦٨٤) ونقل عن الدارقطني أن لم يروه عن

سماك غير أيوب بن جابر ويقال: إنه أوثق من أخيه محمد بن جابر ١ / ٣٩٨ /

٧٤. حديث عائشة في شق التمرة:

قال في فتح الباري: عند أحمد بإسناد حسن (المسند ٦/٧٩) ٣/٣٣٤ / وجاء بنص « اتقوا النار ولو بشق تمرة » أحمد في المسند ٦/١٣٧ / والقضاعي في مسند الشهاب (٦٧٨ و٦٧٩) ١/٣٩٥-٣٩٦ /

٧٥. حديث أبي بكر الصديق:

أبو يعلى [(٨٥)] قاله في فتح الباري ٣/٣٣٤ / وأبو يعلى (٢٧٠٧) ٥ قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار وفيه محمد بن إسماعيل الوسائسي وهو ضعيف جداً. المجمع ٣/١٠٥ / والبزار في البحر الزخار (٨٢) ١/١٦٠ /

٧٦. حديث جرير بن عبد الله. رضي الله عنه. قال:

كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال فجاء قوم عراه مجتأبي النمار - أو العباء - متقلدين السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن، وأقام، فصلى ثم خطب، فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (١) (في سورة النساء) والآية التي في الحشر (١٨) ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾

تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره حتى قال: ولو بشق تمرة. قال: فجاء رجل من الأنصار بصره كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام، وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة، فقال

رسول الله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»

مسلم في الزكاة (١٠١٧) ٢/٧٠٤-٧٠٦ / وفي العلم (١٠١٧) ٤/٢٠٥٩-٢٠٦٠ / والترمذي في العلم باب من دعا إلى هدى فأتبع أو إلى ضلالة (٢٨١٥) وقال: حسن صحيح ٤/١٤٩ / والنسائي في الزكاة باب التحريض على الصدقة (٢٥٥٣) ٥/٧٧-٧٥ / وابن ماجه في المقدمة باب من سن سنة حسنة أو سيئة (٢٠٣) ١/٧٤ / وأحمد في المسند ٤/٣٥٧-٣٥٨-٣٥٩ و٣٥٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ٣/١٠٩-١١٠ / وعلي بن الجعد في المسند (٣٥١) والطيالسي في المسند (٦٧٠) ٩٢-٩٣ / والطحاوي في مشكل الآثار (٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٥) وابن حبان في الصحيح (٣٣٠٨) ٨/١٠١-١٠٢ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٧٢) إلى (٢٣٧٥) والبيهقي في السنن الكبرى ٤/١٧٥-١٧٦ و١٧٦ / والبغوي في شرح السنة (١٦٦١) ٦/١٥٩-١٦١ / أبو يعلى ٩/١٥١ و١٥٢ و١٦٨ / و١٣/١٨٦

٧٧. حديث أبي هريرة في التصدق بتمرة:

البخاري في الزكاة باب الصدقة من كسب طيب (١٤١٠) ٣/٣٢٦ / وفي التوحيد باب كان عرشه على الماء... (٧٤٣٠) ونصه: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب... الحديث ١٣/٤٢٦ / ومسلم في الزكاة (٢٠١٤) ٢/٧٠٢ / والترمذي في الزكاة باب ما جاء في فضل الصدقة (٦٥٦) وقال: حسن صحيح ٢/٨٦-٨٥ / والنسائي في تفسير سورة التوبة قوله تعالى: ﴿أولم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده﴾ (٢٤٧) وفي المجتبى في الزكاة باب ما جاء في فضل الصدقة (١٨٤٢) ١/٥٩٠ / وعبد الرزاق في المصنف وفيه «مهرة أو فصيله» والبخاري «مهرة أو

رضيعة أو فضيلة» وابن خزيمة «فلوه» أو قال «فضيله». قاله في ٣/٣٢٨ / وابن جرير «حتى يؤتى بها يوم القيامة وهي أعظم من أحد». ٣/٣٢٩ / وهو عند أحمد في المسند ٢/٣٣١ و٣٨١-٣٨٢ و٤١٨ و٤١٩ و٤٣١ و٥٣٨ و٥٤١ / وابن حبان في الصحيح (٣٣١٩) ٨ / وابن المبارك في الزهد (٦٤٨) / ٢٢٨ /

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«أيها الناس هلموا إلى الله. عز وجل. ما قل وكفى خير مما كثر وألهى. أيها الناس إنما هما نجدان: نجد الخير، ونجد الشر، فمن جعل نجد الشر أحب إليه من نجد الخير يعني - فقد هلك - أيها الناس اتقوا الله ولو بشق تمر».

القضاعي في مسند الشهاب (١٢٦٣) ٢/٢٣٥-٢٣٦ /

٧٨. حديث عائشة في التصدق بتمر:

أحمد في المسند ٦/٢٥١ / والبزار «فيتلقاها بيمينه». قاله ابن حجر في فتح الباري ٣/٣٢٨ / وابن حبان (٣٣١٧)

- ومما يذكر هنا من أدب رسول الله ﷺ في أكل التمر، ما حدث به عبد الله بن بشر الأسلمي. رضي الله عنه. قال: «جاء رسول الله ﷺ إلى أبي، فنزل عليه، فأتاه بطعام، وحيس، وسويق وتمر، ثم أتاه بشراب، فناول من عن يمينه، قال: وكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر أصبعيه السبابة والوسطى، ثم يرمي به، ثم دعا لهم فقال: اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم، وارحمهم».

مسلم في الأشربة (٢٠٤٢) ٣/١٦١٥-١٦١٦ / وأبو داود في الأشربة باب في

النفخ في الشراب والتنفس فيه (٣٧٢٩) ٣/٣٣٨ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء في دعاء الضيف (٣٦٤٧) وقال: حسن صحيح ٥/٢٢٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٩٢ و ٢٩٣ و ٢٩٤) / ٢٦٦-٢٦٧ / وفي الوليمة وأحمد في المسند ٤/ ١٨٧-١٨٨ و ١٨٨ و ١٨٩-١٨٨ و ١٩٠ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢٠٥ / وابن حبان في صحيحه (٥٢٩٧-٥٢٩٩) ١٢/١١١-١٠٩ / و(٥٢٩٩) والبيهقي في السنن ٧/٢٧٤ / والدارمي في الأطعمة باب الدعاء لصاحب الطعام إذا أطمع (٢٠٢٢) ٢/١٣٠ / والطيالسي في المسند (١٢٧٩) / ١٨٠ /

٧٩. حديث عائشة في الشعير:

أحمد في المسند ٦/٧١ / قال الهيثمي: وفيه سليمان بن رومان ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا. مجمع الزوائد ١٠/٣١٢ / والترمذي في الشمائل (١٤٥) ٧٨ / وينظر هل فيه سليمان بن رومان

٨٠. حديث سهل بن سعد في النقي:

البخاري في الأطعمة باب النفخ في الشعير (٥٤١٠) ٩/٤٥٩ / وباب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٣) ٩/٤٦٠ / والترمذي في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (٢٤٦٩) وقال: حسن صحيح، وقد رواه مالك بن أنس عن أبي حازم ٤/١١ / وابن ماجه في الأطعمة باب الحوارى (٣٣٣٥) وفيه «هل رأيت النقي؟». [قلت: ولعل البوصيري جعله من الزوائد لهذا اللفظ] ٢/١١٠٧ / وأحمد في المسند ٥/٣٣٢ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٦٩) ٣٠٠-٣٠١ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٤٧) ١٤/٢٥٧-٢٥٨ / و(٦٣٦٠) ١٤/٢٧٤ / والنسائي في الرقاق في الكبرى أبو يعلى (٦٤٧٧) ١١ / والطبراني في الكبرى (٥٩٩٩) ٦/٢٠٠ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٤٥) وابن سعد في الطبقات ١/٣١٢ - / ٣١٣

٨١. حديث أنس في الرغيف المحور:

البخاري في الأطعمة باب الخبز المرقق والأكل (٥٣٨٥) / ٩ / ٤٤٠ باب شاة مسموطة والكتف والجنب (٥٤٢١) / ٩ / ٤٦٢ / وفي الرقاق باب فضل الفقر (٦٤٥٠) / ١١ / ٢٧٨٠ / وباب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه .. (٦٤٥٧) / ١١ / ٢٨٧ / والترمذي في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (٢٤٦٨) وقال: حسن صحيح غريب ٥ / ١٠ / وفي الشمائل (١٥٢) والنسائي في الكبرى وابن ماجه في الأطعمة باب الحوارى (٣٣٣٧) // ٢ / ١١٠٧ - ١١٠٨ / وباب الرقاق (٣٣٣٩) / ٢ / ١١٠٨ / وأحمد في المسند ٣ / ١٢٨ و ١٣٤ و ٢٥٠ / والزهد / ٨ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ١ / ٤٠٤ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٦٦ و ١٩٨ - ١٩٩ / و (٨٣٢ و ٨٣٤) / ٢٨٨ و ٢٨٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٤٤) / ١١ / ٢٨٤ / والبيهقي في دلائل النبوة ١ / ٣٤٢ / والسنن ٧ / ٤٧٩ / والشعب ٤ / ٨٢ / والدلائل ١ / ٣٤٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٨٩٠) / ٥ / ٣٦٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٥٥) / ١٤ / ٢٦٨ /

٨٢. حديث أم أيمن في غربلة الدقيق:

ابن ماجه في الأطعمة باب الحوارى (٣٣٣٦) وفي الزوائد: هذا إسناد حسن / ١١٠٧ / ٢

٨٣. حديث أبي الدرداء في نخل الدقيق:

الطبراني في الأوسط والكبير [ومسنده من المفقود] قال الهيثمي: وفيهما سعيد بن مسرة وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠ / ٣١٢ /

٨٤. حديث معمر بن عبدالله في الشعير: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«الطعام بالطعام مثلاً بمثل. قال: وكان طعامنا يومئذ الشعير»

مسلم في المساقاة (١٥٩٢) ٣/١٢١٤/

٨٥. حديث ابن عباس في خبز الشعير:

الترمذي في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (٢٤٦٥) وقال: حسن صحيح ٤/١٠/ وفي الشمائل (١٤٧) ٧٨/ و(٨٧) وابن ماجه في الأطعمة باب خبز الشعير (٣٣٤٧) ٢/١١١١/ وأحمد في المسند ١/٢٥٥ و٣٧٣-٣٧٤/ وفي الزهد ٣٠/ وعبد بن حميد (٥٩٢) والطبراني في المعجم الكبير (١١٩٠٠) ١١/٣٢٨/ وابن سعد في الطبقات ١/٣٠٦/ والشجري في الأمالي ٢/٢٠٧/ والبخاري في شرح السنة (٢٧٥) ١٤/٤٢٧٤/ والبيهقي في الشعب ١٨/٤٥٦/

٨٦. حديث أنس في مجيء فاطمة بخبز شعير:

أحمد في المسند ٣/٢١٣/ والطبراني في المعجم الكبير ١/٢٣٢/

والطبراني وزاد فقال: ما هذه؟ فقلت: «قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة».

قال الهيثمي: ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد ١٠/٣١٢/ ورواه الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٢٥ و٨٥٦) ٢٨٦-٢٩٧/ وابن سعد في الطبقات ١/٣٠٦/ والبيهقي في الشعب ١٨/٤٦٨-٤٦٩/

٨٧. حديث عبدالرحمن بن عوف في خبز الشعير:

البخاري قال الهيثمي: وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١٠/٣١٢/ والترمذي في الشمائل (١٣٩) ٧٥/ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٢٩) ٢٨٧-٢٨٨/ وابن سعد في الطبقات ١/٣٠٩/

٨٨ . حديث عائشة في خبز الشعير:

مسلم في الزهد والرفائق إحدى روايات الحديث (٢٩٧٠) / ٤ / ٢٢٨٢ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (١٤٦٢) وقال: حسن صحيح / ٩ / ٤ / وفي الشمائل (١٤٥) / ٧٨ / وابن ماجه في الأطعمة باب خبز الشعير (٣٣٤٦) / ٢ / ١١١٠ / وأحمد في المسند ٦ / ٩٨ / وابن حبان (٦٣١٥) / ٨ / ٨٨

٨٩ . حديث أحد الصحابة في الشعير والسلت:

أحمد في المسند ٤ / ١٩٨ / ذكره في مسند عمرو بن العاص .

٩٠ . حديث أبي هريرة في خبز الشعير:

البخاري في الأطعمة باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٤) / ٩ / ٤٦٠ / ينظر أبو يعلى (٤٥٤١) / ٨ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٣٠٨ / ٣٠٩ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٣١) / ٢٨٨ /

٩١ . حديث ابن عباس في رهن الدرع بشعير:

الترمذي في البيوع باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (١٢٣٢) وقال: حسن صحيح / ٢ / ٣٤٤ / وابن ماجه في الرهون الباب الأول (٢٤٣) وظنه من الزوائد فقال: إسناده صحيح ورجاله ثقات ٢ / ٨١٥ / وأحمد وزاد «أخذها رزقاً لعياله» (٢٦٠٩) / ١ / ٢٣٦ / وفي رواية «أخذ طعاماً لأهله» / ١ / ٣٦١ / وزاد في أوله «أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال: والذي نفس محمد بيده ما يسرني أن أهدأ يحول لآل محمد ذهباً، أنفقه في سبيل الله، أموت يوم أموت أدع منه دينارين، إلا دينارين أعدهما لدين إن كان» فمات وما ترك ديناراً ولا درهماً، ولا عبداً، ولا وليدة، وترك درعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير» المسند ١ / ٣٠٠ / ٣٠١ / وعبد

ابن حميد (٥٩٨) و٥٨١ و٥٨٧ والطبراني في الكبير (١١٦٩٧) و (١١٧٩٧) / ١١ / ٢٩٩-٣٠٠ / و (١١٩٠١) / ١١ / ٣٢٨ / والبزار . كشف الأستار (٣٦٨٢) وأبو يعلى في المسند (٢٦٨٤) و٢٦٩٥ والطبراني في تهذيب الآثار / ٢٣٨ / و٢٣٩ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٦٣-٢٦٤ / و (٨٢٤) / ٢٨٦ / وأبي نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٤٢ / قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٩ / وقال : رواه البزار وإسناده حسن . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٢٦ / وابن أبي شيبة ٦ / ١٨ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ١ / ٤٧٩ / والنسائي في البيوع باب مبايعة أهل الكتاب (٤٦٦٥) / ٧ / ٣٠٣ / والدارمي في البيوع باب في الرهن (٢٥٨٢) / ٢ / ٣٣٧ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٦ / ٣٦ /

٩٢ . حديث عائشة . رضي الله عنها . قالت : «إن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد»

البخاري في البيوع باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة (٢٠٦٨) / ٤ / ٣٥٤ / وباب شراء الإمام الخوارج بنفسه (٢٠٩٦) / ٤ / ٣٧٤ / وباب شراء الطعام إلى أجل (٢٢٠٠) / ٤ / ٤٦٦ / وباب الكفيل في السلم (٢٢٥١) / ٤ / ٥٠٦ / وباب الرهن في السلم (٢٢٥٢) / ٤٧ / ٥٠٦ / وفي الاستقراض باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه (٢٣٨٦) / ٥ / ٦٥ / وفي الرهن باب من رهن درعه (٢٥٠٩) / ٥ / ١٦٨ / وباب الرهن عند اليهود وغيرهم (٢٥١٣) / ٥ / ١٧٢ / وفي الجهاد والسير باب قيل في درع النبي ﷺ (٢٩١٦) / ٦ / ١١٦ / وفي المغازي باب (٨٦) الحديث (٤٤٦٧) / ٧ / ٧٥٨ / ولفظه في الجهاد في المغازي «توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير» ومسلم في المساقاة (١٦٠٣) / ٣ / ١٢٢٦ / وابن ماجه في الرهن أوله (٢٤٣٦) / ٢ / ٨١٥ / وابن الجارود (٦٦٤) وأحمد في المسند ٦ / ٢٣٧ / و٤٢ و١٦٠ و٢٣٠ / والبخاري في شرح السنة (٢١٢٩) و (٢١٣٠) / ٨ / ١٨١ و١٨٢ / والبيهقي في السنن

٦/٣٦ / ١٩ / وابن أبي شيبة ٦/١٦ / وعبدالرزاق (١٤٠٩٤) ٨/١١ / والنسائي
في البيوع باب الرجل يشتري الطعام إلى أجل (٤٦٢٣) ٧/٢٨٨ / وباب مبايعة أهل
الكتاب (٤٦٦٤) ٧/٣٠٣ / وابن حبان في الصحيح (٥٩٣٦) و(٥٩٣٨)
١٣/٢٦٢-٢٦٣ / و٢٦٤-٢٦٥ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٧٩ /

- حديث أسماء بنت يزيد «أن النبي ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند
يهودي بطعام»:

ابن ماجه في الرهون الباب الأول (٢٤٣٨) ٢/٨١٥ / في الزوائد في إسناده
«شهر بن حوشب» وثقه أحمد وابن معين، وضعفه شعبة وأبو حاتم والنسائي .
و«عبد الحميد بن بهرام» وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو داود وغيرهم . وأحمد
في المسند «بوسق من شعير» ٦/٤٥٧ / وفيه شهر وعبد الحميد وأبي الشيخ في أخلاق
النبي ﷺ (٨٢٢) / ٢٨٥ / وأبو يعلى (٥٩٣٦) ١٣ / وابن سعد في الطبقات
١/٣٧٩ و٣١٢ /

. حديث أنس . رضي الله عنه . قال :

«ولقد رهن النبي ﷺ درعه بشعير، ومشيت إلى النبي ﷺ بخبز شعير،
واهالة سنخة (يعني دهن له رائحة) ولقد سمعته يقول: «ما أصبح لآل
محمد إلا صاع، ولا أمسى» وإنهم لتسعة أبيات»

البخاري في البيوع باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة (٢٠٦٩) ٤/٣٥٤ / وفي
الرهن باب الرهن في الحضرة (٢٥٠٨) ٥/١٦٦ / والترمذي في البيوع باب ما جاء في
الرخصة من الشراء إلى أجل (١٢٣٣) وقال: حسن صحيح ٢/٣٤٤ / والنسائي في
البيوع باب الرهن في الحضرة (٤٦٢٤) ٧/٢٨٨ / وابن ماجه في الرهون الباب الأول
(٢٤٣٧) ٢/٨١٥ / وفي الزهد باب معيشة آل محمد ﷺ (٤١٤٧) ٢/١٣٨٩ /
قال البوصيري: إسناده صحيح . وأحمد في المسند ٣/١٠٢ و١٣٣ و٢٠٨ و٢٣٨

و٢٥٢ و ٢٧٠ و ٢٨٩ - ٢٩٠ و ٢٨٨ / وفي بعض روايات أحمد أن ذلك كان في الخندق . وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٢٦٣ / و ٢٧٨ / و (٨٢٣ و ٨٦٧) / ٢٨٥ و ٣٠٠ / وأبو يعلى (٢٠٥٩) و (٣٠٦١) وابن حبان في صحيحه (٦٣٤٩) / ١٤ / ٢٥٩ - ٢٦٠ / و (٥٩٣٧) / ١٣ / ٢٦٣ - ٢٦٤ / والبيهقي في السنن ٦ / ٣٦ - ٣٧ / والشعب ٤ / ٨٣ - ٨٤ / والدلائل ٧ / ٢٧٥ /

٩٣ . حديث عائشة في شطر الشعير:

البخاري في الخمس باب نفقة نساء النبي ﷺ (٣٠٩٧) / ٦ / ٢٤١ / وفي الرقاق باب فضل الفقير (٦٤٥١) / ١١ / ٢٧٨ / ومسلم في الزهد (٢٩٧٣) / ٤ / ٢٢٨٢ - ٢٢٨٣ / والترمذي في صفة القيامة (٢٥٨٩) وقال : صحيح ٤ / ٥٩ / وابن ماجه في الأطعمة باب خبز الشعير (٣٣٤٥) / ٢ / ١١١٠ / وأحمد في المسند ضمن حديث ٦ / ١٠٨ / / ٢٢٩ / وهناد بن السري في الزهد (٧٤٨) / ٢ / ١٤٠ / وابن حبان في الصحيح (٦٤١٥) / ١٤ / ٣٢٥ - ٣٢٦ /

٩٤ . حديث أبي أمامة في خبز الشعير:

الترمذي في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (٢٤٦٤) وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٤ / ٩ - ١٠ / وفي الشمائل (١٤٦) / ٧٨ / وأحمد في المسند ٥ / ٢٥٣ / و ٢٦٠ و ٢٦٧ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٣٠٧ /

٩٥ . حديث يوسف بن عبدالله بن سلام في الخبز والتمر:

أبو داود في الأطعمة باب في التمر (٣٨٣٠) / ٣ / ٣٦٢ /

٩٦ . حديث سهل بن سعد . رضي الله عنه . قال:

«كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء - أي جدول - في مزرعة لها سلقاً، فكانت إذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السلق، فتجعله في قدر، ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها، فتكون أصول السلق عرقه - أي لحمه - وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها، فتقرب ذلك الطعام إلينا، فنلعه، وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك».

البخاري في الجمعة باب قول الله تعالى ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض﴾ (٩٣٨) ٢/١٩٤-١٩٥ / وزاد «ما كنا نقبل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة (٩٣٩) ٢/٤٩٥ / وفي الحرث والمزارعة باب ما جاء في الفرس (٢٣٤٩) ٥/٣٤ / وفي الأظعمة باب السلق والشعير (٥٤٠٣) ٩/٤٥٥ / وفي الأستئذان باب تسليم الرجال على النساء (٦٢٤٨) ١١/٣٥ / وباب القائلة بعد الجمعة (مختصراً) (٦٢٧٩) ١١/٧٢ / ومسلم في الجمعة (٨٥٩) ١/٥٨٨-٥٨٩ / مختصراً. وأبو داود في الجمعة باب وقت الجمعة (١٠٨٦) مختصراً جداً ١/٢٨٥ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في القائلة يوم الجمعة (٥٢٤) ٢/١٩ / مختصراً وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في وقت الجمعة (١٠٩٩) ١/٣٧٠ / مختصراً وابن حبان في صحيحه (٥٣٠٧) ١٢/١٢١-١٢٢ / وأحمد في المسند ٥/٣٣٦ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٠٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٨٧ و ٥٧٨٨) والبيهقي في السنن ٣/٢٤١ / وهناد بن السري في الزهد (٧٣٦)

- وعن عائشة . رضي الله عنها . «أن رسول الله ﷺ أولم على بعض نسائه بمدين من شعير»

أبو يعلى في المسند (٤٦٨٦) ٨/١٤١ / والحميدي في المسند (٢٣٦) ١/١١٥ / وأحمد في المسند ٦/١١٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٦٠ /

- وعن صفية بنت شيبة . رضي الله عنها . قالت:

«أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير»

البخاري في النكاح باب من أولم بأقل من شاة (٥١٧٢) ٩ / ١٤٦ / والنسائي في الوليمة وقال: مرسل والراجح: أن صفة صحابية فقد وردت أحاديث ثبت سماعها من رسول الله ﷺ. تحفة الأشراف ١١ / ٣٤٢ /

٩٧. حديث جابر. رضي الله عنه. قال:

«إنا يوم الخندق نحضر، فعرضت كدية. (قطعة صلبة). شديدة، فجاء النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق، فقال: أنا نازل، ثم قام، ويطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقاً. فأخذ النبي ﷺ المعول، فضرب في الكدية، فعاد كثيباً أهيل، فقلت: يا رسول الله. إئذن لي إلى البيت. فقلت لامرأتي: رأيت بالنبي ﷺ شيئاً، ما كان في ذلك صبر، فعندك شيء؟ فقالت: عندي شعير، وعناق، فذبحتُ العناق، وطحنتُ الشعير، حتى جعلنا اللحم بالبرمة ثم جئت النبي ﷺ والعجين قد انكسر، والبرمة بين الأثافي قد كادت أن تنضج فقلت: طعيم لي، فقم أنت يا رسول الله، ورجل أو رجلان. قال: كم هو؟ فنكرت له، فقال: كثير طيب. قال: قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى آتي. فقال: قوموا. فقام المهاجرون والأنصار. فلما دخل على امرأته، قال: ويحك جاء النبي ﷺ بالمهاجرين والأنصار، ومن معهم. قالت: هل سألك: قلت: نعم. قال: ادخلوا ولا تضاغطوا. فجعل يكسر الخبز، ويجعل عليه اللحم، ويخمر البرمة والتنور إذا أخذ منه، ويقرب إلى أصحابه ثم ينزع، فلم يزل يكسر الخبز، ويفرق حتى شبعوا وبقي بقية، قال: كلي هذا وأهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة».

البخاري في المغازي باب غزوة الخندق (٤١٠١ و ٤١٠٢) ٧ / ٤٥٦ - ٤٥٧ /

ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩) ٣/١٦١٠-١٦١١ / وأحمد في المسند ٣/٢٧٧ / وابن
أبي شيبة والدارمي في المقدمة باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه (٤٣)
٢٦-٢٧/١

٩٨ . حديث أنس في الدباء والشعير:

البخاري في البيوع باب الخياط (٢٠٩٢) ٤/٣٧٢ / وفي الأطعمة باب من تتبع
حوالي القصعة (٥٣٧٩) ٩/٤٣٤-٤٣٥ / وباب الثريد (٥٤٢٠) ٩/٤٦٢ / وباب
الدباء (٥٤٣٣) ٩/٤٧٠ / وباب من أضاف إلى طعام وأقل هو على عمله (٥٤٣٥)
٩/٤٧٣ / وباب المرق (٥٤٣٦) ٩/٤٧٤ / وباب القديد (٥٤٣٧) ٩/٤٧٤ /
وباب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئاً (٥٤٣٩) ٩/٤٧٥ / ومسلم في
الأشربة (٢٠٤١) ٣/١٦١٥ / ومالك في الموطأ في النكاح باب ما جاء في الوليمة
(٥١) ٢/٥٤٦-٥٤٧ / وأبو داود في الأطعمة باب في الدباء (٣٧٨٢) ٣/٣٥٠ /
والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل الدباء (١٩١٠) وقال: حسن صحيح
٣/١٨٦ / وفي الشمائل (١٦٣ و ٣٣٤) والنسائي في الكبرى في الوليمة وابن ماجه
في الأطعمة باب الدعاء (٣٣٠٣) ٢/٠٣ / وأحمد في المسند (٢٠٣٦) ٣/١٠٨ / و
(١٣٦٨) ٣/٢٦٤ / و٣/١٨٠ و٢٥٢ و٢٨٩ و٢١٠-٢١١ و٢٧٠ و١٦٠ / والدارمي
في الأطعمة باب القرع (٢٠٥١ و ٢٠٥٠) ٢/١٣٨ / والطيالسي في المسند (١٩٧٦)
مختصراً / ٢٦٦ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٨٠) ١٤/٢٩٢ / و(٤٥٣٩)
١٠/٤٠٣ / و(٥٢٩٣) ١٢/١٠٣-١٠٤ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢١٣ /
و(١٥٠) ٧/٧٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٧٣-٢٧٤ / وعبدالرزاق في
المصنف (١٩٦٦٧) ١٠/٤٤٨-٤٤٩ / وابن سعد في الطبقات ١/٢٩٨-٢٩٩ /
و٣١٢ / والبغوي في شرح السنة ١١/٣٠٥ /

٩٩ . حديث أنس . رضي الله عنه . قال : « قال أبو طلحة لأم سليم : لقد

سمعت رسول الله ﷺ ضعيفاً، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فأخرجت أقراصاً من شعير، ثم أخرجت خميراً لها، فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت ثوبي وردتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ. قال: فذهبت به، فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فقمت عليهم، فقال لي رسول الله ﷺ أرسلك أبو طلحة؟ فقلت: نعم قال: بطعام؟ فقلت: نعم. فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا. فانطلق، وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة. فقال أبو طلحة: يا أم سليم. قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم. فقالت: الله ورسوله أعلم. قال: فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ فأقبل أبو طلحة ورسول الله ﷺ حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك؟ فأتت بذلك الخبز، فأمر به ففت، وعصرت عليه أم سليم عكة لها فأدمته، ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم قال: إئذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا، ثم قال إئذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: أئذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم أذن لعشرة، فأكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم ثمانون رجلاً».

البخاري في الأطعمة باب من أكل حتى شبع (٥٣٨١) ٩/٤٧٧ / وباب في أكل الضعيف عشرة عشرة (٥٤٥٠) ٩٧/٤٣٧ / وفي الأيمان باب إذا حلف أن لا يأتد فأكمل تمرًا بخبز (٦٦٨٨) ١١/٥٧٩ / وفي المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٧٨) ٦/٦٧٨-٦٧٩ / ومسلم في الأشربة (٢٠٤٠) ٣/١٦١٢ - ١٦١٤ / والترمذي في المناقب باب (٣٠) الحديث (٣٧٠٩) وقال: حسن صحيح ٥/٣٥٥-٣٥٦ / وأحمد في المسند ٣/٢٣٢ / و٢١٨ و٢٣٢ و٢٤٢ / ومالك في

الموطأ في صفة النبي ﷺ (١٩) ٢/٩٢٧-٩٢٨ / والدارمي في المقدمة باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه (٤٤) ١/٢٧ / وابن حبان (٥٢٨٥) ١٢/٩٢-٩٤ / و(٦٥٢٤) ١٤/٤٦٩-٤٧٠ / وأبو يعلى في مسنده ٣/١٧ / والبغوي في شرح السنة (٣٧٢١) واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٨٣) والفريابي في دلائل النبوة (٦٠٧) و(٨٠ و١٠ و١١) وأبو نعيم في دلائل النبوة (٣٢٢) و(٣٢٣) والبيهقي في السنن ٧/٢٧٣ / وفي دلائل النبوة ٦/٨٨-٨٩ / و٩٠ و٩١ / وفي الاعتقاد / ٢٨٠ /

١٠٠ . حديث ابن عمر في معاملة أهل خير:

أبو داود في الخراج والإمارة والفيء باب ما جاء في حكم أرض خيبر (٣٠٠٦) مطولاً و(٣٠٠٨) ٣/١٥٧-١٥٩ /

١٠١ . حديث عائشة في الخل:

مسلم في الأشربة (٢٠٥١) ٣/١٦٢١-١٦٢٢ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الخل (١٩٠١ و١٩٠٢) وقال: حسن صحيح غريب ٣/١٨٢ / وابن ماجه في الأطعمة باب الائتداف بالخل (٣٣١٦) ٢/١١٠٢ /

وفي رواية عن أم سعد قالت: دخل رسول الله ﷺ على عائشة، وأنا عندها، فقال: هل من غداء؟ قالت: عندنا خبز وتمر وخل، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك في الخل، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي، ولم يفتقر بيت فيه خل». (٣٣١٨) سنن ابن ماجه ٢/١١٠٢ / والدارمي في الأطعمة باب أي الإدام كان أحب إلى رسول الله ﷺ (٢٠٤٩) ٢/١٣٨ / وأبو يعلى (٤٤٤٥) ٧/٤٣٢٣ / وفيه ضعف .

١٠٢ . حديث أم هانئ في الخل:

الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الخل (١٩٠٣) ٣/١٨٣ / وقال: حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث أم هانئ إلا من هذا الوجه، وأم هانئ ماتت بعد علي بن أبي طالب بزمان ٣/١٨٣ / قال عبدالقادر الأرناؤوط: وإسناده ضعيف، قلت: أراد الترمذي أنه حسن لغيره. وأورد عبدالرزاق في المصنف مرسلًا عن أبي إسحاق «نعم الإدام الخل» (١٩٥٦٩) ١٠/٤٢٣ / و«ليس بيت مفقر من آدم فيه خل» مرسلًا عن ابن المنكدر (١٩٥٧٠) ١٠/٤٢٣ /

١٠٣ . حديث جابر في الخل:

مسلم في الأشربة (٢٠٥٢) ٣/١٦٢٢ / وأبو داود في الأطعمة باب ما جاء في الخل (١٨٩٩ و ٣٨٢١) ٣/٣٥٩-٣٦٠ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الخل (١٨٩٩ و ١٩٠٠) ٣/١٨٢ / والنسائي في الإيمان باب إذا حلف أن لا يأتدم. فأكل خبزاً وخلاً ٧/١٤ / وابن ماجه في الأطعمة باب الائتدام بالخل (٣٣١٧) ٢/١١٠٢ / وأحمد في المسند ٣/٢٠١ و ٣٠٤ و ٣٥٣ و ٣٦٤ و ٣٧١ و ٣٧٩ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٤٠٠ / والدارمي في الأطعمة باب أي الإدام كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ (٢٠٤٨) ٢/١٣٧-١٣٨ / وأبو يعلى (١٩٨١-٢٢٠١-٢٢١١-٢٢١٨) ٤ / ينظر أبو يعلى ٣/٤٦٩ / والطيالسي في المسند (١٧٧٤) ٤/٢٤٤ / وأبو عوانة ٥/٤٠٦ / والبيهقي في شعب الإيمان والقضاعي في مسند الشهاب (١٣١٩-١٣٢١) ٢/٢٦١-٢٦٢ /

وفي رواية عن جابر قال: «كنت في ظل داري، فمر بي رسول الله ﷺ فلما رأته وثبت إليه فجعلت أمشي خلفه، فقال: ادن، فدنوت منه، فأخذ بيدي، فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه أم سلمة أو زينب بنت جحش، فدخل، ثم أذن لي، فدخلت، وعليها الحجاب، فقال: أعندكم

غداء؟ فقالوا: نعم. فأتي بثلاثة أقرصة، فوضعت على نقي، فقال: هل عندكم من أدم؟ فقالوا: لا. إلا شيء من خل. قال: هاتوه، فأتوه به، فأخذ قرصاً فوضعه بين يديه، وقرصاً بين يدي، وكسر الثالث باثنين فوضع نصفاً بين يديه، ونصفاً بين يدي»

أحمد في المسند ٣/٣٧٩/

وفي رواية عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: «دخل على جابر نضر من أصحاب النبي ﷺ فقدم إليهم خبزاً وخلاً. فقال: كلوا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: نعم الإدام الخل. إنه هلاك بالرجل أن يدخل عليه النضر من إخوانه، فيحتقر ما في بيته أن يقدمه إليهم، وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم» أحمد في المسند ٣/٣٧١/ وزاد في رواية: فجعل يصطبغ ويقول: نعم الإدام الخل» أحمد ٣/٣٨٩/ وأعادها مرتين ٣/٣٩٠/ وفيه «فإن الخل نعم الأدم هو». والبيهقي في الشعب ١٧/٩٨/ وفي السنن ٧/٢٧٩- /٢٨٠

١٠٤. حديث أبي أسيد في أكل الزيت:

الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل الزيت (١٩١٣) وقال غريب من هذا الوجه إنما نعرفه من حديث عبدالله بن عيسى ٣/١٨٧/ وعبدالله بن عيسى ثقة كما في التقريب ٣١٧/ وأحمد في المسند ٣/٤٩٧/ بإسنادين الأول عن أبي أسيد وأسيد بن ثابت. والدارمي في الأطعمة باب في فضل الزيت (٢٠٥٢) ٢/١٣٩/ والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ٢/٣٩٨/ والبخاري في التاريخ الكبير في الكنى ٩/٦/ وفي سننه عطاء الشامي، والدولابي في الكنى ١/١٥/ والعقيلي في الضعفاء ٣/٤٠١-٤٠٢/ والخطيب في موضع أوهم الجمع

والتفريق ٢ / ٩٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٧٠) ١١ / ٣١١ - ٣١٢ / وفيه عطاء
(رجل من أهل الشام) قال عنه ابن حجر: مقبول . التقريب / ٣٩٢ / أي أنه لين
الحديث إلا إذا توبع فيكون مقبولاً .

١٠٥ . حديث أبي هريرة في أكل الزيت:

ابن ماجه في الأطعمة باب الزيت (٣٣٢٠) قال في الزوائد : في إسناده عبدالله بن
سعيد المقبري : متروك ٢ / ١١٠٣ / والحاكم في المستدرک رواه شاهداً في التفسير
٢ / ٣٩٨ / قال الذهبي : عبدالله [بن سعيد المقبري] « اه » .

١٠٦ . حديث عمر في أكل الزيت:

الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في أكل الزيت (١٩١١) وقال : لا نعرفه إلا من
حديث عبدالرزاق عن معمر وكان عبدالرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث فرمما ذكر
فيه عن عمر عن النبي ﷺ . وربما رواه على الشك فقال : أحسبه عن عمر عن النبي
ﷺ وربما قال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلأ ٣ / ١٨٦ / ثم رواه عن
زيد (١٩١٢) ٣ / ١٨٦ / وابن ماجه في الأطعمة باب الزيت (٣٣١٩) ٢ / ١١٠٣ /
والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٢ / ١٢٢ / قال
المنذري في الترغيب والترهيب : صحيح وهو كما قال ٣ / ١٣٢ / لم أجده في المسند
والطبراني في الكبير (٨٩) ١ / ٢٩ / وفيه ثلاثة مجاهيل : الصعب ابن حكيم بن
شريك بن نمله عن أبيه عن جده عن عمر وعبدالرزاق في المصنف (١٩٥٦٨)
١٠ / ٤٢٢ - ٤٢٣ / والبزار في البحر الزخار (٢٧٥) ١ / ٣٩٧ / قلت : وحاصل
الاختلاف فيه هل هو : عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر أم عن زيد بن أسلم عن أبيه
عن النبي ﷺ أي هل هو متصل أم مرسل ؟ والاحتياط يقتضي جعله مرسلأ ، وهو من
المرسل الصحيح . وأسلم : هو العدوي مولى عمر بن الخطاب وهو ثقة مخضرم ، فحديثه

إن لم يكن عن عمر فعن غيره من الصحابة . والله أعلم وابن أبي حاتم في العلل (١٥٢٠) ١٥/٢ - ١٦ / فالحديث برواياته الثلاث لا ينزل عن درجة الحسن

١٠٧ . حديث عقبة بن عامر في الزيت:

ابن السنني [لعله في الطب] - كما في كنز العمال (٢٨٢٩٥) ١٠ / ٤٧ / والطبراني [في الكبير ١٧ / ٢٨١] وأبو نعيم [كما في كنز العمال (٢٨٢٩٦) ١٠ / ٤٧ - ٤٨ /] ولفظ الطبراني «عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا به فإنه مصحة من البلوى»

١٠٨ . حديث عائشة في الإدهان الإحرام:

أحمد في المسند ٦ / ٧٨ /

١٠٩ . حديث زيد بن أرقم في التداوي بالزيت:

الترمذي في الطب باب ما جاء في دواء ذات الجنب (٢١٦٠ و ٢١٦١) وقال عن كل منهما: حسن صحيح ٣ / ٢٧٥ / وابن ماجه في الطب باب دواء ذات الجنب (٣٤٦٧) ٢ / ١١٤٨ / وأحمد في المسند ٤ / ٣٦٩ و ٣٧٢ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٢٠٢ / وفي سننه ميمون أبو عبدالله البصري الكندي وهو ضعيف، ولكن يتقوى بشواهده .

١١٠ . حديث ابن عباس في إدهان المحرم بالزيت:

أورده ابن حجر عن أبي بكر بن أبي شيبة . ٣ / ٤٦٤ /

١١١ . ادهان ابن عمر بالزيت:

البخاري في الحج باب الطيب عند الإحرام (١٥٣٧) ٣ / ٤٦٣ / قال ابن حجر:

بشرط أن لا يكون مطيباً كما أخرجه الترمذي من وجه آخر مرفوعاً، والموقوف عنه أخرجه ابن أبي شيبة، وهو أصح. فتح الباري ٣/٤٦٥ / وأحمد مرفوعاً ٢/٢٥ و ٢٩ و ٥٩ و ٧٢ / والترمذي في الحج باب (١١٠) الحديث (٩٦٩) وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السبخي عن سعيد بن جبير، وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السبخي، وروى عنه الناس ٢/٢١٨ / وابن ماجه في المناسك باب ما يدهن به المحرم (٣٠٨٣) ٢/١٠٣٠ / ابن أبي شيبة وابن سعد في الطبقات مرفوعاً ١/٣١٢ /

١١٢ . حديث عائشة في الخبز والزيت:

مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٤) ٤/٢٢٨٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٥٨) ١٤/٢٧٢ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/٣١٠ / والترمذي في الشمائل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨١٨) ٢/٢٨٧ / وأبو نعيم في الحلية

١١٣ . حديث عمران في خير القرون:

البخاري في الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥١) ٥/٢٥٨-٢٥٩ / وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ باب فضائل الأصحاب (٣٦٥٠) ٧/٥ / وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والنفائس فيها (٦٤٢٨) ١١/٢٤٤ / وفي الإيمان والندور باب إثم من لا يفي بالندر (٦٦٩٥) ١١/٥٨٠-٥٨١ . ومسلم فس فضائل الصحابة (٢٥٣٥) ٤/١٩٦٤ / وأبو داود في السنة باب في فضل أصحاب رسول الله ﷺ (٤٦٥٧) ٤/٢١٤ / والترمذي في الفتى باب ما جاء في القرن الثالث (٢٣٢٠) ٣/٣٣٩ / و(٢٣٢١ و ٢٣٢٢) ولفظه «يتسمنون ويحبون السمن» .

وفي الشهادات باب خير القرون (٢٤٠٤ و ٢٤٠٣) ٣/٣٧٦ / والنسائي في الإيمان والندور باب الوفاء بالندر ٧/١٧-١٨ / وابن ماجه في الأحكام باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد (٢٣٦٢) ٢/٧٩١ / وأحمد في المسند ٤/٤٢٦ / و٤٢٧ بلفظ

«وينشأ فيهم السمن» / ٤٣٦ و ٤٤٠ / حلية الأولياء ٤ / ١٧٢ / وابن أبي شيبة في
المصنف ١٢ / ١٧٦ / مجمع الزوائد ١٠ / ٢٠ / والطبراني في المعجم الكبير ١٨ (٥٨٤)
- (٥٨٦) البداية والنهاية ٦ / ٢٨٦ / والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣ (١٧٦) -
١٧٧ / والخطيب في التاريخ ٢ / ٥٣ ابن حبان في الصحيح (٦٧٢٩ و ٧٢٢٨)
/ ٢١٢ / ١٦

- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال :

« خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب حتى
يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف الرجل ولا يستحلف »

الترمذي بدون إسناد وذكره تبعاً لحديث عمران (٢٤٠٤) ٣ / ٢٧٦ / والبزار في
المسند : البحر الزخار (٢٤٨) ١ / ٣٧٠ / وكشف الأستار (٢٧٦٤) ٣ / ٢٨٩ / قال
الهيثمي : ورجال البزار ثقات . مجمع الزوائد ١٠ / ١٩ /

١١٤. حديث ابن مسعود في خير القرون:

البخاري في الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور (٢٦٥٢) ٥ / ٣٠٦ / وفي
فضائل الصحابة باب فضائل الصحابة باب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٥١)
٥ / ٧ / وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٤٢٩) ١١ / ٢٤٨ /
وفي الأيمان والندور باب إذا قال : أشهد بالله أو شهدت بالله (٦٦٥٨) ١١ / ٦٦٥٨ /
ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٣) ٤ / ١٩٦٢ - ١٩٦٣ / والترمذي في المناقب باب
ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ وصحبه (٣٩٥٠) وقال : حسن صحيح ٥ / ٣٥٧ /
والنسائي في الكبرى ٣٩٥٠ وابن ماجه في الأحكام باب كراهية الشهادة لمن يستشهد
(٢٣٦٢) ٢ / ٧٩١ / وأحمد في المسند ١ / ٣٧٨ و ٤١٧ و ٤١٨ و ٤٣٤ و ٤٣٨
و ٤٤٢ و ٤٤٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٢ / ١٧٥ / والطيالسي في المسند (٢٩٩)
/ ٣٩ / وأبو يعلى في المسند (٥١٠٣) ٩ / ٤٠ - ٤١ / و (٥١٤٠) ٩ / ٧٣ / والبزار في

المسند: (١٧٧٧) / ١٨٠ / ٥ و (١٧٨٢) / ١ / ١٨٥ / ٥ و ٢٧٨ / ٢٧٩ و ابن حبان في الصحيح (٧٢٢٢ و ٧٢٢٣) / ١٦ - ٢٠٥ - ٢٠٦ / و (٧٢٢٧ و ٧٢٢٨) / ١٦ - ٢٠٧ - ٢٠٨ / و (٤٣٢٨) / ١٠ / ١٧١ / والطحاوي في «مشكل الآثار ٣ / ١٧٦ / وشرح معاني الآثار ٤ / ١٥١ - ١٥٢ / والطبراني في الكبير (١٠٠٥٨) / ١٠ / ١١٤ / و (١٠٣٣٧) و (١٠٣٣٨) / ١٠ / ١٠٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١٠ / ٤٥ و ١٢٢ - ١٢٣ و ١٥٩ - ١٦٠ / والهيثم بن كليب في المسند (٧٨٩ - ٧٩٤) وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٧٨ / ٢ / والخطيب في تاريخ بغداد ١٢ / ٥٢ - ٥٣ /

١١٥- حديث أبي هريرة في «خير القرون» قال: «بعثت في خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى كنت في القرن الذي كنت فيه»

مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٤) / ٤ / ١٩٦٣ - ١٩٦٤ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢٢٨ و ٤١٠ و ٤٧٩ / والبخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ:

١١٦- حديث عائشة في خير القرون:

مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٦) / ٤ / ١٩٦٥ /

ونصه: قالت: سألت رجل النبي ﷺ: أي الناس خير؟ قال: القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث.

١١٧- حديث بريدة في خير القرون:

أحمد في المسند / ٥ / ٣٥٠ /

وعن النعمان بن بشير. رضي الله عنهما:

أن رسول الله ﷺ قال: «خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم ثم الذي يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلون الذين يلونهم، ثم ينشأ

أقوام تسبق أيماهم شهادتهم وشهادتهم إيمانهم» (١٨٣١١) / ٤ / ٢٦٧ / من مسند أحمد و (١٨٣٨٧) / ٤ / ٢٧٦ / و (١٨٤٠٦) / ٤ / ٢٧٧-٢٧٨ / «وليس فيه ذكر السمن» وابن حبان في الصحيح (٦٧٢٧) / ١٥ /

١١٨ . حديث ابن عمر في كف الجشاء:

الترمذي في صفة القيامة باب (١٥) الحديث (٢٥٩٦) وقال: حسن غريب من هذا الوجه وفي الباب عن أبي جحيفة ٥ / ٦٣ / . ابن ماجه في الأطعمة باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع (٣٣٥٠) ٢ / ١١١١ / وفيه يحيى بن مسلم البكاء وهو ضعيف وعبد العزيز بن عبد الله القرشي منكر الحديث قال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا حديث منكر: العلل ٢ / ١٣٩ / وعن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت سلمان وأكره على الطعام يأكله، فقال: حسبي: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة» ابن ماجه في الأطعمة باب الاقتصاد في الأكل، وكراهة الشبع (٣٣٥١) في الزوائد: في إسناده سعيد بن محمد الوراق ضعفه، ووثقه ابن حبان والحاكم ٢ / ١١١٢ / وذكره الألباني في صحيح الجامع (١٢١٠) عن أبي نعيم في الحلية وقال حسن، وأحال إلى الصحيحة / ٣٤٣ / وابن أبي الدنيا في الجوع ١ / ٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء . ١ / ١٩٨-١٩٩ / والعقيلي في الضعفاء / ٣٣٠ / وفي إسناده إضافة لسعيد الوراق عطيه وهو ضعيف أيضاً.

١١٩ . حديث عائشة في أول بلاء هذه الأمة الشبع:

البخاري في الضعفاء وابن أبي الدنيا في كتاب الجوع

١٢٠ . حديث أنس في الإسراف:

ابن ماجه في الأطعمه باب الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت (٣٣٥٢) في الزوائد: هذا إسناده ضعيف لأن نوح بن ذكوان متفق على تضعيفه . قال الدميري: هذا

الحديث مما أنكر عليه ٢/ ١١١٢ / وابن أبي الدنيا في الجوع والبيهقي وقد صحح الحاكم إسناده لمتن غير هذا ، وحسنه غيره .

وعن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنها . قال :

« تجشأ رجل عند النبي ﷺ . فقال : أقصر من جشئك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة » قال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف « مجمع الزوائد ٣١/٥ /

وعن عبد الله بن عباس . رضي الله عنها . قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن أهل الشبع في الدنيا هم أهل الجوع غداً في الآخرة »

أورده المنذري في الترغيب والترهيب وقال : رواه الطبراني بإسناد حسن . وهو عند أبي نعيم في الحلية ، وقال : لم يروه عن فضيل إلا يحيى بن سليمان القرشي وفيه مقال : الترغيب ٣/ ٣٤٥-٣٤٦ / وذكره العراقي وقال : إسناده ضعيف « تخريج الإحياء ٣/ ٧١ /

١٢١ . حديث اللجلاج :

الطبراني بإسناد لا بأس به والبيهقي وزاد « وكان قد عاش مائة وعشرين سنة » قال ابن حجر في الإصابة : أخرج أبو العباس السراج في تاريخه والخطيب في المتفق من مشيخة شيخه يعقوب بن سفيان في ترجمة شيخه محمد بن أبي أسامة الحلبي عن قيس سمعت عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه عن جده قال : « ما ملأت بطني منذ أسلمت مع رسول الله ﷺ » ٣/ ٣٢٨ /

١٢٢ . حديث أبي جحيفة :

الحاكم ٤/ ١٢١ / وقال صحيح الإسناد وقال الذهبي : قلت : فهد (بن عوف) :

كذاب وعمر (بن موسى) هالك. قال المنذري: بل واه جداً فيه فهد بن عوف، وعمر بن موسى. لكن رواه البزار بإسنادين رواة أحدهما ثقات. وراه ابن الدنيا في الجوع: ٢/٢ و ١/٢ والطبراني في الكبير والأوسط والبيهقي الترغيب والترهيب ١/٨١ / وزاد «فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تغدى لا يتعشى وإذا تعشى لا يتغدى» - وفي رواية ابن أبي الدنيا: الوليد بن عمر بن ساج ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما. - وقد تويع في حديثه كما في علل ابن أبي حاتم ٢/١٢٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفي أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفي ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات. ٥ / ٣١ /

١٢٣. حديث أبي أمامة في كثرة الطعام:

الطبراني في الكبير (٧٥١٢) و (٧٥١٣) ٨ / ١٠٧-١٠٨ / وأبو نعيم في الحلية فأحاديث كف الجشاء وعدم الشبع، وإن كان في كل منها مقال، إلا أن مجموعها يعرف أن لها أصل في السنة والله أعلم.

١٢٤- حديث عبد الله بن عمرو في الإسراف والمخيلة:

ذكره البخاري في أول كتاب اللباس معلقاً ١٠ / ٢٦٤ / والنسائي في الزكاة باب الاختيال في الصدقة (٢٥٥٨) ٥ / ٧٩-٨٠ / وابن ماجه في اللباس باب البس ما شئت ما أخطأك سرف أو مخيلة (٣٦٠٥) ٢ / ١١٩٢ / وأحمد في المسند ٢ / ١٨١ / وزيادة «إن الله يحب أن ترى نعمته على عبده ٢ / ١٨٢ / ٤ / ٤٣٨ / قال ابن حجر: هذا الحديث في الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة، ولم يصله في مكان آخر. وقد وصله أبو داود والطيالسي [٢٢٦١] / وفيه عن همام عن رجل] والحارث بن أبي أسامة [المطالب العالية في مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به [قلت وكذا أحمد في مسنده] قال: ولم يقع الأستثناء في رواية الطيالسي، وذكره الحارث [ينظر المطالب العاليه] ولم يقع في روايته

«وتصدقوا» وزاد آخره «فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عباده» قال: ووقع لنا موصولاً - أيضاً في كتاب «الشكر» لابن أبي الدنيا بتمامه. وأخرج الترمذي الفصل الأخير منه - وهي الزيادة المشار إليها - من طريق قتادة بهذا الإسناد [في الإستئذان والآداب باب ما جاء أن الله يحب أن تُرى أثر نعمته على عبده (٢٩٧٣) وقال: حسن ٤ / ٢٠٦-٢٠٧ /] قال: وهذا مصير من البخاري إلى تقوية شيخه عمرو بن شعيب ولم أر في الصحيح إشارة إليها إلا في هذا الموضع. ١٠ / ٢٦٤-٢٦٥ / - وذكر البخاري بعده: وقال ابن عباس: كل ما شئت، والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان: سرف ومخيلة. قال ابن حجر: وصله ابن أبي شيبة في مصنفه الدينوري في المجالسة ولم يذكر الدينوري السرف. وأخرجه عبد الرزاق بلفظ «أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن سرف ومخيلة» وكذا أخرجه الطبراني به فتح الباري ١٠ / ٢٦٥ /

١٢٥- حديث أنس في الدباء:

سبق ذكر تخريجه (١٠٦)

. وعن جابر. رضي الله عنه. قال:

«دخلت على النبي ﷺ في بيته وعنده هذا الدباء، فقلت ما هذا؟ قال:

القرع. وهو الدباء. نكث به طعامنا»

قال ابن حجر: وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه ٩ / ٤٧٠ / وأحمد في

المسند ٤ / ٣٥٢ / ابن ماجه في الأطعمة باب الدباء (٣٣٠٤) ٢ / ١٠٩٨ / قال في

الزوائد: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات والنسائي في الأشربة ٣٧ / أشربة ٣٧ /

والترمذي في الأطعمة - ٤٢ -

وابن سعد في الطبقات ١ / ٣١٣ /

١٢٦- حديث أبي سعيد في العسل:

ونصه «إن أخي استطلق بطنه، فقال رسول الله ﷺ: اسقه عسلاً فسقاه، ثم جاءه، فقال: إني سقيته عسلاً، فلم يزد إلا استطلاقاً فقال له ثلاث مرات. ثم جاء الرابعة، فقال: اسقه عسلاً، فقال: لقد سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً. فقال رسول الله ﷺ: صدق الله، وكذب بطن أخيك، فسقاه، فبرأ»

البخاري في الطب باب الدواء بالعسل (٥٦٨٤) / ١٠ / ١٤٦ / وباب دواء المبطون (٥٧١٦) / ١٠ / ١٧٨ / ومسلم في السلام (٢٢١٧) / ٤ / ١٧٣٦-١٧٣٧ / والترمذي في الطب باب ما جاء في التداوي بالعسل (٢١٦٤) وقال: حسن صحيح ٢٧٦/٣ - ٢٧٧ / والنسائي في الطب من الكبرى، وأحمد في المسند ٣/١٩-٢٠ / ٩٢ / بأسانيد والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤/٤٠٢ / وأبو يعلى في المسند (١٢٦١) / ٢ / ٤٥١ / وعبد بن حميد في المسند (٩٣٦) / ٢ / ٨٧

١٢٧. حديث ابن عمر في إحلال السمك والجراد:

ابن ماجه في الأطعمه باب الكبد والطحال (٣٣١٤) / ٢ / ١١٠٢ / وفي الصيد باب صيد الحيتان والجراد (٣٢١٨) / ٢ / ١٠٧٣ / وفي إسناده زيد بن اسلم وهو ضعيف. والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٨٨٥٣-١٨٥٥) / ١٣ / ٤٦٦ / وفي السنن ١٠ / ٢٥٤ / نصب الرأية ٤ / ٢٠١ / وأحمد في المسند (٥٧١٧) / ٢ / ٩٧ / مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ / ٣٠ / وعبد بن حميد في المسند (٨١٨) / ٢ / ٤١

١٣٦. حديث جابر عن الحوت:

البخاري في الشركة باب الشركة في الطعام (٢٤٨٣) / ٤ / ١٥٢ / وفي الجهاد

والسير باب حمل الزاد على الرقاب (٢٩٨٣) ٦/١٥٢ / وفي المغازي باب غزوة سيف البحر (٤٣٦٠ و٤٣٦١) وفيه: « فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: - كلوا رزقاً أخرج الله، أطعمونا إن كان معكم، فأتاه بعضهم بعضو وأكله » ٧/٦٧٨ / وفي الذبائح والصيديات أحل لكم صيد البحر (٥٤٩٣ و٥٤٩٤) ٩/٥٣٠ / ومسلم في الصيد (١٩٣٥) ٣/٢٥٣٥-١٥٣٧ / والترمذي في صفة القيامة باب (٣٤) الحديث (٢٥٩٣) وقال: حسن صحيح ٤/٦٠-٦١ / والنسائي في الصيدي باب ميتة البحر (٤٣٦٢-٤٣٦٥) ٧/٢٠٧-٢١٠ / وفي الكبرى في السير (٨٧٩٢) ٥/٢٤٤ / وابن ماجه في الزهد باب معيشة أصحاب النبي ﷺ (٤١٥٩) ٢/١٣٩٢ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب ٢/٩٣٠ / والدارمي في الصيد باب في صيد البحر (٢٠١٢) ٢/١٢٦ / وعبد الرزاق في المصنف (٨٦٦٦-٨٦٦٨) والحميدي في المسند (١٢٤٢) ٢/٥٢١-٥٢٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٥/٣٨١ / وأحمد في المسند ٣/٣٠٨-٣٠٩ و٣١١-٣١٢ و٣٠٣ / وأبو يعلى في المسند (١٩٥٥ و١٩٥٦ و١٩٢٠ و١٩٥٤) ٣/٤٣٠ و٤٥٦ و٤٥٧ / والبيهقي في السنن ٩/٢٥١ و٢٥٢ / وفي معرفة السنن والآثار (١٨٨٣٩) - (١٨٨٤١) ١٣/٤٦٢-٤٦٣ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٠٤-٢٨٠٦) ١١/٢٤٧ / والطيالسي في المسند (١٧٤٤) ٢٤٠-٢٤١ / وابن الجارود في المنتقى (٨٧٨) وابن سعد في الطبقات ٣/٢٩٩ / وابن حبان في الصحيح في الأئمة (٥٢٥٩ و٥٢٦٠) ١٢/٦٢-٦٥ / و(٥٢٦١ و٥٢٦٢) ١٢/٦٦-٦٧ / وهناد بن السري في الزهد (٧٨١) ٢/١٧٦ / والسهمي في تاريخ جرجان /١١٦ /

ويذكر هنا حديث أبي هريرة رضي الله عنه - قال :

سأل رسول الله ﷺ رجل قال: يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل

من الماء، فإن توضعنا به عطشنا، أفترضاً من ماء البحر؟ .

فقال رسول الله ﷺ :-

« هو الطهور ماؤه الحل ميتته » .

ابن حبان (١٢٤٤) وفي الأُطعمة (٥٢٥٨) / ١٢ / ٦٢-٦٣ / والدارمي في الصيد باب صيد البحر (٢٠١١) / ٢ / ١٢٦ / وفي الطهارة باب الوضوء من ماء البحر (٧٣٤ و٧٣٥) / ١ / ١٥١ / مالك في الموطأ في الطهارة باب الطهور للوضوء / ١ / ٢٢ / والشافعي وأحمد وأبو داود في الطهارة باب الوضوء بماء البحر (٨٣) / ١ / ٢١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور (٦٩) / ١ / ٤٧ / وقال : حسن صحيح، والنسائي في المياه باب الوضوء بماء البحر (٣٣١) / ١ / ٣٧٦ / وفي الطهارة باب في ماء البحر (٥٩) / ١ / ٥٠ / وفي الصيد والذبائح باب ميتة البحر (٤٣٦١) / ٧ / ٢٠٧ / وابن ماجه في الطهارة وسننها باب الوضوء بماء البحر (٣٨٦) / ١ / ١٣٦ / وفي الصيد باب الطافي من صيد البحر (٣٢٤٦) مختصراً / ٢ / ١٠٨١ / البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٨٨٣٦) / ١٣ / ٤٦١-٤٦٢ / ابن أبي شيبة وابن الجارود وابن خزيمة .

١٢٩ . أول طعام أهل الجنة عن أنس:

سبق ذكره (١٤) في قسم الطب والعلوم الطبية الفصل الأول . ضمن أسئلة عبد

الله بن سلام

١٣٠ . حديث ثوبان في تحفة أهل الجنة:

مسلم في الحيض (٣١٥) / ١ / ٢٥٢-٢٥٣ / وابن حبان في الصحيح (٢٠٥١) و٧٤٢٢ / ١٦ / ٤٤٠-٤٤١ / والنسائي في عشرة النساء (١٨٨) والطبراني في المعجم (١٤١٤) وأو نعيم في صفة الجنة (٣٣٧) والحاكم في المستدرک / ٣ / ٤٨١-٤٨٢ / والبيهقي في البعث (٣١٥)

١٣١ . قول كعب الأخبار في ضيافة أهل الجنة:

ابن المبارك في الزهد . قال ابن حجر: بسند حسن ١١ / ٣٨٢ /

. وعن أنس رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

«أول شيء يأكله أهل الجنة زيادة كبد الحوت»

الطيالسي في المسند (٢٠٥١) / ٢٧٣ / وهو عند غيره في سؤالات عبد الله بن سلام انظر (١٤) في الفصل الأول «الإنسان من التخلق إلى الموت» الباب الأول من القسم الأول .

١٣٢ . حديث عائشة في أكل البطيخ بالرطب:

سبق تخريجه (٦٠)

١٣٣ . حديث عبد الله بن جعفر في أكل البطيخ:

سبق تخريجه (٦٧) وكذا عن سهل بن سعد .

١٣٤ . حديث أنس في الخريز:

أحمد في المسند ٣ / ١٤٢ و ١٤٣ / والترمذي في الشمائل (٢٠٠) وأخرجه الضياء في المختاره . وابن حبان في الصحيح وفيه «يأكل البطيخ بالرطب (٥٢٤٨) / ١٢ / ٥٣ / والخطيب في الفقيه والمتفقه ١ / ١٣١ /

١٣٥ . حديث رجل من الصحابة:

أحمد في المسند ٣ / ٤٧٤ /

وعن جابر . رضي الله عنه . إن رسول الله ﷺ كان يأكل الخريز بالرطب

ويقول: «هما الأطيبان» الطيالسي في المسند (١٧٦٢) / ٢٤٣ /

١٣٦ . حديث أبي سعيد في الثوم والبصل:

مسلم في المساجد (٥٦٥ و ٥٦٦) ١/٣٩٥ / وأبو داود في الأئمة باب في أكل الثوم (٣٨٢٣) وفيه: أنه ذكر رسول الله ﷺ ، الثوم والبصل . الحديث ٣/٣٦٠ / وأحمد في المسند ٣/١٢ / وابن خزيمة في صحيحه (١٦٦٧ و ١٦٦٩) وابن حبان في صحيحه (٢٠٨٢-٢٠٨٥) ٥/٤٣٩-٤٤٠ / وأبو يعلى في المسند (١١٩٥) ٢/٤١٠ / والدولابي في الكنى والأسماء ٢/١٤٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٧٧ / والبغوي في شرح السنة (٢٧٣٣) ١١ / وأبي عوانة في المسند ١/٤١٢ - ٤١٣ /

وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ مر على زراعة (أي أرض مزروعة) بصل هو وأصحابه، فنزل ناس فأكلوا منه، ولم يأكل منه آخرون، فرحنا إليه، فدعا الذين لم يأكلوا البصل وأخر الآخرين حتى ذهب ريحهم» ابن حبان في الصحيح (٤٥٠٩) ١٠/٣٦٧ /
وعن ابن عمر عند ابن حبان في الصحيح (٢٠٨٨)

١٣٧ . حديث أبي أيوب رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ كان نزل عليه فنزل رسول الله ﷺ في السفُل، وأبو أيوب في العلو، فانتبه أبو أيوب ليلة، فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ؟ ففتحوا، فباتوا في جانب، ثم قال لرسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «السفل أرفق بي» فقال: لا أعلو سقيفة أنت تحتها، فتحول رسول الله ﷺ في العلو، وأبو أيوب في السفل، فكان يصنع لرسول الله ﷺ طعاماً، فإذا جاء به إليه سأل عن موضع أصابعه، فيتبع موضع أصابعه، فصنع له طعاماً فيه ثوم، فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ فقيل له: لم يأكل، ففزع وصعد إليه،

فقال: أحرام هو؟ فقال النبي ﷺ: لا. ولكني أكرهه. قال: فإني أكره ما تكره - أو ما كرهت».

مسلم في الأشربة (٢٠٥٣) ٣/١٦٢٣-١٦٢٤ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الرخصة في أكل الثوم والبصل (١٨٦٧) وقال: حسن صحيح ٣/١٦٩ / والنسائي في الوليمة، وابن خزيمة في الصحيح، وابن أبي شيبة ٨/٣٠٥ / وأحمد في المسند ٥/٩٤ و٩٥ و٩٦ و١٠٣ و١٠٦ و١١٤ و١١٥ و١١٦ و١٢٠ / والطيالسي في المسند (٥٨٩) / ٨٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٠٩٢ و٢٠٩٤) ٥/٤٤٥-٤٤٦ / ٥/٤٤٨ / و(٥١١٠) ١١/٥١٠-٥١١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٧٧ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٠١ / وأبو يعلى (٤٢٩١) ٧/ (١٨٨٩) ٣/ و(١١٩٥) ٢/ و(٢٢٢٦) ١٠/ والطحاوي في معاني الآثار ٤/٢٣٩، وتهذيب تاريخ دمشق ٥/٤١ / والطبراني في المعجم الكبير ٤/١٥٠ / وأبو نعيم في دلائل النبوة ٢/٥١٠ /

١٣٨ . حديث أم أيوب في الثوم والبصل:

الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الرخصة في الثوم مطبوخاً (١٨٧٠) وقال: حسن صحيح غريب ٣/١٧٠ / وابن ماجه في الأطعمة باب أكل الثوم والبصل (٣٣٦٤) ٢/١١١٦ / وابن خزيمة في الصحيح (١٦٧١) والطبراني في الكبير (٣٢٩) ٢٥ / وابن حبان في الصحيح (٢٠٩٣) ٥/٤٤٧ / وابن أبي شيبة ٢/٥١١ / و٨/٣٠١ / والحميد في المسند (٣٣٩) ١/١٦٢ / وأحمد في المسند ٦/٤٣٣ و٤٦٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٣٩ / أبو يعلى (٥٩١٦ و٦١١٨) / ١٠ /

١٣٩ . حديث جابر بن سمرة في الثوم والبصل:

الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الرخصة أكل الثوم مطبوخاً (١٨٦٧) وقال:

حسن صحيح ٣/١٦٩ / أبو يعلى (٢٣٢٥) / ٤

١٤٠. حديث جابر بن عبد الله في الثوم والبصل:

البخاري في صفة الصلاة باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكرات (٨٥٤ و ٨٥٥) ٢/٣٩٤-٣٩٥ / وفي الأطعمة باب ما يكره من الثوم والبصل (٥٤٥٢) ٩/٤٨٧ / وفي الاعتصام باب الأحكام التي تعرف بالدلائل (٧٣٥٩) ١٣/٣٤١-٣٤٢ / ومسلم في المساجد (٥٦٤) ١/٣٩٤-٣٩٥ / أبو داود في الأطعمة باب أكل الثوم (٣٨٢٢) ٣/٣٦٠ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في كراهية أكل الثوم والبصل (١٨٦٦) وقال: حسن صحيح ٣/١٦٨-١٦٩) والنسائي في المساجد باب من يمنع من المسجد (٧٠٦) ٢/٤٣ / وأحمد في المسند ٣/٣٧٤ و ٣٨٧ و ٣٩٧ و ٤٠٠ / وأبو عوانة ١/٤١٠ و ٤١١ و ٤١٢ / وابن حبان (١٦٤٤) ٤/٥٢٢ / و(١٦٤٦) ٤/٥٢٤ / و(٢٠٨٦) ٥/٤٤١-٤٤٠ / و(٢٠٨٧) ٥/٤٤٢-٤٤١ / و(٢٠٨٩ و ٢٠٩٠) ٥/٤٤٣ / والحميدي (١٢٧٨ و ١٢٩٩) ٢/٥٣٧ و ٥٤٤ / وابن خزيمة في الصحيح (١٦٦٤ و ١٦٦٥ و ١٦٦٨ و ١٦٦٩) والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٧٦-٧٧ / و٧/٥٠ / وعبد الرزاق (١٧٣٦) ١/٤٤٤ / و(١٧٣٩) ١/٤٤٥ / وابن أبي شيبة ٢/٥١٠ / و٨/٣٠٣ / وابن ماجه في الأطعمة باب أكل الثوم والبصل والكرات (٣٣٦٥) ٢/١١١٦ / وأبو يعلى في المسند (٢٢٢٦ و ٢٣٢١) ٤/٣٧ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٤٠ / والطبراني في المعجم الصغير (٣٧ و ١٤٨) ١/ وأبو عوانة ١/٤١٠ و ٤١١ و ٤١٢ / والبخاري في شرح السنة بدون سند ٢/٣٨٧ / ثم بسنده (٤٩٦) ٢/٣٨٨-٣٨٩

١٤١. حديث أنس في الثوم والبصل:

البخاري في صفة الصلاة باب ما جاء في الثوم والبصل والكرات (٨٥٦)

٣٩٥/٢ / وفي الأُطعمة باب ما يكره في الثوم والبصل (٥٤٥١) ٤٨٧/٩ / ومسلم في المساجد (٥٦٢) ٣٩٤/١ / وأبو عوانة ٤١٠/١ - ٤١٢ / من طرق .

١٤٢ . حديث أبي هريرة في الثوم والبصل:

مسلم في المساجد (٥٦٣) ٣٩٤/١ / ومالك في الموطأ مرسلأً عن سعيد بن المسيب في وقوت الصلاة باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم (٣٠) ١٧/١ / وابن حبان (١٦٤٥) ٥٢٣/٤ / وعبد الرزاق في المصنف (١٧٣٨) ٤٤٥/١ / وأحمد في المسند ٥٦٣/٢ / ٢٦٤ / والبغوي في شرح السنة (٤٩٥) ٣٨٦/٢ / والبيهقي ٧٦/٣ . وأبو عوانة ٤١١/١ /

١٤٣ . حديث حذيفة في الثوم والبصل:

أبو داود في الأُطعمة باب في أكل الثوم (٣٨٢٤) ٣٦٠-٣٦١ / وابن حبان (١٦٤٥ و ١٦٤٣) ٥٢١/٤ / والبيهقي في السنن ٧٦/٣ / وابن خزيمة (١٦٦٣) / وابن أبي شيبة في المصنف ٣٠٢/٨ /

١٤٤ . حديث قرّة بن إياس المزني:

أبو داود في الأُطعمة باب في أكل الثوم (٣٨٢٧) ٣٦١/٣ / وإسناده صحيح . وأحمد في المسند ١٩/٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٥) ٣٠/٩ /

١٤٥ . حديث علي بن أبي طالب في أكل الثوم والبصل:

أبي داود في الأُطعمة باب في أكل الثوم رقم (٣٨٢٨) ٣٦١/٣ / والترمذي في الأُطعمة باب ما جاء في الرخصة في الثوم مطبوخاً (١٨٦٧ - ١٨٦٩) وقال: وقد روي هذا عن علي أنه قال: «نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً» قوله [يعني غير مرفوع] وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وروي عن شريك بن حنبل عن النبي ﷺ

مرسلاً ٣/١٦٩-١٧٠ / قال عبد القادر الإرناؤوط وهو حديث حسن . هامش جامع
الأصول ٧/٤٤٦ / قلت : يعني حسناً لغيره . واليزار في البحر الزخار (٨٠٥) ٣/٥٠ /
وفي رواية « أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم قال : ولولا أن الملك ينزل علي لأكلته »
(٧٤٧) و (٧٤٨) ٢/٣١٧ / وفيه حبة العرنبي صدوق له أغلاط قاله الهيثمي مجمع
الزوائد ٥/٤٦ / وكشف الأستار (٢٨٦٤) ٣/٣٢٩ / والطحاوي في شرح معاني
الآثار ٤/٢٣٧-٢٣٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٣٠٤ / من مسند شريك بن
حنبل

١٤٦ . حديث عمر في أكل الثوم مطبوخاً :

أصله عند مسلم ضمن حديث (٥٦٧) وفيه أنه خطب ذلك يوم الجمعة في
المسجد ١/٣٩٦ / وفي الفرائض (١٦١٧) ٣/١٢٣٦ / والحديث عند النسائي في
المسجد باب من يخرج من المسجد (٧٠٧) ٢/٤٣ / وفي الكبرى في تفسير سورة
النساء الحديث (١٥٥) والوليمة ، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها باب من أكل
الثوم فلا يقربن المسجد (١٠١٤) ١/٣٢٤ / وفي الفرائض باب الكلاله (٢٧٢٦)
٢/٩١٠ / وليس فيه الشاهد وفي الأئمة باب أكل الثوم والبصل والكرات (٣٣٦٣)
٢/١١١٦ / والطبري في جامع البيان (١٠٨٧٧) و (١٠٨٨٤) و (١٠٨٨٥) و (١٠٨٨٦)
و (١٠٨٧) ٦/٤٣ / وابن أبو شيبة ٢/٥١٠-٥١١ / و (٣٠٤/٨) / وأحمد في المسند
١٥/١ و ٢٠٦ و ٢٧-٢٨ و ٤٨ و ٤٩ / (٨٩) و (١٧٩) و (١٨٦) و (٣٤١) والطحاوي في شرح
معاني الآثار ٤/٢٣٨ / وأبو يعلى في المسند (١٨٤) ١/١٦٥-١٦٦ / ضمن حديث
وابن حبان (٢٠٩١) ٥/٤٤٤-٤٤٥ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/٣٣٥ /
والحميدي في المسند (١٠) و (٢٩) ١/٧-٨ و ١٧ / واليزار في المسند (٣١٤) و (٣١٥)
وأبو عوانه ١/٤٠٧-٤١٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٤ /

١٤٧ . حديث ابن عمر في الثوم:

البخاري في صفة الصلاة باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث (٨٥٣)
وذلك في غزوة خيبر ٢/٣٩٤ / وفي المغازي باب غزوة خيبر (٤٢١٥ و ٤٢١٧
و ٤٢١٩) ولم يذكر الثوم في الأخير ٧/٥٤٩-١٥٠ / وفي الصيد والذبائح باب لحوم
الحمير الأنسية (٥٥٢١ و ٥٥٢٢) ولم يذكر الثوم فيها ٩/٥٦٩ / ومسلم في المساجد
(٥٦١) ١/٣٩٤ / وأبو داود في الأطعمة باب في أكل الثوم (٣٨٢٥) ٣/٣٦١ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٧٥ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/٥١٠ / و ٨/
٣٠٢ / وابن ماجه في الإقامة باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد (١٠١٦)
١/٣٢٥ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٣٧ / وأبو عوانه في المسند
١/٤١٠ /

١٤٨ . حديث المغيرة في أكل الثوم:

أبو داود في الأطعمة باب في أكل الثوم (٣٨٢٦) ٣/٣٦١ / وفي سننه أبو هلال
الراسبي محمد بن سليم وهو صدوق فيه لين. التقريب / ٤٨١ / وابن أبي شيبة
٢/٥١٠ / و ٨/٣٠٣ / والطبراني (١٠٠٣ و ١٠٠٤) ٢٠ / وأحمد في المسند
٤/٢٥٢ / وابن خزيمة في الصحيح (١٦٧٢) وابن حبان في الصحيح (٢٠٩٥)
٥/٤٤٩-٤٥٠ / وإسناده صحيح والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٣٨ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٧٧ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٧) / ١٨ /

١٤٩ . حديث عائشة في البصل:

أبو داود في الأطعمة باب أكل الثوم (٣٨٢٩) ٣/٣٦١-٣٦٢ / وفيه بقية
وأحمد في المسند ٦/٨٩ / وفيه: قال بقية: حدثني بحير.

١٥٠ . حديث عمر في نزول تحريم الخمر:

البخاري في التفسير باب (إنما الخمر والميسر .. (٤٦١٩) / ٨ / ١٢٦ / وفي الأشربة باب الخمر من الغيب (٥٥٨١) / ١٠ / ٣٨ / وباب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب (٥٥٨٨ و ٥٥٨٩) / ١٠ / ٤٨ / وفي الأعتصام بالكتاب والسنة باب ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم (٧٣٣٧) أوله فقط ١٣ / ٣١٧ / ومسلم في التفسير (٣٠٣٢) / ٤ / ٢٣٣٢ / وأبو داود في الأشربة باب في تحريم الخمر (٣٦٦٩) / ٣ / ٣٢٤ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر (١٩٣٥) / ٣ / ١٩٧ / والنسائي في الأشربة باب ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزول تحريمها (٥٥٩٤ و ٥٥٩٥) / ٨ / ٢٩٥ / وفي الكبرى والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٤ / ٢١٣ / والدارقطني في السنن / ٤ / ٢٤٨ و ٢٥٢ / وأحمد في الأشربة (١٨٥ و ٢٤) وعبد الرزاق في المصنف (١٧٠٤٩ و ١٧٠٥٠ و ١٧٠٥١) وابن أبي شيبه / ٨ / ١٠٥ و ١٠٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٥٣) و ٥٣٥٨ و ٥٣٥٩ و ٥٣٨٨ (١٢ / ١٧٥ / ١٧٦) و ١٢ / ١٨١ - ١٨٢ / و ١٢ / ٢١٠ والبغوي في شرح السنة (٣٠١١) . وابن الجارود في المنتقى (٨٥٢) والبيهقي في السنن الكبرى / ٨ / ٢٨٨ - ٢٨٩ / أبو يعلى / ٣ / ٢٦٥ /

١٥١ - حديث ابن عمر في النبيذ:

النسائي في الأشربة باب تحريم الأشربة المسكرة من الثمار والحبوب / ٨ / ٢٦٣ /

١٥٢ . حديث أنس في الخمر «كل مسكر حرام»:

قال الهيثمي: رواه أحمد [المسند / ٣ / ١١٢ / ومختصراً / ٣ / ١١٩ / ومطولاً وفيه ذكر النهي عن القبور وعن لحوم الأضاحي / ٣ / ٢٣٧ / وأبو يعلى / ٦ / ٣٥٨٩ / ٧ / ٣٩٥٤ و ٣٩٦٦ و ٥٦٢١ و ٥٦٢٢ / و ١٠ و ٥٩٤٤ / والبزار باختصار

ورجال أحمد رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٥/ ٥٦ /

١٥٣ . حديث أبي مالك الأشعري في تسمية الخمر بغير اسمها :

أبو داود في الأشربة باب في الدازي (٣٦٨٨ و ٣٦٨٩) ٣ / ٣٢٩ / وابن ماجه (٣٣٨٥) ٢ / ١٢٣ / في الفتن باب العقوبات والبخاري في الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر يسميه بغير اسمه (٥٥٩٠) ولفظه « ليكون من أمتي قوم يستحلون الحر والحريم والخمر والمعازف ... الحديث بطوله ١٠ / ٥٣ / وأحمد في المسند ٥ / ٣٤٢ / والبيهقي في الأشربة ٨ / ٢٩٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٤١٩) ٣ / ٢٨٣ /

١٥٤ . حديث عبادة في تسمية الخمر :

قال الهيثمي : رواه ابن ماجه غير أنه قال : ليشربن مكان يستحلن (في الأشربة باب الخمر يسمونها بغير اسمها) (٣٣٨٥) ٢ / ١١٢٣ / رواه أحمد [المسند ٥ / ٣١٨ / وفيه ثابت بن السميط وهو مستور وبقيه رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٥ / ٧٥ / قال ابن حجر : وسنده جيد لكن أخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن محيريز فقال : عن رجل من الصحابة ١٠ / ٥٤ / والنسائي في الأشربة باب منزلة الخمر ٨ / ٣١٢ - ١٣ /

١٥٥ . حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال :

« إن أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها » قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد ٥ / ٥٧ /

و عن أبي أمامة الباهلي قال . قال رسول الله ﷺ :

« لا تذهب الليالي والأيام حتى يشرب فيها طائفة من أمتي الخمر

يسمونها بغير اسمها »

ابن ماجه في الأشربة باب الخمر يسمونها بغير اسمها (٣٣٨٤) وفي الزوائد : عبد

السلام بن عبد القدوس ضعيف . السنن ٢ / ١١٢٣ / والطبراني في المعجم الكبير
(٧٤٧٤) / ٨ / ٩٤ - ٩٥

وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إن أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الإناء كفاء الخمر . »

قيل : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : يسمونها بغير اسمها
فيستحلونها »

قال ابن حجر : الدارمي [في الأشربة باب ما قيل في المسكر (٢١٠٠)
٢ / ١٥٥] بسند لين .

- وأخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن عائشة .

- ولابن وهب من طريق سعيد بن أبي هلال عن محمد بن عبد الله أن أبا مسلم
الخلولاني حج فدخل على عائشة ، فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها ، فقال : يا أم
المؤمنين إنهم يشربون شراباً يقال له « الطلاء » فقالت : صدق رسول الله ﷺ وبلغ
حين سمعته يقول :

« إن ناساً من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها »

وأخرجه البيهقي [في الأشربة ٨ / ٢٩٤ - ٢٩٥] ١٠ / ٥٤ / وأبو يعلى في المسند
(٤٧٣١) ٨ / ١٧٧) و (٤٣٩٠) ٧ / ٣٥٢ / وذكره ابن حجر في المطالب العالية
(١٧٩٤) وعزاه إلى أحمد بن منيع وأبو يعلى ، ونقل محققه عن البوصيري أنه قال :
رواه أبو يعلى معضلاً بسند رواه ثقات ٢ / ١٠٩ / والحاكم في المستدرک وقال :
صحيح على شرط الشيخين . قال الذهبي : محمد [ابن عبد الله] مجهول ، وإن كان ابن
أخي الزهري فالإسناد منقطع ٤ / ١٤٧ /

وعن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله ﷺ قال:

«إن ربي تبارك وتعالى حرم علي الخمر والكوبة والقنين، وإياكم والغبيراء، فإنها ثلث خمر العالم».

أحمد في المسند ٤٢٢/٣ / بإسنادين أحدهما متصل، والآخر فيه عن شيخ من حمير، ثم قال: قال هذا الشيخ: ثم سمعت عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - بعد ذلك يقول مثله، فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع».

١٥٦. فتوى ابن عباس في «البازق»:

النسائي في الأشربة باب تفسير البتع والمزر (٥٦٢٢) ٨/٣٠٠ / وباب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر (٥٧٠٣) ٨/٣٢٢-٣٢١ / وزاد: قال الشراب الحلال الطيب؟ قال: ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث: البخاري في الأشربة باب البازق (٥٥٩٨) ١٠/٦٥ / وجاء عنه رواية أخرى ونصها:

«إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة، وكل مسكر حرام»

أحمد في المسند (٢٤٧٦) ١/٢٧٥ / و(٢٦٢٥) ١/٢٩٠ / و(٣٢٧٤) ١/٣٥٠ / وفي الأشربة (١٩٢ و١٩٣ و١٩٤) ١٤ / وأبو داود في الأشربة باب في الأوعية (٣٦٩٦) ٣/٣٣١ / وابن حبان (٥٣٦٥) ١٢/١٨٧ / وأبو يعلى في المسند (٢٧٢٩) ٥/١١٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٢٣ و٢١٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٢١ / ٨/٣٠٣ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٩٨) و(١٢٥٩٩) ودون أوله (١٢٦٠٠) ونحوه البزار: كشف الأستار (٢٩١٣) والمختصر (١١١٦) ١/٦٢٢ /

الكوبة: النرد، أو الطبل الصغير.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر الإمام وهو ضعيف جداً

ورواه البزار بإختصار وفيه محمد بن عمارة بن صبيح البزار ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ٥/٥٢-٥٣ /

وجاء بلفظ: أتاه قوم، فسألوه عن بيع الخمر وشرائه والتجارة فيه؟ فقال ابن عباس: أمسلمون أنتم؟ قالوا: نعم. قال: فإنه لا يصلح بيعه ولا شراؤه، ولا التجارة فيه لمسلم. وإنما مثل من فعل ذلك منهم مثل بني إسرائيل حرمت عليهم الشحوم، فلم يأكلوها، فباعوها وأكلوا أثمانها، ثم سألوه عن الطلاء؟ قال ابن عباس: وما طلائكم هذا الذي تسألون عنه؟ قالوا: هذا العنب يطبخ ثم يجعل في الدنان. قال: وما الدنان؟ قالوا: دنان مقيّرة. قال: أيسكر؟ قالوا: إذا أكثر منه أسكر. قال: فكل مسكر حرام. ثم سألوه عن النبيذ؟ قال: خرج نبي الله ﷺ في سفر، فرجع وناس من أصحابه قد انتبذوا نبيذاً في نقيير وحناتم ودباء، فأمر بها فأهريقته، وأمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء، فكان ينبذ له من الليل، فيصيح، فيشربه يومه ذلك وليلته التي يستقبل، ومن الغد حتى يمسي، فإذا أمسى فشرب، وسقى، فإذا أصبح منه شيء أهراقه»

مسلم في الأشربة (٢٠٠٤) ٣/١٥٨٩-١٥٩٠ / والنسائي في الأشربة باب ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز ٨/٣٣٣ وابن ماجه في الأشربة باب صفة النبيذ وشربه (٣٣٩٩) دون أوله ٢/١١٢٦ / وأبو داود في الأشربة باب في صفة النبيذ (٣٧١٣) دون أوله ٣/٣٣٥ / وأحمد في المسند ١/٢٢٤ و٢٣٢ و٢٣٣ و٢٤٠ / والنسائي في الكبرى والطيالسي في المسند (٢٧١٤ و٢٧١٥) / ٣٥٤-٣٥٥ / والطبراني في المعجم الكبير من (١٢٦٢٣) إلى (١٢٦٣١) والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩٤ و٣٠٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٨٤) ١٢/٢٠٤-٢٠٥ /

١٥٧- حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. قال:

«إن رسول الله ﷺ نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت والنقيير والحنتم وكل مسكر حرام».

النسائي في الأشربة باب تحريم الشراب المسكر (٥٦٠٤ و ٥٦٠٥) / ٨ / ٢٩٧ /
 وأحمد في الأشربة (١٩٧) / ٧٢ / و (١١٦) / ٥٤ / مختصراً. وفي المسند
 / ٢٧٤ و ٢٨٩ / وفي الأشربة (١٩٧) / ٧٢ / و (١١٦) / ٥٤ / مختصراً. ومسلم في
 الأشربة دون آخره (١٩٩٣) / ٣ / ٥٧٧-٥٧٨ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٦٨ و
 ٥٣٧٥ و ٥٣٨٣ و ٥٤٠٨) - وعن معاوية - رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ -
 يقول: «كل مسكر حرام على كل مؤمن» ابن ماجه في الأشربة باب كل مسكر حرام
 (٣٣٨٩) / ٢ / ١١٢٤ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٧٤) / ١٢ / ١٩٥-١٩٦ / وأبو
 يعلى في المسند (٧٣٥٥) / ٣ / ٣٤١-٣٤٢ /

١٥٨ . حديث عبد الله بن عمرو . رضي الله عنها . قال :

«إن رسول الله ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء (شراب

من الذرة) وقال: «كل مسكر حرام».

أبو داود في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨٥) / ٣ / ٣٢٨-٣٢٩ / وجاء عنه

بسياق آخر: قال أعرابي إنه لا ظروف لنا؟! فقال رسول الله ﷺ: «إشربوا ما حل»

ويلفظ «اجتنبوا ما أسكر»

أبو داود في الأشربة باب في الظروف (٣٧٠٠) و (٣٧٠١) / ٣ / ٣٣٢ / وأحمد

في المسند / ٢ / ٢١١ / وفيه «ولا تسكروا» .

١٥٩ . حديث عائشة «كل شراب أسكر فهو حرام»:

البخاري في الوضوء باب لا يجوز الوضوء بالنبيد ولا المسكر (٢٤٢) / ١ / ٤٢١ /

وفي الأشربة باب الخمر من العسل (٥٥٨٥ و ٥٥٨٦) / ١٠ / ٤٤ / ومسلم في الأشربة

(٢٠٠١) وأوله «سئل عن البتع فقال: / ٣ / ١٥٨٥ / وأبو داود في الأشربة باب النهي

عن المسكر (٣٦٨٢) / ٣ / ٣٢٨ / وزاد «وما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام

(٣٦٨٧) ٣/٣٢٩ / والترمذي في الأشربة باب ماجاء كل مسكر حرام
 (١٩٢٥٠) ٣/١٩٣ / والنسائي في الأشربة باب تحريم كل شراب اسكر (٥٦٠٦ -
 ٥٦١٠) ٨/ ٦٩٦-٦٩٧ / وفي الكبرى في الوليمة وابن ماجه في الأشربة باب كل
 مسكر حرام (٣٣٨٦) ٢/١١٢٣ / ومالك في الموطأ في الأشربة باب تحريم الخمر (٩)
 / ٨٤٥ / وأحمد في المسند ٦ و٣٦ و٩٦ و٩٧ و١٩٠ و٢٢٥-٢٢٦ و٢٩١ / وفي
 الأشربة (٢٠١) / ٢٥ / وضمن حديث (١٠ و٤٢) ٢٧ و٢٨ و٣٨ / وأورد الزيادة التي
 عند أبي داود دون أوله في المسند ٦/ ٧١ و٧٢ و١٣١ / والدارمي في الأشربة باب ما
 قيل في المسكر (٢٠٩٧) ٢/١٥٤ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٤٥) ١٢/١٦٤ /
 و(٥٣٧١ و٥٣٧٢ و٥٣٩٣) (٥٣٩٧) ١٢/١٩٣-١٩٤ / ١٢٥/٢١٦ / والشافعي
 في المسند ٢/٩٢ / و٢٨١ / والحميدي في المسند (٢٨١) ١/١٣٥ / والطيالسي في
 المسند (١٤٧٨) / ٢٠٨ / وعبد الرزاق في المصنف (١٧٠٠٢) وأبو يعلى في المسند
 (٤٣٦٠) ٧/٣٢٢ / و(٤٥٢٣) ٨/ والدراقطني في السنن في الأشربة ٤/ ٢٥٠
 و٢٥١ و٢٥٤ و٢٥٥ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢١٦-٢١٧ / ٤/ ٢١٦ /
 وابن أبي شيبة في المصنف ٨/ ١٠٠-١٠١ / وابن الجارود في المنتقى (٨٥٥) والبيهقي
 في الأشربة ١/٩٠٨ / و٨/ ٢٩١ و٢٩٣ و٢٩٨ / وفي معرفة السنن والآثار (١٧٣٠١)
 ١٣/١٤ / و(١٧٣٠٢) والبغوي في شرح السنة (٣٠٠٨ و٣٠٠٩) وابن طهمان في
 مشيخته (٧٥ و٧٦)

١٦٠. حديث أبي موسى «كل مسكر حرام»:

البخاري في الجهاد والسير باب ما يكره من التنازع (٣٠٣٨) ٦/١٨٨ / دون
 آخره وفي المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٤١) -
 (٤٣٤٥) ٧/٦٦٠ / وفي الأدب باب قول النبي ﷺ «يسروا ولا تعسروا» و(٦١٢٤)
 ١٠/٥٤١ / وفي الأحكام باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلي موضع (٧١٧٢)

١٣ / ١٧٣ / ومسلم في الأشربة (١٧٣٣) وفيه «بشرا ويسرا وعلمنا ولا تنفرا» وفيه «ما اسكر عن الصلاة ٣ / ١٥٨٦ / وفي الجهاد (١٧٣٣) وليس فيه الأمر بالتبشير والتيسير». وأبو داود في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨٤) ٣ / ٣٢٨ / والنسائي في الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر (٥٦١٢ و٥٦١٣) ٨ / ٢٩٩ /

وفي لفظ «بعثني رسول الله ﷺ أنا ومعاذ إلى اليمن، فقال معاذ: إنك تبعثنا إلى أرض كثير شراب أهلها، فما نشرب؟ قال: أشرب، ولا تشرب بمسكر» المصدر السابق. وزاد في روايه «لا تشرب مسكراً، فإنني حرمت كل مسكر»

باب تفسير البتع والمزر (٥٦١٩) ٨ / ٣٠٠ / وفي الوليمة في الكبرى وابن ماجه في الأشربة باب كل مسكر حرام (٣٣٩١) ٢ / ١١٢٤ / وأحمد في المسند ٤ / ٤٠٢ و ٤٠٧ / وفيه «أنهاكم عن كل مسكر». و ٤١٧ / ٤١٠ و ٤٠٩ / وبلفظ «كل مسكر حرام» المسند ٤ / ٤٠٨ و ٤١٠ و ٤١٦ و ٤١٧ / وفي الأشربة (١١) ٢٨ / و (٨ و ٢٢٤ و ٢٣٨)

والدارمي في الأشربة باب ما قيل في المسكر وفيه اشربوا ولا تشربوا مسكراً فإن كل مسكر حرام» و (٢٠٩٨) ٢ / ١٥٤ والطيالسي في المسند (٤٩٦ و ٤٩٧ و ٤٩٨) ٦٧ / ٦٨ / وابن الجارود في المنتقى (٨٥٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ٢١٧ و ٢٢٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٧٣) ١٢ / ١٩٤ / و (٥٣٧٦ و ٥٣٧٧) ١٢ / ١٩٦-١٩٨ / مطولاً ثم مختصراً. وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ١٠٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٩١ / وفي معرفة السنن والآثار (١٧٣٠٣) ١٣ / (١٤-١٥)

١٦١ . حديث ابن عمر «كل مسكر حرام وكل مسكر خمر»:

البخاري في الأشربة باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ (٥٥٧٥) دون قوله

« كل مسكر » ٣٣/١٠ / ومسلم في الأشربة (٢٠٠٣) ١٥٨٧/٣ / وأبو داود في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٧٩) وزاد: « ومن شرب الخمر في الدنيا وهو يدمنها، لم يشربها في الآخرة ٣/٣٢٧ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في شارب الخمر (١٩٢٣) وقال: حسن صحيح ٣/١٩٢ / وباب ما جاء كل مسكر حرام (١٩٢٦) وقال: حسن صحيح ٣/١٩٣ / والنسائي في الأشربة باب إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة (٥٥٩٨) ٨/٢٩٧ / و(٥٥٩٩) ونقل عن أحمد أنه قال: هذا حديث صحيح ٨/٢٩٧-٢٩٨ / وباب تحريم كل شراب أسكر (٥٦٠٣) ٨/٢٩٨ / وباب الرواية في المدمنين من الخمر (٥٦٨٩ و ٥٦٩٠) دون قوله « كل مسكر ٨/٣١٩ / وابن ماجه في الأشربة باب كل مسكر حرام (٣٣٨٧) مختصراً ٢/١١٢٣ / و(٣٣٩٠ و ٣٣٩٢) ٢/١١٢٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢١٥ و ٢/٢١٦ / والشافعي في المسند ٢/٩٢ / وأحمد في المسند ٢/١٩ و ٢٢-٢٦ و ٢٦ و ٢٨ و ٢٩ و ٣١ و ٩٨ و ١٠٢ و ١٣٤ و ١٣٧ و ١٠٥ / وفي الأشربة (٧ و ٢٦ و ٧٤ و ٧٥ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٨٩ و ١٩٥) ومالك في الأشربة باب تحريم الخمر (١١) ٢/٧٤٦ / وابن الجارود في المنتقى (٨٥٧ و ٨٥٩) وابن أبي شيبة في المصنف ٨/١٠١ و ١٠٤-١٠٥ / والبغوي في شرح السنة (٣٠١٢ و ٣٠١٣) وابن حبان في الصحيح (٥٣٥٤) ١٢/١٧٧ / و(٥٣٦٦ و ٥٣٦٨ و ٥٣٦٩ و ٥٣٧٥) ١٢/١٨٨ و ١٩١-١٩٢ / وعبد الرزاق في المصنف (١٧٥٦ و ١٧٠٥٧) والدارقطني في السنن ٤/٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠) والطبراني في السنن ٤/٤٢٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠ / وفي المعجم الصغير (١٤٣) والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٢٩٦ / وأبو يعلى في المسند (٥٤٦٦ و ٥٤٦٧ و ٥٨١٦) ٩/

١٦٢ . حديث أنس . رضي الله عنه . قال :

سمعت رسول الله ﷺ ينهى عما يصنع في الظروف « وكل مسكر حرام » قال

الهيثمي: رواه أبو يعلى في المسند (٣٥٨٩ و ٣٩٥٤) وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ٥٦ / وجاء بلفظ «سئل عن شراب في اليمن، يقال له «البتع» فقال: ما أسكر فهو حرام» قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ٥٦ / قال بن حجر: أخرجه أحمد بسند صحيح فتح الباري / ٤٧ / ١٠

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم:

«واني أنهاكم عن كل مسكر»

أبو داود في الأشربة باب الخمر مما هو (٣٦٨٦ و ٣٦٧٧) / ٣ / ٣٢٦-٣٢٧ /
والترمذي في الأشربة باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر (٥٣٩٨) / ١٢ / ٢١٩-٢٢٠ / وأحمد في المسند / ٤ / ٢٧٣ / وبدون هذه اللفظة / ٤ / ٢٦٧ / وفي الأشربة (٧٢) مختصراً / ٤٤ / وابن ماجه في الأشربة باب ما يكون منه الخمر (٣٣٧٩) / ٢ / ١١٢١ / والدراقطني في السنن / ٤ / ٢٥٢ و ٢٥٣ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٨ / ٢٨٩ / وفي معرفة السنن والآثار (١٧٣٠٦) / ١٣ / ١٥ / والحاكم في المستدرک / ٤ / ١٤٨ / وابن أبي ثيبة في المصنف / ٨ / ١١٣ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٤ / ٢١٣ /

١٦٣ . حديث بريدة في استعمال أي ظرف:

أبو داود في الأشربة باب في الظرف (٣٦٩٨) وفيه زيادة / ٣ / ٣٣٢ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في الرخصة أن ينتبذ في الظرف (١٩٣١) وقال: حسن صحيح / ٣ / ١٩٦ / وفي الجائز باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور - (١٠٦٠) وقال: حسن صحيح / ٢ / ٢٥٩ / ومسلم في الجائز (٩٧٧) مطولاً وفيه الإذن بزيارة القبور والإدخار / ٢ / ٦٧٢ / ومختصراً في الأشربة / ٣ / ١٥٨٤ / وأحمد في المسند بروايات / ٥ / ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥١ و ٣٥٩ و ٢٦٠ وفي الأشربة (٣) / ٢٦ / و (٢٠١) / ٧٣ / وابن

حبان في الصحيح (٥٣٩٠ و ٥٣٩١) / ١٢ / ١٢١ - ٢١٤ / و (٥٤٠٠) / ١٢ / ٢٢٢ /
 و (٣١٦٨) / ٧ / ٤٣٩ / والطيبالسي في المسند (٨٠٧) / ١٠٩ / مختصراً. والحاكم في
 المستدرک وصححه على شرطهما وأثره الذهبي ١ / ٣٧٥ و ٣٧٦ / وليس فيه قضية
 الانتباز. وعبد الرزاق في المصنف (٦٧٠٨) وابن أبي شيبه في المصنف ٣ / ٣٤٢ /
 والنسائي في الأشربة باب الإذن في شيء منها (٥٦٦٧ - ٥٦٦٩) / ٨ / ٧١٢ / و (٥٦٧٠)
 و (٥٦٧١) / ٨ / ٧١٢ - ٧١٣ / ومن الجنائز باب زيارة القبور (٢٠٣١) و (٢٠٣٢)
 / ٤ / ٣٩٤ / وفي الضحايا باب الإذن في ذلك - يعني في الأذخار - (٤٤٤١ و ٤٤٤٢)
 / ٧ / ٢٦٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ٧٦ / و ٨ / ٢٩٨ / والبغوي في شرح السنة
 (١٥٥٣) / ٥ / ٤٦٢ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٥٢) / ٢ / ١٩ /

١٦٤ . حديث أنس . رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن زيارة
 القبور وعن لحوم الأضاحي وعن النبيذ في النقيير والدباء والمزفت ، قال :
 ثم قال رسول الله ﷺ بعد ذلك :

«إني كنت نهيتكم عن ثلاث، ثم بدالي فيهن: «إني نهيتكم عن زيارة
 القبور، ثم بدالي أنها ترق القلب وتدمع العين، وتذكر الآخرة فزوروها ولا
 تقولوا هجراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها فوق ثلاث ليال، ثم
 بدالي أن الناس يتحفون ضيفهم ويخبئون لغائبهم، فأمسكوا ماشئتم .

ونهيتكم عن النبيذ في هذه الأوعية، فأشربوا فيما شئتم ولا تشربوا
 مسكراً . من شاء أو كأ سقاه على إثم» .

قال الهيثمي : رواه أحمد (٣ / ٢٣٧) وأبو يعلى والبخاري - باختصار . وفيه يحيى بن
 عبد الله الجابر وقد ضعفه الجمهور وقال أحمد : لا بأس به ، وبقية رجاله ثقات مجمع
 الزوائد (٦٦) وقال : رواه البخاري وأحمد وفيه الحارث بن بنهان وهو ضعيف ٤ / ٢٧ /

١٦٥ . حديث ابن عباس «نهى رسول الله ﷺ عن هذه الظروف ثم
 رخص فيها: نهى عن الدباء والحنتم والنقيير والمزفت، ثم رخص فيها

قال: اشربوا فيما شئتم واجتنبوا كل مسكرونها عن زيارة القبور وقال:
زوروا فإن فيها عظة.

قال الهيثمي: رواه البزار. وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه،
وبقية رجاله ثقات مجمع الزوائد ٥/٦٦ ونحوه بلفظ آخر قال: رواه الطبراني في
الكبير والأوسط وفيه النضرا أبو عمر وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد ٣/٥٩/

١٦٦ . حديث أبي هريرة في الظروف:

قال الهيثمي: رواه أحمد (المسند ٢/٣٠٥ و ٢/٣٢٧) وفي هذه الرواية، لما
قدم «) وأبو يعلى وفيه شهر وفيه ضعف، وهو حسن الحديث وبقية رجال أحمد رجال
الصحيح ٥/٦٢/

والرواية الثانية: إني لشاهد لوفد عبد القيس، قدموا على رسول
الله ﷺ فنهاهم أن يشربوا في هذه الأوعية: الحنتم، والدباء، والمنزفت،
والنقير. قال: فقام إليه رجل من القوم، فقال: يارسول الله. إن الناس لا
ظروف لهم. قال: فرأيت رسول الله ﷺ كأنه يرثي للناس. قال: فقال:
«اشربوه إذا طاب، فإذا خبث فذروه».

قال الهيثمي: رواه أحمد [في المسند ٢/٣٥٥] وفيه «اشربوا ما طاب لكم»
وفيه شهر وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥/٦٢-
٦٣ / وجاء بلفظ: قال: «انبذ في سقائك، وأوكه، واشربه حلواً طيباً». فقال
رجل: يا رسول الله. ائذن لي في مثل هذا، وأشار النضر بكفه، فقال: إذا
تجعلها مثل هذه. وأشار النضر بباعه».

مسلم في الأشربة (١٩٩٣) ٣/١٥٧٧-١٥٧٨ / وأحمد في المسند ٢/٢٤١
٢٧٩ / وابن الجارود في المنتقى (٨٥٨) وابن حبان في الصحيح (٥٤٠١)
١٢/٢٢٢-٢٢٣ / و(٥٤٠٤ و ٥٤٠٥ و ٥٤٠٨) ١٢/٢٢٥-٢٢٩ / ومالك في الموطأ

في الأشربة باب ما ينهى أن ينبذ فيه ٢/ ٨٤٣-٨٤٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٧ / وعبد الرزاق في المصنف (١٦٩٢٦) والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣٠٩ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨/ ١٢١ و ١١٥ / والنسائي في الأشربة باب النهي عن نبذ الدباء والمزفت (٥٦٥١) ٨/ ٣٠٧ / وباب ذكر النهي عن نبذ الدباء والتقير والمقير والحنتم (٥٦٥٣) ٨/ ٣٠٧ / وباب الإذن في الإنتباز ... (٥٦٦٢) ٨/ ٣١٠ / وابن ماجه في الأشربة باب نبذ الجر (٣٤٠٨) مختصراً جداً ٢/ ١١٢٨ /

١٦٧ . حديث عبد الله بن مغفل . رضي الله عنه . قال :

أنا شهدت رسول الله ﷺ حين نهى عن نبذ الجر، وأنا شهدته حين رخص فيه، وقال: «اجتنبوا المسكر».

قال الهيثمي : رواه أحمد [المسند ٥/ ٥٧ / دون آخره وكذا ٤/ ٨٦ / وفي ٤/ ٨٧ / بالنص والسند المذكور]. ورجاله ثقات، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة . وراه الطبراني في الكبير والأوسط . مجمع الزوائد ٥/ ٢٦ / وأحمد في الأشربة (٢٠٣) ٧٣-٧٤ / و (١٠١) / ٥١ /

١٦٨ . حديث غسان :

قال يحيى بن غسان : كان أبي في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس، فنهاهم عن هذه الأوعية، قال: ثم أتيناها من العام المقبل، فقلنا: يا رسول الله إنك نهيتنا عن هذه الأوعية فقال رسول الله ﷺ:

«انتبذوا فيما بدالكم، ولا تشربوا مسكراً من شاء أو كأ سقائه على إثم».

قال الهيثمي : رواه أحمد . مجمع الزوائد ٥/ ٦٣ / وهو في المسند ٣/ ٤٨ / قال ابن حجر: روى حديثه ابن أبي شيبه وأحمد من طريق يحيى بن غسان عن ابن الرسيم عن أبيه ... وقال ابن منده في سياقه: عن أبيه - وكان فقيهاً من أهل حجر . قال ابن

السكن : إسناده مجهول . الإصابة ١ / ٥١٥ /

١٦٩ . حديث الرسيم : قال : وقدنا على رسول الله ﷺ فنهاننا عن الظروف ، قال : ثم قدمنا عليه ، فقلنا : إن أرضنا أرض وخمة ، فقال : اشربوا فيما شئتم ، من شاء أو كأ سقاهه على أثم .

قال الهيثمي : رواه أحمد المسند ٣ / ٤٨١ / من طريقين في أولهما عن يحيى بن غسان التميمي عن ابن الرسيم وفي الثانية عن يحيى عن أبيه [والطبراني .

وفيه يحيى بن عبد الله الجابر ، وهو ضعيف الجمهور ، ووثقه أحمد ، وابن الرسيم لم أعرفه ، مجمع الزوائد ٥ / ٦٣ / قلت : في الأولى : يحيى ابن الحارث وفي الرواية الثانية يحيى بن عبد الله التيمي .

- وعن الراسبي عن أبيه - وكان من أهل هجر ، وكان فقيهاً أنه انطلق إلى رسول الله ﷺ في وفد بصدقة يحملها إليه ، فنهاهم عن النبيذ في هذه الظروف فرجعوا إلى أرضهم تهامة وهي أرض حارة فاستوخموا ، فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنك نهيتنا عن هذه الأوعية ، فشق علينا قال : « اذهبوا فاشربوا فيما شئتم ، ولا تشربوا مسكراً ، من شاء أو كأ سقاهه على إثم »

قال الهيثمي : رواه الطبراني في ترجمة الرسيم ، وقال عن ابن الراسبي عن أبيه ، فيحتمل أن الرسيم راسبي والله أعلم ، وفيه يحيى بن جابر ، وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد . مجمع الزوائد ٥ / ٦٣ / وانظر الحديث السابق .

١٧٠ . حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : « كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا وادخروا ، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا ما يسخط الرب ونهيتكم عن الأوعية فانتبذوا ، وكل مسكر حرام »

قال الهيثمي: رواه البزار [كشف الأستار (٨٦١) ١/٤٠٧] وإسناده رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/٥٨ / وأحمد في الأشربة بلفظ «نهيتكم عن النبيذ ولا أحل مسكراً» (٢٣١) / ٨٠ / وعبد بن حميد في المسند وفيه «ولا أحل لكم مسكراً» (٩٨٣) ٢/١٠٣

١٧١. حديث زيد بن الخطاب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم مكة نحو المقابر... وفيه «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فمن شاء منكم أن يزور فليزر، وإني نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث أيام، فكلوا وادخروا ما بدا لكم، وإني نهيتكم عن ظروف، فانتبذوا فإن الآنية لا تحل شيئاً ولا تحرمه، واجتنبوا كل مسكر»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير. وفي إسناده من لم أعرفه. مجمع ٣/٥٨ /

١٧٢. حديث علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور وعن الأوعية وأن تحبس لحوم الأضاحي بعد ثلاث، ثم قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة. ونهيتكم عن الأوعية فأشربوا منها واجتنبوا ما أسكر. ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تحتبسوا فوق ثلاث فاحتبسوا ما بدالكم»

قال الهيثمي: قلت: في الصحيح طرف منه. رواه أبو يعلى في المسند (٢٧٨) / ٢٤٠ / ١ / وأحمد في المسند [١٢٣٦ و ١٢٣٧] (١/١٤٥) / بإسنادين فيهما ربيعة، وربيعه بن النابغة قال البخاري: لم يصح حديثه عن علي في الأضاحي ٣/٥٨ قال: قلت: لعلي في الصحيح «أنه نهى عن لحوم الأضاحي فقط، من غير إذن فيها، رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه النابغة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه مجمع الزوائد ٤٤/٢٦ / قلت: في الجرح والتعديل: ربيعة بن النابغة بصري [ونقل المحقق عن

الثقات : عداة في أهل الكوفة [قال : روى عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - علي بن زيد [ابن جدعان كما في تعجيل المنفعة] ٤٤ / ٤٧٦ / وقال في ترجمة أبيه : نابغة : روى عن علي في زيارة القبور، ويقال : نابغة بن مخارق بن سليم عن أبيه عن علي، روى عنه ابنه ربيعة بن نابغة . الجرح والتعديل ٨ / ٥٠٩ / والحديث عند ابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ١١١ / ١٦٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ١٨٥ / وابن عدي في الكامل ٣ / ١٠١٩ /

١٧٣- حديث ثوبان: عن النبي ﷺ قال: كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، واجعلوا زيارتكم لها صلاة عليهم واستغفاراً لهم ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا منها وادخروا، ونهيتكم عما ينتبذ في الدباء والحنتم، والنقير، فانتبذوا، وانتفعوا بها.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير [٩٠، ١٠٣، ١٤١٩] ٢ / ٩٤ / وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٣ / ٥٩ /

١٧٤ . حديث عائشة عن رسول الله ﷺ قال:

«ثلاث نهيتكم عنها: زيارة القبور، ولحوم الأضاحي فوق ثلاث، ونبذ في المزفت الحنتم والنقير، ألا فزوروا إخوانكم، وسلموا عليهم فإن فيهم عبرة، ألا ولحوم الأضاحي فكلوا منها وادخروا، ألا وكل مسكر خمر ألا وكل خمر حرام».

قال الهيثمي: قلت: في الصحيح بعضه :- رواه الطبراني في الأوسط .

وقال: لم يروه عن عبد الجبار إلا محمد بن أبي الخصيب . قلت: ولم أجد من ذكره . مجمع الزوائد ٣ / ٥٩ / قلت: وروى البزار منه «زيارة القبور (٨٦٢) كشف الأستار ١ / ٤٠٧ / قال الهيثمي: ورجاله ثقات . مجمع ٣ / ٥٨ /

١٧٥ . حديث ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قال:

«إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم أن تخبثوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فاحبسوا، ونهيتكم عن الظروف، فانتبذوا منها واجتنبوا كل مسكر»

قال الهيثمي: رواه أحمد [المسند ١/٤٥٢] وفي الأشربة (١٢/٢٨) وأبو يعلى (في المسند ٥٠٧٩) ٩ / [وابن أبي شيبة ٧/١٦١ / وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف، مجمع الزوائد ٤/٢٦-٢٧ / وابن ماجه في الأشربة باب كل مسكر حرام (٣٣٨٨) ٢/١٢٢٣-١٢٢٤ / والدارقطني ٤/٢٥٩ / والطبراني (١٠٣٠٤) والبيهقي ٨/٣١١ / ابن حبان (٥٤٠٩) ١٢ / ٢٢٩-٢٣ /

وسنده ضعيف لضعف فرقد السبخي وجابر بن يزيد، ولكنه يحسن لسند ابن حبان وغيره.

١٧٦ . حديث عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ . أنه نهى عن لحوم

الأضاحي بعد ثلاث، أو عن النبيذ في الجر، وعن زيارة القبور، فلما كان بعد ذلك قال رسول الله ﷺ: . كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فكلوا ما شئتم. ونهيتكم عن النبيذ في الجر فأشربوا وكل مسكر حرام. نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا ما أسخط الله عزوجل.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط

وفيه يزيد بن جابر الأزدي والد عبد الرحمن الحافظ ولم أجد من ترجمه، وبقيه رجاله ثقات، مجمع الزوائد ٤/٢٧ / وهو عند أحمد في المسند ١/٤٥٢ / وابن أبي شيبة ٧/١٦١ / والدارقطني في السنن ٤/٢٥٩ / وأبو يعلى

١٧٧ . حديث عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إني كنت نهيتكم عن نبيذ الجر، وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور،

وإني كنت نهيتكم عن الأضاحي، ألا وإن الأوعية لا تحل شيئاً ولا تحرمه،
ألا وزوروا القبور فإنها ترق القلب. زاد عبد الله في حديثه. ألا وإني
نهيتكم عن لحوم الأضاحي فكلوا وادخروا ما شئتم».

قال الهيثمي: قلت: له في الصحيح النهي عن لحوم الأضاحي والأوعية من غير
إذن في شيء من ذلك بعد، رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن أبان الرقاشي وفيه
ضعف وقد وثق. مجمع الزوائد ٤/ ٢٨ /

١٧٨ . حديث ابن عمرو:

النسائي في الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره ٨/ ٢٦٨ / وابن ماجه في
الأشربة باب ما أسكر كثيرة فقليله حرام (٣٣٩٤) ٢/ ١١٢٥ / وأحمد في المسند
٢/ ١٦٧ و ١٧٩ / وفي الأشربة (٥) ٢٦ /

- ومثله «عن ابن عمر» رواه ابن ماجه في الأشربة ما أسكر كثيرة فقليله حرام
(٣٣٩٢) وفي إسناده زكريا بن منظور وهو ضعيف ٢/ ١١٢٤ /

١٧٩ . حديث جابر «ما أسكر كثيره فقليله حرام»

أحمد في المسند ٣/ ٣٤٣ / وفي الأشربة (١٤٨) ٦٠ / وأبو داود في الأشربة
باب النهي عن المسكر (٣٦٨١) ٣/ ٣٢٧ / والترمذي في الأشربة باب ما أسكر كثيرة
فقليله حرام (١٩٢٧) وقال: حسن غريب ٣/ ١٩٤ / وابن ماجه في الأشربة باب ما
أسكر كثيره (٣٣٩٣) ٢/ ١١٢٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٦٠ و ٥٣٨٢)
١٢/ ٢٠٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٧ / وابن الجارود في المنتقى
(٨٦٠) والبيهقي في السنن ٨/ ٢٩٦ /

وعن جابر. رضي الله عنه :: «أن رجلاً قدم من جَيْشَان - وجيشان من
اليمن - فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأراضيهم من الذرة يقال له

«المزْر»؟ فقال النبي ﷺ أمسكر هو؟ قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: كل مسكر حرام: إن على الله عزوجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال. قالوا: يا رسول الله. وما طينة الخبال؟ قال: عرق أهل النار. أو عصارة أهل النار»

مسلم في الأشربة (٢٠٠٢) ٣/١٥٨٧ والنسائي في الأشربة باب ما ذكر ما أعد الله عزوجل لشارب المسكر من الذل والهوان. (٥٧٢٥) ٨/٥٣١ وفي الكبرى وأحمد في المسند ٣/٣٦١ والبزار في المسند (٢٩٢٧) وأبو يعلى في المسند ٣/٣١٤ والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩١-٢٩٢ والبغوي في شرح السنة (٣٠١٥)

١٨٠. حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في قليل الخمر وكثيره:

النسائي في الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره (٥٦٢٥ و ٥٦٢٤) ٨/٧٠٠ والدارمي في الأشربة باب ما قيل في المسكر (٢٠٩٩) ٢/١٥٤-١٥٥ وابن الجارود في المنتقى (٨٦٢) وأبو يعلى في المسند (٦٩٤ و ٦٩٥) وإسناده حسن ٢/٥٥ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢١٦ وابن حبان في الصحيح (٥٣٧٠) ١٢/١٩٢ والدارقطني في السنن ٤/٢٥١ وابن أبي شيبة في المصنف ٨/١٠٩-١١٠ وأحمد في الأشربة (٩) وهو مرسل لم يذكر فيه سعد ٢٧/ والبزار في البحر الزخار (١٠٩٨ و ١٠٩٩) ٣/٣٠٦-٣٠٧ وابن الجارود في المنتقى (٨٦٢) ٢٩١/ والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩٦

١٨١. حديث عائشة في القليل والكثير من الخمر:

أبو داود في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨٧) ٤/٣٢٩ والترمذي في الأشربة باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (١٩٢٨) وقال: حسن ٣/١٩٤ وأحمد في المسند ٦/٧٢ و ١٣١ و ٧١ وفي الأشربة وفيه «والوقية منه حرام» (٦) ٢٦/

و(٤٣) / ٣٨ / و(٩٧) / ٤٩ / وأبو يعلى في المسند « كل شراب أسكر فهو حرام »
(٤٣٦٠) / ٧ / و(٤٥٢٤) / ٨ / ٢٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٨٣)
١٢ / ٢٠٣ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ٢١٦ / والدارقطني في السنن
٤ / ٢٥٥ و ٢٥٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٩٦ /

١٨٢ . حديث جابر رضي الله عنه في «النهى عن الجلوس على مائدة فيها خمر» .:

أحمد في المسند ٣ / ٣٣٩ / والنسائي في الطهارة باب الرخصة في دخول الحمام
(٣٩٩) / ١ / ١٩٨ / اقتصر على دخول الحمام فقط وفي الكبرى في الوليمة (٦٧٤١)
٤ / ١٧١ / والترمذي في الإستئذان باب ما جاء في دخول الحمام (٢٩٥٣) وقال:
حسن غريب لا نعرفه من حديث طاووس عن جابر إلا من هذا الوجه، وليث بن أبي
سليم صدوق ربما وهم ٤ / ١٩٩ / والدارمي في الأشربة باب النهي عن القعود على
مائدة يدار عليها الخمر (٢٠٩٤) / ٢ / ١٥٢ / والبزار في المسند (٣٢٠) بذكر الحمام
فقط كشف الأستار ١ / ١٦٢ / والحاكم في المستدرک وقال: على شرط مسلم وأقره
الذهبي ٤ / ٢١٨ / و١ / ١٦٢ والطبراني في المعجم الأوسط (٦٩٢) / ١ / ٣٩٤ /
و(٥٩٢) / ١ / ٣٥١ / و(٢٥٣١) وفيه «فلا يدخل حليلته الحمام» ٣ / ٢٤٨ / وفي
الكبير (٣٨٧٣) وأبو يعلى في المسند (١٩٢٥) / ٣ / ٤٣٥ / وأبو حنيفة في المسند
(٤٦٥) قلت: الحديث لا ينزل عن درجة الحسن ويصح لشواهده. ونحوه عن أبي
أيوب الأنصاري عند ابن حبان (٥٥٩٧) / ١٢ / ٤٠٩ - ٤١٠ /

١٨٣ . حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنه قال: «يا أيها الناس إني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعدن على
مائدة يدار عليها الخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
الحمام إلا بإزار، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام» .

قلت: ذكره الهيثمي عن قاضي الأجناد بالقسطنطينية أنه حدث أن عمر

قال . وفي المسند عن قاص الأجناد - أي الذي يقص عليهم - وكذا هو عند البيهقي في الصدقة ٢٦٦/٧ / وقد روى الإمام أحمد عن أبي شيبه المهري وقال : وكان قاص الأجناد بالقسطنطينية المسند ٢٨٣/٥ / [قلت وقد ذكر أبا شيبه المهري أبو حاتم في الجرح والتعديل (١٨٤١) ٩ / ٤٩٠ / ولم يذكر روايته عن عمر ، ونقل عن أبي زرعة قوله : هو من التابعين لا يعرف اسمه] . وأبو يعلى في المسند وفيه « قاص الأجناد » (٢٥١) ٢١٦/١ / والبيهقي في السنن ٢٦٦/٧ /

١٨٤ . حديث ابن عباس . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« لا تدخل الحمام إلا بمئزر ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بأمرأة ليس بينه وبينها محرم »

الطبراني في الكبير (١١٤٦٢) ١١ / ١٩١ / قال الهيثمي : وفيه يحيى بن أبي سليمان المدني ضعفه البخاري وأبو حاتم وابن حبان مجمع الزوائد ١ / ٢٧٨ / ٢٧٩ - وهو عند النسائي في الوليمة بذكر الخمر فقط - في الكبرى تحفة الأشراف ٢ / ٣٣٣ / وفي الطهارة بذكر دخول الحمام بمئزر فقط ، وهو بنفس الإسناد كما في تحفة الأشراف ٢ / ٣٣٣ / في الطهارة باب الرخصة في دخول الحمام (٣٩٩) ١ / ١٩٨ / وفي الوليمة من الكبرى (٦٧٤١) ٤ / ١٧١ / وهو عن جابر ذكر الإمام ابن حجر في كتابه في الأحاديث الواردة في تحريم المسكر من أي شراب عن ما يقرب من ثلاثين صحابياً ، وإنني سأورد ما ذكره مخرجاً إياه ، أو مشيراً إلى تخريجه في هذا الكتاب : قال : ومنها : حديث ابن عمر المتقدم ذكره أول الباب [سبق تخريجه (١٦٦)] - وحديث عمر بلفظ « كل مسكر حرام » عند أبو يعلى - وفيه الأفريقي [(٢٤٨) ١ / ٢١٣] - وحديث علي بلفظ « اجتنبوا ما أسكر » . أحمد وهو حسن [مر (١٨٠)] - وحديث ابن مسعود : ابن

ماجه من طريق لين « بلفظ عمر ». وأخرجه أحمد من وجه لين أيضاً - بلفظ علي [قلت مر (١٨٣)]

- وحديث أنس بلفظ « ما أسكر فهو حرام ». أخرجه أحمد بسند صحيح [مر (١٧٠)]

- وحديث أبي سعيد بلفظ عمر. أخرجه البزار بسند صحيح [مر (١٧٨)].

- وحديث الأشج العصري أخرجه أبو يعلى بسند جيد [ينظر (٦٨٤٨ و ٦٨٤٩)]

١٢/٢٤٢-٢٤٤ / وصححه ابن حبان [(٧٢٠٣) ١٦/١٧٨-١٧٩]

- وحديث ديلم الحميري في حديث فيه قال: هل يسكر؟ قال: نعم. قال:

فاجتنبوه، وأخرجه أبو داود بسند حسن [في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨٣)]

٣/٣٢٨ / وأحمد في المسند ٤/٢٣١-٢٣٢ [وحديث ميمونة بلفظ: « وكل شراب

أسكر فهو حرام » أخرجه أحمد بسند حسن [في المسند ٦/٣٣٣ / وفي الأشربة

(١٠) / ٢٧-٢٨ / قال الهيثمي: رواه النسائي في الأشربة وأبو يعلى والطبراني.

مجمع الزوائد ٥/٥٧ /

- وحديث ابن عباس - بلفظ عمر - أخرجه أبو داود من طريق جيد، والبزار من

طريق لين بلفظ « اجتنبوا كل مسكر » [(١٦٤) و (١٧٣)].

- وحديث قيس بن سعد بلفظ حديث ابن عمر أخرجه الطبراني [مر (١٦٣)]

وبلفظ حديث عمر أخرجه أحمد من وجه آخر. [سبق ذكره انظر (١٦٣)]

- وحديث النعمان بن بشير بلفظ [وإنني أنهاكم عن كل مسكر] أخرجه أبو داود

ويسند حسن [انظر (١٧٠)]

- حديث معاوية بلفظ عمر. أخرجه ابن ماجه بسند حسن [انظر (١٦٥)].

- وحديث وائل بن حجر. أخرجه ابن أبي عاصم

- وحديث قرة بن إياس المزني بلفظ عمر أخرجه البزار بسند لين

- وحديث عبد الله بن مغفل بلفظ اجتنبوا المسكر. أخرجه أحمد [مر (١٧٥)]

- وحديث أم سلمة بلفظ « نهى عن كل مسكر ومفتر ». أخرجه أبو داود بسند

حسن [قلت ولفظ كل مسكر حرام أحمد ٦/٣١٤]

- وحديث بريدة ولفظه مثل لفظ عمر. أخرجه مسلم في أثناء حديث [انظر (١٧٠)]

- وحديث أبي هريرة [وهو بلفظ « كل مسكر حرام »] أخرجه النسائي بسند

حسن كذلك [انظر (١٦٥)]

قال ابن حجر: ذكر أحاديث الترمذي في الباب [قلت وهم تسعة عشر صحابياً].

قال: وفيه أيضاً. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بلفظ عمر النسائي [مر

(١٦٦) وانظر (١٨٦)]

- وعن زيد بن الخطاب « اجتنبوا كل مسكر » أخرجه الطبراني [مر (١٧٩)]

- وعن الرسيم بلفظ « اشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكراً » أخرجه أحمد [مر

(١٧٦ و١٧٧)]

- وعن أبي بردة بن نيار بنحو هذا اللفظ أخرجه ابن أبي شيبة

- وعن طلق بن علي بلفظ: « يا أيها السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أحداً

من المسلمين » (رواه ابن أبي شيبة [قلت وأحمد في الأشربة (٣٢) ٣٦٠٣٥ /

- وعن صحار العبدي بنحو هذا أخرجه الطبراني [وفيه « اشربوا منه مالا يذهب

العقل والمال » (٧٤٠٥) ٨ / ٨٨] المعجم الكبير

- وعن أم حبيبة أحمد في الأشربة [(٢٩) / ٣٤-٣٥]

- وعن الضحاك بن النعمان ابن أبي عاصم في الأشربة

- وعن خوات بن حبيب. ابن أبي عاصم في الأشربة

- قال ابن حجر: فإذا انضمت هذه الأحاديث إلي حديث ابن عمرو وأبي موسى [

وعائشة زادت عن ثلاثين صحابياً. ٤٧/١٠ /

١٨٥. حديث أبي الدرداء في التدوي:

أبو داود في الطب باب في الأدوية المكروهة (٣٨٧٤) ٧/٤ /

١٨٦. ومثله عن أم الدرداء:

الطبراني في الكبير (٦٤٩) ٢٤ / ٢٥٤ / والدولابي في الكنى ٢ / ٣٨ / قال

الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥ / ٨٦ /

١٨٧. حديث ابن مسعود في التدوي:

الحاكم في المستدرک وسكتا عنه ٤ / ٢١٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٥ /

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥ / ٨٦ / قلت: وهو

موقوف له حكم المرفوع. وهو عند الطبراني في المعجم الكبير (٩٧١٤ و ٩٧١٦)

٩ / ٣٤٥ / وابن أبي شيبه في المصنف في الطب ٧ / ٢٣ / وأحمد في الأشربة (١٣٠)

٥٦ / / وعبدالرزاق في المصنف (١٧٠٩٧ و ١٧٠٩٨) ٩ / ٢٥٠ / و (١٧١٠٢)

٩ / ٢٥١ / موقوفاً.

١٨٨. حديث أم سلمة في التدوي بالحرام:

أبو يعلى [(٦٩٦٦) ١٢ / ٤٠٢ /] والبزار [«إلا أنه قال في كوز»]: قال

الهيثمي: ورجال أبو يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان.

مجمع الزوائد ٥ / ٨٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٤٩) ٢٣ / ٣٢٦-٣٢٧ /

وأحمد في الأشربة (١٥٩) ٦٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٥ / وابن حبان في

١٨٩ . حديث وائل بن حجر في التداوي بالخمير:

مسلم في الأشربة (١٩٨٤) ٣ / ١٥٧٣ / وأبو داود في الطب باب في الأدوية المكروهة (٣٨٧٣) ٤ / ٧ / والترمذي في الطب باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر (٢١١٩ و ١٢١٠) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٦٢ / وأحمد في المسند ٤ / ٣١١ / و ٣١٧ / و ٦ / ٣٩٩ / وعبد الرزاق في المصنف (١٧١٠٠) ٩ / ٢٥١ / و (١٧١٠١) وابن أبي شيبة في المصنف في الطب ٧ / ٢٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٤ /

١٩٠ . حديث طارق بن سويد في الاستشفاء بالخمير:

أبو داود في الطب باب في الأدوية المكروهة (٣٨٨٣) ٤ / ٧ / والترمذي في الطب باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر (٢١١٩ و ٢١٢٠) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٦٢ / وابن ماجه في الطب باب النهي أن يتداوى بالخمير و (٣٥٠٠) ٢ / ١١٥٧ / وأحمد في المسند ٤ / ٣١٧ / و ٥ / ٢٩٢-٢٩٣ / وعبد الرزاق في المصنف (١٧١٠٠) والدارمي في الأشربة باب ليس في الخمر شفاء (٢٠٩٥) ٢ / ١٥٣ - ١٥٤ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٢١٢) ٨ / ٣٨٧-٣٨٨ / والطيالسي في المسند (١٠١٨) ٠ / ١٣٧ / وابن حبان في الصحيح (١٣٨٩ و ١٣٩٠) ٤ / ٢٣١-٢٣٢ / و (٦٠٦٥) ١٣ / ١٢٩-٤٣٠ / وابن أبي شيبة ٨ / ٢٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٤ / قلت: وقد ذكرت موطن الحديث هذا والذي قبله في بعض الكتب متماثلين وذلك لأحتمال أن يكون الحديث في مسند طارق أو من مسند وائل . والله أعلم

١٩١ . حديث أم سلمة في النهي عن المفتر:

أحمد في الأشربة (٤) ٤ / ٢٦ / وفي المسند ٦ / ٣٠٩ / وأبي داود في الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨٦) ٣ / ٣٢٩ / وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن .

الفصل الثالث

الوقاية من الأمراض

- ١- الاهتمام بالصحة والعافية .
- ٢- الماء طهور لا ينجسه شيء .
- ٣- البول قاعداً .
- ٤- الاستنجاء بالماء .
- ٥- اتقوا الملاعن الثلاث .
- ٦- غسل ما يصيب الرجل من المرأة .
- ٧- الطهارة من بول الرضيع .
- ٨- الغسل كل أسبوع مرة .
- ٩- السواك مطهرة للفم مرضاة للرب .
- ١٠- السنة والرياضة .
- ١١- الوقاية خير من العلاج .
- ١٢- من الوقاية تغطية الآنية .
- ١٣- الحجر الصحي .
- ١٤- الذباب .
- ١٥- مرض الإيدز .

بين يدي هذه المباحث

إنني سأتناول في هذا الفصل موضوعات شتى تطرق إليها رسول الله ﷺ وعالجها، مبعداً عن المجتمع الإسلامي، ومن ثم عن المجتمع الإنساني كل الأمور التي تسبب له الأمراض والأسقام، أو توقعه في المهالك، وتبعده عن السنن الصحيح، والسوية الصحية، وترفع من قدراته البدنية على مقاومة الأمراض ومسبباتها، ويوجهه إلى الاهتمام التام بالصحة والعافية، ويلفت انتباهه إلى أمور كثيرة إذا راعاها، واتبع هداها، فإنه سيكون في منأى عن كل ما يقلق المجتمع الإنساني في وقتنا الحاضر في موضوعات الصحة، والوقاية من الأمراض، والتي يجند لها الإنسان إمكانات شتى لنشر الوعي الصحي الذي يحافظ على صحة الإنسان، وترفعه عن الوقوع في براثن المرض، الذي يكون ثلث مخاوف الإنسان في القرون الحديثة .

وبذا نجد الإعجاز في سنة النبي العظيم ﷺ يتمثل في كونه قد نبه إلى هذه الأمور، وراعها في حياته كأفضل ما يراعى العالم الفاهم المحيط بالحياة وما فيها، كل ذلك في وقت لم يكن الإنسان يلقي بالأشياء من هذه الأمور، ولا ينبه إلى جزء قليل مما أرشد إليه رسول الله ﷺ فتكون هذه المباحث سبقاً علمياً رفيعاً في الوقاية من الأمراض، وانتقال الإنسان منها، وإبعاده عن الوقوع فيها .

أسأله تعالى أن يوفق المجتمع المسلم ليقتردي بهذا الرسول الكريم ليكون أفضل مجتمع وجد فوق هذه الأرض .

(١) الاهتمام بالصحة والعافية:

نجد في السنة النبوية اهتماماً كبيراً بالصحة والعافية، وتنبهها لأهميتها في الحياة الإنسانية بالإضافة إلى أن السنة بإجمالها كانت ترشد إلى طريق المحافظة على الصحة، وتبعد الإنسان عن الوقوع في الأمراض والأسقام، والأوجاع ومن أول ما يذكر هنا حديث أبي هريرة: -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز" (١).

فالمؤمن المتصف بالعافية، والصحة الجيدة خير من المؤمن الضعيف البنية، المصاب بالأمراض والأسقام، كما يبين الحديث أن الله تعالى يحب القوي أكثر من حبه للضعيف، ثم عطف على ذلك أمره المؤمن بأن يحرص على أن يجلب كل نفع لنفسه وجسده، فإن ذلك مأمور به مطلوب منه تحصيله.

وكذلك حديث عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال النبي ﷺ: "نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ" (٢).

فالصحة من النعم التي أعطاها الله تعالى للإنسان، فعليه أن ينشط بها وفيها فيستغل وقت صحته ليعمل العمل الصالح، وينتج الإنتاج الطيب المبارك، كما عليه أن يحافظ على هذه الصحة، ولا يدخل على بدنه ما يفسدها، ويسأل عن ذلك يوم القيامة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "أول ما يسأل عنه يوم القيامة -يعني العبد يوم القيامة-: أن يقال: ألم نصح لك جسمك، ونرويك من الماء البارد" (٣).

فأكد على أن الصحة من النعم العظيمة التي سيسأل عنها العبد يوم القيامة ما عمل فيها وكيف فقدتها، أو كيف حافظ عليها وشكر المنعم فيها .

ولذلك كانت العافية من أحب ما سأل العبد ربه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: "اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة" (٤) .

وعن رفاعة - رحمه الله - قال: قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه على المنبر، ثم بكى، فقال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الأول على المنبر، - ثم بكى - فقال: " سلوا الله العفو والعافية، فإن أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية" (٥) .

واعتبر المعافاة هي أحد أركان الحياة التي تقوم هذه الدنيا بها فعن عبيد الله ابن محصن رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من أصبح معافى في جسده، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا" (٦) وحث أصحابه على الدعاء بالعافية .

فعن العباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: " يا عباس . يا عم رسول الله . سل الله العافية في الدنيا والآخرة" (٧) .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: " كنت شاكياً، فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أقول: اللهم إن كان أجلي قد حضر، فأرحني، وإن كان متأخراً، فارفعني، وإن كان بلاءً فصبرني .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف قلت؟

قال: فأعاد عليه ما قال . قال: فضربه برجله وقال:

"اللهم عافه - أو شافه - شعبة الشاك - قال: فما اشتكيت وجعي بعد" (٨)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، فقال: يا رسول الله، أي الدعاء أفضل؟ قال: سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة.

ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: يا رسول الله. أي الدعاء أفضل؟ قال: سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة.

ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال: يا نبي الله - أي الدعاء أفضل؟ قال: "سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فإذا أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فقد أفلحت" (٩).

وكذا ما رواه أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، قالوا: فماذا نقول يا رسول الله؟ قال: سل الله العافية في الدنيا والآخرة" (١٠).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: وسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وهو يقول: "اللهم إني أسألك الصبر. قال: سألت الله البلاء، فأسأله العافية" (١١).

إضافة إلى هذا، فإن أدعية رسول الله صلى الله عليه وسلم لربه كان كثيراً ما يدعو فيها، ويسأل ربه العافية.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدميه، وهو ساجد، وهو يقول: "اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك. أنت كما أثنيت على نفسك" (١٢).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في وتره: "اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك. أنت كما أثنيت على نفسك" (١٣).

وعن أبي مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات:

"اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني، وارزقني" (١٤).

فيجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء بالعافية أحد الأسس التي يتعلمها كل مسلم يدخل في دين الله تعالى.

وعن أبي بكر - رضي الله عنه - أن ابنه عبد الرحمن قال له: يا أبا. إني أسمعك تدعو كل غداة: "اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري. لا إله إلا أنت" - تعيدها ثلاثاً حين تصبح، وثلاثاً حين تمسي. (١٥).

ومما يذكر في ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي" (١٦).

وعنه رضي الله عنه أنه أمر رجلاً قال: "إذا أخذت مضجعتك قل: "اللهم أنت خلقت نفسي، وأنت تتوفأها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاعفر لها، اللهم إني أسألك العفو والعافية".

فقيل له : سمعت هذا من عمر؟ قال : سمعته من خيرٍ من عمر، من رسول الله ﷺ (١٧) .

إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت عن النبي ﷺ في سؤال العافية، وطلبها، والإلحاح في ذلك، لأنها خير الدنيا، وخير الآخرة بها يستطيع الإنسان أن يؤدي عبادة ربه، ويقوم بواجباته الشرعية والاجتماعية، فإن الدنيا مزرعة الآخرة، والمريض والعاجز لا يستطيع أن يزرع، فاسأل الله تعالى العفو والعافية في الدنيا والآخرة وسأذكر في الملحق - إن شاء الله تعالى - أحاديث أخرى في هذا الموضوع فهذا الاهتمام من رسول الله ﷺ يدلنا على وجوب اهتمامنا بالعافية، وأسبابها، والابتعاد عن كل أمر يخدش العافية، ويضعفها فبهذا التأكيد على العافية يكون الرسول العظيم - صلوات الله وسلامه عليه - قد سبق كل أمم الدنيا في حث الناس على الحفاظ على صحتهم وعافيتهم والاهتمام بقوتهم مما لا نجاه إلا في العصور الحديثة .

(٢) الماء طهور لا ينجسه شيء:

إن الماء عنصر أساسي في الطهارة لا يقوم عنصر آخر مقامه، فبه يظهر المؤمن من الحدث الأصغر والحدث الأكبر، وقد أوضح رسول الله ﷺ في أحاديثه طهورية الماء، وعدم قبوله للنجاسة، وقد بين أيضاً أن الماء قسمان، الأول: الماء القليل، وهو ما كان أقل من قلتين، والماء الكثير الذي يكن قلتين فأكثر، فالماء القليل ينجس بأدنى مماسة لمادة نجسه، وأما إذا كان الماء كثيراً فإنه لا ينجس إلا ما غلب على لونه أو طعمه أو ريحه.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "الماء طهور لا ينجسه شيء" (١٨).

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث" وفي رواية "لم ينجسه شيء" (١٩).

وقال سعيد بن المسيب: "خلق الماء طهوراً" (٢٠).

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة فجاء النبي ﷺ ليتوضأ منها - أو يغتسل - فقالت له: يا رسول الله إني كنت جنباً، فقال رسول الله ﷺ: "إن الماء لا يجنب" (٢١).

وفي رواية: "لا ينجسه شيء" وقد يعجب الإنسان من هذه الأحاديث التي تثبت للماء طهورية لا يستطيع أن يغلبه شيء على هذه الطهورية، ولكن يسلم لرسول الله ﷺ لأنه لا يمكن أن يخبر عن شيء إلا ويكون حقاً وصدقاً لأنه رسول الله الذي أرسله للناس وعلمه ما لم يعلم.

ويزول العجب عندما يعلم أن تركيب الماء الذي خلقه الله فيه ما يؤهله لذلك

يقول في ذلك الدكتور فارس علوان:

"ونظراً لما يحويه الماء من خصائص لا توجد في سواه، ولتوفره أيضاً في كل مكان فهو بلا شك يحتل مكانة على رأس قائمة المطهرات، وفي قمة أسماء المنظفات ويعتبر بحق "إكسير الحياة"، فلا حياة ولا صحة ولا نظافة بدونه.

يتصف الماء بالطهورية - أي جمعه بين الطهارة والتطهير - لأنه غير صالح لنمو العوامل المرضية وتكاثرها فيه، بل على العكس تماماً، فهو عامل مهم في تلفها، وإبادةها، وتخليص الناس منها بعد فترة وجيزة من الزمن، وذلك بآليات مختلفة منها، ما يلي:

١- إنه لا يحوي العناصر الغذائية اللازمة لنمو العوامل المرضية، ومن ثمَّ يحد من نشاطها ويسبب ضمورها، وموتها.

٢- إن درجة حرارة الماء لا تناسب عادة ما تريده هذه العوامل وتتطلبه من أجل نموها فهي تفضل حرارة تعادل حرارة الجسم أو ما يقاربها، وهي (٣٧) درجة مئوية.

٣- تحتاج العوامل المرضية إلى سكون نسبي، واستقرار وركود، تستطيع في أثناءه أن تتقوى وتنتعش، فتتكاثر وتنقسم خلاياها.

وهذه الشروط تكون عادة مفقودة في الماء لأنه غالباً ما يكون دائم الحركة أو التحريك وإذا ركد لسبب ما أتت المطهرات الإضافية لتؤازره، وتدعمه في القضاء على تلك العوامل، وقد تكون المطهرات طبيعية مثل أشعة الشمس وما تحويه من الإشعاعات والتي أكثرها فعالية الأشعة فوق البنفسجية، أو اصطناعية مثل مركبات الكلور والأوزون وحديثاً استخدمت أشعة الليزر.

٤- إن الضغط الحلولي للماء أقل من الضغط الحلولي في جسم خلية الجرثوم، أو العوامل المرضية الأخرى، مما يتسبب في نضوح الماء إلى داخل الخلية عبر غشائها، بينما تنزح الأملاح والشوارد الموجودة في هيولى الخلية إلى الماء المحيط بها فيختل اتزان جسم الخلية، وتبدل هيولاهها، ويتضخم حجمها، وتنتج بالماء، مما يؤدي إلى انفجارها وتلفها.

٥- نظراً لوفرتة ورخصه، فإن إراقته على العضو الملوث يزيل عنه الأدران والأوساخ وما قد علق فيه من عوامل مرضية، وبخاصة إذا وافق سكب الماء ذلك، أو فرك وتكرار ذلك مرات عديدة أقلها ثلاثاً.

٦- إن الماء القراح يعتبر أحسن الوسائل قاطبة للتطهير، والتنظيف، ولا سيما عندما يستعمل معه الصابون، والمنظفات الأخرى، حيث يسمح الماء لهذه المنظفات أن تؤدي عملها على الوجه الأكمل.

بينما تتفاعل السوائل الأخرى مع هذه المنظفات كيميائياً مما يعيق عملها ويؤخره، وهذا ما يلاحظه كل منا عندما يحاول استعمال سائل غير الماء العذب مع الصابون لتنظيف يديه، فيشاهد أن الصابون قد أعيق عمله وخبث رغوته ووهنت قدرته.

لقد استعمل الأطباء في الماضي سوائل شتى من أجل تطهير اليدين قبل العمليات الجراحية، وبعد فحص المرضى، فقد كانوا يغمسون أيديهم في هذه السوائل لفترة من الزمن تطول أو تقصر. ولكنهم لاحظوا فيما بعد إخفاق هذه الطرق في التطهير وعقمها، وتأكدوا من ذلك عندما شاهدوا أن العوامل المرضية تسبح في هذه السوائل المطهرة حية طليقة، وبأعداد وفيرة، مما جعل الأطباء

يقلعون عن هذه الوسيلة في التطهير، ويلجؤون إلى الماء الصافي الجاري مع الدلك بالصابون، فكانت النتائج حاسمة فوق كل الشبهات، وأفضل من كل ما جرب سابقاً. (انظر كتاب وفي الصلاة صحة ووقاية / ٢٢ - ٢٤).

وقال بعد ذلك: "إن استعمال السوائل الأخرى لا تجزئ عن استعمال الماء لا في عملية التطهير ولا في استكمال النظافة، بل على العكس قد تسبب أضراراً للإنسان هو غني عنها / ٢٦ / ثم ذكر تلك الأضرار.

فالحمد لله على دين الإسلام الذي بعث الله تعالى لبيانه محمداً ﷺ الرسول المعلم الذي قال - منذ أربعة عشر قرناً - : "والماء طهور لا ينجسه شيء".

هل من ناظر معتبر! ومن عاقل متبع؟! إنه الرسول المعلم، والسباق دائماً وأبداً في كل إرشاداته، وفي كل أحكامه إلى ما فيه خير الإنسان، وخير الإنسانية، إنه يريد لهذا الإنسان حياة هانئة بعيدة عن كل الأسقام والأمراض، تزدان بالصحة، وتتوج بالعافية.

(٣) البول قاعداً:

من الأدب الإسلامي الذي جاء به رسول الله ﷺ البول قاعداً وترك البول قائماً إلا لضرورة، وبذلك خالف العرب الجاهليين، وذلك لما في هذه الطريقة من فائدة تعود على الإنسان في دينه وجسمه، قال عبدالرحمن بن حسنة - رضي الله عنه -: بال رسول الله ﷺ جالساً، فقلنا: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة (٢٢).

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبول قائماً. (٢٣)

وعن عمر رضى الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ وأنا أبول قائماً، فقال: يا عمر: لا تبل قائماً. فما بلت قائماً بعد.

وفي رواية عنه قال: ما بلت قائماً منذ أسلمت (٢٤).

وعن عائشة رضى الله عنها قالت: "ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه القرآن" (٢٥).

قال الدكتور فارس علوان في كتابه القيم "وفي الصلاة صحة ووقاية"

وللبول قاعداً حكم كثيرة وفوائد جممة، منها ما يلي:

١- يمنع تلوث الأقدام، والثياب، والحذاء بقطيرات البول المتناثرة التي تزداد شدة وغزارة إذا كان التبول على أرض قاسية، أو إذا كانت هناك رياح تهب بعكس اتجاه تدفق البول.

٢- إن وضعية القعود أثناء التبول أستر وأحجب، وأدعى للأدب والاحتشام.

٣- القعود أيسر لتحرير معصرة الشرج واسترخائها، وأمكن لتقلص عضلات البطن وضغطها على الأمعاء والمثانة، وبذلك يسهل أيضاً تفريغ محتويات

المستقيم إذا وجدت سواء كان غائطاً أو ريحاً، فيتخلص المرء من عبء السبيلين، وانتفاخ البطن معاً قبل وضوءه. وهذه هي إحدى الطرق المهمة للتخلص من الإمساك، ومن ضغط محتويات الأمعاء.

٤- يغني التبول عن كثير من حركات الإستبراء من البول التي يقوم بها من يبول واقفاً، فيكفي من يبول قاعداً أن ينتظر حتى تنقطع آخر قطرة من بوله ثم يعصر ذكره، وينتره ثلاث نترات، ويفيض عليه الماء وكفى، وذلك لأن العضلة المعصرة للمثانة، وعضلات الإحليل الملساء والعضلات والأنسجة المحيطة بالإحليل، تأخذ كلها وضع الاسترخاء أثناء قعود القرفصاء، فينسب البول منها بحرية وسهولة، أما في الوقوف فلا يكون استرخاء هذه العضلات كاملة.

٥- يحول التبول قاعداً دون حدوث غشي التبول (يصيب بعض الأشخاص عندما يبولون واقفين، ويؤدي إلى الإغماء وأعراضه المزعجة) أو إغمائه الذي يحدث عند بعض الناس ولا سيما المسنون، ويكون ذلك بسبب تنبه العصب المبهم، فيؤدي بهم الأمر إلى السقوط المفاجئ على الأرض مع شعور بالدوار والإقياء والهبوط فيلوث جسده وثيابه بالبول، ويؤدي نفسه بالسقوط، عدا عن المضايقات والإزعاجات المرضية والنفسية التي كان يستطيع تفاديها فيما لو بال قاعداً. (انظر الكتاب المذكور /٧٧-٧٦/).

فعندما يندب رسول الله ﷺ إلى المؤمنين إلى البول قاعداً لا شك أنه يتجاوز كل هذه المحاذير التي يسببها البول قائماً، ويسبق عصره بمسافة بعيدة جداً، ويدلنا على الطريقة المثلى في التبول، ويبعدنا عما فيه ضررنا، وأذيتنا.

(٤) الاستنجاء بالماء:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً، وتبعه غلام معه مياضة وهو أصغرنا - فوضعه عند سدره، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته، فخرج علينا، وقد استنجى بالماء.

وبنص "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوي إداوة من ماء وعنزة، فيستنجي بالماء" (٢٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت هذه الآية في أهل قباء ﷺ فيه رجال يحبون أن يتطهروا ﷺ [١٠٨- التوبة] قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية (٢٧) فالاستنجاء بالماء يزيل كثيراً من الأوساخ التي ربما كانت في ذلك المكان مما لا يزول بالناديل الورقية، والأماكن المتسخة تكون مرتعاً خصباً لتكاثر الجراثيم والفيروسات كما لا يخفى.

وكانت السيدة عائشة - رضي الله عنها - تقول: "مرن أزواجكن أن يغسلوا عنهن أثر الغائط، والبول فإني استحبيهن، وإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعلها" (٢٨).

وقد سبق أن تكلمت عما يمكن أن تسبب هذه المنطقة عندما تتجمع فيها الأوساخ ولا تنظف، عند الحديث عن حلق العانة من خصال الفطرة، كما ذكرت أن الماء يعتبر من أفضل المنظفات، فعندما يوجهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الاستنجاء بالماء، فإنما يدلنا على ما فيه وقاية لنا من كثير من الأمراض والأسقام قد تسببها قلة العناية بنظافة هذه المنطقة، فصلوات الله وسلامه على هذا النبي الذي سبق الإنسانية في إرشاداته الصحية العالية الغالية.

(٥) اتقوا الملاعن الثلاثة:

ومما رسمه رسول الله ﷺ الوقاية من المسببات للأمراض وانتشار الجراثيم في الجو، وتلوث البيئة من ذلك، فنهى المسلم حيث كان أن يقضي حاجته في طريق الناس، أو في المكان المظلل لأنه موطن للجلوس، فتلويثه بالبراز يمنعهم من الجلوس، أو ينشر فيهم الجراثيم التي يحملها البراز، كما نهاهم عن البراز عند موارد الماء، لأنها أيضاً سبب واسع لانتشار الأمراض، وتسرب مسبباتها إلى الماء، كما نهاهم عن التخلي تحت ظل شجرة مثمرة لأنها مدعاة لانتشار الجراثيم في الثمار، ومن ثم انتقالها إلى الآكلين، وانتشار الأمراض في جهازهم الهضمي.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اتقوا اللعنين. قالوا: وما اللعنين يا رسول الله؟ قال: الذي يتخلى [يعني يقضي حاجته] في طريق الناس أو في ظلهم" (٢٩).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل" (٣٠).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إياكم والتعريس على جواد الطريق، والصلاة عليها، فإنها مأوى الحياء والسباع، وقضاء الحاجة عليها، فإنها من الملاعن" (٣١).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ: "نهى أن يُصلى على قارعة الطريق، أو يضرب عليها الخباء، أو يبالي فيها" (٣٢).

وقال سراقه بن مالك رضي الله عنه: "إذا ذهبتم إلى الغائط، فاتقوا المجالس على الظل والطرائق" (٣٣).

وعن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من آذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم" (٣٤).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
"اتقوا الملاعن الثلاث .

قيل: وما الملاعن يا رسول الله .

قال: أن يقعد أحدكم في ظل يستظل فيه، أو في طريق، أو في نقع ماء" (٣٥).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة أو على ضفة نهر جار" (٣٦).

يقول الدكتور محمد علي البار - حفظه الله تعالى - [في لقاء شفهي لولدي البراء معه] قال:

"مثلاً بعض الدول الإسلامية تشكو من داء "البلهارسيا" وتنفق الدولة سنوياً ما يقارب المليار في حرب "البلهارسيا" فلم تستطع القضاء على هذا المرض، وفشلت فشلاً ذريعاً، بينما حديث واحد من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل الإشكال، ويقضي على البلهارسيا من أصلها، فحل مشكلة عويصة جداً لما تسببه من سرطان المثانة وتعمل مضاعفات في الكلى مما تستدعي الغسل الكلوي، ومن ثم تحتاج إلى نقل الكلى وزراعتها، وعمليات غسيل الدم، والأدوية المكلفة . . كل هذه يمكن تجنبها باتباع هدي الرسول - صلى الله عليه وسلم - عندما منع التببول، والتغوط في الموارد، وقارعة الطريق، والأطهار، والمياه .

وليس هذا فقط، فهناك (١٠٠٠) ألف مليون يعانون من الإسكارس،

والإنكلستوما، ومئات الملايين الذين يعانون من الأنيميا والجياردا، .. كل هذه تنتهي باتباع هذا الحديث "أهـ".

فانظر إلى هذا السبق العلمي في حديث النبي الكريم ﷺ حيث أراد وقاية الإنسانية من أمراض وأسقام كثيرة فتاكة، تفتك بالحياة، وتنتقل مع الأحياء، لتجعلهم يعيشون حياة بائسة في جسد ضعيف متهالك .. إنه الإعجاز العلمي لرسول الهدى صلوات الله وسلامه عليه يقدمه للمجتمع الإنساني بعامته، وللمسلمين بخاصة ينقذهم به من تلوث البيئة الذي يؤدي إلى الأمراض والأسقام.

(٦) غسل ما أصابه من المرأة:

عن ميمونة - رضي الله عنها - قالت: "توضأ رسول الله ﷺ وضوءه للصلاة - غير رجليه -، وغسل فرجه، وما أصابه من الأذى، ثم أفاض عليه الماء، ثم نحى رجليه فغسلهما، هذا غسله من الجنابة" (٣٧).

وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: "يا رسول الله . إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل؟! "

قال: يغسل ما مس المرأة منه، ثم يتوضأ ويصلي" (٣٨).

فقد أوضحت السيدة ميمونة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قبل أن يغتسل غسل فرجه وما أصابه من الأذى، وبين رسول الله ﷺ بقوله: « أن على الإنسان أن يغسل ما مس المرأة منه ».

كنت في نفسي أتساءل لماذا سمي الماء الذي يخرج من المرأة أذى، ولماذا أمر رسول الله ﷺ الرجل أن يغسل ما أصابه من المرأة؟ حتى رأيت ما كتبه الدكتور / محمد علي البار في كتابه العدوى حيث قال:

" وفي مهبل المرأة تقوم الميكروبات الصديقه من فصيلة دودرلين "Doderline Bacilli" يجعل إفرازات المهبل حامضية فتقتل الميكروبات الضارة" /١١٥/

فحين ذلك قلت لعل هذه التسمية وهذا الأمر جاء بسبب ذلك فإن الإفرازات الحامضية تؤثر على الجلد، وبخاصة في الأماكن الحساسة ذات الجلد الرقيق ولهذا أمر رسول الله ﷺ بغسله، والله أعلم وأحكم، فالمؤمن المتبع لسنة رسول الله ﷺ ينجي نفسه من الوقوع في برائث الإصابات الجرثومية الضارة، نسأله تعالى العفو والعافية، والمعافة الدائمة في الدين والدنيا والآخرة.

(٧) الطهارة من بول الرضيع:

عن أم قيس بنت محصن - رضي الله عنها - أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء فنضحه ولم يغسله .

وفي رواية: فلم يزد على النضح بالماء (٣٩).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "أتي رسول الله ﷺ بصبي، فبال على ثوبه، فدعا بماء فأتبعه إياه ."

وفي رواية "أتي بصبي فحنكه، فبال عليه" (٤٠).

وعن لبابة بنت الحارث - رضي الله عنها - قالت: "كان الحسن بن علي في حجر النبي ﷺ فبال على ثوبه، فقلت: يا رسول الله . البس ثوباً، وأعطني إزارك حتى أغسله، قال: إنما يغسل من بول الأنثى، وينضح من بول الذكر" (٤١).

وعن الحسن البصري عن أمه أنها أبصرت أم سلمة - رضي الله عنها - "تصب الماء على بول الغلام مالم يطعم، فإذا طعم غسلته، وكانت تغسل بول الجارية" (٤٢).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: في بول الغلام الرضيع -: ينضح بول الغلام، ويغسل بول الجارية (٤٣).

وعن أبي السمع رضي الله عنه قال: كنت أخدم رسول الله ﷺ وكان إذا أراد أن يغتسل قال: "ولني، فأوليه قفائي، فأستره بذلك، فأتي بحسن، أو حسين، فبال على صدره، فجئت أغسله، فقال: يغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام" (٤٤).

وعن أم كرز - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: "بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل" (٤٥).

وعن أبي ليلى رضى الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ وعلى صدره، أو بطنه الحسن أو الحسين - عليهما السلام - فبال، فرأيت بوله أساريع، فقامت إليه. فقال: دعوا ابني لا تفرغوه حتى يقضي بوله ثم أتبعه الماء (٤٦).

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ أتى بصبي فبال عليه، فنضحه، وأتى بجارية فبال عليه، فغسله (٤٧).

ففي هذه الأحاديث كلها نرى رسول الله ﷺ قد فرق بين بول الذكر وبول الأنثى قبل أن يأكلا الطعام أما بعد أن يأكلا الطعام فهما سواء في وجوب الغسل. فما وجه هذا التفريق؟

يقول الدكتور فارس علوان:

"إن لهذا التشريع الحكيم مدلولاً واضحاً، وتعليلاً منطقياً كشفت خفاياه اكتشافات الطب الحديث، وذلك:

- أن بول الرضيع الذكر يكون عادة خالياً من العوامل المرضية من جراثيم وغيرها، لأن إصابته بالالتهابات البولية تكاد تكون معدومة في هذه السن المبكر.

- كما أن نسبة المواد السمية، والفضلات المطروحة في البول قبل تعاطيه ألوان الطعام تعتبر ضئيلة جداً.

- أما بول الطفلة: فمن الممكن أن يحوي كثيراً من العوامل المرضية لأن نسبة إصابتها بالالتهابات، والانتانات البولية عالية.

- كما أن مرور البول بمنطقة الفرج قد يتلوث ببعض العوامل المرضية التي تكون عالقة به، ومتوفرة فيه.

(انظر د. فارس علوان - كتاب وفي الصلاة صحة ووقاية / ٩٢-٩٣ /) .

هذا ما عرفت مما توصل إليه العلم الحديث ولعل المستقبل يطلعنا على أكثر من ذلك في حكم هذا التشريع الذي أشار إليه رسول الله ﷺ، كما هو واضح فإن السنة اقتضت أن يغسل مكان إصابة البدن أو الثوب أو المكان من البول، وذلك لما يمكن أن يحمله البول من الجراثيم التي من الممكن أن تنتقل إلى الآخرين، ويغسله نتقى - بإذن الله تعالى - من انتقال هذه الجراثيم إلى أناس آخرين .

(٨) الغسل في كل أسبوع مرة

عن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله ﷺ:

"على كل مسلم غسل، في سبعة أيام كل جمعة" (٤٨).

لقد بلغت الأحاديث الواردة في ندب الناس المؤمنين إلى الاغتسال في كل

أسبوع مرة حد التواتر المعنوي، حيث رويت عن:

أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، والبراء بن عازب، وأوس بن أوس، وأنس ابن مالك، وابن عباس، وابن عمر، وسمرة بن جندب، وعمر بن الخطاب، وأبي أيوب، وثوبان، وبريدة، وابن مسعود، وأبي ذر، وأبي الدرداء، وسلمان - رضي الله عنهم أجمعين -.

وقد يخطر في البال سؤال حول التأكيد على هذا الأمر من رسول الله ﷺ في أحاديث مختلفة، والفائدة القريبة التي كان يدركها أصحاب رسول الله ﷺ والتي كانت هي السبب المباشر للحديث كما يقول عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - هو تغير رائحة المصلين الذين كانوا يلبسون العباء المصنوعة من الصوف، فكانوا يعرقون فيها، فتعظم رائحتهم في مسجد صغير، ذي سقف منخفض يجتمعون فيه، ولكننا في عصر العلم، والتقدم، نستطيع أن ندرك المنافع من ذلك بصورة أدق، وأعمق لهذا الأمر النبوي الذي جعله حقاً على كل إنسان مسلم بلغ سن الاحتلام، وذلك عندما يحدثنا العلم أن جسم الإنسان - وبالأصح جلده الخارجي - مكون من آلاف المسام التي تغطيه والتي تفرز مادة ترطب الجسم، وتعطيه شيئاً من الحيوية عند اشتداد الحرارة تلك المادة التي تدعى "العرق" وتكثر هذه المادة، وتجمعها فوق الجلد، مع ما في الجو من غبار، وما يحمله الهواء من

الهوام وغيرها، يؤدي إلى انسداد هذه المسام بصورة جزئية، أو كلية، مما يحتاج معه الإنسان بين فترة وأخرى إلى إجراء غسل لسائر جسده ليستعيد هذا البدن قوته ونشاطه، ويستمر في عطاءه وحيويته فوق هذه الأرض. ومن هنا نشعر بعظمة رسول الله ﷺ الذي جعل من حق الإسلام على العبد المسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام مرة واحدة، بالرغم من أنه ﷺ كان يعيش في جزيرة العرب ذات الماء القليل، بالإضافة إلى الصعوبة الكبيرة التي كان يلاقيها من يريد أن يحصل على الماء في بيئة شبه صحراوية، معدومة الأنهار، قليلة الآبار.

وما دمنا نتكلم عن الغسل، فلنذكر الغسل من الجنابة الذي أمر الله تعالى به في كتابه العزيز بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ [الآية رقم ٤٣ من سورة النساء].

وفي قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وان كنتم جنباً فاطهروا ﴾ [الآية رقم ٦ من سورة المائدة].

وهذا الأمر بالاعتسال لما يفرزه البدن من كمية كبيرة من "العرق" عند الجماع فكان الأمر بالاعتسال مناسباً لإزالة هذا الدرن من بدن الإنسان بالإضافة إلى ما يثيره الاعتسال من النشاط بتنشيط الدورة الدموية في جسم الإنسان، ولن أقف طويلاً هنا لأنه متعلق بالاعجاز العلمي في القرآن الكريم، وقد أخذت على نفسي أن لا أسترسل بالكلام في ذلك إلا فيما أضافته السنة النبوية على القرآن الكريم.

وعلينا أن لا ننسى أن من السنن النبوية في الغسل أن يسبقه الإستنجاء ثم

يتوضأ وضوءه للصلاة، وذلك لإزالة كل ما يمكن من الأوساخ التي قد تكون علقت بجسم الإنسان، وبخاصة وأن هذه الأعضاء أكثر الأعضاء إحتواءً للأوساخ، أو تعرضاً لها، على ما سيأتي تفصيله في أفعال الوضوء بإذن الله تعالى .

فعن أم المؤمنين ميمونة - رضي الله عنها - قالت : وضعت للنبي ﷺ غُسلًا فاغتسل من الجنابة، فأكفأ الإناء بشماله على يمينه، فغسل كفيه، ثم أدخل يده في الإناء، فأفاض على فرجه، ثم ذلك بيده الحائط أو الأرض، ثم مضمض، واستنشق، وغسل وجهه، وذراعيه . ثم أفاض على رأسه ثلاثاً، ثم أفاض على سائر جسده، ثم تنحى فغسل رجليه (٤٩) .

وعن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء ثم غسل فرجه، ويتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يُشربُ شعره الماء، ثم يحثي على رأسه ثلاث حثيات (٥٠) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات، ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض على جلده الماء، ثم يقول: هكذا كان رسول الله ﷺ يتطهر (٥١) .

ومثل ذلك أحاديث الوضوء، وما ورد فيها من سنن نبوية كريمة، فلا شك أن الوضوء جاء ذكره في كتاب الله تعالى وسبق ذكر آية الوضوء، والتي جعلت فريضة الوضوء: غسل الوجه، والأيدي إلى المرافق، ومسح الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين، وهذه الأعضاء هي أكثر الأعضاء تعرضاً للهواء، ومن ثم للغبار. ولن أتكلم عن هذا لتعلقه بالإعجاز القرآني وإنما سأتكلم عما زادته السنة النبوية في

الوضوء من سنن وأفعال، وهي :

- الترتيب .

- غسل اليدين إلى الرسغين .

- المضمضة .

- الاستنشاق .

- تثليث الغسل .

- تخليل اللحية .

- تخليل الأصابع .

- ذلك الأعضاء مع الغسل .

- مسح الأذنين .

- مسح المأقين .

- استيعاب الأعضاء بالغسل، بل والزيادة فيها لإطالة الغرة والتحجيل .

وسأتكلم عن كل فعل من هذه الأفعال، وما ورد فيها من السنن النبوية المطهرة .

وإن الناظر في هذه الأعضاء التي جاءت السنة بزيادة غسلها على ما جاء في

كتاب الله تعالى وهي من الوحي بلاشك ولا ريب ومن الوحي الإلهي - فإنه -

ﷺ " لا ينطق عن الهوى " . فإننا نجد أن اليدين إلى الرسغين، والفم والأنف أكثر

الأعضاء في البدن تعرضاً للغبار ولما فيه من جراثيم، وفيروسات، ولما يحمله من

أمراض، فغسلها يطهر البدن، ويبعد عنه ما عساه أن يدخل إلى الجسم من أمراض، فإن المداخل الرئيسة للبدن هي هذه الأعضاء.

فله در رسول الله ﷺ كم سن لنا سنة نافعة مفيدة تخفي في أثنائها حكماً جليلة ما كان يستطيع إدراكها قبل هذه العصور التي تقدم فيها العلم، واستطاع أن يكشف ما في الأجواء المحيطة بنا من مسببات، وما يمكن أن يدخل الجسم منها من منفذ الفم، والأنف، وما يعلق بالكفين، مما يلمسان خلال الحياة التي يمارس فيها الإنسان شتى أنواع الأعمال، ويلمس فيها أشياء كثيرة، فلا شك أن هذه السنن لها حكمتها العظيمة، ودالاتها على علم رسول الله ﷺ الذي أعطاه الله تعالى إياه مما لا يستطيع الفكر الإنساني أن يتصوره فضلاً عن إدراكه منذ تلك القرون المديدة.

.الترتيب:

لقد سن لنا رسول الله ﷺ في أفعاله: ترتيب أفعال الوضوء، ولا شك أن هذا الترتيب - لمن أمعنوا النظر فيه - يدل على ذوق رفيع، وإحكام لأمر النظافة، وسيره متوافقاً مع طبيعة التنظيف، وتسلسل أفعاله وانسجامها.

فيبدأ المسلم أول ما يبدأ بغسل يديه إلى الرسغين - أعني الكفين - وذلك لأنهما أداتا العمل الرئيسيتان، فهما تلاقيان الأوساخ والغبار، وتعرضان للاتساخ أكثر من أي عضو آخر. إضافة إلى أنهما أداتا الغسل والدلك لجميع الأعضاء الأخرى - في الوضوء أو الغسل - فلا بد من إزالة ما عليهما من الأوساخ حتى يتسنى لنا أن نطهر وننظف باقي الأعضاء التي جاء الإسلام بغسلها، أو مسحها، فمن غير المعقول أن نغسل تلك الأعضاء بأداة متسخة، فنعمم الوسخ على كافة

الأعضاء بدل تنظيفها، فيبدأ المؤمن بتنظيف هذه الأداة لتنظف غيرها، ومن السنن الواردة في ذلك لكيلا يتسخ الماء الذي نتناول منه - إن كنا نأخذ الماء من إناء لا من صنوبر - أن نميل الإناء لغسل الكفين ولا ندخلهما فيه لأخذ الماء .

ثم بعد ذلك يغسل الفم والأنف بالمضمضة والاستنشاق لإزالة ما فيهما من الأذى، أو التقليل منه، ثم بعد ذلك يغسل الوجه لإزالة كل ما عساه أن يكون علق على الوجه من أثر هاتين العمليتين من الأوساخ، ويبد نظيفة، ثم يغسل المتوضئ ساعديه بيديه النظيفتين ثم يمسخ رأسه بيدين مبلولتين ليتعرف المسلم بهما على حالة رأسه وشعره، وما يكون قد اعتراه من وساخة بسبب الإهمال أو النسيان .

وبيدين نظيفتين يمسخ المتوضئ أذنيه فيدخل السبابة داخل الصيوان، ويمسخ خارجهما بإبهاميه ليزيل كل ما عساه يكون علق فيهما من غبار لتعرضهما للهواء مباشرة .

وآخر أفعال الوضوء، غسل القدمين اللتين تكونان أكثر الأعضاء اتساخاً، سواء كان الإنسان لابساً نعلًا أم لا، ولذلك يؤخرهما إلى الأخير، كما أنه من الممكن أن تكون قد أصابهما شيء من الماء الملوث المتطاير من غسل الأعضاء الأخرى أثناء الوضوء .

فهذا التسلسل في الأفعال إنما هو تسلسل منطقي في الأفعال لتأخذ الطهارة والنظافة حقيقتها، فلا يغسل شيء نظيف بعد شيء متسخ فصلى الله على رسوله المصطفى الذي علمنا ما ينفعنا، وأخذ بأيدينا إلى ما فيه خيرنا وصلاحتنا في الدنيا والآخرة .

. غسل اليدين إلى الرسغين قبل الوضوء:

من السنن النبوية التي بينت للأمة أن على الإنسان إذا أراد أن يتوضأ للصلاة أو لغيرها من العبادات فعله قبل كل شيء أن يغسل يديه إلى الرسغين، وذلك لما سبق أن ذكرت أنهما أداتا الغسل، وهما متعرضتان أكثر من غيرها إلى التلوث والاتساخ، فالبداية بتنظيفهما هو أهم ما يقوم به الإنسان قبل أن يغسل ما سواهما من الأعضاء لأنه إذا لم يفعل ذلك فإنه سينقل ما فيهما من التلوث إلى سائر أعضاء البدن التي يريد غسلها.

وقد جاء في ذلك أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ وقد سبق ذكر أحاديث الغسل والتي فيها أنه كان ﷺ يبدأ أولاً بغسل يديه .

ومن تلك الأحاديث ما ورد عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا قام أحدكم من النوم، فأراد أن يتوضأ، فلا يدخل يده في وضوئه حتى يغسلها، فإنه لا يدري أين باتت يده، ولا على ما وضعها" (٥٢).

يعني أنه لا يدري إذا كانت يده قد تلوثت بوضعها على شيء من بدنه هو مظنة التلوث أو حك بها أنفه أو شيئاً آخر فانتقل إلى يده ما علق على تلك الأشياء من أوساخ، فقبل أن يغسل وجهه يتأكد من خلو يده من التلوث، وهذه قمة ما يتطلع إليه الإنسان في عصرنا من النظافة. هذا وقد روي مثل هذا الحديث عن كثير من الصحابة - رضوان الله عليهم - منهم : (أبو هريرة، وعائشة، وعلي، وعبد الله بن زيد، والمقدام بن معد يكرب، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، والربيع بنت معوذ - رضي الله عن الجميع -).

وسأورد أحاديثهم في الملحق - بإذن الله تعالى - طلباً للاختصار.

. المضمضة والاستنشاق، وتثليث الغسل:

وأما المضمضة والاستنشاق وتثليث الغسل فقد جاء ذلك في وصف وضوء رسول الله ﷺ وقد جاء ذلك عن عدة من الصحابة، ومن ذلك:

أن عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين. ثم قال: قال رسول الله ﷺ: "من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه" (٥٣).

وقد ورد وصف وضوء رسول الله ﷺ عن كثير من الصحابة ومنهم: علي ابن أبي طالب، وعبد الله بن زيد، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعن المقدم بن معد يكرب، وعن الربيع بنت معوذ - رضي الله عنهم -. وقد ذكرت أحاديثهم في الملحق عند ذكر أحاديث غسل اليدين قبل الوضوء، وما ورد في المضمضة والاستنشاق والحث عليهما، ما قاله عبد الله الصنابحي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

"إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثم كان مشيه إلى المسجد، وصلاته نافلة له" (٥٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر" (٥٥).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً" (٥٦).

وعن سلمة بن قيس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا توضأت فانتثر وإذا استجمرت فأوتر" (٥٧).

إلى غير ذلك من الأحاديث التي حثت المسلم على نظافة فمه وأنفه ليكون دائماً وأبداً نظيفاً في كل جزء من أجزاء جسمه.

ولا شك أن في تليث الغسل لكل ما يغسل فيه مبالغة في التنقية والتنظيف وفتح لمسام الجلد، ونشاط للبدن سبق به رسول الله صلى الله عليه وسلم الإنسانية وعلومها، وتقدمها بقرون عديدة، مما يدل على السبق العلمي الواضح الذي لا يستطيع أن ينكره إلا من عميت بصيرته عن رؤية الحق الصراح.

. تخليل اللحية:

وكان من السنن النبوية التي أرشدنا إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعله وقوله تخليل اللحية.

فعن عثمان رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته" (٥٨).

وعن حسان بن بلال قال: "رأيت عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - توضأ فخلل لحيته فقبل له، أو قال: فقلت له: أتخلل لحيتك؟! "

قال: وما يعنني، ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته" (٥٩).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخل يده تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال:
" هكذا أمرني ربي - عز وجل - " (٦٠).

وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته " (٦١).

وعن عائشة - رضي الله عنها - " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء " (٦٢).

فالحية وإطالتها من الفطرة الأصلية التي فطر الله الناس عليها ولتعرضها للهواء قد تحتوي بعض الأوساخ، فلذلك يسن للمسلم أن يدخل يده وأصابعه في أثنائها ليزيل بعض ما يعلق فيها من التراب والغبار، وما أشبه ذلك، وفي ذلك إتمام للطهارة وإكمال للنظافة، وبذلك لا يكون شيء في بدن الإنسان إلا وصلت يد النظافة الإسلامية لتنقيهه وتبعد عنه كل ما يمكن أن يصل إليه، الشعر حتى لا يكون مكاناً خصباً للطفيليات تعشش في ثناياه، والحمد لله تعالى الذي أكرمنا بالإسلام، وأنعم علينا برسول الهدى صلى الله عليه وسلم الذي أوضح لنا كل ما نحتاجه في هذه الدنيا.

- تخليل الأصابع :

ومن السنن النبوية في الوضوء تخليل الأصابع، وهو إدخال الماء بين الأصابع لإزالة ما يستقر في تلك الأماكن من أوساخ أو من طفيليات تحب أن تعشش في تلك الأماكن.

فعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء؟ فقال: " أسبغ

الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائماً".

وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ يدلك أصابع رجله بخصره".

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك" (٦٣).

فيعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعله وقوله أن على المسلم أن يصل إلى كل مكان في الرجلين واليدين عند غسلهما، وما بين الأصابع يعد مرتعاً خصباً للأوساخ والجراثيم والطفيليات، وما عساه أن يكون بين هذه الشنايا الخفية، فيخلل ما بينهما بإصبعه، ولننظر هنا، أي إصبع يختار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذه المهمة، لقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا في تخليل أصابع الرجلين إصبعاً هي أبعد ما تكون عن الاستعمالات اليومية التي يقوم بها الإنسان في يده، وهذه الإصبع هي خنصر اليد اليسرى، فاليد اليسرى في حس المسلم وطبعه لا يستعملها إلا لما كان من الأعمال التي فيها شيء من الإتساح، أو لمساعدة اليد اليمنى في أعمالها، أما خنصر اليد اليسرى فهو أبعد الأصابع عن الاستعمال ولذا عندما يخصصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخليل أصابع الرجل يكون في أعلى درجات الحس المرهف والذوق العالي الرفيع، والنظافة المثالية التي ليس بعدها نظافة.

. تدليك الأعضاء:

وجاء في السنة النبوية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدلك ذراعيه عند الوضوء.

فعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بوضوء فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه. وفي رواية: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ فجعل يدلك ذراعيه" (٦٤)

ولا شك أن تدليك الأعضاء يساعد كثيراً على إزالة الكثير من الأوساخ والدرن الذي يكون على جلد الإنسان وبخاصة مع تثليث الغسل، وقد مثل رسول الله ﷺ للصلاة بمن كان عند بيته نهر يغتسل منه خمس مرات في اليوم. فقال: "أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء" (٦٥).

- مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما:

ومن السنن التي سنّها رسول الله ﷺ في الوضوء أن يقوم المتوضئ بإدخال أصبعيه السبابة داخل فتحة الأذن، ويدلكهما بهما، ويدور بإبهاميه حول الأذنين ليمسح ما وراء الأذنين، والأذن كما هو معروف بما فيها من الثنيات قد يدخلها شيء من الغبار والأوساخ المتطايرة مع الهواء، فبهذا يكون الرسول الكريم قد أرشد أمته لما فيه العناية بالنظافة إلى كل مكان يمكن أن يصل إليه الإنسان.

فعن المقدم بن معديكرب رضي الله عنه قال:

«أتى رسول الله ﷺ بوضوء، فتوضأ، فغسل كفيه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً، ثم تمضمض، واستنشق ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما» (٦٦) وفي رواية ابن حبان «فمسح برأسه وأذنيه داخلهما بالسبابتين، وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أذنيه، فمسح ظاهرهما وباطنهما».

- مسح المآقين:

وكذلك كان من سنن رسول الله ﷺ أن يتعهد المآقين من عينيه والمؤق: طرف العين مما يلي الأنف، واطوق زاوية من زوايا البدن، قد يستقر فيها شيء من

الغبار، وبخاصة إذا كنا في بيئة زراعية، أو صحراوية، فيحتاج الإنسان إلى أن يزيل ما بها عند الوضوء لكيلا تكون مكاناً موبوءاً، يؤثر على عيني الإنسان.

قال أبو أمامة رضي الله عنه وهو يتكلم عن صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم.

« وكان يتعاهد المأقين » (٦٧).

- استيعاب الأعضاء بالغسل والغرة والتحجيل :

وقد ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة، فعلية وقولية إلى إسباغ الوضوء، والمقصود إكماله، وإتمامه، بحيث يصل الماء إلى جميع المواضع التي يجب أن يصل إليه، ولا يترك شيئاً منها لا يصله الماء.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط » ومثله عن أبي سعيد الخدري (٦٨).

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم :

« إسباغ الوضوء شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، والتسبيح والتكبير تملأ السماوات والأرض، والصلاة نور، والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها » (٦٩).

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبغ الوضوء بنفسه، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ فوضع يديه في الإناء سمى الله، ويسبغ الوضوء، ثم يقوم مستقبلاً القبلة ». (٧٠).

ولذلك رأينا أبا هريرة رضي الله عنه يمر على الناس، وهم يتوضأون، فيقول أسبغوا

الوضوء، فإن أبا القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ويل للأعقاب من النار»^(٧١)، ومثله عن عائشة وعبد الله بن عمرو^(٧٢) - رضي الله عنهم -.

وفي حديث "المسيء صلاته" - قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له - «إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة...»^(٧٣).

وعن رفاعة بن رافع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمسيء صلاته -

«إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى يغسل وجهه»^(٧٤).

وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أمرنا أن نسبغ الوضوء»^(٧٥).

وعن أبي عبد الله الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: "عن خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص - رضي الله عنهم - كل هؤلاء سمعوا من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أتموا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»^(٧٦).

وعن عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من توضأ للصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس غفر الله له ذنوبه»^(٧٧).

وعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم، فيصلّي ركعتين، مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة".

وحدثه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما منكم من

أحد يتوضأ، فيُبَلِّغُ - أو فيُسَبِّغُ - الوضوء، ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء» (٧٨).

وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من عبد مسلم توضأ، فأسبغ الوضوء، ثم صلى كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بنى الله له بيتاً في الجنة» (٧٩).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة، لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في صلاة، ما كانت الصلاة تحبسه» (٨٠).

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: "قلت: يا رسول الله كيف الوضوء؟

قال: أما الوضوء، فإنك إذا توضأت، فغسلت كفيك، فأنقيتهما خرجت خطاياك من بين أظفارك، وأناملك، فإذا مضمضت، واستنشقت منخريك، وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين، ومسحت رأسك، وغسلت رجلك إلى الكعبين، اغتسلت من عامة خطاياك فإن أنت وضعت وجهك لله عز وجل - خرجت من خطاياك كيوم ولدتك أمك" (٨١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور، فيعمد إلى المسجد، فيصلي فيه فما يخطو خطوة إلا رفع الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة» (٨٢).

وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا الوضوء الذي يقوم به العبد في هذه الدنيا

سيكون أثره في الآخرة نوراً يعلو أعضاء الوضوء، فحث رسول الله ﷺ المسلم ليزيد الغسل في هذه الأعضاء حتى يبلغ الغسل أكثر مما حده الشارع له، وفي هذا زيادة في إيصال النظافة إلى أكثر من الأعضاء المفروضة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه رئي يتوضأ، فغسل وجهه، فاسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى، حتى أشرع في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، وقال: قال رسول الله ﷺ:

«أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطبل غرته، وتحجيله» (٨٣).

ولذلك لما رئي أبو هريرة رضي الله عنه وهو يتوضأ يغسل يديه حتى يبلغ إبطيه، ف قيل له: ما هذا الوضوء؟ قال: سمعت خليلي صلى الله عليه يقول: «تبلغ حلية المؤمن حيث يبلغ الوضوء» (٨٤).

فكلما زاد إبلاغ الماء في الوضوء للأعضاء، زاد بياض العضو في الآخرة، وطال ذلك البياض في الجسم.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله. كيف تعرف من لم تر من أمتك؟

قال: «غر محجلون بلق من آثار الوضوء» (٨٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» وددت أني قد رأيت إخواني.

قالوا: يا رسول الله . ألسنا إخوانك؟

قال: بل أنتم أصحابي، وإخواني الذين لم يأتوا بعد، وأنا فرطكم على الحوض .

قالوا: يا رسول الله . كيف تعرف من يأت بعدك من أمتك؟

قال: رأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل بهم دهم ألا يعرف خيله؟ قالوا: بلى .

قال: فإنهم يأتون يوم القيامة غراً محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض» (٨٦) .

وقد جاء في حديث رؤية رسول الله ﷺ لربه سؤاله :

« هل تدري فيما يختصم الملائة الأعلى؟ قال: نعم . في الكفارات، والكفارات المكث في المسجد بعد الصلاة، والمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في المكاره» (٨٧) .

« وفي رواية (مشي الأقدام) إلى الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلاة وإسباغ الوضوء في المكروهات» (٨٨) .

فهذه كلها تدفع المسلم إلى الحرص على غسل أعضاء الوضوء بل إلى مد الغسل إلى ما يجاورها من الأعضاء، فتعم النظافة في بدن المسلم المتوضىء، وتشع نوراً في الدنيا، ونوراً في الآخرة بفضل الله تعالى .

ومن السنن النبوية الواردة في النظافة والطهارة، ما ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم من استحباب الأخذ من ماء الغدير، وأن يغتسلوا من مائه في ناحية، ولا

يغمسوا جسمهم في الغدير نفسه (٨٩).

ولا شك أن في ذلك إبعاداً للأمراض، وانتشارها في الأمة، واستقرارها في الماء،
ومن ذلك أيضاً:

ما ورد عن النبي ﷺ من النهي عن البول في الماء الراكد (٩٠).

حتى لا يتسبب ذلك في نقل الجراثيم واستقرارها في الماء، فبذلك يقي المجتمع
من انتشار الأمراض، واتساع المياه الراكدة التي قد تكون مرتعاً خصباً للجراثيم،
والفيروسات الفتاكة.

ومما يذكر هنا حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ "كان يكون
جنباً، فيريد الرقاد، فيتوضأ وضوءه للصلاة ثم يرقد" (٩١).

فهذا الحديث أفاد وحث بأن يتوضأ الإنسان، فيغسل جوارحه، ووجهه بالماء
بعد الجماع وقبل النوم، ولا شك أن في ذلك إعادة لتنشيط الدورة الدموية في
جسم الإنسان.

وقد يقول قائل: إن هذه الأمور التي ذكرتها عن رسول الله ﷺ أشياء عادية،
يستطيع أي إنسان عاقل أن يصل إليها بعقله وفكره، فليس فيها أي إعجاز ولا
سبق علمي.

فنقول:

١- إن النص على هذه الأمور كلها معاً لا يتأتى لأي إنسان عاقل كما يدعي

القائل.

٢- إن النص على هذه الأمور منذ أربعة عشر قرناً لا شك أنها سبق علمي

متميز تفرد به رسول الله ﷺ إذ هناك أمور كثيرة لم نستطع أن ندرك فائدتها إلا بعد اكتشاف الآلات الحديثة، وإجراء البحوث والدراسات العديدة.

٣- إننا الآن نعيش في عصر الحضارة والتقدم والرقي، وعصر العلم والفهم وسعة الأفق والاطلاع ورغم ذلك نجد أن في وزارات الصحة في العالم كله المتقدم والنامي، إدارات خاصة للإرشاد الصحي التي تدل الناس على ما ينفعهم، وتحذرهم مما يضرهم، وأكثر ما تأتي به هذه الإدارات إنما هي أمور قد سبق إليها رسول الله ﷺ فلماذا قامت هذه الإدارات إذا كان العقل بمجردده يصل إلى ذلك؟ أم أن الناس بلا عقول؟! أو لا حاجة للناس بهذه الإرشادات؟

فالحق أن سبقاً علمياً في النص على هذه الأمور التي تفيد التنظيف والطهارة قد حازه رسول الله ﷺ. بتوجيهاته، وتعليماته، وأفعاله، وبخاصة وهو يعيش بين قوم أميين، بعيدين عن الحضارة والرقي والتقدم قد شحت فيه مصادر المياه.

(٩) السَّوَاكُ مطهرة للفم مرضاة للرب: (٩٢)

السواك عود صغير يتخذ من جذور شجر الآراك .

وإليك أقوال أهل اللغة في السواك :

"قال ابن فارس : السين والواو والكاف : أصل واحد يدل على حركة واضطراب، ومنه اشتق اسم "السواك" وهو العود نفسه، والسواك : استعماله أيضاً .

قال ابن دريد : سَكْتُ الشيء سَوَكًا : إذا دلكته، ومنه اشتقاق السواك .

يقال : ساك فاه، فإذا قلت : استاك لم تذكر الفم . [انظر مقاييس اللغة ٣ / ١١٧ -

[/ ١١٨] .

وقال الجوهري : السواك : المسواك، وسَوَّك فاه تسويكاً، وإذا قلت : استاك أو

تسوك لم تذكر الفم . [الصاح للجوهري / ١٥٩٣ /]

وقال : الأراك : شجر من الحمض، الواحدة أراكة . [الصاح للجوهري / ١٥٧٢ /] .

وهذا العود مثله مثل سائر النباتات يتكون في مقطعة العرضي من :

١- طبقة فلينية "محيطة بالعود من الخارج" .

٢- نسيج قشري تتخلله بعض الخلايا المتصلبة، والألياف، وداخله حبيبات

نشاء .

٣- حزم لحائية خشبية تتألف من : لحاء - نحو الخارج، وطبقة مولدة، وأوعية

خشبية، وهي التي تشكل الألياف المنظفة للأسنان حولها نسيج متخشب .

٤- أشعة مخية تفصل بين الحزم الخشبية اللحائية، وتكون خلايا مليئة ببلورات

السيليس، والحماضات، وحبيبات النشاء" .

[هكذا وصفه الصيدلي صلاح الدين حنفي في بحثه الجامعي للتخرج في جامعة دمشق عن "السواك" منذ أكثر من ثلاثين سنة].

ماذا في هذا الجذر من مواد تجعله منظفاً، ومطهراً للضم دون غيره من الجذور الأخرى ودون سواه من أجزاء الشجر المختلفة الموجودة في جزيرة العرب آنذاك؟؟؟
ثم لو استطعنا نحن اليوم أن نضع شريحة من هذا الجذر تحت المجهر، ونعرف ما يحتوي عليه من مواد نافعة، ومفيدة للثة والأسنان، فهل يستطيع أحد منذ أربعة عشر قرناً أن يدرك ما فيه، ويعلم منفعته، وفائدته، فيقرر أنه مطهر للضم؟؟
لا شك أن ذلك سبق عظيم لا يصل إليه أي إنسان مهما كان قدره ومكانته العلمية، أو الاجتماعية.

ولذا عندما نجد أن رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ يقرر هذه الحقيقة العلمية فيقول: "السواك مطهرة للضم" نعلم علم اليقين أنه رسول رب العالمين وقال ذلك بتعليم الله خالق الكون، ومنشئه، فقد علمه ما لم يعلم، وما لا يستطيع أن يعلمه في ذلك العصر أحد، فهذا الإخبار التقريري الجازم الواضح يحمل أسراراً من العلم لا يطلع عليها أحد من الناس إلا في عصر تقدمت فيه أدوات البحث والتنقيب حتى وصل العلم فيه إلى أسرار لم يكن لأهل العصور السابقة معرفتها أو الوصول إليها، أو القرب منها.

إنه الرسول المصطفى، والنبي المجتبي ﷺ.

فلننظر ماذا وجد الباحثون في السواك فقد أجريت تجارب عدة على السواك المتخذ من الأراك فوجد أنه يحتوي على مواد مختلفة مفيدة للثة والأسنان، وإليك ذكر هذه المواد:

١- العفص : ولهذه المادة تأثير مضاد للتعفنات، والإسهالات، كما يعتبر العفص مطهراً للثة، ويستعمل لوقف نزيف الدم .

يقول الدكتور ظافر العطار من جامعة دمشق: " وتوجد مواد أخرى مثل "العفص" الذي يساعد في حالات التهاب اللثة". [انظر كتاب السواك للدكتور عبدالله عبدالرازق مسعود سعيد / ٤٨ / طبع الدار السعودية، ١٤٠٢هـ].

٢- مادة "سينيغرين" (Sinnigrin) وهي عبارة عن جليكوزيد مكونة من اتحاد زيت الخردل "أليل" مع سكر العنب اليميني .

ولزيت الخردل رائحة حادة، وطعم حراق، وهو ما يشعر به الشخص الذي يستعمل السواك الجديد .

٣- مواد مضادة للعفونة، وقاتلة للجراثيم، وهي مجهولة التركيب .

وقد اكتشفها الدكتور "رودات" - مدير معهد علم الجراثيم والأوبئة في جامعة "روستوك" بألمانيا الديمقراطية .

وقال : إن هناك حكمة بالغة في استعمال العرب للسواك بعد بله بالماء لأن استعماله جافاً لا ينجح العمل لما يحويه من مادة مضادة للجراثيم - وحتى لو استعماله جافاً، فهناك اللعاب الذي يمكنه حل هذه المادة - أما الحكمة الأخرى فهي في تغيير المسواك من حين لآخر ذلك لأنه يفقد مادته الهامة المقاومة للجراثيم بطول الاستعمال [انظر الكتاب السابق / ٤٦-٤٧ / نقلاً عن مجلة المجلة (١٩٦١ / ٤)] .

وقد تبين له من تجاربه أن السواك يقتل المكورات العنقودية التي يكثر وجودها في الفم .

٤- مواد تمنع تسوس الأسنان: أعلن الدكتور "كينيث كيوديل" وجودهما في

٥- أملاح معدنية: وجد في تحليل عود الأراك، وجود الشوارد التالية:

- شاردة الكبريتات - الكلور - الفحمت - الصوديوم
- الكبريتور - الكلسيوم - الفوسفات - الحديد .

- بلورات السيليس وهي بنسبة ٤٪ من وزن العيدان الجافة، وتوجد في خلايا الأشعة المخية، وهذه البلورات، وبلورات الحمضات لها فائدة كبيرة في تنظيف الأسنان كمادة زالقة تزلق الأوساخ عن الأسنان .

ويقول الدكتور ظافر العطار من جامعة دمشق:

"إن تركيب هذا النبات (يقصد عود الأراك) هو ألياف حاوية على بيكربونات الصوديوم وهذه المادة هي المادة المفضلة لاستعمالها في المعجون السني من قبل مجمع معالجة الأسنان التابع لجمعية طب الأسنان الأمريكية ليستعمل كمادة سنية وحيدة تقي من العضويات المجهرية التي تغزو فرشاة الأسنان " [انظر كتاب السواك والعناية بالأسنان / ٤٨ /] .

٦- المواد العطرية الزيتية: وهي مواد زيتية ذات رائحة زكية - تعطي للسواك رائحته - لونها بني محمر، ونسبتها ١٪ .

٧- مواد سكرية:

١- النشاء: وهو متوفر في النسيج القشري والأشعة المخية للعود .

٢- مواد صمغية ولعابية .

٣- مواد سكرية بسيطة .

٨ - مواد أخرى :

١- النشادر .

٢- حموض غولية : وهي حموض هيدروكسيلية .

- ويخلص الصيدلي صلاح الدين حنفي إلى القول بأن تفاعل المسواك تفاعل قلوي : ولهذا التفاعل تأثير دوائي هام ، فكثير من أمراض الفم تفيدها الأوساط القلوية أكثر من الحامضية [انظر رسالة السواك للصيدلي صلاح الدين حنفي وكتاب السواك / ٥١ / وكتاب صحتك في الغذاء / ٣١٤ - ٣١٩ /] .

هذا ما وجده الباحثون في القرن العشرين عن السواك وما فيه من مواد مفيدة ونافعة للثة والأسنان ، تقول الدكتورة طيبة الأسنان سهام سلطان :

" ولا تخفى فوائد السواك : أنه ينظف الأسنان وينقيها ، ويقي من أمراض اللثة ويحمي من التهابها .

ويجعل الأسنان منيعة على النخر لأنه يوجد به مادة "الفلورايد" التي تجعل الأسنان منيعة على النخر .

والآن يصنع من عود الأراك "السواك" معاجين أسنان ، وفي البلاد الغربية الأوروبية يستفيدون كثيراً من السواك حين يطحن عود الأراك وتصنع منه المنظفات السنية التي يستعملها أطباء الأسنان في تنظيف أسنان مرضاهم " فصلى الله على محمد .

ويقول الدكتور عبد الغني السروجي - نقيب أطباء الأسنان في سورية - :

" فلو نظرنا إلى تحليل السواك لوجدناه فرشاة طبيعية قد زودت بأملاح معدنية ،

ومواد عطرية تساعد على تنظيف الأسنان، أو بمعنى آخر كأنها فرشاة طبيعية،
ومعها مسحوق مطهر لتنظيف الأسنان .. [من كتاب السواك والعناية بالأسنان / ٥٢ /] .

ويقول الدكتور فارس علوان :

وللمسواك فوائد عديدة، وميزات كثيرة تجعله يفضل الفرشاة والمعجون
ويتفوق عليهما، وذلك للأسباب التالية :

١- يحوي السواك مواداً قاتلة للعوامل المرضية منها ما يلي :

أ- أثبت الدكتور الباحث عبد الحميد القضاة (باحث أردني في علم الجراثيم
والحماة الراشحة أجرى أبحاثه في جامعة كراتشي في باكستان) أنه يقضي على
خمسة أنواع على الأقل من الجراثيم التي توجد في الفم، وتكون سبباً في
أمراضه .

ب- يقول العالم رودات (مدير معهد علم الجراثيم في ألمانيا) : إن فيه مادة
مضادة للجراثيم شبيهة بالبنسلين .

ج- أثبتت أبحاث جامعة الرياض أنه يحوي مادة السنجرين ذات التأثير
المطهر الشديد الفعالية، والتي تقضي على الجراثيم .

٢- فيه مادة السيليس التي تجرف الفضلات، وتزيل القلح، وتساعد على تلميع
الأسنان، وتبييضها بتأثيرها الآلي الحات .

٣- غني بحمض العفص الذي يمنع النزف، ويشفي جروح اللثة ويظهر الفم .

٤- يحوي نسبة عالية من مادة الكلورايد الذي يساعد على حل ملح الطرطير
والتصبغات الأخرى على الأسنان وإزالتها علماً أن ترسبات ملح الطرطير هي

الأساس في تولد القلح .

٥- يتضمن راتينجات متعددة تشكل غلافاً أو طلاء فوق طبقة الميناء لتحميها من التشقق والتصدع حيث يكون هذا التشقق كثرة يبدأ فيها التخر والتسوس .

٦- مواد العظرية الخاصة تطيب الفم، وتجعل له رائحة زكية .

٧- فيه كمية من حيامين [أي فيتامين] (ث) الذي له أثر كبير في مكافحة النزوف عموماً .

٨- إن الصموغ، والنشاء، والأملاح التي تتضمنه تساعد على توزيع المواد الفعالة فيه، وتكون لها بمثابة السواغ (الوسيط الذي تمزج فيه المواد الفعالة)

٩- يقول الدكتور " كينيت كبوديل " : إن فيه مادة تمنع تنخر الأسنان .

١٠- يحتوي على (٢٢) مادة فعالة: منها أملاح الحديد والكلس .

١١- إن تأثيره المحسن للضم، والمطهر للأسنان أطول من تأثير معجون الأسنان حيث إن تأثير المعجون لا يتعدى أكثر من عشرين دقيقة .

١٢- سهولة استعماله، ويسر تناوله لا سيما وأنه يغني عن معجون الأسنان حتى إنه قد لا يحتاج إلى استعمال الماء، لأن لعاب الفم كاف، ويمكنه من أن يقوم بوظيفته على أحسن وجه .

بيد أنه يجب تجديده بطرح القسم المستعمل منه، وتشذيب قسم جديد كلما سنحت الفرصة لذلك، وبهذا يبقى عطاؤه مستمراً، وتنضج خواصه، ومواده الفعالة مع كل استعمال، ويفضل أن يكون ذلك يومياً .

لقد عرف الغرب حديثاً أثر السواك النافع على الفم والأسنان، فشرعوا بمزج

مسحوقه مع معاجين الأسنان، فمنها نوع اسمه "ساراكان"، ونوع آخر اسمه "كوالي مسواك". [أنظر / ٥٥٥٣ / من كتاب وفي الصلاة صحة ووقاية].

وإتماماً للفائدة أورد الأحاديث التي جاءت عن رسول الله ﷺ عن السواك واستعماله:

١- السواك من الأراك:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

"كنت أجتني لرسول الله ﷺ سواكاً من الأراك، فكانت الريح تكفؤه، وكان في ساقه دقة، فضحك القوم - فقال النبي ﷺ: ما يضحككم؟ قالوا: من دقة ساقه. قال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من أحد" (٩٣).

٢- السواك عند كل وضوء:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"لولا أن أشق على أمتي - أو على الناس - وفي رواية "على المؤمنين" لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة" وفي رواية "مع كل وضوء" (٩٤).

وقد استحب كثير من العلماء أن يكون السواك عند الوضوء، وذلك ليكون الماء مزيلاً ما عساه يعلق من أثر السواك، وهو أولى وأكثر تنظيماً للفم، وفي رواية "لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، ومع كل وضوء سواك" (٩٥) وفي رواية "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء". قال أبو هريرة: لقد كنت أستن قبل أن أنام، وبعدما أستيقظ، وقبل ما أكل، وبعدما أكل حين سمعت رسول الله ﷺ يقول ما قال (٩٦).

وفي رواية: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء، ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل، أو نصف الليل، فإذا مضى ثلث الليل - أو نصف الليل - نزل إلى السماء الدنيا الله - جل وعز - فقال: "هل من سائل فأعطيه؟ هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه؟ هل من داع فأجيبه؟" (٩٧).

وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: فرأيت زيدا يجلس في المسجد، وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، فكلما قام إلى الصلاة استاك" (٩٨).

وعن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت عشاء الآخرة، إلى ثلث الليل الأول، فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله تعالى إلى السماء الدنيا، فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر، فيقول قائل: ألا سائل يعطى؟ ألا داع يجاب؟ ألا سقيم يستشفى فيشفى؟ ألا مذنب يستغفر فيغفر له؟" (٩٩).

وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضؤون" (١٠٠).

وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بهم، وهم يجتنون أراكاً، فأعطاه رجل جني آراك، فقال: "لو كنت متوضئاً أكلته" (١٠١).

أي لو كنت أريد الوضوء لاستعملت هذا العود في التسوك.

٣- استعمال السواك بعد الاستيقاظ من النوم:

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك" (١٠٢).

وفي رواية: "كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل أن نشوص أفواهنا بالسواك" (١٠٣). وهذا لما عساه يكون من بقايا طعام بين الأسنان فيتسبب النوم بتخمرها، فيأتي السواك ويزيل ذلك.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضع له وضوؤه وسواكه، فإذا قام من الليل تخلى ثم استاك".

وفي رواية: "سئلت عائشة: بأي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك" (١٠٤).

فرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يحمل السواك معه، وإنما كان يوضع له في إناء داخل المنزل، فكان إذا دخل المنزل يزيل أثر التغيير في فمه بالسواك وإذا استيقظ من النوم أزال ما عسى أن يكون قد حدث في الفم من روائح أثناء النوم.

٤- غسل السواك بعد الاستعمال وقبله:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك، فيعطيني السواك لأغسله، فأبدأ به فأستاك، ثم أغسله، وأدفعه إليه" (١٠٥).

٥- استعمال السواك قبل الاجتماع بالناس:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستن "أي يستاك" وأن يمس طيباً إن وجد" (١٠٦).

فسن رسول الله ﷺ السواك يوم الجمعة عند اجتماع الناس حتى لا يجد الناس ريح الفم المتغيرة.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل وإن كان طيب فليمس منه، وعليكم بالسواك" (١٠٧).

٦- السواك طولاً:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: "دخلت على رسول الله ﷺ وهو يستاك وهو واضع طرف السواك على لسانه يستن إلى فوق - فوصف حماد (يعني ابن زيد) كأنه يرفع سواكه - قال حماد، وصفه لنا غيلان - قال: كان يستن طولاً" (١٠٨).

(١٠) السنة والرياضة:

الرياضة تطلق اليوم على كثير من الألعاب والحركات التي يقوم بها الإنسان سواء أكانت جماعية أو فردية، وأكثر هذه الألعاب إنما هي ألعاب حديثة لم تكن معروفة في السابق، والمقصود هنا هو تلك الحركات التي تؤمن للبدن نشاطه وحيويته، وكلما كانت الحركات التي يقوم بها الإنسان تؤمن لأكثر أعضاء البدن حركته وحيويته كانت أجدى، وأكثر نفعاً، وأفضل استخداماً، وكلما ازداد عدد الذين يمارسون هذه الحركات كان المجتمع أكثر حيوية، وأكثر نشاطاً.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الرياضة ليست مقصودة في حد ذاتها، وإنما لما تؤمنه من لياقة بدنية عالية، وكذلك فإن ما يوجد في الإسلام من حركات أثناء تأدية الإنسان لعبادة الله تعالى، فإن المقصود فيها هو العبادة وليست هذه الحركات، ولذلك يطالب الإنسان بعبادة الله تعالى حتى لو عجز عن أي حركة فإنه مطالب بالصلاة ولو بقلبه.

ولعل أول ما نشير إليه هنا اشتمال السنة النبوية على شيء من الرياضة هو ما ورد إلينا من كيفية أداء الصلاة التي بينها رسول الله ﷺ بفعله، فأركان الصلاة تتكون من: القيام، الركوع، السجود، القراءة، الجلوس.

وكل ركن من الأركان إذا حققناه بنفس الوصف الذي جاءنا عن رسول الله ﷺ فإننا نكون قد مارسنا رياضة مفيدة جد مفيدة لجسمنا وكففتنا عن كثير من الأعمال الرياضية الأخرى، وقد استوعب الكلام عن هذا الجانب سعادة الدكتور فارس علوان - حفظه الله تعالى - في كتابه القيم: "وفي الصلاة صحة ووقاية" مما لا يتأتى معه المزيد اللهم إلا في إيرادي لبعض الأحاديث النبوية التي لم يوردها في

كتابه، وسأقتبس منه بعض الأمور التي ذكرها وأترك لمن أراد المزيد أن يعود إلى كتابه الشائق.

يقول الدكتور حسان شمسي باشا في كتابه "كيف تقي نفسك من أمراض القلب":

الحث على المشي إلى المساجد:

"إذا كانت أحدث الآراء العلمية في أمريكا وأوروبا تقول بأن على الإنسان أن يقوم بنشاط بدني، كالمشي أو الجري أو السباق لمدة (٢٠ - ٣٠) دقيقة مرتين أو ثلاث في الأسبوع، فإن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حث - قبل أكثر من ألف وأربعمائة عام - على المشي إلى المساجد، فالمسلم يمشي إلى المسجد خمس مرات، وقد يكون المسجد على بعد دقائق من البيت أو العمل. أليس في هذا رياضة للبدن ووقاية للقلب" (١٢٣/).

ويقول قبل ذلك: "هناك أدلة قوية تشير إلى أن ممارسة النشاط الرياضي كالمشي والجري والسباحة تقلل من حدوث مرض شرايين القلب" (٢٥/).

قال: ومن المعروف أن ممارسة أي نوع من الرياضة البدنية يقي القلب من خمسة وجوه:

الأول: أنها تخفض مستوى الكولسترول الضار (L . D . L) في الدم، وترفع مستوى الكولسترول المفيد (L . D . H).

الثاني: أنها تساعد في خفض ضغط الدم عند المصابين بارتفاع في الضغط.

الثالث: أنها تنقص الوزن.

الرابع: أنها تساعد في الإقلاع عن التدخين.

الخامس: أنها قد تقلل من تخثر الدم.

قال: ويجب التأكيد على أن المشي العادي هو نوع ممتاز من أنواع الرياضة البدنية، وليس من الضروري إجراء ذلك النشاط البدني يومياً، بل إن ممارسته مرتين أو ثلاثاً في الأسبوع، ربما تكفي لتحقيق الغرض المطلوب شريطة الاستمرار في ذلك النشاط.

ويفضل أن تكون التمارين الرياضية على شكل مشي أو جري أو سباحة - كما ذكرنا - / ٦٥ - ٦٦ / .

فلننظر ماذا جاء في السنة النبوية عن الرياضة والتشجيع عليها، أو فعل من الأفعال العبادية التي يكون ضمنها حركات رياضية، فإننا سنجد أن هناك أحاديث كثيرة فيها نص على الرياضة وتشجيع لها أو فيها حركات تساعد على نشاط الجسم وليونته.

فأول ما يتبادر إلى الذهن من الأحاديث في هذا هو حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - الذي سبق ذكره في الاهتمام بالصحة والعافية، وهو قوله ﷺ:

"المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز" (١٠٩).

فإن القوة المقصودة في هذا الحديث عامة تشمل كل مجالات الحياة التي يعيشها الإنسان، فالقوي في إيمانه خير من الضعيف، والقوي في تخصصه خير من الضعيف فيه، والقوي في بدنه خير من الضعيف فيه، وإذا كان الطريق لقوة البدن هو القيام ببعض التمارين الرياضية، فلا بد للإنسان من القيام بها، حتى

يحصل على هذه الفضيلة من الخيرية، والمحبة عند الله تعالى .

- ومن ذلك أيضاً حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه في الرمي - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة :

- صانعه يحتسب في صنعته الخير .

- والرامي به .

- ومنبله .

فارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا .

ليس من اللهو (أي مباح أو مشروع أو مطلوب) إلا ثلاث :

تأديب الرجل فرسه، وملاعبته أهله، ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعدما

علمه رغبة عنه، فإنها نعمة كفرها» (١١٠) .

وفي رواية : « كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال :

- مشي الرجل بين الغرضين (أي الهدفين اللذين يرميهما) .

- وتأديبه فرسه .

- وملاعبته أهله .

- وتعليمه السباحة » .

- وجاء في حديث عقبة بن عامر في قوله تعالى : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم

من قوة ﴾ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة

الرمي » .

زاد الترمذي في روايته : « ألا إن الله سيفتح لكم الأرض، وستكفون المؤمنة فلا

يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه» (١١١).

وكتب عمر إلى أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنهما -: " أن علموا غلمانكم العوم، ومُقَاتَلَتِكُم الرمي" (١١٢).

فهذه الأحاديث النبوية الكريمة تحثنا على أمور كلها حركات رياضية وقوة للبدن، سواء في ذلك الرماية أو ركوب الخيل، أو السباحة.

وسأتحدث عن الرمي في موضوع منفصل إن شاء الله تعالى.

وقد شجع رسول الهدى ﷺ على السباق بين الفرسان. فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «أجرى النبي ﷺ ما ضمّر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم يُضمّر من الثنية إلى مسجد بني زريق.

قال ابن عمر: وكنت فيمن أجرى.

قال سفيان: بين الحفياء إلى ثنية الوداع خمسة أميال، أو ستة. وبين الثنية إلى مسجد بني زريق ميل» (١١٣).

(والمقصود بالإضمار: أن تعلف الخيل حتى تسمن وتقوى، ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتاً، وتغشى بالجلال حتى تحمى فتعرق، فإذا جف عرقها خف لحمها، وقويت على الجري. فيقصد أنها أعدت للسباق) [فتح الباري ٦/ ٨٥٠].

قال ابن حجر: لم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك ولكن ترجم الترمذي له "باب المراهنة على الخيل" قال: ولعله أشار إلى ما أخرجه أحمد في رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل، وراهن" قال: وقد أجمع العلماء على جواز المسابقة بغير عوض، واتفقوا على جوازها بعوض بشرط أن يكون من غير المتسابقين كالإمام حيث لا يكون له

معهم فرس . [فتح ٦ / ٨٥] .

فأفادتنا رواية أحمد أن رسول الله ﷺ لم يكتف بالحث على المسابقة بين الخيالة، وإنما جعل جائزة لمن سبق، وفي هذا حفز للهمم للمشاركة وتهيئة الفارس والفرس لذلك .

ولم يكتف رسول الله ﷺ بذلك، بل تحدثنا عائشة - رضي الله عنها - فتقول: سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبثنا، حتى إذا رهقني اللحم - أي سمنت - سابقني فسبقتني، فقال هذه بتلك .

وبلفظ: أنها كانت مع النبي ﷺ وهي جارية، فقال لأصحابه: تقدموا فتقدموا، ثم قال لها: تعالي أسابقك .. فذكرت الحديث (١١٤).

فهو أيضاً قد شرع السباق بين الأفراد، حتى ولو كانوا مختلفين في الجنس، بشروط الإسلام ومنها الستر عن أعين الأجانب .

بل إننا نجد رسول الله ﷺ قد ضرب لنا مثلاً من نفسه في ركوب الخيل حيث ركب فرساً عرياناً ما عليه سرج، ولا شك أن ركوب الفرس في حد ذاته يعتبر نشاط وحيوية، فكيف إذا كان بغير سرج؟ فذلك دليل على قوة الراكب ومهارته فعن أنس رضي الله عنه:

« كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ليلة، فخرجوا نحو الصوت، فاستقبلهم النبي ﷺ وقد استبرأ الخبر، وهو على فرس لأبي طلحة عُرِّي، وفي عنقه السيف وهو يقول: لم تراعوا، لم تراعوا .

ثم قال: وجدناه بحراً - يقصد الفرس » (١١٥).

إضافة إلى هذا فقد صار رسول الله ﷺ ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، فصرعه، وكان رجلاً شديداً لا يقدر على غلبته أحد من الناس فأسلم عند ذلك (١١٦).

وقد حضر رسول الله ﷺ لعب الحبش في مسجده، حيث رقصوا أمامه بحرابهم فرحاً بقدمه إلى المدينة المنورة، وكانوا يقولون بلغتهم محمد رجل صالح (١١٧) وقد حضرت السيدة عائشة - رضي الله عنها - هذا اللعب.

هذا ما رأيت في السنة من الرياضة أو التشجيع عليها أو إقرار بعض الأعمال الرياضية التي فعلت أمام النبي ﷺ.

وإذا انتقلنا إلى المشي الذي يعتبر الآن من أفضل أنواع الرياضة، وبخاصة كبار السن، فإننا نجد أن الأحاديث فيه كثيرة، وقبل أن أذكرها أبين الأحاديث التي ذكر فيها الصحابة - رضي الله عنهم - طريقة رسول الله ﷺ في المشي فقد ذكر لنا الصحابة أنس (١١٨) وعلي بن أبي طالب (١١٩) وأبو الطفيل (١٢٠) - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ عندما كان يمشي كان يتكفاً تكفياً كأنما ينحط من صلب - أي من مكان عال - وهذا يدل على النشاط والقوة في المشي، فما كان يمشي متراحياً كسولاً.

إضافة إلى هذا فكان يمشي بجد وسرعة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: « ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ كان كأن الشمس تجري في جبهته، وما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله ﷺ كأنما الأرض تطوى له، إنا لنجهد أنفسنا، وإنه لغير مكترث » (١٢١).

والدراسات الطبية الحديثة توصلت إلى أن السير الجاد السريع أفضل من

الركض و الهرولة، فإذا كان الإنسان يسير بسرعة فإنه يعطيه نشاطاً وقوة، وحيوية .

وقد حث رسول الله ﷺ على كثرة الخطا إلى المساجد :

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :

« خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد؟! قالوا: نعم يا رسول الله. قد أردنا ذلك، قال: فقال: يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم. دياركم تكتب آثاركم» (١٢٢).

ونحوه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - (١٢٣).

وقد رغب رسول الله ﷺ في كثرة الخطا إلى المساجد، وبين ما في ذلك من الأجر العظيم، في أحاديث كثيرة، ومن ذلك :

عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « من خرج من بيته إلى المسجد كتب له كاتبه بكل خطوة يخطوها عشر حسنات، والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين حتى يرجع إلى بيته» (١٢٤).

ونحوه عن ابن عمر (١٢٥) وعن رجل من الأنصار (١٢٦) وعن أبي بن كعب (١٢٧) وعن أبي أمامة (١٢٨) وعن أبي هريرة - رضي الله عنهم - (١٢٩).

- وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ :

« أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشي، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلبها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلي ثم ينام» (١٣٠).

وقد سبق ذكر حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وغيره في كثرة الخطأ إلى المساجد وأنها تمحو الخطايا وترفع الدرجات (١٣١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأبعد فالأبعد أعظم أجراً" (١٣٢).

وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

« من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله، ومن جلس في بيته لا يغتاب أحداً بسوء كان ضامناً على الله، ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله، ومن غدا إلى المسجد أو راح كان ضامناً على الله، ومن دخل على إمام يعزره كان ضامناً على الله » (١٣٣).

وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » (١٣٤).

فهذه الأحاديث التي تحث المسلم وتدفعه ليعتد خطواته إلى المسجد ويمضي إليه ويروح ليزداد علواً في الدرجات عند الله تعالى، وتزداد حسناته، وتغفر له سيئاته، وهذه رغبة كل مؤمن، فلذلك وجدنا السلف الصالح يواظبون على الصلوات الخمسة في المساجد، ولا يدعونها أبداً إلا لعذر قاهر، فكان المشي بالنسبة لهم أمراً عادياً جداً، يسيرون على أقدامهم حتى ولو كانت المسافة بين منزل أحدهم والمسجد كبيرة، فإنه لا بد أن يسير ويمضي إلى المسجد.

ومما حث فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المشي والسير دفعه المسلمين إلى اتباع الجنائز، بل جعل ذلك من حق المسلم على المسلم، وكذا عيادة المريض.

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة

الدعوة، وتشميت العاطس» (١٣٥) في أحاديث كثيرة سأذكرها في الملحق إن شاء الله تعالى .

ومن جملة ذلك رحلة الحج فكلها بذل جهد، وإعطاء الجسم قوة ونشاطاً بل هي كلها تغيير لما اعتاده الإنسان في حياته النظامية التي يسير عليها طيلة السنة، فهو سيغير طبيعته في اللبس، والنوم، والمكان، وسينتقل إلى مكة المكرمة ثم إلى منى ثم إلى عرفات بملابس خفيفة، مما يكون له أثر كبير في نشاط الجسم وحيويته .

إضافة إلى ذلك فإنه سيطوف سبعة أشواط حول الكعبة، وسيكمل فيها ثلاثاً ويمشي أربعاً، وكذلك سعيه بين الصفا والمروة، سيرمل بين الميلين، ويمشي مسافة كبيرة . حتى ينتهي من الأشواط السبعة (١٣٦) .

ويقال مثل ذلك للعمرة، وقد حث رسول الله ﷺ على القيام بالحج، والعمرة، والتتابع بينهما، (١٣٧) بل إنه حث المرأة بصورة خاصة على الحج، واعتبره مثل الجهاد للرجل (١٣٨) .

ومما أثر عن النبي ﷺ أنه كان يأتي مسجد قباء كل يوم سبت راكباً وماشياً (١٣٩) أي أحياناً يأتيها راكباً، وأحياناً يأتيها ماشياً على قدمين، وهذا من الرياضة التي تعطي البدن حيوية ونشاطاً، وما بين المسجد النبوي ومسجد قباء ما يقرب من ثلاثة أكيال أي ستة أكيال جيئة وذهاباً، فهي رياضة أسبوعية ممتازة وبخاصة لمن جاوز الخمسين من العمر .

يقول الدكتور مازن سلميان فقيه: " نجد أن الرياضة تلعب دوراً كبيراً في مقاومة إحدى مشكلات الشيخوخة وهي: هشاشة العظام (نقص نسبة الكلس)

مما يؤدي إلى نقص في كثافة ووزن العظام التي تؤدي إلى الكسور في حالة الإصابات الطفيفة .

قال: "ولا أعني بالرياضة ممارسة الألعاب العنيفة، بل يكفي جداً المشي الجاد، أو استخدام الدراجة الثابتة لمدة نصف ساعة - ثلاث مرات أسبوعياً" .

[انظر د . مازن سليمان فقيه: في مقالته: "ألا ليت الشباب يعود يوماً" مجلة أهلاً وسهلاً السنة (١٨) العدد (٣) رمضان / شوال / ١٤١٤ هـ - مارس ١٩٩٤ م] .

وإذا استعرضنا أفعال الصلاة فإننا سنجد أن في كل ركن من أركانها، وفعل من أفعالها تدريب طيب، ورياضة ممتازة لأعضاء البدن يؤديها المسلم عبادة لله تعالى، ويكسب مع رضوان الله تعالى حيوية ونشاطاً لبدنه:

١- فأول ما يبدأ به المسلم هو تكبيرة الإحرام مع رفع يديه حذو منكبيه، قال ابن عمر - رضي الله عنهما - كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا بحذو منكبيه ثم يكبر (١٤٠) .

يقول الدكتور فارس علوان:

في هذه الحركة تتمرن عضلات الأطراف العلوية بما فيها العضلات الباسطة للأصابع وتقلص العضلات الدالية، وشبه المنحرفة، وعضلات الكتف الأخرى .
[من كتاب وفي الصلاة صحة ووقاية / / ١٢٢] .

٢- ثم من أركان الصلاة المنتفخ عليها بين أهل العلم القيام (١٤١)، وهو الوقوف على قدميه ساكن الحركة، ثابت الرأس والجوارح مركزاً بصره في موضع سجوده قابضاً بيميناه على يسراه (١٤٢) مفرجاً بين أقدامه قليلاً .

قال الدكتور فارس علوان:

إن الوقوف بهذا الشكل النموذجي يعطي المصلي وضع استرخاء كامل لعضلات الجسم كلها - إلا عضلات اليد اليمنى - وفيه يشعر المصلي براحة تامة واطمئنان كبير .

قال : فالأطراف العلوية ليست مسبلة عمودياً لأن اليد اليمنى - كما هو معلوم - قابضة على اليد اليسرى أمام الجسم، واليمنى هي الأقوى والأهمر وهي الأطهر والأكرم، فحري بها أن تقبض لا أن يقبض عليها، وخاصة في هذه الوقفة المباركة، وهذا القبض يقوي عضلاتها، وعضلات الساعد الأيمن لتبقى يمنى المسلم قوية شديدة لغاية أرادها الله - عز وجل - .

قال : فلو أن اليد اليسرى هي التي تمسك باليمنى لما حصل الاسترخاء الكامل المنشود للجسم، ولصادف المصلي عنثاً وحرماً، وذلك لضعف اليد اليسرى وقلة حذاقتها .

ولو كانت الأطراف العلوية مسبلة طيلة مدة الوقوف في الصلاة، وقد يطول هذا الوقوف حسب توفيق الله، وتجليات المصلي، واستغراقه في لذائد هذه الرحلة الإلهية، فلو كانت الأطراف العلوية مسبلة - كما ذكرنا - لنجم بعض الأضرار التي تنتج عن ركود الدم الوريدي في الأوردة والأوعية الشعرية التابعة لهذه الأطراف، وترى عندها أوردة اليدين مُنتبجة مزرقّة، ويخشى من تكرار هذا الركود الوريدي، وبطئه أن تتشكل الخثرات الوريدية، وترسل بالصمامات الوريدية - الجلطات - التي قد تكون سبباً في كثير من الأمراض الخطيرة .

قال : ورب قائل يقول : لماذا لا يحدث هذا في الأطراف السفلية؟ فالجواب :

"أن الله - تبارك وتعالى - جهز أوردة الأطراف السفلية بدسامات تسمح للدم بالصعود، والتوجه إلى أعلى باتجاه القلب، وتمنعه من النزول في الاتجاه المعاكس،

أما أوردة الأطراف العلوية فلم تجهز بمثل هذه الدسامات [الكتاب السابق / ١٢٣ /] .
وقال : ومما يزيد في استرخاء الجسم الكامل في أثناء الوقوف انفراج القدمين
حيث تسترخي عضلات الحوض، وأخص هنا عضلات "البسواس" وعضلات
"الإليتين والفخذين" والعضلات الخياطية....

ثم إنه بانفراج القدمين يتوازن الجسم بسهولة، فلا يبذل المصلي جهداً لضبط
وقوفه وتوازنه كما لو كان مطبق القدمين...

قال : "ولا ننسى أن انفراج القدمين يمنح الإنسان الشعور بالراحة والانفتاح لما
يسببه من تهوية وترويح لمنطقة العجان، وبخاصة في المناطق الحارة، ولهذا تقل
نسبة إصابة هذه المنطقة بالتسلخات والالتهابات الجلدية الأخرى" [الكتاب السابق /
١٢٤ /] .

٣- وإذا انتقلنا إلى الركوع فإن صورته التي سنها رسول الله ﷺ لو اتبعها
المسلم، وطبقها لكانت أفضل رياضة للظهر وللأطراف، ولعضلات الرقبة.

فالركوع يكون بميل الجذع على الأطراف السفلية بحيث يشكل معها زاوية
قائمة، مع وضع اليدين على الركبتين، والساقان منتصبتان، والرأس معتدل ممتد
على سوية الجذع بدون رفعه إلى الأعلى، ولا خفضه إلى أسفل.

فعن أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : " لا تجزئ
صلاة أحدكم حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود " (١٤٣).

وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

"أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته .

قالوا: يا رسول الله . كيف يسرق من صلاته؟

قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها" (١٤٤).

وعن أبي حميد - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ إذا ركع اعتدل ، ولم يصب رأسه (أي لم يمله إلى أسفل) . ولم يقنعه (أي يجعل طرفه موازياً لما بين يديه) ووضع يديه على ركبتيه (١٤٥).

يقول الدكتور فارس علوان :

فبالركوع تنقلص عضلات جدار البطن مما يجعلها قوية نشيطة، ويخلص البطن من الشحوم الفائضة، والدهون المتراكمة، والتضخم والترهل، ويساعد حركات المعدة والأمعاء، ويدعمها في أداء وظيفتها، واستكمال نشاطها كما أنه يدفع عضلة الحجاب الحاجز باتجاه جوف الصدر نظراً لاندفاع أحشاء البطن، وضغطها على الحجاب الحاجز، والتسبيح يزيد من تقلص هذه العضلة في أثناء الركوع، ويساهم في زفير جيد طويل يزداد طوله حتى يبلغ أقصى درجاته بازدياد التسبيح وتكراره، وهو الزفير القسري الذي لا يعرف فائدته إلا الأطباء والرياضيون .

كما يقلص الركوع عضلات الحوض والعضلة القابضة الفخذية وغيرها من العضلات وأما القيام من الركوع فإنه يقلص عضلات الظهر والعمود الفقري، وعضلات الإليتين، والعضلات الباسطة الفخذية، ويفيد بخاصة كتلة العضلات المتينة التي تمتد على جانبي العمود الفقري مما يقوي العمود الفقري، ويجعله مستقيماً، وتزداد مرونة حركاته : مما تجعل نسبة إصابات العمود الفقري عند المصلين أقل من غيرهم، وبخاصة في البلاد الغربية .

إن القيام والوقوف عنده فترة وجيزة والشهيق العميق الذي يستنشقه المضلي في أثنائه يمنح الجسم قسطاً من الراحة والاسترخاء.

٤- السجود :

فالأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في كيفية السجود التي بينها لنا هي رياضة جيدة لجميع أعضاء الجسم .

فعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : « أمرنا النبي ﷺ أن نسجد على سبعة أعضاء، ولا نكف شعراً ولا ثوباً، الجبهة واليدين والركبتين والرجلين » (١٤٦).

وعن العباس بن عبد المطلب - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب : وجهه وكفاه وركبناه وقدماه » (١٤٧).

فبين أنه يجب عليه أن يضع هذه الأعضاء السبعة على الأرض .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير يضع يديه قبل ركبته » .

وفي رواية : « يعمد أحدكم، فيبرك في صلاته كما يبرك الجمل » (١٤٨).

- وعن وائل بن حجر رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه » (١٤٩).

وعن ابن بحنة رضي الله عنه قال : « كان النبي ﷺ إذا صلى فرج بين يديه وإبطيه » وفي رواية : « كان إذا سجد يجنح في سجوده حتى يرى وضع إبطه » (١٥٠).

والمراد أن رسول الله ﷺ كان يبعد عضديه عن جسده في السجود: كما روى
أحمر بن جزء - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافى بين عضديه
عن جنبه حتى نأوي إليه " - أي نشفق عليه - " (١٥١) .

وعن ميمونة - رضي الله عنها - « أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافى بين
يديه حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر بين يديه مرت » (١٥٢) .

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجدت فضع
كفيك ، وارف مرفقيك » (١٥٣) .

- وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك
اليمنى ، وتثني رجلك اليسرى » (١٥٤)

- وعن وائل بن حجر - رضي الله عنه - قال : « قدمت المدينة ، فقلت : لأنظرن إلي
صلاة رسول الله ﷺ فلما جلس - يعني للتشهد - افترش رجله اليسرى ، ووضع
يده - يعني على فخذه اليسرى - ونصب رجله اليمنى » (١٥٥) .

- وأما فوائد السجود الصحيحة إذا قام به المصلي على الصورة التي سنّها رسول
الله ﷺ لنا فهي كثيرة منها :

١- تطبيق الزفير القسري العظيم المنفعة [انظر فارس علوان : " وفي الصلاة صحة ووقاية " عن
فوائده / ١٢٩ - ١٣٢ /] .

٢- تمرين عضلات الجسم في أثناء السجود ، فما من عضلة من عضلات الجسم
الإرادية إلا وتشارك في الحركة والعمل في أثناء الهوي إلى السجود والنهوض
منه .

٣- السجود صمام الأمان ضد البطنة والبدانة .

٤- السجود يفيد في مكافحة الإمساك .

٥- السجود يقي من أكثر أمراض الحوض والعجان - أي المنطقة التي أسفل الحوض - .

٦- جميع العضلات التي تحويها الأطراف السفلية وأكثر عضلات الجسم تنقبض وتنبسط تبعاً، مما يؤدي إلى تقويتها وتنشيطها، وكذا المفصل الحرقفي الفخذي، ومفصل الركبة، ومفصل عنق القدم، ومفاصل أصابع القدم وسلامياتها وغيرها تتمرن وتعمل بانتظام واستمرار خلال السجود .

٧- تروية الدماغ وتغذيته: فيأتي السجود بفوائده ومعطياته لينشط دوران الدم في الدماغ، ويفتح كل شبكات الأوعية الشعرية ودقائقها المنتشرة بين خلاياه وأليافه فيحسن تغذيتها، ويزيد ترويتها، ويساعدها على أداء وظيفتها .

٥- وأما القعود، فقد مر بنا حديث ابن عمر ووائل بن حجر عن كيفية القعود بعد السجود وأن القعود وهو حالة استرخاء الجسم يقعد فيه المصلي على رجله اليسرى في القعود الأول، ويقدم الرجل اليسرى ليقعد على إلبته اليسرى في القعود الأخير، وفي كلتي الحالتين تبقى الرجل اليمنى منتصبه، وتبقى أصابعها مثنية إلى الأمام تواجه القبلة . ويكون معظم ثقل الجسم مركزاً على الأطراف السفلية، فينضح الدم الوريدي منها ليسير إلى الأعلى قدماً باتجاه القلب الأيمن وتتخلص الأطراف السفلية من ركود الدم أو تباطئه في الأوردة، وانتصاب العمود الفقري أثناء القعود يقوي عضلات الظهر ويشدها .

وانتصاب القدم اليمنى يفيد في تقوية عضلات القدم والساق اليمنى، ويساعد على نزوح الدم الوريدي في الطرف السفلي، ويلين مفاصل أصابع القدم

ومفصل عنق القدم، ويقلص عضلات الجذع والحوض في الجهة اليمنى [انظر د. فارس علوان: وفي الصلاة صحة ووقاية / ١٢٨-١٥٠ /].

٦- وأما التسليم:

فهو المرحلة الأخيرة من مراحل الصلاة.

فعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» (١٥٦).

وقد نقل لنا كيفيته عن الأصحاب - رضي الله عنهم - فعن سعد بن أبي وقاص قال: «كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده» (١٥٧).

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله.

وفي رواية: «حتى يرى بياض خده من ها هنا، وبياض خده من ها هنا» (١٥٨).

فكان رسول الله ﷺ يلفت وجهه تماماً إلى اليمين وإلى اليسار عند السلام حتى يرى من خلفه بياض خده.

ويعد التسليم من الناحية الصحية تمريناً جيداً لعضلات الرقبة التي كانت أقل العضلات حظاً من الحركة والتمرين، فالالتفات يقلص عضلة القصبة الترقوية الحشائية إضافة إلى عضلات الرقبة الأخرى، كما يقلص عضلات زناد الكتفين وأعلى الظهر.

ويحرك التسليم العمود الفقري الرقبى، ويساعد على إزالة تصلباته والتصاقات، ويعمل على تحرير عروق الدم الكبيرة في الرقبة، ويحفظ مرونة جدر الأوعية الدموية، ويعينها على القيام بوظيفتها. [انظر د. فارس علوان: وفي الصلاة صحة ووقاية / ١٥٠].

فعلى المسلم أن يقوم بالصلاة على الصورة التي شرعها له رسول الهدى ﷺ ليستفيد الفائدة الكاملة من هذه الصلاة، فائدة بدنية، وفائدة عبادية، فيقوى جسمه ويصح، وتتحرك عضلاته كلها، فيكون قوياً نشيطاً.

(١١) الوقاية خير من العلاج:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: « لا يوردن ممرض على مصح » (١٥٩).

والممرض: الذي له إبل مرضى. والمصح: من له إبل صحاح، نهى صاحب الإبل المريضة أن يوردها على الإبل الصحيحة [أنظر فتح الباري ١٠ / ٢٥٣ / .]

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد » (١٦٠).

" يقول الدكتور محمد علي البار: يظهر الجذام بصورتين إكلينيتين مختلفتين: الجذام الأسدي والجذام الدرني، فأما أحدهما فيشبه فيها وجه الأسد " ولعل في ذلك مناسبة في الحديث الشريف . [(٦٥) من كتاب العدوى بين الطب وحديث المصطفى ﷺ] .

العدوى في المرض من المريض إلى السليم، أمر قد قرره الطب في الأمراض المعدية، وقرر أن هناك أمراضاً تنتقل من المريض إلى السليم، أو من حامل المرض - وإن كان ظاهره سليماً - إلى رجل آخر بواسطة المماسه، أو استعمال أدوات المريض، أو غير ذلك من طرق الانتقال، فمن الأمور الوقائية للإنسان أن لا يجتمع مع من يحمل المرض حتى لا ينتقل إليه، وإن كان من المعروف عند الجميع أنه لا يشترط أن يمرض كل من مس مريضاً، وأن يحمل جرثومته، فقد يصاحبه، ولا يمرض، وقد يمس ولا ينتقل إليه المرض، ولكن دفع المضار مقدم على جلب المصالح.

ولهذا الذي قرره الطب في العصور الحاضرة، جاء حديث رسول الله ﷺ منذ أكثر من أربعة عشر قرناً ليقرر ذلك في هذه الأحاديث الكريمة، فيبين لنا أن

الأمراض السارية تنتقل من المصاب إلى السليم بواسطة ورود صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة، فلذا نهى رسول الله ﷺ صاحب الإبل المريضة أن يأتي بإبله إلى المرعى الذي تكون فيه إبل صحيحة، وذلك حتى لا يسري المرض إلى الصحيحة.

وكذا أمر الرجل الصحيح أن يفر من المصاب بمرض الجذام - وهو مرض معد - كما يفر من الأسد، لنفس السبب، ولذات العلة، وهو: عدم إصابته بهذا المرض من جراء مماسه للمريض.

وأما التوفيق بين أول الحديث الثاني وآخره وهو قوله " لا عدوى " و فر.. " فقد قال بعض العلماء: إن الحديث منسجم أوله مع آخره، فالحديث ورد بالنفي، ومعناه الأمر أي: لا يعدي بعضكم بعضاً ولا تتطيروا، ولا تعتقدوا بوجود الهامة أو بتأثير صفر، وفر من المجذوم... فكلها أوامر.

- وحمل بعض العلماء أن النفي في هذا الحديث " لا عدوى " المقصود به نفي الاعتقاد بتأثير هذه الأشياء من غير أمر الله وإرادته، فالنفي للمعتقدات، ومحلها القلب، والأمر للأفعال، ومحلها الجوارح، فأنا أعتقد أن لا فعل ولا تأثير في هذا الوجود إلا لله تعالى، وأما الأسباب، فأنا مأمور باتخاذها والسير وفقها حتى تسير الحياة سيراً كما يريد الله تعالى، فلا تأثير في العدوى بالمماس إلا بإرادة الله تعالى.

ولذلك رأينا رسول الله ﷺ عندما علم أن في وفد ثقيف رجلاً مجذوماً، أرسل إليه فقال: «إنا قد بايعناك فارجع» (١٦١).

وقال للأعرابي الذي قال: يا رسول الله. فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها

الطباء فيخالطها البعير الأجر، فيجربها ؟ فقال رسول الله ﷺ : " فمن أعدى الأول " (١٦٢) .

فإنه أراد أن يرشد هذا الأعرابي إلى الفاعل الحقيقي، وأن المماسه وإن كانت هي سبباً في انتقال العدوى، ولكنها ليست المؤثر في ذلك إلا بمشيئة الله، فتوكل على الله وثق به، واعتمد ما عنده، فإنه قد يجعل الضار نافعاً بفضلله وكرمه .

وذكر الدكتور محمد علي البار - حفظه الله تعالى - أن الأمراض نوعان معدية وغير معدية وبين أن سببها البكتريا والفيروسات، وبين أن منها النافع، ومنها الضار إلى أن يقول : " وتعيش هذه البلايين من هذه البكتريا في فم الإنسان، وأنفه، وعلى سطح جلده، وفي أمعائه دون أن تحدث له أي ضرر، بل إن كثيراً منها ذو نفع وفائدة - كما أسلفنا - ولكن العجيب حقاً أن هذه البكتريا المفيدة والتي تعيش معنا في وئام وسلام قد تتحول طبيعتها الهادئة المسالمة فجأة، وبدون سابق إنذار إلى طبيعة عدوانية وحشية مآكرة، فتتجهج علينا، وتستغل ضعفنا، فتجعلنا فريسة لها بين عشية وضحاها .

ومن البكتريا ما مرد على العدوان، والهجوم وهي البكتريا المسببة لكثير من الأمراض والأوبئة مثل : (وذكر أمثلة منها) الطاعون . . والجذام .

قال : ولكن العجيب والغريب حقاً أن نجد تلك البكتريا التي مردت على البطش والعدوان قد استحالت طبيعتها - عند بعض الناس - إلى حَمَلٍ وديع لا يسبب ضرراً ولا يهيج ساكناً، فلا تهاجم، ولا تقاتل، وإنما تقبع في مكانها هادئة هامة تآكل مما يفيض عليها في وئام وسلام، بل أكثر من هذا : أنها تقوم - أحياناً - بتغيير طبيعتها تغييراً شاملاً كاملاً (وهي نفسها لا تدري عن هذا التغيير شيئاً)

تتحول من الإساءة إلى الإحسان، ومن الضرر إلى النفع، ومن الهجوم على جسم الإنسان إلى الدفاع عنه، ومن خذلانه إلى نصره، كل هذا على غير سابق عهد منها، ولا رداً لجميل قدمه لها الجسم الإنساني، ولا توقعاً منها لمثل هذا الجميل فيما تأتي به الأيام.

وليست هناك قاعدة نستطيع أن نتنبأ بها عن طبيعة هذا الميكروب (الكائن الدقيق) المخاتل المخادع، وأنه سيتحول فجأة من السلام والوئام إلى الهجوم والعدوان، أو سيتحول من الهجوم والعدوان إلى المسالمة والموادعة، فليس الأمر بأيدينا، وليس كذلك بيد تلك الميكروبات الدقيقة فهي لا تعلم من أمرها شيئاً، ولكن الأمر لمن بيده الأمر كله يصرفها كيف يشاء.

وأما معلوماتنا فهي تعتمد على التجارب، وعلى الأغلب الأرجح، وليس لدينا من علم يقيني بأن هذا الميكروب سيسبب المرض الفلاني، أو أنه سيسبب المنعة والمناعة، ولا نعرف سلفاً أن هذا الميكروب سيكون ضاراً عند هذا الشخص إلا على سبيل الترجيح والتغليب، فليس في العلم التجريبي - بفروعه كلها - شيء يفيد اليقين، وإنما هو علم مبني على غلبة الظن والترجيح " [٤٣-٤٥ / من كتاب العدوى بين الطب وحديث المصطفى ﷺ] .

إلى أن يقول :

" وعلى هذا نستطيع أن نقول بكل ثقة : إن الميكروب (الكائن الدقيق مثل : الفيروس أو البكتيريا أو الفطريات، أو الحيوانات ذات الخلية الواحدة مثل : الأميبا وطفيلي الملاريا، أو الحيوانات متعددة الخلايا مثل الديدان الطفيلية) ليست وحدها المسببة للمرض، والعدوى، وأن هناك أسباباً مجهولة تتحكم بالطبيعة

العدوانية لهذا الميكروب فتحولها إلى طبيعة مسالمة، أو تتحكم في الطبيعة المسالمة لذلك الميكروب فتحوله إلى معتد أثيرم، وهناك أيضاً من الأسباب المجهولة التي تتحكم في المقاومة الموجودة لدى الإنسان فتجعلها قوية عارمة تكتسح كل عدوان، أو تجعلها ضعيفة هزيلة تنهزم في كل ميدان، ولا تقوم المقاومة على ضعف الهيكل والبنيان، ولا على قوته وعرامته وضخامته وإنما تعتمد على مجهولات كثيرة، ومعلومات قليلة" [٤٩/ - ٥٠ /] .

قال: " هذه الحقائق العلمية توضح لنا بجلاء معنى الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في العدوى، وتزيل عنها ما يبدو لأول وهلة من تعارض، بل تبدو الأحاديث النبوية على حقيقتها القدسية تتحدث عن الحقيقة في أبعادها السحيقة بلفظ قريب إلى الأذهان والعقول، وهي متصلة بالأزل" [/ ٥٠ /]

ثم يورد الدكتور محمد علي البار: الأحاديث الواردة في العدوى ليقول:

"ففي هذه الأحاديث الشريفة يبين رسول الله ﷺ للعرب وللناس كافة أن العدوى وحدها، أو الميكروب وحده ليس هو السبب في حصول المرض، وأن هناك أسباباً أخرى بيد الله - سبحانه وتعالى - إن شاء صرفها، وإن شاء جمعها، فكان المرض، وكانت العدوى .

أما الاعتقاد بأن هذا الميكروب هو سبب المرض الوحيد، وأن العدوى هي سبب المرض الوحيد فهو :

أولاً: جهل بحقائق الأشياء .

وثانياً : جهل بقدرة الخالق - عز وجل - .

وثالثاً: تعظيم للأسباب الظاهرة، فيتكل عليها المرء وبذلك يخرج من دائرة

التوحيد إلى دائرة الشرك بالله تعالى، فيرى الأسباب الظاهرة، ولا يرى سببها الحقيقي وهو الله - جلّت قدرته، وتعالّت حكمته - فيضل كما ضل السابقون من عرب ومن عجم، وكما ضل اللاحقون والمعاصرون من ذوي الكلمات الرنانة والألفاظ البراقة التي يخدعون بها الناس عن الحقيقة، وما يخدعون بها إلا أنفسهم وما يشعرون" [/ ٥٣ /] .

ومن هنا ندرك سر قول النبي ﷺ الذي رواه زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليلة . فلما انصرف أقبل على الناس، فقال :

هل تدرّون ماذا قال ربكم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم .

قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ؟ فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب، وأما من قال : بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب » (١٦٣) .

فالمؤمن يعيد كل فعل في هذا الكون إلى الله تعالى الفاعل الحقيقي، والمدبر لشؤون الحياة، الاعتقاد محلّه القلب، ولكن المؤمن في نفس الوقت يقوم بما يجب عليه من الأسباب العادية التي بها يحصل على ما يريد، فهو يعمل ويتوكل، ولا يتوكل ويكسل . . . وبهذا تقوم الحياة، ورسول الله ﷺ هو دليلنا وحجتنا وقائدنا .

(١٢) من الوقاية تغطية الآنية:

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا كان جنح الليل - أو أمسيتم - فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم، فأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً، وأوكوا قريبكم، واذكروا الله، وخمروا آئيتكم واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليها شيئاً، واطفئوا مصابيحكم».

وفي رواية: «اطفئوا المصابيح إذا رقدتم، وغلقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وخمروا الطعام والشراب ولو بعود تعرضه عليه» (١٦٤).

وعن جابر - أيضاً - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه ذلك الوباء» (١٦٥).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: جاء أبو حميد بقدرح من لبن من النقيع (وهو الموضع الذي حمي لرعي النعم) فقال له رسول الله ﷺ: «ألا خمرتة ولو أن تعرض عليه عوداً» (١٦٦).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «أطفئوا السراج، وأغلقوا الأبواب، وخمروا الطعام والشراب» (١٦٧).

عن عبد الله بن سرجس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا يبولن أحد في الجحر، وإذا نتم، فاطفئوا السراج، فإن الفأرة تأخذ الفتيلة، فتحرق أهل البيت، وأوكئوا الأسقية، وخمروا الشراب، وأغلقوا الأبواب» (١٦٨).

[التخمير: التغطية - والإيكاء: أي شده بالكاء وهو الخيط الذي يشد به رأس القربة].

فهذه الأحاديث النبوية الكريمة يحدثنا فيها رسول الله المصطفى ﷺ عن وسائل الوقاية العامة التي تقي الإنسان من الحوادث التي يكون سببها هو إهماله، وكذا الوقاية لمنع حدوث المرض، فبين أن تغطية الأنية التي فيها الطعام والشراب سبب رئيسي في منع الوباء من الوصول إلى الإنسان فيأتي هذا الأمر من رسول الله ﷺ قبل أربعة عشر قرناً سابقاً أصول الوقاية العامة التي توصي بها دوائر الصحة العامة في يومنا هذا، ولا شك أن ذلك سبق علمي لرسول الهدى ﷺ ويكون المسلمون باتباع هذا الهدى قد سبقوا الناس في كل مكان لاتباع الوصايا الصحية للسلامة والوقاية التي توصي بها اليوم دوائر الصحة، والدفاع المدني في جميع بلاد العالم.

(١٣) الحجر الصحي:

- عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا منها» (١٦٩).

- وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ (اسم قرية في الشام قريبة من اليرموك) لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام.

قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع في الشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجنا لأمر، ولا نرى أن نرجع عنه.

فقال بعضهم: معك بقية الناس، وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني.

ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم، فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني.

ثم قال: ادعوا لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن نرجع بالناس، ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مُصَبَّحٌ على ظهر، فأصبحوا عليه.

فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟

فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! نعم. نفر من قدر الله، إلى قدر الله.

أرأيت إن كان لك إبل هبطت وادياً له عدوتان، إحداهما خصيبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبية رعيتها بقدر الله؟ وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟!

قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف - وكان متغيباً في بعض حاجته - فقال: إن عندي في هذا علماً. سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض، وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» .

قال: فحمد الله عمر، ثم انصرف " (١٧٠).

فهذا الذي حكم به رسول الله ﷺ في الوباء العام الذي يكون في أرض معينة هو الذي تقوم به حكومات هذه الأزمان من منع كل من يأت من بلد موبوء من دخول أرضها حتى تتأكد من خلوه تماماً من هذه الأمراض، كما تحذر مواطنها من الذهاب إلى بلدان فيها شيء من الأوبئة.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قلت: يا رسول الله. فما الطاعون؟ قال: غدة كغدة الإبل، المقيم فيها كالشهيد، والفرار منها كالفرار من الزحف» (١٧١).

وعن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف» (١٧٢).

فهذه الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ تبين أن الإنسان عليه أن لا يدخل أرضاً موبوءة، وأن لا يخرج من الأرض الموبوءة إلى غيرها من البلدان السليمة، وهذا ما يعرف اليوم بالحجر الصحي.

وصدق رسول الله ﷺ الذي أخبرنا عن ذلك منذ قرون عديدة، وحذرنا من الخروج من البلدان الموبوءة إذا كنا فيه بل جعله كالفرار من الزحف وهو من كبائر الذنوب، وجعل الصبر فيه من الجهاد والصبر فيه، وهو من أعظم القربات إلى الله تعالى .

يقول الدكتور محمد علي البار في كتابه " العدو بين الطب وحديث المصطفى ﷺ " :

«إن الحجر الصحي يعتبر من أهم وسائل مقاومة انتشار الأمراض الوبائية، ويظهر بجلاء مما تقدم أن الأحاديث النبوية الشريفة قد حددت مبادئ الحجر الصحي كأوضح ما يكون التحديد فهي تمنع الناس من الدخول إلى البلدة المصابة بالطاعون، كما أنها تمنع أهل تلك البلدة من الخروج منها. ومفهوم الحجر الصحي مفهوم حديث لم تعرفه البشرية إلا في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل العشرين، ولا تزال تتعثر في تنفيذه إلى اليوم.

ومنع السليم من الدخول إلى أرض الوباء قد يكون مفهوماً بدون الحاجة إلى معرفة دقيقة بالطب، ولكن منع سكان البلدة المصابة بالوباء من الخروج، وخاصة منع الأصحاء منهم يبدو عسيراً على الفهم بدون معرفة واسعة بالعلوم الطبية الحديثة، فالمنطق والعقل يفرض على السليم الذي يعيش في بلدة الوباء أن يفر منها إلى بلدة سليمة حتى لا يصاب هو بالوباء .

هكذا يقول العقل والمنطق، لماذا تبقى في بلاد الوباء، وتنتظر حتى يأتيك الوباء والموت؟! والفرار من الوباء والهلاك تفرضه غريزة حب البقاء كما يفرضه المنطق والعقل، وقد يقول لك قائل (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) والبقاء في أرض الوباء تهلكة أي تهلكة؟!!

ولكن الطب الحديث يقول لك : إن الشخص السليم في منطقة الوباء قد يكون حاملاً للميكروب، وكثير من الأوبئة تصيب العديد من الناس، ولكن ليس كل من دخل جسمه الميكروب يصبح مريضاً، فكم من شخص يحمل جراثيم المرض دون أن يبدو عليه أي أثر من آثار المرض، فالحمى الشوكية، وحمى التيفود، والزحار الأميبي، والباسيلي، والسل، بل حتى الكوليرا والطاعون قد تصيب أشخاصاً عديدين دون أن يبدو على أي منهم علامات المرض، بل ويبدو الشخص وافر الصحة سليم الجسم، ومع ذلك فهو ينقل المرض إلى غيره من الأصحاء .

- وهناك أيضاً فترة الحضانة، وهي الفترة الزمنية التي تسبق ظهور الأعراض منذ دخول الميكروب وتكاثره حتى يبلغ أشده ومع ذلك فلا يبدو على الشخص في فترة الحضانة هذه أنه يعاني من أي مرض، ولكن بعد فترة قد تطول، وقد تقصر - على حسب نوع المرض والميكروب الذي يحمله - تظهر عليه أعراض المرض الكامنة في جسمه .

ومن المعلوم إن فترة حضانة الأنفلونزا - مثلاً - هو يوم أو يومان بينما فترة حضانة التهاب الكبد الفيروسي قد تطول إلى ستة أشهر، كما أن ميكروب السل قد يبقى كامناً في الجسم عدة سنوات طوال دون أن يحرك ساكناً، ولكنه لا يلبث بعد تلك الحقبة من الزمن أن يستشري في الجسم .

- والشخص السليم الحامل للميكروب، أو الشخص المريض الذي لا يزال في فترة الحضانة يعرض الآخرين للخطر دون أن يشعر هو أو يشعر الآخرون .

ولذا جاء منع الرسول - صلوات الله عليه - أهل البلدة المصابة بالوباء أن ينتقلوا

منها تشريعاً رائعاً، ومعجزة علمية ظهرت حقيقتها اليوم بعد مضي أربعة عشر قرناً من الزمان .

فالشخص السليم في المنطقة الموبوءة قد يكون حاملاً للميكروب كما قد يكون في فترة الحضانة، فإذا خرج من بلدته تلك لم يلبث أن يظهر عليه الوباء فيعدي غيره، وينقل بذلك المرض إلى آلاف بل إلى ملايين البشر» .

[/ ١٠٠-١٠٣ / إلى آخر ما قاله في ذلك، فانظره فإنه قيم] .

قال : لا يمكن أن يتأتى ذلك لبشر إلا أن يكون رسولاً نبياً، فإن حديث الطاعون معجزة كاملة من معجزات الرسول - صلوات الله عليه - ودليل قاطع على صدق رسالته، إذ لا يمكن لبشر عاش في ذلك الزمان أن يعلم ما في الغيب إلا أن يوحى إليه .

وكل ما يتعلق بالحجر الصحي كان غيباً من الغيوب التي أظهرها الله إلى عالم الشهادة في القرن العشرين وأخبار النبي - صلوات الله عليه - بذلك معجزة لا ريب فيها / ١٠٥ / .

فائدة: الطاعون لا يدخل المدينة المنورة:

وردت أحاديث رسول الله ﷺ تبين أن مرض الطاعون لا يدخل المدينة المنورة: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون ».

وفي رواية « على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون، ولا الدجال ».

وفي رواية « المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك لا يدخلهما الدجال ولا الطاعون » (١٧٣).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها، فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله » (١٧٤).

يقول الدكتور « محمد علي البار » - حفظه الله تعالى :-

« والطاعون وباء شديد الخطورة أصاب الأمم السابقة، وكان شديد الفتك بهم، وأول وصف للطاعون معروف إلى الآن، هو الذي سجله قدماء المصريين على أوراق البردي.

- وقد حدث طاعون مريع عام ٥٤٢ قبل الميلاد واكتسح شمال أفريقيا وأوروبا وآسيا - أي العالم القديم بأكمله، واستمر ينتشر من بلد إلى آخر لمدة خمسين عاماً، وقد أصيب في ذلك الوباء مائة مليون شخص تقريباً، وكاد أن يبيد أكثر من نصف سكان العالم آنذاك مرجع: سيسل لوب الطبي طبعة (١٩٧١م)] وهو بهذه الصورة المريعة رجز، وعذاب أي عذاب، تصديقاً للحديث النبوي « إن هذا الطاعون رجز على من كان قبلكم ».

واستمر الطاعون في الظهور من حين لآخر، وقد ظهر في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو المشهور بطاعون عمواس... قال:

واستمر الطاعون في الظهور من حين إلى آخر، وظهر بصورة وباء عالمي في القرن الرابع عشر الميلادي واكتسح أوروبا وآسيا، وكان عدد ضحاياه في أوروبا وحدها خمسة وعشرون مليوناً وهم ربع سكان أوروبا آنذاك، وقد أطلق عليه اسم "الموت الأسود" لأنه قلما ينجو منه أحد، ولأن القروح التي كانت تظهر على الجلد في الآباط والمراق وفي الرقبة كانت سوداء، وما حولها من الجلد أكمد وبه حمرة داكنة). [مرجع سيسل لوب الطبي طبعة (٧١) ومرجع برايس الطبي طبعة (٦٦)].

قال: (وتكرر ظهور الطاعون منذ ذلك التاريخ في مناطق متعددة من العالم، ولا يزال يوجد حتى الآن في مناطق من الهند بصورة مرض متوطن، وبصورة أقل في جنوب الصين وبعض جزر أندونيسيا وبعض مناطق كينيا ومدغشقر، وأمريكا الجنوبية، وفي بعض مناطق الولايات المتحدة الأمريكية، ويصيب بصورة خاصة في هذه المناطق الحيوانات البرية، ويسمى "الطاعون البري" وأكثر الحيوانات إصابة به هي "الجرذان والفئران والجربوع والمرموت - وكلها من القوارض -).

والمدينة الوحيدة في العالم التي لم يصبها الطاعون خلال القرون الطويلة، والأحقاب البعيدة، والآماد السحيقة هي "المدينة المنورة" تصديقاً لحديث الرسول الكريم - عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم - " / ٨١ - ٨٢ / مع شيء من الاختصار قلت: ويضاف إلى ما قال "مكة المكرمة" فالحديث فيها ثابت صحيح وأنها لا يدخلها الطاعون.

وقد قال الدكتور البار (ولا عرف الطاعون في جزيرة العرب على عهد رسول الله ﷺ) / ٩٢ .

(١٤) حديث الذباب:

وهو عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء» (١٧٥).

وفي رواية أبي داود «وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء».

قال الإمام ابن حجر - شارح البخاري - «ولم يقع لي في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره، لكن ذكر بعض العلماء، أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر، فعرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء» [فتح ١٠/٢٥١].

فهذا الحديث يوضح لنا رسول الله ﷺ أن هذه الذبابة الطائرة من حولنا تحوي في أحد جناحيها داء، وهذا الداء شفاؤه موجود في الجناح الثاني للذبابة نفسها، فإذا وقعت الذبابة في إناء فيه طعام أو شراب فإنها تدفع الجناح الذي فيه داء تدافع بذلك عن نفسها غريزة أعطيتها من عند الله تعالى.

- وقد وجه الجهال انتقادهم لهذا الحديث في صور شتى، في القديم والحديث، واعتبروا الحديث ضعيفاً رغم إخراج الإمام البخاري أمير المؤمنين في الحديث له في صحيحه وقالوا:

- كيف يجتمع الشفاء والداء في جناحي الذباب؟ هذا الجناحان الخفيفان اللذان لا يتحملان شيئاً!

- وقالوا: وكيف يعلم الذباب ذلك من نفسه حتى يقدم جناح الداء على جناح الشفاء، وما ألجأه لذلك؟

- وهذا التساؤل ليس له جواب إلا أن نقول : سبحان الخلاق العظيم الذي خلق
ودبر، وأحكم وقدر، فجعل في أحد جناحي الذباب داء، وجعل في الجناح الآخر
شفاء .

وهذه النظرة العقلية الأولى التي نظر إليها بعض أهل العلم، فنفوا صحة
الحديث لأن عقولهم لم تتصور هذا الجناح الرقيق الذي لا يتحمل شيئاً من
الأمور، فسرعان ما ينقطع عند أدنى مقاومة يلقاها، لم تستطع عقولهم أن
تتصور هذا الجناح يحمل داء في طياته، ويحمل شفاء من ذلك الداء، ولم
تتحمل عقولهم تصور التصرف العقلاني الذي يتصرفه الذباب عندما يشعر
بقرب وقوعه في سائل، أو غيره، فيقدم الجناح الذي فيه داء يدافع بذلك عن
نفسه، وينتقم ممن أراده بخطر، لم تتحمل عقول هؤلاء الناس ذلك الأمر، فقاموا
بهجوم على الحديث وأهله، وانتقدوا أئمتهم لأنهم وضعوا في كتبهم أحاديث غير
صحيحة، أو بالأصح غير معقولة المعنى، وخسئ أولئك فيما ذهبوا إليه، وفيما
رموا به الحديث وأهله، فإن علماء الحديث اتبعوا أدق الطرق وأضبطها حتى
يحفظوا حديث رسول الله ﷺ من كل خطأ يمكن أن يطرأ، أو يحدث في أي
مرحلة من مراحل انتقال الحديث إلى الأمة في أي عصر من العصور - فالحديث
صحيح سنداً دون أي شك أو ريب، وتبعاً للسند هو صحيح متناً بإخبار
المصطفى ﷺ وقد أحب بعض أهل العلم أن يتأكدوا من صحة هذا الحديث،
فأجروا تجربة منذ أكثر من ثلاثين سنة في مصر، وتحققوا من صحة ما أخبر به
رسول الله ﷺ عن هذا الأمر العلمي منذ أربعة عشر قرناً، كما قام فريق من
الباحثين في جامعة الملك عبد العزيز بن سعود في جدة منذ سنوات قليلة بحضور
عميد كلية الشريعة وأصول الدين بأبها الدكتور عبد الله المصلح بإجراء تجربة

دقيقة لاثبات صحة هذا الحديث لمن لا يصدق بالخبر، فوجدوه صحيحاً صحة تامة، فلما وقع الذباب في ماء نقي تماماً فحص الماء بعد ذلك فوجد أنه تلوث ولما غمس الجناح الثاني، وجد أن التلوث قد زال تماماً من الماء، فسبحان الذي علم رسوله ﷺ هذه العلوم الجممة، وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر، وصدق أهل الحديث الذين حكموا بصحة هذا الحديث، وأودعوه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

يقول الدكتور نور الدين عتر- حفظه الله تعالى :-

«استشكل بعضهم هذا الحديث بأن الذباب ينقل الجراثيم، وخصوصاً جراثيم حمى التيفوئيد فكيف نغمسه في الطعام أو الشراب، ثم نطرحه، بدلاً أن نطرح الشراب الذي وقع فيه الذباب!؟»

قال: وقد أجب عن ذلك بأجوبة نظرية وتطبيقية:

فمن الأجوبة النظرية قال طبيب في إحدى الجامعات:

«لو لم يكن الذباب محصناً بمضادات لتلك الجراثيم لماتت الذبابة بعلوق الجراثيم بها، ولما بقي ذباب في العالم.»

قال: ومن الأجوبة التطبيقية: ما لاحظته الأقدمون بالتجربة أن ذلك موضع لدغ الزنبور أو العقرب بالذباب ينفع منه نفعاً بيناً.

ومن التطبيقات الحديثة: ما لوحظ على جرحى الحرب العالمية من الجنود أن جراحهم أسرع شفاء، والتئاماً من الضباط الذين يعنى بهم مزيد عناية في المستشفيات، لأن الجنود يتداوون في الميدان، فيتعرضون لوقوع الذباب على جراحاتهم.

ومنذ سنة ١٩٢٢م نشر الدكتور ديريل - بعد دراسة مسهبة لأسباب جائحات الهيضة "الكوليرا" في الهند - هو وجود كائنات دقيقة تغزو الجراثيم وتلتهمها، وتدعى ملتهمات الجراثيم "بكتريوفاج" وأثبت ديريل أن البكتريوفاج هو العامل الأساسي في إطفاء جوائح الهيضة، وأنه يوجد في براز الناقلين من المرض المذكور وأن الذباب ينقله من البراز إلى آبار ماء الشرب، فيشره الأهلون، وتبدأ جذوة جائحة الهيضة بالانطفاء.

وقد تمكن "الأستاذ ديريل" من تكثير "ملتهم الجراثيم" وتنميته، والاستفادة منه في المعالجة، كما أنه تأكد من تأثيره في الجراثيم بإضافاته إلى فروعها، وملاحظة إذابته له تماماً، ثم اكتشف منذ ذلك الحين حتى الآن عدد كبير من ملتهمات الجراثيم كل منها يلتهم نوعاً معيناً أو عدة أنواع من الجراثيم.

كما تأكد عام ١٩٢٨م حين أطعم ذباب البيوت فروع جراثيم ممرضة، فاختفى أثرها بعد حين وماتت كلها من جراء وجود ملتهم الجراثيم، شأن الذباب الكبير في مكافحة الأمراض الجرثومية التي قد ينقلها هو بنفسه، وعرف أنه إذا هيء خلاصة من الذباب في مصل فزيولوجي فإن هذه الخلاصة تحتوي على ملتهمات أربعة أنواع على الأقل من الجراثيم الممرضة.

والغمس في الحديد ليس غمساً للجناحين فقط إنما هو غمس لجسم الذبابة مع جناحيها، فيدخل ملتهم الجراثيم إلى الشراب من جراء غمس جسمها، هذا فضلاً عن أن الذبابة تمسح دائماً أجنحتها بأرجلها، ولذلك تكون الأجنحة مقراً للملتهمات، وللجراثيم أكثر من غيرها من أعضاء الذبابة). [د. نور الدين عتر في

كتابه السنة المطهرة والتحديات / ٨٠ - ٨١ /].

(١٥) اللواط ومرض الإيدز:

جريمة اللواط من أشنع الجرائم وأقبحها، وهي تدل على انحراف في الفطرة، وفساد في العقل، وشدوذ في النفس.

ومعنى اللواط أن يجامع الرجل رجلاً أو امرأة ولكن في دبرها لا في قبلها.

قال الله تعالى: ﴿ أتأتون الذكران من العالمين. وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون ﴾ [آية (١٦٥) سورة الشعراء].

وسميت باللواط نسبة إلى قوم " لوط - عليه السلام - " الذي ظهرت فيهم هذه الفعلة لأول مرة في تاريخ الإنسانية ﴿ ما سبقكم بها من أحد من العالمين ﴾ [آية (٨٠) سورة الأعراف و آية (٢٨) سورة العنكبوت].

فعاقبهم الله تعالى بأقسى عقوبة فحسف الأرض بهم، وأمطر عليهم حجارة من سجيل جزاء فعلتهم القذرة، وجعل ذلك قرآناً يتلى ليعتبر للأمة والأجيال ﴿ فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود مسومة عند ربك و ما هي من الظالمين ببعيد ﴾ [آية (٨٢) سورة هود].

هذا ما ثبت في تاريخ الإنسانية، وعاقبهم الله تعالى بعقاب لم يبق منهم بعده أثر وكان ذلك حتى لا يبقى من المجرمين أحد، وحتى لا ينقلوا أمراضهم الاجتماعية والبدنية إلى من بعدهم من بني البشر، فإن الله تعالى يحب أن تبقى هذه الدنيا نظيفة من أدران الرذيلة والانحراف، ولهذا جاء رسول الهدى ﷺ يبين لنا عظم هذه الجريمة في أحاديثه الشريفة التي أوضحت لنا الطريق الحق الذي يجب اتباعه.

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: « إن أخوف

ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط» (١٧٦).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: « لا ينظر الله - عز وجل - إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبرها» (١٧٧).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « ملعون من أتى امرأة في دبرها» (١٧٨).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « ملعون من عمل عمل قوم لوط» (١٧٩).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط. ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من أتى شيئاً من البهائم، ملعون من عق والديه، ملعون من جمع بين امرأة وابنتها، ملعون من غير حدود الأرض، ملعون من ادعى إلى غير مواليه» (١٨٠).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: « لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من غير تخوم الأرض، ولعن الله من كره الأعمى عن السبيل، ولعن الله من سب والده، ولعن الله من تولى غير مواليه، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط» (١٨١).

فاللعن هو الطرد من رحمة الله تعالى، ولا يكون ذلك إلا لفعل كبيرة من الكبائر العظيمة في الإثم، الكريهة في الفعل، وتكرار ذلك في جريمة اللواط دليل واضح على عظم هذا الذنب الذي يستحق صاحبه كل عقوبة.

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « هي اللوطية الصغرى » - يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها - (١٨٢) .

فقد سماها اللوطية الصغرى لأنها في الزوجية التي أبيحت للرجل .

وقد نهى رسول الله ﷺ عن هذا الفعل في أحاديث منها :

عن خزيمة بن ثابت - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله لا يستحي من الحق - ثلاثاً - لا تأتوا النساء في أدبارهن » (١٨٣) .

- وعن علي بن طلق - رضي الله عنه - قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال :

« يا رسول الله . إنا نكون بالبادية فتخرج من أحدنا الرويحة (ويكون في الماء قلة)

فقال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل لا يستحيي من الحق إذا فعل أحدكم

فليتوضأ ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن - أو أدبارهن » (١٨٤) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « جاء عمر - رضي الله عنه - فقال : يا

رسول الله . هلكت . حولت رحلي البارحة - وهو كناية عن إتيان المرأة من خلفها

فأنزلت هذه الآية :

﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ [آية (٢٢٣) سورة البقرة]

فقال : أقبل وأدبر ، واتقي الدبر والحیضة » (١٨٥) .

فهذه الأحاديث كلها تفيد تحريم هذا الفعل تحريماً قاطعاً وجاء ما يؤكد ذلك

حيث أمر رسول الله ﷺ بـرجم الفاعل والمفعول .

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « من وجدتموه

يعمل عمل قوم لوط ، فاقتلوا الفاعل والمفعول به » (١٨٦) .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ في الذي يعمل عمل قوم لوط؟ قال: «ارجموا الأعلى والأسفل، ارجموهما جميعاً» (١٨٧).

ولعل هذا إضافة إلى جزاء هذا الفعل الذي يستحقه الفاعل، فإنه أيضاً إعدام لكل أثر من آثار فعلتهم الشنيعة حتى لا تنتقل إلى غيرهم من الناس الأظهار، فبإعدامهم نكون قد أنهينا آثار هذا العمل الشنيع، وإعدامه من الأرض، وحتى لا يكون لهم ولد يحمل معه الآثار السيئة ولا ينقل معه ما يتخلف عن هذا الفعل.

وقد حذرنا رسول الهدى ﷺ من مغبة الفواحش عامة ومن إعلانها في المجتمع، فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر المهاجرين. خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن:

- لم تظهر الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا.

- ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المؤنة، وجور السلطان عليهم.

- ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا.

- ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدواً من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم.

- ومالم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم» (١٨٨).

فهذه العقوبات التي ذكرها رسول الله ﷺ لمن يعرض عن ذكره إعراضاً كلياً أو

جزئياً، فلكل عمل جزاء، فالفاحشة وفشوها في المجتمع الإنساني جزاؤها أمراض جديدة ما كانت في الأسلاف، وهذا ما نعيشه في هذا القرن .

" ولقد شاءت إرادة الله أن يبعث في القرن العشرين تيناً كاسراً يوقظ الراقدين، ويبعث الرعب في قلوب الذين أعمى أبصارهم زيف الحضارة وظنوا أن الجنس كالطعام يترددون عليه، ويتناولونه حيث شاؤوا، وأنى أرادوا، وكيف عنّ لهم دون أن يكون هناك نظام رادع، أو قيم معتبرة .

لقد تخبطت حضارة القرن العشرين في حرية الجنس فما تركت من فضيلة إلا وعبثت بها، ولا شرف وعفة إلا وحطمت أركانه، ولا كرامة للمرأة إلا دنستها .

كان مرض الإيدز صيحة أضجت الغرب في مضاجعه، وكان وصمة عار على أولئك الذين عزفوا عن الزواج، وابتغوا اللواط مذهباً لهم .

يقول الدكتور جورج دنيا :

"إن تظاهرات الشاذين جنسياً في الشوارع قد اختفت، والحمامات العامة قد أغلقت أبوابها، والدعوة إلى الطهارة، والعفة، والزواج، من امرأة واحدة قد عادت للظهور، وإن الخوف من الإيدز قد يعيد القيم الأخلاقية والاجتماعية التي كانت في الخمسينات إلى الظهور، وإن تقديس الفتاة العذراء سيعود من جديد " .

نعم الطهارة .. العفة .. المرأة العذراء .. كلمات أصبحت تتردد على شفاه الملايين بعد أن غابت عبر السنين الطويلة في الفسق والفجور والعهر عودة الإنسان إلى فطرته، إلى صبغة الله، إلى شرع الله الذي حرم اللواط قبل أن يخلق الإنسان، عودة الإنسان إلى الأخلاق، إلى احترام العلاقة الجنسية الشريفة بين الزوجين .. !

ونخلص من كلام الدكتور حسان شمسي باشا أن مرضى الإيدز أنواع أربعة :

- ١- الشاذون جنسياً - وتبلغ نسبتهم في بريطانيا ٨٤٪.
 - ٢- الذين يتعاطون المخدرات بواسطة الحقن.
 - ٣- الزناة الذين يتعاطون هذه الفاحشة مع أكثر من امرأة.
 - ٤- مرضى احتاجوا إلى الدم، فانتقل إليهم فيروس الإيدز مع ذلك الدم المتبرع به.
- وأما النساء فقد ظهر الإيدز عند البغايا منهن، أو عند من يتناول المخدرات.
- إن الشاذين جنسياً ومدمني المخدرات هم الذين يلامون على انتشار الإيدز، وإنهم يتحملون مسؤولية سريان هذا الوباء في المجتمع الإنساني.
- والطريقة الوحيدة لتجنب داء الإيدز هي أن يقتصر الرجل على علاقة زوجية شريفة، ولو اقتصر الرجل على علاقته بزوجته، والزوجة على علاقتها بزوجها فقط لكان احتمال الإصابة بالإيدز أمراً شبه مستحيل.

[انظر: د. حسان شمسي باشا: قياسات في الطب النبوي / ٢٣٩-٢٥١ /].

ومن هنا نعلم مدى دقة الأحكام الإسلامية التي ظهرت في سنة النبي ﷺ حيث بين أن عمل قوم لوط هو من أخوف ما يخاف على الأمة لما يحمله من أضرار سيئة، وخيمة العاقبة.

وكذلك عندما جعل جزاء هذا العمل هو قتل الفاعل والمفعول به حتى لا يبقى لهذه الجريمة أية أثر في المجتمع مادياً أو معنوياً، وبهذا كان المجتمع الإسلامي مجتمعاً نظيفاً نظافة مطلقة من كل مرض ممكن أن يصيب البغاة، والذين يسيرون في طريق البغي والفجور.

ولعلاقة "الإيدز" بالزنا، أورد بعض الأحاديث المتعلقة بهذه الفاحشة التي هي من كبائر الفواحش .

والإسلام قد نظم الأمور الاجتماعية تنظيمًا دقيقاً مراعيًا أحاسيس النفوس، وحاجاتها، ونظافة المجتمع وعفته، حتى لا يصل الإنسان إلى أي فاحشة من الفواحش وبخاصة فاحشة الزنا، فربى المجتمع على أساس العفة والنظافة والطهارة، [ولعلي أوسع هذا الموضوع بحثاً عند الكلام في العلوم الإنسانية] ومن ذلك :

أمر أولياء الأمور أن يفرقوا بين الذكور والإناث، وبين الذكور بعضهم مع بعض، وبين الإناث بعضهم مع بعض إذا بلغوا سن العاشرة، وبدأت النفوس منهم تتحرك نحو الشهوة، وأمر الرجال والنساء أن يعضوا من أبصارهم عن المحارم، فلا تلتقي العيون فلا تتحرك القلوب، ونهاهم عن الدخول على النساء اللواتي لا يجوز لهم النظر إليهن، والحديث معهن، أو ملامستهن كل ذلك محافظة على نظافة المجتمع وعفته، ورقية، وبعده عن الفحشاء والفجور، وأمر الشباب القادرين على مؤن النكاح بالزواج .

حتى إذا استطاع أحد أن يصل إلى هذه الفاحشة رغم كل تلك الموانع، والحواجز، والزواجر، والحدود، دل ذلك على نفس ضعيفة تحتاج إلى رذع بأسلوب آخر، وهو العقوبة لعلها تردعه أو تمنعه، وتمنع غيره من ارتكابها - وهاك بعض هذه الأحاديث :

فعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً وفرقوا بينهم في المضاجع » (١٨٩) .

فهذا التفريق في المضاجع حتى لا تمس البشرة البشرية ويعتادوا من صغرهم على أمور لا تحمد عقباها، فمنعهم منذ نعومة أظفارهم، وأبعد عنهم الشر سواء كان ذلك فاحشة الزنا أو اللواط أو السحاق .

وعن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فقال : اصرف بصرك " (١٩٠) .

فهم يعلمون أن الله تعالى قال في كتابه العزيز: ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن .. ﴾ [آية (٣٠ - ٣١) من سورة النور] .

ولكنهم يسألون عما لا يستطيع تداركه حين تظهر المرأة له فجأة، فأمره أن يصرف بصره عنها .

وعن بريدة قال : قال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه : « يا علي . لا تتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة » (١٩١) .

وعن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » (١٩٣) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والدخول على النساء . فقال رجل من الأنصار : أفرأيت اللحم ؟ (يعني الأقارب من جهة الزوج أو الزوجة) فقال : اللحم : الموت » (١٩٤) .

كل ذلك إبعاداً للفاحشة وتحذيراً منها، فإذا غض الإنسان بصره، ولم يخالط النساء، فضلاً عن أن يلمسهن أو يسلم عليهن، فإنه سيكون بعيداً عن الفاحشة

بإذن الله تعالى وإضافة إلى ذلك أمره بالزواج، فعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة، فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء» (١٩٥).

فإن الشاب الذي يكون معه مال يكفيه مؤن الزواج ولا يقدم على الزواج الحلال، قد يوصله الشيطان بوسوسته، وإخوان السوء إلى الفاحشة والعياذ بالله، أما الذي يحصن نفسه بالزوجة التقية النقية الطاهرة، فإن ذلك سيدفعه إلى غض بصره، وحفظ فرجه من الحرام.

وإضافة إلى ذلك بين رسول الله ﷺ أن الإنسان عنده إرادة وعزم فعليه أن يعتمد على إرادته ويمتنع مقارفة هذه الفاحشة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، فهو مدرك ذلك لا محالة، العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه» (١٩٦).

وبين أن المعصية تنافي الإيمان فإذا قوى الإيمان لم يقدم المؤمن على الفاحشة أما إذا ضعف الإيمان تمكن هذا الضعف في الإنسان، أوقعه في الفواحش، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» (١٩٧).

وبين ذلك في حديثه الآخر قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان، فكان عليه كالظلمة، فإذا أقلع رجع إليه الإيمان » (١٩٨).

وهذا تحذير أن يواقع الرجل هذه المعصية، فيموت وهو على المعصية، فيموت على غير الإيمان، والعياذ بالله، وقد حذر رسول الله ﷺ من ارتكاب هذه المعصية تحذيراً شديداً.

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم : شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر » (١٩٩).

وقد بين وحذر المؤمنين أن الزنا سبب من أسباب عذاب الله تعالى الذي يصيب الناس به إذا زاغوا عن شريعة الله تعالى . فعن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا أوشك أن يعمهم الله بعقاب » (٢٠٠). وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت » (٢٠١). وعن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « ما من قوم يظهر فيهم الزنا إلا أخذوا بالفناء » (٢٠٢).

فبين رسول الله ﷺ أن هذه الفاحشة القبيحة سبب من أسباب الموت الذي يصيب الناس، وأنه إشارة إلى وقوع عذاب الله تعالى على هؤلاء القوم الذين تعدوا حدود الله تعالى، ومن ذلك وقوعهم بالإيدز، وانتشاره بينهم فصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر، وفيما حذر.

* * *

تخرج أحاديث الفصل الثالث

الوقاية من الأمراض

١. حديث أبي هريرة في «المؤمن القوي»

مسلم في القدر (٢٦٦٤) ٤/٢٥٠٢ / وابن ماجه في المقدمة باب في القدر (٧٩) ١/٣١ / وفي الزهد باب التوكل واليقين (٤١٦٨) ٢/١٣٩٥ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٢٣ و٦٢٤) وأحمد في المسند ٢/٣٦٦ و٣٧٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٢١ و٥٧٢٢) ١٣/٢٨-٢٩ / والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٩ إلى ٢٦٢) وابن أبي عاصم في السنة (٣٥٦) وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/٢٩٦ / والبيهقي في السنن ١٠/٨٩ / وفي الأسماء والصفات ١/٢٦٣ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٢/٢٢٣ / والمزي في تهذيب الكمال ٩/١٣٥ /

٢. حديث ابن عباس في «الصحة والفراغ»:

البخاري في الرقاق باب ما جاء في الرقاق أن لا عيش إلا عيش الآخرة (٦٤١٢) ١١/٢٣٣ / والترمذي في الزهد باب الصحة والفراغ (٢٤٠٥ و٢٤٠٦) وقال: حسن صحيح ٣/٣٧٧ / وابن ماجه في الزهد باب الحكمة (٤١٧٠) ٢/١٣٩٦ / والدارمي في الرقاق باب في الصحة والفراغ - وفيه تقديم وتأخير - ٢/٢٩٧ / وأحمد في المسند (٢٣٤٠) ١/٢٥٨ / و(٣٢٠٧) ١/٣٤٤ / وفي الزهد / ٤٥ / وهناد في الزهد (٦٨٥) ٢/٨٣ / وابن المبارك في الزهد (١) / ١/٢ / ووكيع في الزهد (٨) وعبد بن حميد في المسند (٦٨٣) ١/٥٨١ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٣/٢٣٤ / وأبي نعيم في حلية الأولياء ٣/٧٤ / و٨/١٧٤ / وتمام الرازي في الفوائد (١٢٣٢-١٢٢٧) ٢/٦٩٠ / والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩٥) ١/١٩٦-١٩٧ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٧٨٦) ١٠/٣٩٢ / والخرائطي في فضيلة الشكر / ٥٠ / وأبو الشيخ في الأمثال عن أنس / ١٦٩ / والحاكم في المستدرک . قال الذهبي: ذا في البخاري ٤/٣٠٦ / والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٤٣) ٣/٣٣٨ / و١٨/٢٣٣ / وفي الزهد الكبير ١-٢ / وفي السنن ٣/١٧٠ / وفي الآداب (١١٤٨) / والخطيب

البغدادي في اقتضاء العلم العمل / ٢١٧) وفي الفقيه والمتفقه ٢ / ٨٧ / والبغوي في شرح السنة ١٤ / ٢٢٣ /

٣. حديث أبي هريرة في السؤال عن الصحة يوم القيامة:

الترمذي في تفسير سورة (ألهاكم التكاثر) (٢٤١٦) وقال: حديث غريب / ١١٨ / ٥ / ورواه ثقات، وابن حبان في الصحيح (٧٣٦٤) / ١٦ / ٣٦٤-٣٦٥ / وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه / ٣١ / والطبري في جامع البيان / ٢٨٨ / ٣٠ / والخرائطي في فضيلة الشكر (٥٤) والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ١٣٨ / ٤ / وفي معرفة علوم الحديث / ١٨٧ / والبيهقي في شعب الإيمان وزاد نسبه السيوطي إلى ابن مردويه. الدر المنثور / ٨ / ٦١٣-٦١٤ /

٤. حديث أبي هريرة في المعافاة:

ابن ماجه في الدعاء باب الدعاء بالعتو والعافية (٣٨٥١) وفي الزوائد: رجاله ثقات / ١٢٦٦ / ٢ / قلت: وفيه عنعنة فتادة.

٥. حديث أبي بكر في العافية:

الترمذي في أبواب الدعوات (٣٦٢٩) وقال: حسن غريب / ٥ / ٢١٨ / وابن ماجه في الدعاء باب الدعاء بالعتو والعافية (٣٨٤٩) وزاد في أوله: «قام رسول الله ﷺ في مقامي هذا عام الأول (ثم بكى أبو بكر) ثم قال: عليكم بالصدق، فإنه مع البر، وهما في الجنة، وإياكم والكذب، فإنه مع الضجور، وهما في النار، وسلوا الله المعافاة، فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيراً من العافية، ولا تحاسدوا ولا تباغضوا، ولا تقاطعوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً» وفي الزوائد: قال: قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة / ٢ / ١٢٦٥ / وهو عند

النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٩-٨٨٨) / ٥٠١-٥٠٤ / وابن حبان (٩٥٠ و ٩٥٢) / ٣ / ٢٣١-٢٣٣ / وأبي داود والطيالسي في المسند (٥) / ٣ / وأحمد في المسند (٦٥ و ٦) / ٣ / ١ / (١٠) / ٤ / و (١٧) / ٥ / و (٣٤) / ٧ / و (٤٤) / ٨ / و (٤٩) / ٩ / و (٦٦) / ١١ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير أوسط وهو ثقة. مجمع الزوائد ١٠ / ١٧٣ / وابن أبي الدنيا في كتاب «المعافة» (١) / ١٤-١٥ / والحميدي في المسند (٢) / ٣ / و (٧) / ٥-٦ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٢) وفي مساوئ الأخلاق (١٠٩ و ١١٠) / ١ / ١٥٩-١٦١ / و / ١٣٥-١٣٧ / وأبي بكر المروزي في مسند أبي بكر (٩٢-٩٥) و (٤٧) و (٥٣) / ٩٣-٩٤ و ٨٨-٨٩ / والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٤) / ١٨٧-١٨٨ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ٥٢٩ / وابن عساكر في تاريخ دمشق. انظر تهذيبه لابن بدران ٣ / ١٥٦ / والبزار (٢٣ و ٢٤ و ٧٥ و ٧٤ و ٣٢ و ٣٤) البحر الزخار ١ / ٧٨-٧٩ و ٩٠ و ٩٢ و (١٤٦) وأبي يعلى في المسند (٨) / ١ / ٢٠ / و (٤٩) / ١ / (٤٩) و (٧٤) / ١ / ٧٦-٧٥ / و (٧٥) / ١ / ٧٧ / و (٨٦) / ١ / ٨٧ / و (٩٧) / ١ / ٩٦ / و (٨٧) / ١ / ٨٨ / و (١٢١) / ١ / ١١٢ / و (١٢٣ و ١٢٤) / ١ / ١١٣-١١٤ / و (١٣٤ و ١٣٥) / ١ / ١٢٣ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٥٣٠ / و ١٠ / ٢٠٥ / والبغوي في الجعديات (١٧٧٧) والبغوي في شرح السنة (١٣٧٧)

٦. حديث عبد الله بن محسن في المعافة:

الترمذي في الزهد باب ما جاء في الزهادة في الدنيا (٢٤٤٩ و ٢٤٥٠) وقال: حسن غريب ٤ / ٥ / والطريق الثاني من طريق الحميدي عن شيخه وهو عند البخاري في الأدب المفرد (٣٠٠) / ٨٤ / والحميدي في المسند (٤٣٩) / ١ / ٢٠٨-٢٠٩ / وابن ماجه في الزهد باب الغنى (٤١٤١) / ٢ / ١٣٨٧ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣ / ٣٦٤ / والعقيلي في الضعفاء ٢ / ١٤٦ / وفي سنده مجهول، وهو ابن الصحابي:

سلمة بن عبيد الله بن محصن الحطمي . والقضاعي في مسند الشهاب (٥٤٠)
 ١ / ٣٢٠ / والبيهقي في الشعب ١٨ / ٣٧٩ - ٣٨٠ / وفي الأربعين الصغرى / ٨٧ / وله
 شاهد من حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من
 أصبح معافى في بدنه آمناً في سربه عنده قوت يومه ، فكأنما خيرت له
 الدنيا » . عند ابن حبان في الصحيح (٦٧١) ٢ / ٣٨٣ / وإسناده ضعيف وفي روضة
 العقلاء / ٢٧٧ - ٢٧٨ / وأبي نعيم في حلية الأولياء ٥ / ٢٤٩ / والقضاعي في مسند
 الشهاب (٥٣٩) ١ / ٣١٩ - ٣٢٠ / قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله وثقوا على
 ضعف في بعضهم مجمع الزوائد ١٠ / ٢٨٩ / وقال الذهبي : [هذا حديث غريب ما
 علمت في نقلته جرحاً لكنني لا أعرف هائماً ، وأما المتن فمعروف] تذكره الحفاظ
 ٣ / ١١٧٧ / وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي
 ﷺ قال : « من أصبح معافى في بدنه آمناً في سربه ، عنده قوت يومه
 فكأنما حيزت له الدنيا » عند ابن أبي الدنيا والطبراني في المعجم الأوسط
 (١٨٤٩) ٢ / ٤٩٢ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه علي بن عباس وهو
 ضعيف [مجمع الزوائد ١٠ / ٢٨٩ / والبيهقي في الشعب ١٨ / ٣٧٥ - ٣٧٦ / فيتقوى
 الحديث بهذين الشاهدين ، ويكون حسناً لغيره كما قال الترمذي . والسرب : النفس ،
 أي آمناً في نفسه .

٧ . حديث العباس في «العافية»:

الترمذي في الدعوات باب (٨٩) الحديث (٣٥٨١) وقال : صحيح ٥ / ١٩٥ -
 ١٩٦ / وفي سنده عنده : يزيد أبي زياد الكوفي ، وهو ضعيف . وأحمد في المسند
 ١ / ٢٠٩ / وفيه يزيد المذكور و(١٧٦٦) ١ / ٢٠٦ / وفيه رجل مجهول والحاكم في
 المستدرک عن ابن عباس وقال : صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي ١ / ٥٢٩ /
 وابن أبي شيبعة في المصنف ١٠ / ٢٠٦ / وابن حبان في الصحيح (٩٥١) ٣ / ٢٣١ /

وذكره من مسند ابن عباس . والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٦) / ١٨٨ / وأبي يعلي في المسند (٦٦٩٦) / ١٢ / ٥٥ / و(٦٦٩٧) / ١٢ / ٥٥-٥٦ / والحميدي في المسند (٤٦١) / ١ / والبزار في المسند : البحر الزخار (١٣١٢-١٣١٤) / ٤ / ١٣٨-١٣٩ / والطبراني في الدعاء (١٢٩٥) / ٣ / ٢٠٠ / وابن سعد في الطبقات / ٤ / ٢٨ / قال الهيثمي : رواه كله الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث . مجمع الزوائد / ١٠ / ١٧٥ /

٨ . حديث علي «اللهم عافه»

الترمذي في أبواب الدعوات باب في دعاء المريض (٣٦٣٥) وقال : حسن صحيح / ٥ / ٢٢٠-٢٢١ / وأحمد في المسند (٦٣٧) / ١ / ٨٣ / و(٦٣٨) / ١ / ٨٤ / و(٨٤١) / ١ / ١٠٧ / و(١٠٥٧) / ١ / ٢٨ / وفي فضائل الصحابة (١١٩٢) والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٥٨) / ٥٧٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٩٤٠) / ١٥ / ٣٨٨-٣٨٩ / و(٩٩٨) / ٣ / ٢٧٨ / وأبو يعلى في المسند (٢٨٥) / ١ / ٢٤٥ / و(٤٠٩) / ١ / ٤١٠ / و(٣٢٨) / ١ / ٣٢٨ / والطيالسي في المسند (١٤٣) / ٢١ / و(١٦١) / ٢٣ / وعبد بن حميد في المسند (٧٣) / ١ / ١٢٤ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرطهما وأقره الذهبي / ٢ / ٦٢٠-٦٢١ / والبزار (٧٠٩ و ٧١٠) البحر الزخار / ٢ / ٢٨٧-١٨٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء، / ٥ / ٩٦-٩٧ / وفي دلائل النبوة / ٣٨٥ / وابن أبي شيبه / ٨ / ٤٦ / و / ١٠ / ٣١٦ / وفي أسانيدهم عبد الله بن سلمة - وهو صدوق .

٩ . حديث أنس في العفو والعافية:

ابن ماجه في الدعاء باب الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٤٨) / ٢ / ١٢٦٥ / والترمذي في الدعوات باب (٨٩) الحديث (٣٥٧٩) وقال : حسن غريب / ٥ / ١٩٥ / وهناد بن السري في الزهد (٤٥٣) / ١ / ٥٣٢ / وفيه سلمة بن وردان وهو ضعيف . وأحمد في المسند / ٣ / ١٢٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٧) / ١٦٥ /

١٠. حديث أنس في طلب العافية بين الأذان والإقامة:

الترمذي في أبواب الدعاء باب أي الكلام أحب إلى الله (٣٦٦٤) وقال حسن
٢٣٥/٥ / وبدون ذكر العافية (٣٦٦٥) ٢٣٥/٥ / وأبو داود بدون ذكر العافية - في
الصلاة باب في الدعاء بين الأذان والإقامة (٥٢١) ١/١٤٤ / (وفي سنده «زيد العمي
وهو ضعيف ويحيى بن اليمان العجلي وهو صدوق يخطئ كثيراً وأحمد في المسند
٣/١٥٥ و٢٢٥ / بزيادة «فأدعوا» دون ذكر العافية، وإسناده صحيح. وصححه ابن
خزيمة ولم أجده في المطبوع منه. وابن حبان (٩٥٠ و٩٥٢) ٣/٢٣٢ /

١١. حديث معاذ في سؤال العافية:

الترمذي في الدعوات باب (٩٩) الحديث (٣٥٩٥ و٣٥٩٦) ٥/٢٠٢ / وفي
سنده أبو الورد بن ثمامة بن حزن القشيري البصري، ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي
رجاله ثقات. وأحمد في المسند ٥/٢٣١ و٢٣٥-٢٣٦ / وزاد: «وأتى على رجل
وهو يقول: إنني أسألك تمام نعمتك، فقال: ابن آدم، هل تدري ما تمام
النعمة؟ قال: يارسول الله، دعوة دعوت بها أرجو بها الخير قال: فإن تمام
النعمة فوز من النار ودخول الجنة. وأتى رجل وهو يقول: ياذا الجلال
والإكرام. فقال: قد استجيب لك، فسل»

١٢- حديث عائشة في الإستعاذة بمعاذة الله من عقوبته:

عند مسلم في الصلاة (٤٨٦) ١/٣٥٢ / وأبي داود في الصلاة باب الدعاء في
الركوع والسجود (٨٧٩) ١/٢٣٢ / والترمذي في الدعوات باب (٧٨) الحديث
(٣٥٦٢ و٣٥٦٣) ٥/١٨٧ / والنسائي في الطهارة باب ترك الوضوء من مس الرجل
أمراته من غير شهوة ١/١٠٢-١٠٣ / وفي التطبيق باب نوع آخر (أي من الدعاء في
السجود) ٢/٢٢٢-٢٢٣ / وفي النعوت من الكبرى وأحمد في المسند ٦/٥٨

و ٢٠١ / وابن خزيمة في الصحيح (٦٥٥ و ٦٧١) وابن حبان في الصحيح (١٩٣٢) و ١٩٣٣ / ٥ / ٢٥٨ - ٢٦٠ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٨٨١) و (٢٨٨٣) ٢ / ١٥٦ - ١٥٧ / وفيه «بمغفرتك من عقوبتك» ومالك في الموطأ في القرآن باب ما جاء في الدعاء ١ / ٢١٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٢٣٤ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ١٦٩ - ١٧٠ / ١٨٨ / والبغوي في شرح السنة (١٣٦٦) ٥ / ١٦٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ١ / ١٢٧ / ٢ / ١١٦ / وابن ماجه في الدعاء باب ما تعود منه رسول الله ﷺ (٣٨٤١) ٢ / ١٢٦٢ - ١٢٦٣ /

١٣ . حديث علي في الإستعاذة بالمعافاة من العقوبة:

أبو داود في الوتر باب القنوت في الوتر (١٤٢٧) ٢ / ٦٤ / والترمذي في الدعوات باب في دعاء الوتر (٣٦٣٧) وقال: حسن غريب ٥ / ٢٢١ / والنسائي في قيام الليل باب الدعاء في الوتر (١٧٤٦) ٣ / ٢٤٨ - ٢٤٩ / وفي عمل اليوم واللييلة (٨٩٢ و ٨٩١) بإسنادين يقوى أحدهما الآخر / ٥٠٥ / وفي الكبرى (٧٧٥٣) وابن ماجه في الإقامة باب ما جاء في القنوت في الوتر (١١٧٩) ١ / ٣٧٣ / وأحمد في المسند (٧٥١) ١ / ٩٦ / و (٩٥٧) ١ / ١١٨ / و (١٢٩٥) / ١٥٠٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٧٥) ١ / ٢٣٧ - ٢٣٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢ / ٣٠٦ / و ١٠ / ٣٨٦ / وعبد بن حميد في المسند (٨١) ١ / ١٣١ / والطيالسي في المسند (١٢٣) / ١٩ / والطبراني في الدعاء (٧٥١) والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٤٢ /

١٤ . حديث أبي مالك الأشجعي:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٧) ٤ / ٢٠٧٣ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قال الذهبي: خرجه بإسناده ١ / ٥٢٩ - ٥٣٠ /

١٥ . حديث أبي بكرة . رضي الله عنه . حيث قال له ابنه عبدالرحمن :

يا أبة، إني أسمعك تدعو كل غداة: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت» تعيدها ثلاثاً حين تصبح وثلاثاً حين تمسي. فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فأنا أحب أن أستن بسنته. قال: وتقول «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت» تعيدها ثلاثاً حين تصبح وثلاثاً حين تمسي. فتدعو بهن فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فأنا أحب أن أستن بسنته. قال: وقال رسول الله ﷺ: دعوات المكروب: «اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٩٠) ٤ / ٣٢٤ / وأحمد في المسند ٤٢ / ٥ و ٣٦ و ٣٩ و ٤٤ وابن حبان في صحيحه (١٠٢٨) ٣ / ٣٠٣ / مختصراً. وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨) . واسحاق بن راهويه . والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢) ١٤٦ / وإسناده حسن لا بأس به . وابن أبي شيبه في المصنف ١٠ / ١٩٠ / والنسائي في السهو باب التعوذ في دبر كل صلاة ٣ / ٧٣ / وفي الاستعاذة باب الاستعاذة من الفقر ٨ / ٢٦٢ / والترمذي في الدعوات باب (٨٣) حديث (٣٥٧٠) مختصراً وقال: حسن غريب ٥ / ١٩٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٧٠١) وسنده حسن ١٨٢ / وزاد دعوات المكروب والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ٥٣٣ /

١٦ . حديث ابن عمر في العافية في الدنيا والآخرة:

أبو داود في الأدب ما يقول إذا أصبح (٥٠٧٤) ٤ / ٣١٩ / والنسائي في

الأستعاذة باب الأستعاذة في الخسف ٨/ ٢٨٢ / وفي عمل اليوم واللييلة (٥٦٦) /
 ٣٧٩ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٥ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٨) / ١٨٠ -
 ١٨١ / و(١٢٠٠) / ٣١٠-٣٠٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠/ ٢٣٩ و ٢٤٠ /
 وعبد بن حميد في المسند (٨٣٥) ٢/ ٤٦ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعوه
 الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٧١) ٢/ ١٢٧٤ / وابن حبان في الصحيح (٩٦١)
 ٣/ ٢٤١ / و(٥٥٤١) ١٢/ ٣٥١ / وابن السنني في عمل اليوم واللييلة (٤٠) /
 ٢٣-٢٢ / و(٧٢٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٩٦) والبيهقي في الأسماء
 والصفات / ١٣٨ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/ ٥١٧-٥١٨ .

١٧ . حديث ابن عمر في سؤال العفو والعافية عند النوم:

مسلم في الذكر (٢٧١٢) ٤/ ٢٠٨٣ / وأحمد في المسند ٢/ ٧٩ / وابن السنني
 في عمل اليوم واللييلة (٧٢٦) من طريق النسائي . والنسائي في عمل اليوم واللييلة
 (٧٩٦ و ٧٩٧) / ٤٦٥-٤٦٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٤١) ١٢/ ٣٥١ /

أحاديث آخر في سؤال العافية:

عن الحسن بن علي . رضي الله عنهما . قال:

علمني رسول الله ﷺ . كلمات أقولهن في الوتر أوفي قنوت الوتر.:
 «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت،
 وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي، ولا يقضى
 عليك، وإنه لا يذل من واليت، (ولا يعز من عاديت). تباركت ربنا
 وتعاليت».

أبو داود في الوتر باب القنوت في الوتر (١٤٢٥ و ١٤٢٦) ٢/ ٦٣ / والترمذي في
 أبواب الوتر باب ما جاء في القنوت في الوتر (٤٦٣) وقال: حسن ١/ ٢٨٩-٢٩٠ /

والنسائي في قيام الليل باب ما الدعاء في الوتر (١٧٤٤ و١٧٤٥) ٣/ ٢٤٨ / وابن ماجه في الإقامة باب ما جاء في القنوت (١١٧٨) ١/ ٣٧٢-٣٧٣ / وأحمد في المسند (١٧١٨) ١/ ١٩٩ / و(١٧٢١) دون المتن ١/ ٢٠٠ / و(١٧٢٣) ضمن حديث ١/ ٢٠٠ / و(١٧٢٧) ٢٠٠ / والدارمي في الصلاة باب الدعاء في القنوت (٥٩٩ - ٦٠١) ١/ ٣١١-٣١٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٣٠٠٥ / وعبد الرزاق في المصنف (٤٩٨٤) . وأبو داود الطيالسي (١١٧٩) ١٦٣ / وابن الجاورد في المنتقى (٢٧٢ و٢٧٣) وابن أبي عاصم في السنة (٣٧٤ و٣٧٥) ١/ ١٦٤-٦٥ / وفي الأحاد والمثاني (٤١٥ و٤١٦) وابن خزيمة في الصحيح (١٠٩٥ و١٠٩٦) ٢/ ١٥١-١٥٢ / ورجح أنه في مطلق الدعاء لا في الوتر . وابن حبان في الصحيح (٩٤٥) ٣/ ٢٢٥ / و(٧٢٢) ٢/ ٤٢٩-٤٣٠ / ومحمد بن نصر المروزي في الوتر . المختصر للمقريزي ٢٣١ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط الشيخين ٣/ ١٧٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ٢٠٩ و٤٩٧ و٤٩٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٠٠-٢٧١٣) ٣/ ٧٧-٧٤ / والبعثي في شرح السنة (٦٤٠) ٣/ ١٢٨ / البزار في المسند : البحر الزخار (١٣٣٦) ضمن حديث فيه أكل الصدقة ودع ما يريبك ٤/ ١٧٥ / و(١٣٣٧) ٤/ ١٧٦ -

وعن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . قال : « كان رسول الله ﷺ .
إذا سمع الرعد والصواعق قال : « اللهم لا تقتلنا بغضبك ، ولا تهلكنا
بعذابك ، وعافنا قبل ذلك » أحمد في المسند ٢/ ١٠٠-١٠١ / والبخاري في الأدب المفرد (٧٢١) ١٨٧ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٢٧ و٩٢٨) ٥١٨ / وابن السنني في عمل اليوم والليلة (٣١٤) والحاكم في المستدرک وقال : صحيح وأقره الذهبي ٤/ ٢٨٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ٣٦٢ /

- وعن بريدة . رضي الله عنه . قال : كان رسول ﷺ يعلمهم إذا خرجوا

إلى المقابر فكان قائلهم يقول: السلام عليكم أهل الديار، السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله نلاحقون. أسأل الله لنا ولكم العافية»

مسلم في الجنائز (٩٧٥) ٢/٦٧١ / والنسائي في الجنائز ١٠٣ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر (١٠٤٧) ١/٤٩٤ / وأحمد في المسند ٣٥٣/٥

. وعن عبد الله بن أبي أوفى . رضي الله عنه . قال :

أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني لا أقرأ القرآن فمرني بما يجزئني منه، فقال له النبي ﷺ قل: الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله. قال: فقالها الرجل، وقبض كفه وعد خمساً مع إبهامه، فقال: يا رسول الله. هذه لله تعالى فما لنفسي؟ قال: قل: اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني.

قال: فقالها الرجل وقبض على كفه الأخرى، وعد خمساً مع إبهامه، فانطلق الرجل وقد قبض كفيه جميعاً، فقال النبي ﷺ لقد مأل كفيه من الخير»

أحمد في المسند ٤/٣٨٢ /

- وعن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال، يا نبي الله . علمني كلاماً أقوله: قال: قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله. قال: هؤلاء لربي. فما لي؟

قال: قل: اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني.»

مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٦) ٤/٢٠٧٢ / وابن حبان في الصحيح (٩٤٦) ٣/٢٢٦-٢٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٧٦٨) ٢/١٠٨ / و(٧٩٦) ٢/١٢٥ / وأحمد في المسند (١٥٦١) ١/١٨٠ / و(١٦١١) ١/١٨٥ / والبزار في المسند (١١٦١) البحر الزخار ٣/٣٦٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٠/٢٦٧-٢٦٦ / وعبد بن حميد في المسند (١٣٦) ١/١٧٦ / والبيهقي في الأسماء والصفات ٣٨/ / والبغوي في شرح السنة (١٢٧٨) ٥/٦٠-٦١ / والدورقي في مسند سعد (٥٥) ٢/١٢٧ / والشاشي (٦٤).

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ:

«اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة

نقمتك وجميع سخطك»

مسلم في الذكر (٢٧٣٩) ٤/٢٠٩٧ / وأبو داود في أبواب الوتر باب في الإستعاذة (١٥٤٥) ٢/٩١ / والبغوي في شرح السنة (١٣٦٨) ٥/١٦٨-١٦٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٨٥) والحاكم في المستدرک وصححه قال الذهبي: أخرجه مسلم ١/٥٣١ / والبيهقي في الشعب ١٨/٤٤٣-٤٤٤ /

. وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت:

كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم عافني في جسدي، وعافني في

بصري، واجعله الوارث مني لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب

العرش العظيم. الحمد لله رب العالمين.

الترمذي في الدعوات باب (٦٧) الحديث (٣٥٤٧) وقال حسن غريب. ونقل عن

البخاري أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً ٥/١٨٠ / ونقل ابن

أبي حاتم عن ابن معين وأحمد مثل ذلك انظر المراسيل ٢٨/ / والحديث عند الخطيب

في تاريخ بغداد ١٣٧/٢ / وأبي يعلى (٤٦٩٠) ١٤٥/٨ - وقال محقق أبي يعلى :
ويشهد له حديث أبي بكرة عند أبي داود . وحديث ابن عمر عند الترمذي هامش
مسند أبي يعلى قلت : وهو عند الحاكم في المستدرک وقال : حديث صحيح الإسناد إن
سلم سماع حبيب [بن أبي ثابت] من عروة قال الذهبي : بكر [بن بكار] قال النسائي :
ليس بثقة ٥٣٠ / ١

- وعن بسر بن أرطاة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب

الآخرة»

ابن حبان في الصحيح (٩٤٩) ٣/٢٢٩-٢٣٠ وإسناده حسن . وأحمد وابنه في
المسند ٤ / ١٨١ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٩٦-١١٩٨) وفي الدعاء (١٤٣٦)
وأبو زرعة في التاريخ ١ / ٣٧٦٣٧٥ / وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١ / ٢٨٨ /
والحاكم في المستدرک ٣ / ٥٩١ / وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، وأحد أسانيد
الطبراني ثقات . مجمع الزوائد ١٠ / ١٧٨ /

١٨ . حديث أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . أنه قيل لرسول الله ﷺ :

«أنتوضأ من بئر بضاعة . وهي بئر يطرح فيها الحيض ، ولحم الكلاب ،

والنتن . فقال رسول الله ﷺ : «الماء طهور لا ينجسه شيء»

أبو داود في الطهارة باب ما جاء في بئر بضاعة (٦٦ و٦٧) ١ / ١٨١٧ / والترمذي
في الطهارة باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء (٦٦) وقال : حسن ١ / ٤٥ / والنسائي
في المياه باب ذكر بئر بضاعة ١ / ١٧٤ / من طريقين . وأحمد في المسند ٣ / ١٥-١٦
و٣١ و٦٨ / وعند ابن ماجه في الطهارة باب الحياض (٥١٩) ١ / ١٧٣ / والدارقطني
في الطهارة ١ / ٣٢-٣٠ / - وأخرجه الشافعي كما في ترتيب المسند (٣٥) ١ / ٢١ / وهو

في المعرفة للبيهقي (١٨١٤ و ١٨١٥ و ١٨١٦ و ١٨١٧) ٢/٧٨٧٧ / وفي السنن الكبرى ١/٢٥٩٢٥٧ / وعبد الرزاق في المصنف بسياق آخر (٢٥٥) ١/٧٨ / والطيالسي في المسند (٢١٥٥ و ٢١٩٩) ٢٨٦ / و ٢٩٢ / وأبو يعلى في المسند (١٣٠٤) ٢/٤٧٦ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/١٤٢-١٤١ / وابن الجارود (٤٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١-١٢ /

وعن عائشة رضي الله عنها . عن النبي ﷺ قال: الماء طهور لا ينجسه شيء».

أبو يعلى (٤٧٦٥) ٨/٢٠٣ / والبزار (٢٤٩) ١/١٣٢ / وقال ابن حجر: إسناده حسن . المطالب العالیه ١/٦ / قال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ١/٢١٤ / ولفظ «الماء طهور لا يجنب» ضمن حديث . وابن حبان (١١٩٢) ٣/٤٦٦ / وابن خزيمة (٢٥١) وأحمد في المسند ٦/١٧١ / و١٧٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٨٧ /

١٩ . حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . قال:

«سمعت رسول الله ﷺ وهو يسأل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض وما ينوبه من السباع والدواب فقال:» «إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث» وفي رواية «لم ينجسه شيء»

أحمد في المسند باللفظ الأول ٢/١٢ و ٢٣ و ٢٧ و ٣٨ / وباللفظ الثاني ٢/٢٣ و ٢٧ و ١٠٧ / وفيه بالشك قلتين أو ثلاثة» وأبو داود في الطهارة باب ما ينجس الماء (٦٤ و ٦٣) باللفظ الأول . و (٦٥) بالرواية الثانية ١/١٧ / والترمذي في الطهارة باب (٥٠) الحديث (٦٧) باللفظ الأول ١/٤٦ / والشافعي في الأم بلفظ «لم يحمل نجساً أو خبثاً» ١/٥٤ / والنسائي في المياه باب التوقيت في الماء ١/١٧٥ / باللفظ الأول

وفي الطهارة باب التوقيت في الماء / ٤٦ / ١ / وابن ماجه في الطهارة باب مقدار الماء الذي لا ينجس (٥١٧) باللفظ الثاني و(٥١٨) وفيه قلتين أو ثلاثاً. قال في الزوائد: رجال إسناده ثقات ١ / ١٧٢-١٧٣ / وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ١٤٤ / وابن خزيمة (٩٢) ١ والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ١٥-١٦ / وابن حبان باللفظ الثاني (١٢٤٩) / ٤ / ٥٧ / و(١٢٥٣) / ٤ / ٦٣-٦٤ / والدارمي في الوضوء باب قدر الماء الذين لا ينجس (٧٣٧) باللفظ الثاني و(٧٣٨) باللفظ الأول ١ / ١٥٢ / والحاكم في الطهارة باب إذا كان الماء قليتين لا ينجسه شيء وقال: صحيح على شرط الشيخين ١ / ١٣٢ - ١٣٤ / وذكر رواياته والدارقطني في الطهارة باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة باللفظين ١ / ١٤ / (١) و(٢) / ١ / ١٥ / و(٣) و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٨ موقوفاً وكذا (١٩) ومرفوعاً (٢٠) و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و(١٢٦) / ١٤-٢٤ / وفي بعض رواه ابن اسحاق وقد صرح بالتحديث. والبيهقي في السنن الكبرى ١ / ٢٦٠-٢٦٤ / وفي معرفة السنن والآثار (١٨٥٠ - ١٨٨٥ / ٢ / ٨٤ - ٩٠) وانظر الكلام فيه / ٩٢ / وابن الجارود في المنتقى (٤٦٤٤) والطيالسي في المسند (١٩٥٤) / ٢٦٤ / وعبد بن حميد في المسند (٨١٥) / ٢ / ٤٠ / وأبو يعلى في المسند (٥٥٩٠) / ٩ / ٤٣٨-٤٣٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٢) / ٢ / ٥٨

٢٠. قول سعيد بن المسيب في الماء:

الدارقطني مقطوعاً قال: أنزل الله تعالى الماء طهوراً. فلا ينجسه شيء»

(٩) / ١ / ٢٩ / و(٨) بلفظ «أنزل الماء طهوراً لا ينجسه شيء» / ١ / ٢٩ /

وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ١٤٣ /

٢١. حديث ابن عباس في الماء طهوراً:

أبو داود في الطهارة باب الماء لا يجنب (٦٨) / ١ / ١٨ / والترمذي في الطهارة باب

ما جاء في الرخصة في ذلك أي فضل المرأة- (٦٥) وقال: حسن صحيح /١-٤٤-٤٥ / وابن ماجه في الطهارة باب الرخصة بفضل وضوء المرأة (٣٧٠ و١٣٢) / والنسائي في المياه في أوله (١٣٢٤/١٧٣) / وأحمد في المسند (٢١٠٠) و٢١٠٢ /١-٢٣٥ /، و (٢٥٦٦) /١-٢٨٤ / و (٢٨٠٥) /٣٠٨ / و (٢٨٠٦) و (٣١٢٠) /١-٣٣٧ / وابن أبي شيبة في المصنف /١-١٤٣ / وعبد الرزاق في المصنف (٣٩٦) و (٣٩٧) /١-١٠٩ / وابن خزيمة (٩١ و١٠٩) / وابن حبان في الصحيح (١٢٥٧) /٢-٢٨٧ / و (١٢٤٢) /٤-٤٧ / و (١٢٦١ و١٢٦٩) /٤- / و (١٢٤٨) /٤-٥٦-٥٧ / وأبو يعلى في المسند (٢٤١١) /٤-٣٠٠ / والبيهقي في السنن الكبرى /١-١٨٨ / و٢٦٧ / وابن الجارود في المنتقى (٤٩) / والدارقطني في السنن /١-٥١-٥٣ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي /١-١٥٩ / والطبراني في الكبير (١١٧١٤-١١٧١٦) / والطبري في تهذيب الآثار (٢٦-٣١) /٢-٦٩١-٦٩٣ / والدارمي في الطهارة باب الوضوء بفضل وضوء المرأة (٧٤٠ و٧٤١) /١-١٥٣ / والبغوي في شرح السنة (٢٥٩) /٢-٢٧ / والبخاري في كشف الأستار (٢٥٠) / والطحاوي في شرح معاني الآثار /١-١٥ / قال ابن حجر: وقد أعله قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة، لأنه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة، وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم» فتح الباري /١-٣٦٠ /

وعن أبي أمامة رضي الله عنه: الماء لا ينجسه شيء.

الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٠٣) /٨-١٠٤ /

٢٢. حديث عبد الرحمن بن حسنة في البول قاعداً:

النسائي في الطهارة باب البول إلى السترة يستتر بها /١-٢٨٢٦ / وابن ماجه ذكره ذكراً حيث قال: قال أحمد بن عبد الرحمن: وكان من شأن العرب البول قائماً ألا تراه في حديث عبد الرحمن بن حسنة يقول: «قعد يببول كما تبول المرأة» /١-١١٢ /

ثم رواه في الطهارة باب التشديد في البول (٣٤٦) ١/١٢٤-١٢٥ / وأحمد في المسند ٤/١٩٦ / وأبو داود في الطهارة باب الاستبراء من البول (٢٢) ١/٦ / والحميدي في المسند (٨٨٢) ٢/٣٩٠ / وأبو يعلى في المسند (٩٣٢) ٢/٢٣٢ / والبيهقي في المعرفة (٨٣٦) ٢/٣٤٠ / والسنن الكبرى ١/١٠١ و١٠٤ / وأشار إليه الترمذي بقوله « وفي الباب عن عمر وبريدة وعبدالرحمن بن حسنة . قال ابن حجر : وهو حديث صحيح ، صححه الدارقطني وغيره . فتح الباري ١/٣٩٢ / وقال : عبدالرحمن بن حسنة أخو شرحبيل ، روى عن النبي ﷺ قصة فيها عذاب القبر من البول ، وعنه زيد بن وهب . قال : قلت : وإبراهيم بن قارظ في معجم الطبراني - ولكن في الإسناد ابن لهيعة ، ولا تقوم به حجة . فقد قال مسلم والأزدي والحاكم في المستدرک ، وأبو صالح المؤذن وابن عبدالبر ، تفرد بالرواية عنه زيد بن وهب . وأنكر ابن أبي خيثمة والعسكري أن يكون أخا شرحبيل بن حسنة . وقال الترمذي - لما أشار إلى حديثه :- يقال : إنه أخو شرحبيل . تهذيب التهذيب ٦/١٦٣ / وقال : صحابي له حديث التقريب / ٣٣٩ / وقال ابن أبي حاتم : له صحبه روى عنه زيد بن وهب . الجرح والتعديل ٥/٢٢٢ / وقال أبو داود : شرحبيل بن حسنة ، وعبدالرحمن بن حسنة أخوان . وحسنة امرأة . سمعته كله من مسدد ص ١٨٧ من كتاب تسمية الأخوة تحقيق باسم فيصل جوايرة وذكره في الإصابة في القسم الأول (٥٢٠٢) ٢/٤٢٢ /

٢٣ . حديث جابر بن عبد الله في البول قائماً :

ابن ماجه في الطهارة باب في البول قاعداً (٣٠٩) في الزوائد : عدي بن الفضل : اتفقوا على ضعفه ١/١١٢ /

٢٤ . حديث عمر في النهي عن البول قائماً :

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في النهي عن البول قائماً تابع رقم (١٢) قال أبو عيسى : وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل

الحديث، ضعفه أيوب السختياني وتكلم فيه، وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر - رضي الله عنه -: «ما بليت قائماً منذ أسلمت» وهذا أصح من حديث عبد الكريم ١/١٠ / والحاكم في المستدرک وسكتا عنه ١/١٨٢ / وابن ماجه في الطهارة باب البول قاعداً (٣٠٨) مثل رواية الترمذي وقال في الزوائد: عبد الكريم متفق على تضعيفه ١/١١٢ / وقال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد أن ذكر قول عمر «ما بليت قائماً» رواه البزار ورجاله ثقات ١/٢٠٦ / وهو في البحر الزخار (١٤٩ و١٦٥) ١/٢٥٥ و٢٦٧ / وفي كشف الأستار (٢٤٤) ١/١٣٠ / وابن حبان من مسند ابن عمر (١٤٢٣) ٤/٢٧١ / والبيهقي في السنن ١/٢٠٢ / وقول عمر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣٠٣) ١/١٢٤ / قال الترمذي: وقد روي عن عبد الله بن مسعود قال: «إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم ١/١٠ / وذكر ذلك ابن أبي شيبة في المصنف ١/١٢٤ / وذكر مثله عن ابن بريدة وعن الشعبي ١/١٢٤ /

والبيهقي عن ابن مسعود أنه كان يقول: أربع من الجفاء: أن يبول الرجل قائماً، وصلاة الرجل والناس يمرون بين يديه، وليس بين يديه شيء يستره، ومسح الرجل التراب عن وجهه وهو في صلاته، وأن يسمع المؤذن فلا يجيبه في قوله.

«السنن الكبرى ٢/٢٨٥ / وإسناده صحيح. وقد رواه البخاري في التاريخ الكبير مرفوعاً ٣/٤٥٤ / والطبراني في الأوسط ولم أره قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح مجمع الزوائد ٢/٨٣ /

٢٥. حديث عائشة في البول قائماً:

«عند الترمذي بلفظ «من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائماً فلا

تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً».

في الطهارة باب ما جاء في النهي عن البول قائماً (١٢) / ١ / ١٠ / والنسائي في الطهارة باب البول في البيت جالساً / ٢٦ / وابن ماجه في الطهارة باب في البول قاعداً (٣٠٧) وزاد «أنا رأيت يبول قاعداً» / ١ / ١١٢ / وابن أبي شيبه في المصنف / ١ / ١٢٣-١٢٤ / وأحمد في المسند / ٦ / ١٣٦ و١٩٢ و٢١٣ / قال ابن حجر: رواه أبو عوانة في صحيحه [/ ١ / ١٩٨ /] والحاكم [وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي / ١ / ١٨١ /] فتح الباري / ١ / ٣٩٢ / والطيالسي (١٥١٥) / ٢١١ / وابن حبان (١٤٣٠) / ٤ / ٢٧٨ / والبيهقي في الطهارة / ١ / ١٠١-١٠٢ و١٩٨ / وأبو يعلى في المسند (٤٧٩٠) / ٨ / ٢٢٣-٢٢٤ / وابن سعد في الطبقات / ١ / ٢٩٠ /

- وهذا وقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه والطيالسي، وفي أسانيدهم "شريك بن عبدالله القاضي وهو سيء الحفظ، وقد تابعه سفيان الثوري عند أبي عوانة والحاكم والبيهقي وأحمد وابن سعد فيكون الحديث صحيحاً.

وأما الأحاديث التي فيها أن النبي ﷺ بال قائماً، فتحتمل أمرين: - فعله لذلك بيان للجواز، وأن البول قاعداً أولى وأحب - أن بوله ﷺ قائماً كان بسبب أن المكان الذي كان فيه لم يكن نظيفاً لأنه كان «سباطة قوم» أي أن الأولى هو البول قائماً. والله أعلم.

٢٦ . حديث أنس في الاستنجاء بالماء:

البخاري في الوضوء باب الاستنجاء بالماء (١٥٠) / ١ / ٣٠٢-٣٠١ / وأطرافه (١٥١) و١٥٢ و٢١٧ و٥٠٠) ومسلم في الطهارة (٢٧٠) / ١ / ٢٢٧ / و(٢٧١) وأبو داود في الطهارة باب في الاستنجاء بالماء (٤٣ و٤٤) / ١ / ١١ / وأبو يعلى في المسند (٣٦٥٩) / ٦ / ٣٣٤ / و(٣٦٦٢) و(٣٦٦٣) / ٦ / ٣٣٧ / والنسائي في الطهارة باب الاستنجاء بالماء / ١ / ١٨ و٤٢ / وابن ماجه في الطهارة باب الاستنجاء بالماء (٣٥٤) / ١ / ١٢٣ / والدارمي في الطهارة باب الاستنجاء بالماء (٦٨١ و٦٨٢) / ١ / ١٣٨ /

وأبو عوانة في صحيحه ١/١٩٥ و١٩٦ و٢٢١ / والطيالسي في مسنده
(٢١٣٤) / ٢٨٤ / والبغوي في شرح السنة (١٩٥) / ٣٨٩ / والبيهقي في السنن
الكبرى ١/١٠٥ / وابن الجارود في المنتقى (٤١) / ٢٥٠-٢٤ / وأحمد في المسند
٣/١١٢ و١٧١ و٢٠٣ و٢٥٩ و٢٨٤ / وابن خزيمة (٨٥-٨٧) / ٤٦ / وابن حبان في
الصحيح (١٤٤٢) / ٤ / ٢٨٩ / وابن أبي شيبة ١/١٥٢ /

— عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال :

« دخل رسول الله ﷺ الخلاء فأتيته بماء في تور أو ركوة، فاستنجى به، ومسح يده
اليسرى على الأرض، فغسلها ثم أتيته بإناء فتوضأ» أحمد في المسند ٢/٣١١ / وأبو
داود في الطهارة باب الرجل يد لك يده الأرض إذا استنجى (٤٥) / ١٢ / والنسائي
في الطهارة باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء ١/٤٥ / وابن ماجه في الطهارة باب
من ذلك يده بالأرض بعد الاستنجاء (٣٥٨) / ١ / ١٢٩-١٢٨ / والبيهقي في السنن
١/١٠٦-١٠٧ / والبغوي في شرح السنة (١٩٦) / ١ / ٣٩٠ / والدارمي في الوضوء باب
فيمن يمسح يده بالتراب بعد الاستنجاء (٦٨٤) / ١ / ١٣٨-١٣٩ / وابن حبان في
الصحيح (١٤٠٥) / ٤ / ٢٥١ / والحديث حسن بطرقه

٢٧ . حديث أبي هريرة في (فيه رجال يحبون أن يتطهروا)

أبو داود في الطهارة باب في الاستنجاء بالماء (٤٤) / ١ / ١١ / والترمذي في تفسير
سورة التوبة (٥٠٩٨) وقال: غريب في هذا الوجه ٤ / ٣٤٤ / وابن ماجه في الطهارة
باب الاستنجاء بالماء (٣٥٧) / ١ / ١٢٨ / وزاد السيوطي نسبه إلى أبي الشيخ وابن
مردويه الدر المنثور ٣ / ٢٧٨ / وبلغظ عند ابن مردويه « نستنجى بالماء من البول
والغائط » الدر المنثور ٣ / ٢٧٩ / وهو عند البيهقي ١ / ١٠٥ / وفيه « يونس بن الحارث »
ضعيف . التقريب / ٦١٣ / و« إبراهيم بن أبي ميمونة » مجهول الحال » التقريب / ٩٤ /
ولذلك ضعف الحديث ابن حجر في التلخيص الحبير / ٤١ / والنووي في المجموع

٢/٩٩ / وكأني بابين حجر تغير اجتهاده فقال في فتح الباري : بإسناد صحيح
/٢٨٩/٧

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : لما نزلت هذه الآية ﴿فيه
رجال يحبون أن يتطهروا﴾ .

بعث رسول الله ﷺ إلى عويم بن ساعدة ، فقال : «ما هذا الطهور الذي
أثنى الله عليكم؟ فقالوا: يا رسول الله ﷺ، ما خرج منا رجل ولا امرأة
من الغائط إلا غسل فرجه . أو قال : مقعدته . فقال النبي ﷺ هو هذا» .

قال السيوطي : رواه الطبراني وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه . الدر المنثور
٣/٢٧٨ / وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/١٠٥ / وفي السنن الصغير ١/٣٦ /
والمعرفة (٨٧٢) ١/٣٤٩ / والشافعي في الأم ١/١٩ / والطبراني في المعجم الكبير
(١١٠٦٥) ١١/٦٧ / قال الهيثمي : وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ، وبقيه رجاله وثقوا .
مجمع الزوائد ٧/٣٤ / وقال : رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن إلا أن فيه ابن
اسحاق مدلس وقد عنعنه ٢١٢ / وعنه : أن الآية نزلت في أهل قباء ، فسألهم رسول
الله ﷺ فقالوا : إنا نتبع الحجارة بالماء .

عند البزار كشف الأستار (٢٤٧) والمختصر (١٥٠) ١/١٥٥ / وفيه محمد بن
عبدالعزیز بن عمر الزهري ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما . مجمع الزوائد
/٢١٢/١

- وعن عويم بن ساعدة الأنصاري - رضي الله عنه - إن النبي ﷺ
أتاهم في مسجد قباء ، فقال : «إن الله قد أحسن عليكم الثناء في الطهور
في قصة مسجدكم ، فما هذا الطهور الذي تطهرون به؟ قالوا : والله
يارسول الله ما نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود ، فكانوا
يغسلون أديبارهم من الغائط فغسلنا كما غسلوا» .

ابن خزيمة في الصحيح (٨٣) ١/٤٦٤٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره
الذهبي ١/١٥٥ وفيه شرحبيل بن سعيد ضعفه مالك وابن معين وأبي زرعة ووثقه
ابن حبان . مجمع الزوائد ١/٢١٢ / وهو عند أحمد في المسند (١٥٤٦٣) ٣/٤٢٢ /
والطبراني في الثلاثة: في المعجم الكبير (٣٤٨) ١٧/١٤٠ / وفي المعجم الصغير
/٢٣/٢

. وعن أبي أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك . رضي الله عنهم .
أن هذه الآية (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) لما نزلت، قال رسول الله ﷺ:
«يا معشر الأنصار. إن الله قد أثنى عليكم خيراً في الطهور، فما
طهوركم؟».

قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة. قال: فهل مع ذلك غيره؟

قالوا: لا . غير أن أحدنا إذا خرج إلى الغائط أحب أن يستنجي بالماء .

قال: هو ذاك فعليكموه».

ابن ماجه في الطهارة باب الاستنجاء بالماء (٣٥٥) في الزوائد: عتبة ابن أبي
حكيم ضعيف، وطلحة لم يدرك أبا أيوب . السنن ١/١٣٧ / وابن الجارود في المنتقى
(٤٠) / ٢٤ / والدارقطني في سننه في الطهارة باب في الاستنجاء (٢) ١/٦٢ /
وقال: عتبة بن أبي حكيم ليس بقوي . والحاكم في المستدرک وقال: صحيح، وأقره
الذهبي ١/١٥٥ وفيه عتبة ٢/٣٣٤ / والبيهقي في السنن ١/١٠٥ / وفي شعب
الإيمان (٢٧٤٧) ٣/١٩١٨ / وزاد السيوطي نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن
مردويه وابن عساكر . الدر المنثور ٣/٢٧٨ / قال الزيلعي: سند حسن، لكن فيه عتبة بن
أبي حكيم فيه مقال قال أبو حاتم: صالح الحديث وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به،
وضعفة النسائي، وعن ابن معين روايتان، نصب الراية ١/٢١٩ /

- وعن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه قال : لما أتى رسول الله ﷺ المسجد الذي أسس على التقوى، فقال : إن الله قد أثنى عليكم في الطهور خيراً، أفلا تخبروني؟ - يعني قوله (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) فقالوا : يارسول الله . إنا لنجد مكتوباً في التوراة الاستنجاء بالماء، ونحن نفعله اليوم . عند ابن أبي شيبه ١ / ١٥٣ / وأحمد في المسند (٢٣٨٣٠) ٦ / ٨ / وجعله من مسند ابنه محمد بن عبدالله بن سلام والبخاري في تاريخه . والطبري والبعثي في معجمه والطبراني (في الجزء الذي طبع وفيه أسانيد من اسمه عبد الله (١٤٧ و ١٤٨) / ١٠٩ - ١١٠ /) وزاد نسبه إلى ابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة السيوطي الدر المنثور ٣ / ٢٧٨ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب، وقد اختلفوا فيه ولكنه وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ويعقوب بن شيبه ونحوه قال الهيثمي : رواه أحمد عن محمد بن عبدالله بن سلام ولم يقل عن أبيه كما قال الطبراني، وفيه شهر أيضاً . مجمع الزوائد ١ / ٢١٣ / وعنه أنه قال : يا رسول الله . إنا كنا قبلك أهل كتاب، وإنا نؤمر بغسل الغائط والبول، فقال النبي ﷺ « إن الله رضي عنكم، وأثنى عليكم، وأحبكم » عند الطبراني في الأوسط قال الهيثمي : وفيه سلام الطويل . وقد أجمعوا على ضعفه . مجمع الزوائد ١ / ٢١٢ /

- وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ لأهل قباء :

« ما هذا الطهور الذي خصصتم به في هذه الآية » (فيه رجال يحبون

أن يتطهروا) .

قالوا : يا رسول الله، ما منا أحد يخرج من الغائط إلا غسل مقعدته »

عند عبدالرزاق في مصنفه والطبراني (في الأوسط والكبير فيه شهر أيضاً . مجمع

الزوائد ١ / ٢١٣) الدر المنثور ٣ / ٢٧٨ / والطبراني في المعجم الكبير

(٧٥٥٥) / ٨ / ١٤٣ /

. وعن عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: «سأل النبي ﷺ أهل قباء،

فقال: إن الله قد أثنى عليكم!»

فقالوا: إنا نستنجي بالماء.

فقال: إنكم قد أثنى عليكم فدوموا.»

عند عبد الرزاق وابن مردويه. الدر المنثور ٣/ ٢٧٨ /

[- وعن خزيمه بن ثابت قال : كان رجال منا إذا خرجوا من الغائط يغسلون أثر الغائط فنزلت فيهم هذه الآية (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) . عند ابن جرير وابن مردويه الدر المنثور ٣/ ٢٧٨ / (قال الهيثمي : رواه الطبراني فيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو متروك . مجمع ١/ ٢١٣ /)

وعن أبي أيوب الأنصاري قال: قالوا: يارسول الله. من هؤلاء الذين

قال الله فيهم (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين)

قال: كانوا يستنجون بالماء، وكانوا لا ينامون الليل كله وهم على

الجنابة.

عند ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني (في الكبير وفيه واصل بن السائب وهو ضعيف . مجمع الزوائد ١/ ٢١٣ / وأبي الشيخ، وابن مردويه. الدر المنثور ٣/ ٢٧٩-٢٧٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٠٧٠) ٤/ ١٧٩ / قال الهيثمي : قلت : حديث أبي أيوب رواه ابن ماجه دون قوله « وكانوا لا ينامون الليل كله » مجمع ١/ ٢١٣ / قلت قصده الحديث الذي رواه ابن ماجه عن أبي أيوب وجابر وأنس . قال : وفيه واصل بن السائب وهو ضعيف مجمع ١/ ٢١٣ /

- وعن ابن عمر في هذه الآية (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) الآية قال : سألهم

رسول الله ﷺ عن طهورهم الذي أثنى الله به عليهم؟! قالوا: كنا نستنجي بالماء في

الجاهلية، فلما جاء الله بالإسلام لم ندعه. قال: فلا تدعوه. عند ابن مردويه. الدر
/ ٢٧٩/٣

- وعن مجمع بن جارية عن النبي ﷺ أن هذه الآية نزلت في أهل
قباة (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) وكانوا يغسلون أديبارهم بالماء.

عند ابن مردويه. الدر المنثور / ٢٧٩/٣

- وعن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نعم العبد
من عباد الله والرجل من أهل الجنة عويم بن ساعدة. قال موسى (بن
يعقوب) وبلغني أنه لما نزلت «فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب
المطهرين» قال رسول الله ﷺ منهم عويم أول من غسل مقعدته بالماء
فيما بلغني (عند ابن سعد. الدر المنثور / ٢٧٩/٣

وهو عند أحمد في المسند / ٤٢٢/٣ قال الهيثمي: وفيه شرحبيل بن سعد ضعفه
مالك وابن معين وابو زرعة ووثقه ابن حبان. مجمع الزوائد / ٢١٢/١ / قلت: وقد قال
في التقريب: صدوق اختلط بأخرة / ٥٦٥ / وابن خزيمة (٨٣) / ٤٦٤٥ / والطبراني
(في الكبير) (٣٤٨) / ١٧ / ١٤٠ / قال الهيثمي: في الثلاثة / ٢١٢ / المستدرک
للحاكم / ١ / ١٥٥ / وقال: صحيح ووافقه الذهبي. قلت: وفيه شرحبيل ورواه ابن
مردويه. الدر المنثور / ٢٧٨/٣ / وهو عند ابن أبي شيبة مختصراً / ١٥٣/١ / من طريق
أخرى وحسنه إلا أنه مرسل وفي رواية «ومنهم عويم بن ساعدة. قال: ولم يبلغنا أنه
سمى رجلاً غير عويم. عند ابن سعد. وابن أبي حاتم « الدر المنثور / ٢٧٩/٣ ونحو
ذلك روي مرسلًا عن الشعبي وعن إبراهيم وقتادة: انظر الدر المنثور / ٢٧٨/٣ و٢٧٩/
فالحديث بهذه الطرق يكون صحيحاً ثابتاً عن النبي ﷺ. والظاهر أن للحديث أصل
في السنة مع هذه الروايات كلها.

٢٨ . حديث عائشة في أمر الرجال بالإستنجاء .

أحمد في المسند ٦/ ٢٣٦ و ٩٥ و ١٢٠ و ١٣٠ و ١١٣ و ١١٤ و ١٧١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الأستنجاء بالماء (١٩) وقال : حسن صحيح ١/ ١٦ / والنسائي في الطهارة باب الأستنجاء بالماء (٤٦) ١/ ٤٣ / و ٩٩ / وابن حبان (١٤٤٣) ٤/ ٢٩٠ / ٢٩١ / وأبي يعلى في مسنده (٤٥١٤) ٨/ ١٢ / و (٤٨٥٩) ٨/ ٢٧٢ / والبيهقي في الطهارة ١/ ١٠٥-١٠٦ و ١٠٦ / وابن أبي شيبه ١/ ١٥٢ /

٢٩ . حديث أبي هريرة في اللاعنين :

مسلم في الطهارة (٢٦٩) ١/ ٢٢٦ / وأبو عوانة في المسند ١/ ١٩٤ / ٩٩ / وأبو داود في الطهارة باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها (٢٠) ١/ ٧ / وأحمد المسند ٢/ ٣٧٢ / وابن أبي شيبه في المصنف (٦٤٠٢) ٩/ ٣٠ / وابن حبان في صحيحه (١٤١٥) ٤/ ٢٦٢-٢٦٣ / وابن الجارود في المنتقى (٣٣) ٢٢ / والحاكم وقال الذهبي : أخرجه مسلم ١/ ٨٦-١٨٥ / وابن خزيمة (٦٧) ١/ ٣٧ / والبيهقي في المعرفة (٨٣٠) وفي السنن ١/ ٩٧ / والبغوي في شرح السنة (١٩١) ١/ ٣٨٣ / وأبو يعلى في السنن (٦٤٨٣) ١١/ ٣٦٩-٣٧٠ / - وجاء بلفظ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من سل سخيمته على طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين».

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط - وله في الصحيح «اتقوا اللعانين» وفيه محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه يحيى بن معين، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات ١/ ٢٠٤ / والطبراني في الصغير ٢/ ١٨ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/ ١٨٦ / والبيهقي والعقيلي في الضعفاء وابن عدي وفي إسناد محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه ابن معين وغيره .

٣٠ . حديث معاذ في الملاعن الثلاث:

أبو داود في الطهارة باب المواضع التي نهى الرسول ﷺ عن البول فيها (٢٦) / ٧ / ١ وابن ماجه الطهارة باب النهي عن الخلاء في قارعة الطريق (٣٣٤) / ١ / ٦٦-٦٥ / وفي الزوائد: إسناده ضعيف، ومتن الحديث قد أخرجه أبو داود من طريق آخر والخطابي في غريب الحديث ١ / ١٠٧ / والبيهقي في السنن الكبرى باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم ١ / ٩٧ / والحاكم في المستدرک في الطهارة وصححه وأقره الذهبي ١ / ١٦٧ / وفيه أبو سعيد الحميري لم يسمع معاذاً وهو مجهول كما في التقريب / ٦٤٤ / والميزان ولكنه يرتقي إلى درجة الحسن بالشواهد .

٣١ . حديث جابر في الملاعن:

ابن ماجه في الطهارة باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق (٣٢٩) وفي الزوائد: إسناده ضعيف ١ / ١١٩ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٠٥ / وأوله: إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها، ولا تجاوزوا المنازل، وإذا سرتم في الجذب فاستجدوا، وعليكم بالدلج . وابن أبي شيبه مختصراً (٦٤٠٣) ٩ / ٣٠ / و٣ / ٣٨٢ / ولفظه «إذا كنتم في الخصب فأمكنوا الركب أسنتها ولا تعدوا المنازل، وإذا كنتم في الجذب فاستنجوا، وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل، فإذا تغولت بكم الغيلان، فبادروا بالأذان، ولا تصلوا على جواد الطريق، ولا تنزلوا عليها فإنها مأوى الحيات والسباع، ولا تقضوا عليها الحوائج فإنها الملاعن» وحسنه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ١ / ١٠٥ / وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ٣ / ٢١٣ / أبو يعلى (٢٢١٩)

٣٢ . حديث ابن عمر في التخلي على قارعة الطريق:

ابن ماجه في الطهارة باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق (٣٣٠) / ١ / ١٢٠ /

في الزوائد : إسناده ضعيف لكن المتن له شواهد صحيحة . وقال الدارقطني رفعه غير ثابت . والطبراني في المعجم الكبير (١٣١٢٠) وابن عدي في الكامل ٣ / ١٠١٠ / والعقيلي في الضعفاء

٣٣. حديث سراقبة بن مالك أنه كان إذا جاء من عند رسول الله ﷺ حدث قومه وعلمهم فقال له رجل . يوماً وهو كأنه يلعب . : ما بقي لسراقبة إلا أن يعلمكم كيف التغوط .

فقال سراقبة : إذا ذهبتم إلى الغائط فاتقوا المجالس على الظل والطريق . خذوا النبل [يعني الحجارة] واستنثبوا على سوقكم واستجمروا وأوتروا » عند الطبراني في الأوسط قال الهيثمي : إسناده حسن . مجمع الزوائد ١ / ٢٠٤ - ٢٠٥ /

٣٤. حديث حذيفة بن أسيد في ايذاء المسلمين في طرقهم :

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ١ / ٢٠٤ /

٣٥ . حديث ابن عباس في اتقاء الملاعن الثلاث :

أحمد في المسند ١ / ٢٩٩ / و (٢٧١٥) قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ورجل لم يسم مجمع الزوائد ١ / ٢٠٤ / والخطابي في غريب الحديث ١ / ١٠٨ /

٣٦ . حديث ابن عمر في التخلي تحت شجرة مثمرة :

الطبراني في الأوسط (٢٤١٣) ٣ / ١٩٩ - ٢٠٠ / قال الهيثمي : وفيه فرات بن السائب وهو متروك الحديث ١ / ٢٠٤ /

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« نَحِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ »

مسلم في البر والصلة (٢٦١٨) / ٤ / ٢٠٢١-٢٠٢٢ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٢٨) وابن ماجه في الأدب باب إمطة الأذى عن الطريق (٣٦٨١) / ٢ / ١٢١٤ / وفيه «اعزل». وأحمد في المسند / ٤ / ٤٢٠ و ٤٢٢ و ٤٢٣ و ٤٢٤ / وابن أبي شيبة في المصنف (٦٣٩٥) / ٩ / ٢٨ / وأبو يعلى في المسند (٧٤٢٧) / ١٣ / ٤٢٢ / وابن حبان في الصحيح (٥٤١) / ٢ / ٢٥٣ / والقضاعي في مسند الشهاب (٧٣٨) وفيه «أمط الأذى تكثر حسنتك» / ٢ / ٤٣٠ / وفيه أبو عاتكة مجمع على ضعفه والبيهقي في شعب الإيمان / ٢٠ / ٣٢٣ / وفي الآداب (٢٤٥) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٣٠) وأبو نعيم في أخبار أصفهان / ٢ / ٧٨ / والبغوي في شرح السنة / ١٤ / ٣٣٧ /

٣٧. حديث ميمونه في غسل ما أصابه من الأذى:

البخاري في الغسل باب الوضوء قبل الغسل (٢٤٩) / ١ / ٤٣١ / وباب التستر في الغسل عند الناس (٢٨١) / ١ / ٤٦١ / ورواه بدون هذا اللفظ (٢٥٧ و ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦٥ و ٢٧٤ و ٢٧٦). ومسلم في الحيض (٣١٧) / ١ / ٢٥٤-٢٥٥ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل في الجنابة (٢٤٥) / ١ / ٦٤ / وليس فيه موضع الشاهد. والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الغسل من الجنابة (١٠٣) وقال: حسن صحيح / ١ / ٧٠ / والنسائي في الطهارة باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه (٢٥٣) / ١ / ١٣٧-١٣٨ / وفي الغسل باب إزالة الجنب الأذى عنه قبل إفاضة الماء عليه (٤١٦) مختصراً / ١ / ٢٠٤ / وباب مسح اليد بالأرض بعد غسل الفرج (٤١٧) / ١ / ٢٠٤ / وباب الغسل مرة واحدة (٤٢٦) / ١ / ٢٠٨ / وابن ماجه في الطهارة وسننها باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل (٤٦٧) / ١ / ١٥٨ / والدارمي في الطهارة باب المنديل بعد الوضوء (٧١٨) / ١ / ١٤٦ / وأحمد في المسند / ٦ / ٣٢٩ و ٣٣٠ و ٣٣٥ و ٣٣٦ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤١) وابن حبان في الصحيح (١١٩٠١) / ٣ / ٤٦٣-٤٦٤ / وابن الجارود في المنتقى (٩٧ و ١٠٠) وعبد الرازق في المصنف (٩٩٨). وابن أبي شيبة في المصنف / ١ / ٦٢ و ٦٣ و ٦٩ / والحميدي في المسند (٣١٦) / ١ / ١٥١ / والطيالسي في

المسند (١٦٢٨) و(١٦٢٩)/٢٢٦/ والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٧٣ و١٧٤
و١٧٧ و١٨٤ و١٨٥ و١٩٧/ والبغوي في شرح السنة (٢٤٨) ٢/١٢/

٣٨. حديث أبي بن كعب في غسل ما مس المرأة من الرجل:

البخاري في الغسل باب غسل ما يصيب من فرج المرأة (٢٩٢) ١/٤٧١/
ومسلم في الحيض (٣٤٦) ١/٢٧٠/ وأحمد في المسند ٥/١١٣ و١١٤/ ومن زوائد
ابنه ٥/١١٤/ وابن حبان في صحيحه (١١٦٩) ٣/٤٤٤/ والشافعي. المسند
١/٣٥/ وعبد الرزاق في المصنف (٩٥٧ و٩٥٨). وابن أبي شيبه في المصنف
١/٩٠/ والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٥٤/ والبيهقي في معرفة السنن والآثار
١/٤٠٨/ والحازمي في الاعتبار/٢٩/ وأبو عوانه في المسند ١/٢٨٧/

- وفي حديث عبدالرحمن بن عوف. رضي الله عنه:

«اغسل ما مس المرأة منك وتوضأ وضوءك للصلاة فإن الماء من الماء»

أبو يعلى في المسند (٨٥٧) ٢/١٦٤/ وفيه ضعيف. والبخاري (٣٣٠) كشف
الآستار ١/١٦٦/ والمختصر (١٩٧) ١/١٧٧-١٧٨/ وفي البحر الزخار (١٠٤١) ٣/
٢٥٠-٢٥١/ وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبخاري من طريق زيد بن سعد عن أبي
سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه، وزيد لم أجد
من ترجمه. مجمع الزوائد ١/٢٦٥/

٣٩. حديث أم قيس بنت محسن:

البخاري في الوضوء باب بول الصبيان (٢٢٣) ١/٣٩٠/ وفي الطب باب
السعوط بالقسط الهندي (٥٦٩٣) ١٠/١٥٦/ ومسلم في الطهارة (٢٨٧) ١/
٢٣٨/ وفي السلام ٤/١٧٣٤-١٧٣٥/ ومالك في الموطأ في الطهارة باب ما جاء في
بول الصبي (١١٠) ١/٦٤/ وأبو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب

(٣٧٤) / ١٠٢/١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في نضح بول الغلام قبل أن يطعم (٧١) / ٤٨/١ / والنسائي في الطهارة باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام (٣٠١) / ١٥٧/١ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم (٥٢٤) / ١٧٤/١ / والدارمي في الطهارة باب بول الغلام الذي لم يطعم (٧٤٧) / ١٥٤/١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٩٢/١ / وابن الجارود (١٣٩) والطيالسي في المسند (١٦٣٦) / ٢٢٧/ / وابن سعد في الطبقات، وابن أبي شيبه في مصنفه في الطهارات باب في بول الصغير يصيب الثوب / ١٢٠/١ / وأبو عوانه في المسند / ٢٠٣/٢٠٢ / وعبد الرزاق في المصنف (١٤٨٥ و ١٤٨٦) / ٣٨٠-٣٧٩ / وابن خزيمة في الطهارة باب نضح بول الغلامه ورشه قبل أن يطعم (٢٠١٦٨) . / ٢٨٦ و ٢٨٥ / ١٤٤/١ / والبزار (٧١٧) والحميدي (٣٤٣) / ١٦٥/١ / وأحمد في المسند ٦ / ٣٥٥ و ٣٥٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٩٣) و (٢٩٤) / ٢ / ٨٤ و ٨٥ / والطبراني في المعجم الكبير ٢٥ / ٤٣٥-٤٤٤ . والبيهقي في السنن الكبرى / ٢ / ٤١٤ / وابن حبان (١٣٧٣ و ١٤٧٤) / ٤ / ٢١١-٢٠٩

٤٠ . حديث عائشة في بول الصبي:

البخاري في الوضوء باب بول الصبيان (٢٢٢) / ٣٨٩/١ / وفي العقيقة باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق وتحنيكه (٥٤٦٨) / ٩ / ٥٠١ / وفي الأدب باب وضع الصبي في الحجر (٦٠٠٢) / ١٠ / ٤٤٨ / وفي الدعوات باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم (٦٣٥٥) / ١١ / ١٥٥ / ومسلم في الطهارة (٢٨٦) / ١ / ٢٣٧ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي (١٠٩) / ١ / ٦٤ / والنسائي في الطهارة باب بول الصبي الذي لم يأكل (٣٠٢) / ١ / ١٥٧ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم (٥٢٣) / ١ / ١٧٤ / وابن أبي شيبه في الطهارات باب في بول الصبي الصغير يصيب الثوب / ١ / ١٢٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٩٣ - ٩٢٠ / والحميدي (١٦٤) / ١ / ٨٨ / وأحمد في المسند ٦ / ٥٢ - ٢١٠ /

و٢١٢ / وأبو يعلي في مسنده (٤٦٢٣) / ٨ / ٨٨ / وابن حبان (١٣٧٢) / ٤ / ٢٠٨ /
وابن الجارود في المنتقى (١٤٠) وعبد الرزاق في جامعه (١٤٨٩) / ١ / ٣٨١ /
والبيهقي في السنن ٢ / ٤١٤ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٢٠١-٢٠٢ /

٤١ . حديث لبابة بنت الحارث في بول الصبي:

أبو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب (٣٧٥) / ١ / ١٠٢ / وابن ماجه
في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم (٥٢٢) / ١ / ١٧٤ / وابن أبي
شيبه في الطهارات باب في بول الصبي الصغير يصيب الثوب / ١ / ١٢٠ / وأحمد
٦ / ٣٣٩ و ٣٤٠ / وابن خزيمة في الطهارة باب غسل بول الصبية في الثوب (٢٨٢)
/ ١ / ١٤٣ / والبخاري في شرح السنة (٢٩٥) / ٢ / ٨٦ /

٤٢ . حديث الحسن البصري عن أمه:

أبو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب (٣٧٩) / ١ / ١٠٣ / وابن أبي
شيبه في المصنف ١ / ١٢١ / وهو حديث صحيح . وأبو يعلى في المسند وقال : عن أم
سلمه (٦٩٢١) / ١٢ / ٣٥٢-٣٥٣ / وإسماعيل بن عباس وإسماعيل بن مسلم المكي
وهما ضعيفان، وفيه عنعنة الحسن وهو موصوف بالتدليس، وهو عند الطبراني في
الأوسط قال الهيثمي : وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف / ١ / ٢٨٥ /

٤٣ . حديث علي بن أبي طالب في بول الغلام:

أبو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب (٣٧٧ و ٣٧٨) / ١ / ١٠٣ /
والترمذي في الطهارة باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع (٧١) ذكره بقوله « وفي
الباب » / ١ / ٤٨ . وفي الصلاة باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع (٦٠٧) وقال :
حديث حسن ٢ / ٦٠-٦١ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم
يطعم (٥٢٥) ثم قال : قال الشافعي : لأن بول الغلام من الماء والطين، وبول الجارية من
اللحم والدم . قال : « إن الله تعالى - لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير، فصار

بول الغلام من الماء والطين وصار بول الجارية من اللحم والدم» ١/ ١٧٥ / وأحمد في
المسند ١/ ١٣٧ / من زوائد ابنه ١/ ٧٦ و٩٧ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/ ١٢١ /
وعبد الرزاق في المصنف (١٤٨٨) / وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٤) ١/ ١٤٣-١٤٤ /
وابن حبان في الصحيح (١٣٧٥) ٤/ ٢١٢ / والطحاوي في شرح
معاني الآثار ١/ ٥٥ و٩٢ / وأبو يعلى في المسند (٣٠٧) ١/ ٢٦١ / والبزار في المسند
(٧١٧) ٢/ ٢٩٤ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي
١/ ١٦٦-١٦٥ / وقال ابن حجر: وإسناده صحيح. فتح الباري ١/ ٣٨٩ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٢/ ٤١٥ / والدارقطني في السنن ١/ ٤٧ و١٢٩ / وفي العلل والبغوي
في شرح السنة (٢٩٦) ٢/ ٨٧ /

٤٤. حديث أبي السمع في «بول الصبي»:

أبو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب (٣٧٦) ١/ ١٠٢ / والنسائي
في الطهارة باب بول الجارية (٣٠٣) ١/ ١٥٨ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في
بول الصبي الذي لم يطعم (٥٢٦) ١/ ١٧٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره
الذهبي ١/ ١٦٦ / والبغوي في شرح السنة بدون إسناد ٢/ ٨٥-٨٦ /

٤٥. حديث أم كرز في بول الغلام:

ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم (٥٢٧) في
الزوائد، في إسناده انقطاع، فإن عمرو وبن شعيب لم يسمع من أم كرز ١/ ١٧٥ /

٤٦. حديث أبي ليلي في بول الصبي:

أحمد في المسند (١٩٠٠٨) و(١٩٠٠٩ و١٩٠١١) ٤/ ٣٤٨ / والطبراني في
الكبير. وابن أبي شيبه في المصنف ١/ ١٢٠ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في
الكبير ورجاله ثقات ١/ ٢٨٤ /

٤٧ . حديث ابن عمرو في بول الصبي:

الطبراني في الأوسط قال الهيثمي : وإسناده حسن . مجمع الزوائد ١ / ٢٨٥ /

٤٨ . حديث جابر في الغسل كل سبعة أيام:

النسائي في الجمعة باب الغسل يوم الجمعة ٣ / ٩٣ / وفي كتابه الجمعة / ٣٤ /
وابن حبان في صحيحه (١٢١٩) ٤ / ٢١ / والطبراني في الأوسط، مجمع الزوائد
٢ / ١٧٣ / وابن أبي شيبعة في المصنف ١ / ٤٣٣ / ورواه موقوفاً ١ / ٤٣٤ / وابن
خزيمة (١٧٤٦) ٣ / ١٢٤ / و(١٧٤٧) وأحمد في المسند ٣ / ٣٠٤ / وعبد بن
حميد والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ١١٦ / وعبد الرزاق في مصنفه (٥٢٩٦)
ذكره عن عمر بن عبد العزيز عن رجل من أصحاب محمد ﷺ ٣ / ١٩٦ / وابن أبي
شيبعة في مصنفه ١ / ٩٣ و٩٥ - ويلفظ «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن
اغتسل فهو أفضل» عند عبد الرزاق في المصنف (٥٣١٣) ٣ / ١٩٩ /

شواهد الحديث :

عن ثوبان بلفظ «حق على كل مسلم السواك وغسل يوم الجمعة وأن

يمس من طيب أهله إن كان»

البيزار (٦٢٤) ١ / ٣٠٠ / قال الهيثمي : وفيه يزيد بن ربيعة ضعفه البخاري
والنسائي . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به مجمع الزوائد ٢ / ١٧٢ / وفي مختصر
البيزار (٤٣٤) ١ / ٢٨٨-٢٨٩ /

وعن البراء بن عازب «إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم

يوم الجمعة وأن يمس من طيب إن كان عند أهله فإن لم يكن عنده طيب

فالماء له طيب».

ابن أبي شيبعة في المصنف ١ / ٤٣٣ و٤٨٠ / وأحمد في المسند ٤ / ٢٨٢ و٢٨٣ /
والترمذي في أبواب الجمعة باب في السواك الطيب يوم الجمعة وأوله «حقاً على

المسلمين» (٥٢٦) / ٢ / ٢٠-٢١ / و(٥٢٧) وقال: حديث البراء حسن ورواية هشيم أحسن من رواية إسماعيل بن إبراهيم التيمي (وهي الأولى) إسماعيل بن إبراهيم يضعف في الحديث ٢ / ٢١ / وقال في العلل الكبير: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عن ابن أبي ليلى عن البراء موقوف، وإسماعيل ابن إبراهيم ذاهب الحديث وكان ابن نمير يضعفه جداً، ولم يعرف حديث هشيم عن يزيد بن أبي زياد، وحديث هشيم أصح وأحسن من حديث إسماعيل ١ / ٢٨٣ / والحديث عند المروزي في الجمعة والطحاوي في شرح معاني الآثار والطبراني في الأوسط والبغوي في شرح السنة (٣٣٤) / ٢ / ١٦٢ / ينظر البزار (٢١٣ و١٠٨ و٢٤٧) وأبو يعلى في المسند (١٦٥٩) / ٣ / ٢٢١ / و(١٦٨٤) / ٣ / ٢٤٤ /

. وعن عائشة «الغسل يوم الجمعة واجب على من شهد الجمعة» عند المروزي في الجمعة / ٤٨ / ويلفظ «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل» عند البزار كشف الأستار (٦٢٥) / ١ / (٣٠٠) والطبراني في الأوسط (٢١٤٨) / ٣ / ٧٧-٧٦ / قال الهيثمي وفيه عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة ضعفه البخاري والدارقطني / ٢ / ١٧٣ / وهو في مختصر البزار (٤٣٦) / ٨٩ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام، يوماً، يغسل فيه رأسه وجسده»

وفي رواية «حق لله... والله تعالى على كل مسلم»

البخاري في الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٨٩٧) و(٨٩٨) / ٢ / ٤٤٤ / وفي أحاديث الأنبياء باب (٥٤) (٣٤٨٧) / ٦ / ٥٩٥ / ومسلم في الجمعة (٨٤٩) / ٢ / ٥٨٢ / وأحمد في المسند / ٢ / ٣٤١ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٢ / ٩٣ / وابن حبان في الصحيح (١٢٣٤) / ٤ / ٣٦٣٥ / وعبد الرزاق في المصنف (٥٢٩٨ و٥٢٩٧) / ٣ / ١٩٧-١٩٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ١١٧ /

والبغوي في شرح السنة ٢/ ١٦٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٢٩٤ / والطيالسي في المسند (٢٥٦٩) / ٣٣٥ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٦١) ٣/ ١٣٠ /

- وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«من أتى الجمعة فليغتسل».

البخاري كشف الأستار (٦٢٦) ١/ ٣٠١-٣٠٠ / وفي المختصر (٤٣٥) ١/ ٢٨٩ /

وبلفظ «أمرنا رسول الله ، أن نغتسل في كل أسبوع يوماً»

عند المروزي في الجمعة / ٤٩ / قال الهيثمي: رواه البخاري وله عند الطبراني في الأوسط (باللفظ الثاني) وفي إسنادهما زكريا بن يحيى قال العقيلي: لا يتابع علي حديثه. قال الذهبي: وروي له حديث جيد، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ مجمع الزوائد ٢/ ١٧٣ /

- وعن حفصة رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال:

«على كل مسلم محتلم رواح الجمعة، وعلى من راح إلى الجمعة

الغسل»

أبو داود في الطهارة باب الغسل يوم الجمعة (٣٤٢) ١/ ٩٤ / وابن خزيمة في الصحيح (٧٢١) ٣/ ١١٠ / وابن حبان في الصحيح (١٢٢٠) ٤/ ٢١-٢٢ / والنسائي في باب التسديد في التخلف عن الجمعة (١٣٧٠) ٣/ ٨٩-٨٨ / أوله فقط. وفي الجمعة / ٢٦ / وابن الجارود في المنتقى (٢٨٧) / ١٠٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٦ / والبيهقي في السنن ٣/ ١٧٢ و١٨٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٣٤) ٢٣/ ١٩٥ /

- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

«من جاء إلى الجمعة فليغتسل» البخاري في الجمعة باب فضل الغسل يوم

الجمعة (٨٧٧) ٢/ ٤١٥ /

وباب هل على من يشهد الجمعة غسل (٨٩٤) / ٤٤٣ / ٢ / وباب الخطبة على المنبر (٩١٩) / ٤٦٢ / ٢ / ومسلم في الجمعة (٨٤٤) وبلفظ «إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل» / ٥٨٠-٥٧٩ / ٢

والحديث عند أبي حنيفة في المسند ومالك في الموطأ وأبي داود الطيالسي والشافعي في المسند واختلاف الحديث والحميدي في المسند وابن أبي شيبه في المصنف وأحمد في المسند والدارمي في السنن، والترمذي في السنن والعلل الكبير وابن ماجه، والطرسوسي في مسند ابن عمر والمروزي في الجمعة، والنسائي في السنن والجمعة، والطحاوي في شرح معاني الآثار، وأبي يعلى في المسند وفي المعجم وابن الجارود في المنتقى وابن خزيمة والطبراني في الكبير والأوسط والصغير، والبيهقي في السنن وفي الشعب، وابن حبان والبيهقي في المعرفة والبعثي في شرح السنة (٣٣٣) / ١٦١ / ٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٥٢٩٠) / ٣ / ١٩٤ / ١ / ٥٢٩١

وعنه بلفظ « من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل، ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء»

ابن خزيمة (١٧٤٩-١٧٥٢) / ٣ / ١٢٦-١٢٥ / ٣ / وابن حبان (١٢٢٣-١٢٢٧) / ٤ / ٢٨٢٤ / ٣ / والبيهقي في السنن / ٣ / ١٨٨ / ٣ / وبلفظ «الغسل يوم الجمعة على كل حال من الرجال وعلى كل بالغ من النساء» ابن حبان

وبلفظ «إن لله حقاً على كل مسلم أن يغتسل كل سبعة أيام يوماً وإن كان له طيب مسه»

ابن حبان (١٢٣٢) / ٤ / ٣٣ / - وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ « ثلاث حق على كل مسلم ». الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن كان . عند ابن أبي شيبه في المصنف / ١ / ٤٣٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ١١٦ / ولم يذكر السواك .

وعن عبدالله بن مسعود .رضي الله عنه قال: الغسل يوم الجمعة

سنة.

الطبراني في الكبير (١٠٥٠١) / ١٠ / ٢٦٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٥٣١٦) / ٣ / ٢٠٠ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢ / ٩٦ / والبزار: كشف الأستار (٦٢٧) / ١ / ٣٠١ / ومختصر البزار (٤٣٧) / ١ / ٢٨٩ / والبحر الزخار (١٩٣٢) / ٥ / ٣١٥ / قال الهيثمي: ورجاله ثقات ٢ / ١٧٣ /

وعن عمر بن الخطاب .رضي الله عنه .قال:

ألم تسمع رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة

فليغتسل».

البخاري في الجمعة باب (٥) الحديث (٨٨٢) / ٢ / ٤٣٠ / وباب فضل الغسل يوم الجمعة (٨٧٨) / ٢ / ٤١٥ / ومسلم في الجمعة (٨٤٥) / ٢ / ٥٨٠ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل يوم الجمعة (٣٤٠) / ١ / ٩٤ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الأغتسال يوم الجمعة (٤٩١) / ١ / ٣٠٨ / ومالك في الموطأ في الجمعة باب العمل في غسل يوم الجمعة (٣) / ١ / ١٠١ / مرسلأ وأحمد في المسند (٩١) / ١ / ١٥ / و(٣١٩) / ١ / ٤٦٤٥ / و(٣٢٠) / ١ / ٤٠٧ / و(٣١٢) / ١ / ٤٥ / و(١٩٩) / ١ / ٢٩ - ٣٠ / والدارمي في الصلاة باب الغسل يوم الجمعة (١٥٤٧) / ١ / ٣٠٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ١١٥ / و / ١١٧ - ١١٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢ / ٩٣ - ٩٤ / وأبو يعلى في المسند (٢٥٩) / ١ / ٢٢١ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٤٨) / ٣ / ١٢٥ / والبزار في المسند (١٠٨) البحر الزخار / ١ / ٢٢٢ / و(٢١٣) / ١ / و(٢١٨) / ١ / ٢٣٧ / والطبائسي في المسند (١٤٠ و ٥٢) / ١ / ٢١١ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٢٩٤ / و / ٣ / ١٨٩ / وابن عبد البر في التمهيد / ١٠ / ٦٩ / و / ٧٠ - ٧١ / والنسائي في الكبرى (١٦٧٠) / ابن حبان في الصحيح (١٢٣٠) / ٤ / ٣٠ - ٣١ / والشافعي كما في المسند

١/١٥٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٥٢٩٢-٥٢٩٤) ٣/١٩٥ / وعبد بن حميد في
المسند المنتخب ١ / وابن طهان في مشيخته - وعن أبي أمامة: الطبراني في الكبير
(٧٧٤٠) ٨/١٧٨ / و(٧٦٨٩) ٨/١٦٥ /

. عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . يبلغ به النبي ﷺ :

« الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » البخاري في الأذان باب

وضوء الصبيان (٨٥٨) ٢/٤٠١ وفي الجمعة باب الطيب للجمعة (٨٨٠) ٢/٤٢٣ /
وباب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٨٩٥) فتح ٢/٤٤٣ / وفي الشهادات باب
بلوغ الصبيان وشهادتهم (٦٦٥) ٥/٣٢٧ / ومسلم في الجمعة (٨٤٦)
٢/٥٨٠ و٥٨١ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل يوم الجمعة (٣٤٤ و ٣٤١)
١/٩٥ / والنسائي في الجمعة باب الأمر بالسواك يوم الجمعة (١٣٧٤) ٣/٩٢ / وباب
إيجاب الغسل يوم الجمعة (١٣٧٦) ٣/٩٣ / وباب الهيئة للجمعة (١٣٨٢)
٣/٩٧ / وأحمد في المسند ٣/٦٠ و٦٥-٦٦ و٦٩ / والحميدي في المسند (٧٣٦)
٢/٣٢٣ / وأبو يعلى في المسند (٩٧٨) ٢/٢٦٧ / و(١١٠٠) وزاد « وحسن الطيب
إن كان عنده » ٢/٣٥٢ / و(١١٢٧) ٢/٣٦٧ / وابن حبان في الصحيح (١٢٢٨)
و١٢٢٩ و١٢٣٣) ٤/٢٨-٣٠ و٣٤ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٤٢١ إلى ١٧٤٥)
٣/١٢٢-١٢٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٦ / والبيهقي في السنن
الكبرى ١/٢٩٤ / و٣/١٨٨ / و٢/٢٤٢ / وابن حزم في المحلى ٢/٩ / والبغوي في شرح
السنة (٣٣١) ٢/١٦٠ / والموطأ ١/١٠٢ / والشافعي في المسند ١/١٥٤ / والدارمي
في الصلاة باب الغسل يوم الجمعة (١٥٤٥) ١/٢٩٩ / و(١٦٤٦) ١/٣٠٠ / وعبد
الرزاق في المصنف (٥٣٠٧) ٣/١٩٨ / و(٥٣١٨) ٣/٢٠٠ / وابن أبي شيبه في
المصنف ٢/٩٢ / وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٨٩) باب ما جاء في الغسل يوم
الجمعة ١/٣٤٦ / وابن الجارود في المنتقى (٢٨٤) والطيالسي في المسند (٢١١٦)
٢/٢٩٤ / وعبد بن حميد في المسند (٨٩٩) ٢/٧٢ /

٤٩ . حديث ميمونه في كيفية الغسل:

البخاري في الغسل باب الوضوء قبل الغسل (٢٤٩) / ٤٣١ / ١ / وباب الغسل مرة واحدة (٢٥٧) / ٤٣٩ / ١ / وباب المضمضة والإستنشاق في الجنابة (٢٥٩) / ٤٤٢ / ١ / وباب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى (٢٦٠) / ٤٤٣ / ١ / وباب تفریق الغسل والوضوء (٢٦٥) / ٤٤٦ / ١ / وباب من أفرع بيمينه على شماله (٢٦٦) / ٤٤٧ / ١ / وباب من توضأ من الجنابة (٢٧٤) / ٤٥٥ / ١ / وباب نفض اليدين في الغسل (٢٧٦) / ٤٥٧ / ١ / وباب التستر في الغسل عند الناس (٢٨١) / ٤٦١ / ١ / ومسلم في الحيض (٣١٧) / ٢٥٥-٢٥٤ / ١ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل من الجنابة (٢٤٥) / ٦٤ / ١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الغسل من الجنابة (١٠٣) وقال: حسن صحيح . وقال: وفي الباب عن أم سلمة وجابر وأبي سعيد الخدري وجبير بن مطعم وأبي هريرة / ٧٠ / ١ / والنسائي في الطهارة باب غسل الرجلين في غير المكان الذي تغسل فيه / ١٣٧-١٣٨ / ١ / وفي الغسل باب الاستتار عند الأغتسال و(٤٠٦) / ٢٠٠ / ١ / وباب إزالة الجنابة الأذى وباب مسح اليد (٤١٦) / ٢٠٤ / ١ / وعبد الرزاق في المصنف (٩٩٨) / ٢٦١ / ١ / و(١٠٤٣) مختصراً / ٢٧١-٢٧٢ / ١ / والحميدي في المسند (١٦٢٨) / ٦١ / ١ / وابن أبي شيبة / ٦٢ / ١ / و٦٣ و٦٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٨) / ١٢ / ٢ / وأحمد في المسند / ٣٢٩ / ٦ و٣٣٠ و٣٣٥ و٣٣٦ / والدارمي في الصلاة باب في الغسل في الجنابه (٧٥٣) / ١٥٦ / ١ / وباب المنديل بعد الوضوء (٧١٨) / ١٤٦ / ١ / وابن الجارود في المنتقى (٩٧ و١٠٠) / وابن حبان (١١٩٠) / ٤٦٣-٤٦٤ / ٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٣- إلى ١٠٢٧) / ٢٣ / وأبو يعلى في المسند / ٢٩٩-٣٠٠ / ١ / والبيهقي في السنن / ١٧٣ / ١ و١٧٤ و١٧٧ و١٨٤ و١٨٥ و١٩٧ /

٥٠ . حديث عائشة في كيفية الغسل:

البخاري في الغسل باب الوضوء قبل الغسل (٢٤٨) / ١ / ٤٢٩ / وباب من بدأ بالخلاب والطيب عند الغسل (٢٥٨) / ١ / ٤٣٩-٤٤٠ / وباب هل يدخل الجنب يده في الإناء (٢٦٢) / ١ / ٤٤٥ / وباب تخليل الشعر (٢٧٢) / ١ / ٤٥٤ / ومسلم في الحيض (٣١٦) / ١ / ٢٥٤-٢٥٣ / و(٣١٨) / ١ / ٢٥٥ / و(٣٢١) / ١ / ٢٥٦ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل من الجنابة (٢٤١) مجملًا و(٢٤٢ و ٢٤٣) مفصلاً و(٢٤٤) مختصراً / ١ / ٦٣-٦٤ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الغسل من الجنابة (١٠٤) وقال: حسن صحيح / ١ / ٧٠ / والنسائي في الطهارة باب غسل الجنب يديه قبل أن يدخلهما الإناء / ١ / ١٣٢-١٣٣ / وباب ذكر عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء / ١ / ١٣٣ / وباب إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه / ١ / ١٣٣ / وباب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده / ١ / ١٣٤ / وباب وضوء الجنب قبل الغسل / ١ / ١٣٤ / وباب تخليل الجنب رأسه / ١ / ١٣٥ / وفي الغسل باب الاستتار عند الغسل (٤٠٦) / ١ / ٢٠٠ / وباب ترك مسح الرأس (٤٢٠) / ١ / ٢٠٥-٢٠٦ / وباب استبراء البشرة في الغسل (٤٢١ و ٤٢٢) / ١ / ٢٠٦ / وأحمد في المسند ٩٦/٦ و ١٠١ و ١١٥ و ١٤٣ و ١٦١ و ١٧٣ / والطيالسي في المسند (١٤٧٤) / ٢٠٧ / وابن أبي شيبه في المصنف / ١ / ٦٣ / وأبو يعلى في المسند (٤٤٣٠) / ٧ / ٤٠٥-٤٠٦ / و(٤٤٨١) و(٤٤٨٢) / ٧ / ٤٥٦ و ٤٥٧ / و(٤٨٥٥) / ٨ / ٢٦٨ / وابن حبان في الصحيح (١١٩١) / ٣ / (٤٦٥) و(١١٩٦ و ١١٩٧) / ٣ / ٤٦٩ و ٤٧٠ / ومالك في الطهارة باب العمل في غسل الجنابة (٦٩) / والشافعي في الأم / ١ / ٤٠-٤٢ / وفي المسند / ١٩ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ١٧٢-١٧٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٦) / ٢ / ١٠ / و(٢٤٧) / ٣ / وعبد الرزاق في المصنف (٩٩٧) / ١ / ٢٦٠-٢٦١ / والدارمي في الطهارة باب في الغسل من الجنابة (٧٥٤) / ١ / ١٥٦-١٥٧ / وابن الجارود في المنتقى . وأبو عوانه في المسند / ١ / ٢٩٦-٢٩٨ /

٥١ . حديث ابن عباس في كيفية الغسل:

أبو داود في الطهارة باب الغسل في الجنابة (٢٤٦) / ١ / ٦٤ /

٥٢ . حديث جابر في غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء:

مسلم في الطهارة (٢٧٨) / ١ / ٢٣٣ / وابن ماجه في الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه... (٣٩٥) / ١ / ١٣٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٠٣ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٢٦٣ / ٢٦٤ / وهو من رواية جابر عن أبي هريرة وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٣ و ٥٩٦١ و ٥٩٧٤) / ١٠ / ٢٥٧-٢٥٦ / ١٠ / ٣٧٨-٣٧٧ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٤٧ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال النبي ﷺ:

«إذا توضأ أحدكم، فليجعل في أنفه، ثم لينثر، ومن استجمر فليوتر، وإذا استيقظ أحدكم من نومه، فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده».

البخاري في الوضوء باب الاستجمار وترأ (١٦٢) / ١ / ٣١٦ / ومسلم في الطهارة (٢٧٨) من طرق كثيرة / ١ / ٢٣٣ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٦٣-٢٦٥ / وأبو داود في الطهارة باب الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها (١٠٣-١٠٥) والترمذي في الطهارة باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم (٢٤) وقال: وفي الباب عن ابن عمر، وجابر وعائشة. وقال: هذا حديث حسن صحيح / ١ / ١٩-٢٠ / والنسائي في الطهارة باب تأويل قوله عز وجل «إذا قمتم إلى الصلاة...» / ١ / ٧٠٦ / وفي الغسل باب الأمر بالوضوء من النوم. / ١ / ٩٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٤١ و ٢٥٣ و ٢٧١ و ٢٨٤ و ٣١٦ و ٣٤٨ و ٣٨٢ و ٣٩٥ و ٤٠٣ و ٤٥٥ و ٤٦٥ و ٤٧١ و ٥٠٠ و ٥٠٧ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة (٩) / ١ / ٢١ / وابن

خزيمية في الصحيح (٩٩ و ١٠٠) والدارقطني في السنن ١/٤٩-٥٠ / وابن حبان في الصحيح (١٠٦١ - ١٠٦٥) ٣/٣٤٤ - ٣٤٧ / وابن الجارود في المنتقى (٩) /١٤ / والطيالسي في المسند ١/٥١ / والبغوي في شرح السنة (٢٠٧ و ٢٠٨) ١/٤٠٦ / وابن أبي شيبة ١/٩٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٤٥ - ٤٦ / وفي المعرفة ١/١٩٥ والدارمي في الوضوء باب إذا استيقظ أحدكم من منامه (٧٧٢) ١/١٦١ / وابن ماجه في الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه (٣٩٣) ١/١٣٩ / والشافعي في المسند ١/٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٣) ١٠/٢٥٦-٢٥٧ / و(٥٩٦١) ١٠/٣٧٢ / و(٥٩٧٣) ١٠/٣٧٨-٣٧٧ / والحميدي في المسند (٩٥١) ٢/٤٢٢-٤٢٣ /

- وعن علي .رضي الله عنه ..

ونصه: «أتانا علي .رضي الله عنه .وقد صلى، فدعا بظهور، فقلنا: ما يصنع بالظهور، وقد صلى؟ ما يريد إلا أن يعلمنا، فأتي بإناء فيه ماء وطست، فأفزع من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ثم تمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى . فعل هذا ثلاث مرات . ثم غسل وجهه . ثلاث مرات . ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرافق، ثم غسل يده اليسرى إلى المرافق . ثلاث مرات . ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها، ثم رفعها بما حملت من ماء، ثم مسح بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه، كلتيهما مرة واحدة، ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى، ثم غسلها بيده اليسرى، ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى . ثلاث مرات، ثم غسلها بيده اليسرى، ثم أدخل يده في الإناء فغرف بكفه، فشرب منه ثم قال: هذا ظهور نبي الله ﷺ»

البخاري في الأشربة باب الشرب قائماً (٥٦١٥) و(٥٦١٦) مختصراً

/١٠-٨٣-٨٤/

- وأبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١١١ و ١١٢ و ١١٤ و ١١٧) ٢٧
- ٢٩ / وفي الأشربة باب الشرب قائماً (٣٧١٨) ٣ / ٢٣٦ / والترمذي في الطهارة باب
صفة وضوء النبي ﷺ (٤٨ و ٤٩) قال أبو عيسى الترمذي: وفي الباب عن عثمان
وعبد الله بن زيد وابن عباس وعبد الله ابن عمرو، والربيع وعبد الله بن أنيس. - رضوان
الله عليهم - وقال: هذا حديث حسن صحيح ١ / ٣٥٠٣٤ / والنسائي في الطهارة باب
عدد غسل الرجلين ١ / ٧٩ / وباب غسل الوجه ١ / ٦٨ / وباب عدد غسل الوجه
١ / ٦٩-٦٨ / وباب غسل اليدين ١ / ٦٩ / وباب صفة الوضوء ١ / ٦٩-٧٠ / وباب عدد
غسل اليدين ١ / ٧٠-٧١ / وابن ماجه في الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه
(٣٩٦) ١ / ١٣٩ / (٤٣٦) و (٤٥٦) وأحمد في المسند ١ / ٧٨ و ١١٦ و ١٢٠ و
١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٥ و ١٣٩ و ١٤٤ و ١٥٣ و ١٥٩ / ١٠٢ / وفي زيادات ابنه
١ / ١٥٩ / ١٢٥ . والطيالسي في المسند (١٤٨ و ١٤٩) ٢٢ / وابن أبي شيبة في
مصنفه ١ / ٨ و ٢٠ و ٣٨ / وابن خزيمة في صحيحه (١٦ و ١٤٧ و ٢٠٠ و ٢٠٢) و (١٥٣)
١ / ٧٩ / وابن حبان في صحيحه (١٠٥٦) ٣ / ٣٣٧ / و (١٠٥٧) ٣ / ٣٣٩ -
٣٤٠ / و (١٠٧٩) ٣ / ٣٦٠ - ٣٦١ / و (١٠٨٠) و (١٣٤٠) ٤ / ١٧١-١٧٠ /
و (١٣٤١) ٤ / ١٧١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٣٥٠٣٢ / والبزار في المسند
(٧٨١ و ٧٨٢) ٣ / ٣٢ / (٧٨٩١) ٣ / ٣٨ / (٧٩١-٧٩٥) ٣ / ٣٩-٤٢ / و (٧٣٤ -
٧٣٧) ٣ / ٣١٠ - ٣١١ / و (٥١٠) ٢ / ١٤٨ / و (٤٦٣-٤٦٤) ٢ / ١١٠-١١١ /
و (٥٦١) ٢ / ١٨٣ / و (٧٨٢-٧٨٠) ٣ / ٣٠ / ٣٢ / و (٨٠٩) ٣ / ٥٤ / و (٩٢٣)
٣ / ١٣٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ١ / ٥٠-٥١ / و ٧٥ / والبغوي في شرح السنة
(٢٢٢) ١ / ٤٣٣ / و (٣٠٤٧) وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٤٠٧٣) والطبري
في التفسير ٦ / ١٣ / و (١١٣٢٦) وأبو يعلى في المسند (٢٨٦ و ٣٠٩ و ٣٦٨ و ٤٩٩
و ٥٠٠ و ٥٣٥ و ٥٧١ و ٥٧٢) ١ / ٢٤٦ و ٢٦٢ و ٣٠٣ و ٣٨٥ و ٣٨٦ و ٤٠٧ و ٤٠٨
و ٤٣١ و ٤٣٢ / والدارقطني في السنن ١ / ٣٣ / وفي العلل وعبد الرزاق في المصنف
(١٢٣-١٢٠) ١ / ٣٨-٤٠ /

- وعن ميمونه بنت الحارث - رضي الله عنها . ونصه : وضعت للنبي ﷺ غسلا يغتسل به من الجنابة ، فأكفأ الإناء على يده اليمنى فعملها مرتين أو ثلاثاً . الحديث وسبق تخريجه (٤٩)

- وعن عبد الله بن زيد . رضي الله عنه :

قيل له : «هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟

فقال عبدالله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوء ، فأفرغ على يديه فغسل يديه ، ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرافقين ثم مسح رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب إلى قفاه ، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين»

البخاري في الوضوء ، باب مسح الرأس كله (١٨٥) / ٣٤٧/١ / وباب غسل الرجلين إلى الكعبين (١٨٦) / ٣٥٢/١ / وباب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة (١٩١) / ٣٥٦٣٥٥/١ / وباب مسح الرأس مرة (١٩٢) / ٣٥٦/١ / وباب الغسل والوضوء في المخضب (١٩٧) / ٣٦١/١ / وباب الغسل والوضوء من التور (١٩٩) / ٣٦٣/١ / ومسلم في الطهارة (٢٣٥ و ٢٣٦) / ٢١٠-٢١١/١ / وأبو داود في الطهارة باب الوضوء في آنية الصفر (١٠٠) / ٢٥/١ / وباب صفة وضوء النبي ﷺ . (١١٨-١٢٠) / ٣٠-٢٩/١ / والترمذي في الطهارة باب المضمضة الأستنشاق من كف واحد (٢٨) وقال حسن غريب / ٢٣-٢٢/١ / وباب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدمه (٣٢) وقال : أصح شيء في الباب وأحسن / ٢٥/١ / وباب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديداً (٣٥) وقال : حسن صحيح / ٣٤-٣٣/١ / وباب ما جاء فيمن توضأ بعض وضوئه مرتين .. (٤٧) وقال حسن صحيح / ٣٤-٣٣/١ / والنسائي في الطهارة باب حد الغسل (٩٧) / ٧١/١ / وباب صفة مسح الرأس (٩٨) / ٧٢-٧١/١ / وباب عدد مسح الرأس (٩٩) / ٧٢/١ / وابن ماجه في الطهارة وسنها باب المضمضة والأستنشاق

من كف واحد (٤٠٥) / ١٤٢/١ / وباب ما جاء في مسح الرأس (٤٣٤) / ١٥٠-١٤٩/١ / وباب الوضوء بالصفير (٤٧١) / ١٥٩/١ / ومالك الموطأ في الوضوء والطهارة باب العمل في الوضوء (١) وأحمد في المسند / ٤ / ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ / والدارمي في الطهارة باب الوضوء مرتين (٧٠٠ و ٧٠١) / ١٤٢/١ / وباب كان يأخذ لرأسه ماء جديداً (٧١٥) / ١٤٥/١ / والطيالسي في المسند (١١٠٢) / ١٤٨/١ / وابن أبي شيبه في المصنف / ٨/١ / وابن خزيمة في الصحيح (١٥٤ و ١٥٦ و ١٧٢) / وابن حبان في الصحيح (١٠٧٧ و ١٠٨٤ و ١٠٨٥) / ٣ / ٣٥٩٣٥٨-٣٦٥ و ٣٦٧ / وابن الجارود في المنتقى (٧٣) / ٣٥ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٣) و (٢٢٤) / ١ / ٤٣٥-٤٣٤ / والدارقطني في السنن / ١ / ٨١-٨٢ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٥٠ و ٦٣ و ٨٠ / والحميدي في المسند (٤١٧) / ١ / ٢٠٢ / وأبو عوانه في المسند / ١ / ٢٤٣-٢٤١ / و / ٢٤٨-٢٤٩ / وعبد الرزاق في المصنف (١٣٨) / ١ / ٤٤ /

- وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه .:

قال: أتى رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ: فغسل كفيه ثلاثاً ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً.. الحديث

أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٢١ - ١٢٣) / ١ / ٣٠-٣١ /

- وعن الربيع بنت معوذ بن عفراء. رضي الله عنها:

قالت: كان رسول الله ﷺ يأتينا، فحدثت أنه قال: اسكبي لي وضوءاً فذكرت وضوء رسول الله ﷺ قالت فيه: فغسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ومضمض واستنشق مرة ... الحديث.

أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٢٦ - ١٣١) / ١ / ٣١-٣٢ /

- وعن عبدالله بن عمرو بن العاص. رضي الله عنهما .:

«أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف الطهور؟»

فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً.. الحديث

أبو داود في الطهارة باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٣٥) / ٣٣ / ١

- وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال:

«قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في

الإناء حتى يغسلها».

ابن ماجه في الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء وقبل

أن يغسلها (٣٩٣) قال في الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم / ١١٣٩ / ١
وسياتي حديث عثمان وفيه غسل يديه ثلاثاً.

- وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال:

«رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فغسل يديه، ثم تمضمض واستنشق من غرفه

واحدة، وغسل وجهه، وغسل يديه مرة مرة، ومسح برأسه وأذنيه مرة، وغسل رجليه».

البخاري في الوضوء باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة (١٤٠)

/ ٢٩٠ / ١ . وأبو داود في الطهارة باب الوضوء مرتين (١٣٧) / ٣٤ / ١ / والترمذي في

الطهارة باب ماجاء في مسح الأذنين ظاهرهما وبطنهما (٣٦) / ٢٧ / ١ / والنسائي في

الطهارة باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنها في الرأس (١٠٢)

/ ١٧٤ / ١ / وفي الكبرى (٩٣) وابن ماجه في الطهارة وسننها باب المضمضة

والاستنشاق (٤٠٣) / ١٤١ / ١ / وباب ما جاء في الوضوء مرة (٤١١) / ١٤٣ / ١

وباب ما جاء في مسح الأذنين (٤٣٩) / ١٥١ / ١ / وأحمد في المسند (٢٤١٦)

/ ٢٦٨ / ١ / وابن خزيمة في الصحيح رقم (١٤٨) وابن حبان في (١٠٧٦ و ١٠٧٨

و ١٠٨٠ و ١٠٨٦ و ١٠٩٥) / ٣ / ٣٥٧ و ٣٦٠ و ٢٦٢ و ٣٦٧ و ٣٧٤ / وابن أبي شيبة في

المصنف ٨/١ و ٩ و ١٠ و ١٨ و ٢١ و ٣١ / والشافعي في المسند ١/٢٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٥٣ / ٧٢ / ٧٣ و ٨٠ وفي المعرفة ١/٢٢٠ و ٢٢٢ / ٢٢٥ و ٧٩ / ٧٨ و ٨٠ / وعبد الرزاق في المصنف (١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩) ١/٤١-٤٢ / والطيالسي في المسند (٢٦٦٠) / ٣٤٧ / والحاكم في المستدرک وصحه وأقره الذهبي ١/١٤٧ و ١٥٠ و ١٥١ / والدارمي في الصلاة والطهارة باب الوضوء مرة مرة (٧٠٢ و ٧٠٣) مختصراً ١/١٤٣ / وباب في نضح الفرج قبل الوضوء (٧١٧) ١/١٤٦ / وقد رواه مختصراً (البخاري) (١٥٧) وأبو داود (١٣٨) والترمذي (٤٢) وابن ماجه (١٣٨) والنسائي ١/٦٢ / والطحاوي ١/٢٩ / وابن خزيمة (١٧١) وأحمد (٢٠٧٢ و ٣٠٧٣ و ٣١١٣) و (٣٤٥٠) وعبد الرزاق (١٢٨) وابن حبان (١٠٩٥) والبيهقي ١/٨٠ و ٨٣ / والبغوي (٢٢٦) والطيالسي (٢٦٦٠) والدارمي (٦٩٧)

٥٣ . حديث وضوء عثمان:

البخاري في الطهارة باب الوضوء ثلاثاً (١٥٩) ١/٣١١-٣١٢ / و (١٦٠) ١/٣١٤ / وباب المضمضة في الوضوء (١٦٤) ١/٣٢٠ / وفي الصوم باب سواك الرطب واليابس للصائم (١٩٣٤) ٤/١٨٧ / وفي الرقاق باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ (٦٤٣٣) ١١/٢٥٤ / (٢٢٦-٢٣٢) ومسلم في الطهارة (٢٢٦-٢٣٢) ١/٢٠٨-٢٠٤ / وأبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٠٦-١١٠) ١/٢٦-٢٧ / والنسائي في الطهارة باب المضمضة والأستنشاق (٨٤) ١/٦٤ / وباب بأي اليدين يتمضمض (٨٥) ١/٦٥ / وباب حد الغسل (١١٦) ١/٨٠ / وابن ماجه في الطهارة (٤١٣ و ٤٣٥ و ٤٥٩) ١/١٤٤ و ١٥٠ و ١٥٦ / وأحمد في المسند (٤١٨) ١/٥٩ / و (٤١٩) و (٤٢١) ١/٥٩ / و (٤٢٨) ١/٦٠ / وابن الجارود في المنتقى (٦٧) ٣٢-٣٣ / و (٧٢) ٣٤-٣٥ / وابن خزيمة (٣) و (١٥٨) وعبد الرزاق في المصنف (١٣٩-١٤٠) و (١٢٤ و ١٢٥) ١/٤٠-٤١ /

و٤٥-٤٤ / و١٠٤٣ و١٠٤٤) / ٣ / ٣١٦-٣١٥ / و / ٣١٩-٣١٨ / وابن حبان في الصحيح (١٠٤١ و١٠٥٨ و١٠٦٠) / ٣ / ٣٤٠-٣٤١ / و / ٣٤٣-٣٤٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٢١) / ١ / ٤٣٢-٤٣١ / والدارقطني في السنن / ١ / ٨٣ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٤٨ و ٤٩ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٦٨ / وفي معرفة السنن والآثار / ١ / ٢٢٩-٢٢٨ / وفي شعب الإيمان (٢٧٢٠ - ٢٧٣١) / ٣ / ١٢-٦ / والبزار في المسند (٤١١) / ١ / ٦٨ / و(٤٢٦٤١٨) / ١ / (٧٨٧٣-٣٧٧) / ٢ / ٣٣ / و (٣٩٣-٣٩٤) / ٢ / ٤٩-٥١ / و(٤٠٥) / ٢ / ٦٢-٦٣ / و(٤٥٣) / ٢ / ٨٣ / و(٤١٨-٤٣٧) / ٢ / ٧٣-٨٦ / و(٤٤٢-٤٤٣) / ٢ / ٨٨-٨٩ / وأبو عوانه في المسند / ١ / ٢٢٣-٢٢٤ / و / ٢٢٦-٢٢٩ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٣٦ / والدارمي في الطهارة باب الوضوء ثلاثاً (٦٩٩) / ١ / ١٤٢ / وأبو يعلى في المسند (٦٣٣) / ٢ / ٨ / وفيه ضعف فيه أبو النضر وغسان بن الربيع: انظر مجمع الزوائد / ١ / ٢٢٩)

٥٤ . حديث عبدالله الصنابحي في أعمال الوضوء:

النسائي في الطهارة باب مسح الأذنين مع الرأس / ١ / ٧٤-٧٥ / وابن ماجه في الطهارة باب ثواب الطهور (٢٨٢) / ١ / ١٠٣ / وأحمد في المسند / ٤ / ٣٤٨ و ٣٤٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٤) / ٣ / ١٣ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إذا توضأ العبد المسلم . أو المؤمن . فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء . أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء . فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء . أو مع آخر قطر الماء ، حتى يخرج نقياً من الذنوب» . مسلم في الطهارة (٢٤٤) / ١ / ٢١٥ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في فضل الطهور (٢) وقال: حسن صحيح / ١ / ٤ / وقال: وفي الباب عن عثمان بن عفان وثوبان والصنابحي

وعمرورين عبسة، وسلمان وعبدالله بن عمرو ١/٤ / وأحمد في المسند ٢/٣٠٣ /
والدارمي في الوضوء باب فضل الوضوء (٧٢٤) ١/١٤٨ / وابن خزيمة في
الصحيح (٤) وابن حبان في الصحيح (١٠٤٠) ٣/٣١٥ / ومالك في الطهارة باب
جامع الوضوء ١/٣٢ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٢ و٢٧٣٣) ٣/١٣ / وفي
السنن ١/٨١ / وأبو عوانة في المسند ١/٥٤٦ / والبخاري في شرح السنة (١٥٠)
١/٣٢٢-٣٢١ /

- وعن عثمان بن عفان . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«من توضأ، فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج
من تحت أظفاره»

مسلم في الطهارة (٢٤٥) ١/١٢١٦ / وانظر ما سبق (٥٣)

- وعن عمرو بن عبسة . رضي الله عنه :

«قال: قال رسول الله ﷺ إن العبد إذا توضأ فغسل يديه خرجت
خطاياه من يديه، فإذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه، فإذا غسل
ذراعيه ومسح برأسه خرت خطاياه من ذراعيه ورأسه، فإذا غسل رجليه
خرت خطاياه من رجليه».

ابن ماجه في الطهارة باب ثواب الطهور (٢٨٣) ١/١٠٤ / والبيهقي في شعب
الإيمان (٢٧٣٥) ٣/١٤-١٣ /

٥٥. حديث أبي هريرة في الإستتار:

مسلم في الطهارة (٢٣٧) ١/٢١٢-٢١٣ / وأبو داود في الطهارة باب في
الإستتار (١٤٠) ١/٣٥-٣٤ / والنسائي في الطهارة ومالك في الطهارة باب العمل

في الوضوء (٢) ١٩/١ / وأحمد في المسند ٢/٢٣٦ و ٢٤٢ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٣٠٨ و ٣١٥ و ٤٠١ و ٤٦٣ و ٥١٨ / وابن شعبة في المصنف ١/٢٧ / وابن خزيمة في الصحيح (٥٧) وابن حبان في الصحيح (١٤٣٨ و ١٤٣٩) ٤/٢٨٦ و ٢٨٧ / وجاء بنص «من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر» البخاري في الوضوء، باب الاستنثار في الوضوء (١٦١) ١/٣١٥ / والنسائي في الطهارة باب الأمر بالاستنثار (٨٨) ١/١٧١ / وابن ماجه في الطهارة باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار (٤٠٦) ١/١٤٢ /

وجاء بنص «إذا استيقظ أحدكم من منامه، فتوضأ، فليستنثر ثلاثاً، فإن الشيطان يبيت على خيشومه» البخاري في بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٩٥) ٦/٣٩١ / ومسلم في الطهارة (٢٣٨) ١/٢١٢-٢١٣ / والنسائي في الطهارة باب الأمر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم ١/٦٧ /

وجاء بنص «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم لينثر، ومن استجمر فليوتر، وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده»

البخاري في الوضوء باب الاستجمار وترأ (١٦٢) ١/٣١٦ / والحميدي في المسند (٩٥٧) ٢/٤٢٥ / والدارمي في الطهارة باب الاستنشاق والاستجمار (٧٠٩) ١/١٤٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٢٠-١٢١ / وأبو يعلى في المسند (٦٢٥٥) ١١/١٢٩ / وابن الجارود في المنتقى (٧٦) ٣٦ / والطبراني في المعجم الصغير ١/٤٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٠٣ / والبغوي في شرح السنة (٢١٢-٢١٠) ١/٤١٢-٤١٤ /

٥٦ . حديث ابن عباس في الاستنثار:

أبو داود في الطهارة باب الاستنثار (١٤١) ١/٣٥ / وابن ماجه في الطهارة باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار (٤٠٨) ١/١٤٣ / وأحمد في المسند ١/٢٢٨ /

و(٢٠١١) و(٢٨٨٧) و(٣٢٩٦) و٣١٥/١ و٣٥٢/ والحاكم في المستدرک في الطهارة - أوردته شاهداً لحديث لقيط ١/١٤٨/ وابن الجارود في المنتقى (٧٧) /٣٦/ والطيالسي في المسند (٢٧٢٥) /٣٥٦/ وابن أبي شيبه في المصنف ١/٢٧/ والنسائي في الكبرى (٩٧) والطبراني في المعجم الكبير (١٠٧٨٤) والبيهقي في السنن الكبرى ١/٤٩/

٥٧. حديث سلمة بن قيس في الاستنثار:

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق (٢٧) وقال: حسن صحيح قال: وفي الباب عن عثمان ولقيط بن صبرة وابن عباس والمقدام بن معد يكرب ووائل بن حجر وأبي هريرة ١/٢١-٢٢/ والنسائي في الطهارة باب الرخصة في الاستطابة بحجر واحد (٤٣) ١/٤٤/ وباب الأمر بالاستنثار (٨٩) ١/٧١/ وابن حبان في صحيحه (١٤٣٦) ٤/٢٨٤/ وأحمد في المسند ٤/٣١٣/ و٣١٤ و٣٣٩ و٣٤٠/ وابن ماجه في الطهارة وسننها باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار (٤٠٦) ١/١٤٢/ والحميدي في المسند (٨٥٦) ٢/٣٧٨/ وابن أبي شيبه ١/٢٧/ والطبراني في الكبير (٦٣٠٧) و٦٣١٣ و٦٣١٤ و٦٣١٦ (٦٣٠٦) والطيالسي في المسند (١٢٧٤) /١٨٠/

٥٨. حديث عثمان في تخليل اللحية:

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٣١) وقال حسن صحيح «وقال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان» ١/٢٤/ وزاد في العلل الكبير: قلت: إنهم يتكلمون في هذا. فقال: هو حسن. نقله في تهذيب التهذيب ٥/٦٩/ وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٣٠) ١/١٤٨/ والدارمي في الوضوء باب ما جاء في تخليل اللحية (٧١٠) ١/١٤٤/ وابن حبان في الصحيح (١٠٨١) ٣/٣٦٣/ وابن خزيمة

في الصحيح (١٥١ و ١٥٢) وابن أبي شيبة في المصنف ١/١٣ وعبد الرزاق في المصنف (١٢٥) وابن الجارود في المنتقى (٧٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٢ والحاكم في المستدرک وصححه . قال الذهبي : فيه عامر بن شقيق ضعفه ابن معين ١/١٤٩ والبيهقي في السنن الكبرى ١/٥٤ و ٦٣ والدارقطني في السنن ١/٨٦ و ٩١ ومدار الحديث على عامر بن شقيق، فمن رآه حسن الحديث حسن حديثه، ومن رآه ضعيفاً ضعف حديثه، وقال الذهبي في الكاشف : صدوق ضعيف .

٥٩ . حديث عمار في تخليل اللحية:

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٢٩ و ٣٠) ١/٢٣-٢٤ ونقل عن ابن عيينه قال : لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل . قلت : والحديث الثاني رواه الترمذي عن ابن عيينه عن سعيد بن أبي عروبة عن حسان بن عمار ١/٢٤ وهو عند ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٢٩) ١/١٤٨ بإسنادي الترمذي . والطيبالسي في المسند (٦٤٥) ١/٨٩ وأبو يعلى في المسند (١٦٠٤) ٣/١٨٠ والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/١٤٩ فالحديث حسن .

٦٠ . حديث أنس في تخليل اللحية:

أبو داود في الطهارة باب تخليل اللحية (١٤٥) ١/٣٦ وهو حديث حسن . والحاكم في المستدرک وصححه . ووافقه الذهبي ١/١٤٩ والبيهقي في السنن الكبرى ١/٥٤ وأبو يعلى في المسند (٤٢٦٩) ٧/٢٥٩ و (٣٤٨٧) ٦/٢٠٤ والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٥) ١/٢٨١ من رواية حميد عن أنس و (٥٢٤) ١/٣١٧ ومن رواية الرقاشي . والبغوي في شرح السنة (٢١٥) ١/٤٢١-٤٢٢ وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٣١) في الزوائد : يحيى بن كثير وهو ضعيف وشيخه يزيد ١/١٤٩ والبخاري في المسند (٢٧٠) والحاكم في المستدرک وصححه .

وأقره الذهبي ١ / ١٤٩ / قال ابن حجر: وله طرق أخرى ضعيفة عن أنس، منها: ما رويناه من فوائد أبي جعفر بن البحيري، ومستدرك الحاكم، ورجاله ثقات لكنه معلول فإنما رواه موسى بن أبي عائشة عن زيد بن أبي أنيسه عن يزيد الرقاشي عن أنس أخرجه ابن عدي . - وصححه القطان من طريق أخرى، وله طرق أخرى ذكرها الذهلي في الزهريات وهو معلول . قلت: وما ذكره ابن حجر يصدق على إحدى روايات الحاكم، وأما الثانية فليس فيها موسى بن أبي عائشة ورواه ابن سعد في الطبقات ١ / ٢٩٣ / وفيه يزيد الرقاشي . وهو من غير الطريق الذي ذكره ابن حجر .

٦١. حديث أبي أيوب في تحليل اللحية:

ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تحليل اللحية (٤٣٣) في الزوائد: هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي سورة وواصل الرقاشي ١ / ١٤٩ /

٦٢. حديث عائشة في تحليل اللحية:

أحمد في المسند ٦ / ٢٣٤ / بإسنادين قال الهيثمي: ورجاله موثقون . مجمع الزوائد ١ / ٢٣٥ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تحليل اللحية (٤٣٢) ١ / ١٤٩ / والحاكم في المستدرك وسكت عنه، وكذلك الذهبي ١ / ١٥٠ / قال ابن حجر: إسناد حسن . قال الزيلعي: روى تحليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة: عثمان بن عفان، وأنس بن مالك، وعمار بن ياسر، وابن عباس، وعائشة، وأبو أيوب وابن عمر، وأبو أمامة، وعبدالله بن أبي أوفى، وأبو الدرداء، وكعب بن عمرو، وأبو بكر، وجابر بن عبدالله، وأم سلمة، وكلها مدخولة وأمثلها حديث عثمان «نصب الراية ١ / ٢٣ / قلت: وقد حكم الإمام البخاري بحسن حديث عثمان رضي الله عنه - وحكم ابن حجر بحسن حديث عائشة - رضي الله عنها - فيثبت الحديث من فعل النبي ﷺ والله أعلم وأحكم .

٦٣. حديث لقيط بن صبرة في تحليل الأصابع:

أبو داود في الطهارة باب الاستنثار (١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤) / ٣٦٣٥ / ١ وفي الصوم باب الصائم يصب عليه الماء من العطش (٢٣٦٦) وفي الحروف والقراءات باب (١) (٣٩٧٣) والترمذي في الطهارة باب ما جاء في تحليل الأصابع (٣٨) وقال: حسن صحيح / ٢٩ / ١ وفي الصوم باب ماجاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم (٧٨٥) وقال: حسن صحيح / ١٤٢ / ٢ والنسائي في الطهارة باب المبالغة في الاستنشاق (٨٧) / ٦٦ / ١ وباب الأمر بتخليل الأصابع (١١٤) / ٧٩ / ١ وابن ماجه في الطهارة باب تحليل الأصابع (٤٤٨) / ١٥٣ / ١ وباب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار (١) (٤٠٧) / ١٤٢ / ١ والشافعي كما في المسند / ٣١-٣٠ / ١ وأحمد في المسند / ٤ و ٣٣ و ٢١١ / والبخاري في الأدب المفرد (١٦٦) / ٥٣-٥٢ / ١ والدارمي في الطهارة باب في تحليل الأصابع (٧١١) / ١٤٥-١٤٤ / ١ وابن خزيمة (١٥٠ و ١٦٨) / ١٠٨٧ / ١ وابن حبان في الصحيح (١٠٥٤) مطولاً / ٣٣٣-٣٣٢ / ٣ و (١٠٨٧) مختصراً / ٣ / ٣٦٨) و (٤٥١٠) مطولاً / ١٠ / ٣٦٨-٣٦٧ / ١ وابن أبي شيبة في المصنف / ١١ / ١ و عبد الرزاق في المصنف (٨٠) والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ١ / ١٤٨-١٤٧ / ١ والبغوي في شرح السنة (٢١٣) / ١ / ٤١٧-٤١٥ / ١ والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٧٦ / ٤ / ٢٦١ / ٧ / ٣٠٣ / وفي معرفة السنن والآثار / ١ / ٢١٣-٢١٤ / ١ والطبراني في المعجم الكبير (٤٧٩) / ١٩ / ٢١٥ /

- وعن المستورد بن شداد. رضي الله عنه قال:

رأيت رسول الله ﷺ «إذا توضأ يدلك أصابع رجله بخنصره»

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في تحليل الأصابع (٤٠) وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة / ١ / ٢٩-٣٠ / وأبو داود في الطهارة باب غسل الرجلين (١٤٨) / ١ / ٣٧ / وابن ماجه في الطهارة باب تحليل الأصابع (٤٤٦) / ١ / ١٥٢ /

وأحمد في المسند ٤ / ٢٢٩ / قال ابن حجر: وتابعه - أي ابن لهيعة - الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث أخرجه البيهقي وأبو بشر الدولابي، والدارقطني في غرائب مالك من طريق ابن وهب عن الثلاثة وصححه ابن القطان. التلخيص الحبير ١ / /

٦٣. وعن شقيق قال:

توضاً عثمان فخلل أصابع رجله وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون «مجمع الزوائد ١ / ٢٣٥ /

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لتنتهكن الأصابع بالطهور، أو لتنتهكنها النار»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ووقفه في الكبير، وإسناده حسن «مجمع الزوائد ١ / ٢٣٦ / قلت: وله حكم الرفع. وهو عند الطبراني في الكبير (٩٢١٠ و٩٢١٢) (٩٢١٣) و٢٨٢ / ٩ (٩٢١٣) وفي المعجم الأوسط (٢٦٩٥) ٣ / ٣٢٦ /

- وعن نافع عن ابن عمر. رضي الله عنهما. أنه كان إذا توضأ خلل

لحيته وأصابع رجله ويزعم أنه رأى رسول الله ﷺ يفعل ذلك»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن محمد بن أبي بزة ولم أر من ترجمه. [قال في هامش الأصل: قلت ابن أبي بزة هو أبو الحسن البزي المقرئ وله في الميزان ترجمة مبسطة] انظر: مجمع الزوائد ١ / ٢٣٦ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٣٢) فيه عبد الواحد وهو مختلف فيه ١٠ / ١٤٩ /

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما. أن رسول الله ﷺ قال: «إذا

توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك».

الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الأصابع (٣٩) وقال: حسن غريب ١/٢٩ /
وابن ماجه في الطهارة باب تحليل الأصابع (٤٤٧) وفيه «فأسبغ الوضوء واجعل الماء
بين أصابع يديك ورجليك ١/١٥٣ . وأحمد في المسند وزاد «يعني إسبغ الوضوء
١/٢٨٧ (٢٦٠٤) وفيه زيادة.

٦٤ . حديث عبدالله بن زيد في ذلك الأعضاء:

أحمد في المسند ٤/٣٩ / مختصراً وابن خزيمة في الصحيح (١١٨) ١/٦٢ /
وابن حبان في الصحيح (١٠٧٩ و ١٠٨٠) ٢/٢٠٧ / والبيهقي في السنن الكبرى
١/١٩٦ / وسبق تخريج الحديث مطولاً انظر (٥٢)

٦٥ . حديث أبي هريرة في أن تكرار الغسل يذهب الدرن:

البخاري في المواقيت باب الصلوات الخمس كفارة (٥٢٨) ٢/١٥٤-١٥١ / ومسلم
في المساجد (٦٦٧) ١/٤٦٢-٤٦٣ / والترمذي في الأمثال باب ما جاء مثل الصلوات
الخمس (٣٠٢٨ و ٣٠٢٩) وقال: حسن صحيح ٤/٢٢٨ / والنسائي في الصلاة باب
فضل الصلوات الخمس (٤٦١) ١/٢٣٠-٢٣١ / وأحمد في المسند ٢/٣٧٦ / والبخاري
في المسند (١٥٦) وابن حبان في الصحيح (١٧٢٦) ٥/١٤ / والدارمي في الصلاة
باب فضل الصلوات (١١٨٧) ١/٢١٣ / وأبو عوانة في المسند ٢/٢٠/٢١ / والبغوي
في شرح السنة (٣٤٢) ٢/١٧٤-١٧٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٣٦١ / وفي
شعب الإيمان (٢٨٠٩ و ٢٨١٢) ٣/٤٠ و ٤١ /

- ونحوه عن جابر- رضي الله عنه . عند البيهقي في شعب الإيمان (٢٨١٠)
١/٢٨١١ (٢٨١١) ٣/٤١-٤٠ / وفي السنن ٣/٦٣ / ومسلم في المساجد (٦٦٧) ١/٤٦٢ /
وأحمد في المسند ٣/٣٠٥ و ٣١٧ و ٣٥٧ / ٢/٤٢٦ / ١/١٧٧ / وأبو عوانة في
المسند ٢/٢١ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢/٣٨٩ / وابن حبان في الصحيح

(١٧٢٥ و ١٧٢٦) / ٥-١٣-١٤ / والدارمي في الصلاة باب فضل الصلوات (١١٨٦)
/ ٢١٣/١ / والبخاري في شرح السنة (٣٤٣) / ١٧٥/٢ / وأبو يعلى (١٩٤١) / ٣

- وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أرأيت لو أن لأحدهم نهراً جارياً بين منزله ومعتمله يغتسل فيه كل يوم خمس مرات . هل يبقى من درنه شيئاً؟ قالوا: لا . قال: فكذلك الصلوات الخمس» عند أحمد في المسند (٥١٨) ومن زيادات ابنه ١/ ٧١-٧٢ / وإسناده صحيح وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في أن الصلاة كفاره (١٣٩٧) / ١/ ٤٤٧ / والبزار في المسند (٣٥٦) / ٢/ ١٨ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨١٣) / ٣/ ٤١-٤٢ / وعبد بن حميد في المسند (٥٦) والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٦٦ / ونقل البوصيري في مصباح الزجاجة أن أبا يعلى رواه في مسنده وقال: إسناده صحيح . رجال ثقات ٢/ ١١-١٢ /

- وعن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . وناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: «كان رجلاً أخوان في عهد رسول الله ﷺ وكان أحدهما أفضل من الآخر، فتوفي الذي هو أفضلهما، ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة، ثم توفي، فنكر لرسول الله ﷺ فضل الأول على الآخر، فقال: ألم يكن يصلي: فقالوا: بلى يا رسول الله، فكان لا بأس به . فقال: ما يدريكم ماذا بلغت به صلاته؟ ثم قال عند ذلك: «إنما مثل الصلاة كمثل نهر جار بباب رجل، غمر عذب، يقتحم فيه كل يوم خمس مرات، فماذا ترون يبقي ذلك في درنه؟»

أحمد في المسند (١٥٣٤) / ١/ ١٧٧ / وابن خزيمة في الصحيح (٣١٠) والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/ ٢٠٠ / والدورقي في مسند سعد (٤٠) . والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨١٤) / ٣/ ٤٢ / وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٢٢١ / ومالك في الموطأ بلاغاً عن عامرين سعد بن أبي وقاص ١/ ١٧٤ /

– وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ .

يقول:

«أرأيت لو أن رجلاً كان يعتمل، فكان بين منزله ومعتمله خمسة أنهار، فإذا أتى معتمله عمل فيه ما شاء الله، فأصابه الوسخ أو العرق، فكلما مر بنهر اغتسل ما كان ذلك يبقي من درنه؟ فكذاك الصلاة كلما عمل خطيئة، فدعا، واستغفر غفر له ما كان قبلها».

البزار. كشف الأستار (٣٤٤). والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٠)

١/١٥٩-١٦٠ / وفي المعجم الكبير (٥٤٤٤) وزاد فيه «ثم صلى صلاة استغفر غفر

الله ما كان قبلها» قال الهيثمي: وفيه «عبدالله بن قريط» ذكره ابن حبان في الثقات

[٦/٧] وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/٢٩٨ /

– وعن أبي أمامة: «من قام إلى الوضوء فغسل يديه خرجت الخطايا»

الطبراني في الكبير (٧٩٧٥ و٧٩٨٣ و٧٩٨٤) ٨/٢٤٨ و٢٥٢ / وعنه «مثل

الصلوات الخمس كمثل نهر الطبراني في الكبير (٧٦٨٤) ٨/١٦٤ / وفيه عفير بن

معدان وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد ١/٣٠٠ /

– وعن أنس رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما

اجتنبت الكبائر.

وقال: من الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ولا مسلمة يسأل الله فيها

خيراً إلا أعطاه.

قال: وقال رسول الله ﷺ: مثل الصلوات الخمس كنهر غمر بباب

أحدكم يغتسل كل يوم فيه خمس مرات، فما يبقي من درنه؟»

البزار وقال: زائد [بن أبي الرقاد] ضعيف. وزياد (القمي) ليس به بأس حدث عنه جماعة بصريون، ولو عرفنا هذا عند غيره لحدثنا به عنه» قال ابن حجر: لم أره بطوله. انظر كشف الأستار (٣٤٧) ومختصر زوائد البزار (٢٢٤) / ١٩٠-١٩١ / قال الهيثمي: رواه البزار وفيه زائدة بن أبي الرقاد وهو ضعيف. مجمع الزوائد / ٢٩٨ / ١

٦٦ . حديث المقدم بن معديكرب في صفة الوضوء:

أبو داود الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٢١) / ٣٠ / والنسائي وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في مسح الأذنين (٤٤٢) / ١٥١ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٨) وابن حبان في الصحيح (١٠٦٤) والحاكم في المستدرک / ١٤٧ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٣٢ /

وفي حديث عثمان - رضي الله عنه -: «فمسح برأسه وأذنيه، فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة» أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٠٨) / ٢٦-٢٧ / وفي حديث علي - رضي الله عنه -: «ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه... ثم مسح رأسه وظهور أذنيه»

أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١١٧) / ٢٩ / وابن حبان في الصحيح والبخاري: انظر البحر الزخار (٤٦٤) / ١١١ / و(٤٦٣) / ١١٠ / بدون متن وأحمد في المسند (٦٢٥) / ٨٢-٨٣ / وأبو يعلى (٦٠٠) / ٤٤٨-٤٤٩ / وابن خزيمة (١٥٣) / ٧٩ / وابن حبان في الصحيح (١٠٨٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٣٢ و٣٤-٣٥ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١-٥٣-٥٤ /

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ.. فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً. قال: ومسح رأسه وأذنيه مسحة واحدة.

أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٣٣ و ١٣٧) / ٣٢ / ١ / و / ٣٤ /
 والترمذي في الطهارة باب ما جاء في مسح الأذنين طاهرهما وباطنهما (٣٦) وقال
 حديث حسن صحيح / ٢٧ / ١ / والنسائي في الطهارة باب مسح الأذنين مع الرأس
 / ٧٣ / ١ و / ٧٤ / وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في مسح الأذنين (٤٣٩) / ١٥١ / ١
 وأحمد والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٣٠ / ١ / وابن خزيمة (١٤٨) وابن سعد في
 الطبقات الكبرى / ٣٩ / ٦ / والطبراني . وعن الربيع بنت معوذ بن عفراء - رضي الله عنها
 - قالت : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ : قالت : فمسح رأسه ، ومسح ما أقبل منه ، وما
 أدبر ، وصدغيه وأذنيه مرة واحدة . أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ
 (١٢٩) / ٣٢ / ١ / وفي رواية « أن النبي ﷺ توضأ ، فأدخل أصبعيه في جُحري أذنيه » .
 أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ (١٣١) / ٣٢ / ١ / وابن ماجة في الطهارة
 باب ما جاء في مسح الأذنين (٤٤١) / ١٥١ / ١

وعند الحاكم « ومسح صدغه وأذنيه باطنهما وظاهرهما » . / ١٥٢ / ١ / والترمذي
 في الطهارة باب ما جاء في أن مسح الرأس مرة (٣٤) / ٢٦ / ١ / وفي رواية « ومسح ..
 بأذنيه كليهما ظهورهما وبطنهما » . أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ
 (١٢٦) / ٣١ / ١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس (٣٣) وقال :
 حديث حسن / ٢٥ / ١ / وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في مسح الأذنين (٤٤٠)
 / ١٥١ / ١ / وفي حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - فأدخل أصبعيه
 السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه . أبو داود
 في الطهارة باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٣٥) / ٣٣ / ١ /

٦٧ . حديث أبي أمامة في مسح المأقين:

أحمد في المسند / ٢٦٨ / ٥ / وأبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ
 (١٣٤) بلفظ « كان رسول الله ﷺ يمسح المأقين . وعند الدارقطني في السنن « كان إذا
 توضأ مسح مآقيه بالماء » / ١٠٣ / ١ و / ١٠٤ /

٦٨. حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. في إسباغ الوضوء على المكاره:

مسلم في الطهارة (٢٥١) / ٢١٩ / ١ / وأبو عوانة في المسند ٢٣٢ / ١ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٥١ و ٥٢) وقال حديث أبي هريرة حسن صحيح. قال: وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وابن عباس وعبيدة - ويقال عبيدة - وابن عمرو، وعائشة، وعبدالرحمن بن عائش، وأنس « ١ / ٣٦-٣٧ / والنسائي في الطهارة باب الفضل في ذلك - يعني إسباغ الوضوء ١ / ٨٩-٩٠ / والدارمي في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء، (٧٠٤ و ٧٠٥) / ١ / ١٤٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٣٥ و ٢٧٧ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٤٣٨ / وابن خزيمة في صحيحه (٥) / ١ / ٦ / وابن حبان في صحيحه (١٠٣٨) / ٣ / ٣١٣ / والبغوي في شرح السنة (١٤٩) / ١ / ٣٢٠ / وأبو يعلى في المسند (٦٥٠٣) / ١١ / ٣٨٩ / وبلفظ «ألا أخبركم.. عند مالك في الموطأ في قصر الصلاة في السفر باب انتظار الصلاة والمشى إليها (٥٥) / ١ / ١٦١ / وبلفظ «كفارات الخطايا: إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وإنتظار الصلاة بعد الصلاة» عند ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٤٢٨) / ١ / ١٤٨ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٨) / ٣ / ١٥ / و(٢٨٩٦ و ٢٨٩٧) / ٣ / ٦٩-٧٠ / وفي السنن ١ / ٨٢ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٢٣١ / وابن المبارك في الزهد (٤٠٩) / ١٣٨ / وابن الجوزي في مشيخته / ١٠٦ /

عن علي بن أبي طالب. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

« وأسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلاً »

أبو يعلى في المسند (٤٨٨) / ١ / ٣٧٩ / وإسناده حسن. والبخاري (٤٤٧) كشف الأستار ١ / ٢٢٢-٢٢٣ / وفي مختصر الزوائد (٢٩١ و ٢٩٢) / ١ / ٢٣٣-٢٣٤ / وفي البحر الزخار (٥٢٨) / ٢ / ١٦١ / و(٥٢٩) / ٢ / ١٦٢ / والحاكم في المستدرک وقال:

صحيح وأقره الذهبي ١/١٣٢ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢/٣٦ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٩ و ٢٧٤٠ و ٢٧٤١) ٣/١٦١٥ / وعبد بن حميد في المسند المنتخب.

وعن جابر بن عبدالله. رضي الله عنهما. قال: قال النبي ﷺ:

«ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويكفر به الذنوب؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء على المكروهات، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرياط»

ابن حبان في الصحيح (١٠٣٩) ٣/٣١٤ / والبزار في المسند (٤٤٩ و ٤٥٠) كشف الأستار وفي المختصر (٢٩٤ و ٢٩٥) ١/٢٢٥ / قال الهيثمي: يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدي، وقال البزار: هو صالح الحديث «مجمع الزوائد ٢/٣٧ / وفي مسند ابن حبان «شرحبيل بن سعد الخطمي المدني مولى الأنصار ضعفه غير واحد وقال ابن حجر صدوق اختلط بأخرة وصح ابن خزيمة وابن حبان حديثه. فمثله يصلح في الشواهد فيصح الحديث بالشواهد المذكورة.

- وعن عبادة بن الصامت. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألا أدلكم على ما يكفر به الخطيئة ويمحو به الذنوب؟ قالوا: نعم. قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلك الرياط فذلك الرياط»

البزار: انظر المختصر (٢٩٣) ١/٢٢٥٠٢٢٤ / كشف الأستار (١٩٤٧). قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار بنحوه وشيخ البزار خالد ابن يوسف السمني عن أبيه وهما ضعيفان، وإسحاق لم يدرك عبادة. مجمع ٢/٣٦ /

وعن أبي سعيد الخدري .رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله ﷺ قال :

«ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا، ويزيد في الحسنات؟

قالوا: بلى. يا رسول الله.

قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار

الصلاة بعد الصلاة».

ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٤٢٧) ١/١٤٨ / قال في الزوائد: رواه ابن حبان في صحيحه، وله شاهد في صحيح مسلم وغيره السنن ١/١٤٨ / وفي المساجد والجماعات باب المشي إلى الصلاة (٧٧٦) ١/٢٥٥ / وابن خزيمة في الصحيح (١١٧ و ١٧٧ و ٣٥٧) ١/٩٠ و ١٨٥ / وأحمد في المسند ٣/٣ و ١٦ / وابن حبان في الصحيح (٤٠٢) ٢/١١٠-١١١ / وفيه طول وأبو يعلى في المسند (١٣٥٥) ٢/٥٠٧ / وفيه زيادة وابن أبي شيبة في المصنف ١/٧ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح، وأقره الذهبي ١/١٩١-١٩٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/١٦ / وعبد بن حميد في المسند (٩٨٢) ٢/١٠٢-١٠٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد بطوله وأبو يعلى أيضاً، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد . مجمع الزوائد ٢/٩٢-٩٣ /

.وعن امرأة من المبايعات .رضي الله عنها. قالت:

«جاءنا رسول الله ﷺ ومعه أصحابه في بني سلمة، فقرينا إليه

طعاماً، فأكل ومعه أصحابه، ثم قرينا وضوءاً، فتوضأ، ثم أقبل على

أصحابه، فقال:

«ألا أخبركم بمكفرات الخطايا؟ قالوا: بلى.

قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة».

أحمد في المسند ٥ / ٢٧٠ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده محتمل. مجمع الزوائد ١ / ٢٣٦ /

وعن أنس. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

« ألا أدلكم علي ما يكفر الله به الخطايا؟ إسباغ الوضوء، وكثرة الخطا إلى المساجد»

البيزار في المسند: كشف الأستار (٢٦٣) ومختصر البيزار (١٦٨) ١ / ١٦٥ / قال الهيثمي: رواه البيزار، وعاصم بن بهدله لم يسمع من أنس، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد ١ / ٧٣٧ / قال ابن حجر: عاصم هو الأحوال إن شاء الله مختصر الزوائد ١ / ١٦٥ / قلت: وعاصم بن سليمان الأحوال قد روى عن أنس.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كفارات، وثلاث درجات، وثلاث منجيات، وثلاث مهلكات فأما الكفارات: فإسباغ الوضوء في السبرات (أي شدة البرد)، وانتظار الصلوات بعد الصلوات، ونقل الأقدام إلى الجمعات وأما الدرجات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام.

وأما المنجيات: فالعدل في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغنى، وخشية الله في السر والعلانية.

وأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه».

البيزار في المسند: البحر الزخار (٨٠) ١ / ٦٠-٥٩ / قال الهيثمي: رواه البيزار

والطبراني في الأوسط ببعضه، وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزيد النميري وكلاهما مختلف في الاحتجاج به. مجمع الزوائد ١/ ٩١ /

وعن خولة بنت قيس بن قهد. رضي الله عنها. أن النبي ﷺ. قال:

«ألا أخبركم بكفارات الخطايا؟ قالوا: بلى. يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء عند المكاره. وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة.»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة، وله إسناد آخر ورجاله موثقون كلهم «مجمع الزوائد ١/ ٢٣٨ /

٦٩. حديث أبي مالك الأشعري في إسباغ الوضوء:

مسلم في الطهارة (٢٢٣) ١/ ٢٠٣ / وابن ماجه في الطهارة باب الوضوء شطر الإيمان (٢٨٠) ١/ ١٠٢-١٠٣ / وابن حبان في صحيحة (٨٤٤) ٣/ ١٢٤-١٢٣ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٦٨ و١٦٩) / ٢١٦-٢١٥ / وفيه نقص. وأحمد في المسند ٥/ ٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٠٥) ٣/ ٣٨ / والترمذي في الدعوات باب (٩١) الحديث (٣٥٨٣) ٥/ ١٩٦-١٩٧ / وقال: حسن صحيح. وأبو عوانة في المسند ١/ ٢٢٣ /

٧٠. عن عمرة قالت: سألت عائشة. رضي الله عنها: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: «كان النبي ﷺ. إذا توضأ، فوضع يديه في الإناء سمى الله، ويسبغ الوضوء، ثم يقوم مستقبلاً القبلة، فيكبر، ويرفع يديه حذاء منكبيه ثم يركع، فيضع يديه على ركبتيه، ويجافي بعضديه، ثم يرفع رأسه فيقيم صلبه، ويقوم قياماً هو أطول من قيامكم قليلاً، ثم يسجد فيضع يديه تجاه القبلة، ويجافي بعضديه ما استطاع فيما رأيت، ثم يرفع رأسه، فيجلس على قدمه اليسرى، وينصب اليمنى، ويكره أن يسقط على شقه الأيسر.»

عند ابن ماجه في إقامة الصلاة باب إتمام الصلاة (١٠٦٢) ١/٣٣٨ /

٧١. حديث أبي هريرة في إسباغ الوضوء:

البخاري في الوضوء باب غسل الأعقاب (١٦٥) ١/٣٢١ / ومسلم في الطهارة (٢٤٢) ١/٢١٥ / والترمذي في الطهارة باب ويل للأعقاب من النار (٤١٠) وقال: حسن صحيح ١/٣٠ / والدارمي في الطهارة باب ويل للأعقاب من النار (٧١٣) ١/١٤٥ / وابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب (٤٥٣) ١/١٥٤ / دون أوله. والنسائي في الطهارة باب إيجاب غسل الرجلين (١١٠) ١/٧٧ / وابن حبان في صحيحه (١٠٨٨) ٣/٣٦٨ / وابن خزيمة في صحيحه (١٦٢) ١/٨٤ / وابن أبي شيبة في مصنفه ١/٢٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٨ / وعبد الرزاق في المصنف (٦٢ و ٦٣) ١/٢١ / والبيهقي في سننه ١/٦٩ / وأحمد في المسند ٢/٢٢٨ و ٢٨٢ و ٢٨٣ و ٣٨٩ و ٤٠٦ و ٤٠٧ و ٤٣٠ و ٤٦٦ و ٤٦٧ و ٤٩٨ / والطيالسي في المسند (٢٤٨٦) ٣/٣٢٥ / وأبو عوانة في المسند ١/٢٥١ - ٥٥٢ /

٧٢. حديث عائشة. رضي الله عنها. أنها قالت لأخيها:

يا عبدالرحمن. أسبغ الوضوء، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ويل للأعقاب من النار»

مسلم في الطهارة (٢٤٠) ١/٢١٣ / ومالك في الموطأ باب العمل في الوضوء ١/١٩ / وابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب (٤٥١ و ٤٥٢) ١/١٥٤ / وأحمد في المسند ٦/٤٠ و ٨١ و ٨٤ و ٩٩ و ١١٢ و ٢٥٨ / وابن حبان في صحيحه (١٠٥٩) ٣/٣٤١-٣٤٢ / والطحاوي ١/٣٨ / والحميدي في مسنده ١/٨٧ / والطيالسي في مسنده (١٥٥٢) ١/٢١٧ / وابن أبي شيبة في مصنفه ١/٢٦ / والشافعي في مسنده ١/٣١ / والدارقطني ١/٩٥ / والبيهقي في السنن ١/٦٩ / وفي المعرفة

٢١٥/١ / والطبري في التفسير (١١٥٠٥-١١٥٠٩) وأبو عوانة في المسند
/٢٣٠-٢٣١/ و/٢٥١/

حديث عبد الله بن عمرو. رضي الله عنهما. أن رسول الله ﷺ «رأى
قوماً، وأعقابهم تلوح، فقال: ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء»

البخاري في العلم باب من رفع صوته بالعلم (٦٠) /١٧٣/١ / وباب من أعاد
الحديث ثلاثاً (٩٦) /٢٢٨/١ / وفي الوضوء باب غسل الرجلين (٣١٩) /٣١٩/١
عند مسلم في الطهارة (٢٤١) /٢١٤/١ / وأبو عوانة في المسند /٢٣١-٢٢٩/
و. /٢٥٠/ وأبو داود في الطهارة باب إسباغ الوضوء (٩٧) /٢٤/١ / والنسائي في الطهارة
باب إيجاب غسل الرجلين (١١١) /٨٧/١ / وبلغظ «أسبغوا الوضوء» فقط باب الأمر
بإسباغ الوضوء /٨٩/١ / وابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب (٤٥٠)
/١٥٤/١ / وورد عنده «عن عبدالله بن عمر» وأظنه خطأً. والدارمي في الطهارة باب
ويل للأعقاب من النار (٧١٢) /١٤٥/١ / وأحمد في المسند ٢ و٦٤ و١٩٣ و٢٠١
و٢٠٥ و٢١١ و٢٢٦ / والطيالسي (٢٢٩٠) /٣٠٢/١ / والبيهقي في شعب الإيمان
(٢٧١١) و(٢٧١٢) /٤/٣ / وفي السنن /٦٨-٦٩/١ / وابن خزيمة (١٦٦ و١٦١)
/٨٣-٨٤/١ / وابن حبان (١٠٥٥) /٣٣٥/٣ / وابن أبي شيبة /٢٦/١ /
والطحاوي /٣٩-٣٨/١ / والطبري /١٣٣-١٣٤/٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٠)
/٤٢٨/١

- وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

«إذا توضع أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا
الصلاة لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة، وتكتب له اليمنى حسنة
حتى يدخل المسجد. ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما
ولو حبواً».

الحاكم في المستدرک وقال صحيح وأقره الذهبي /٢١٧/١ / والطبراني في المعجم

الكبير ١٢ / ٣٥٥ / قال الهيثمي: ورجاله موثقون . مجمع الزوائد ٢ / ٢٩ / والبيهقي
في شعب الإيمان (٢٦٢٤) ٢ / ١٧٠ / و(٢٨٨٤) ٣ / ٦٥ /

٧٣ . حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

«أن رجلاً دخل المسجد، ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد،
فصلى ثم جاء فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ عليك السلام، فارجع
فصل، فإنك لم تصل فقال . في الثانية، أو التي بعدها: علمني يا رسول
الله .

فقال: إذا اقامت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر،
ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع
حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن
جالساً ثم اسجد حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً،
ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» .

البخاري في الأذان وجوب القراءة للإمام والمأموم (٧٥٧) ٢ / ٢٧٧-٢٧٦ / وباب
أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالأعادة (٧٩٣) ٢ / ٣٢٣ / وفي الاستئذان باب من
رد فقال: عليك السلام (٦٢٥١ و ٦٢٥٢) ١١ / ٣٨-٣٩ / وفي الإيمان والنذور باب إذا
حنت ناسياً (٦٦٦٧) ١١ / ٥٥٧ / ومسلم في الصلاة (٣٩٧) ١ / ٢٩٨ / وأبو داود
في الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (٨٥٦) ١ / ٢٢٧-٢٢٦ /
والترمذي في الصلاة باب ما جاء في وصف الصلاة (٣٠٢) وقال: هذا حديث حسن
صحيح ١ / ١٨٦-١٨٧) والنسائي في الافتتاح باب فرض التكبيرة الأولى (٨٨٣)
٢ / ١٢٤ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب إتمام الصلاة (١٠٦٠) ١ / ٣٣٧-٣٣٦ /
وابن حبان في الصحيح (١٨٩٠) ٥ / ٢١٢-٢١٣ / وابن خزيمة (٥٩٠) ٣ / ٤٣ /

وأحمد في المسند (٩٦١٥) ٢/٤٣٧ / والبغوي في شرح السنة (٥٥٢) ٣/٤٣- /
والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٣٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/١٢٢ و ٨٨
و ١١٧ و ١٢٦ / وأبو عوانة في المسند ٢/٩٣ / و ١٠٣-١٠٤ /

٧٤. حديث رفاعة بن رافع. رضي الله عنه. أنه كان جالساً عند النبي

ﷺ: فقال: إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء، ويمسح برأسه

ورجليه إلى الكعبين، ثم جاء بالحديث نحو حديث أبي هريرة. أبو داود في الصلاة

باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (٨٥٧-٨٦١) ١/٢٢٦-٢٢٨ /

والترمذي في الصلاة باب ما جاء في وصف الصلاة (٣٠١) ١/١٨٥-١٨٦) وقال:

حسن. والنسائي في الأفتتاح باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع (١٠٥٢)

٢/١٩٣ / وفي التطبيق باب الرخصة في ترك الذكر في السجود (١١٣٥) ٢/٢٢٥-

٢٢٦ / وفي السهو باب أقل ما يجزئ من عمل الصلاة (١٣١٢) ٣/٥٩ / وفي الأذان

باب الإقامة لمن يصلى وحده (٦٦٦) ١/٢٠ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في

الوضوء على ما أمر الله تعالى (٤٦٠) ١/١٥٦ / والدارمي مطولاً في الصلاة باب في

الذي لا يتم الركوع والسجود (١٣٣٥) ١/٢٤٨-٢٤٧ / والشافعي في الأم ١/٨٨ /

وأحمد في المسند ٤/٣٤٠ / وابن الجارود في المنتقى (١٩٤) والبغوي في شرح السنة

(٥٥٣) ٣/٨٦ / وابن حبان (١٧٨٧) ٥/٨٨-٨٩ / وليس فيه موضع الشاهد.

والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ١/٢٤١ و ٢٤٣ /

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٣٧ / و ٢٣٢ وفي مشكل الآثار ٤/٣٨٦ /

والبيهقي في السنن الكبرى ٢/١٠٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ٣٤٥ و ٣٧٢ و ٣٧٤ و ٣٨٠ /

وعبد الرزاق في المصنف (٣٧٣٩) ٢/٣٧٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٥٢٠) -

(٤٥٣٠) ٥/٤٠٣٧ / وابن خزيمة في الصحيح (٥٤٥) ١/٢٧٤ /

٧٥. حديث ابن عباس .رضي الله عنهما .قال :

« والله ما خصنا رسول الله ﷺ بشئ دون الناس إلا بثلاثة أشياء، فإنه أمرنا أن نسبغ الوضوء، ولا نأكل الصدقة ولا تنزي الحمر على الخيل ». الترمذي في الجهاد باب ما جاء في كراهية أن ينزى الحمر على الخيل (١٧٥٣) وقال : حسن صحيح ٣/١٢٢ / والنسائي في الطهارة باب الأمر بإسباغ الوضوء ١/٨٩ / ٦/٢٢٤ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٤٢٦) ١/١٤٧ / مختصراً والدارمي مختصراً في الطهارة باب ما جاء في إسباغ الوضوء (٧٠٦) ١/١٤٣ / وأحمد في المسند (١٩٧٧) ١/٢٢٥ / ومقتصراً على إسباغ الوضوء ١/٢٣٢ و ٢٤٩ / وأبو داود في الصلاة باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر (٨٠٨) ١/٢١٤ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٥) ١/٨٩ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٠٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣ /

وعن علي .رضي الله عنه .قال : قال لي النبي ﷺ :

« يا علي، اسبغ الوضوء . وإن شق عليك ، ولا تأكل الصدقة، ولا تنز

الحمير على الخيل، ولا تجالس أصحاب النجوم»

أحمد في المسند (٥٨٢) ١/٨٧ / من زيادات عبدالله . وأبو يعلى في المسند (٤٨٤) ١/٣٧٦-٣٧٧ / والنهي عن إنزاء الحمر على الخيل عن علي ورد عند أحمد في أحاديث ١/٩٥ و ٩٨ و ١٠٠ و ١٥٨ و ١٣٢ / وأبو داود في الجهاد باب في كراهية الحمر تنزى على الخيل (٢٥٦٥) والنسائي في الخيل باب التشديد في حمل الحمير على الخيل ٦/٢٢٤ /

٧٦. حديث أبي عبد الله الأشعري في إتمام الوضوء :

ابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب (٤٥٥) ١/١٥٥ / في الزوائد : إسناده حسن . ما علمت في رجاله ضعفاً .

٧٧ . حديث عثمان في إسباغ الوضوء:

مسلم في الطهارة (٢٣٢) ٣٠٨/١ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ٧٩ / ٢٦٢ / والنسائي في الإمامة باب حد إدراك الجماعة ١ / ١١٢ / ١١١ / ٢ / ويلفظ «من أتم الوضوء كما أمره الله عز وجل، فالصلوات الخمس كفارات لما بينهن». عند النسائي باب ثواب من توضأ كما أمر ١ / ٩١ / ونحوه عند ابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى (٤٥٩) ١ / ١٥٦ / وابن المبارك في الزهد (٩٠٤) ٣١٦ / وأحمد في المسند ١ / ٥٧ و ٦٦ و ٦٩ و ٦٤ و ٦٧ و ٧١ / وابن خزيمة في الصحيح (٢) ١ / ٤ / والبزار في المسند (٤١٦ و ٤١٧) والبحر الزخار ١ / ٧٣-٧٢ / و(٤٣٣) ٢ / ٨٢ / و(٤٢٢) ٢ / ٧٦-٧٥ / والبغوي في شرح السنة (١٥٤) ١ / ٣٢٦-٣٢٥ / والطيالسي في المسند (٧٥) ١ / وعبد بن حميد في المسند وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ٧ / وانظر

حديث وضوء عثمان لأنه ذكر في آخر حديثه (٥٣) حديث أبي الدرداء في إسباغ الوضوء. عند أحمد في المسند ٦ / ٤٤٣ /

٧٨ . حديث عقبة بن عامر. رضي الله عنه . قال:

«كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نوبتي، فروحتها بعشي (أي أعدتها إلى مراحتها) فأدركت رسول الله ﷺ. قائماً يحدث الناس، فأدرت من قوله: «ما من مسلم يتوضأ، فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبل عليها بقلبه، ووجهه إلا وجبت له الجنة»

قال: فقلت: ما أجود هذا! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود، فنظرت، فإذا عمر. رضي الله عنه. قال: إني قد رأيتك جئت آنفاً قال:

«ما منكم من أحد يتوضأ، فيبلغ الوضوء. أو فيسبغ الوضوء. ثم

يقول: أشهد إن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء».

مسلم في الطهارة (٢٣٤) ١/٢٠٩ / وأبو داود في الطهارة باب ما يقول الرجل إذا توضأ (١٦٩ و ١٧٠) ١/٤٣-٤٤ / وفي الصلاة باب كراهية الوسوسة وحديث النفس (٩٠٦) ١/٢٣٨ / والترمذي في الطهارة باب ما يقال بعد الوضوء (٥٥) ١/٣٨-٣٩ / والنسائي في الطهارة باب القول بعد الفراغ من الوضوء (١٤٨) ١/٩٢-٩٣ / وباب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى (١٥١) ١/٩٤-٩٥ / ولم يذكر عمر. وفي عمل اليوم واللييلة (٨٤) ١/١٧٤ / وابن ماجه في الطهارة وسننها باب ما يقال بعد الوضوء (٤٧٠) ١/١٥٩ / وأحمد في المسند (١٢١) ١/١٩-٢٠ / و٤/١٤٥ و ١٤٦ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٢) ١/١١٠-١١١ / وابن حبان في الصحيح (١٠٥٠) ٣/٣٢٥-٣٢٨ / (١٠٤٢) (١٠٥٨) وعبدالرزاق في المصنف (١٤٢) ١/٤٥-٤٦ / والدارمي في الصلاة والطهارة باب الوضوء من النوم (٧٢٢) ١/٤٧-٤٨ / والطيالسي في المسند (١٠٠٨) ١/١٣٥ / والبيهقي في السنن ١/٧٨ و ٢/٢٨٠ / وفي شعب الإيمان (٢٧٥٣) ٣/٢٠-٢١ / وأبو يعلى في المسند (١٨٠ و ٢٤٩) ١/١٦٢ / و٢١٣-٢١٤ / وذكر بسند ضعيف وأن القائل له أبو بكر (٧٢) وابن السني في عمل اليوم واللييلة (٣١) ٢٢/ / والبزار في المسند (٢٤٢) ١/٣٦١ / و(٢٤٣) ١/٣٦٢ / وأبو عوانة في المسند ١/٢٢١ و ٢٢٤-٢٢٥ و ٢٢٦-٢٢٧ / والدارقطني في العلل

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. أن نبي الله ﷺ قال:

«ما من مسلم يتوضأ، فيسبغ الوضوء، ثم يمشي إلى الصلاة جماعة إلا غفر الله له ذلك اليوم ما مشت رجلاه، وقبضت عليه يداه، واستمعت إليه أذناه، ونظرت إليه عيناه ونطق به لسانه»

البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٧) ٣/١٤

- وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أيما عبد أذنب ذنباً، فتوضأ، فأحسن الوضوء، ثم قام فصلى، ثم استغفر الله، إلا غفر له» ثم قرأ (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم...) (الآية ١٣٤) آل عمران) أبو داود في الصلاة باب في الاستغفار (١٥٢١) ٢/٨٦ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند التوبة (١١١) وقال: حديث حسن ١/٢٥٢-٢٥٣ / وفي تفسير سورة آل عمران (٤٠٩٢) ٢/٢٩٦ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٤-٤١٧) ٣١٥-٣١٧ / وفي التفسير من الكبرى تفسير آل عمران (١٣٥) ٣٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة كفارة (١٣٩٥) ١/٤٤٦ / وأحمد في المسند (٢) ١/٢ / و(٤٧) ١/٨-٩ / و(٤٨) ١/٩ / و(٥٦) ١/١٠ / والحميدي في المسند (١ و ٤ و ٥) ١/٢-٤-٥ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/٣٨٧ / و١٠/٢ وأبو يعلى في المسند (١) ١/١١ / و(١١-١٥) ١/٢٣-٢٦ / والمروزي في مسند أبي بكر (٩ و ١٠ و ١١) / ٤٢-٤٤ / والبزار في المسند (٦-١١) ١/٦-٧ / والطبري في جامع البيان ٤/٩٦ / والطبراني في الدعاء (١٨٤٢) وابن السني في عمل اليوم والليلة / ١٤٠ / والطيالسي في المسند (١) ٢/ / وابن عدي في الكامل ٣/١١٩٠ / و١١٩٠ / ٩/٤٢٠-٤٢١ / والعقيلي في الضعفاء ١/١٠٦ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/١٤٢ /

- عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: سمعت رسول الله

ﷺ يقول: «ويل للأعقاب ويظنون الأقدام من النار»

أحمد في المسند (١٧٦٧٤) ٤/١٩٠ / و(١٧٦٧٥) ٤/١٩١ / و(١٧٦٧٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٨ / والدارقطني في الطهارة باب السنن التي في الرأس والجسد ١/٩٥ /

- وعن معيقب . رضي الله عنه . قال رسول الله ﷺ : «ويل للأعقاب من النار»

أحمد في المسند (١٥٤٨٩) ٣/٤٢٦ / و(٢٣٦٠٤) ٥/٤٢٥ / والطبري (١١٥١٩)

- وعن جابر رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول ويل للعراقيب من النار»

ابن ماجه في الطهارة وسنها (٤٥٤) ١/١٥٥ / ورجاله ثقات وفيه ابن إسحاق مدلس وقد اختلط والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٨ / والطبري (١١٥١١) - (١١٥١٨)

- وعن خالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص. كل هؤلاء سمعوا رسول الله ﷺ قال:
«أتموا الوضوء. ويل للأعقاب من النار»

ابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب (٤٥٥) في الزوائد : إسناده حسن ما علمت في رجاله ضعفاً ١/١٥٥ /

٧٩ . حديث أم حبيبة في إسباغ الوضوء:

مسلم في الطهارة (٧٢٨) إحدى روايات الحديث باللفظ المذكور ١/٥٠٣ /
وأحمد في المسند ٦/٣٢٧ /

٨٠ . حديث أبي هريرة في إحسان الوضوء:

وهو عند مسلم بلفظ «من تطهر في بيته، ثم مشى إلى بيت من بيوت

الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداهما تحط
خطيئة والأخرى ترفع درجة»

في المساجد ومواضع الصلاة (٦٦٦) ١/٤٦٢ / وابن ماجه في المساجد
والجماعات باب المشي إلى الصلاة (٧٧٤) ١/٢٥٤-٢٥٥ / وفي رواية عند
أحمد.. «لا يريد إلا الصلاة فيه إلا تشبش الله به كما يتبشش أهل الغائب بطلعته» .
٢/٣٠٧ / ونحوه / ٣٤٠ / ومثل حديث مسلم عند أبو يعلى (٦٢٠) ١١/٦٥ /
وإسناده جيد و(٥٦٣٧) ١١/٥١٣ / وفيه متروك . وابن حبان في الصحيح (٢٠٤٤)
٥/٣٩٣-٣٩٢ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٨٠-٢٨٨٣) ٣/٦٤-٦٥ / وفي
السنن الكبرى ٣/٦٢ / وأبو عوانة في المسند ١/٣٨٨ / و٣٩٠ / قال الهيثمي : رواه
أبو يعلى وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف مجمع الزوائد ٢/٢٩ / قلت :
أراد الرواية الثانية، بينما الرواية الأولى جيدة

٨١ . حديث عمرو بن عبسة في المضمضة والاستنشاق:

وتامه «قال أبو أمامة: فقلت: يا عمرو بن عبسة. انظرما تقول: أكل
هذا يعطى في مجلس واحد؟

فقال: أما والله. لقد كبرت سني، ودنا أجلي، وما بي من فقر، فأكذب
على رسول الله ﷺ ولقد سمعته أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ .

النسائي في الطهارة باب ثواب من توضأ كما أمر ١/٩١-٩٢ / وابن ماجه في
الطهارة باب ثواب الطهور (٢٨٣) ١/١٠٤ /

٨٢ . حديث عبدالله بن مسعود في إحسان الطهور:

ابن ماجه في المساجد والجماعات باب المشي إلى الصلاة (٧٧٧) ١/٢٢٦-٢٢٥ /

وابن خزيمة بلفظ «الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا رسول الله ﷺ - بإسباغ الوضوء» باب إسباغ الوضوء (١٧٦) ١/٩٠ / وكذا هو عند ابن حبان في الصحيح (١٠٥٣) ٣/٣٣١ / والبزار في مسنده كشف الأستار (١٢٧٨) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عثمان بن أبي صفوان روى عن الثوري، وروى عنه ابنه محمد ولم أجد من ترجمه. مجمع الزوائد ١/٢٣٧ /

- وعن عبد الله بن قيس. أبو موسى الأشعري. رضي الله عنه. عن

النبي ﷺ قال: «إسباغ الوضوء شرط الإيمان».

عند البيهقي في شعب الإيمان (٢٧١٩) ٣/٦ /

٨٣. حديث أبي هريرة في الغر المحجلين:

البخاري في الوضوء باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (١٣٦) ١/٢٨٣ / ومسلم في الطهارة (٢٤٦) ١/٢١٦ / و(٢٥٠) ١/٢١٩ / والنسائي في الطهارة باب حلية الوضوء ١/٩٤ و٩٥ / وأحمد في المسند ٢/٣٣٤ و٣٦٢ و٤٠٠ و٥٢٣ / وابن ماجه في الزهد باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٢) ٢/١٤٣١ / وابن أبي شيبة في المصنف ١/٦ / وابن حبان في الصحيح (١٠٤٦) ٣/٣٢١ / و(١٠٤٨) و(١٠٤٩) ٣/٣٢٤ / و(٧٢٤٣) ١٦/٢٢٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٠ / وأبو يعلى في المسند (٦٤١٠) ١١/٢٩٥-٢٩٤ / و(٦٢٠٩) ١١/٧٣-٧٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩٠) ١/١٩٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٥٧ / وفي شعب الإيمان ١/٥٧ و(٢٧٤٢٠) ٣/١٦ / والبغوي في شرح السنة (٢١٨) ١/٤٢٥ /

- وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: في حديثه عن الحوض

قال: فقيل: يا رسول الله وتعرفنا؟

«قال: نعم تردون علي غراً محجلين من آثار الوضوء، وليس لأحد

غيركم».

مسلم في الطهارة (٢٤٨) ١/٢١٨-٢١٧ / وابن ماجه في الزهد باب ذكر الحوض (٤٣٠٢) ٢/١٤٣٨ / وابن حبان في الصحيح (٧٢٤١) ١٦/٢٢٥ / وأحمد في المسند ٥/٣٩٠ و٣٩٤ / وابن أبي عاصم في السنة (٧٢٤ و٧٢٥) مختصراً ٢/٣٣٦

٨٤. حديث أبي هريرة في حلية المؤمن:

البخاري في اللباس باب نقض الصُّور (٥٩٥٣) ضمن حديث ١٠/٣٩٨ / وفي التوحيد باب ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ (٧٥٥٩) بدون قصة الوضوء. ١٣/٥٣٧ / ومسلم في الطهارة (٢٥٠) ١/٢١٩ / وفي اللباس والزينة (٢١١١) دون قصة الوضوء ٣/١٦٧١-١٦٧٢ / والنسائي في الطهارة باب حلية المؤمن ١/٩٣ / وأحمد في المسند ٢/٣٣٢ و٣٧١ / ٢٥٩ و٤٥١ و٥٢٧ / وأبو عوانة في المسند ١/٢٢٤ / و ٢٤٤-٢٤٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٧) ١/٨ / وابن حبان في الصحيح (١٠٤٥) ٣/٣٢٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ١/٤٠ و٥٠/٥٥ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٨٣ / والبغوي في شرح السنة (٢١٩) ١/٤٢٦ / و(٣٢١٧) ١٢/١٢٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/٥٦-٥٧ / و٧/٢٦٨ / وأبو يعلى في المسند (٦٠٨٦) من فعل أبي هريرة وقوله «إنه منتهى الحلية» ١٠/٦٠٨٦ / و(٦٢٠٢) ١١/٦٦ / والخطيب في تاريخ بغداد ٥/١٨٣ /

٨٥. حديث ابن مسعود في الغر المحجلين:

ابن ماجه في الطهارة باب ثواب الطهور (٢٨٤) قال في الزوائد: أصل هذا الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وحذيفة، وهذا حديث حسن

١٠٤/١ / وأحمد في المسند ١/٤٠٣، ٤٥١، ٤٥٢ و ٤٥٣ / وابن أبي شيبة في
المصنف ١/٦ / والطيالسي في المسند (٣٦١) / ٤٨ / وابن حبان في الصحيح
(١٠٤٧) ٣/٣٢٣ و(٧٢٤٢) ١٦/٢٢٦ / وأبو يعلى في المسند (٥٠٤٨)
٨/٤٦٢ و(٥٣٠٠) ٩/٢٠٣ / والبزار. البحر الزخار (١٨١٠) ٥/٢٠٨ /

وعن عبدالله بن بشر المازني. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«ما من أمتي من أحد إلا وأنا أعرفه يوم القيامة، فقالوا: كيف
تعرفهم يا رسول الله في كثرة الخلائق؟ قال: رأيتهم لو دخلت صبرة بها
خيل دهم بهم، وفيها فرس أغر محجل ما كنت تعرفه منها؟

قالوا: بلى. قال: «أمتي يومئذ غر من السجود، ومحجلون من

الوضوء»

عند البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٤٤) ٣/١٧ /

. وعن أبي ذر وأبي الدرداء. رضي الله عنهما. قالوا:

«قال رسول الله ﷺ: أنا أول من يؤذن له بالسجود يوم القيامة، وأول
من يؤذن له أن يرفع رأسه، فأرفع رأسي، فأنظر بين يدي، فأعرف أمتي
من بين الأمم، فقال رجل: يا رسول الله، فكيف تعرف أمتك من بين الأمم
ما بين نوح إلى أمتك؟

قال: غر محجلون من أثر الوضوء لا يكون لأحد من الأمم غيرهم،
وأعرفهم أنهم يأتون كتبهم بأيمانهم، وأعرفهم بسيماهم في وجوههم من
أثر السجود، وأعرفهم بنورهم الذي بين أيديهم، وعن أيمانهم وعن
شمائلهم»

عند البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٤٥) وقال: كذا وجدته، ولو كان عن أبيه عن أبي ذر وأبي الدرداء لكان موصولاً، وكأنه سقط من الكتاب. ١٨١٧/٣

٨٦. حديث أبي هريرة في أخوان النبي ﷺ:

مسلم في الطهارة (٢٤٩) ٢١٨/١ / ومالك في الطهارة باب جامع الوضوء (٢٩) ٢٩-٢٨/١ / وأبو داود في الجنائز باب ما يقول: إذا زرم القبور أو مررت بها (٣٢٣٧) والنسائي في الطهارة باب حلية الوضوء ٩٣-٩٥ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٤٣) ١٧-١٦/٣ / وفي السنن الكبرى ٨٢-٨٣ / ٤ / وابن حبان في الصحيح (١٠٤٦) ٣/٣٢١ / و(٣١٧١) ٧/٤٤٤-٤٤٣ / و(٧٢٤٠) ١١/٢٢٤ / وابن خزيمة في الصحيح (٦) ١/٧-٦ / وابن ماجه في الزهد باب ذكر الحوض (٤٣٠٦) ٢/١٤٣٩-٨٤٤٠ / والبغوي في شرح السنة (١٥١) ١/٣٢٣-٣٢٢ / وأحمد في المسند ٢/٣٠٠ و٤٠٨٠ / ٣٧٥ / وأبو عوانة في المسند ١/١٣٨ / وعبد الرزاق في المصنف (٦٧١٩) وابن السنن في عمل اليوم والليلة (٥٩٣ و٥٩٥)

- وعن جابر عبد الله. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ:

«أنتم الغر المحجلون»

أبو يعلى في المسند (٢١٦٢) ٤/١١٨ / وهو على شرط مسلم قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد ١٠/٣٤٤

- وعن أبي أمامة - رضي الله عنه: «غر محجلون من أثر الوضوء» عند الطبراني

(٧٥٠٩) ٨/١٠٦ / وابن حبان (١٠٤٩)

٨٧. حديث ابن عباس. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ:

«أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة، قال: أحسب قال في المنام.

فقال: يا محمد هل تدري فيم يختصم الملاً الأعلى؟

قال: قلت: لا. قال: فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين

ثديي، أو قال في نحري. فعلمت ما في السموات والأرض.

فقال: يا محمد. هل تدري فيم يختصم الملاً الأعلى؟ قلت: نعم، في

الكفارات، والكفارات: المكث في المسجد بعد الصلاة. والمشي على الأقدام

إلى الجماعات. وإسباغ الوضوء في المكاره. ومن فعل ذلك عاش بخير،

ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه.

وقال: يا محمد إذا صليت فقل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات،

وترك المنكرات، وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير

مفتون»

الترمذي في تفسير سورة (ص) (٣٢٨٦ و ٣٢٨٧) وقال: حسن غريب. من هذا

الوجه، وفي الباب عن معاذ بن جبل وعبدالرحمن بن عائش. وقد روي هذا الحديث

عن معاذ بن جبل ٥/٤٤-٤٦ / وابن أبي عاصم في السنة (٤٦٩) ١/٢٠٤ / والخطيب

في تاريخ بغداد ١٣/٣١١ / ٨/١٥٢ / وعبد الرزاق في التفسير ٢/١٦٩ / وعبد بن

حميد في المسند (٦٨٢) وابن خزيمة في التوحيد (٣٢٠) والآجري في الشريعة

٤٩٦ / وأحمد في المسند (٣٤٨٤) ١/٣٦٨ / وإسناده

وقد بين العلماء أن أسانيد هذا الحديث مضطربة ليس فيها صحيح، وأكثرها يرجع

إلى حديث معاذ، والله أعلم انظر علل ابن أبي حاتم ١/٢٠ / والعلل للدارقطني

٦/٥٤-٥٧ / وأبو يعلى في المسند (٢٦٠٨)

قال أبو زرعة عن أحمد بن حنبل: حديث قتادة هذا ليس بشيء، والقول ما قال

ابن جابر [قلت يعني: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج عن

عبدالرحمن بن عائش عن النبي ﷺ]

انظر: تحفة الأشراف / ٤ / ٣٨٣ / وتهذيب التهذيب ٦ / ٢٠٤ /

- عن عبد الرحمن بن عايش - يرحمه الله - قال: قال رسول الله ﷺ:

« رأيت ربي في أحسن صورة، فقال لي يا محمد، فيم يختصم الملائ الأعلی؟ »

بنحو حديث ابن عباس

قال ابن حجر: عبد الرحمن بن عايش الحضرمي، ويقال السكسكي: مختلف في

صحبته، وفي إسناد حديثه روي عنه حديث « رأيت ربي في أحسن صورة »

- وقيل: عنه عن رجل من الصحابة.

- وقيل: عنه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل ...

- وقيل غير ذلك.

قال البخاري: له حديث واحد إلا أنهم يضطربون فيه. تهذيب التهذيب

٦ / ٢٠٤ / وقال أبو حاتم: هو تابعي وأخطأ من قال له صحبه. وقال أبو زرعة: ليس

بمعروف. وقال الترمذي: لم يسمع من النبي ﷺ: تهذيب التهذيب ٦ / ٢٠٤ / عند

ابن أبي عاصم في السنة (٣٨٨) طرف منه ١ / ١٦٩ / وأوله (٤٦٧) ١ / ٢٠٤-٢٠٣ /

و(٤٦٨) ١ / ٢٠٤ / وقال ابن عايش « لم تثبت صحبته. ومالك في الموطأ ١ / ٢١٨

وأحمد قال عن ابن عايش عن بعض أصحاب النبي ﷺ ٤ / ٦٦ / ٥ / ٣٧٨. أتاني

ربي ٥ / ٢٤٣ /

- وقال ابن حجر: وصح صحبته ابن حبان تبعاً للبخاري

ووقع عند أبي القاسم البغوي في إسناد حديثه: التصريح بسماعه من النبي ﷺ

... والله أعلم ولكن قال ابن خزيمة: « قول الوليد بن مسلم في هذا الإسناد: عن

عبد الرحمن بن عايش سمعت النبي ﷺ وهم لأن عبد الرحمن لم يسمع من النبي

ﷺ: قال ابن حجر: قلت: قد صرح غيره بذلك كما بينته في ترجمته من الإصابة »

تهذيب التهذيب ٦ / ٢٠٥ / وقال :- بعد أن ذكر طرف الحديث :-

فإن كان الأمر كذلك، فإنما روي هذا الحديث عن مالك بن يخامر أبو عبد الرحمن
السكسكي لا عبد الرحمن بن عايش، ويكون للحديث سندان :

ابن جابر عن خالد عن عبد الرحمن بن عايش .

ويحيى بن زيد عن أبي سلام عن أبي عبد الرحمن عن مالك عن معاذ .

قال : ويقوى ذلك : اختلاف السياق بين الروایتين . الإصابة ٢ / ٤٠٦ / وقد ذكر
قبل ذلك أن الوليد بن مسلم لم ينفرد في روايته التصريح بسماع عبد الرحمن ابن
عائش من النبي ﷺ الإصابة ٢ / ٤٠٦-٤٠٥ /

– وعن ثوبان رضي الله عنه - قال : قال رسول الله : « إن ربي أتاني الليلة في
أحسن صورة » نحو حديث ابن عباس . قال ابن حجر : رواه سعيد بن بشير عن
قتادة ، عن أبي قلابة فخالف الجميع قال : عن أبي أسماء عن ثوبان . . وهي رواية أخطأ
فيها سعيد بن بشير . الإصابة ٢ / ٤٠٦ / عند ابن عاصم في السنة (٤٧٠) ١ / ٢٠٤ /
وفيه عبد الله بن صالح ضعيف ، سيء الحفظ وأبو يحيى مجهول ، وأبو يزيد : غيلان بن
أنس الكلبي لم يوثقه أحد . وفيه انقطاع . والبزار : كشف الأستار (٢١٢٨) . قال
الهيثمي : رواه البزار من طريق أبي يحيى عن أبي أسماء الرحبي وأبو يحيى لم أعرفه ،
وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٧ / ١٧٨ / - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ :- « إن الله تعالى تجلى لي في أحسن صورة ، فسألني فيما
يختصم الملاء الأعلى » قال : قلت : ربي . لا أعلم به . قال : فوضع يده بين كتفي حتى وجدت
بردها بين ثدي ووضعهما بين ثدي حتى وجدت بردها بين كتفي ، فما سألتني عن شيء
إلا علمته » عند ابن أبي عاصم في السنة (٣٨٩) ١ / ١٧٠-١٧١ / طرف منه ، وأوله
(٤٦٥) ١ / ٢٠٣ / وفي إسناده ليث بن أبي سليم وقد اختلط وإبراهيم بن طهمان وله
غرائب وأكثر ما خرج له البخاري في الشواهد ، وسمك بن حرب ليس بذاك القوي .

– وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «تراءى لي ربي في أحسن صورة» عند ابن عاصم (٣٨٩) / ١ / ١٧٠ / طرف منه وأوله (٤٦٦) / ١ / ٢٠٣ /

٨٨ . حديث معاذ بن جبل . رضي الله عنه قال :

«احتبس عنا رسول الله . ﷺ . ذات غداة من صلاة الصبح حتى كدنا نترأى عين الشمس، فخرج سريعاً، فثوب بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ وتجاوز في صلاته، فلما سلم، دعا بصوته، فقال لنا :

على مصافكم، كما أنتم . ثم انفتل إلينا: أما إنني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة، إنني قمت من الليل، فتوضأت، فصليت ما قدر لي فنعست في صلاتي، فاستثقلت، فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة فقال: يا محمد .

قلت: رب، لبيك . قال: فيم يختصم الملائة الأعلى؟ قلت: لا أدري رب . قالها ثلاثاً . قال: فرأيتك وضع كفه بين كتفي قد وجدت برد أنامله بين ثديي، فتجلى لي كل شيء، وعرفت . فقال: يا محمد . قلت: لبيك رب . قال: فيم يختصم الملائة الأعلى؟ قلت: في الكفارات . قال: ماهن؟ قلت: مشي الأقدام إلى الجماعات والجلوس في المساجد بعد الصلاة . وإسباغ الوضوء في المكروهات . قال: ثم فيم؟ قلت: إطعام الطعام، ولين الكلام، والصلاة بالليل والناس نيام .

قال: سل . قلت: اللهم إنني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمني، وإذا أردت فتنة في قوم، فتوفني غير مفتون، وأسألك حبك، وحب من يحبك، وحب عمل يقربني إلى حبك .

قال رسول الله ﷺ: «إنها حق فادرسوها ثم تعلموها».

الترمذي في تفسير سورة (ص) (٣٢٨٨) وقال: حسن صحيح. سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا صحيح. ٤٦,٥٠-٤٧ / وقال ابن عدي: الحديث له طرق، وقد صحح أحمد طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده. قال ابن حجر: قلت: وكذا قواه ابن خزيمة من رواية يحيى عن زيد عن جده عنه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل، وهي طريق ابن عباس: تهذيب التهذيب ٦ / ٢٠٥

٨٩. حديث جابر في الاغتسال من جانب النهر:

ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء، وأنه في مسلم ٣٨٤ / ٥ / وليس هو في مسلم. وفي كنز العمال من مسند جابر بن عبدالله قال: كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدر، ونغتسل في ناحية (ش) (٢٧٤٨٧) وهو عند ابن أبي شيبة في المصنف باب الرجل ينتهي إلى البير أو الغدير وهو جنب بلفظ «سئل عن الرجل الجنب ينتهي إلى الغدير؟ قال: يغتسل في ناحية منه» ويلفظ «كنا نستحب» ١ / ١٤١ / وعبدالرزاق في المصنف: عن رجل قال: سألت جابر بن عبدالله عن الماء النافع أغتسل فيه، وقد دخله الجنب؟ قال: لا، ولكنني اغترف منه غرفاً» (٣٠٣) ١ / ٩٠ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب» فقالوا: كيف يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناوياً» مسلم في الطهارة (٢٨٣) ١ / ٢٣٦ / والنسائي في الغسل باب ذكر نهى الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم ١ / ١٩٧ / وابن ماجه في الطهارة باب الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئه؟ (٦٠٥) ١ / ١٩٨ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٢٧٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ١٤ / وابن الجارود في المنتقى (٥٦) وابن خزيمة في الصحيح (٦٣) والدارقطني في السنن ١ / ٥١-٥٢ /

٩٠. حديث أبي هريرة في النهي عن البول في الماء الراكد:

البخاري في الوضوء باب البول في الماء الدائم (٢٣٩) وزاد «ويغتسل فيه»
١/٣٤٦ / ومسلم في الطهارة (٢٨٢ و ٢٨٣) ١/٢٣٥ / وأبو داود في الطهارة باب
البول في الماء الراكد (٦٩ و ٧٠) ١/١٨ / والترمذي في الطهارة باب ماجاء في كراهية
البول في الماء الراكد (٦٨) وقال حسن صحيح /٤٦ / وأبو عوانة في المسند
١/٢٧٦ / وعبد الرزاق (٢٩٩) و(٣٠٠) ١/٨٩ / والبغوي في شرح في السنة
(٢٨٤) ٢/٦٦ / و(٢٨٥) ٢/٦٧ / والحاكم في المستدرک وصححه ١/١٦٨ /
والشافعي في المسند ١/١٩ / عن الثقة. ١/٢٠ / وأبو يعلى في المسند (٦٠٧٦)
١٠/٤٦٢-٤٦١ / والحميدي في المسند (٩٧٠) ٢/٤٢٩ / وهمام بن منبه في
الصحيفة (٧٣) ٤٧ / والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/١٠٥ / وابن حزم في المحلى
١/١٣٩ / وابن حبان (١٢٥١) ٤/٦٠-٦١ / و ١٢٥٤ و ١٢٥٦ و ١٢٥٧ (١٢٥٧)
٤/٦٥-٦٤ / و ٦٧ / و ٦٨ / . وابن ماجه في الطهارة باب النهي عن البول في الماء
الراكد (٣٤٤) ١/١٢٤ / وأحمد في المسند ٢/٢٥٩ و ٢٦٥ و ٢٨٨ و ٣١٦ و ٣٤٦
و ٣٦٢ و ٣٩٤ و ٤٣٢ و ٤٣٣ و ٤٦٤ و ٤٩٢ و ٥٣٢ و ٥٢٩ / وابن خزيمة في الصحيح
(٦٦، ٩٣، ٩٤) ١/٣٧ و ٥٠ / والطحاوي في معاني الآثار في طرق تسعة
١/١٦-١٤ / والدارمي (٧٣٦) / ١٥٢ / والنسائي في الغسل من طرق ١/١٢٥
و ١٧٦ و ١٩٧ / وفي الطهارة باب الماء الدائم ١/٤٩ / وابن أبي شيبه ١/١٤١ / من
طرق أربعة وفي المنتقى لابن الجارود (٥٦) / ٢٩ / و(٥٤) / ٢٩-٢٨ / و(٤٤)
والبیهقي في السنن ١/٩٧ و ٢٥٦ /

— وعن جابر رضي الله عنه - زجر رسول الله ﷺ أن يبال في الماء الراكد . أحمد
في المسند ٣/٣٤١ / وبلفظ «نهى» ٣/٣٥٠ / ومسلم في الطهارة باب النهي عن
البول (٢٨١) ١/٢٣٥ / والنسائي في الطهارة باب النهي البول في الماء الراكد

١/٣٤ / وابن ماجه في الطهارة وسنها (٣٤٣) ١/١٢٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٥ / وزاد ثم يتوضأ فيه . وابن أبي شيبة في الطهارة باب من كان يكره أن يبول في الماء الراكد ١/٨٤١ / وأبو عوانة في المسند ١/٢١٦ / والبيهقي في السنن ١/٩٧ / وابن أبي شيبة ١/١٤١ / وابن حبان في الصحيح (١٢٥٠) ٤/٦٠ /

٩١ . حديث عائشة في الوضوء قبل النوم:

البخاري في الغسل باب الجنب يتوضأ ثم ينام (٢٨٨) ١/٤٦٨ / وباب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل (٢٨٦) ١/٤٦٦ / ومسلم في الحيض (٣٠٥ و ٣٠٧) ١/٢٤٨ و ٢٤٩ / وأبو داود في الطهارة باب الجنب يأكل . وغير ذلك الباب (٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٤) (٢٢٦ و ٢٢٨) ١/٥٧ - ٥٨ / وفي الصلاة باب وقت الوتر (١٤٣٧) ضمن حديث ٢/٦٦-٦٧ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل ذكره معلقاً بعد حديث (١١٨ و ١١٩) ١/٧٨ / والنسائي في الطهارة باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل (٢٥٥) ١/١٣٨ / وباب اقتصا - الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل (٢٥٦) ١/١٣٩ / وباب اقتصار - الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب (٢٥٧) ١/١٣٩ / وباب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام (٢٥٨) ١/١٣٩ / وفي الغسل باب الاغتسال قبل النوم وأول الليل (٤٠٢ و ٤٠٣) ١/١٩٩ / وابن ماجه في الطهارة باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ (٥٨٤) ١/١٩٣ / ومالك في الموطأ (٧٦) في الطهارة باب وضوء الجنب ١/٤٧ / وأحمد في المسند ٦/١٠٢-١٠٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٢١٣) و(٢١٥) ١/١٠٧ / وابن حبان في الصحيح (١٢١٧ و ١٢١٨) ٤/١٩-١٨ / . وابن أبي شيبة في المصنف ١/٦٠ و ٦١ / والدارمي في الطهارة باب الجنب إذا أراد النوم (٧٦٣) ١/١٥٩ / وأبو عوانة ١/٢٧٧-٢٧٨ / والطيالسي في المسند (٢٣٣) ١/٦٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٢٥-١٢٦ / والدارقطني في السنن ١/١٢٥

و١٢٦ / وعبد الرزاق في المصنف (١٠٧٣) / ١ / ٢٧٨ / و(١٠٧٦) / ١ / ٢٧٩ / وأبو
يعلى في المسند (٤٥٢٢ و٤٥٩٥ و٤٨٩١ و٤٧٨٢) / ٨ / ٨٩ و٧٢-٧١ / ٢٩٨ /
و٢١٦ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٢٠٠-٢٠٣ / والبغوي في شرح السنة (٢٦٥)
و(٢٦٦) / ٢ / ٣٣ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد / ٩ / ٣٦٨ /

- حديث عمر في الوضوء قبل النوم: أنه سأل رسول الله ﷺ:

«أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: نعم، ويتوضأ وضوءه للصلاة».

البخاري في الغسل باب الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل (٢٨٦)
/ ١ / ٤٦٦ / باب الجنب يتوضأ ثم ينام (٢٨٩ و٢٩٠) / ١ / ٢٦٨ / ومسلم في الحيض
(٣٠٦) / ١ / ٢٤٨-٢٤٩ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب وضوء الجنب إذا أراد أن
ينام قبل أن يغتسل () / ١ / ٤٧ / وكذا في رواية القعنبي / ٥٨ / وأبو داود في الطهارة
باب في الجنب ينام (٢٢١) / ١ / ٥٧ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الوضوء
للجنب إذا أراد أن ينام (١٢٠) وقال: أحسن شيء في هذا الباب وأصح / ١ / ٨٧-٧٩ /
والنسائي في الطهارة باب وضوء الجنب وغسل ذكره إذا أراد أن ينام (٢٦٠)
/ ١ / ١٤٠ / وفي عشرة النساء في الكبرى (٩٠٥٥ إلى ٩٠٧١) / ٥ / ٣٣٢-٣٣٥ / وابن
ماجه في الطهارة باب من قال «لا ينام الجنب حتى يتوضأ» (٥٨٥) / ١ / ١٩٣ / وأحمد
في المسند / ١ / ١٦ و ١٧ و ٢٤ و ٢٥ و ٣٨ و ٤٤ و ٥٠ و ٢ / ١٧ و ٦٤ / وابنه عبد الله
وجاده في كتاب أبيه / ٢ / ٤٦ / وعبد الرزاق في المصنف (١٠٧٤ و ١٠٧٥ و ١٠٧٧)
(١٠٨٨) / ١ / ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨٢ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ٢٧٧ و ٢٧٨
و ٢٧٩ / والطيالسي في المسند (١٧) / ٥ / وابن خزيمة في الصحيح (٢١١ و ١١٢)
و(٢١٤) / ١ / ١٠٦-١٠٧ / وابن حبان في الصحيح (١٢١٢-١٢١٦) / ٤ / ١٣-١٧ /
والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ١٢٧ / وابن الجارود في المنتقى (٩٥) / ٤٢ /
وعبد بن حميد في المسند (٧٤٨) / ٢ / ١٧ / والبغوي في شرح السنة (٢٦٣ و ٢٦٤)

٢/٣٣-٣٢ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٠) ١/٧١ / والبيهقي في السنن الكبرى
١/٢٠٠ و ٢٠١ / والبزار البحر الزخار (١٠٧ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٤٧ و ١٦٤) ١/٢٢١
و ١/٢٥٣ و ١/٢٦٧ وجاء نحو هذا الحديث عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر
وعمار وشداد بن أوس

٩٢. السواك مطهرة للضم مرضاة للرب:

هذا نص حديث روي عن سبعة من الصحابة، وهو صحيح. بمجموع رواياته:

١. عن أبي بكر الصديق. رضي الله عنه:

عند أحمد في المسند ١/٣ و ١٠٠ / (٧ و ٦٢)

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد (ابن
عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق: وهو صدوق من الثالثة. التقريب / ٣٢١) لم
يسمع من أبي بكر. مجمع الزوائد ١/٢٢٠ / بقصد أن فيه انقطاعاً، فهو ضعيف،
ويقوى بما بعده.

وأبو يعلى في المسند (١٠٩-١١٠) ١/١٠٣-١٠٤ / و (٤٩١٥) ٨/٣١٥ /
وبين راويه أنه خطأ، والصحيح أنه عن عائشة. قاله ابن حجر. والمروزي في مسند أبي
بكر (١٠٨ و ١١٠) وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٢٦١ / وقال: أخطأ فيه حماد
بن سلمة. وقال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني: هو خطأ والصواب عن عائشة. انظر
العلل لابن أبي حاتم ١/١٢ / والعلل للدارقطني ١/٢٧٧ /

٢. عائشة. رضي الله عنها: عند النسائي في الطهارة باب الترغيب في

السواك. المجتبى ١/١٠ / وإسناده صحيح. وذكره البخاري في جامعة بلا إسناد فقال:
قالت عائشة عن النبي ﷺ .. ٤/١٨٧ / ورواه الشافعي في الأم في الصوم باب السواك
الرطب واليابس للصائم ١/٢٣ / وفي المسند ٤/٤ / قلت: وفيه محمد بن إسحاق وهو

مدلس وقد عنعن [. وأحمد في المسند ٦/ ٤٧ و ٦٢ و ١٢٤ و ١٤٦ (وفيها زيادة)
 و ٢٣٨ / والدارمي في سننه في الصلاة والطهارة باب السواك مطهرة للفم (٦٩٠)
 / ١٤٠ / وابن خزيمة في صحيحه (١٣٥) / ١ / ٧٠ / وابن أبي شيبة ١ / ١٦٩ / وابن
 حبان في صحيحه (١٤٣) / ٢ / ٢٠١ / و (١٠٥٣) و (١٠٥٦) و (١٠٦٧) / ٣ / ٣٤٨ /
 والطبراني في الأوسط ١ / ١٩٦ / وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى بإسنادين في أحدهما
 ابن إسحاق وهو ثقة مدلس ورجال الآخر رجال الصحيح . مجمع الزوائد
 / ١ / ٢٢٠-٢٢١ / وهو في مسنده (٤٥٦٩) / ٨ / ٥١ / و (٤٥٩٨) / ٨ / ٧٣ / ٤٩١٥
 و (٤٩١٦) / ٨ / ٣١٥ / إسناد صحيح وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند أحمد
 / ٦ / ٤٧ / والبغوي في شرح السنة (١٩٩ و ٢٥٠) / ١ / ٣٩٤ / وابن عدي في الكامل
 / ١ / ٢٣٥ / ٢٩٩ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧ / ٩٤ و ١٥٩ / والبيهقي في سننه
 / ١ / ٣٤ / وفي شعب الإيمان (٢٧٧٧) / ٣ / ٢٨٢٧ / وفي المعرفة ١ / ١٨٧ /

٣ . وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

« عن النبي ﷺ قال : عليكم بالسواك فإنه مطيبة للضم، مرضاة للرب

تبارك وتعالى» .

قال الهيثمي : رواه أحمد (في المسند ٢ / ١٠٨) وهو من رواية قتيبة بن سعيد
 عن ابن لهيعة وقد اتقن في الأخذ من أصوله، فهو من صحيح حديثه (والطبراني في
 الأوسط، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف . مجمع الزوائد ١ / ٢٠٠ / وابن عدي في الكامل
 / ٦ / ٢٧٧ / وفيه محمد بن معاوية أبو معاوية النيسابوري .

٤ . وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : وفيه زيادة « ومجلة للبصر » عند
 الطبراني في الأوسط، والكبير بنحوه، وفيه بحر بن كنيز، وقد جمعوا على ضعفه [قال
 في التقريب : ضعيف / ١٢٠] مجمع الزوائد ١ / ١٢٠ / وهو في الكبير (١٢٢١٥)
 / ١١ / ٤٢٨ / « السواك يطيب الفم ويرضي الرب » . قلت : ولم أجده فيما طبع من

الأوسط، وزعم الألباني أنه في أوسط الطبراني ١ / ١ / إرواء الغليل ١ / ١٠٥ / وأخرجه البخاري في التاريخ ٨ / ٣٩٦ / وهو عند البيهقي موقوف بلفظ «عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم، مرضاة للرب، مفرحة للملائكة، يزيد في الحسنات، وهو من السنة، ويجلو البصر، ويذهب الحفر، ويشد اللثة، ويذهب البلغم، ويطيب الفم» شعب الإيمان (٢٧٧٦) ٣ / ٢٧ / وله حكم المرفوع. وابن عدي في الكامل ٣ / ٦٠ /

٥. وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:-

«تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب. ما جاءني جبريل

إلا أوصاني بالسواك، حتى لقد خشيت أن أحضي مقادير فمي».

أحمد في المسند ٥ / ٢٦٣ / وابن ماجه في الطهارة وسننها باب السواك (٢٨٩)

قال في الزوائد : إسناده ضعيف ١ / ١٠٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٧٤٤)

٨ / ١٧٩ / و(٧٨٤٧ و٧٨٧) ٨ / ٢١٠ و٢٢٠ /

٦. عن أنس بن مالك. رضي الله عنه .. عند أبي نعيم في الحلية وأبو يعلى

(٤١٧١) وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

٧. وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب. عز وجل».

عند ابن حبان (١٠٧٠) ٣ / ٣٥٣-٣٥٢ /

قال المحقق: ورجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن الحافظ (ابن حجر) في التلخيص

الحبير- بعد ما أورده عن ابن حبان، قال، والمحفوظ عن ابن عبيد الله بن عمر- بهذا

الإسناد.. بلفظ «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك» .

رواه النسائي وابن حبان، التلخيص ١ / ٦٠ / فكأنه يريد أن يقول إنه وضع حديثاً

موضع حديث. والله أعلم.

٩٣ . حديث ابن مسعود في جني الأراك .

الطيالسي في المسند (٣٥٥) / ٤٧ / وأحمد في المسند (٣٩٩٢) / ١ / ٤٢٠ /
٤٢١- / وفي فضائل الصحابة (١٥٥٢) وابن أبي شيبة في المصنف ١٢ / ١١٣ / والبزار
في المسند (١٨٢٧) البحر الزخار ٥ / ٢٢٢-٢٢١ / وكشف الأستار (٢٦٧٨)
٣ / ٢٤٩ / وابن حبان في الصحيح (٧٠٦٩) ١٥ / ٥٤٦ / والطبراني في المعجم الكبير
(٨٤٥٢ ، ٨٤٥٣ ، ٨٤٥٤) ٩ / ٧٨ / و(٨٥١٧) ٩ / ٩٥ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
١ / ١٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٥٣١٠) ٩ / ٢٠٩-٢١٠ / والهيثم بن كليب في
المسند (٦٦١) وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣ / ١١٥ / والفسوي في البدء والتاريخ
٢ / ٥٤٥-٥٤٦ / قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق ،
وأمثلها فيه «عاصم بن أبي النجود» وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقية رجاله
أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٩ / ٢٨٩ / قال ابن حجر : أخرجه ابن
حبان ، وصححه الضياء في أحكامه التلخيص الحبير / ٢٦ /

- ويشهد له حديث علي بن أبي طالب . رضي الله عنه . قال :

«أمر النبي ﷺ . ابن مسعود أن يصعد شجرة ، فيأتيه بشيء منها ،
فنظر أصحابه إلى حموشة ساقية ، فضحكوا منها ، فقال النبي ﷺ :
«مما تضحكون ؟ لرجل عبد الله يوم القيامة في الميزان أثقل من
أحد» .

والحموشة الدقة . عند أحمد في المسند (٢٩٠) ١ / ١١٤ / وأبو يعلى في المسند
(٥٣٩ و ٥٩٥) ١ / ٤٠٩-٤١٠ / و / ٤٤٦-٤٤٧ / والبخاري في الأدب المفرد
(٢٣٧) / ٧٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٢ / ١١٤-١١٦ / وأبي نعيم في حلية
الأولياء ١ / ١٢٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٥١٦) ٩ / ٩٥ / وابن سعد في
الطبقات الكبرى ٣ / ١١٥ / والفسوي في البدء والتاريخ ٢ / ٥٤٦-٥٤٧ / قال :

الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة . مجمع الزوائد ٩ / ٢٨٨ /

. وعن قرة بن إياس . رضي الله عنه . قال :

« كان ابن مسعود على شجرة يجتني منها ، فهبت الريح ، وكشفت عن

ساقيه ، فضحكوا ، فقال رسول الله ﷺ :

« والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من أحد » .

عند البزار في المسند (٢٦٧٧) والحاكم في المستدرک وقال : صحيح الإسناد وأقره

الذهبي ٣ / ٣١٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٩) ١٩ / ٢٨ والفسوي في البدء

والتاريخ ٢ / ٥٤٦ /

٩٤ . حديث أبي هريرة في الأمر بالسواك :

البخاري في الجمعة باب السواك يوم الجمعة (٨٨٧) ٢ / ٣٧٤ / وفي التمني باب

ما يجوز من اللهو (٧٢٤٠) ١٣ / ٢٣٧ / ومعلقاً في الصوم باب السواك الرطب

واليابس للصائم قال ويروي نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي ﷺ ٤ / ١٨٧ /

ومسلم في الطهارة (٢٥٢) ١ / ٢٢٠ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب ما جاء في

السواك (١١٦) ١ / ٦٦ / وأبو داود في الطهارة باب السواك (٤٦) ١ / ١٢ / والترمذي

في الطهارة باب ما جاء في السواك (٢٢) ١ / ١٨ / وفي الصلاة باب ما جاء في تأخير

صلاة العشاء (١٦٧) وقال : حسن صحيح ١ / ١٠٩ / والنسائي في الطهارة باب

الرخصة في السواك بالعشي للصائم (٧) ١ / ١٢ / وفي المواقيت باب ما يستحب من

تأخير العشاء ١ / ٢٦٦ / وابن ماجه في الطهارة باب السواك (٢٨٧) ١ / ١٠٥ /

وأحمد في المسند (٩٦٧) ١ / ١٢٠ / و ٢ / ٢٨٧ / و ٣٩٩ و ٤٢٩ و ٤٦٠ و ٥١٧ ومن

زوائد ابنه عبدالله (٦٠٧) ١ / ٨٠ / والدارمي في الطهارة باب في السواك (٦٨٩)

١ / ١٣٩ - ١٤٠ وفي الصلاة باب ينزل الله إلى السماء (١٤٩٢) ١ / ٢٨٧ / والشافعي

في الأم ١ / ٢٣ / وانظر المسند ١ / ٢٧ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٤٣ - ٤٤ /

من ثمانية طرق . وفي مشكل الآثار ١/ ٢٦-٢٧ / والبغوي في شرح السنة (١٩٧)
/ ٣٩٢/ ١ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٣٥-٣٧ / وفي معرفة السنن والآثار
(٥٨٠-٥٧٠) ١/ ٢٥٨-٢٥٥ / وفي شعب الإيمان (٢٧٦٩ و ٢٧٧٠) ٣/ ٢٥ /
والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرطهما وليس له علة وأقره الذهبي
١/ ١٤٦ / والطيالسي في المسند (٢٣٢٨) / ٣٠٦ / وابن خزيمة في الصحيح (١٣٩)
و (١٤٠) ١/ ٧٢-٧٢ / وابن حبان في الصحيح (١٥٣١) ٤/ ٣٩٩ / و (١٠٦٨)
٣/ ٣٥٠ / و (١٥٤٠) ٤/ ٤٠٦-٤٠٧ / وابن الجارود في المنتقى (٦٣) ٣١ / والبزار
في المسند (٤٧٨-٤٧٧) / وعبد الرزاق في المصنف (٢١٠٦) ١/ ٥٥٦-٥٥٥ /
و (١١٠٧) ١/ ٥٥٦ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/ ٣٣١ / وأبو يعلى في المسند
(٦٣٤٣) ١١/ ٢٢٩ / و (٦٢٧٠) ١١/ ١٥٠ / و (٦٦١٧) ١١/ ٤٩٤ / والحميدي
في المسند (٩٦٥) ٢/ ٤٢٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٣٨٦ / وأبو عوانة في
المسند ١/ ١٩١ / والخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٣٤٦

٩٥- حديث أبي هريرة «مع كل وضوء بسواك»:

هو لفظ بعض الروايات السابقة ومنها عند أحمد في المسند ٢/ ٢٥٩ /

٩٦. حديثه مع قول أبي هريرة:

عند أحمد في المسند ٢/ ٤٠٠ /

٩٧. حديثه مع تأخير العشاء:

أحمد في المسند ٢/ ٤٩٣ و ٥٠٩ و ٢٤٥ و ٢٥٠ و ٢٥٨ و ٢٥٩ / وأبو يعلى في
المسند (٦٢٧٠) ١١/ ١٥٠ / و (٦٦١٧) ١١/ ٤٩٤ / وغيرهما.

- وعن علي . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

« لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت
عشاء الآخرة إلى ثلث الليل الأول، فإنه إذا قضى ثلث الليل الأول هبط
الله تعالى إلى السماء الدنيا، فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر، فيقول
قائل: ألا سائل يعطى إلا داع يجاب ألا سقيم يسشفى فيشفى، ألا
مستغفر، فيغفر له»

عند أحمد في المسند (٩٦٨) ولم يذكر المتن، وإنما قال: مثل أبي هريرة وقد ذكره
قبله ١/١٢٠/ وكذا أخرجه الدارمي في الصلاة باب ينزل الله إلى السماء الدنيا
(١٤٩٣) وقال: مثل حديث أبي هريرة الذي ذكره قبله ١/٢٨٧/ وقد ذكر حديث
علي قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان ثلث الليل أو نصف الليل.. فذكر النزول
(١٤٩١) ١/٢٨٧/- والبخاري كحديث أبي هريرة. كشف الأستار (٤٧٧) و(٤٧٨)
ولم يسق لفظه. - والطبراني في الأوسط، نصه «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم
بالسواك مع كل وضوء» فقط. (١٢٦٠) ٢/١٣٨/ وسنده حسن. والطحاوي في
شرح معاني الآثار ١/٤٣/

. وعن تمام بن العباس بن عبد المطلب. رضي الله عنها.

قال: أتوا النبي ﷺ أو أتيتي. فقال:

«مالي أراكم تأتونني قلحاً؟ (أي مصفرة أسنانكم) استاكوا. لولا أن أشق

على أمتي لفرضت عليهم السواك»

عند أحمد في المسند (١٨٣٥) ١/٢١٤/ وفيه قثم بن تمام أو تمام
بن قثم ٣/٤٤٢/ والطبراني في المعجم الكبير (١٣٠١ و ١٣٠٢ و ١٣٠٣) والبخاري في
المسند. انظر كشف الأستار (٤٩٨) والحاكم في المستدرک ١/١٤٦/ عن العباس وأبو

يعلى في المسند من مسند العباس (٦٧١٠) / ١١ / ٧٦ / وكذا البخاري في التاريخ
١٥٧ / ٢ / قال الهيثمي : وفيه أبو علي الصيقل وهو مجهول « مجمع الزوائد
١ / ٢٢١ / وكذا ١ / ٩٨٩٧ / والبيهقي في السنن الكبرى (وجعله من مسند عبدالله
بن عباس)

٩٨ . حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل
صلاة»

عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٤٣ / بدون ذكر المتن . وقال : حديث
غريب . وفيه « عبد الله بن خلف الطفاوي . قال العقيلي : في حديثه وهم » . والطبراني
في المعجم الكبير . وأحمد في المسند (٥٦٨٦) ٢ / ٩٥ / و (٤٨٢٧) ٢ / ٢٨ /

- وعن زينب بن جحش . رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله ﷺ
يقول : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما
يتوضؤون»

عند أحمد في المسند (٢٧٤٠٤) ٦ / ٤٢٨ - ٤٢٩ / من رواية أم حبيبة عنها .

٩٩ . حديث علي في الأمر بالسواك :

عند أحمد في المسند (٩٦٧) ١ / ١٢٠ / من رواية أبي رافع عن علي . وعند ابنه
في زوائد المسند عن أبي هريرة وعن علي (٦٠٧) ١ / ٨٠ / والطحاوي في شرح معاني
الآثار (أوله فقط) ١ / ٤٣ / والطبراني في الأوسط (١٢٦٠) ٢ / ١٣٨ / والدارمي في
الصلاة باب ينزل الله إلى السماء الدنيا (١٤٩٣) ١ / ٢٨٧ / قال : مثل حديث أبي
هريرة . والبخاري كما في كشف الأستار (٤٩١) ١ / ٢٤٠ / والبحر الزخار (٤٧٧)
و (٤٧٨) ٢ / ١٢١ / قال الهيثمي : فيه ابن إسحاق وهو ثقة مدلس ، وقد صرح

بالتحديث، وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١/ ٢٢١ / وقال في موضع آخر: -ورجاله ثقات. ورواه البزار (قلت: وكذا أحمد في المسند والطحاوي) عن أبي إسحاق قال: حدثني عمي عبدالرحمن بن يسار عن عبيد الله بن أبي رافع. . وعبدالرحمن وثقه ابن معين. مجمع الزوائد ٢/ ٩٧ / قلت: وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: مقبول التقريب / ٦٧٣ / قلت: يعني مقبول إذا توبع».

١٠٠. حديث أم حبيبة في السواك:

أحمد في المسند ٦/ ٣٢٥ / ٤٢٩ / وقال ابن حجر رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه بسند حسن: التلخيص الحبير / ٢٣ / وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٢/ ٩٧ / وأبو يعلى في المسند (٧١٢٧) ١٣/ ٤٨ / وإسناده صحيح وقد صرح ابن إسحاق بالسماع و(٧١٤٣) ١٣/ ٦٤ / والبخاري في التاريخ ٩/ ١٩ /

١٠١. حديث جابر في إجتناء الأراك:

عند أحمد في المسند وفيه ابن لهيعة ٣/ ٣٨٦ / قلت: والراوي عن ابن لهيعة هو شيخ أحمد «حسن بن أعين» وقد استظهرت اتقانه في الأخذ عن ابن لهيعة والله أعلم.

١٠٢ . حديث حذيفة في السواك بالليل:

البخاري في الوضوء باب السواك (٢٤٥) ١/٤٢٤ / وفي الجمعة باب السواك يوم الجمعة (٨٨٩) ٢/٤٣٥ / وفي التهجد باب طول القيام في صلاة الليل (١١٣٦) ٣/٢٤ / ومسلم في الطهارة (٢٥٥) ١/٢٢٠ / وأبو داود في الطهارة باب السواك لمن قام من الليل (٥٥) ١/١٥ / والنسائي في الطهارة باب السواك إذا قام من الليل (٢) ١/٨ / وفي قيام الليل وتطوع النهار باب ما يفعل إذا قام من الليل من السواك (١٦٢٠) ٣/٢١٣ / وابن ماجه في الطهارة باب السواك (٢٨٦) ١/١٠٥ / وأحمد في المسند ٥/٣٨٢ و ٣٩٠ و ٣٩٧ و ٤٠٢ و ٤٠٧ / والحميدي في المسند (٤٤١) ١/٢١٠ / والطيالسي في المسند (٤٠٩) ٥٥ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/١٦٨ و ١٦٩ / والدارمي في الطهارة باب السواك عند التهجد (٦٩١) ١/١٤٠ / والبخاري في شرح السنة (٢٠٢) ١/٣٩٥ / وابن خزيمة في الصحيح (١٣٦) ١/٦٠ / وابن حبان في الصحيح (١٠٧٢ و ١٠٧٥) ٣/٣٥٤ و ٣٥٧ / و (٢٠٩٩١) ٩/٣٢٦ / والبيهقي في السنن ١/٣٨ / وفي المعرفة ١/١٨٨ / وأبو عوانة في الصحيح ١/١٩٣ /

١٠٣ . حديث حذيفة في الأمر بالتسوك ليلاً:

عند النسائي في قيام الليل باب الاختلاف على أبي حفص عثمان بن عاصم في هذا الحديث (١٦٢٢ و ١٦٢٣) ٣/٢١٣ /

وعن ابن عمر. رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا

والسواك عنده إذا استيقظ بدأ بالسواك»

عند أحمد في المسند ٢/١١٧ / وأبو يعلى في المسند (٥٧٤٩) ١٠/١٣١ /

وقال محققه حسين سليم: «إسناده صحيح».

١٠٤ . حديث عائشة في وضع الوضوء والسواك:

أبو داود في الطهارة باب السواك لمن قام من الليل (٥٦ و ٥٧) / ١٥ / ١ / والنص الثاني: مسلم في الطهارة (٢٥٣) / ١ / ٢٢٠ / وأبو داود في الطهارة باب في الرجل يستاك بسواك غيره (٥١) / ١٣ / ١ / والنسائي في الطهارة باب السواك في كل حين / ١٣ / ١ / وابن ماجه في الطهارة باب السواك (٢٩٠) / ١٠٦ / ١ / وابن خزيمة (١٠٧٨) ضمن حديث ٢ / ١٤١ - ١٤٢ / وابن حبان في الصحيح (٢٤٤١) / ٦ / ١٩٥ / وإسناده صحيح وأحمد في المسند ٦ / ٥٣ - ٥٤ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ٣٢٣ - ٣٢٤ / و ٢٤٠ - ٢٤١ /

١٠٥ . حديث عائشة في غسل السواك:

عند أبو داود في الطهارة باب غسل السواك (٥٢) / ١٣ / ١ / وهو حسن الإسناد.

وسأل شريح عائشة .رضي الله عنها . بأي شيء كان يبدأ رسول الله

ﷺ إذا دخل عليك ..! قالت: كان يبدأ إذا دخل بالسواك .

- أحمد في المسند ٦ / ١٨٢ و ٢٣٧ / و ٤١ - ٤٢ و ١٨٨ و ١٩٢ / و ١١٠ و مسلم في الطهارة (٢٥٣) / ١ / ٢٢٠ / وأبو داود في الطهارة باب السواك في كل حين (٥١) / ١٣ / ١ / وابن ماجه في الطهارة باب السواك (٢٩٠) / ١٠٦ / ١ / وابن حبان في الصحيح (٢٥١٤) / ٦ / ٢٦٠ / وفيه ضعف ويصح لغيره و(١٠٧٤) / ٣ / ٢٥٦ / والنسائي في الطهارة باب السواك في كل حين (٨) / ١٣ / ١ / وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ١٦٨ / وأبو عوانة في المسند ١ / ١٩٢ / والبيهقي في السنن ١ / ٣٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٠١) / ١ / ٣٩٥ / وابن خزيمة في الصحيح (١٣٤) / ١ / ٧٠ /

- وعن أنس .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«قد أكثرت عليكم في السواك».

أحمد في المسند ٣/١٤٣ و ٢٤٩ / والبخاري في الجمعة باب السواك يوم الجمعة (٨٨٨) ٢ / والنسائي في الطهارة باب الإكثار في السواك والدارمي في الوضوء باب في السواك والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٣٥ / وأبو يعلى في المسند (٤١٧١) ٧/١٨٦ / وإسناده صحيح .

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال :

كان رسول الله ﷺ يكثر السواك حتى رأينا . أو خشينا . أنه سينزل عليه»

أحمد في المسند (٢٥٧٣) ١/٢٨٥ / (٣١٥٢) و ٣٣٩ - ٣٤٠ / والطيالسي في المسند (٢٧٣٩) وأبو يعلى في المسند (٢٧٠٢) وإسناده حسن ٥/٩٤ / والبيهقي ٢/١٣٣

-- وعنه بلفظ «لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه ينزل علي به قرآن أو وحي»

أبو يعلى في المسند (٢٣٣٠) ٤/٢١٨ / وإسناده ضعيف لضعف شريك القاضي . وأحمد في المسند ١/٢٣٧ و ٣٠٧ و ٣٣٧ / (٢١٢٥) و (٢٧٩٨) و (٢٨٩٣) / ٣١٥ / و (٣١٢٢) والبيهقي ١/٣٥ / بإسناد صحيح وابن أبي شيبه في المصنف ١/١٧١

- وعن واثلة بن الاسقع . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :
«أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي» .

عند أحمد في المسند (١٥٩٨٧) ٣/٤٩٠ /

١٠٦ . حديث أبي سعيد في الغسل يوم الجمعة :

البخاري في الأذان باب وضوء الصبيان (٨٥٨) ٢/٤٠١ / وفي الجمعة باب فضل

الغسل يوم الجمعة (٨٧٩) / ٢ / ٤١٥ / وباب الطيب للجمعة (٨٨٠) / ٢ / ٤٢٣ / وباب
 هل على من لم يشهد الجمعة غسل .. (٨٩٥) / ٢ / ٤٤٣-٤٤٤ / وفي الشهادات باب
 بلوغ الصبيان وشهادتهم (٢٦٦٥) / ٥ / ٣٢٧ / ومسلم في الجمعة (٨٤٦) / ٢ / ٥٨١ /
 وأبو داود في الطهارة باب الغسل يوم الجمعة (٣٤٤) / ١ / ٩٥ / والنسائي في الجمعة
 باب الأمر بالسواك يوم الجمعة (١٣٧٤) / ٣ / ١٠٢-١٠٣ / وفي الكبرى في الجمعة
 باب السواك يوم الجمعة (١٣) / وباب الهيئة للجمعة (٣٤) / وفي الجمعة (٢٩ و ٣٧)
 وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة (١٠٨٩) / ١ / ٣٤٦ /
 وأحمد المروزي في الجمعة / ٤٧ / والإمام أحمد في المسند ٣ / ٣ و ٦٩ و ٨١ و ٦٥
 و ٦٦ / وابن حبان في صحيحه: الإحسان (١٢٣٣) / ٤ / ٣٤ / وابن خزيمة (١٧٤٤)
 و (١٧٤٥) / ٣ / ١٢٣ و ١٢٤ / وابن الجارود في المنتقى (٢٨٤) / ١٠٧ / والبغوي في
 شرح السنة (١٠٦٠) / ٤ / ٢٣٠-٢٣١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٣٦٨ /
 وأبو يعلى في المسند (١١٠٠) / ٢ / ٣٥٢ / وعبد الرزاق في مصنفه (٥٣١٨)
 والطيالسي في المسند ١ / ١٤٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٢٤٢ و ١٩٢ و ٢٨٣ /
 والحاكم في المستدرک ١ / ٨٣ / وصححه وأقره الذهبي . - ونحو حديث ابن عباس عن
 ابن السباق مرسلاً: عند الشافعي في المسند ٣ / ٦٣ / وابن أبي شعبة في المصنف
 / ٢ / ٤٣٥ / وأحمد المروزي في الجمعة / ٥٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٢٤٣ /

ورواه البخاري بلفظ آخر قال: **ذكروا أن النبي ﷺ قال: «اغتسلوا يوم**

الجمعة، واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً، وأصيبوا من الطيب»

قال ابن عباس: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري . البخاري في الجمعة باب
 الدهن للجمعة (٨٨٤ و ٨٨٥) / ٢ / ٤٣١ / ومسلم في الجمعة (٨٤٨) / ٢ / ٥٨٢ /
 والنسائي في الجمعة / ٣٣ / وابن خزيمة في الصحيح ٣ / ١٢٩ / والطحاوي في شرح
 معاني الآثار ١ / ١١٥ / وابن حبان في الصحيح ٤ / ١٩٦ / والبيهقي في السنن الكبرى
 / ١ / ٢٩٧ / وفي شعب الإيمان ٦ / ٢٤٩ / والطبراني في المعجم الكبير ١١ / ٤٢ / قلت:

فإن صح الحديث الأول، فلعل ابن عباس نسي.

- وعن أبي أيوب الأنصاري. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«يا معشر المسلمين من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وإن وجد طيباً، فلا عليه أن يمس منه، وعليكم بالسواك».

عند الطبراني في الكبير ٤ / ١٤٩ / وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وفيه كلام كثير. قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ / ١٧٢ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم مع الوضوء بالسواك عند كل صلاة»

عند ابن حبان في صحيحه (١٠٦٩) ٢ / ٣٥٢ / وإسناده حسن. والبخاري (٤٩٣) وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٢ / ٩٧ / قلت: وتقوى رواية البخاري برواية ابن حبان لأنها حسنة الإسناد.

- وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ:

عن النبي ﷺ قال: «لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة».

عند ابن أبي شيبة ١ / ٤٣٤ / وأحمد في المسند ٥ / ٤١٠ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢ / ١٧٢ /

١٠٧. حديث ابن عباس في أن الجمعة عيد:

عند ابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة (١٠٩٨) ١ / ٣٤٩ / وفي إسناده صالح بن أبي الأخضر، لينه الجمهور. والطبراني في المعجم الصغير ٢ / ٥٠ / والأوسط (٤٩) ١ / ٦٢ / وفي الكبير وعبدالرزاق في المصنف ٢ / ٢٠٤ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ . في جمعة من الجمع :: «معاشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله لكم عيداً فاغتسلوا، وعليكم بالسواك».

عند الطبراني في الصغير ١/ ٢٢٣ / وفي الأوسط قال الهيثمي: رجاله ثقات
١٧٢/٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٢٩٩ / - وعن أنس عند البيهقي في السنن
الكبرى ٢/ ٢٤٣ / وفي شعب الإيمان ٦/ ٢٥١ /

١٠٨ . حديث أبي موسى في كيفية السواك:

عند أحمد في المسند ٤/ ١٧٤ / وأبو عوانة في المسند ١/ ١٩٢-١٩٣ / - وعن
ابن عباس - رضي الله عنهما - قال:

«كان النبي ﷺ إذا استيقظ من الليل استاك»

قلت: وهو حديث بيتوته ابن عباس عند خالته ميمونة، وفي بعض طرقه ذكر
السواك وفي بعضها ذكر الدعاء بالنور. البخاري في الدعوات باب الدعاء إذا انتبه في
الليل (٦٣١٦) ١١/ ١١٩-١٢٠ / ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٣) ١/ ٥٢٩-
٥٣١ / وأبو داود في الطهارة باب السواك لمن قام من الليل (٥٨) ١/ ١٥-١٦ / وفي
الصلاة باب في صلاة الليل من (١٣٥٣ إلى ١٣٥٨) ٢/ ٤٤-٤٥ / و(١٣٦٤
و١٣٦٥) ٢/ ٤٦-٤٧ / و(١٣٦٧) ١/ ٤٧-٤٨ / وفي الأدب باب في النوم على طهارة
(٥٠٤٣) ٥/ ٣١٠ / والترمذي في الدعوات باب (٣٠) الحديث (٣٤٧٩) وقال:
هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه، وقد
روى شعبة وسفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس، عن النبي
ﷺ بعض هذا الحديث ولم يذكره بطوله «١٤٧-١٤٨ / وفي الصلاة باب ما جاء
في الرجل يصلي ومعه رجل (٢٣٢) وقال: حسن صحيح ١/ ١٤٧ / مختصراً
والنسائي في التطبيق باب الدعاء في السجود (١١٢٠) ٢/ ١١٨ / وفي قيام الليل باب

الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس (١٧٠٤ و ١٧٠٣) / ٢٣٧-٢٣٦ / ٣ / و (١٧٠٥ و ١٧٠٦) / ٢٣٧ / ٣ / وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه (٤٢٣) / ١٤٧ / ١ / وباب وضوء النوم (٥٠٨) / ١٦٩-١٧٠ / ١ / وأحمد في المسند (٣٥٤١) / ٣٧٣ / ١ / مطولاً ومختصراً / و (٣٢٧١) / ٣٥٠ / ١ / و (١٩١١ و ١٩١٢) / ٢٢٠ / ١ / و (٢٠٨٤ و ٢٠٨٣) / ٢٣٤ / ١ / و (٢١٩٦) / ٢٤٥ / ١ / و (٢٣٢٥ و ٢٣٢٦) / ٢٧٥ / ١ / و (٢٥٦٧) مطولاً / ٢٨٤ / ١ / و (٣٠٦٠) / ٣٣٠ / ١ / و (٣١٩٤) مطولاً / ٣٤٣ / ١ / و (٣٣٧٢) / ٣٥٨ / ١ / و (٣٤٣٧) / ٣٦٤ / ١ / وعبدالرزاق في المصنف (٩١٢٠) و ٣٨٦٢ و ٣٨٦٥ / و (٣٨٦٨ و ٣٨٦٦) / ٢ / ٤٠٣-٤٠٦ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٥) مطولاً / ١٧٩-١٨٠ / و (٦٩٦ و ٦٩٧) / ١٨٠ / والترمذي في الشمائل (٢٤٥ و ٢٥٥) وابن خزيمة في الصحيح (١٢٥) و ١٢٧ و ٤٤٨ و ٤٤٩ (١١١٩ و ١٥٣٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٢٨٦ و ٢٨٧ / وأبو عوانة في المسند / ٢٧٩ و ٢٧٩-٢٨٠ / و ٣١٢-٣١١ / ٢ / و ٣١٤ و ٣٢٠ و ٣٢١ / والبغوي في شرح السنة (٩٠٦) / ٤ / ١٤-١٥ / و (٩٠٤) / ٩ / ٤ / و (٩٠٥) / ٤ / ١١-١٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٤٠٠) / ٣ / ٣١-٣٠ / و (٢٥٣٩) / ٣ / ٧٩-٨٠ مطولاً (٢٥٤٥) والطبري وابن أبي عاصم في الدعاء والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ١٢٢ / وابن أبي شيبة في المصنف / ١ / ٩ / و / ٤٩١ / و / ١٠ / ٢٢١ / والطيالسي في المسند (٢٧٠٦) / ٣٥٣ / وابن حبان في الصحيح (١٤٤٥) / ٤ / ٢٩٢-٢٩٣ / وليس فيه ذكر السواك .

١٠٩ . حديث أبي هريرة في المؤمن القوي:

سبق (١)

١١٠ . حديث عقبة بن عامر في أجر الرامي ومن يعينه:

أبو داود في الجهاد باب في الرمي (٢٥١٣) ١٣/٣ / والترمذي في الجهاد باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله (١٦٨٧ و١٦٨٨) وقال: حسن صحيح ٩٥/٣ / والنسائي في الجهاد باب من رمى بسهم في سبيل الله - عز وجل (٣١٤٦) ٢٨/٦ / وفي الخيل باب تأديب الرجل فرسه (٣٥٨٠) ٦/٢٢٢-٢٢٣ / وابن ماجه في الجهاد باب الرمي في سبيل الله (٢٨١١) ٢/٩٤٠ / وأحمد في المسند ٤/١٤٤ / وفيه زيادة و / ١٤٦ و ١٤٨ / بإسنادين و / ١٥٤ / مختصراً ضمن حديث . والدارمي في الجهاد باب في فضل الرمي والأمر به (٢٤٠٥) ٢/٢٦٩-٢٧٠ / والطيالسي في المسند (١٠٠٦) / ١٣٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٩٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٨٢ و ٩١١ و ٩٤١ و ٩٤٢) ١٧/٨٨٢ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٥٢٢)

- وورد عن جابر. رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ قال:

«كل شيء ليس من ذكر الله . عز وجل . فهو لغو ولهو (أو سهو) إلا أربع خصال: . مشي الرجل بين الغرضين .. وتأديبه فرسه .. وملاعبته أهله .. وتعلم السباحة».

عند النسائي في عشرة النساء والطبراني في المعجم الكبير قال المنذري: وإسناده جيد ١٧٠/٢ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا «عبدالوهاب بن بخت وهو ثقة». مجمع الزوائد ٢٦٩/٦ / قال ابن حجر: مكى سكن الشام ثم المدينة ثقة. التقريب / ٣٦٨ / قال ابن حجر: وإسناده [أي حديث جابر] صحيح. الإصابة ١/٢١٥ .

١١١ . حديث عقبة بن عامر في الرمي:

مسلم في الإمارة (١٩١٧) ٣/١٥٢٢ / وأبو داود في الجهاد باب في الرمي

(٢٥١٤) ١٣/٣ / وابن ماجه في الجهاد باب الرمي في سبيل الله (٢٨١٣)
 / ٩٤٠/٢ / وأحمد في المسند ٤/١٥٦-١٥٧ / وابن أبي شيبة في المصنف (٦٣٧٥)
 / ٢٣-٢٢ / والدارمي في الجهاد باب في فضل الرمي والأمر به (٢٤٠٤) ٢/٢٦٩ /
 والترمذي في تفسير القرآن باب ومن سورة الأنفال (٥٠٧٨) وفيه رجل مبهم
 / ٣٣٥/٤ / وابن حبان في الصحيح (٤٧٠٩) ٧/١١ / والطيالسي في المسند
 / ١٠٠٧ / ١٣٥ / والبيهقي في السنن ١٠/١٣ / والبغوي في التفسير ٢/٢٥٨ /
 والطبراني في الكبير (٩١١ و ٩١٢) ٧/٣٣٠ / و(٩٤٢) ٧/٣٤٢ / و(١٦٢٢٥)
 وأبو يعلى في المسند (١٧٤٣) ٣/٢٨٣ / والحاكم في المستدرک وقال صحيح وأقره
 الذهبي ٢/٣٢٨ /

- وعن سلمة بن الأكوع. رضي الله عنه. قال:

«خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق، فقال:
 ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، وأنا مع بني فلان لأحد
 الفريقين. فأمسكوا أيديهم. فقال: ما لكم؟ ارموا. قالوا: كيف نرمي وأنت
 مع بني فلان. قال: ارموا وأنا معكم كلکم».

البخاري في الجهاد باب التحريض على الرمي (٢٨٩٩) ٦/١٠٧ / وفي الأنبياء
 باب قول الله تعالى: ﴿واذکر فی الكتاب إسماعیل...﴾ (٣٣٧٣) ٦/٤٧٦ / وفي
 المناقب باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٣٥٠٧) ٦/٦٢١ / وابن حبان في الصحيح
 (٤٦٩٣) ١٠/٥٤٧ / و(٤٦٩٤ و ٤٧٩٥) ١٠/٥٤٨ / والطبراني في المعجم الكبير
 (٦٩٩٢ و ٦٩٩١) والحاكم في المستدرک ٢/٩٤ / وابن أبي شيبة في المصنف
 (٦٢٧٣) ٩/٢٢ / والبيهقي في السنن ١٠/١٧ / وأحمد في المسند ٤/٥٠ / وأبو
 نعيم في حلية الأولياء ٨/٣٩٠ / والبغوي في شرح السنة (٢٦٤٠) ١٠/٣٨٠ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه . قال :

«مر رسول الله ﷺ على قوم يرمون، فقال: ارموا بني إسرائيل (هكذا جاءت في مجمع الزوائد وكل من ذكر الحديث قال : بني إسماعيل) فإن أباكم كان رامياً».

البزار في المسند (١٧٠٢) كشف الأستار ٢ / ٢٧٩ / وأبو يعلى في المسند (٦١١٩) وزاد « ارموا وأنا مع ابن الأدرع » فأمسك القوم قسيهم، وقالوا: من كنت معه غلب. قال: ارموا وأنا معكم كلكم » ١٠ / ٥٠٢-٥٠٣ / قال الهيثمي: رواه البزار وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥ / ٢٦٨ / وابن حبان في الصحيح.

- وعن جابر. رضي الله عنه .

أن النبي ﷺ مر على قوم وهم يرمون، فقال: « ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً».

قال الهيثمي: رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٥ / ٢٦٨ /

- وعن حمزة بن عمرو الأسلمي:

أن رسول الله ﷺ قال للأسلميين: « ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، قال رسول الله ﷺ: وأنا مع محجن بن الأدرع، فأمسك القوم، قال: ما لكم. قالوا: من كنت معه فقد غلب. قال: ارموا وأنا معكم كلكم».

قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عبدالله بن يزيد البكري وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٥ / ٢٦٨ /

١١٢ . حديث عمر في تعليم السباحة والرمي:

أحمد في المسند ١/ ٤٦ / ٢٨ / روى أصل الحديث الذي هو كتاب عمر إلى أبي عبيدة وليس فيه مكان الشاهد . والترمذي في الفرائض باب ميراث الخال (٢١٨٥) وقال : حديث حسن ٣ / ٢٨٥ / وكذلك ليس فيه محل الشاهد . وفي كشف الخفاء : علموا بنيكم السباحة والرمي ، ولنعم لهو المرأة مغزلهما ، وإذا دعاك أبوك وأمك فأجب أمك .

قال : رواه ابن مندة في المعرفة (زاد في الجامع الصغير وأبو موسى في الذيل [

والديلمي عن بكر بن عبدالله الأنصاري مرفوعاً بسند ضعيف .

ولكن له شواهد :

- فعند الديلمي عن جابر مرفوعاً : « علموا أبناءكم السباحة والرمي ، والمرأة المغزل »

قال : إلى غير ذلك مما بينه السخاوي « القول التام في فضل الرمي بالسهم »

كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر في الحديث على ألسنة الناس ٢ / ٨٨ /

وذكره في الجامع الصغير : علموا أبناءكم السباحة والرمي والمرأة المغزل » وأشار إلى أنه

عند البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر / ٦١-٦٢ / وهو عند الطحاوي في شرح

معاني الآثار ٤ / ٣٩٧ / وابن ماجه في الفرائض باب ذوي الأرحام (٢٧٣٧) ٢ / ٩١٤ /

والنسائي في الكبرى وابن حبان في الصحيح (٦٠٣٧) ضمن كتاب عمر إلى أبي

عبيدة ١٣ / ٤٠٠-٤٠١ / وابن الجارود في المنتقى (٩٦٤) والدارقطني في السنن

٤ / ٨٤-٨٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢١٤ /

. وعن عطاء بن أبي رباح . رحمه الله . قال :

رأيت جابر بن عبدالله ، وجابر بن عبيدالله الأنصاري يرتميان ، فمد

أحدهما فجلس ، فقال له الآخر سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل شيء

ليس من ذكر الله . عز وجل . فهو لهو أو سهو إلا أربعة خصال :

..مشي الرجل بين الغرضين..وتأديبه فرسه..وملاعبته أهله..

وتعليم السباحة».

قال الهيمثي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، ورجال الطبراني رجال الصحيح، خلا عبد الوهاب بن بخت وهو ثقة . مجمع الزوائد ٥ / ٢٦٩ / وسبق ذكره

١١٣ . حديث ابن عمر في سباق الخيل:

البخاري في الصلاة باب هل يقال مسجد بني فلان (٤٢٠) / ١ / ٦١٤ / وفي
الجهاد باب السبق بين الخيل (٢٨٦٨) / ٦ / ٨٢ / وباب إضمار الخيل للسبق (٢٨٧٩)
٦ / ٨٣ - ٨٤ / وباب غاية السبق للخيل المضمرة (٢٨٧٠) / ٦ / ٨٤ / وفي الاعتصام
باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم (٧٣٣٦) / ١٣ / ومسلم في الأمانة
(١٨٧٠) / ٣ / ١٤٩١ - ١٤٩٢ من سبعة عشر طريقاً وأبو داود في الجهاد باب في السبق
(٢٥٧٥ - ٢٥٧٧) / ٣ / ٢٩ / والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الرهان (١٧٥١)
٣ / ١٢١ / والنسائي في الخيل باب غاية السبق للتي لم تضم ٦ / ١٨٧ / وباب إضمار
الخيل للسبق ٦ / ١٨٨ / والدارمي في الجهاد باب في السبق (٢٤٣٤) / ٢ / ١٣٢ /
ومالك في الموطأ في الجهاد باب ما جاء في الخيل والمسابقة فيها (٤٠) / ٢ / ٤٦٧ -
٤٦٨ / وعند أحمد قال ابن عمر: إن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل وراهن . زاد
الإسماعيلي : قال ابن عمر: وكنت فيمن أجرى، فوثب بي فرسي جداراً» ومسلم:
فسبقتُ الناس، فطفف بي - أي جاوز الحد - الفرس مسجد بني زريق» وابن ماجه في
الجهاد باب السبق والرهان (٢٨٧٧) / ٢ / ٩٦٠ - وأخرجه البيهقي في المعرفة
(١٩٤٤٤ - ١٩٤٤٦) / ١٤ / ١٤٨ - ١٤٩ / والسنن ١٠ / ١٦ / وابن حبان في الصحيح
(٤٦٨٦) / ١٠ / ٥٤١ / و (٤٦٨٧) / ١٠ / ٥٤٢ / و (٤٦٨٨) / ١٠ / ٥٤٣ /
و (٤٦٩٢) / ١٠ / ٥٤٦ / والدارمي في الجهاد باب في السبق (٢٤٢٩) / ٢ / ٢٧٩ /
والدارقطني في السنن ٤ / ٢٩٩ - ٣٠٠ / وأحمد في المسند ٥ / ٥٥ و ٥٦ و ٨٦ /

والبغوي في شرح السنة (٢٦٥٠) / ١٠ / ٣٩٠-٣٩١ / وعبدالرزاق في المصنف (٩٦٩٥) والطبراني في المعجم الكبير (١٣٤٥٩) والبيهقي في السنن الكبير / ١٩ / ١٠ / وأبو يعلى في المسند (٥٨٣٩) / ٤٩ / ١٠ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٢٦٠ / ٨

١١٤ . حديث عائشة في مسابقتها لرسول الله ﷺ:

أبو داود في الجهاد باب في السبق على الرجل (٢٥٧٨) / ٣ / والنسائي في عشرة النساء (من الكبرى) (٨٩٤٢ إلى ٨٩٤٥) / ٥ / ٣٠٤-٣٠٥ / وابن ماجه في النكاح باب حسن معاشره النساء (١٩٧٩) / ١ / ٦٣٦ / وأحمد في المسند / ٦ / ٣٩ / ١٢٩ و / ١٨٢ / مختصراً / ٢٦١ و ٢٦٤ و ٢٨٠ / والبيهقي في المعرفة (١٩٤٥١) / ١٤ / ١٥٠ - / ١٥١ / والحميدي في المسند (٢٦١) وابن حبان في الصحيح (٤٦٩١) / ١٠ / ٥٤٥ / والطحاوي في مشكل الآثار / ٢ / ٣٦١ / والطبراني في المعجم الكبير / ٢٣ / (١٢٣) و / ١٢٤ و (١٢٥) والبيهقي في السنن الكبرى / ١٠ / ١٧-١٨ /

١١٥ . حديث أنس في ركوب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة:

البخاري في الهبة باب من استعار من الناس الفرس (٢٦٢٧) / ٥ / ٢٨٤-٢٨٥ / وفي الجهاد باب الشجاعة في الحرب والجن (٢٨٢٠) / ٦ / ٤٢ / وباب اسم الفرس والحمار (٢٨٥٧) / ٦ / ٦٩ / وباب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل (٢٨٦٢) / ٦ / ٧٨ / وباب ركوب الفرس العُري (٢٨٦٦) / ٦ / ٨٢ / وباب الفرس القطوف (٢٨٦٧) / ٦ / ٨٣ / وباب الحمائل وتعليق السيف بالعنق (٢٩٠٨) / ٦ / ١١٢ / وباب مبادرة الإمام عند الفزع (٢٩٦٨) / ٦ / ١٤٣ / وباب السرعة والركض في الفزع (٢٩٦٩) / ٦ / ١٤٣ / وباب إذا نزعوا بالليل (٣٠٤٠) / ٦ / ١٨٩ / وفي الأدب باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٦٠٣٣) / ١٠ / ٤٧٠ / وباب المعارض

مندوحة عن الكذب (٦٢١٢) ١٠/٦٠٩-٦١٠ / ومسلم في الفضائل (٢٣٠٧) ٤/١٨٠٣-١٨٠٢ / وأبو داود في الأدب باب ما روى في الترخيص في ذلك (٤٩٨٨) ٤/٢٩٧ / والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الخروج عند الفرع (١٧٣٦) وقال: حسن صحيح، و(١٧٣٧) وقال: حسن صحيح ٣/١١٦-١١٧ / وابن ماجه في الجهاد باب الخروج في النفير (٢٧٧٢) ٢/٩٢٦ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٩٨) ١٣/١١٥ / وأحمد في المسند ٣/١٤٧ و١٦٣ و١٧٠-١٧١ و١٨٠ و١٨٥ و٢٠٢ و٢٦١ و٢٧١ و٢٧٤ و٢٩١ / والطيالسي (١٩٧٩) / ٢٦٦ / والبيهقي في السنن ٦/٨٨ / و١٠/٢٥ و٢٠٠ / والبغوي في شرح السنة (٢١٦٠) ٨/٢٢٠ - ٢٢١ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٠٩ و١١٠ و١١٤ و١١٨) / ٥٨-٦٠ /

١١٦ . حديث مصارعة رسول الله ﷺ لركانة:

عن يزيد بن ركانة قال: إن رسول الله ﷺ دعا ركانة بأعلى مكة، فقال: يا ركانة أسلم، فأبى، فقال: أرايت إن دعوت هذه الشجرة - شجرة قائمة - فأجابتنى، تجيبني إلى الإسلام؟ قال: نعم.. فذكر الحديث .

قال ابن حجر: أخرجه ابن قانع . الإصابة ٣/٦٥٥ / وبهامشه الاستيعاب .

وقال: وقصة الصراع مشهورة لركانة، لكن جاء من وجه آخر أنه يزيد بن ركانة، فأخرج الخطيب في المؤتلف من طريق أحمد بن عتاب العسكري، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: جاء يزيد بن ركانة إلى النبي ﷺ ومعه ثلاثمائة من الغنم، فقال: يا محمد . هل لك أن تصارعني؟ قال: وما تجعل لي إن صرعتك؟ قال: مائة من الغنم، فصارعه، فصرعه . ثم قال: هل لك في العود؟ فقال: ما تجعل لي؟ قال: مائة أخرى، فصارعه، فصرعه، وذكر الثالثة: فقال: يا محمد .

ما وضع جنبي في الأرض أحد قبلك، وما كان أحد أبغض إلي منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله. فقام عنه، ورد عليه غنمه. الإصابة ٦٥٥/٣ .

وقال في ترجمه ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبية : قال البلاذري : حدثني عباس بن هشام، حدثنا أبي عن جريرود - وغيره - قالوا : قدم ركانة من سفر، فأخبر خبر النبي ﷺ فلقية في بعض جبال مكة، فقال : يا ابن أخي بلغني عنك شيء، فإن صرعتني علمت أنك صادق، فصارعته، فصارعه رسول الله ﷺ وأسلم ركانة في الفتح، وقيل : أنه أسلم عقب مصارعة.

قال ابن حبان : في إسناد خبره في المصارعة نظر، يشير إلى الحديث الذي أخرجه أبو داود والترمذي من رواية أبي الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة عن أبيه أن ركانة صارع النبي ﷺ فصارعه النبي ﷺ . قال الترمذي : غريب، وليس بإسناده بقاتم .

أبو داود في اللباس باب في العمائم (٤٠٧٨) ٤ / ٥٥ / والترمذي في اللباس باب (٤١) الحديث (١٨٤٤) ٣ / ١٥٧ - ١٥٨ .

- وقال الزبير [يعني ابن بكار] : ركانة بن عبد يزيد الذي صارع النبي ﷺ بمكة قبل الإسلام، وكان أشد الناس، فقال : يا محمد، إن صرعتني آمنت بك، فصارعه النبي ﷺ فقال : أشهد أنك ساحر، ثم أسلم بعد وأطعمه رسول الله ﷺ خمسين وسقاً . الإصابة ٥٢١ / ١

وقال ابن كثير في البداية والنهاية :

قال ابن إسحاق : وحدثني أبي إسحاق بن يسار قال : وكان ركانة بن عبد يزيد

ابن هاشم بن المطلب بن عبد مناف أشد قريشاً، فخلاً يوماً برسول الله ﷺ في بعض شعاب مكة، فقال له رسول الله ﷺ: يا ركانة ألا تتقي الله، وتقبل بما أدعوك إليه؟ قال: إني لو أعلم أن الذي تقول حق لا تبعثك. فقال له رسول الله ﷺ: أفرأيت إن صرعتك أتعلم أن ما أقول حق؟

قال: نعم. قال: فقم حتى أصارك، قال: فقام ركانة إليه، فصارعه، فلما بطش به رسول الله ﷺ أضجعه لا يملك من نفسه شيئاً، ثم قال: عد يا محمد. فعاد، فصرعه. فقال: يا محمد. والله. إن هذا للعجب! أتصرعني؟ قال: أدعوك هذه الشجرة التي ترى فتأتيني، قال: فادعها، فدعاها، فأقبلت حتى وقفت بين يدي رسول الله ﷺ فقال لها: ارجعي مكانك فرجعت إلى مكانها. قال: فذهب ركانة إلى قومه، فقال: يا بني عبد مناف، ساحروا بصاحبكم أهل الأرض، فوالله ما رأيت أسحر منه قط، ثم أخبرهم بالذي رأى، والذي صنع.

قال ابن كثير: هكذا روى ابن إسحاق هذه القصة مرسله بهذا البيان.

– وقد روى أبو داود والترمذي من حديث أبي الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة عن أبيه أن ركانة صارع... ثم قال الترمذي: غريب ولا نعرف أبا الحسن ولا ابن ركانة. البداية ٣/١٠١.

قال ابن كثير: قلت: وقد روى أبو بكر الشافعي بإسناد جيد عن ابن عباس. رضي الله عنهما. أن يزيد بن ركانة صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ ثلاث مرات كل مرة على مائة من الغنم، فلما كان في الثالثة قال: يا محمد. ما وضع ظهري إلى الأرض أحد قبلك، وما كان أحداً أبغض إلي منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله. فقام عنه رسول الله ﷺ ورد عليه غنمه. البداية ٣/١٠٢.

وقال ابن عبد البر: ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطليبي: كان من مسلمة الفتح، وكان من أشد الناس، وهو الذي سأل رسول الله ﷺ أن يصارعه، وذلك قبل إسلامه، ففعل وصارعه رسول الله ﷺ مرتين أو ثلاثاً». الاستيعاب ١ / ٥٣١-٥٣٣ / بهامش الإصابة.

وقد أورد ابن هشام قصة ركانة كما ذكرها ابن إسحاق ١ / ٣٩٠-٣٩١ / وأوردها البيهقي في دلائل النبوة ٦ / ٢٥٠ /

- ورواها من طريق أبي عبد الرحمن السلمي من رواية أبي أويس المدني عن محمد بن عبد الله بن يزيد بن ركانة عن جده ركانة.. نحوه. الدلائل ٦ / ٢٥١ /

ثم ذكره من طريق آخر عن أبي أمامة. رضي الله عنه. قال:

كان رجل من بني هاشم يقال له ركانة، وكان من أقتل الناس، وأشدّه، وكان مشركاً وكان يرعى غنماً له في واد يقال له «إضم». فخرج نبي الله ﷺ من بيت عائشة. رضي الله عنها. ذات يوم، فتوجه قبل ذلك الوادي، فلقيه ركانة، وليس مع النبي ﷺ أحد، فقام إليه ركانة... وذكر نحو هذا الحديث، وأراه آية الشجرة- إلا أن في سياقه أن ذلك كان في المدينة. الدلائل ٦ / ٢٥٣-٢٥٤ /

وفي إسناده علي بن يزيد الشامي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي ليس بثقة. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال الدارقطني: متروك. [ميزان الاعتدال ٣ / ١٦١ /]

- وحديث ركانة رواه الحاكم في المستدرک ٣ / ٤٥٢ / وعنه رواه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ١٨ / وقال: رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبيرة.

قال البيهقي: وهو مرسل جيد [وهو في المراسيل باب في فضل الجهاد (٦)

/١٧٥/

وقد روي بإسناد آخر موصولاً إلا أنه ضعيف، والله أعلم.

- وذكره في تهذيب التهذيب، وقال: وهو الذي صارع النبي ﷺ وذلك قبل إسلامه، وقيل: كان ذلك سبب إسلامه. التهذيب ٣/٢٨٧/ وكذا جزم في الجرح والتعديل. ٣/٥١٩/.

١١٧. حديث أبي هريرة في لعب الحبشة:

البخاري في الجهاد باب اللهو بالحراب ونحوها (٢٩٠١) ٦/١٠٩/ وفي النكاح باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة (٥٢٣٦) ٩/٢٤٨/ ومسلم في العيدين (٨٩٣) ٢/٦١٠/ والنسائي في العيدين باب اللعب في المسجد يوم العيد ونظر النساء إلى ذلك ٣/١٩٦/ وعبدالرزاق في المصنف (١٩٧٢٤) ١٠/٤٦٦/ وأبو يعلى في المسند (٦٤٤٨) ١١/٣٣٠/ وأحمد في المسند ٢/٣٠٨/ و٥٤٠ والبغوي في شرح السنة (١١١٢) ٤/٣٢٣/ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٧/ وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٧) ١٣/١٧٦-١٧٧/ وفيه حديث الجاريتين ١٣/١٨٦-١٨٧/

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: رأيت النبي ﷺ يسترني، وأنا

أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر فقال النبي ﷺ دعهم. أمناً بني أرفدة. يعني من الأمن..

البخاري في الصلاة باب أصحاب الحراب في المسجد (٤٥٤ و ٤٥٥) ١/٦٥٣-٦٥٤ / وفي العيدين باب الحراب والدرق يوم العيد (٩٤٩ و ٩٥٠) ٢/٥١٠/ وباب إذا فاته العيد يصلي ركعتين (٩٨٨) ٢/٥٥٠/ وفي الجهاد والسير باب الدر

(٢٩٠٦ و ٢٩٠٧) / ١١١/٦ / وفي المناقب باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ يا بني أرفدة (٣٥٣٠) / ٦٣٩/٦ / وفي النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل (٥١٩٠) / ١٦٤/٩ / وباب نظر المرأة إلى الحبش (٥٢٣٦) / ٢٤٨/٩ / ومسلم في العيدين (٨٩٢) / ٦١٠/٢ / والنسائي في العيدين باب اللعب بين يدي الإمام يوم العيد (١٥٩٣) / ١٩٥/٣ / وباب اللعب في المسجد يوم العيد (١٥٩٤) / ١٩٥/٣ / وباب الرخصة في الاستماع إلى الغناء (١٥٩٦) / ٣/١٩٦-١٩٧ / وفي عشرة النساء من الكبرى (٨٩٥١ إلى ٨٩٥٨) / ٥/٣٠٨-٣٠٩ / وفي إحدى الروايات يا «حميراء». وأحمد في المسند / ٦/٣٣ و ٨٣ و ٥٦-٥٧ و ٨٤ و ٨٥ و ١٢٧ و ١٦٦ و ١٨٦-١٨٧ و ٢٣٣ و ٢٤٢ و ٢٤٧ و ٢٧٠ / وأبو يعلى في المسند (٤٨٢٩ و ٤٨٣٠) / ٨/٢٤٧-٢٤٨ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٢١) / ١٠/٤٦٥-٤٦٦ / و (١٩٧٣٦) والحميدي في المسند (٢٥٤) / ١/١٢٣ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٨ و ٥٨٦٩) / ١٣/١٧٧ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١) / ٢٤/ . قال ابن حجر: وفي رواية النسائي من طريق أبي سلمة عنها: «دخل الحبشة يلعبون، فقال لي النبي ﷺ: يا حميراء. أتجيب أن تنظري إليهم؟ فقلت: نعم». قال: إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا. وفيه من الزيادات: قالت: ومن قولهم يومئذ: أبا القاسم طيباً. هكذا بالنصب. فتح الباري / ٢/٥١٥

وعن أنس بن مالك. رضي الله عنه. قال: لما قدم رسول الله ﷺ

المدينة لعبت الحبشة تقدومه فرحاً بذلك. لعبوا بحرابهم.

أبو داود في الأدب باب في النهي عن الغناء (٤٩٢٣) / ٤/٢٨١ / وإسناده صحيح وأحمد في المسند / ٣/١٥٢ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٧٠) / ١٣/١٧٩ / وفيه يقولون: محمد عبد صالح «انظر / ٢/٥١٥ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٢٣)

/ ١٠/٤٦٦

١١٨ . حديث أنس . رضي الله عنه . قال :

« كان رسول الله ﷺ أزهر اللون، كأن عرقه اللؤلؤ، إذا مشى مشى تكفياً . وفي رواية عنه قال : كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ . رواه مسلم في الفضائل (٢٣٣٠) الرواية الثانية وزاد « ولا مسست ديباجة » ٤ / ١٨١٥ / وأحمد في المسند ٢٢٨ / ٣ و ٢٧٠ / والدارمي ١ / ٣١ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٤١٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٣١٠) ١٤ / ٢١٦ / والبيهقي في دلائل النبوة ١ / ٢٥٥ / كلهم بالرواية الأولى .
والرواية الثانية :

أبو داود في الأدب باب في هدي الرجل (٤٨٦٣) وفيه « كأنه يتوكأ » ٤ / ٢٦٦ /
والترمذي في اللباس باب ما جاء في الجمعة واتخاذ الشعر (١٨٠٧) وقال : حسن
غريب صحيح ٣ / ١٤٥ / وفي الشمائل (٢) ٥ / وأبو يعلى في المسند (٣٧٦٤)
٦ / ٤٠٥ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٠ و ٢١١) ٩٥ / و (٢١٥) ٩٦ -
٩٧ /

١١٩ . حديث علي . رضي الله عنه . أنه كان إذا وصف النبي ﷺ قال : « كان عظيم الهامة، أبيض، مشرباً إلى الحمرة، عظيم اللحية، طويل المسربة، شتن الكفين والقدمين، إذا مشى كأنه يمشي في صيب، لم أر مثله قبله ولا بعده »

الترمذي في المناقب باب (٣٧) الحديث (٣٧١٦) وقال : حسن صحيح
و (٣٧١٧) ٥ / ٢٥٩ و ٢٦٠ / وفي الشمائل (٥) ٦ - ٧ / و (٦) ٧ - ٨ / و (١١٦)
٦٠ / و (١١٧) ٦٠ / وأحمد في المسند (٦٨٤ و ٧٤٤ و ٧٤٦ و ٩٤٤ و ٩٤٦ و ٧٩٦
و ٩٤٦ و ٩٤٧ و ١٠٥٣ و ١١٢٢) ١ / ٨٩ و ٩٦ و ١١٦ و ١٠١ و ١١٦ - ١١٧ و ١١٧
و ١٢٧ و ١٣٤ / وأبو زرعة في التاريخ ١ / ١٦٠ / والبخاري في شرح السنة (٣٦٤١)

١٣ / والطيالسي في المسند (١٧١) / ٢٤-٢٥ / وابن حبان في الصحيح (٦٣١١)
 ١٤ / ٢١٦-٢١٧ / وأبو يعلى في المسند (٣٦٩ و ٣٧٠) / ١ / ٣٠٣-٣٠٤ / وابن
 عساكر في السيرة بروايات كثيرة من (٢١٣ إلى ٢٢٧) وابن سعد في الطبقات
 ١ / ٣١٤-٣١٦ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٤) / ٩٦ / والبخاري في
 الأدب المفرد (٦٣١٥) / ٣٣٥-٣٣٦ / والبزار كشف الأستار (٦٤٥ و ٦٦٠)
 والبيهقي في دلائل النبوة ١ / ٢١٠ و ٢١٧ و ٢٤٤ و ٢٤٥ / وفي السنن الكبرى
 ١ / ٢٤٤ / ونقل الترمذي عن الأصمعي في تفسير الحديث قال: والتقلع أن يمشي
 بقوة، والصبب الحدور، تقول انحدرنا من صبوب، وصبب « ٥ / ٢٦١ /

١٢٠ . حديث أبي الطفيل . رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ ..

فقليل له : كيف رأيتة ؟

قال : « كان أبيض مليحاً ، إذا مشى كأنه يهوي من صبوب » .

أبو داود في الأدب باب في هدي الرجل (٤٨٦٤) / ٤ / ٢٦٧ / وأبو الشيخ في
 أخلاق النبي ﷺ (٢٢٣) / ٩٩ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٤٤٥) / ١٤ / وفي
 الصغير ١ / ٢٢٢ / وأصله عند مسلم دون ذكر المشي في الفضائل (٢٣٤٠)
 / ٤ / ١٨٢٠ /

❖ وعن لقيط بن صبرة . رضي الله عنه . أنه أتى عائشة . رضي الله

عنها . هو وصاحب له يطلبان النبي ﷺ فلم يجدها ، فلم ينشب أن جاء

النبي ﷺ يتقلع يتكفاً . سبق تخريجه (٦٣)

❖ وعن أبي عبيدة الخولاني . وأبي الشيخ أبي عتبة . ولم أجد لأحدهما

ترجمة في الإصابة .

قال : كان النبي ﷺ إذا مشى اقلع

عند أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٣) / ٩٦ / والبزار والبيهقي في شعب الإيمان والطبراني في الكبير قال الهيثمي: وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان، وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٢/١٩١ /

١٢١. حديث أبي هريرة في مشيته ﷺ:

أحمد في المسند ٢/٣٥٠ و ٣٨٠ / والترمذي في المناقب باب (٤٥) وقال: حديث غريب ٥/٢٦٤-٢٦٥ / وفي الشمائل (١١٥) / ٦٠ / قلت: ولعل الترمذي ضعفه لوجود ابن لهيعة الراوي عن أبي يونس - سليم بن جبير وهو ثقة. قلت: لكن الراوي عن ابن لهيعة هو «قتيبة بن سعيد» وقد اتقن في الأخذ عن ابن لهيعة حيث أخذ من أصوله، فيكون الحديث صحيحاً.

- ورواه عنه عند أحمد قتيبة، والحسن بن أعين، وهو أيضاً من المتقنين عن ابن لهيعة. وقد تويع ابن لهيعة عند ابن حبان.

والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٦٣٠٩) / ١٤ / ٢١٥ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٨٧ / وينظر البزار (٤٧٤) وابن المبارك في الزهد (٨٣٨) / ٢٨٨ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٤٩)

- وعن هند بن أبي هالة - رضي الله عنه - قال:

كان يمشي تكفياً ويخطو هوناً ذريع المشية إذا مشى كأنما يتصبب - أو يمشي في صيب. الحديث ..

الترمذي في الشمائل (٧) / ٩-١١ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٩٨) / ٩١ / و (٢٠٤) / ٩٣ / و (٢١٩) / ٩٨ /

قال الهيثمي - بعد أن ذكر الحديث بطوله - رواه الطبراني وفيه من لم يسم. مجمع الزوائد ٨/٢٧٣-٢٧٨ / وابن سعد ذكره بطوله في الطبقات ١/٣٢٤-٣٢٧ /

١٢٢. حديث جابر في انتقال بني سلمة قرب المسجد:

مسلم في المساجد (٦٦٤) و(٦٦٥) /١/٤٦٢ / وابن خزيمة (٤٥١) /١/٢٣٠ -
/٢٣١ / وأحمد /٣/٣٣٢-٣٣٣ / ومختصراً /٣/٣٧١ / ونحوه /٣/٣٣٦ و /٣٩٠/
والبزار: انظر كشف الأستار (٤٥١) /١/٢٢٤ / قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع
الزوائد /٢/٣٠ / والبيهقي /٣/٦٤ / وابن حبان (٢٠٤٢) /٥/٣٩٠-٣٩١ / وأبو عوانة
/١/٣٨٧ / و /٣٨٨ / وعبدالرزاق (١٩٨٢) قال ابن حجر في فتح الباري: وللسراج من
طريق أبي نضرة عن جابر- رضي الله عنه -: «أرادوا أن يقربوا من أجل الصلاة». ولابن
مردويه من طريق آخر عن أبي نضرة عنه قال: «وكانت منازلنا بسلع» قال: وبين سلع
والمسجد قدر ميل» /٢/١٤٠ / والحديث عند أبو يعلى في المسند (٢١٥٧)
/٤/١١٥

وعن ابن عباس قال: كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد،

فأرادوا أن يقتربوا، فنزلت: ﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾ قال: فثبتوا.

ابن ماجه في المساجد والجماعات باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً
(٧٨٥) /١/٢٥٨ / وفيه سماك مضطرب الحديث عن عكرمة. وقد قال البخاري: وقال
مجاهد ﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾ قال: خطاهم. قال ابن حجر: وأشار البخاري
بهذا التعليق إلى أن قصة بني سلمة كانت سبب نزول هذه الآية، وقد ورد مصرحاً به
من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس- رضي الله عنهما -. أخرجه ابن ماجه وغيره،
وإسناده قوي. /٢/١٤٠ / وأبو يعلى في المسند (٢١٥٧) /٤/١١٥

- ونحوه عن أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه :-

الترمذي في تفسير سورة (يس) (٣٢٧٩) وقال: حسن غريب /٥/٤١-٤٢ /
والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩١) /٣/٦٧-٦٨ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٨٢)
/١/٥١٧

١٢٣ . حديث أنس بن مالك . رضي الله عنه . قال :

« إن بني سلمة أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم، فنزلوا قريباً من النبي ﷺ قال : فكره رسول الله ﷺ أن يعرفوا المدينة - أي يتركونها خالية - فقال : ألا تحتسبون آثاركم؟ »

البخاري في الأذان باب احتساب الآثار (٦٥٥ و ٦٥٦) ٢ / ١٦٣ - ١٦٤ / وفي فضائل المدينة باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة (١٨٨٧) ٤٥ / ١١٨ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب الأبعد من المسجد أعظم أجراً (٧٨٤) ١ / ٢٥٨ / وأحمد في المسند ٢ / ١٨٢ / والبغوي في شرح السنة (٤٦٩) ٢ / ٣٥٣ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٨٧ - ٢٨٨٩) ٣ / ٦٦ - ٦٧ /

١٢٤ . حديث عقبة بن عامر في المشي إلى المساجد :

عند أحمد في المسند ٤ / ١٥٧ والطبراني في الكبير ١٧ / (٨٣١) و ٨٤٢ والأوسط قال الهيثمي : وفي بعض طرفه ابن لهيعة، وبعضها صحيح، وصححه الحاكم . مجمع الزوائد ٢ / ٢٩ / وهو عند الحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي ١ / ٢١١ / وابن خزيمة في صحيحه (١٤٩٢) وابن حبان - إلا أنه رواه مرفقاً في صحيحه في موضعين - قاله المنذري في الترغيب والترهيب ١ / ١٢٥ / فأخذه (٢٠٣٨) ٥ / ٣٨٦ / وأوله (٢٠٤٥) ٥ / ٣٩٣ / والبغوي في شرح السنة (٤٧٤) ٢ / ٣٥٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩٢) ٣ / ٦٨ / وفي السنن ٣ / ٦٣ / وأبو يعلى في المسند (١٧٤٧) ٣ / ٢٨٦ / وابن المبارك في الزهد (٤١٠) / ١٣٩ /

١٢٥ . حديث ابن عمر . رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ قال :

« إذا توضأ أحدكم، فأحسن وضوءه، ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة، لم تزل رجله اليسرى تمحو سيئة، والأخرى تثبت حسنة حتى يدخل المسجد . »

سبق ذكره (٧٢).

١٢٦ . حديث رجل من الأنصار . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب الله - عز وجل - له حسنة، ولم يضع قدمه اليسرى، إلا حطَّ الله - عز وجل - عنه سيئة، فليقرب أحدكم، أو ليبعد، فإن أتى المسجد، فصلى في جماعة غفر له، فإن أتى المسجد وقد صلوا بعضاً، وبقي بعض، صلى ما أدرك، وأتم ما بقي كان كذلك، فإن أتى المسجد وقد صلوا فآتم الصلاة كان كذلك» .

أبو داود في الصلاة باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة (٥٦٣) / ١٥٤ / ١ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً (٧٨٣) / ١ / ٢٥٧ .

١٢٧ . عن أبي بن كعب . رضي الله عنه . قال : كان رجل لا أعلم أحداً ممن يصلي القبلة من أهل المدينة أبعد منزلاً من المسجد من ذلك الرجل، وكان لا تخطئه صلاة في المسجد، فقلت: لو اشتريت حماراً تركبه في الرمضاء والظلمة . فقال: ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد، فمني الحديث إلى رسول الله ﷺ فسأله عن قوله ذلك؟ فقال: أردت يا رسول الله أن يكتب لي إقبالي إلى المسجد ورجوعي إلى أهلي إذا رجعت .

فقال: أعطاك الله ذلك كله، أنطاك الله . جل وعز . ما احتسبت كله أجمع . مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٦٣) / ١ / ٤٦٠ - ٤٦٦ / وأبو داود في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٧) / ١ / ١٥٢ - ١٥٣ / وابن ماجه في المساجد باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً (٧٨٣) / ١ / ٢٥٧ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٨٥ و ٢٨٨٦) / ٣ / ٦٥ - ٦٦ / وأحمد في المسند . ٥ / ١٣٣ / وابنه

عبدالله في الزوائد ٥/ ١٣٣ / وابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٧-٢٠٨ / والدارمي ١/ ٢٩٤ /
وابن خزيمة في صحيحه (١٥٠٠) وأبو عوانة في المسند ١/ ٣٨٩-٣٩٠ / والبيهقي في
السنن ٣/ ٦٤ / والبغوري في شرح السنة (٧٨٧) ٣/ ٣٤٠-٣٤١ / وابن حبان في
صحيحه (٢٠٤٠) ٥/ ٢٨٨ / و(٢٠٤١) ٥/ ٣٨٩-٣٩٠ /

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما. قال: قال النبي ﷺ:

«من راح إلى مسجد جماعة، فخطواته خطوة تمحو سيئة، وخطوة
تكتب حسنة ذاهباً وراجعاً».

أحمد في المسند ٢/ ١٧٢ / قال المنذري: رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني
وابن حبان في صحيحه ١/ ١٢٥ / وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير،
ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجال أحمد فيهم ابن لهيعة. مجمع الزوائد
٢/ ٢٩ / قلت: وهو في صحيح ابن حبان (٢٠٣٩) ٥/ ٣٨٧ / وإسناده حسن لوجود
حيي بن عبدالله المعافري.

١٢٨. عن أبي أمامة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«من مشى إلى صلاة مكتوبة، وهو متطهر فأجره كأجر الحاج المحرم،
ومن مشى إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه، فأجره كأجر المعتمر،
وصلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين».

أبو داود في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٨) ١/ ١٥٣ /
وأحمد في المسند ٥/ ٢٦٣ و٢٦٨ / وإسناده حسن والبغوري في شرح السنة (٤٧٢)
٢/ ٣٥٧ / والطبراني في المعجم الكبير ٨/ ١٧٦ و١٨٢ و١٨٤ /

١٢٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له نزلاً من الجنة كلما غدا أو

راح»

البخاري في صلاة الجماعة باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح (٦٦٢)
١٤٨/٢ / ومسلم في المساجد (٦٦٩) ١/٤٦٣ / ومالك في الموطأ في قصر الصلاة
(٥٤ و ٥٥) ١/١٦١ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب المشي إلى الصلاة
(٧٧٤) نحوه ١/٢٥٤-٢٥٥ / والبيهقي في السنن ٣/٦٢ / وأحمد في المسند
٢/٥٠٨ و ٥٠٩ / والبغوي في شرح السنة (٤٦٧) ٢/٣٥٢ / وابن خزيمة في صحيحه
(١٤٩٦) وابن حبان في صحيحه (٢٠٣٧) ٥/٣٨٥

- وفي لفظ عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن
الوضوء، ثم يمشي إلى بيت من بيوت الله يصلي فيه صلاة مكتوبة إلا
كتب له بكل خطوة حسنة، وتمحى عنه بالأخرى سيئة، ويرفع له
بالأخرى درجة».

انظر (٨٠) ونحوه عن ابن مسعود (٨٢)

- وفي لفظ عن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته، وفي سوقه
خمسة وعشرين ضعفاً، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى
المسجد لا يخرجها إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة،
وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في
مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث فيه،
ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة».

البخاري في الوضوء باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين (١٧٦) وساق بعضه

١/٣٣٩ / وفي المساجد باب الحدث في المسجد (٤٤٥) ذكر آخره ١/٦٤١ / وباب
 الصلاة في مسجد السوق (٤٧٧) ١/٦٧٢ / وفي الأذان باب فضل صلاة الجماعة
 (٦٤٧) ٢/١٥٤ / وباب فضل صلاة الفجر في جماعة (٦٤٨) ٢/١٦٠ / وباب من
 جلس في المسجد ينتظر الصلاة (٦٥٩) ذكر آخره ٢/١٦٧ / وفي البيوع باب ما ذكر
 في الأسواق (٣١١٩) ٢/١٦٧ / وفي بدء الخلق باب إذا قال أحدكم أمين (٣٢٢٩)
 ذكر آخره ٦/٣٦٠ / وفي تفسير سورة الإسراء باب ﴿إِنْ قرآن الفجر كان مشهوداً﴾
 (٤٧١٧) ٨/٢٥١ / ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٤٩) ١/٤٤٩-٤٥٠ /
 وأبو داود في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٩) وفيه زيادة
 ١/١٥٣ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في فضل الجماعة (٢١٦) وقال: حسن
 صحيح ١/١٣٩ / وباب ما ذكر في فضل المشي إلى المسجد (٦٠٠) وقال: حسن
 صحيح ٢/٥٧ / والنسائي في الصلاة باب فضل صلاة الجماعة ١/٢٤١ / وفي الإمامة
 باب فضل الجماعة ٢/١٠٣ / وابن ماجه في الطهارة باب ثواب الطهور (٢٨١)
 ١/١٠٣ / والمساجد والجماعات باب فضل الصلاة في جماعة (٧٨٦ و٧٨٧)
 ١/٢٥٨ / ومالك في صلاة الجماعة باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ (٢)
 ١/١٢٩ / وابن حبان في صحيحه (٢٠٤٣) ٥/٣٩١-٣٩٢ / و(٢٠٥١ و٢٠٥٣)
 ٥/٤٠٠ و٤٠٣ / وأحمد في المسند ٢/٢٥٢ و٢٧٣ / مختصراً وكذا ٤٨٦ / وكذا
 ٥٢٩ / و٤٦٤ و٣٢٨ و٥٢٥ و٤٥٤ و٤٧٥ و٢٦٤ و٣٥٦ والبيهقي في شعب الإيمان
 ٢٨٢٨ و٢٨٣٢ و٢٨٣٣ و(٢٨٣٤) ٣/٤٧-٤٩ / وفي السنن الكبرى ١/٥٩-٦٩ /
 ٢/٣٠٢ و٣/٦٠ / وأبو عوانة في المسند ١/٣٨٨ / و٢/٢-٤ / وابن خزيمة
 في الصحيح (١٤٩٠ و١٤٧٢) والشافعي في المسند ١/١٢٢ / وفي الأم ١/١٥٤ /
 والطيالسي في المسند (٢٤١٢ و٢٤١٤) /٣١٧ / وابن أبي شيبه في المصنف
 ٢/٤٨٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠١) و(١٩٩٤) ١/٥٢١ / و١/٥٢٢-٥٢٣ /
 بسياق آخر والبغوي في شرح السنة (٧٨٦) ٣/٣٤٠ / وأبو يعلى في المسند
 (٦١٥٦) ١١/١٦ / مختصراً والطبراني في الصغير ١/١٢٦ /

١٣٠ . حديث أبي موسى الأشعري في بعد المشي إلى الصلاة:

البخاري في صلاة الجماعة باب فضل صلاة الفجر في جماعة (٦٥١) ١٦١/٢ /
ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٦٢) ١/٤٦٠ / والبغوي في شرح السنة
(٤٦٨) ٢/٣٥٣ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩١) ٣/٦٧-٦٨ / وأبو عوانة في
المسند ١/٣٨٨ / ١٠/٢ /

١٣١ . حديث أبي هريرة في محو الخطايا:

انظر (٦٦) ونحوه عن أبي سعيد الخدري (٦٧) وعن ابن عباس في اختصاص الملائكة
الأعلى (٨٧) وكذا عن معاذ بن جبل (٨٨) .

١٣٢ . حديث أبي هريرة في أجر الأبعد عن المسجد:

وأبو داود في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٦) ١/١٥٢ /
وابن ماجه في المساجد والجماعات باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً (٧٨٢)
١/٢٥٧ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح، ووافقه الذهبي ١/٢٠٨ /

١٣٣ . حديث معاذ فيمن كان ضامناً على الله:

الحاكم في المستدرک وقال: رواه مصريون ثقات، ووافقه الذهبي ١/٢١٢ / وكذا
٢/٩٠ / وابن حبان في الصحيح (٣٧٢) ٢/٨٠ / بإسناد صحيح والبيهقي في السنن
الكبرى ٩/١٦٦ / والطبراني في الكبير ٢٠/٣٧ / وأحمد في المسند ٥/٢٤١ /
والبزار في المسند (١٦٤٩) وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير
والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف .
مجمع الزوائد ٥/٢٧٧ / و ١٠/٣٠٤ /

١٣٤ . حديث بشر المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيامة:

قال في نظم المتناثر من الحديث المتواتر: أوردته في الأزهار من حديث:

– بريدة [أبو داود (٥٦١) والترمذي (٢٢٣) والقضاعي في مسند الشهاب (٧٥٢) ٤٣٩/١ (٧٥٥) ٤٤٠/١ / والبغوي (٤٧٣)]

– وأنس [ابن ماجه (٧٨١) – والحاكم وقال: رواية مجهولة ٢/١٢٢ / والبيهقي ٦٣/٣ / والقضاعي (٧٥١) ٤٣٩/١ / و(٧٥٣) ٤٤٠/١ /

– وسهل بن سعد [ابن ماجه (٧٨٠) والحاكم وقال: صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي ٢/١٢٢ / وابن خزيمة (١٤٩٨) و(١٤٩٩) والطبراني في الكبير (٥٨٠٠) (٤٦٦٢)]

– وزيد بن حارثة [الطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وهو مختلف فيه . مجمع الزوائد ٢/٣٠ / وابن خزيمة (١٤٩٨) وابن ماجه (٧٨) والبيهقي ٦٣/٣ / والقضاعي (٧٥٤) ٤٤٠/١ /

– وابن عباس [الطبراني في الكبير (١٠٦٨٩) وفيه العباس بن عامر الضبي لم يجد الهيثمي من ترجمه وبقية رجاله موثقون ٢٠/٣٠] والقضاعي (٧٥٦) ٤٤١/١ /

– وابن عمر [الطبراني في الكبير وفيه داود بن الزبرقان ضعفه ابن معين وأبوزرعة، وقال البخاري: مقارب الحديث . مجمع الزوائد ٢/٣٠ /

– وأبي أمامة [الطبراني في الكبير، وفيه سلمة العبسي عن رجل من أهل بيته لم يجد الهيثمي من ذكرهما . مجمع ٢/٣١ / طلب (٧٦٣٣) و(٧٦٣٤) ٨/١٤٢ /

– وأبي الدرداء [الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، ورواية ثانية عنده وفيها جنادة بن أبي خالد ولم يجد الهيثمي من ترجمه وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٢/٣٠ /

والدارمي وابن عساكر وابن حبان وابن أبي شيبة وأبو يعلى والبيهقي في الشعب [والطبراني في مسند الشيخين (٣٤٧٩) والقضاعي في مسند الشهاب (٤٣٨ و ٤٣٩) (٢٦٩/١-٢٧٠)

- وأبي هريرة [الطبراني في الأسط وإسناده حسن. مجمع الزوائد ٢/ ٣٠ / وابن ماجه (٧٧٩)]

- وعائشة [الطبراني في الأوسط وفيه الحسن بن علي الشروي قال الذهبي: لا يعرف وفي حديثه نُكْرَة، قال الأزدي: لا يتابع عليه. مجمع الزوائد ٢/ ٣٠]

- وأبي موسى [الطبراني في الكبير والبزار وفيه محمد بن عبدالله بن عمير بن عبيد وهو منكر الحديث. مجمع الزوائد ٢/ ٣٠-٣١]

- وأبي سعيد [أبو يعلى في المسند (١١١٣) ٢/ ٣٦١ / وفيه عبدالحكم ابن عبدالله وهو ضعيف]

- وحاتمة بن وهب

- وحطيم الحداثي مرسلأ

- وعطاء مرسلأ.

قال الترمذي بعد حديث بريدة:

هذا حديث غريب من هذا الوجه مرفوع، هو صحيح مسند وموقوف إلى أصحاب النبي ﷺ ولم يسند إلى النبي ﷺ. جامع الترمذي ١/ ١٤٢ /

١٣٥ . حديث أبي هريرة في حق المسلم:

البخاري في الجناز باب الأمر باتباع الجنائز (١٢٤٠) ٣/ ١٣٥ / ومسلم في السلام (٢١٦٢) زاد في رواية «ست» و«إذا استنصحك فانصح له» ٤/ ١٧٠٤ -

١٧٠٥ / وأبو داود في السنة باب في العطاس (٥٠٣٠) ٤ / ٣٠٧ والترمذي في الأدب باب ما جاء في تشميت العطاس (٢٨٨١) وقال: صحيح ٤ / ١٧٦-١٧٧ / والنسائي في الجنائز باب النهي عن سب الأموات ٤ / ٥٣ / في عمل اليوم والليلة (٢٢١) ٢٣٩ / وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض (١٤٣٥) ١ / ٤٦١ - ٤٦٢ / بسياق آخر وأحمد في المسند ٢ / ٣٢١ و ٣٣٢ و ٤١٢ و ٥٤٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٢٥ و ٩٩١) / ٢٣٩ و ٢٥٧ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٦٧٩) ١٠ / ٤٥٢ / والطيالسي في المسند (٢٢٩٩) / ٣٠٣ / والطحاوي في مشكل الآثار ١ / ٢٢٢ / ٤ / ١٥٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٤١ و ٢٤٢) ١ / ٤٧٦-٤٧٧ (مختصراً (٢٣٩) ١ / ٤٧٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٣٨٦ / ٣٤٧ / و ١٠٨ / ١٠ / وفي الشعب ١٦ / ٩٣ / ٩٤ / و ١٧٣ / وفي الآداب (٢٣٦) والبغوي في شرح السنة (١٤٠٥ و ١٤٠٤) ٢ / ٢٠٩-٢١٠ / وأبو يعلى في المسند (٦٥٠٤) وفيه «ست» ١١ / ٣٩٠ / وتمام الرازي في الفوائد / ٨٥٨ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«للمسلم على المسلم أربع خلال: يعودُه إذا مرض ويشهده إذا مات، ويشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه».

ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض (١٤٣٤) ١ / ٤٦١ / في الزوائد : إسناده صحيح . والبخاري في الأدب المفرد (٩٢٣) / ٢٣٨ / وأحمد في المسند ٥ / ٢٧٣ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٢٦٤ / و ٣٤٩ / وابن حبان

- وعن علي . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال : «للمسلم على المسلم

سته بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويتبع جنازته إذا مات، ويحب له ما يحب لنفسه».

الترمذي في الأدب باب ما جاء في تشميت العاطس (٢٨٨٠) وقال: حديث حسن ٤ / ١٧٦ / وفيه الحارث الأعور وابن ماجه في الجناز باب ما جاء في عيادة المريض (١٤٣٣) ١ / ٤٦١ / وأحمد في المسند ١ / ٨٩ / وأبو يعلى في المسند (٤٣٥) ١ / ٣٤٢ / و (٥٠٩) ١ / ٣٩٢ / والدارمي في الاستئذان باب في حق المسلم على المسلم (٢٦٣٦) ٢ / ١٨٨ / والبزار في المسند: البحر الزخار (٨٥٠) ٣ / ٨١ - ٨٢ /

- وعن أبي أيوب الأنصاري . رضي الله عنه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن للمسلم على أخيه ست خصال واجبة . إن ترك منها شيء، فقد ترك حقاً واجباً لأخيه عليه: يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس ويعوده إذا مرض، ويحضره إذا مات، وينصحه إذا استنصحه».

البخاري في الأدب المفرد (٩٢٢) / ٢٣٧ - ٢٣٨ / والطحاوي في مشكل الآثار ١ / ٢٢٣ / و ٤ / ١٤٩ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٣٩) ٢ / ٤٤٠ / وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي وهو ضعيف والطبراني في المعجم الكبير ٤ / ٢١٥ - ٢١٦ /

- وعن ابن عمر . رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ كان يقول: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله» ويقول: للمسلم على المسلم ست: يشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، وينصحه إذا غاب أو شهد، ويسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويتبعه إذا مات».

أحمد في المسند ٢ / ٦٤ / قال الهيثمي: بإسناد حسن . مجمع الزوائد ٤ / ٣٤٠ / وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب ٤ / ١٧١ /

١٣٦ . حديث ابن عباس في الرمل في الطواف:

والبخاري في الحج باب كيف كان بدء الرمل (١٦٠٢) ٣ / ٥٤٨ - ٥٤٩ / وفي المغازي باب عمرة القضاء (٤٢٥٦) ٧ / ٥٨١ / ومسلم في الحج (١٢٦٦) ٢ / ٩٢٣ / (١٢٦٤) وأبو داود في المناسك باب في الرمل (١٨٨٦ و ١٨٨٩) ٢ / ١٧٨ و ١٧٩ / والترمذي في الحج باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة (٨٦٤) مختصراً وقال: حسن صحيح ٢ / ١٧٦ / والنسائي في المناسك باب العلة التي من أجلها سعى النبي ﷺ ٥ / ٢٣٠ - ٢٣١ / وباب السعي بين الصفا والمروة ٥ / ٢٤٢ / وابن ماجه في المناسك باب الرمل حول البيت (٢٩٥٣) وأحمد في المسند ١ / ٢٢١ و ٢٢٩ و ٢٤٧ و ٢٥٥ و ٢٩٤ - ٢٩٥ و ٢٩٧ - ٢٩٨ و ٣٠٦ - ٣٧٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٧١٩) و ٢٧٢٠ و ٢٧٧٧ وابن حبان في الصحيح (٣٨١١ و ٣٨١٢) مطولاً ٩ / ١١٩ - ١٢١ / و (٣٨١٤) ٩ / ١٢٢ - ١٢٣ / و (٣٨٤١) ٩ / ١٥٠ / و (٣٨٤٥) ٩ / ١٥٣ - ١٥٤ / و (٦٥٣١) ١٤ / ٤٦٦ - ٤٦٧ / والحميدي في المسند (٤٩٧) / ٢٣٢ / و (٥١١) ١ / ٢٣٧ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٣٩) ٤ / ٢٢٩ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢ / ١٧٩ - ١٨١ / والطبراني في الكبير (١٠٦٢٥ إلى ١٠٦٢٩) و (١٠٦٢٩ - ١٠٦٢٩) و ١١٣٨١ و ١١٢٨٨ و ١١٢٨٩ و ١٠٩٥٨ والبيهقي في السنن الكبير ٥ / ٨١ - ٨٢ / و ١٠٠ / وفي شعب الإيمان (٤٠٧٧) والطيالسي (٢٦٩٧) / ٣٥١ - ٣٥٢ / * ونحوه عن ابن عمر والبخاري في الحج باب من طاف بالبيت إذا قدم (١٦١٦ و ١٦١٧) ٣ / ٥٥٧ / و (١٦٠٣) و (١٦٤٤) ٣٥ / ٥٤٩ / وأحمد في المسند ٢ / ١٣ / ومن فعل ابن عمر: البخاري (١٧٦٧) ٣ / ٦٩٢ / رواه مسلم والموطأ وأبو داود والنسائي

- وعن عمر . رضي الله عنه . قال: «مالنا وللرمل؟ إنما كنا راعينا به

المشركين، وقد أهلكهم الله، ثم قال: شيء صنعه النبي ﷺ فلا نحب أن

نتركه».

البخاري في الحج والعمرة (١٣٠٥) ٣/ ٥٥٠ / وأبو داود في المناسك باب في الرمل وابن ماجه في المناسك باب الرمل حول البيت (٢٩٥٢) ٢/ ٩٨٤ / والبزار في البحر الزخار (٢٦٨) ١/ ٣٩٢ / وأبو يعلى في المسند والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٨٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٧٩ /

- وعن جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما .: قال: رأيت رسول الله ﷺ رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه . ثلاثة أطواف .»

مسلم في الحج (١٢١٨ و ١٢٦٣) ٢/ ٨٨٦-٨٩٣ / و ٢/ ٩٢١ / ومالك في الموطأ والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد في المسند ٣/ ٣٢٠ و ٣٤٠ و ٣٩٤ و ٣٩٧ / وأبو يعلى في المسند (١٨٨٢) ٣/ ٤٠٢ / و (١٨١٠) ٣/ ٣٤٥ / و (٢٠٢٧ و ٢٠٢٨) ٤/ ٢٣-٢٦ / والطيالسي والطحاوي وابن حبان

- وعن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها . قال: قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين . قال: قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله .»

البخاري في مواقيت الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧) ٢/ ١٢ / وفي الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير (٢٧٨٢) ٦/ ٥-٦ / وفي البر والصلة باب البر والصلة (٥٩٧٠) ١٠/ ٤١٤ / وفي التوحيد باب وسمى الصلاة عملاً (٧٥٣٤) ١٣/ ٥١٩ / ومسلم في الإيمان (٨٥) ١/ ٨٩-٩٠ / والترمذي وأحمد في المسند ١/ ٤٠٩ و ٤١٨ و ٤٢١ و ٤٣٩ و ٤٤٨ و ٤٥١ / والبخاري في الأدب المفرد (١) ١١/ وهناد بن السري في الزهد (٩٩٧ و ٩٩٨ و ٩٩٩) ٢/ ٣٨٨-٣٩٠ / والحميدي في المسند (١٠٣) ١/ ٥٧ / وعبدالرزاق في المصنف ١١/ ١٩٠ / وأبو أبي شيبة في المصنف ٥/ ٢٨٥ / والطيالسي في المسند (٣٧٢) ٤٩/ وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٢٦٦ / و ١٠/ ٤٠١ / وفي أخبار أصفهان ٢/ ٣١٥ / وعبدالله بن أحمد في زوائد

الزهد لأبيه / ٢١٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٣/ ٢٧ / و٢٨ / وسعيد بن منصور
في السنن ٢/ ١٤٩ / والحاكم في المستدرک، وصححه، وأقره الذهبي ١/ ١٨٨-١٨٩ /
والبيهقي في الأربعين الصغرى / ١٩٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٩٨٠٥-٩٨٠٩)
١٠/ ٢٢-٢٤ / وابن حبان

١٣٧ . حديث أبي هريرة . رضي الله عنه . قال :

سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال : إيمان بالله ورسوله . قيل : ثم ماذا ؟
قال : جهاد في سبيل الله . قيل : ثم ماذا ؟ قال : حج مبرور « البخاري في الإيمان باب من
قال : إن الإيمان هو العمل (٢٦) ١/ ٩٧ / وفي الحج باب فضل الحج المبرور (١٥١٩)
٣/ ٤٤٦ / ومسلم في الإيمان (٨٣) ١/ ٨٨ / والنسائي في الإيمان وشرائعه باب ذكر
أفضل الأعمال (٥٠٠٠) ٨/ ٩٣ / وفي المناسك باب فضل الحج (٢٦٢٣) ٥/ ١١٣ /
وفي الجهاد باب ما يعدل الجهاد في سبيل الله - عز وجل - (٣١٣٠) ٦/ ١٩ / وأحمد
في المسند ٢/ ٢٥٨ ، ٤٤٢ ، ٥٢١ ، ٢٦٤ ، ٢٨٧ ، ٣٤٨-٣٨٨ ، ٥٣١ / والدارمي في
الرقائق باب أي الأعمال أفضل (٢٧٣١) مختصراً ٢/ ٣٩٧ / وفي الجهاد باب أي
الأعمال أفضل (٢٣٩٣) ٢/ ٢٦٤ / والترمذي في فضائل الجهاد باب أي الأعمال
أفضل (١٧٠٩) وقال : حسن صحيح ٣/ ١٠٤-١٠٥ / وابن حبان بلفظ « أفضل
الأعمال والله : إيمان لا شك فيسه ، وغزو لا غلول فيه ، وحج مبرور » قال أبو هريرة :
حجة مبرورة تكفر خطايا سنة . (٤٥٩٧) ١٠/ ٤٥٧-٤٥٨ / وأبو عوانة ١/ ٦١-
٦٢ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٦٨-٢٦٩ / ٢٦٤ و ٣٣٠ و ٣٤٨ و ٣٨٨ و ٥٢١ و ٢٨٧
و ٥٣١ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٢٩٦) وابن حبان في الصحيح (١٥٣)
١/ ٣٦٥-٣٦٦ / و(٤٥٩٨) ١٠/ ٤٥٨-٤٥٩ / وابن منده في الإيمان (٢٢٧)
والبيهقي في السنن ٥/ ٢٦٢ /

- وعن عبدالله بن حبشي الخثعمي . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ

سئل عن أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه،
وحجة مبرورة، وقيل: فأى الصلاة أفضل؟.. الحديث .

وأبو داود في الصلاة باب طول القيام (١٤٤٩) / ٦٩/٢٠ / والنسائي في الزكاة
باب جهد المقل (٢٥٢٥) / ٥٨/٥ / وفي الإيمان باب ذكر أفضل الأعمال (٥٠٠١)
/ ٩٤/٨ / والدارمي في الصلاة باب أي الصلاة أفضل (١٤٣١) / ٢٧١/١ / وابن خزيمة
والحاكم والبيهقي ومحمد بن نصر المروزي وذكره أبو يعلى عن رجل من خثعم بسياق
آخر (٦٨٣٩) / ٢٢٩-٢٣٠ / وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال
الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة. مجمع الزوائد / ١٥١/٨

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجة
المبرورة ليس لها جزاء إلا الجنة، والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما»

مسلم في الحج (١٣٤٩) / ٩٨٣/٢ / والنسائي في المناسك باب فضل الحج المبرور
(٢٦٢٢ و ٢٦٢١) / ١١٠-١١٣ / وباب فضل العمرة (٢٦٢٨) / ١١٥/٥ / وابن
ماجه في المناسك باب فضل الحج والعمرة (٢٨٨٨) / ٩٦٤/٢ / والدارمي في المناسك
باب في فضل الحج والعمرة (١٧٩٥) / ٤٨-٤٩ / وأحمد في المسند (٧٣٤٦)
/ ٢٤٦/٢ / و(٩٩٢٣) / ٤٦١/٢ / و(٩٩٣) / ٤٦٢/٢ / وابن حبان (٣٩٦٥) / ٥
- وعن جابر أحمد في المسند (١٤٥٦٦) / ٣٣٤/٣ / و(١٤٤٦٦) / ٣٢٥/٣

- وعن عمر. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «تابعوا بين الحج
والعمرة، فإن متابعة بينهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث
الحديد»

ابن ماجه في المناسك باب فضل الحج والعمرة (٢٨٨٧) / ٩٦٤/٢ / وهو ضعيف
لضعف «عاصم بن عبيد الله» ويصح لغيره والحميدي في المسند (١٧) / وأبو يعلى في
المسند (١٩٨) / ١٧٦/١ / وأحمد في المسند (١٦٧) / ٢٥/١ / والطبري / ٢ / ٣١٠

- وعن ابن عباس .رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ : «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»

النسائي في المناسك باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة (٢٦٢٩) ١١٥/٥ -
/١١٦

- وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحج المبرور ثواب دون الجنة»

الترمذي في الحج باب في ثواب الحج والعمرة (٨١٠) وقال : حسن صحيح غريب والنسائي في المناسك باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة (٢٦٣٠) ١١٦/٥ / وأحمد في المسند (٢٦٦٩) ٣٨٧/١ / وابن حبان (٣٦٩٣) ٩ / وأبو يعلى في المسند (٤٩٧٦) ٣٨٩/٨ / وإسناده حسن و(٥٢٣٦) ١٥٣/٩ / وأبو نعيم في حلية الأولياء /١١٠/٤

وعن عامر بن ربيعة وأحمد في المسند ٤٤٦/٣ / ٤١١ / (١٥٦٨٢) ٤٤٧/٣ ينظر / ٣٤٢ / ٦ / ٣٧٢ - ٢٧٤ - ٤٤٠ /

١٣٨ . حديث عائشة في الحج جهاد المرأة:

البخاري في الحج باب فضل الحج المبرور (١٥٢٠) ٤٤٦/٣ / وفي جزاء الصيد باب حج النساء (١٨٦١) قالت عائشة: فلا أدع الحج بعد إذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ . ٨٦/٤ / وفي الجهاد باب فضل الجهاد (٢٧٨٤) ٦/٦ / وباب جهاد النساء (٢٨٧٥ و ٢٨٧٦) ٨٩/٦ / والنسائي في المناسك باب فضل الحج (٢٦٢٧) ١١٥/٥ / وابن ماجه في المناسك باب الحج جهاد النساء (٢٩٠١) / وأحمد في المسند

٦٧/٦ و٦٨ و٧١ و٧٩ و١٢٠ و١٦٥ و١٦٦ / وابن خزيمة ونصه: «قلت: يا رسول الله. هل على النساء من جهاد؟! قال: عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة. (٣٠٧٤) وعبدالرزاق في المصنف (٨٨١١) وابن حبان في الصحيح (٣٧٠٢) / ١٥/٩ / وأبو يعلى في المسند (٤٥١١) / ١٠/٨ / و١٦٦/٨ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٤/٣٥٦ / ٩/٢١ /

١٣٩ . حديث ابن عمر في إتيان قباء كل سبت:

البخاري في مسجد مكة والمدينة باب مسجد قباء (١١٩١) / ٨٣/٣ / وباب من أتى مسجد قباء كل سبت (١١٩٣) / ٨٣/٣ / وباب إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً (١١٩٤) / ٨٣/٣ / وفي الاعتصام باب ما ذكر النبي ﷺ على اتفاق أهل العلم (٧٣٢٦) / ٣١٦/١٢ / ومسلم في الحج (١٣٩٩) / ١٠١٦/٢ - / ١٠١٧ / وأبو داود في المناسك باللب في تحريم المدينة (٢٠٤٠) / ٢١٨/٢ / والنسائي في المساجد باب في فضل مسجد قباء والصلاة فيه / ٣٧/٢ / ومالك في جامع الصلاة باب قصر الصلاة في السفر / ١/١٧١ / ١٦٧ / وأحمد في المسند / ٢/٤ - ٥ - ٢٠ - ٣٠ - ٥٧ - ٥٨ - ٦٥ - ٧٢ - ٨٠ - ١٠١ - ١٠٧ - ١٠٨ - ١١٩ - ١٥٥ / ٥٠٤ / وابن أبي شيبعة في المصنف / ٢/٣٧٣ / و٢١١/١٢ / والطيالسي في المسند (١٨٤٠) / وابن حبان في الصحيح (١٦١٨) / ١٦٢٨ و١٦٣٠ / ٤/٤٩٧ / والبغوي في شرح السنة (٤٥٧ و٤٥٨) / ٢/٣٤٣ / والبغوي في الاحاديث الجعديات (٢١٣٩) / ٢/٣٤٣ / و٢٤٤ / والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخاري / ١/٤٨٧ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٥/٢٤٨ / وعبد بن حميد في المسند (٧٨٨) / ٢/٣١ / ووکیع في الزهد / ٣/١٦٨٨ و٦٨٩ / والحميدي في المسند / ٢/٢٩١ / والجندی في فضائل المدينة / ٤٢ / وابن جمیع في معجم الشيوخ / ٣٣١ /

– وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم الإثنين إلى قباء » أحمد في المسند ٧/٣ /

١٤٠ . حديث علي في رفع اليدين حذو المنكبين :

أبو داود في الصلاة افتتاح الصلاة (٧٤٤) ١/١٩٨ /

– وعن وائل بن حجر - رضي الله عنه . أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر . وصف همام – أحد الرواة – حيال أذنيه .

مسلم في الصلاة (٤٠١) ١/٣٠١ / وأبو داود في الصلاة باب افتتاح الصلاة (٧٢٣-٧٢٩) ٧٣٦ و٧٣٧ و١٩٢-١٩٤ / و١٩٦-١٩٧ / والنسائي في الافتتاح باب رفع اليدين حذو الأذنين (٨٧٨) ٢/١٢٢ / وباب رفع اليدين عند الرفع من الركوع (١٠٥٤) ٢/١٩٤ / وباب مكان اليدين في السجود (١١٠١) ٢/٢١١ / وباب موضع اليدين والجلوس للتشهد الأول (١١٥٨) ٢/٢٣٦ / وفي السهو باب صفة الجلوس في الركعة التي يقضي فيها الصلاة (١٢٦٢) ٣/٣٥-٣٤ / وباب موضع الذراعين (١٢٦٣) ٣/٣٥ / وباب موضع المرفقين (١٢٦٤) ٣/٣٦ / والترمذي في الصلاة باب كيف الجلوس في التشهد (٢٩١) وقال : حسن صحيح ١/١٧٩ / : والبخاري في شرح السنة (٥٦٢) ٣/٢٦ / و(٥٦٣) ٣/٢٨-٢٦ / و(٥٦٥ و٥٦٦) ٣/٢٨ /

– وعن البراء بن عازب . رضي الله عنهما . قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا

افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه . ثم لا يعود

أبو داود في الصلاة باب من لم يذكر الرفع عند الركوع (٧٤٩-٧٥٢) ١/٢٠٠ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يرفع الإمرة واحدة (قال : وفي الباب عن البراء بن عازب) ١/١٦٢ / وأبو يعلى (١٦٥٨) و(١٦٨٩-١٦٩٢) و(١٧٠١)

- وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -

قال علقمة: قال لنا ابن مسعود . رضي الله عنه . يوماً ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ فصلى ولم يرفع يديه إلا مرة واحدة مع تكبيرة الافتتاح .

أبو داود في الصلاة باب من لم يذكر الرفع والركوع (٧٤٨) ١/١٩٩ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء أن النبي - ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة ١/١٦٢ / وقال: حديث حسن (ولم يضع الطابع له رقماً) والنسائي في الافتتاح باب الرخصة في ترك الرفع والرفع من الركوع و(١٠٥٧) ٢/١٩٥ / وإسناده صحيح . وباب التكبير للسجود (١٠٨٢) ٢/٢٠٥ / وباب التكبير والرفع من السجود (١١٤١) ٢/٢٣٠ / وباب التكبير للسجود (١١٤٨) ٢/٢٣٣ / وفي السهو باب كيفية السلام على اليمين (١٣١٨) ٢/٦٢

. وعن ابن عمر . رضي الله عنهما . قال: كان رسول الله . ﷺ إذا قام إلى

الصلاة رفع يديه حتى تكونا بحدو منكبيه ثم يكبر .

البخاري في صفة الصلاة باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء (٧٣٥) ٢/٢٥٥ / وباب رفع اليدين إذا كبروا وإذا ركع وإذا رفع (٧٣٦) ٢/٢٥٧-٢٥٦ / وباب إلى أين يرفع يديه (٧٣٨) ٢/٢٥٩ / وباب رفع اليدين إذا قام من الركعتين (٧٣٩) ٢/٢٥٩-٢٦٠ / ومسلم في الصلاة (٣٩٠) ١/٢٩٢-٢٩٣ / ومالك في الموطأ في الصلاة باب افتتاح الصلاة ١/٥٧ وأبو داود في الصلاة (٧٢١) ٧٢٢ و٧٢١ و٧٤١-٧٤٣) ١/١٩١-١٩٢ / و(١٩٧-١٩٨) / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في رفع اليدين والركوع (٢٥٥ و ٢٥٦) وقال: حسن صحيح ١/١٦١ / والنسائي في الافتتاح باب العمل في افتتاح الصلاة و(٨٧٥) ٢/١٢١ / وباب رفع اليدين قبل

التكبير (٨٧٦) ١٢٢/٢ / وباب رفع اليدين حذو المنكبين (٨٧٧) ١٢٢/٢ وباب رفع اليدين للركوع حذاء المنكبين (١٠٢٤) ١٨٢/٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٥١٧- ٢٥١٩) و (٢٥٢٠) ٦٨-٦٧/٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٦٦ و ٦٩ و ٧٠ و ٨٣ / والبغوي في شرح السنة (٥٥٩-٥٦١) ٣/٢٠-٢٢ / وابن حبان (١٨٦١) ٥/١٧٢ / و (١٨٦٤ و ١٨٦٨ و ١٨٧٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٢٣ / وابن خزيمة في صحيحه (٤٥٦) وأبو عوانه في المسند ٢/٩٠-٩١ / والشافعي في المسند ١/٧٠ و ٧١ / والبخاري في جزء رفع اليدين في الصلاة ٧/١٧ / وابن أبي شيبة ١/٢٣٤-٢٣٥ / وابن الجارود في المنتقى (١٧٨) والدارقطني في السنن ١/٢٨٨ و ٢٨٩ / والطبراني في المعجم الكبير (١٣١١١ و ١٣١١٢) وابن ماجه في إقامة الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه (٨٥٨) ١/٢٧٦ /

- وعن مالك بن الحويرث. رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال: سمع الله لمن حمده، فعل مثل ذلك.

البخاري في صفة الصلاة باب رفع اليدين إذا كبر وإذا رفع (٧٣٧) ٢/٢٥٧ / ومسلم في الصلاة (٣٩١) ١/٢٩٣ / وأبو داود في الصلاة باب افتتاح الصلاة (٧٤٥) ١/١٩٩ / والنسائي في الافتتاح باب رفع اليدين للركوع حذاء فروع الأذنين (١٢٢٣) ٢/١٨٢ / وباب رفع اليدين حيال الأذنين (٨٧٩) ٢/١٢٣ / و (٨٨٠) ٢/١٢٣ / وباب رفع اليدين للسجود (١٠٨٤) ٢/٢٠٥-٢٠٦ / وباب رفع اليدين والرفع من السجدة الأولى (٢١١٤٢) ٢٣١ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع (٨٥٩) ١/٢٧٩ / والبغوي في شرح السنة (٥٦٧) ٣/٢٩ / أبو يعلى (٥٥٣٤) ٩/

١٤١. أحاديث القيام في الصلاة:

من الأمور المتواترة، والمجمع عليها في أركان الصلاة «القيام» في الصلاة، وهو ركن من أركان الصلاة للقادر عليه.

وليس فيه بعينه أحاديث تأمر بالقيام، ولكن هناك أحاديث كثيرة وصفت لنا صلاة رسول الله ﷺ قائماً، أو أنه كان في قيام، وكذا صلاة أصحابه، وكذا ما جاء من الأمر بالركوع، وإنما يكون الركوع بعد قيام، وأورد بعض الأحاديث في ذلك:

- فعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ - مر به وهو يصلي جالساً، فقال: «صلاة الجالس علي النصف من صلاة القائم».

مسلم في صلاة المسافرين (٧٣٥) ١/٥٠٧-٥٠٨ / وأبو عوانة في المسند ٢/٢٢٠ و٢٢١ / وأبو داود في الصلاة باب في صلاة القاعد (٥٩٠) ١/٢٥٠ / والنسائي في قيام الليل وفي الكبرى باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد (١٦٥٨) ٣/٢٢٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القاعد (١٢٢٩) ١/٣٨٨ / ومالك في الموطأ في صلاة الجماعة باب فضل القائم على صلاة القاعد. والدارمي وأحمد ٢/١٦٢ و١٩٣ و٢٠٣. / والبغوي في شرح السنة (٩٨٤) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٩) ١/١٨٣ / والطبراني في المعجم الصغير ٢/٦٩ / أبو يعلى (٣٥٨٣) ٦ و(٤٣٣٦) ٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٤١٢٢) و٤١٢٣ ٢/٤٧٢ /

وعن أنس بن مالك. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ خرج فرأى

أناساً يصلون قعوداً، فقال: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (١٢٣٠) وفي الزوائد: إسناده صحيح ١/٣٨٨ / وأحمد (٣/١٣٦ و٢١٤ و٤٢٥ /

قال ابن حجر ورجاله ثقات . فتح الباري ٢ / ٦٨٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٤١٢١)
/ ٤٧٢-٤٧١ / ٢

- وعن ابن عمر . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال : «صلاة الجالس
نصف صلاة القائم»

عبد الرزاق في المصنف (٤١٢١) ٢ / ٤٧١ /

- وحديث عمران بن حصين . رضي الله عنه . أنه سأل رسول الله ،
عن الرجل يصلى قاعداً ، قال : «من صلى قائماً فهو أفضل ، ومن صلى
قاعداً فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد»

البخاري في تقصير الصلاة باب صلاة القاعد بالإجماع (١١١٦) ٢ / ٦٨٣ / وباب
صلاة القاعد (١١١٥) ٢ / ٦٨٠-٦٨١ / وباب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب
(١١١٧) ٢ / ٦٨٤ / ومسلم في صلاة المسافرين (٧٣٥) ١ / ٥٠٧ / وأبو داود في
الصلاة باب في صلاة القاعد (٩٥١ و ٩٥٢) ١ / ٢٥٠ / والترمذي في الصلاة باب ما
جاء أن صلاة القاعد على النصف في صلاة القائم (٣٦٩ و ٣٧٠) وقال حسن صحيح
١ / ٢٣١ / و (٣٧٠) . والنسائي في قيام الليل باب فضل صلاة القاعد على صلاة النائم
(١٦٥٩) ٣ / ٢٢٤ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب صلاة القاعدة على النصف من
صلاة القائم (١٢٣١) ١ / ٣٨٨ / وأحمد في المسند ٤ / ٤٣٣ و ٣٣٥ و ٤٤٢ و ٤٤٣ /
وابن أبي شيبة في المصنف ٢ / ٥٢ / وابن خزيمة (١٢٤٩) و ١٢٥٠ وابن حبان في
الصحيح (٢٥١٣) ٦ / ٢٥٨ / والطبراني في الكبير (٥٩٠) ١٨ /

- وحديث ابن عباس . رضي الله عنها . عن النبي ﷺ قال :

«يصلى قائماً فإن نالته مشقة فجالساً ، فإن نالته مشقة صلى نائماً»

الطبراني - قاله في فتح الباري ٢ / ٦٨٥ /

- وحديث أم سلمة .رضي الله عنها . قالت: ما قبض رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلواته جالساً إلا المكتوبة - وفي رواية - إلا الفريضة . وكان أحب العمل إليه أدومه وإن قل .

النسائي في قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة (١٦٥٢ - ١٦٥٤) ٣/٢٢٢ / وهو حديث حسن وأحمد في المسند ٦/١٦٥ / وابن ماجه في الصلاة باب في صلاة النافلة قاعداً (١٢٢٥) ١/٣٨٧ / وفي الزهد باب المداوية على العمل (٤٢٣٧) ٢/١٤١٦ / ابن حبان (٢٥٠٧) ٦/ وعبد الرزاق (٤٠٩١) ٢/٤٦٤ / وابن سعد ١/٢٩١ /

. وحديث جابر بن سمرة .رضي الله عنه . قال: إن النبي ﷺ لم يمت حتى صلى قاعداً

مسلم في صلاة المسافرين (٧٣٤) ١/٥٠٧ / أبو يعلى (٦٩٣٣ و ٦٩٧٣)

- وحديث أبي هريرة -رضي الله عنه - قال : أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً ، فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما قام في مصلاة ذكر أنه أجنب ، فقال لنا : مكانكم ثم رجع ، فاغتسل ، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر ، فكبر ، فصلينا معه .

البخاري في الغسل باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم (٢٧٥) ١/٤٥٦ / وفي الأذان باب هل يخرج من المسجد لعله (٦٣٩) ٢/١٤٣ / وباب إذا قال الإمام مكانكم حتى رجع انتظروه (٦٤٠) ٢/١٤٤-١٤٥ /

. وحديث حفصة .رضي الله عنها . قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ .

صلى في سبخته قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام (أو عامين) فكان يصلي في سبخته قاعداً وكان يقرأ بالسورة، فيرتلها حتى تكون أطول من أطول فيها» .

مسلم في صلاة المسافرين (٧٣٣) ١/٥٠٧ / وأبو عوانه في المسند ٢/٢١٩
ومالك في الموطأ باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد (١٦٥٧) ٣/٢٢٣ /
والترمذي في صلاة باب ما جاء في الرجل يتطوع جالساً (٣٧١) وقال: حسن صحيح
١/٢٣٢ / والنسائي في قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة. وأحمد ٦/٦١ و٧١
و٢٢٠ و٢٢١ / وعبد الرزاق في المصنف (٤٠٨٩) ٢/٤٦٣-٤٦٤ /

**وحدِيث عائِشةَ . رضي الله عنها . سألتها عبد الله بن شقيق: هل كان
النبي يصلي قاعداً؟ قالت: «نعم بعد ما حطمه الناس. وفي رواية: لما بَدَنَّ
رسول الله ﷺ وثقلَ كان أكثرَ صلواته جالساً» .**

البخاري في تقصير الصلاة باب إذا صلى قاعد ثم صح أو وجد خفة (١١١٨)
و(١١١٩) ٢/٦٨٦ / وفي التهجد باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره
(١١٤٨) ٣/٤٠ / وفي التفسير باب (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك ..)
(٤٨٣٧) ٨/٤٤٨ / ومسلم في صلاة المسافرين (٧٣٠-٧٣٢) ١/٥٠٦-٥٠٤ /
والموطأ في صلاة الجماعة باب ما جاء في صلاة القاعد في النافلة. وأبو داود في الصلاة
باب في صلاة القاعد (٩٥٣-٩٥٦) ١/٢٥٠-٢٥١ / والترمذي في الصلاة باب ما
جاء في الرجل يتطوع جالساً (٣٧٢) و(٣٧٣) وقال عن كل: حسن صحيح ١/٣٣٣ /
والنسائي في قيام الليل باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً (١٦٤٥-١٦٥٠)
٣/٢٢١-٢١٩ / وباب صلاة القاعد في النافلة (١٦٥١) وفيه زيادة ٣/٢٢٢ /
و(١٦٥٥) و(١٥٥٦) ٣/٢٢٢-٢٢٣ / وباب كيف صلاة القاعد (١٦٦٠) نحوه
٣/٢٢٤ / والترمذي في الشمائل (٢٦٦) وابن ماجه في إقامة الصلاة باب في صلاة
النافلة قاعداً (١٢٢٦-١٢٢٨) نحوه ١/٣٨٨-٣٨٧ / وعبد الرزاق في المصنف
(٤٠٩٠ و ٤٠٩٢ و ٤٠٩٦ و ٤٠٩٧ و ٤٠٩٧ و ٤٠٩٨ و ٤٠٩٩) ٢/٤٦٤-٤٦٦ /
وأبو عوانه في المسند ٢/٢٠ / و٨٥ /

١٤٢ . حديث سهل في وضع اليدين في الصلاة:

البخاري في صفة الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة (٤٧٠)
٢ / ٧٦٢ / ومالك في الموطأ في قصر الصلاة باب وضع اليدين إحداهما على الآخر في
الصلاة . وابن سعد في الطبقات ١ / ٢٩٣ / والبخاري في شرح السنة (٥٦٨) ٣ / ٣٠ /
ومما ورد في ذلك :

**. عن هلب الطائي . رضي الله عنه . قال : « كان رسول الله ﷺ يؤمنا ،
فياًخذ شماله بيمينه » .**

الترمذي في الصلاة باب وضع اليمنى على الشمال في الصلاة (٢٥٢)
١ / ١٥٩ / وقال : حديث حسن . وابن ماجه في إقامة الصلاة باب وضع اليمنى على
الشمال في الصلاة (٨٠٩) ١ / ٢٦٦ / وإسناده حسن . وأحمد في المسند ٥ / ٢٢٦
و ٢٢٧ / والبخاري في شرح السنة (٥٧٠ و ٥٧١) ٣ / ٣١-٣٢ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه : « إنه كان يصلي ، فوضع يده
اليسرى على اليمنى ، فرآه رسول الله ﷺ فوضع يده اليمنى على
اليسرى » .

وأبو داود في الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة (٧٥٥)
١ / ٢٠٠-٢٠١ / والنسائي في الافتتاح باب في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله
على يمينه (٨٨٧) ٢ / ١٢٦ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب وضع اليمنى على
الشمال في الصلاة (٨١١) ١ / ٢٦٦ / وأبو يعلى في المسند (٥٠٤١) ٨ / ٤٥٥ /
وابن عدي في الكامل ٢ / ٦٤٨-٦٤٧ / وابن السكن في الصحيح وإسناده حسن : قاله
ابن حجر في فتح الباري ٢ / ٢٦٢ / والدارقطني في السنن ١ / ٢٨٣ / و (١) وفيه ابن
أبي ليلي صدوق سيء الحفظ و (١٢) وفيه حجاج بن أبي زينب فيه لين ووثق

٢٨٧-٢٨٦/١ . و(١٤) /١ /٢٨٧ وفي العلل (٩٣٣) /٥ /٣٣٨ / والبزار (١٨٨٥)
/٥ /٢٦٩-٢٧٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢ /٢٨ /

وعن وائل بن حجر . رضي الله عنه . قال: «رأيت رسول الله ﷺ: إذا

كان قائما في الصلاة قبض بيمينه على شماله».

النسائي في الافتتاح باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ٢ /١٢٦١٢٥ /
(٨٨٦) قال ابن حجر: وفي حديث وائل عند أبو داود والنسائي: «ثم وضع يده
اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد» وصححه ابن خزيمة

وأصله في صحيح مسلم بدون زيادة فتح الباري ٢ /٢٦٢ / والبغوي في شرح
السنة (٥٦٩) ٣ /٣٠ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب وضع اليمين على الشمال في
الصلاة (٨١٠) ١ /٢٦٦ /

١٤٣. حديث أبي مسعود البديري في إقامة الظهر في الركوع والسجود:

أبو داود في الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه (٨٥٥) ١ /٢٢٦ / والترمذي في
الصلاة باب (٨٤) الحديث (٢٦٤٠) وقال: حسن صحيح ١ /١٦٦-١٦٥ / والنسائي
في الافتتاح باب إقامة الصلب في الركوع (١٠٢٦) ٢ /١٨٣ / وإسناده صحيح وباب
إقامة الصلب في السجود (١١١٠) ٢ /٢١٤ / والدارمي في الصلاة باب العمل في
الركوع (١٣١٠) ١ /٢٤١ / وأبو عوانه في المسند ٢ /١٠٤-١٠٥ / وأحمد في المسند
٤ /١٢٢ / والبيهقي في المعرفة (٣٤٨٥) ٣ /١٥ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب
الركوع في الصلاة (٨٧٠) ١ /٢٨٢ / وابن حبان (١٨٨٨) ٥ / وعبد الرزاق في
المصنف (٢٨٥٦) ٢ /١٥٠ / و(٣٧٣٦) ٢ /٣٦٩ /

١٤٤. حديث أبي قتادة في إتمام الصلاة:

أحمد في المسند ٥ /٣١٠ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي .

ومثله عن أبي هريرة والطبراني . - وعن النعمان بن مرة مرسلأ مالك في قصر الصلاة باب العمل في جامع الصلاة (٢٤٨) ١/١١٩-١٢٠ /

وعن سالم البراد قال: أتيت أبا مسعود . رضي الله عنه . فقلنا له:

«حدثنا عن صلاة رسول الله ، فقام بين أيدينا، فكبر، فلما كبر وضع راحتيه على ركبتيه، وجعل أصابعه أسفل ذلك، وجافي بين مرفقيه حتى استوى كل شيء منه».. الحديث

أبو داود في الصلاة باب صلاة في لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (٨٣) ١/٢٢٨ / والنسائي في الافتتاح باب مواضع الراحتين في الركوع (١٠٣٥) ٢/١٨٦ / وباب مواضع أصابع اليد في الركوع (١٠٣٦) ٢/١٨٦ / وباب التجافي في الركوع (١٠٣٧) ٢/١٨٧ / وهو حديث صحيح .

١٤٥. ومن الأحاديث الجامعة لأفعال الصلاة:

. حديث أبي حميد الساعدي . رضي الله عنه:

قال محمد بن عمرو بن عطاء: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم أبو قتادة . قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ . قالوا: فلم؟ فوالله: ما كنت بأكثرنا له تبعاً، ولا أقدمنا له صحبه . قال: بلى . قالوا: فأعرض . قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً، ثم يقرأ، ثم يكبر، ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل، ولا ينصب رأسه ولا يقنع، ثم يرفع رأسه فيقول: سمع الله لمن حمده، ثم

يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلاً، ثم يقول: الله أكبر، ثم يهوي إلى الأرض، فيجافي يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه، ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجله إذا سجد، ويسجد ثم يقول: الله أكبر ويرفع، ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر وعند افتتاح الصلاة، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته، حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخرج رجله، وقعد متوركاً على شقه الأيسر.

قالوا: صدقت، هكذا كان يصلي رسول الله ﷺ . « البخاري في صفة الصلاة باب سنة الجلوس في التشهد (٨٢٨) ٢ / ٣٥٦٣٥٥ / وأبو داود في الصلاة باب افتتاح الصلاة من (٧٣٠ إلى ٧٣٥) ١ / ١٩٦٠١٩٥ / وباب من ذكر التورك في الرابعة من (٩٦٣ إلى ٩٦٧) ١ / ٢٥٤٠٢٥٢ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في وصف الصلاة (٣٠٣ و ٣٠٤) وقال: حسن صحيح ١ / ١٨٧٠١٨٩ / والنسائي في الافتتاح باب الاعتدال في الركوع (١٠٣٨) وباب أصابع الرجلين في السجود (١١٠٠) مختصراً ٢ / ٢١١ / وفي السهو باب رفع اليدين في القيام إلى الركعتين الأخيرين (١١٨٠) وباب صفة الجلوس في الركعة التي يقضي فيها الصلاة (١٢٦١) وابن ماجه في إقامة الصلاة باب افتتاح الصلاة (٨٠٣) مختصراً ١ / ٢٦٤ / وباب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع (٨٦٢ و ٨٦٣) ١ / ٢٨٠ / وباب إتمام الصلاة (١٠٦١) ١ / ٣٣٨٠٣٣٧ / والدارمي في سننه في الصلاة باب التجافي في الركوع (٨٦٢ و ٨٦٣) ١ / ٢٨٠ / وأحمد في المسند ٥ / ٤٢٤ / وابن الجارود في المنتقى (١٠٦) وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ٢٣٥ / وابن خزيمة في الصحيح (٥٨٧ و ٦٥١ و ٦٨٥ و ٧٠٠) وابن حبان في الصحيح (١٨٦٥-١٨٧١ و ١٨٧٦) ٥ / ١٨٠-١٧٨ / والطحاوي في

شرح معاني الآثار ١/ ٢٢٣ / ٢٥٣ و ٢٥٨ / والبغوي في شرح السنة (٥٥٥)
٣/ ١١-١٢ / و (٥٥٦) ٣/ ١٣ / و (٥٥٧) ٣/ ١٤-١٥ / والبيهقي في السنن الكبرى
٢/ ٧٢ و ٨٤ و ٨٥ و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٢ و ١١٢ و ١١٦ و ١١٨ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٢٧
و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٧ / والبخاري في جزء رفع اليدين / ٦٥ /

- وحديث عائشة . رضي الله عنه . قالت: «كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشخص رأسه، ولم يُصوّبه، ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى، وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبه الشيطان، وكان ينهى أن يفتersh الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم».

مسلم في الصلاة (٧٨٣) ١/ ٢٠٨ / وأبو داود في الصلاة (٧٨٣) ١/ ٢٠٨ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب افتتاح القراءة (٨١٢) ١/ ٢٦٧ / مختصراً وباب إتمام الصلاة (١٠٦٢) مطولاً ١/ ٣٣٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ١/ ٤١٠ / وابن حبان في الصحيح (١٧٦٨) ٥/ ٦٤-٦٥ / وقولها «كان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه» عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٩ و ٢٥٢ و ٢٨٤ و ٢٨٥ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب الركوع في الصلاة (٨٦٩) ١/ ٢٨٢ / وأحمد في المسند ٦/ ٣١ و ١٧١ و ١٩٤ و ٢٨١ / (٢٤٠٢٣) و (٢٤٠٢٤) و (٢٥٣٦٩) و (٢٥٦٠٥) و (٢٦٣٩٣) وأبو داود في الصلاة باب من لم ير الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم (٧٨٣) ١/ ٢٠٨ / والطيالسي في المسند (١٥٤٧) / ٢١٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ١٥ و ٨٥ و ١٧٢ /

- وحديث وائل بن حجر الحضرمي . رضي الله عنه . قال:

«قلت: لأ نظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي، فنظرت إليه حين قام، فكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه، ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى، والرسغ والساعد، ثم لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها، ثم ركع، فوضع يديه على ركبتيه، ثم رفع رأسه، فرفع يديه مثلها، ثم سجد، فجعل كفيه بحذاء أذنيه، ثم جلس، فافترش فحذه اليسرى، وجعل يده اليسرى على فخذه، وركبته اليسرى، وجعل مرفقه الأيمن على فخذه الأيمن، وعقد ثنتين من أصابعه، وحلق حلقة ثم رفع أصبعه، قال: ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تتحرك أيديهم تحت الثياب»

مسلم في الصلاة (٤٠١) / ١ / ٣٠١ / وأبو داود في الصلاة باب رفع اليدين في الصلاة (٧٢٣ إلى ٧٢٨) / ١ / ١٩٢-١٩٤ / وباب كيف الجلوس في التشهد (٩٥٧) / ١ / ٢٥١ / والنسائي في الافتتاح باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة (٨٨٨) / ٢ / ١٢٨-١٢٧ / وفي السهو باب صفة عند الجلوس في الركعة التي يقضي فيها الصلاة (١٢٦٢) / ٣ / ٣٦٣-٣٥ / وفي التطبيق باب مكان اليدين من السجود (١١٠١) / ٢ / ٢١٢ / باب موضع اليدين والجلوس من التشهد (١١٥٨) / ٢ / ٢٣٦ / وفي السهو وباب موضع المرفقين (١٢٦٤) / ٣ / ٣٧-٣٦ / وباب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى وعقد الوسطى والإبهام منها (١٢٦٧) / ٣ / ٣٨ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع (٨٦٧) / ١ / ٢٨١ / وباب الإشارة في التشهد (٩١٢) / ١ / ٢٩٥ / وأحمد في المسند (١٨٧٩٢ - ١٨٨٠٣) و(١٨٨٠٥ - ١٨٨١١) / ٤ / ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ / (١٨٨٧٤ و ٨٨١٧ و ١٨٨٢٤ و ١٨٨١٢٦ و ١٨٨٢٨ و ١٨٨٣١) والبخاري في جزء رفع اليدين / ١٠ و ١١ و ١٩ / والحميدي في المسند (٨٨٥) / ٢ / ٣٩٣-٣٩٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٥٢٢) والدارمي في الصلاة باب وضع

اليمنى على الشمال في الصلاة (١٢٤٤) / ١ / ٢٢٧ / وباب الجهر بالتأمين (١٢٥٠)
 / ١ / ٢٢٨ / وباب في رفع اليدين في الركوع والسجود (١٢٥٥) / ١ / ٢٢٩ / وباب أول
 ما يقع من الإنسان على الأرض إذا أراد أن يسجد (١٣٢٦) / ١ / ٢٤٥ / وباب صفة
 صلاة رسول الله ﷺ (١٣٦٤) مطولاً / ١ / ٢٥٥ / وابن الجارود في المنتقى (٢٠٢
 و٢٠٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٢٢٣ / والبغوي في شرح السنة (٥٦٣
 و٥٦٤ و٥٦٥) والطبراني في المعجم الكبير (٦١ و٧٨ و٩٣ و٩٦) / ٢٢ / والبيهقي في
 السنن الكبرى / ٢ / ٧٢ و١١١ و١١٢ / والدراقطني في السنن باب ذكر التكبير ورفع
 اليدين والافتتاح والركوع والرفع منه.. (١٢ و١٣ و١٤ و٢٦ و٢٧) / ١ / ٢٩٠ و٢٩١
 / ٢٩٢ و٢٩٥

١٤٦ . حديث ابن عباس في السجود على سبعة أعضاء:

البخاري في صفة الصلاة باب السجود على سبعة أعظم (٨٠٩ و٨١٠)
 / ٢ / ٣٤٥-٣٤٤ / وباب السجود على الأنف (٨١٢) / ٢ / ٣٤٧ / وباب لا يكف شعراً
 (٨١٥) / ٢ / ٣٤٨ / وباب لا يكف ثوبه في الصلاة (٨١٦) / ٢ / ٣٤٩ / ومسلم في
 الصلاة (٤٩٠) / ١ / ٣٥٤ / وأبو داود في الصلاة باب أعضاء السجود (٨٨٩ و٨٩٠)
 / ١ / ٢٣٥ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء (٢٧٢)
 وقال: حسن / ١ / ١٧٠ / والنسائي في التطبيق باب على كم السجود (١٠٩٢)
 / ٢ / ٢٠٨ / وباب النهي عن كف الشعر في السجود (١١١٢) / ٢ / ٢١٦ / وباب النهي
 عن كف الثياب في السجود (١١١٤) / ٢ / ٢١٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب
 السجود (٨٨٣) و(٨٨٤) / ١ / ٢٨٦ / وباب كف الشعر والثوب في الصلاة (١٠٤٠)
 / ١ / ٣٣١ / وأحمد في المسند (١٩٢٧) / ١ / ٢٢١ / و(١٩٤٠) / ٢ / ٢٢٣ / و(٢٣٠٠)
 / ١ / ٢٥٥ / و(٢٤٣٦) / ١ / ٢٧١ / و(٢٥٢٧) / ١ / ٢٨١-٢٧٩ / و(٢٥٨٤) / ١ / ٢٨٥ /
 و(٢٥٨٨ و٢٥٩٠) / ١ / ٢٨٦ / و(٢٥٩٦) / ١ / ٢٨٦ / و(٢٦٥٨) / ١ / ٢٩٢ / و(٢٧٧٧)

٣٠٥/١ / و(٢٩٨٣) / ٣٢٤/١ / والشافعي في الأم ١/١١٣ / وفي المسند ١/٨٤-٨٥
 و٩١ / وابن خزيمة في الصحيح (٣٦٢ إلى ٦٣٦) وابن حبان في الصحيح
 ٥/٢٥٢-٢٥٠ / و(١٩٢٣-١٩٢٤) / وأبو يعلى في المسند (٢٤٦٤) / ٢٣٨٩ و٢٤٣١
 والطيالسي في المسند (٢٦٠٣) / ٣٤٠ / والحميدي في المسند (٤٩٣) / ٤٩٤
 ١/٢٣١-٢٣٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٥٦ / والطبري في تهذيب
 الآثار ١/١٩٩ إلى ٢٠٣ / وأبو عوانة في المسند ١/١٨٢ - / ١٨٣ / و٧٣/٢ / وابن
 الجارود في المنتقى (١٩٩) / وابن أبي شيبه في المصنف ١/٢٦١ / من طرق ثلاث
 و٢/٤٣٥ / والبغوي في شرح السنة (٦٤٤ و ٦٤٥) / ١٣٦/٣ و١٣٧ / والدارمي في
 الصلاة باب السجود على سبعة أعظم (١٣٢٤٠ و ١٣٢٥٠) / ٢٤٤٤-٢٤٥٠ / والطبراني
 في المعجم الكبير (١٠٨٦٢ و ١٠٨٥٥ إلى ١٠٨٦٨ و ١٠٩٦٠) و(١١٠٠٦ و ١١٠٠٧)
 و(١١٠١١ و ١١٠١٤) / وفي المعجم الصغير (٩١) / والبيهقي في معرفة السنن والآثار
 (٣٠٥٠٥) / ٣/١٩-٢٠ / وفي السنن ١٠٣١٢ و ١٠٨ / وعبد الرزاق في المصنف
 ٢٩٧١٠ و ٢٩٧٢ و ٢٩٧٣ و ٢٩٧٤) / ٢/١٨٠ / وعبد بن حميد في المسند (٦١٧)
 وأبو القاسم البغوي في الجعديات (١٦٨٨)

١٤٧ . حديث العباس بن عبد المطلب في أعضاء السجود:

الآراب: الأعضاء، واحدها إِرْبُ. والحديث رواه مسلم في الصلاة (٤٩١)
 ١/٣٥٥ / وأبو داود في الصلاة باب أعضاء السجود (٨٩١) / ١/٢٣٥ / والترمذي في
 الصلاة باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء (٢٧١) وقال: حسن صحيح
 ١/١٧٠ / والنسائي في التطبيق باب تفسير ذلك (أي على كم السجود) و(١٠٩٣)
 ٢/٢٠٩ / وباب السجود على القدمين (١٠٩٨) / ٢/٢١١ / وابن ماجه في الصلاة
 باب السجود (٨٨٥) / ١/٢٨٦ / وأحمد في المسند (١٧٦٤) / ١/٢٠٦ / و(١٧٦٥)
 و(١٧٦٩) / ١/٢٠٦ / و(١٧٨٠) / ١/٢٠٨ / والشافعي في الأم ١/١١٣-١١٤ / وفي

المسند ١/ ٨٥ و ٩٢ / وابن خزيمة في الصحيح (٦٣١) وابن حبان في الصحيح (١٩٢١ و ١٩٢٢) ٥/ ٢٥٠-٢٤٨ / والطبري في تهذيب الآثار ١/ ٢٠٥ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٥٦-٢٥٥ / والبيهقي في معرفة السنن والآثار ٣/ ٢٠-١٢ / وفي السنن ٢/ ١٠١ / وأبو يعلى في المسند (٦٦٩٣) ١٢ والبزار: البحر الزخار (١٣١٩) ٤/ ١٤٦ /

١٤٨. حديث وائل بن حجر في وضع الركبتين أولاً في السجود:

وأبو داود في الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه (٨٣٨ و ٨٣٩) ١/ ٢٢٢ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود (٢٦٨) والنسائي في الافتتاح باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٢/ ٢٠٦-٢٠٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب السجود (٨٨٢) ١/ ٢٨٦ / والدارمي في الصلاة باب أول ما يقع من الإنسان على الأرض إذا أراد أن يسجد (١٣٢٦) ١/ ٢٤٥ / وابن خزيمة في صحيحه (٦٢٦ و ٦٢٩) ١/ ٣١٩ / وابن حبان (١٩١٢) ٥/ ٢٣٧ / والطحاوي ١/ ١٥٠ / والدارقطني ١/ ٣٤٥ / والحاكم ١/ ٢٢٦ / والبيهقي ٢/ ٩٨ و ٩٩ / والطبراني ٢٢/ ٢٥٥ (٩٧) والحاكم في الاعتبار ١/ ١٦١ / والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ١/ ٢٢٦ / وفي سننه شريك بن عبدالله النخعي القاضي وهو صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء وأبو يعلى (٦٥٤٠) ١١/ - وله شاهد عن عاصم الأحوال عن أنس - رضي الله عنه - قال:

«رأيت رسول الله ﷺ انحط بالتكبير حتى سبقت ركبتاه يديه»

أخرجه الدارقطني (٧) ١/ ٣٤٥ / والحاكم في المستدرک وقال: هو على شرطهما. والبيهقي وقال: تفرد به العلاء بن العطار، والعلاء مجهول. وفي السنن الكبرى ٢/ ٩٩ / وقال عقبه: قال عفان: وهذا الحديث غريب، ورواه يزيد بن هارون عن شريك، وتابعه همام من هذا الوجه مرسلًا قال البيهقي هكذا ذكره البخاري وغيره من الحفاظ المتقدمين رحمهم الله. - وذكر ذلك في المعرفة (٣٤٩٢) ٣/ ١٧ /

١٤٩. حديث أبي هريرة . في وضع اليدين قبل الركبتين:

أقول جاء نص هذا الحديث في جامع الأصول لابن الأثير بلفظ، «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير يضع يديه قبل ركبتيه» وفي روايه «يعمد أحدكم فيبرك في صلاته كما يبرك الجمل» . . وقال في الجامع أخرجه أبو داود والنسائي، وأخرج الترمذي الراوية الثانية: . فلاحظ أن في رواية ابن الأثير عبارة «يضع يديه قبل ركبتيه» هو وصف لبروك البعير، ونحن مأمورون بأن لا نتشبه بفعل الحيوانات. والظاهر أن هذه العبارة هي الصحيحة، وزيادة لام الأمر في المطبوع من نسخ أبو داود غير صحيحة - والله أعلم. والذي يشهد لذلك أن أبا داود ذكر الحديث في باب «كيف يضع ركبتيه قبل يديه، ولو كان عنده بلفظ الأمر لعقد له باباً خاصاً قال فيه باب كيف يضع يديه قبل ركبتيه أو ما أشبه ذلك. والله أعلم.

والحديث رواه أبو داود في الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه (٨٤٠ و٨٤١) ١/٢٢٢ / باللفظين والترمذي في الصلاة باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود (٢٦٧) باللفظ الثاني، ١/١٦٧ / والنسائي في الافتتاح باب ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٢/٢٠٧ / وأحمد ٢/٣٨١ / والدارقطني في الصلاة باب ذكر الركوع والسجود ١/٣٤٤-٣٤٥ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٥٥ / والدارمي في الصلاة باب أول ما يقع من الإنسان على الأرض (١٣٢٧) ١/٢٤٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٩٩ / وفي المعرفة (٣٤٩٤) (٣٤٩٥) ٣/١٨١٧ /

قلت: ومما يرجح حديث وائل بن حجر:

- أن عمر بن الخطاب كان ينزل على ركبتيه قبل يديه (ذكره ابن أبي شيبة

١/٢٦٣ / وعبد الرزاق في مصنفه ٢/١٧٦ /

- وأن ابن عمر كان يضع ركبتيه إذا سجد قبل يديه ويرفع يديه إذا رفع قبل ركبتيه
(رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١/٢٦٣)

- وأن إبراهيم النخعي (١٩٦هـ) سئل عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه؟ فكره ذلك، وقال: هل يفعله إلا مجنون؟!

- وأن مسلم بن يسار (١٠٨هـ) كان إذا سجد يقع على ركبتيه ثم يديه ثم رأسه.
(رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١/٢٦٣)

- وأن أبا قلابة (١٠٤هـ) إذا سجد بدأ فوضع ركبتيه، وإذا قام اعتمد على يديه.
- وابن سيرين (١١٠هـ) يضع ركبتيه قبل يديه.

- وكان أصحاب عبدالله بن مسعود إذا انحطوا للسجود وقعت ركبتهم قبل أيديهم. (رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١/٢٦٤)

- وقال حكيم بن حزام (٥٤هـ) - رضي الله عنه -: «بايعت النبي ﷺ أن لا أقرأ إلا قائماً»

(النسائي في الافتتاح باب كيف يختر للسجود ٢/٢٠٥ / والخرور إلى السجود من القيام لا يتأني إلا إذا وضع ركبتيه قبل يديه)

- قول الإمام الشافعي (٢٠٥) هو أحب أن يبتدئ التكبير قائماً، وينحط مكانه ساجداً ثم يكون أول ما يضع الأرض منه: ركبتيه ثم يديه، ثم وجهه، وإن وضع وجهه قبل يديه أو يديه قبل ركبتيه كرهت ذلك له، ولا إعادة عليه ولا سهو (الأم باب كيف السجود ١/١١٣)

- قول الترمذي عن حديث وائل بن حجر: حديث حسن غريب، والعمل عليه وأكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه «
فالظاهر أن أكثر أهل العلم على القول بهذا خلال القرون الأولى والله أعلم

وممن ناقش هذا الفعل الإمام ابن قيم الجوزية في كتاب « زاد لمعاد في هدي خير العباد » حيث قال: وأما حديث أبي هريرة يرفعه « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه »

فالحديث - والله أعلم - قد وقع فيه وهم من بعض الرواة، فإن أوله يخالف آخره، فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير، فإن البعير إنما يضع يديه أولاً ولما علم أصحاب هذا القول ذلك، قالوا: ركبتا البعير في يديه لا في رجليه، فهو إذا برك وضع ركبتيه أولاً فهذا هو المنهي عنه، وهو فاسد لوجوه:

أحدهما: أن البعير إذا برك فإنه يضع يديه أولاً وتبقى رجلاه قائمتين، فإذا نهض فإنه ينهض برجليه أولاً وتبقى يده على الأرض، وهذا هو الذي نهى عنه ﷺ وفعل خلافه، وكان أول ما يقع منه على الأرض الأقرب منها فالأقرب، وأول ما يرتفع عن الأرض منها الأعلى فالأعلى، وكان يضع ركبتيه أولاً، ثم يديه ثم جبهته، وإذا ارفع رفع رأسه أولاً ثم يديه، ثم ركبتيه، وهذا عكس فعل البعير، وهو ﷺ نهى في الصلوة عن التشبه بالحيوانات فنهى عن بروك كبروك البعير، والتفات كالتفات الثعلب، وافتراش كافتراش السبع وإقعاء كإقعاء الكلب، ونقر كنقر الغراب، ورفع الأيدي وقت السلام كأذنان الخيل الشمس، فهدي المصلي مخالف لهدي الحيوانات.

الثاني: أن قولهم ركبتا البعير في يديه كلام لا يعقل، ولا يعرفه أهل اللغة، وإنما الركبة في الرجلين، وإن أطلق على اللتين في يديه اسم الركبة فعلى سبيل التغليب.

الثالث: أنه لو كان كما قالوه لقال: فليبرك كما يبرك البعير، وإن أول ما يمس الأرض من البعير يده، وسر المسألة أن من تأمل بروك البعير، وعلم أنه نهى النبي ﷺ عن بروك كبروك البعير علم أن حديث وائل بن حجر هو الصواب والله أعلم.

(زاد المعاد ١ / ٥٦-٥٧ /)

أقول: وهو كلام في غاية التحقيق، ولا يرد عليه كلام الشيخ أحمد شاكر - رحمه

الله - حيث قال : والظاهر من أقوال العلماء في تعليل الحديثين أن حديث أبي هريرة هذا حديث صحيح، وهو أصح من حديث وائل، وهو حديث قولي يرجح على الحديث الفعلي، وفي بعض ألفاظه «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه» وهو نص صريح، ومع هذا فإن بعض العلماء ومنهم ابن القيم حاول أن يعلله بعلّة غريبة، فزعم أن متنه انقلب على رآويه، وأن صححة لفظة لعلها «وليضع ركبتيه قبل يديه» ثم ذهب ينصر قوله ببعض الروايات الضعيفة، وبأن البعير إذا برك وضع يديه قبل ركبتيه، فمقتضى النهي عن التشبه به أن يضع الساجد ركبتيه قبل يديه، وهذا رأي غير سائغ لأن النهي إنما هو عن أن يبرك فينحط على الأرض بقوة، وهذا إنما يكون إذا نزل بركبتيه أولاً، والبعير يفعل هذا أيضاً، ولكن ركبته في يديه لا في رجليه، وهو منصوص عليه في لسان العرب (٤١٧/١) لا كما زعم ابن القيم أن أهل اللغة لم ينصوا عليه. أهـ.

أقول : هذا الكلام لا يردُّ، ولا يُردُّ به على ابن قيم الجوزية لمن تأمله، وذلك :

١ - أن للحديث روايتين الأولى : يعمد أحدكم فيبرك في صلاته كما يبرك الجممل» وقد رواها كما ذكرت سابقاً أبو داود والنسائي والترمذي، ولم يذكر الترمذي غيرها، وليس فيها ذكر للركب ولا لليدين .

الثانية : هي «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه» .

- وقد ذكرت سابقاً أن رواية ابن الأثير في جامع الأصول « يضع يديه قبل ركبتيه » فتكون هذه الرواية تحمل الإشكال أصلاً .

ولعل الرواية الثانية رويت بالمعنى، وأراد أحد الرواة أن يفسر الحديث فذكر ذلك حسب فهمه، ومما يدل على ذلك الرواية الأولى التي ليس فيها ذلك .

٢- ما ذكره ابن القيم - رحمه الله - من صفة جلوس البعير حقيقة لا مراء فيها مطلقاً، وأما قضية ذكر الركب وأنها في الرجلين لا في اليدين، فهذا مشوش جداً، وذلك أن المصلي إذا نزل بيديه قبل ركبتيه، فقد فعل كما يفعل البعير لأنه ينزل بيديه قبل ركبتيه، وإذا نزل بركبتيه قبل يديه، فقد فعل كما يفعل البعير أيضاً على زعمكم أن الركبتين في اليدين . فعلى كلا الحالتين هو موافق للبعير، فتبقى الصورة العامة وهي النزول بمقدمة جسمه إلى الأرض إذا فعلها كان موافقاً لفعل البعير، وإذا نزل برجليه أولاً كان مخالفاً لفعل البعير.

٣- وأما قول الشيخ شاکر - رحمه الله - لأن النهي إنما هو عن أن يبرك فينحط على الأرض بقوة» فهذا التوجيه للنهي من الشيخ أحمد - رحمه الله - يناقش فيه، وذلك أن الله تعالى استعمل للسقوط السريع فعلاً خاصاً وهو «خَرَّ»، واستعمل هذا الفعل للسجود فدل ذلك على أن السجود المطلوب فيه النزول بسرعة لا ما وجه إليه النهي - يرحمه الله - فنرى أن الله تعالى قال في كتابه العزيز: ﴿لما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً...﴾ [آية (١٤٣) سورة الأعراف] فنزول موسى - عليه السلام إلى الأرض كان سريعاً.

وقال سبحانه ﴿فأتى الله بنيانهم من القواعد فخر عليهم السقف من فوقهم﴾ [آية (٢٦) من النحل] فإذا ذهبت قواعد البنيان لم يكن للسقف إلا أن ينزل بسرعة وقوة عليهم .

وقال جل وعلا ﴿ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير...﴾ [آية (٣١) من الحج] والذي ينزل من السماء لأبد أن يكون سريعاً بل سيزداد سرعة كلما قطع مسافة ما .

وقال عز وجل ﴿فلما خر تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين﴾ [آية (١٤) سورة سبأ] . وسقوط سليمان لأبد أن يكون سريعاً.

وأما في السجود، فقال تعالى ﴿ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً﴾ [آيه (١٠٠) سورة يوسف].

وقال سبحانه ﴿وإذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً﴾ [(٥٨) سورة مريم]

وقال عزوجل ﴿إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكروا بها خروا سجداً﴾ [آيه (١٥) سورة السجدة] إلى آيات عدة ذكر فيها النزول إلى السجود بفعل (خَرَّ)، وقال في مفردات غريب القرآن: فمعنى خَرَّ سقط سقوطاً يسمع منه خرير، والخرير: يقال: لصوت الماء والريح وغير ذلك مما يسقط من علو / ١٤٤ / [وانظر معجم مقاييس اللغة ١٤٩ / ٢ / فما قاله الشيخ أحمد شاکر غير صحيح. والله أعلم.

١٥٠. حديث ابن بھينة في صفة السجود:

البخاري في الصلاة باب يبدي ضبعيه يجاني في السجود (٣٩٠) / ١ / ٥٩١ / وفي الأذان باب ضبعيه ويجاني في السجود (٨٠٧) / ٢ / ٣٤٣ / وفي الأنبياء باب صفة النبي ﷺ (٣٥٦٤) / ٦ / ٦٥٥ / ومسلم في الصلاة (٤٩٥) / ١ / ٣٥٦ / وأبو عوانه في المسند ١٨٥ / ٢ / والنسائي في الافتتاح باب صفة السجود (١١٠٥) / ٢ / ٢١٢ / وابن خزيمة في صحيحه (٦٤٨) / وابن حبان (١٩١٩) / ٥ / ٢٤٧ / وأحمد في المسند ٣٤٥ / ٥ / وأبو عوانه في المسند ١١٤ / ٢ / والبيهقي في السنن ١١٤ / ٢ /

١٥١. حديث أحمد بن حزم في صفة السجود:

أبو داود في الصلاة باب صفة السجود (٩٠٠) / ١ / ٢٣٧ / ذكره ابن أبي شيبة في مصنفه عن أحمد - صاحب رسول الله ﷺ / ١ / ٢٥٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب السجود (٨٨٦) / ١ / ٢٨٧ /

١٥٢. حديث ميمونه في كيفية السجود:

مسلم في الصلاة (٤٩٦) ١/٣٥٧ / وأبو داود في الصلاة باب صفة السجود (٨٩٨) ١/٢٣٦ / والنسائي في الافتتاح باب التجافي في السجود. ٢/٢١٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب السجود (٨٨٠) ١/٢٨٥ / وأحمد في المسند وأبو عوانة في المسند ٢/١٨٤-١٨٥ و ٢٢٢ / والدارمي في الصلاة باب التجافي في السجود (١٣٣٦-١٣٣٨) ١/٢٤٩-٢٤٨ / والحاكم وسكت عنه هو والذهبي ١/٢٢٨ / والطبراني والبيهقي وعبد الرزاق في المصنف (٢٩٢٥) ٢/١٧٠ /

قال ابن حجر: -وروي الطبراني وغيره من حديث ابن عمر بإسناد صحيح أنه قال:

«لا تفترش افتراش السبع، وادعم على راحتيك، وأبد ضبعيك، فإذا

فعلت سجد كل عضو منك»

[قلت: رواه الحاكم في المستدرک وقال: صحيح، وأقره الذهبي ١/٢٢٧ - ولمسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «نهى النبي ﷺ أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع» [مسلم في الصلاة (٤٩٨) ضمن حديث ١/٣٥٨-٣٥٧] / وعبد الرزاق (٢٩٣٨) ٢/١٧٣ /

- وأخرج الترمذي وحسنه من حديث عبد الله بن أقرم. رضي الله عنه.

قال: «صليت مع النبي ﷺ فكانت أنظر إلى عفرتي إبطينه إذا سجد»

[في الصلاة باب ما جاء في التجافي في السجود (٢٧٣) ١/١٧١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح. وأقره الذهبي ١/٢٢٧ / وابن ماجه في الصلاة (٨٨١) ١/٢٨٥ / وعبد الرزاق (٢٩٢٣) ٢/١٦٩ /

- ولابن خزيمة عن أبي هريرة. رضي الله عنه. رفعه:

«إذا سجد أحدكم فلا يفترش ذراعية افتراش الكلب، وليضم فخديه»

أبو يعلى (٢٠٠٨ و ٢٢٨٥) / ٤

- وللحاكم من حديث ابن عباس نحو حديث عبدالله بن أرقه [هكذا في المطبوع، وصحتها ابن أقرم]

[قلت: ورواه الحاكم في المستدرک ١/ ٢٢٨] وعبدالرزاق في المصنف (٢٩٢٤)
« يرى بياض إبطيه إذا سجد » ١٦٩/ ٢ /

- وعنه عند الحاكم « كان النبي ﷺ إذا سجد يرى وضع إبطيه »

- وله من حديثه، ولمسلم من حديث البراء رضي الله عنه رفعه « إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك » ٣٤٣/ ٢ /

قلت: وحديث البراء سيأتي (١٥٣)

قلت: ولأبي هريرة عند الحاكم قال: « كان رسول الله ﷺ إذا سجد رأيي وضع إبطيه » قال الحاكم: صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي ١/ ٢٢٨ /

قلت: ولأنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« اعتدلوا في السجود ولا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب »

البخاري في الأذان باب لا يفترش ذراعيه في السجود (٨٢٢) فتح الباري ٢/ ٣٥١ / ومسلم في الصلاة (٤٩٣) ١/ ٣٥٥ / وأبو داود في الصلاة باب صفة السجود (٨٩٧) ١/ ٢٣٦ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الاعتدال في السجود (٢٧٥) وقال: حسن صحيح ١/ ١٧٢ / والنسائي في التطبيق باب الاعتدال في الركوع (١٠٢٧) ٢/ ١٨٣ / وفي الافتتاح باب الاعتدال في السجود (١١٠٩) ٢/ ٢١٣-٢١٤ / ١/ ٣٠٣ / وباب الأمر بتمام السجود (١١١٦) ٢/ ٢١٦ / وأحمد في المسند ٣/ ١٠٩ و ١١٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٩١ و ٢٠٢ و ٢١٤ و ٢٣١ و ٢٧٤ و ٢٩١ / ومن زوائد ابنه ٣/ ٢٧٩ / والطيالسي في مسنده (١٩٧٧) / ٢٦٦ / وأبو عوانة في

مسنده ٢٥/١٨٣-١٨٤ / وابن أبي شيبة ١/٢٥٩ / والبيهقي في السنن ٢/١١٣ /
وأبو يعلى (٢٩٨٦ و ٢٨٥٣) ٥ و (٣٢١٦) ٦ / وابن ماجه في الإقامة باب الاعتدال
في السجود (٨٩٢) ١/٢٨٨ / وابن حبان في صحيحه (١٩٢٦ و ١٩٢٧) ٥/٢٥٣-٢٥٤ /
والدارمي في الصلاة باب النهي عن الافتراش ونقرة الغراب (١٣٢٨) ١/٢٤٦

قلت : والترمذي عن جابر - رضي الله عنه - «إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا

يفترش ذراعيه افتراش الكلب»

[الترمذي في الصلاة باب ما جاء في الاعتدال في السجود (٢٧٤) ١/١٧١ /
وقال : حسن صحيح وابن ماجه في إقامة الصلاة باب الاعتدال في السجود (٨٩١)
١/٢٨٨ / وعبد الرزاق (٢٩٢٩ و ٢٩٣٠) ٢/١٧١ / وجاء بلفظ « كان رسول الله
ﷺ إذا سجد جافى حتى يري بياض إبطيه » [أحمد في المسند ٣/٢٩٥ / وأبو يعلى
في المسند (٢٠١٠) ٤/١١ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٩٢٢) ٢/١٦٨ /

قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح .

مجمع ٢/١٢٥ /]

١٥٣. حديث البراء في السجود:

مسلم في الصلاة (٤٩٤) ١/٣٥٦ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء أين يضع
الرجل وجهه إذا سجد (٢٧١) وقال : حسن غريب وهو بلفظ آخر ١/١٦٩-١٧٠ /
والنسائي بلفظ آخر في الافتتاح باب صفة السجود ٢/٢١٢ / وبروايات وأبو يعلى
٣/٢٥٨ / وأبو داود في الصلاة باب صفة السجود (٨٩٦) ١/٢٣٦ / وأحمد في
المسند ٤/٢٨٣ / و٢٩٤ والطيالسي في المسند (٧٤٨) / ١٠١/٢ / وأبو عوانه في
المسند ٢/١٨٣ / وابن حبان (١٩٦٦) ٥/٢٤٤ / وزاد « وانتصب » . والبيهقي في
السنن ٢/١١٣ / وابن خزيمة (٦٥٦)

١٥٤. حديث ابن عمر في السنة في القعود:

البخاري في صفة الصلاة باب سنة الجلوس في التشهد (٨٢٧) ١/٣٥٥ / وأبو داود في الصلاة باب كيف الجلوس في التشهد (٩٥٨ - ٩٦٢) ومالك في الموطأ في الصلاة باب العمل في الجلوس في الصلاة (٥١) ١/٧٨ / والنسائي في الافتتاح باب كيفية الجلوس للتشهد الأول (١١٥٦) ٢/٢٣٦ / وباب الاستقبال بأطراف أصابع القدم والقعود للتشهد (١١٥٧) ٢/٢٣٧ /

١٥٥. حديث وائل بن حجر في وضعية التشهد:

الترمذي في الصلاة ما جاء كيف الجلوس في التشهد (٢٩١) وقال: حسن صحيح ١/١٧٩ / والنسائي في الافتتاح باب موضع اليدين والجلوس للتشهد الأول ٢/٢٣٦ / وسبق ذكره مطولا وتخريجه (١٤٥)

١٥٦. حديث علي بن أبي طالب في مفتاح الصلاة الطهور:

أبو داود في الطهارة باب فرض الوضوء (٦١) ١/١٦ / وفي الصلاة باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه في آخر ركعة (٦١٨) ١/١٦٧-١٦٨ / وقال: أصح شيء في هذا الباب وأحسن ١/٥ / وابن ماجه في الطهارة باب مفتاح الصلاة الطهور (٢٧٥) ١/١٠١ / وأحمد في المسند ١/١٢٣ و١٢٩ / والدارمي في الوضوء باب مفتاح الصلاة الطهور (٦٩٣) ١/١٤٠-١٤١ / وأبو يعلى في المسند (٦١٦) ١/٤٥٦ / و(١٠٧٧) و(١١٢٥) ٢/٢٣٦ و٣٦٦ / والشافعي والحاكم وصححه وابن السكن والبزار في البحر الزخار (٦٣٣) ٢/٢٣٦ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/٢٢٩ / وابن عدي في الكامل ٤/١٤٤٨ /

- وعن جابر. رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

«مفتاح الصلاة الوضوء، ومفتاح الجنة الصلاة»

الترمذي في الطهارة باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور (٤) ٦٥/١

والطيالسي (١٧٩٠) /٢٤٧/

١٥٧. حديث سعد بن أبي وقاص في الإسلام:

مسلم في المساجد (٥٨٢) ٤٠٩/١ / والنسائي في السهو باب السلام (١٣١٥)

و (١٣١٦) ٦١/١ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب التسليم (١٩١٥) ٢٩٦/١

وأحمد في المسند ١٧٢/١ و ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٦ / وابن خزيمة في الصحيح (٧٢٦)

و (٧٢٧) وابن حبان في الصحيح (١٩٩٢) ٣٣٣-٣٣١/٥ / وابن أبي شيبة ٢٩٨/١

وأبو عوانة في المسند ٢/٢٣٨-٢٣٧ / وعبد بن حميد في المنتخب (١٤٤) ١٧٩/١

والشافعي . انظر المسند ١/٩٢ / والدورقي في مسند سعد والدارمي في الصلاة باب

التسليم في الصلاة (١٣٥٢) ١/٢٥٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار

١/٢٦٧-٢٦٦ / والدارقطني في السنن ١/٣٥٦ / والبغوي في شرح السنة (٦٩٨)

٣/٢٠٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/١٧٨-١٧٧ / وأبو يعلى في المسند (٨٠١)

٢/١٢٧ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٢١ / والبزار البحر الزخار (١١٠٠)

٣/٣٠٨-٣٠٧

١٥٨. حديث ابن مسعود في السلام:

مسلم في المساجد (٥٨١) ٤٠٩/١ / وأبو داود في الصلاة باب في السلام

(٩٩٦) ١/٢٦٢-٢٦١ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في التسليم في الصلاة

(٢٩٤) وقال : حسن صحيح ١/١٨١ / وباب كيف السلام على اليمنى والنسائي في

السهو باب كيف السلام على الشمال (١٣٢١-١٣٢٤) ٣/٦٤-٦٣ / وابن ماجه في

إقامة الصلاة باب التسليم (٩١٤) ١/٢٩٦ / وابن أبي شيبة في المصنف

١/٢٩٩-٢٩٨ / وأبو يعلى في المسند (٥١٠٢) ٩/٤٠ / و (٥٠٥١) ٨/٤٦٥-٤٦٤

و (٥٢١٤) ٩/١٣٩ / و (٥٣٣٤) ٩/٢٢٨ / والطيالسي في المسند (٢٧٩ و ٣٠٨)

٣٦ و ٣٩ / وأحمد في المسند ١ / ٣٩٠ و ٤٤٤ / و ٤٠٦ و ٤٠٨ و ٤٠٩ و ٣٨٦ و ٣٩٤ و ٤٣٨ و ٤١٤ / والبغوي في شرح السنة (٦٩٧) ٣ / ٢٠٥ والطحاوي في شرح معاني الآثار (١) ٢٦٧ / ٢٦٨ / و ٢٧١ والبیهقي في السنن الكبرى ٢ / ١٧٦-١٧٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٣١٢٧) ٢ / ٢١٩-٢١٨ / و (٣١٣٠) ٢ / ٢١٩ / و (٣١٣٦) ٢ / ٢٢٠-٢٢١ / والطبراني في المعجم الكبير (٩٩٧٩) ١٠ / ٨٦٨٥ / و (١٠١٨٩) ١٠ / ١٥٦ / و (١٦٤٧) ٥ / ٧٦ / و (١٠١٩١) ١٠ / ١٥٦ / و (١٠١٨٠) و (١٠١٨٢) / و ١٠١٨٣ / ١٠ / ١٥٤ / و (١٠١٧٨) و (١٠١٧٩) ١٠ / ١٥٤-١٥٣ / و ابن خزيمة في صحيحه (٧٢٨) و ابن حبان في صحيحه (١٩٩٠) ٥ / ٣٢٩ / و (١٩٩١) ٥ / ٣٣١ / و (١٩٩٣) ٥ / ٣٣٣ / و (١٩٩٤) ٥ / ٣٣٣-٣٣٤ / والدارقطني في العلل (٧٤٦) ٥ / ١٠٠ / و (٨٦٨) ٥ / ٢٦٦-٢٦٣ / والنسائي في التطبيق باب التكبير والرفع من السجود (١١٤١) ٢ / ٢٣٠ / وأبو عوانه في المسند ٢ / ٢٣٨ / والبزار في المسند البحر الزخار فيه عن علي وابن مسعود (٥٩٩) ٢ / ٢١٢ /

وعن ابن مسعود (١٥٧٤) ٥ / ١٩ / و (١٦٣٤) ٥ / ٦٦ / و (١٧٣١) ٥ / ١٤١ / و (١٨٤٤) ٥ / ٢٣٢ / و (١٩٦١ و ١٩٦٢) ٥ / ٣٣٥-٣٣٦ / و (١٩٧٢) ٥ / ٣٤٥ / و (٢٠٦٧) ٥ / ٤٣١ / و (١٥٣٦ و ١٥٣٧) ٤ / ٣٤٢ /

وعن عمار بن ياسر. رضي الله عنهما. قال: « كان رسول الله ﷺ

يسلم عن يمينه، وعن يساره حتى يرى بياض خده: السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله».

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب التسليم (٩١٦) قال في الزوائد: إسناده حسن ١ / ٢٩٦ / وعبد الرزاق في المصنف ٢ / ٢١٨-٢٢٠ والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٢٦٨ و ٢٧١ / وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ٢٩٨-٢٩٩ / والدارقطني في سننه ١ / ٣٥٦-٣٥٧ / والبزار: البحر الزخار (١٣٩٥) ٤ / ٢٣٢ /

. وعن جابر بن سمرة . رضي الله عنه . قال : « كنا مع رسول الله ﷺ فإذا سلم قال أحدنا بيده عن يمينه وعن شماله : السلام عليكم السلام عليكم ، فأشار بيده عن يمينه وعن شماله ، فقال النبي ﷺ : « ما بالكم ترمون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمسُ أولاً يكفي أحدكم . أو إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ، ثم يسلم عن يمينه وعن شماله : السلام عليكم ورحمة الله »

الشافعي في المسند ١/ ٩٢ / ومسلم في الصلاة (٤٣١) ١/ ٣٢٢-٣٢٣ / وأبو داود في الصلاة باب في السلام (٨٩٨-١٠٠٠) ١/ ٢٦٢ / والنسائي في السهو باب موضع اليدين والسلام (١٣١٧) ٣/ ٦٢-٦٣ / وباب السلام بالأيدي في الصلاة (١١٨٤) ٣/ ٢ / وباب السلام بالدين (١٣٢٥) ٣/ ٦٤ / وعبد الرزاق في المصنف ١/ ٢٩٩-٢٩٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٢٦٨-٢٦٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ١٧٢-١٧٣ /

. وعن أبي موسى الأشعري . رضي الله عنه . قال : « صلى بنا علي . رضي الله عنه . يوم الجمل صلاة ذكرنا صلاة رسول الله ﷺ إما أن يكون نسيناها ، أو تركناها على عمد ، فكان يكبر في كل خفض ورفع ويسلم عن يمينه وعن شماله » .

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب التسليم (٩١٧) ١/ ٢٩٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١/ ٢٦٧-٢٦٩ - /

وعن علي - رضي الله عنه - أنه صلى فسلم عن يمينه وعن يساره « عبد الرزاق في المصنف ٢/ ٢١٨-٢٢٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٧٠ / و ٢٧١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ١٧٦-١٧٨ /

- وعن البراء بن عازب . رضي الله عنهما .

«أن الرسول ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمين».

عبدالرزاق في المصنف ٢/ ٢١٨-٢٢٠ والطحاوي في شرح معاني الآثار

/٢٦٩-٢٦٩/١

- وعن وائل بن حجر رضي الله عنه :- وبن أبي شيبه في المصنف ١/ ٢٩٨-٢٩٩ /

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٦٩-٢٦٩ / والبيهقي في السنن الكبرى

/١٧٨-١٧٦/٢

- وعن ابن عمر . رضي الله عنهما : «أن رسول الله ﷺ كان يسلم في

الصلاة تسليمتين عن يمينه وعن شماله»

النسائي في ٣/ ٦٣-٦٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٦٨-٢٦٩ /

- وعن عدي بن عميرة الحضرمي - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ إذا

سلم في الصلاة أقبل بوجهه عن يمينه حتى يرى بياض خده، ثم يسلم عن يساره
ويقبل بوجهه حتى يرى بياض خده الأيسر . الطحاوي في شرح معاني الآثار

/٢٦٩-٢٦٩/١

- وعن أبي مالك الأشعري . رضي الله عنه . قال لقومه : ألا أصلي

بكم صلاة رسول الله ﷺ فذكر الصلاة وسلم عن يمينه وعن شماله، ثم

قال : هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ :

الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٦٩-٢٦٩ /

- وعن طلق بن علي . رضي الله عنه . قال : كنا إذا صلينا مع رسول

الله ﷺ فسلم رأينا بياض خده الأيمن وبياض خده الأيسر»

الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٩/٢٦٩ /

وعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: أقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف شهر،

فرايته يصلي ويسلم عن يمينه وعن شماله»

الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٩/٢٦٩ -

- وعن أبي رمثة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في الصلاة عن يمينه وعن يساره

الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٩

١٥٩. حديث أبي هريرة في ورود المصح على الممرض:

البخاري في الطب باب لاهامة (٥٧٧١) ١٠/٢٥١ / وباب لاعدوى (٥٧٧٣)

١٠/٢٥٤ / ومسلم في السلام (٢٢٢١) ٤/١٧٤٣-١٧٤٤ / وأبو داود في

الطب باب في الطيرة - ضمن حديث (٣٩١١) ٤/١٧ / وابن ماجه في الطب باب من

كان يعجبه الفأل الحسن (٣٥٤١) ٢/١١٧١ / وأحمد في المسند (٩٢٣٦)

٢/٤٠٦ / و(٩٥٩٢) ٢/٤٣٤ / وفيه زيادة «لاعدوى» وعبد الرزاق في المصنف

(١٩٥٠٧) وابن حبان في الصحيح (٥٨٢٩) و٦١١٤ و٦١١٥ و٦١١٨ و٦١٢٤

و٦١٢٥ و٦١٣٣) والطبري في تهذيب الآثار (٤ و٦) مسند علي، والبغوي في شرح

السنة (٣٢٤٨) والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢١٦ و٢١٧ /

وعن ابن عباس رواه ابن حبان (٦١١٧) (١٣)

١٦٠. حديث أبي هريرة في الفرار في المجذوم

البخاري في الطب باب في الجذام (٥٧٠٧) ١٠/١٥٨ / وباب لا صفر (٥٧١٧)

١٠/١٨٠-١٨١ / وباب لاهامة (٥٧٥٧) ١٠/٢٢٦ / وباب لاهامة (٥٧٧٠) وزاد

«فقال أعرابي: يارسول الله. فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها

البعير الأجر ب فيجر بها؟! فقال رسول الله ﷺ: «فمن أعدى الأول» ١٠/٢٥١ / وباب
«لاعدوي (٥٧٧٣ و٥٧٧٥) ١٠/٢٥٤ / ومسلم في السلام (٢٢٢٠ و٢٢٢١)
٤/١٧٤٤-١٧٤٢ / وأبو داود في الطب باب في الطيرة (٣٩١٢) دون آخره ٤/١٧ /
وأحمد في المسند ٢/٤٤٣ و٢٦٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢١٦ والطبري في
تهذيب الآثار (٤) أبو يعلى (٦٦٣٢ و٦٥٠٨) ١١/ و(٢٥٨٢ و٢٣٣٣) ٤/
و(١٥٨٠ و١٧٨٩) ٣ / (٧٩٨) ٢ / و(٦١١٢ و٥٦٣١) ١٠ / و(٣٢١٠ و٣٢١١)
(٥٥٧٦) ٩/٥ / و٥١٨٢ و٣٠٢٦ و٣٠٢٧

١٦١. حديث عمرو بن الشريد في عدم مبايعة المجنوم:

مسلم في السلام (٢٢٣١) ٤/١٧٥٣ / والنسائي في البيعة باب بيعة من به عاهة
(٤١٩٣) ٧/١٥٠ / وابن ماجه في الطب باب الجذام (٣٥٤٤) ٢/١١٧٢ / وأحمد
في المسند (١٩٤٢٠) ٤/٣٩٠ / و(١٩٤١٤) ٤/٣٨٩

١٦٢. حديث أبي هريرة «من أعدى الأول»

ونصه «لا عدوى ولا صفر ولا هامة، فقال أعرابي: يا رسول الله . فما
بال إبلي تكون في الرمل كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجر ب، فيدخل
بينها فيخرجها؟ فقال: فمن أعدى الأول» البخاري في الطب باب لا صفر
(٥٧١٧) ١٠/١٨٠-١٨١ / وباب لا هامة (٥٧٧٠) ١٠/٢٥١ / وباب لا عدوى
(٥٧٧٥) ١٠/٢٥٤ / ومسلم في السلام (٢٢٢٠) ٤/١٧٤٢-١٧٤٣ / وأبو داود في
الطب باب في الطيرة (٣٩١١) ٤/١٧ / وأحمد في المسند (٧٦٠٤) ٢/٢٦٧ /
و(٨٣١٨) ٢/٣٢٧ / و(٩٣٣٨) ٢/٤١٥-٤١٤ / و(٩٨٥٤) ٢/٤٥٥ / و(١٠٧٩٠)
٢/٥٢٦ / والحميدي في المسند (١١١٧) ٢/٤٧٥ / وعبد الرزاق في المصنف
(١٩٥٠٧) وابن أبي عاصم في السنة (٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤ و٢٨٤ و٢٨٥) والطبري

في تهذيب الآثار (٣) و٧ و٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٠٨ و ٣٠٩
و ٣١٢ / والبيهقي في السنن ٧/ ٢١٦-٢١٧ / والبغوي في شرح السنة (٣٢٤٨
و ٣٢٤٩) وابن حبان في الصحيح (٦١١٦ و ٦١١٧) ١٣ / و ٤٨٤-٤٨٥ / و (٦١١٨)
١٣ / ٤٨٧ / و (٦١١٩) ١٣ / ٤٨٧ /

١٦٣. حديث زيد بن خالد الجهني في «مطرنا بفضل الله».

البخاري في الأذان باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٨٤٦) ٢ / ٣٨٨ / وفي
الاستسقاء باب قول الله تعالى ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾ (١٠٣٨)
٢ / ٦٠٦-٦٠٧ / وفي المغازي باب غزوة الحديبية (٤١٤٧) ٧ / ٥٠٣-٥٠٤ / وفي
التوحيد باب ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ (٧٥٠٣) ١٣ / ٤٧٤ / ومسلم في
الإيمان (٧١) ١ / ٨٤-٨٣ / وأبو داود في الطب باب في النجوم (٣٩٠٦) ٤ / ١٦ /
والنسائي في الاستسقاء باب كراهية الاستمطار بالكوكب (١٥٢٤) ٣ / ١٦٤ / وفي
عمل اليوم الليلة (٩٢٤ و ٩٢٥) / ٥١٦-٥١٧ / ومالك في الموطأ في الصلاة باب
الاستمطار بالنجوم (٣٠٠) ١ / ١٣٢ / والشافعي في السنن ١ / ١٩٨ / والحميدي في
المسند (٨١٣) ٢ / ٣٥٦ / وابن حبان في الصحيح (١٨٨) و (٦١٣٢) ١٣ / ٥٠٣ /
وعبد الرزاق في مصنفه ١١ / ٤٥٩ / وأحمد في المسند (١٧٠٣٢) ٤ / ١١٧ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ١٨٨ / و ٣ / ٣٥٧ /

- وعن أبي سعيد الخدري. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«لو أمسك الله القطر عن الناس سبع سنين، ثم أرسله لأصبحت

طائفة منهم كافرين يقولون مطرنا بنوء المجدح».

الحميدي في المسند (٧٥١) وأحمد في المسند ٣ / ٧ والنسائي في الاستسقاء

باب كراهية الاستمطار بالكوكب () ٣ / ١٦٥ / والدارمي والنسائي في عمل اليوم

والليلة (٩٢٦) / ٥١٨٥١٧ / وابن حبان في الصحيح (٦١٣٠) / ١٣ / ٥٠١٥٠٠ /
وأبو يعلى في المسند (١٣١٢) / ٣ / ١٥٢-١٥٣ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا
إلى ما قال ريكم؟»

قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها
كافرين يقولون: الكواكب وبالكواكب»

مسلم في الإيمان (٧٢) / ١ / ٨٤ / وأحمد في المسند / ٢ / ٣٦٢ و ٣٦٨ و ٤٢١ /
والنسائي / ٣ / ١٦٤ وفي اليوم والليلة (٩٢٣) / ٥١٦ /
- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. قال:

مطر الناس على عهد النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أصبح من الناس شاكر،
ومنهم كافر. قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا، وكذا. قال:
فنزلت هذه الآية: (فلا أقسم بمواقع النجوم) حتى بلغ: «وتجعلون رزقكم
أنكم تكذبون» [آية (٨٢-٧٥) الواقعة]

مسلم في الإيمان (٧٣) / ١ / ٨٤ /

١٦٤. حديث جابر في تخمير الآنية:

البخاري في بدء الخلق باب في صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٠) / ٦ / ٣٨٧ / وباب
خير مال المسلم غنم يتبع بها.. (٣٣٠٤) / ٦ / ٤٠٣ / وباب إذا وقع الذباب (٣٣١٦)
/ ٦ / ٤٠٩ / وفيه «فإن للجن انتشاراً وخطفة» وفي الأشربة باب تغطية الإناء (٥٦٢٣)
و (٥٦٢٤) / ١٠ / ٩١ / وفي الاستعذان باب لا تترك النار في البيت عند النوم (٦٢٩٥)
/ ١١ / ٨٨ / وفيه «فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت» وباب غلق

الأبواب بالليل (٦٢٩٦) ١١/٨٩ / ومسلم في الأشربة (٢٠١٢) ٣/١٥٩٤-١٥٩٥ /
 و(٢٠١٤) / ١٥٩٦ / وفي الأدب باب ما جاء في الديك والبهائم (٥١٠٣ و ٥١٠٤)
 والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في تخمير الآنية.. (١٨٧٢) وقال: حسن صحيح
 ٣/١٧١-١٧٠ / وفي الأدب باب (١٠٦) الحديث (٣٠١٢) وقال: حسن صحيح
 ٤/ ٢٢٠ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب جامع الطعام (٢١)
 ٢/ ٩٢٩-٩٢٨ / وأحمد في المسند (١٤٢٦٦) مطولاً ٣/٣٠٦ / و(١٤٤١٨)
 ٣/ ٣١٩ / و(١٤٨١٣) ٣/٣٥٥ / و(١٤٨٨٣) ٣/٣٦٢ / و(١٤٩٩٧) ٣/٣٧٤ /
 و(١٥١٢٦) ٣/٣٨٨ / و(١٥٢٣٥) ٣/٣٩٥ / وابن ماجه في الأشربة باب تخمير
 الآنية (٣٤١٠) ٢/١١٢٩ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢١ و ١٢٣٠ و ١٢٣٣)
 و(١٢٣٤ و ١٢٣٥) ٣١٥ و ٣١٨ / وأبو يعلى في المسند (١٧٧٢ و ١٧٧١)
 ٣/ ٣٠٧-٣٠٦ / و(٢٢٢١) والحميدي في المسند (١٢٧٣) ٢/٥٣٦-٥٣٥ /
 والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٤٥ و ٧٤٦) ٤/٤٤٦-٤٤٧ / والبغوي في شرح السنة
 و(٣٠٥٧ إلى ٣٠٦١) وابن حبان في الصحيح (١٢٧١٠ إلى ١٢٧٦) ٤/٩٢-٨٦ /
 و(٥٥١٧ و ٥٥١٨) ١٢/٣٢٦-٣٢٧ / وابن خزيمة في الصحيح (١٣١) والحاكم في
 المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤/٢٨٣-٢٨٤ /

١٦٥. حديث جابر في نزول الوباء:

مسلم في الأشربة (٢٠١٤) ٣/١٥٩٦ / وأبو يعلى (٢٢٥٨) ٤/

١٦٦. حديث جابر في تخمير اللبن:

البخاري في الأشربة باب شرب اللبن (٥٦٠٥ و ٥٦٠٦) ١٠/٧٢ / ومسلم في
 الأشربة (٢٠١٠ و ٢٠١١) وفيه «قال أبو حميد: إنما أمرنا بالأسقية أن توكأ ليلاً،
 وبالأبواب أن تغلق ليلاً» ٣/١٥٩٣ / . وأبو داود في الأشربة باب في إيكاء الآنية

(٣٧٣٤) وفيه « كنا مع النبي ﷺ فاستسقى، فقال رجل من القوم: ألا نسقيك نبيداً؟ قال: بلى، فخرج الرجل يشتم، فجاء بقدر من نبيد، فقال النبي ﷺ: ألا خمرته » / ٣ / ٣٤٠ / ومثله رواه أحمد في المسند (٤٣٥١) / ٣ / ٣١٤ / وبذكر اللين (١٤١٢٠) و(١٤٩٥٦) / ٣ / ٢٩٤ و / ٣٧٠ / وفي إحدى رواياته: قال جابر: أخبرني أبو حميد أنه أتى النبي ﷺ - بقدر لبن من النقب، وليس بمخمر، فقال النبي ﷺ: لولا خمرته ولوبعود تعرضه « قال أبو حميد: إنا أمرنا... المسند ٥ / ٤٢٥ / وأبو يعلى في المسند (١٧٧٤) / ٣ / ٣٠٩-٣٠٨ / و(٢٠٠٥) / ٤ / ٩-٨ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥ / ٨٣-٨٤ والدارمي في الأشربة باب في تخمير الآنية (٢١٣١) / ٢ / ١٦٣ / وابن حبان (١٢٧٠) / ٤ / ٨٥ / وابن خزيمة (١٢٩) وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٢٢٩ / والبغوي في شرح السنة (٣٠٦٣) وأبو يعلى ٣ / ٣٠٨ /

١٦٧. حديث أبي هريرة في تخمير الإناء:

وأحمد في المسند ٢ / ٣٦٣ / وابن ماجه في الأشربة باب تخمير الإناء (٣٤١١) / ٢ / ١١٢٩ / والدارمي في الأشربة باب في تخمير الإناء (٢١٣٢) / ٢ / ١٦٣ / أبو يعلى (١٨٣٧) / ٣ /

١٦٨. حديث عبدالله بن سرجس في إطفاء السرج:

أحمد في المسند ٥ / ٨٢ / والحاكم في المستدرک وقال: على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ١ / ١٨٦ /

١٦٩. حديث أسامة بن زيد في الطاعون:

البخاري في أحاديث الأنبياء باب (٥٤٠) الحديث (٣٤٧٣) / ٦ / ٥٩٢ / وفي الطب باب من خرج من أرض لا تلائمة (٥٧٢٨) / ١٠ / ١٨٩ / وفي الحيل باب ما يكره من الاحتيال (٦٩٧٤) / ١١ / ٣٦٠ / ومسلم في السلام (٢٢١٨) / ٤ / ١٧٤٠-١٧٣٧ /

والترمذي في الجنائز باب ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون (١٠٧١) وقال: حسن صحيح ٢/٢٦٤ / والنسائي في الكبرى (٧٥٢٣) وأحمد في المسند [عن سعد وخزيمة وأسامة (١٥٧٧) ١/١٨٢] وعن أسامة (١٥٣٦) ١/١٧٨ وابن خزيمة في الصحيح وابن حبان (٢٩٥٢ و ٢٩٥٤) ٧/٢١٦-٢١٧ و ٢٢٠ / ومالك في الموطأ في كتاب الجامع باب ما جاء في الطاعون (٢٣) ٢/٨٩٦ / والبغوي في شرح السنة (١٤٤٣) ٧/٢١٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٣٧٦ / ٧/٢١٧ / والطبراني في الكبير (٣٨٣) ١/١٦١) و(١٦٦) وعبد بن حميد في مسنده (١٥٥) واللالكائي في أصول الاعتقاد (١١٩٣) والدورقي (٧٨) أبو يعلى (٨٤٨) و(٨٣٧) ٢/ (٦٩٠) ٢/

١٧٠. حديث ابن عباس في مناقشة الصحابة للقدوم على الطاعون:

البخاري في الطب باب ما يذكر في الطاعون (٥٧٢٩ و ٥٧٣٠) ١٠/١٨٩ - ١٩٠ / وفي الحيل باب ما يكره في الاحتياض في الفرار من الطاعون (٦٩٧٣) مختصراً ١٢/٣٦١ / ومسلم في السلام (٢٢١٩) ٤/١٧٤٠-١٧٤٢ / وأبو داود في الجنائز باب الخروج من الطاعون (٣١٠٣) المرفوع فقط ٣/١٨٦-١٨٧ / والنسائي في الكبرى (٧٥٢٢) ومالك في الموطأ في كتاب الجامع باب ما جاء في الطاعون (٢٢) ٢/٨٩٦-٨٩٤ / وأحمد في المسند (١٦٧٨ و ١٦٧٩) ١/١٩٤ / و(١٦٨٢ و ١٦٨٣) ١٦٨٤ (١٦٨٤) ١/١٩٤ / و(١٦٦٦) ١/١٩٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠١٥٩) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٣ و ٢٢٤) وابن حبان في الصحيح (٢٩٥٣) ٧/٢١٩٢١٨ / و(٢٩١٢) ٧/١٧٤-١٧٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٣٧٦ / و(٢١٨-٢١٧) ٧/٢١٨-٢١٧ / وأبو يعلى في المسند (٨٣٧) ٢/١٤٩-١٥٠ / و(٨٤٨) ٢/١٥٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٤-٣٠٣ و ٣٠٤-٣٠٥ / والشاشي (٢٣٥ و ٢٣٧) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٨٤ إلى ٤٨٩) والبزار في المسند البحر الزخار (٩٩٠) ٣/٢٠٤-٢٠٥ / والطبراني في المعجم الكبير من (٢٦٦ إلى ٢٧٢)

١٧١. حديث عائشة في الطاعون:

أحمد في المسند ٦/٦٤ / بلفظ آخر، وكذا / ١٥٤ / ٢٥٢ / وآخره ٦/٨٢ / وابن خزيمة . قاله في فتح الباري ١٠/١٨٨ /

قلت: ولعائشة . رضي الله عنها . بلفظ:

«سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحد يقع في الطاعون، فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد»

البخاري في أحاديث الأنبياء باب (٥٤) (٣٤٧٤) ٦/٥٩٣ / وفي الطب باب أجر الصابر على الطاعون (٥٧٣٤) ١٠/٢٠٢-٢٠٣ / وفي القدر باب ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ (٦٦١٩) ١١/٥٢٢ / وأبو يعلى نحوه وزاد ومن فر منه كان كالفار من الزحف» (٤٦٦٤) ٨/١٢٥ / وفيه ضعف وبإسناد حسن (٤٤٠٨) ٧/٣٧٩-٣٨٠ / وكذا (٤٤٠٣) و(٤٤٣٨) و(٤٤٦٨) و(٤٤٦٩)

. وعن أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الطاعون شهادة لكل مسلم»

البخاري في الطب باب ما يذكر في الطاعون (٥٧٣٢) ١٠/١٩٠ / وأحمد في المسند ٣/١٥٠ / و٢٢٠ و٢٢٣ و٢٥٨ و٢٢٦ /

. وعن أبي عسيب . رضي الله عنه:

«الطاعون شهادة للمؤمنين ورحمة لهم ورجس على الكافر»

أحمد في المسند ٥/٨١ / وذكره في فتح الباري وسكت عنه ١٠/٢٠٣ / وأبو يعلى (٧٢٨) ٢ /

وعن صفوان بن أمية رضي الله عنه قال:

«الطاعون والبطن والفرق والنفساء شهادة» رفعه إلى النبي ﷺ مرة:

أحمد في المسند ٣/٤٠٠ / ٤٠١ / ٦/٤٦٥ و ٤٤٦

- وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال في الطاعون:

«إذا وقع بأرض فلا تدخلوها، وإذا كنتم بها فلا تفروا منه»

أحمد في المسند (١٤٩١) ١/١٧٣ و (١٥٠٨) ١/١٧٧-١٧٨ و (١٥٥٤)

ضمن حديث ١/١٨٠ و (١٦١٥) ١/٨٦ والحميدي (٥٤٤) ١/٢٤٩

والطيالسي في المسند (٢٠٣ و ٢٠٤) ٢٨/ وأبو يعلى (٦٩٠ و ٦٩١) ٢/٥٢ و ٥٢-

٥٣- (٨٠٠) ٢/١٢٧ و ٧٣ و ٨١ و ١٠٧ و ١٤٩ و ١٥٨ / والدورقي (٨٢ و ٨٣

و ٩٥) / ١٤٤٤-١٤٥ / والشاشي (١٥٣) و (١٥٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار

٤/ ٣٠٥ و ٣٠٦ / والخطيب البغدادي في موضح أوهم الجمع والتفريق ١/٢٢٨

والهيثم بن كليب في مسنده (١١٤) / ١٧١ / والبزار: البحر الزخار (١٠٩٥

و ١٠٩٦) ٣/٣٠٤ و (١١١٠) ٣/٣١٦ / (١١٩٦) ٤/٣٥-٣٤ والطبراني في

المعجم الكبير (٣٣٠) ١/١٠٩

وعن سعد بن مالك وأسامة بن زيد وخزيمة بن ثابت. رضي الله

عنهم. قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز، وبقية عذاب عُدبَ به قوم

قبلكم، فإذا وقع بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به

بأرض فلا تدخلوا عليه»

أبو يعلى في المسند ٢/٨١ / وأحمد في المسند (١٥٧٧) ١/١٨٢ / والبيهقي

في السنن الكبرى ٣/٣٧٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٥ / والطبراني في

المعجم الكبير ١/٩٢-٩٣ و ٩٤

. وعن عبد الرحمن بن عوف . رضي الله عنه . أنه أخبر عمر بن

الخطاب . رضي الله عنه . وهو يسير في طريق الشام عن النبي ﷺ قال :

« إن هذا السقم عذب به الأمم قبلكم ، فإذا سمعتم به في أرض فلا

تدخلوها عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا فراراً منه ، قال :

فرجع عمر بن الخطاب من الشام »

انظر الحديث السابق (١٧٠) ففي آخره قول ابن عوف .

. وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما تعدون الشهيد فيكم ؟ قالوا : من قتل في سبيل الله .

قال : إن شهيد أمتي إذا قتل في سبيل الله شهادة ، والبطن

شهادة والغرق شهادة ، والنفساء شهادة ، والطاعون شهادة »

أحمد في المسند (٨٠٧٣) ٢ / ٣١٠ / ٤٤١ - ٤٤٢ / وابن أبي شيبة في المصنف

٣٣٢ / ٥ والبيهقي في الشعب ١٧ / ٤٠١ / وفي الآداب (١٠٧١)

. وعن راشد بن حبيش . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ دخل على

عبادة ابن الصامت يعود في مرضه ، فقال رسول الله ﷺ : « أتعلمون من

الشهيد من أمتي ؟ فأرم القوم ، فقال عبادة : ساندوني فأسندوه ، فقال :

يا رسول الله . الصابر المحتسب . فقال رسول الله ﷺ : إن شهداء أمتي إذا

لقليل : القتل في سبيل الله . عز وجل . شهادة ، والطاعون شهادة ، والغرق

شهادة ، والبطن شهادة ، والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة » ورواه مرة

ثانية عن راشد عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -

أحمد في المسند (١٥٩٧٨ و ١٥٩٧٩) ٣ / ٤٨٩ / ٣١٤ / ٥ و ٣١٥ و ٣٢٣ /

- ومثله عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه :-

أحمد في المسند (١٧٧٦٣) ٤ / ٢٠١ / والطيالسي في المسند / ٧٩ / وابن سعد
في الطبقات ٣ / ٥٢٨ - ٥٢٩ /

قال الهيثمي : رواه الطبراني وأحمد بنحوه ورجالهما ثقات . مجمع الزوائد
٥ / ٣٠٠ / وأخرجه البزار في المسند ٢ / ٢٨٥ / والبيهقي في الشعب ١٧ / ٣٩٦ -
٣٩٧ /

. عن جد عكرمة بن خالد المخزومي . رضي الله عنه .

عن عكرمة بن خالد المخزومي عن أبيه أو عن عمه عن جده أن رسول
الله ﷺ قال في غزوة تبوك : « إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا
تخرجوا منها وإذا وقع ولستم بها فلا تقدموا عليه »

أحمد في المسند ٣ / ٤١٦ / بإسنادين و٤ / ١٧٧ / و٤ / ١٨٦ / و٥ / ٣٧٣ / قال
الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناد أحمد حسن مجمع الزوائد
٢ / ٣١٥ / ورجح إن حجر أن جد عكرمة هو الصحابي سعيد بن العاص - رضي الله
عنه - تعجيل المنفعة / ٢٠١ /

. وعن أبي موسى الأشعري . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ ذكر

الطاعون ، فقال : « وخزمن أعدائكم من الجن وهي شهادة المسلم »

أحمد في المسند ٤ / ٤١٣ /

. وعن شرحبيل بن حسنة . رضي الله عنه . قال : لما وقع الطاعون

بالشام خطب عمرو بن العاص الناس ، فقال : « إن هذا الطاعون رجس ،
فتفرقوا عنه في هذه الشعاب ، وفي هذه الأودية ، فبلغ ذلك شرحبيل بن

حسنه. قال فغضب، فجاء وهو يجر ثوبه معلق نعله بيده، فقال: صحبت رسول الله ﷺ وعمرو أضل من حمار أهله. ولكنه رحمة ريكم ودعوة نبيكم ووفاة الصالحين قبلكم»

أحمد في المسند ٥٤ / ١٩٥-١٩٦ و ١٩٦ / بأسانيد وألفاظ والطبراني (٧٢٠٩ و ٧٢١٠) وابن حبان في الصحيح (٢٩٥١) / ٧ / ٢١٦٢١٥ / قال الهيثمي: رواها كلها أحمد وروى الطبراني الكبير بعضه وأسانيد أحمد حسان صحاح مجمع الزوائد / ٣١٢ / ٢

- وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه :- أن الطاعون وقع بالشام فقال عمرو بن العاص: إن هذا الرجز قد وقع ففروا منه في الشعاب والأودية فبلغ ذلك معاذاً فلم يصدقه بالذي قال فقال: بل هو شهادة ورحمة ودعوة نبيكم - ﷺ :-

أحمد في المسند ٥ / ٢٤٨ / - / ٢٤٠ /

١٧٢. حديث جابر في الفرار من الطاعون:

قال ابن حجر: عند أحمد وابن خزيمة وسنده صالح للمتابعات فتح الباري ١٠ / ١٨٨ / قال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري في الأوسط ورجال أحمد ثقات مجمع الزوائد ٢ / ٣١٥ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٥٢ و ٣٢٤-٣٢٥ و ٣٦٠ /

١٧٣. حديث أبي هريرة في دخول الطاعون إلى المدينة:

البخاري في الطب باب ما يذكر في الطاعون (٥٧٣١) / ١٠ / ١٩٠ / وفي الفتن باب لا يدخل الدجال المدينة (٧١٣٣) ونصه: «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال» / ١٣ / ١٠٩ / وفي فضائل المدينة باب لا يدخل الدجال المدينة (١٨٨٠) / ٤ / ١١٤ / ومسلم في الحج (١٣٧٩) / ٢ / ١٠٠٥ / ومالك في الموطأ في الجامع باب ما جاء في رناء المدينة (١٤) / ٢ / ٢٣٦ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٣٧ /

و. ٣٣٠-٣٣١ و ٣٧٥ و ٣٧٨ / ٣٩٧ و يذكر مكة والمدينة ٢ / ٤٨٢ / ٢ / ٤٠٧ / وأوله «الإيمان يمان» ونحوه والطبراني في الأوسط قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير عقبة بن مكرم بن عقبة الضبي وهو ثقة. مجمع الزوائد ٧ / ٣٤٩ / وأبو يعلى في المسند ١١ / ٤٢٦ / والجندي في فضائل المدينة ٢٤ / وله نحو حديث فاطمة بنت قيس وابن أبي شيبه في المصنف ١٥ / ١٨٩ / والحميدي في المسند ١ / ١٧٧ / وأحمد في المسند ٦ / ٤١٦ / وابن حبان والبغوي في شرح السنة ٧ / ٣٢٥ / وفيه ذكر الطاعون وبدون ذكره ٧ / ٣٢٦ /

- وعن سعد بن مالك وأبي هريرة - رضي الله عنهما - قالوا: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأهل المدينة في مدينتهم، وبارك لهم في صاعهم، وبارك لهم في مدهم. اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك، وإني عبدك ورسولك، وإن إبراهيم سألك لأهل مكة وإني أسألك لأهل المدينة مثل ما سألك إبراهيم لأهل مكة ومثله معه. إن المدينة مُشَبَّكة على كل نقب منها ملكان يحرسانها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال من أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء»

مسلم في الحج (١٣٨٧) ٢ / ١٠٠٨ / وعن سعد وهو بعض الروايات عن أبي هريرة وحده (١٣٨٦) والبخاري في فضائل المدينة باب إثم من كاد أهل المدينة (١٨٧٧) ٤ / ١١٢ / عن سعد وحده. وأبو يعلى في المسند (٨٠٤) ٢ / ١٢٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ١٩٧ / والجندي في فضائل المدينة ٢٣ / آخره فقط. - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال:

« لا يدخلها - يعني المدينة - الطاعون ولا الدجال » الجندي في فضائل المدينة

/ ٢٤ /

١٧٤. حديث أنس في دخول الطاعون المدينة:

البخاري في فضائل المدينة باب لا يدخل الدجال المدينة (١٨٨١) ونصه: « ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقب إلا عليه الملائكة ضامين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق» ٤/ ١١٤ / وفي الفتن باب لا يدخل الدجال المدينة (٧١٣٤) ١٣/ ١٠٩ / وباب ذكر الدجال (٧١٢٤) ١٣/ ٩٦ / وفي التوحيد باب في المشيئة والإرادة (٧٤٧٣) ١٣/ ٤٥٦ / وفي ذكر الطاعون ومسلم ٤/ ٢٢٦٦-٢٢٦٥ / ونحوه عند ابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ ١٨١ / و١٥/ ١٤٣ / وأحمد في المسند ٣/ ١٢٣ و ٢٠٢ و ٢٠٦ و ٢٢٩ و ٢٣٨ و ٢٧٧ و ١٩١ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/ ٢٦٢ و ٢٦٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٨٠٤) ١٥ / والترمذي في والبعثي في شرح السنة ٧/ ٣٢٦ / وأبو يعلى في المسند ٤/ ١٤٢ / ٥/ ٣١٧ / ٥/ ٣٦٨ / ١١/ ٣٤٦ / ٥/ ٣٩٠ / (٣٠٥١) ٥/ ٤٠٢ / ٦/ ١٣ /

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما يحدثنا به أنه قال:

«يأتي الدجال وهو محرمٌ عليه أن يدخل نقاب المدينة، فينزل بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس. أو من خيار الناس. فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه فيقول الدجال: أرايتم إن قتلت هذا ثم أحييته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا. فيقتله، ثم يحييه، فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم. فيريد الدجال أن يقتله، فلا يسلط عليه.»

البخاري في فضائل المدينة باب لا يدخل الدجال المدينة (١٨٨٢) ٤/ ١١٤ /

وفي الفتن باب لا يدخل الدجال المدينة (٧١٣٢) / ١٣ / ١٠٩ / وعبد الرزاق في المصنف ١١ / ٣٩٣ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٦ / و / ٤٣ / وفيه قصة أبي سعيد مع ابن صياد وكذا / ٧٩ / ٩٧ / ومسلم في الصحيح ٤ / ٢٢٤١-٢٢٤٢ / وفي بعضها قصة ابن صياد ٤ / ٢٢٥٦ / وفيه قصة ابن صياد . والترمذي وابن أبي عاصم في السنة (٣٩٠) / ١ / ١٧١ / وابن حبان في الصحيح . (٦٨٠١) / ١٥ / وابن منده في الإيمان ٢ / ٩٣٦ / والبغوي في شرح السنة ١٥ / ٥١ / وقصة ابن صياد ١٥ / ٧٦ / وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة / ٥٧٦-٥٧٥ / وعنه في حديث قال : وقال [رسول الله ﷺ] :

«اللهم. إن إبراهيم حرم مكة، فجعلها حرماً، وإني حرمت المدينة حراماً ما بين مازمياها (أي جبلها): أن لا يهراق فيها دم، ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يُخبط شجرة إلا لعلف.

اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم بارك لنا في صاعنا، اللهم بارك لنا في مدنا اللهم بارك لنا في صاعنا، اللهم بارك لنا في مدنا، اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم أجعل مع البركة بركتين.

والذي نفسي بيده، مامن المدينة شعب ولا نَقَب إلا عليه مكان يحرسانها حتى تقدموا إليها».

مسلم في الحج (١٣٧٤) / ٢ / ١٠٠١-١٠٣ / وابن حبان (٣٧٤٦) / ٩ /

– وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وضمن حديثه عن المسيح الدجال :

«يسيح في الأرض أربعين يوماً يرد كل بلد غير هاتين البلديتين مكة والمدينة حرهما الله تعالى عليه..

الطبراني وأحمد في المسند (١٤٩٣٧) / ٣ / ٣٦٨٣٦٧ / و(١٤٠٩٦) / ٣ / ٢٩٢ / مطولا . وفيه ذكر أربعة مساجد ٣ / ٣٦٧ /) بنحوه بسند جيد . قاله ابن حجر في فتح

الباري ١٣/١١٢ / وابن خزيمة في التوحيد / ٤٤ / والحاكم في المستدرک وقال :
صحيح الإسناد ووافقه الذهبي / ٤ / ٥٣٠ / قال الهيثمي : رواه أحمد بإسنادين رجال
أحدهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٧ / ٣٤٤ / وقال : رواه أبو يعلى بإسنادين
رجال أحدهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٧ / ٣٤٦ / والفاكهي في أخبار مكة
/ ٢ / ٢٥٢ /

وفي حديثه عن المدينة «ولا يقربها . إن شاء الله : الطاعون ولا الدجال»

أحمد في المسند (١٥٢١٤) ٣ / ٣٩٣ / وهو مختصر

- وله في حديث الجساسة : « وطيبة : المدينة ما باب من أبوابها إلا ملك

مصلت سيفه يمنعه ، وبمكة مثل ذلك»

أبو يعلى في المسند (٢١٦٤) ٤ / ١١٩-١٢٠ / و (٢٢٠٠) / ٤ / ١٤٢ /

و (٢١٧٨) ٤ / ١٢٩-١٣٠ / وأبو داود في الملاحم باب في خبر الجساسة (٤٣٢٨)

وعن أبي بكره عند ابن حبان (٦٨٠٥) / ١٥ /

١٧٥ . حديث أبي هريرة في الذباب :

البخاري في بدء الخلق باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم (٣٣٢٠)

/ ٦ / ٤١٤ / وفي الطب باب إذا وقع الذباب في الإناء (٥٧٨٢) / ١٠ / ٢٦٠-٢٦١ / وأبو

داود في الأطعمة باب الذباب يقع في الإناء (٣٨٤٤) / ٢ / ٣٦٥ / وابن ماجه في الطب

باب يقع الذباب في الإناء (٣٥٠٥) / ٢ / ١١٥٩ / والنسائي في الفرع والعتيرة باب

الذباب يقع في الإناء (٤٢٧٣) / ٧ / ١٧٨ / ١٧٩ / وأحمد في المسند (٧١٣٨)

/ ٢ / ٢٢٩-٢٣٠ / و (٨٤٥٩) / ٢ / ٣٤٠ / و (٨٦٣١) / ٢ / ٣٥٥ / و (٩٠١١) / ٢ / ٣٨٨ /

(٧٣٥١) / ٢ / ٢٤٦ / و (٧٥٥٧) / ٢ / ٢٦٣ / و (٨٤٥٩) / ٢ / ٣٤٠ / و (٨٦٣١)

/ ٢ / ٣٥٥ / و (٩٠١١) / ٢ / ٣٨٨ / و (٩١٤١) / ٢ / ٣٩٨ / و (٩٧٠١) / ٢ / ٤٤٣ /

والدارمي في الأظعمة باب الذباب يقع في الطعام (٢٠٣٨ و ٢٠٣٩) ٢/١٣٤-١٣٥ /
وابن حبان في الصحيح (١٢٣٤ و ١٢٣٥) و(١٢٤٦) ٤/٥٣ / و(٥٢٥٠)
١٢/٥٥ / وابن خزيمة في الصحيح (١٠٥) وزاد « فإنه يتقي . بجناحه الذي فيه الداء،
فليغمسه كله ثم لينزعه» ١/٥٦ / وابن الجارود في المنتقى (٥٥) ٢٩/ / والبيهقي
في السنن الكبرى ١/٢٥٢ /

- عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه، فإن في أحد جناحيه داء

وفي الآخر دواء»

النسائي في الفرع والعتيرة باب الذباب يقع في الإناء (٤٢٧٣) ٧/٢٠٢ / وابن
ماجه في الطب باب يقع الذباب في الإناء (٣٥٠٤) ٢/٩ / وابن حبان (١٢٤٧)
٤/٥٦٥٥ / وفي الثقات ٢/١٠٢ / وأحمد في المسند ٣/٢٤ و٦٧ / وأبو يعلى في
مسنده (٩٨٦) ٢/٢٧٣-٢٧٤ / والطيالسي في مسنده (٢١٨٨) ٢٩١ / والبخاري في
شرح السنة (٢٨١٥) والبيهقي في السنن ١/٢٥٣ / وعبد بن حميد في المسند
٢/٦٦ (٨٨٢) /

. وعن أنس . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : «إذا وقع الذباب في إناء

أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء»

البخاري (٢٨٦٦) ورجاله ثقات : قاله في فتح الباري ١٠/٢٥٠ / وقال الهيثمي :
ورجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الأوسط ٥/٣٨ / وهو في المعجم الأوسط
(٢٧٥٦) ٣/٣٥٥ / وفيه « في أحد جناحيه سمًا »

١٧٦. حديث جابر في عمل قوم لوط:

الترمذي في الحدود باب ما جاء في حد اللوطي (١٤٨٢) وقال : حسن غريب إنما

نعرفه من هذا الوجه عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن جابر ٣/٩ /
وابن ماجه في الحدود باب من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦٣) ٢/٨٥٦ / وفي سنده
عندهما: القاسم بن عبد الواحد المكي، ولم يوثقه غير ابن حبان.

عبد الله بن محمد بن عقيل وهو صدوق في حديثه لين، ويقال: تغيير بأخره.
التقريب لابن حجر ٣٢١/ / والحاكم وقال: صحيح الإسناد

١٧٧. حديث ابن عباس في إتيان المرأة في دبرها:

الترمذي في الرضاع باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن (١١٧٦)
وقال: حديث حسن غريب ١١٧٦/٢ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى
(٩٠٠١ إلى ٩٠٠٧) ٥/٣٢١-٣٢٠ / وسماه كفراً وابن أبي شيبه في المصنف
٤/٢٥١-٢٥٢ / وصححه ابن حبان ((٤٢٠٣) ٩/٥١٧ / و(٤٤١٨)
١٠/٢٦٦-٢٦٧ / و(٤٢٠٤) ٩/٥١٧-٥١٨ / ٨/٤٠ / وإسناده على شرط مسلم
وأبو يعلى في المسند (٢٣٧٨) وابن عدي في الكامل ٣/١١٣٠ /

- ونص حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال:

«لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من غير تخوم الأرض (يعن حدود الأرض)
ولعن الله من كره الأعمى عن السبيل، ولعن الله من سب والديه، ولعن الله من تولى
غير مواليه، ولعن الله من عمل عمل لوط.. قالها ثلاثاً.»

أبو يعلى في المسند (٢٥٣٩) و(٢٥٢١) وأحمد في المسند (١٨٧٥)
١/٢١٧ / و(٢٨١٦) ١/٣٠٩ / و(٢٩١٣-٢٩١٦) ١/٣١٧ / وقد صرح ابن
اسحاق بالتحديث أحمد (٢٩١٦) وابن حبان في الصحيح (٤٤١٨)
١٠/٢٦٦-٢٦٥ / وإسناده صحيح. والطبراني في المعجم الكبير (١١٥٤٦) والحاكم
في المستدرک ٤/٣٥٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٣١ / وفي شعب الإيمان

(٥٣٧٣) والخرائطي في مساوي الأفعال (٧٥) و(٤٣٧) وعبد بن حميد في المسند (٥٨٩)

١٧٨. حديث أبي هريرة في لعن من أتى امرأة في دبرها:

أبو داود في النكاح باب جامع النكاح (٢١٦٢) ٢/٢٤٩ وابن ماجه في النكاح باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن (١٩٢٣) ولفظه « لا ينظر الله إلى رجل جامع إمرأته في دبرها » وفي الزوائد: إسناد صحيح لأن الحارث بن مخلد ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات ١/٦١٩ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى من (٩٠١١) إلى (٩٠٢١) ٥/٣٢٢-٣٢٤ / وأحمد في المسند ٢/٤٤٤ و٤٧٩ / وجاء به بصيغة النهي « لا تأتوا النساء في أدبارهن » (٩٠١٠) ٥/٣٢٢ / أبو يعلى (٦٤٦٢) ١١ / وفي إسناده عندهم الحارث بن مخلد وهو مجهول الحال، ولكن للحديث شواهد بمعناه قال في الفتح: وصححه ابن حبان ٨/٤٠ /

والترمذي في الطهارة باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض (١٣٥) ونصه « من أتى حائضاً أو إمرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد » ونقل تضعيف الحديث عن البخاري ١/٩٠ / والدارمي في الوضوء باب من أتى امرأة في دبرها (١١٤١) مثل لفظ الترمذي ١/٢٠٧ / وبلطف « من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله إليه يوم القيامة » (١١٤٥) ١/٢٠٧ /

١٧٩. حديث ابن عباس في لعن من عمل قوم لوط.

ذكره المنذري في الترغيب والترغيب عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله... إلى آخره انظر (١٨١) ينظر أبو يعلى (٥٤٠٨) ٩ /

١٨٠. حديث أبي هريرة في لعن من عمل قوم لوط:

وهو جزء من حديث طويل - أورده المنذري في الترغيب والترهيب من رواية الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة وقال: رجاله رجال الصحيح إلا محرز بن هارون التيمي، ويقال فيه محرر- بالإهمال. ورواه الحاكم من رواية هارون أخي محرز وقال: صحيح الإسناد [٣٥٦/٤]

قال المنذري: كلاهما واه، ولكن محرز قد حسن له الترمذي، ومشاه بعضهم، وهو أصح حالاً من أخيه هارون. والله أعلم.

ولفظه «لعن الله سبعة من خلقه من فوق سبع سمواته، وردد اللعنة على واحد منهم لعنة تكفيه، فقال: ملعون من عمل قوم لوط، ملعون من عمل قوم لوط، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من أتى شيئاً من البهائم، ملعون من عق والديه، ملعون من جمع بين امرأة وابنتها، ملعون من غيّر حدود الأرض، ملعون من أدعى إلى غير موابه»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محرز بن هارون، ويقال: محرر، وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد /٢٧٢/٦

١٨١. حديث ابن عباس في لعن بعض من يعمل سيء الأعمال.

وأحمد في المسند ١/٣٠٩ و٣١٧ و٢١٧/ ذكره الترمذي بعد حديث «من وجدتموه...» وقال: وروى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، فقال ملعون من عمل قوم لوط» ولم يذكر القتل «وذكر فيه» «ملعون من أتى بهيمة» ٩/٣ قلت: والحديث عند أحمد في إحدى رواياته عن محمد بن إسحاق عن عمرو ابن أبي عمرو، وليس فيه ذكر لمن أتى بهيمته. والله أعلم.

١٨٢. حديث ابن عمرو في اللوطية الصغرى.

أحمد في المسند ١٨٢/٢ و ٢١٠ / والبزار. قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار ورجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢٨٩/٣ والنسائي في عشرة النساء من الكبرى

١٨٣. حديث خزيمة بن ثابت:

النسائي في عشرة النساء من الكبرى (٨٩٨٢ إلى ٨٩٩٥) ٣١٧-٣١٩ / وابن ماجه في النكاح باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن (١٩٢٤) ٦١٩/١ قال في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة وهو مدلس، والحديث منكر لا يصح من وجه كما ذكره غير واحد، ورواه الترمذي من حديث علي بن طلق « ٦١٩/١ / بينما قال ابن حجر: فمن الأحاديث الصالحة الإسناد حديث خزيمة بن ثابت أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان « ٣٩-٤٠ / والدارمي في الوضوء باب من أتى امرأة في دبرها (١١٤٨) ٢/٢٠٨ وفيه رجل مجهول. وابن الجارود (٧٢٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤٣/٣ / ٤٤ / وابن حبان في الصحيح (٤٨٩٧) و (٤١٩٨) ٩/٥١٣-٥١٢ / و (٤٢٠٠) ٩/٥١٤-٥١٥ / وأحمد في المسند ٥/٢١٣ بروايات و / ٢١٤ و ٢١٥ / والبزار في مسنده (٣٣٩) والشافعي في المسند ٢/٢٩ / والخطابي في غريب الحديث ١/٣٧٦ / والبيهقي في السنن ٥/٢١٣ / و ٧/١٩٦ - ١٩٧ / و ١٩٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٧٣٣ و ٣٧٣٤) و (٣٧٣٨ إلى ٣٧٤٤) و (٣٧١٦) والبغوي في معالم التنزيل ١/١٩٩ /

١٨٤. حديث علي بن طلق في إتيان النساء:

أحمد في المسند (٦٥٥) ١/٨٦ / وذكره في مسند علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - خطأً / والترمذي في الرضاع باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن

(١١٧٤) ٢/٣١٥ / وزاد «ويكون في الماء قلة» وهو عن علي بن طلق: قال الترمذي: حديث علي بن طلق: حديث حسن: وسمعت محمداً يقول: «لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السحيمي، وكأنه رأى أن هذا رجل آخر من أصحاب النبي ﷺ: وروى وكيع هذا الحديث ١١٧٥-... عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن» وعلي هذا هو علي بن طلق» الترمذي ٢/٣١٦ / وفي العلل الكبرى (٢٧) والحديث عند النسائي في الكبرى (٩٠٢٣ إلى ٩٠٢٦) ٥/٣٢٤-٣٢٥ / وأبو داود في الطهارة باب من أحدث في الصلاة (٢٠٥) دون آخره ١/٥٣ / وفي الصلاة باب إذا أحدث في صلاته يستقبل (١٠٠٥) ١/٢٦٣-٢٦٤ / والدارمي في الوضوء باب من أتى امرأة في دبرها (١١٤٦) ١/٢٠٨-٢٠٧ / والدارقطني في السنن ١/١٥٣ / وابن حبان في الصحيح (٢٣٣٧) ٦/٨-٩ / و(٤١٩٩) ٩/٥١٤ / و(٤٢٠٠) ٩/٥١٤-٥١٥ / و(٤٢٠١) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٤٥-٤٤ / والبيهقي في السنن ٢/٤٥٥ / والبخاري في شرح السنة (٧٥٢) ٣/٢٧٧-٢٧٨ / وعبد الرزاق في المصنف (٥٢٩) ومما ورد في هذا المعنى:

حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا. فإن الله لا يستحيي من الحق. لا تأتوا النساء في أدبارهن»

أبو يعلى في المسند ٥ / [قال المنذري: بإسناد جيد: الترغيب والترهيب ٣/٢٨٩] / والبزار في المسند (٣٣٩) ١/٤٧٤ / وكشف الأستار (١٤٥٦) ٢/١٧٣ / والنسائي في الكبرى (٩٠٠٨) و(٩٠٠٩) ٥/٣٢٢-٣٢١ / والخراطي في مساوئ الأخلاق (٤٦٤) ٢/٦٥٣-٦٥٤ / والدارقطني في العلل.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، والبزار ورجال أبو يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن اليمان وهو ثقة. مجمع الزوائد ٤/٢٩٨-٢٩٩ /

وحدِيث جابر. رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نهى عن محاش النساء»

(أي أدبارهن).

والطبراني في الأوسط «ورواته ثقات» والدراقطني بلفظ «استحيوا من الله فإن الله لا يستحيي من الحق، لا يحل مأتاك النساء حشوشهن». والواحدي في أسباب النزول / ٤٨ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٣١٧) والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ١٩٨ / والبغوي في معالم التنزيل ١ / ١٩٨ / وذكره السيوطي في الدر المنثور، وأضاف نسبه إلى: ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والخرائطي في «مساوى الأخلاق»، والضياء في «المختارة». الدر المنثور ١ / ٦٢٩ / .

وحدِيث أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أتى النساء في أعجازهن فقد كفر».

النسائي في الكبرى (٩٠١٠) قال المنذري: رواه الطبراني في الأوسط ورواته

ثقات «الترغيب والترهيب ٣ / ٢٩٠ /

١٨٥. حدِيث ابن عباس في قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) (آيه ٢٢٣)

(البقرة)

أحمد في المسند (٢٧٠٣) ١ / ٢٩٧ / والترمذي في تفسير سورة البقرة

(٤٠٦٤) وقال: حسن غريب ٤ / ٢٨٤ / والدارمي في الوضوء باب إتيان النساء في

أدبارهن (١١٣١) ١ / ٢٠٦-٢٠٥ / قال ابن حجر: من وجه صحيح فتح الباري.

٨ / ٣٩ / وابن حبان في الصحيح (٤٢٠٢) ٩ / ٥١٦ / و(٤٢٠٣)

والطبري في التفسير لسورة البقرة (٤٣٤٧) ٢ / ٣٩٧ / والنسائي في عشرة

النساء (٨٩٧٧ و ١١٠٤٠) ٥ / ٣١٤ / عن عمر وأبو يعلى في المسند (٢٧٣٦)

والخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٤٦٥) والطبراني في المعجم الكبير (١٢٣١٧)

والبيهقي في السنن الكبرى ١٩٨/٧ / والواحدي أسباب النزول / ٤٨ / والبيهقي في معالم التنزيل ١٩٨/١ وزاد السيوطي نسبته إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم والضياء في المختارة. الدر المنثور ١/٦٢٩ /

١٨٦. حديث ابن عباس في قتل الفاعل والمفعول به:

وأبو داود في الحدود باب فيمن عمل عمل قوم لوط (٤٤٦٢ و ٤٤٦٥) / ١٥٨/٤ / والترمذي في الحدود باب ما جاء في حد اللوطي (١٤٨١) / ٩٨/٣ / وفي العلل الكبير (٢٥١) / ٦٢٢/٢ / وابن ماجه في الحدود باب من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦١) / ٨٥٦/٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٣٢ / ٢٣٣ و ٢٣٤ / ومعرفة السنن والآثار (٥٠٨٧) و (١٦٨٢٢) و (١٦٣٢٢) / ١٢/٢١٣ و ٣١٦٣١٥ / والنسائي في السنن الكبرى في الرجم (٧٣٤٠) انظر تحفة الأشراف ٥/١٥٨ / كلهم من رواية عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس، وعمرو هذا قد احتج به الشيخان وغيرهم. وقال ابن معين: ثقة، ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس. يعني هذا. وأحمد في المسند (٢٧٢٧) / ١/٣٠٠ و (٢٧٣٢) / ٢/٣٠٠ و (٢٤٢٠) / ١/٢٦٩ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٤/٣٥٥ / وعبد الرزاق في المصنف (١٣٤٩٢) والطبراني في المعجم الكبير (١١٥٦٨ و ١١٥٦٩) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٤٣٦ و ٥٧٢) والطبري في تهذيب الآثار / ٥٥٤ و ٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٦ / والدارقطني في السنن ٣/١٢٦ / ١٢٦-١٢٧ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٠/٨ / وعبد بن حميد في المسند (٥٧٥) وأبو يعلى في المسند (٢٤٦٢ و ٢٧٤٣) والحديث في أسانيده لا يخلو من منكر الحديث أو متروكه، وأسلمها روايه عمرو بن أبي عمرو وقد ضعف في روايته عن عكرمة هذا الحديث. كما ذكر البخاري وغيره، وقال الترمذي: وإنما نعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ من هذا الوجه، وروى محمد بن اسحاق هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، فقال: «ملعون من عمل عمل قوم لوط»

ولم يذكر منه القتل، وذكر منه «ملعون من أتى بهيمته» ٣/٩ / وانظر ماسبق

(١٨١)

١٨٧. حديث أبي هريرة في رجم الأعلى والأسفل:

ابن ماجه في الحدود باب من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦٢) ٢/٨٥٦ / وقال الترمذي: روى هذا الحديث عن عاصم بن عمر بن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريره عن النبي ﷺ قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به» هذا حديث في إسناده مقال، ولا نعلم أحداً رواه عن سهيل بن أبي صالح غير عاصم بن عمر العمري، وعاصم بن عمر العمري يضعف في الحديث من قبل حفظه جامع الترمذي ٣/٩ / والحاكم ٤/٣٥٥ - حديث بريدة: والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم قال ابن حجر: بسند جيد فتح الباري ١٠/٢٠٣ /

١٨٨. حديث ابن عمر في صور من البلاء وسببها:

ابن ماجه في الفتن باب العقوبات (٤٠١٩) ٢/١٣٣٣ / وفي الزوائد: حديث صالح للعمل به، وقد اختلفوا في ابن أبي مالك وأبيه ٢/١٣٣٢-١٣٣٣ / والحاكم في المستدرک وصححه ٤/٥٤٠ / وذكره الهيثمي مطولاً، وأوله السؤال عن أفضل المؤمنين، وفي آخره ذكر ارسال عبد الرحمن بن عوف في سرية وتعميمه بعمامه سوداء. ثم قال الهيثمي: قلت: روى ابن ماجه بعضه -

رواه البزار ورجاله ثقات ٥/٣١٨٣١٧ / والبزار: كشف الأستار ٢/٢٦٨ -
٢٦٩ / ووالبيهقي في السنن ٣/٤٠٣-٤٠٥ / وفي الزهد الكبير (٤٥٣) وفي شعب الإيمان ١٩/١٤٢-١٤٤ / ورواه ابن حبان في المجروحين ٢/٦٦-٦٧ / وابن عدي في الكامل ٣/١٢٤٧ / وابن حجر في لسان الميزان ٤/١٠٦ / وأبو نعيم في الحلية ٨/٣٣٣-٣٣٤ /

١٨٩. حديث ابن عمرو في الأمر بالصلاة:

عند أبو داود في الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة (٤٩٥) و(٤٩٦) وزاد «وإذا زوج أحدكم خادمه - عبده - أو أجيده - فلا ينظر إلى ما دون السرة، وفوق الركبة» / ١٣٣/١ / قال عبد القادر الارناؤوط: إسناده حسن. هامش جامع الأصول ٥/ ١٨٧ / وأحمد في المسند «مروا صبيانكم إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً وفرقوا بينهم» / ١٨٠/٢ / رواه مع الزيادة التي عند أبو داود ١٨٧/٢

١٩٠. حديث جرير عن نظر الفجاءة:

عند مسلم في الآداب (٢١٥٩) ٣/ ١٦٩٩-١٧٠٠ / وأبو داود في النكاح باب ما يؤمر به من غض البصر (٢١٤٨) ٢/ ٢٤٦ / والترمذي في الاستئذان والآداب باب ما جاء في نظرة الفجاءة (٢٩٢٦) وقال: حسن صحيح ٤/ ١٩١ والنسائي في كل عشرة النساء من الكبرى (٩٢٣٣) ٥/ ٣٩١-٣٩٠ / وأحمد في المسند ٤/ ٣٥٨ و٣٦١ / والطيالسي في المسند (٦٧٢) ٩٣ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٧١) ١٢/ ٣٨٣ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٥ وفي مشكل الآثار ٢/ ٣٥٢ و٣٥٣ / والطبراني في الكبير (٢٤٠٤) إلى (٢٤٠٨) والخطابي في معالم السنن ٣/ ٢٢٢ / والحاكم في المستدرک وقال: حديث صحيح الإسناد ٢/ ٣٩٦ / والبيهقي في السنن ٧/ ٨٩-٩٠ / وفي الآداب (٨٨٧) والدارمي في الاستئذان باب في نظرة الفجاءة (٢٦٤٣) ٢/ ٣٦١ /

١٩١. حديث بريدة في اتباع النظرة:

عند أبو داود في النكاح باب ما يؤمر من غض البصر (٢١٤٩) ٢/ ٢٤٦ / والترمذي في الاستئذان والآداب باب ما جاء في نظرة الفجاءة (٢٩٢٧) وقال: حسن غريب (١٩١) ٤/ ١٩١ / وأحمد في المسند ٥/ ٣٥١-٣٥٢ و٣٥٧ / والطحاوي في شرح

معاني الآثار ٣/١٥ / وفي شرح المشكل ٢/٣٥٢ / والحاكم في المستدرک ٢/١٩٤ /
والبيهقي في السنن ٧/٩٠ /

وعن علي رضي الله عنه . قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« لا تتبع النظر النظرة فإن الأولى لك ، وليست لك الأخيرة » .

أحمد في المسند (١٣٦٩ و ١٣٧٣) ويلفظ « يا علي إن لك كنزاً من الجنة ، وإنك
ذو قرنيها ، فلا تتبع النظرة النظرة ، فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة » في المسند
١/١٥٩ / قال الهيثمي : وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ٨/٦٣ / وابن حبان في الصحيح
(٥٥٧٠) ١٢/٣٨١ / والدارمي في الرقاق باب في حفظ السمع (٢٧٠٩) ٢/٣٨٦ /
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/١٥-١٤ / وفي شرح مشكل الآثار ٢/٣٥٠ /
والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٣/١٢٣ / وذكره البخاري في التاريخ
الكبير ٤/٧٧ / والبزار (٧٠١) من البحر الزخار ٢/٢٨٠ / وأبو نعيم في معرفة
الصحابة (٣٤٠)

١٩٢ . حديث معقل بن يسار في مس المرأة الأجنبية .

الطبراني والبيهقي قال المنذري : ورجال الطبراني ثقات . الترغيب والترهيب
٣/٣٩ /

وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ : لم يصافح امرأة
قط .

ويلفظ قالت : ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء إلا ما أمره الله جل
وعلا ، وما مست كفه كف امرأة قط ، وما كان يقول لهن إذا أخذ عليهن إلا :
قد بايعتكن « كلاماً »

البخاري في الشروط باب ما يجوز من الشروط في الإسلام (٢٧١٣) ٦/٣٦٨ / وفي التفسير باب (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات (٤٨٩١) ٨/٥٠٤-٥٠٥ / وفي الطلاق باب إذا أسلمت المشركة والنصرانية تحت الذمي (٥٢٨٨) ٩/٣٣٠ / وفي الأحكام باب بيعة النساء (٧٢١٤) ١٣/٢١٦ / ومسلم في الإمارة (١٨٦٦) وأبو داود في الخراج والإمارة باب ما جاء في البيعة (٢٩٤١) والترمذي في تفسير سورة الممتحنة (٣٣٠٦) والنسائي في التفسير والسير «من الكبرى» . وابن ماجه في الجهاد باب بيعة النساء (٢٨٧٥) وأحمد في المسند ٦/١١٤ و١٥٣ و٢٧٠ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٨٠ و٥٥٨١) ١٢/٣٩٣ و٣٩٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/١٤٨ / وفيه طول .

١٩٣. حديث ابن عباس . رضي الله عنهما . أنه سمع النبي ﷺ يقول :

« لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم» .

فقام رجل، فقال: يارسول الله، اكتبني في غزوة كذا كذا، وخرجت

امرأتي حاجة؟ قال: «اذهب فاحجج مع امرأتك» .

البخاري في جزاء الصيد يعني في الحج - باب حج النساء (١٨٦٢) ٤/٨٦ / وفي الجهاد باب كتابة الإمام الناس (٣٠٦١) ٦/٢٠٦ / وباب من اكتب في جيش .. (٣٠٠٦) ٦/١٦٦ / وفي النكاح باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم (٥٢٣٣) ٩/٢٤٢ / ومسلم في الحج (١٣٤١) ٢/٩٧٨ / وابن ماجه في المناسك باب المرأة تحج بغير ولي (٢٩٠٠) ٢/٩٦٨ / دون أوله . وأحمد في المسند ١/٢٢٢ (١٩٣٤) و(٣٢٣١) ١/٣٤٦ / والشافعي في المسند ١/٢٨٦ / والحميدي في المسند (٤٦٨) ١/٢٢٢-٢٢١ / وابن أبي شيبة ٤/٦ و٤٠٩ / والنسائي في الكبرى (٩٢١٨) في عشرة النساء ٥/٣٨٦-٣٨٧ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٩١) و٢٥١٦ / وابن خزيمة في

الصحيح (٢٥٢٩ و ٢٥٣٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١١٢/٢ / وابن حبان في
الصحيح (٢٧٣١) و(٥٥٨٩) ٤٠٢/١٢ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٠٢)
إلى ١٢٢٠٥ والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٩/٣ / والطيالسي في المسند (٢٧٣٢) /
٣٥٧

- وقد قام عمر بن الخطاب .رضي الله عنه . بالجافية خطيباً، فقال:

«إن رسول الله ﷺ قام فينا كقيامي فيكم، فقال: أكرموا أصحابي، ثم
الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب حتى إن الرجل
ليحلف، ولا يستحلف، ويشهد ولا يستشهد، ألا فمن سره بحبحة الجنه،
فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الفذ، وهو من الاثنين أبعد ولا يخلون
رجل بامرأة، فإن الشيطان ثالثهم، ومن سرته حسنته، وساءته سيئته فهو
مؤمن»

الشافعي في المسند ٢/٥٠٦٥٠٤ / وأحمد في المسند (١١٤) ١٩/١ /
وعبدالله بن المبارك في الزهد (٢٤١) والطحاوي في شرح معاني الآثار
٤ / ١٥٠ / ١٥١ / وابن حبان في الصحيح (٧٢٥٤ و ٤٥٧٦) و(٥٥٨٦) ١٢ /
٤٠٠٣٩٩ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي
١ / ١١٣-١١٥ / وأبو عبيد في «الخطب والمواظ» (١٣٣) وفي غريب الحديث
/ ١٢١ / والترمذي في الفتن باب لزوم جماعة المسلمين وقال: حسن صحيح غريب
وابن أبي عاصم في السنة (٨٨ و ٨٩٧) ١ / ٤٢ / و ٤٣٥-٤٣٦ / والبزار في المسند
(١٦٦) و(١٦٧) ١ / ٢٧١-٢٦٩ / والنسائي في الكبرى (٩٢١٩) إلى (٩٢٢٦)
٥ / ٣٨٨٣٨٧ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٥٣) ٩ / ٢٧ / وأبو يعلى في المسند
(١٤٣) والبخاري في التاريخ الكبير ١٠٢/٢ / والتاريخ الصغير ٩٨ / وابن ماجه
في الأحكام باب كراهية الشهادة لمن يستشهد (٢٣٦٣) قال البوصيري: رجاله ثقات

والقضاعي في مسند الشهاب (٩٤٦) ٢/٩٠ و(٤٠٣) ١/٢٤٩ والبيهقي في
السنن ٧/٩١

- وعن أبي أمامة اللطبراني (٧٨٣٠) ٨/٢٠٥

١٩٤. حديث عقبة بن عامر في الدخول على النساء:

البخاري في النكاح باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم (٥٢٣٢) ٩/٢٤٢
ومسلم في السلام (٢١٧٢) ٤/١٧١١ والترمذي في الرضاع باب ما جاء في كراهية
الدخول على المغيبات (١١٨١) ٢/٣١٩-٣١٨ وقال: حسن صحيح والدارمي في
الاستئذان باب في النهي عن الدخول على النساء (٢٦٤٢) ٢/٣٦١ وأحمد في
المسند ٤/١٤٩ و١٥٣ والنسائي في عشرة النساء في الكبرى (٩٢١٧) ٥/٣٨٦
والبيهقي في السنن ٧/٩٠ والطبراني في المعجم الكبير (٧٦٢ إلى ٧٦٥) ١٧/
والبغوي في شرح السنة (٢٢٥٢) ٩/٢٦

١٩٥. حديث ابن مسعود في الأمر بالزواج:

البخاري في الصوم باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (١٩٠٥) ٤/١٤٢
وفي النكاح باب قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج (٥٠٦٥) ٩/٨
وباب من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦) ٩/١٤ ومسلم في النكاح (١٤٠٠)
٢/١٠١٨-١٠٢٠ وأبو داود في النكاح باب التحريض على النكاح (٢٠٤٦)
٢/٢١٩ والترمذي في النكاح باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه (١٠٨٧)
وقال حسن صحيح ٢/٢٧٢-٢٧٣ والنسائي في الصيام باب ذكر
الأختلاف.. (٢٢٣٨-٢٢٤٢) ٤/١٦٩-١٧١ وفي النكاح باب الحث على النكاح
(٣٢١٠-٣٢٠٦) ٦/٥٨٥٦ وابن ماجه في النكاح باب ما جاء في فضل النكاح
(١٨٤٥) ١/٥٩٢ والدارمي في النكاح باب من كان عنده طُول فليتزوج (٢١٦٥)

١٧٧/٢ / ومسند زيد بن علي الحديث (٧٠٧ و ٧٠٨) وأحمد في المسند ١/ ٣٧٨
 و٤٢٤ و٤٢٥ و٤٣٢ و٤٤٧ / وهو عند أحمد في المسند من مسند عثمان - رضي الله
 عنه ١/ ٥٨ (٤١١) والطيبالسي في المسند (٢٧٢) / ٣٦ / والبزار: البحر الزخار
 (٤٠٠) من مسند عثمان ٢/ ٥٨ / قلت: وقد روى أبو معشر الحديث عن عثمان -
 رضي الله عنه - في مسنده، والصواب أنه من مسند عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه
 - كما قال البزار، وابن أبي حاتم في العلل ١/ ٤٢١-٤٢٢ / والدراقطني في العلل
 / ٤٧/٣

- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ:

«النكاح من سنتي، فمن لم يعمل بسنتي، فليس مني، وتزوجوا، فإني
 مكاثركم الأمم، ومن كان ذا طول فليتكح، ومن لم يجد، فعليه بالصوم،
 فإن الصوم له وجاء».

ابن ماجه في النكاح باب ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٦) وفي الزوائد : إسناده
 ضعيف لا تفاهم على ضعف « عيسى بن ميمون المدني » لكن له شاهد صحيح
 / ٥٩٢/١

- وعن أنس رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«يا معشر الشباب من كان منكم ذا طول، فليتزوج، ومن لا، فعليه
 بالصوم. أحسبه قال: فإنه له وجاء».

البزار: كشف الأستار (١٣٩٨ و ١٣٩٩) / ١٤٨/٢ / قال الهيثمي: رواه البزار
 والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات . مجمع الزوائد ٤ / ٢٥٢ /

١٩٦. حديث أبي هريرة في أنواع الزنا:

عند البخاري في الاستئذان باب زنا الجوارح دون الفرج (٦٢٤٣) ٢٨/١١ /
وفي القدر باب (وحرام على قرية أهلكتهم أنهم لا يرجعون) (٦٦١) ٥١١/١١ /
ومسلم في القدر (٢٦٥٧) ٤/٤٦-٢٠٤٧ / وأبو داود في النكاح باب ما يؤمر من
غض البصر (٢١٥٢ و ٢١٥٣ و ٢١٥٤) ٢/٢٤٦-٢٤٧ / وأحمد في المسند ٤١١/٢ /
و٢٧٦/٣١٧ و ٣٤٣ و ٣٤٤ و ٣٧٢ و ٤١١ و ٥٢٨ و ٥٣٥ و ٥٣٦ / والطحاوي في
مشكل الآثار ٢٩٨/٣ / وابن حبان في الصحيح (٤٤٢٣-٤٤١٩) ١٠/٢٦٧ -
٢٦٨ / والبغوي في شرح السنة (٧٥) ١/١٣٦-١٣٧ / و(٧٦) ١/١٣٧-١٣٨ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٨٩ / و ١٠/١٨٥-١٨٦ /

١٩٧. حديث أبي هريرة في الإيمان حالة المعصية:

البخاري في المظالم باب النهي بغير إذن صاحبه (٢٤٧٥) ٥/١٤٣ / وفي
الأشربة باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ (٥٥٧٨) ١٠/٣٣ / وفي الحدود
باب الزنا وشرب الخمر (٦٧٧٢) ١٢/٥٩ / وباب إثم الزناة (٦٨١٠) ١٢/١١٦ /
ومسلم في الإيمان (٥٧) ١/٧٦-٧٧ / وأبو داود في السنة باب الدليل على زيادة
الإيمان ونقصانه (٤٦٨٩) ٤/٢٢١ / والترمذي في الإيمان باب لا يزني الزاني وهو
مؤمن (٢٧٦٠) ٤/١٢٧ والنسائي في الأشربة باب الروايات المغلطات في شرب الخمر
(٥٦٧٥) (٥٦٧٦) ٨/٣١٣ / وابن ماجه في الفتن باب النهي عن النهب (٣٩٣٦)
٢/١٢٩٨-١٢٩٩ / وأحمد في المسند ٢/٢٤٣ و ٣١٧ و ٣٧٦ و ٣٨٦ و ٤٧٩ / وابن
حبان (١٨٦) و ٤٤١٢ و ٤٤٥٤ و ٥١٧٢ و ٥١٧٣) ١/٣٥٤-٣٥٥ / و ١٠/٣٠٨ /
١١ / ٥٧٥ و ٥٧٦ / و(٥٩٧٩) ١٣/٣١٨ / والدارمي في الأضاحي باب النهي عن
النهبة (١٩٩٤) ١٢ / وفي الأشربة باب التغليظ لمن شرب الخمر (٢١٠٦) ٢/١٥٦ -
١٥٧ / والحميدي (١١٢٨) ٢/٤٧٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/١٦٤، ٣٢٢

و٣٦٩ / ٢٥٦ / ٦ و ٢٤٨ / ٩ و زاد الإيمان أكرم على الله من ذلك» عند البزار
كشف الأستار (١١٦) ٧٥ / ١ قال الهيثمي: رواه البزار وفيه إسرائيل الملائي، وثقه
يحيى بن معين في رواية، وضعفه الناس مجمع الزوائد ١ / ١٠١ /

- وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني
الذاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن والتوبة
معروضة»

البزار وعبد بن حميد في المسند (٩١٧) ٢ / ٨٠ - ٨١ / والطبراني في الأوسط قال
الهيثمي: وفي إسناد الطبراني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وثقه العجلي
وضعه أحمد وغيره لسوء حفظه. مجمع الزوائد ١ / ١٠١ /

- وعن ابن أبي أوفى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا يشرب
الخمير حين يشربها وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا
ينتهب نهبه ذات شرف. أو سرف. وهو مؤمن».

عبد البزار: كشف الأستار (١١١) ١ / ٧٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني
في الكبير والبزار، وفيه مدد لابن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال
الصحيح. مجمع الزوائد ١ / ١٠٠ /

- وعن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:
«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبه يشرف الناس إليه،
وهو مؤمن»

عند الطبراني في الكبير. قال الهيثمي: وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وغيره،
وضعه أحمد ويحيى بن معين. مجمع الزوائد ١ / ١٠٠ / .

- عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني

حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبه ذات شرف وهو مؤمن»

عند الطبراني في المعجم الكبير والبخاري وأحمد - ذكر الزنا والسرقة -.

قال الهيثمي: وفي إسناد أحمد ابن لهيعة، وفي إسناد الطبراني معلى بن مهدي قال أبو حاتم: يحدث أحياناً بالحديث المنكر، وذكره ابن حبان في الثقات. مجمع الزوائد ١/١٠٠/.

- وعن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر. رضي الله عنهم. عن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبه ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن»

عند البخاري: كشف الأستار (١١٥) ١/٧٤ / قال الهيثمي: رواه البخاري والطيبراني في الكبير. قلت: حديث ابن عباس في الصحيح وغيره باختصار، وحديث أبي هريرة كذلك. مجمع الزوائد ١/١٠١/

- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن»

عند البخاري في الحدود باب السارق حين يسرق (٦٢٨٢) ١٢/٨٢ / وباب إثم الزناة (٦٨٠٩) وزاد «ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن». قال عكرمة: قلت لابن عباس، كيف ينزع الإيمان منه؟ قال: هكذا - وشبك بين أصابعه ثم أخرجها - فإن تاب عاد إليه هكذا - وشبك بين أصابعه فتح الباري ١٢/١١٦ / والنسائي في القسامة باب تأويل قول الله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ (٤٨٨٤) ٨/٦٣-٦٤ /

- وعن عائشة . رضي الله عنها .: أنه مر رجل قد ضرب في خمر على بابها، فسمعت حس الناس، فقالت: أي شيء هذا؟ قيل: رجل أخذ سكراناً من خمر، فضرب. فقالت: سبحان الله. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن. يعني الخمر. ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب منتهب نهبه ذات شرف يرفع الناس إليه فيها رؤوسهم وهو مؤمن، فإياكم وإياكم».

أحمد في المسند ٦/ ١٣٩ / والبزار: كشف الأستار (١١٢) ١/ ٧٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار - ببعضه - والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحق مدلس، ورجال البزار رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/ ١٠٠ /

. وعن أبي الزبير قال: «سألت جابراً أسمع رسول الله ﷺ يقول: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، قال جابر: لم أسمعه، وأخبرني ابن عمرو أنه سمعه. المسند ٣/ ٣٤٦ /

١٩٨. حديث أبي هريرة في الإيمان حال المعصية

أبو داود في السنة باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٩٠) ٤/ ٢٢٢ / والترمذي في الإيمان باب لا يزني الزاني وهو مؤمن. ذكره بدون سند تبعاً لحديث (٢٧٦٠) ٤/ ١٢٧ / والحاكم وهو بلفظ «من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه. [قال ابن حجر: والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري.. المذكور في الأصل وباللفظ المذكور هنا قال: من طريق ابن جميرة أنه سمع أبا هريرة.. فتح الباري ١٢/ ٦٢ / وفي رواية للبيهقي: «إن الإيمان سربال يسربله الله من يشاء فإذا زنى العبد نزع منه سربال الإيمان، فإن تاب رد عليه».

قال ابن حجر: وأخرج الطبراني بسند جيد من رواية رجل من الصحابة لم يسم رفعه: «من زنى خرج منه الإيمان فإن تاب تاب الله عليه»

وأخرج الطبري من طريق عبد الله بن رواحة - رضي الله عنه - «مثل الإيمان مثل قميص بينما أنت مدبر عنه إذ لبسته، وبينما أنت قد لبسته إذ نزعته» فتح الباري / ٦٢ / ١٢

١٩٩. حديث أبي هريرة في الثلاثة الذين لا يكلمهم الله:

مسلم في الإيمان (١٠٧) ١ / ١٠٢ - ١٠٣ / والنسائي في الزكاة باب الفقير المختال (٢٥٧٤) وزاد: «البياع الحلاف» (٢٥٧٥) ٥ / ٨٧ / وابن حبان في الصحيح (٤٤١٣) و(٧٣٣٧) ١٦ / ٣٣٢ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٣٣ / وفيه «والعامل المزهو» بدل العائل المستكبر» كالأصل ٢ / ٤٨٠ / ومثله عن سلمان . عند البزار

- وعن أبي ذر. رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يبغضهم الله؛ فأما الذي يحبهم ... أما الذي يبغضهم الله: الشيخ الزاني، والفقير المختال، والغني الظلوم»

أحمد في المسند ٥ / ١٥٣ / و١٧٦ / الترمذي في صفة الجنة باب ما جاء في صفة أنهار الجنة (٢٦٩٦) و(٢٦٩٧) وقال هذا حديث صحيح ٤ / ١٠٢ / والنسائي في قيام الليل باب فضل صلاة الليل في السفر (١٦١٤) ٣ / ٢٠٧ - ٢٠٨ / وفي الزكاة باب ثواب من يعطي - (٢٥٦٩) ٥ / ٥٤ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٩) ٨ / ١٣٦ - ١٣٧ / و(٣٣٥٠) ٨ / ١٣٨ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢ / ١١٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٦٣٧) والبيهقي في السنن الكبرى ٩ / ١٦٠ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال: «أربعة يبغضهم الله: البياع الحلاف، والفقير المختال والشيخ الزاني، والإمام الجائر»

النسائي في الزكاة باب الفقير المختال (٢٥٧٤) وفيه ثلاثة (٢٥٧٥) وفيه أربعة
٨٦/٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٢٤) ١/٢١٣-٢١٤ / وابن حبان في
الصحيح (٥٥٥٨) ١٢/٣٦٨-٣٦٩ / والخطيب في تاريخ بغداد ٩/٣٥٨ / وهو
حديث صحيح .

وعن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :
«والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول
الله إلا ثلاثة نفر: التارك للإسلام، المفارق للجماعة، والثيب الزاني،
والنفس بالنفس»

البخاري في الديات باب قول الله تعالى : ﴿ أن النفس بالنفس .. ﴾ (٦٨٧٨)
١٢/٢٠٩ / ومسلم في القسامة (١٦٧٦) ٣/١٣٠٢-١٣٠٣ / وأحمد في المسند
١/٣٨٢ و٤٢٨ / ٤٤٤ / ٤٦٥ / ١٨١/٦ / وأبو داود في الحدود باب الحكم فيمن
ارتد (٤٣٥٢) ٤/١٢٦ / والترمذي في الديات باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا
بإحدى ثلاث (١٤٢٣) وقال : حسن صحيح ٢/٤٢٩ / والنسائي في تحريم الدم باب
ما يحل به دم المسلم (٤٠٢٧) ٧/٩٠-٩١ / وفي القسامة (٤٧٣٥) ٨/١٤ / وابن
ماجه في الحدود باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (٢٥٣٤) ٢/٨٤٧ / وابن
حبان في الصحيح (٤٤٠٧ و٤٤٠٨) ١٠/٢٥٦-٢٥٧) و(٥٩٧٦) و(٥٩٧٧)
١٣/٣١٥-٣١٦ / والدارقطني ٣/٨٢ و٨٣-٨٢ / والبيهقي في السنن الكبرى
٨/١٩٥ و١٩٤-١٩٥ / ٢٠٢ و٢٠٣ و٢١٣ و٢٨٣-٢٨٤ / والطيالسي في المسند
(٢٨٩) ٣٧-٣٨ / والدارمي في السنن في الحدود باب ما يحل به دم المسلم
(٢٢٩٨) ٢/٢٢٦ / وفي السير باب لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله
(٢٤٤٧) ٢/٢٨٨ / والبغوي في شرح السنة (٢٥١٧) ١٠/١٤٧ / والطحاوي في
مشكل الآثار ٢/٣٢٢-٣٢١

. حديث عثمان . رضي الله عنه . قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : رجل كفر بعد إسلامه ، أو زنى
بعد إحصانه أو قتل نفساً فيقتل بها »

الطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٣١ / المسند البحر الزخار (٣٤٥)
و (٣٤٦) ٢ / ٩ - ١٠ / و (٣٨١) ٢ / ٣٥ / والنسائي في تحريم الدم باب الحكم في المرتد
٧ / ١٠٣ / ٩١ وأبو داود في الديات باب الأمر بالعفو في الدم (٤٥٠٢) ٤ / ١٧٠ -
١٧١ / والترمذي في الحدود باب ما جاء في من شرب الخمر فاجلدوه - الحديث
(١٤٧٢) وقال : روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة / ٢ / ٤٥٠ / وابن ماجه في
الحدود باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (٢٥٣٣) ٢ / ٨٤٧ / وأحمد في
المسند (٤٣٧ و ٤٣٨) ١ / ٦١ - ٦٢ / و (٤٦٨) ١ / ٦٥ / و (٤٥٢) ١ / ٦٣ /
و (٥٠٩) ١ / ٧٠ / و (١٤٠٢) ١ / ١٦٣ / في مسند طلحة وفي فضائل الصحابة
(٧٥٢) ١ / ٤٦٤ / و (٧٥٤) ١ / ٤٦٥ / و (٨٣٠) ١ / ٥٠٨ / وابن سعد في الطبقات
الكبرى ٣ / ٦٧ و ٦٩ / وابن شبة في تاريخ المدينة ٤ / ١١٨٦ / وابن الجارود في المنتقى
(٨٣٦) ٢٨٤ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي
٤ / ٣٥٠ / والشافعي : انظر المسند ٢ / ٩٦ / والطيالسي في المسند (٧٢) ١٣ /
والدارمي (٢٢٩٧) والبزار : كشف الأستار (٣٨١) و ٣٤٥ و ٣٤٦ والبيهقي في السنن
الكبرى ٨ / ١٨ - ١٩ / و ١٩٤ /

- وعن عائشة - رضي الله عنها - عند أحمد في المسند ٦ / ١٨١ و ٢١٤ /

٢٠٠ - حديث عائشة في حالة الأمة إذا نشأ فيها الزنا :

أحمد ٦ / ٤٠٢ / (قال ابن حجر : وسنده حسن فتح الباري ١٠ / ٢٠٣ /) وقال
المنذري : عن ميمونة عند أحمد : وإسناده حسن ، وفيه ابن إسحاق وقد صرح بالسماع .
[عند أحمد ٦ / ٣٣٣ / قلت : وليس في المطبوع التصريح بالسماع] وأبو يعلى بلفظ

«لاتزال أمتي بخير متماسك أمرها ما لم يظهر فيها ولد الزنا». [(٤٩٨١) وفي أوله
«لئن أكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه» وهو عند ابن حبان في الصحيح (٤٤١٠)
/ ٢٥٨ / ١٠

- وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : لم يهلك أهل نبوة قط حتى يظهر الزنى
والربا» عند الطبراني في الكبير (١٠٣٢٩) قال الهيثمي : فيه أحمد بن يحيى الأحول
وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٤ / ١١٨ /

٢٠١- حديث ابن عباس في الزنا:

الموطأ وفيه انقطاع فتح الباري ١٠ / ٢٠٣ وأخرج الحاكم من وجه آخر موصولاً
بلفظ : «إذا ظهر الزنا والربا في قرية، فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله» المستدرک
٢ / ٣٧ / وصحح اسناده ووافقه الذهبي . وللطبراني - موصولاً - من وجه آخر عن ابن
عباس، نحو سياق مالك، وفي سنده مقال : ١٠ / ٢٠٣ والبيهقي في شعب الإيمان
(٣٣١١ و ٣٣١٢) [والطبراني في الكبير (٤٦٠) وفي إسناد «هاشم بن مرزوق» قال
الهيثمي : لم أجد من ترجمه وبقيه رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٤ / ١١٨] وقد وثقه
ابن حبان . الثقات ٩ / ٢٤٣ / ووثقه أبو حاتم كما في المرح والتعديل ٩ / ١٠٤ /
فيكون الحديث بهذه الروايات حسن لغيره .

٢٠٢- حديث عمرو بن العاص في الزنا:

عند الطبراني قال ابن حجر: وسنده ضعيف فتح الباري ١٠ / ٢٠٣ - ونحو
حديث ابن عباس عن ابن عمر شعب الإيمان (٣٣١٤ و ٣٣١٥) .

* * *

الإعجاز العَلَمِيّ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

د/صالح بن أحمد رضا
أستاذ الحديث وعلومه

المجلد الثاني

مكتبة العبيكان

٢١ / ٤٤٢٩

٢٣١، ٩ ديوي

٨ - ٨٣٣ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

١ - الحديث - الإعجاز العلمي

١ - ٨٣١ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٢ - العنوان

٢١ / ٤٤٢٩

٢٣١، ٩ ديوي

٨ - ٨٣٣ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

١ - ٨٣١ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناسر

الناسر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

الفصل الرابع (المرض والدواء)

- ١- تعلم الطب قبل مزاولته .
- ٢- لا داء إلا وله دواء .
- ٣- الهرم داء لا دواء له .
- ٤- الاستشفاء بالقرآن الكريم .
- ٥- الاستشفاء بالدعاء .
- ٦- الاستشفاء بالصدقة .
- ٧- الاستشفاء بماء زمزم .
- ٨- الحمى والماء .
- ٩- الحبة السوداء .
- ١٠- مداواة ألبان الإبل وأبوالها .
- ١١- التطهير بالخرق .
- ١٢- الصبر .
- ١٣- داء الكلب والتراب .
- ١٤- السنا .
- ١٥- المريض والطعام .

(١) تعلم الطب قبل مزاولته:

إن النظم الحالية التي تسير عليها دول العالم الحالي تمنع من مزاوله أي مهنة تحتاج إلى علم وخبرة، إذا لم يكن صاحبها يحمل شهادة تثبت له ذلك، والشهادات الجامعية التي يحصل عليها الإنسان بعد دراسة لمدة معينة من الزمن هي شهادات يبرزها الإنسان العامل ليؤكد للناس أنه ذو خبرة ومعرفة.

ولما كانت مهنة الطب متعلقة بحياة الإنسان، وكان الخطأ فيها خطأ فظيماً قد يسبب مضاعفات عديدة اتخذ الناس لذلك قيوداً على مزاوله هذه المهنة أكثر من غيرها من المهن، وليس هذا عجيباً بل هو من أقل الواجبات، وهناك قيود كثيرة تضعها الحكومات والدول لمن يقوم بهذه المهنة فيخطيء أو يقتل إنساناً، أو يتسبب في أذيته.

والذي يشد الانتباه في هذا المجال أن رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً أشار إلى هذا التنظيم الدقيق الذي يجب أن يتبعه المسلمون في مجتمعاتهم.

فمن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ:

« من تطيب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن »^(١).

فمن زاول مهنة الطب ولم يسبق له أن زاول الطب، فأتلف عضواً من أعضاء الإنسان، أو تسبب في موت أحد، فهو ضامن يدفع دية ما أتلف بطبه الذي ادعاه.

وبمفهوم هذا الحديث يرفع الضمان عن الطبيب الذي يقوم بمزاوله عمله عن خبرة وتجربة ومعرفة، فإنه إذا تسبب في إتلاف شيء فإنه لا يضمنه، ولا يغرم ضمان ما أتلف، ولا شك فإن هذا سبق تشريعي لرسول الله ﷺ في تنظيمه لمهنة

الطب التي قد يدعيها الكثير، فحتاج إلى مثل هذا التنظيم في كل عصر، وكل مصر.

وإننا نجد أيضاً أن رسول الله ﷺ بين لنا أنه إذا كان في البلد الواحد أكثر من طبيب فعلى الإنسان أن يلجأ إلى أكثرهم معرفة بالطب، وخبرة فيه، وذلك لأنه في الأغلب كلما كثر علم الطبيب كلما كان أكثر إصابة للدواء الذي يحتاجه المريض، فالطب إنما هو علم تجريبي بمعنى أن الطبيب يزداد علماً كلما مارس هذه المهنة أكثر من غيره، فإنه يصادف حالات لا يصادفها الطبيب الذي خفت خبرته، وقلت معرفته.

فعن زيد بن أسلم - رحمه الله تعالى - أن رجلاً في زمان رسول الله ﷺ جرح فاحتقن الجرح الدم، وأن الرجل دعا رجلين من بني أُمّار، فنظرا إليه، فزعا أن رسول الله ﷺ قال لهما:

أيكما أطب؟

فقال: أو في الطب خيراً رسول الله؟

فقال: «أنزل الدواء الذي أنزل الأءاء» (٢).

فسؤاله ﷺ للرجلين الذين جاءا لمداواة المريض: أيكما أطب؟

يريد بذلك أن أكثرهما معرفة وعلماً هو الذي يجب أن يُقَدَّم في معرفة الدواء للمريض الذي بين أيدينا، ويمكن أن يستفاد من هذا الحديث متابعة الطبيب لمريضه حتى يعرف مدى نجاح دوائه فيه، وتسجيل ذلك عنده حتى يكون ذلك عوناً له في وصف هذا الدواء لمريض آخر يشكو من نفس الأعراض، لأنه بذلك يستفيد الخبرة، ويزداد معرفة بالطب والدواء.

فيتجلى الإعجاز العلمي عند رسول الله ﷺ في هذا الموضوع في أكثر من مجال، فهو أولاً اعتبر الطب علماً من العلوم التي يجب أن يقوم بها الإنسان لأن الداء والدواء قد أنزلهما الله في هذه الأرض فيجب على الإنسان أن يبحث لكل داء عن دوائه .

ثم يتجلى في تنظيمه لمهنة الطب، وأن الإنسان يجب أن لا يزاولها إلا بعد الخبرة والمعرفة كما يشير لنا بأن نطلب أكثر الناس علماً وخبرة ومعرفة لانقاذ المرضى حتى لا نعرضهم للتلف والإضاعة .

فكم كان فضل الله تعالى علينا عظيماً أن جعلنا من أمة هذا النبي ﷺ الذي علمنا أن ننفعنا في هذه الحياة بتنظيم دقيق، وعلم عميق .

(٢) لا داء إلا وله دواء:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
« ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء » (٣).

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
« إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، فتداووا، »، وزاد « علمه من علمه وجهله
من جهله » (٤).

وعن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا » (٥).

- وعن أسامة بن شريك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« تداووا يا عباد الله . فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحداً :

الهرم » (٦).

- وعن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى » (٧).

- وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« إن الله جعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تداووا بحرام » (٨).

قال ابن حجر: « وفي مجموع هذه الألفاظ ما يعرف منه المراد بالإنزال في
الحديث، وهو إنزال علم ذلك على لسان الملك للنبي ﷺ مثلاً.

أو عبر بالإنزال عن التقدير، وفيها التقييد بالحلال، فلا يجوز التداوي بالحرام.

وفي حديث جابر الإشارة إلى أن الشفاء متوقف على الإصابة بإذن الله، وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية أو الكمية، فلا ينجع بل ربما أحدث داء آخر، وفي حديث ابن مسعود الإشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد، وفيها كلها إثبات الأسباب، وأن ذلك لا ينافي التوكل لمن اعتقد أنها بإذن الله وبتقديره، وأنها لا تنجع بذواتها بل بما قدره الله تعالى " [انظر فتح الباري ١٠ / ١٤١] .

وفي هذه الأحاديث المختلفة حث للإنسان، ودفع له لأن يبحث، ويستمر في بحثه حتى يحصل على الدواء الشافي بإذن الله تعالى لكل مرض يحدث في هذه الدنيا، فلا يجوز أن يضعفه شيء دون الوصول إلى الدواء المؤثر في الأمراض الحادثة، فإن رسول الله ﷺ يقرر أنه ليس هناك داء إلا وله دواء، وهذا الدواء يحتاج إلى بحث ليعلم، أو يعمل به، ويتناوله المريض . وفي ذلك حث للمسلمين أن يكون لهم مختبراتهم ومعاملهم التي يعملون بها للحصول على أدوية الأمراض المختلفة .

وقد اعتبر رسول الله ﷺ هذه الأدوية من قدر الله تعالى، فعن أبي خزيمة - رضي الله عنه - قال : سئل رسول الله ﷺ : « رأيت أدوية نتداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتقى نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ قال : هي من قدر الله » (٩) .

فهذه الأدوية التي يكتشفها الإنسان للأمراض المختلفة إنما هي من قدر الله تعالى ولا تخالف قدر الله - عز وجل -، فالتداوي من الأسباب العادية التي أمر الإنسان بالأخذ بها والعمل وفقها، وما يجدر التنبيه عليه أن الدواء الذي أشار

إليه رسول الله ﷺ في أحاديثه أعم من أن يكون كيميائياً، أو طبيعياً - مأخوذ من الطبيعة - أو بجراحة، أو فصد، أو كي . . وما أشبه ذلك .

وسر الإعجاز العلمي في حديث رسول الله ﷺ في هذه الأحاديث يكمن في كونه قرر هذا التقرير الجازم بأنه ليس هناك داء إلا وله دواء، فكأنه فتح آفاق العلم والمعرفة، والبحث والاختبار على مصاريعها ليلجها المسلمون، ويقتحموا تلك العمليات التي كان يقف الإنسان مستسلماً للمرض لا يعرف كيف يتخلص منه، فعلمه أن لا ييأس، وإنما يبحث حتى يصل إلى النتيجة .

(٣) الهرم داء لا دواء له؛

لقد ورد في روايات الحديث السابق أن الله تعالى أنزل لكل داء دواء إلا داء واحداً لم ينزل له شفاء، ولا دواء له، وذلك هو "الهرم" فعندما يكبر الإنسان ويدب إليه العجز، لا تستطيع الأدوية مهما تقدمت أن تجعل الكبير في سنه شاباً معافى، فلا بد أن يضعف الإنسان في الشيخوخة، وتضعف قواه وإمكاناته المختلفة التي يتمتع بها وقت الشباب، وإن حاول الطب في وقتنا الحاضر أن يخفف من آثار الشيخوخة لكنه لا يستطيع أن يزيلها تماماً.

يقول الدكتور مازن سليمان الفقيه:

"الشيخوخة هي المصير الحتمي لكل منا إذا أمد الله في أعمارنا، وهي من الأمور التي يقف الطب الحديث عاجزاً عن التعامل مع تقدمها، حيث إن السبب، أو الأسباب التي تؤدي إلى الشيخوخة تظل مبهمه، وإن كان هناك العديد من النظريات التي تتعلق بتفسير الشيخوخة تعتمد في مجملها على عوامل جينية تحملها صبغيات وراثية تؤدي إلى نقص في أنواع مختلفة من البروتينات تعد ضرورية لقيام خلايا الجسم بوظائفها الحيوية.

يقول: إن في قلب كل منا أمنية ورغبة عميقة - وإن لم يصرح بذلك - في أن يمد الله في أعمارنا، ولكن هذه الرغبة تقترن بخوف من العجز والشيخوخة والمرض وأن يصبح المرء عالة على أسرته، وعلى المجتمع عموماً.

ويبين أن مشكلات الشيخوخة: هشاشة العظام لنقص نسبة الكالسيوم مما يؤدي إلى نقص في كثافة ووزن العظام التي تؤدي إلى الكسور في حالة الإصابات الطفيفة.

- ويذكر أن الإمساك والإصابة بأورام القولون هي من أكثر الأمراض شيوعاً في كبار السن، وتزايد احتمالات الإصابة بها عند تقدم العمر.

قال: ومن الأمراض الشائعة التي تصيب كبار السن: البدانة والسكر والضغط وهي كعوامل منفردة أو مجتمعة لها دور كبير في تدهور الصحة العامة والإصابة بمضاعفات خطيرة".

[د. مازن سليمان فقيه - استشاري الأمراض الباطنية عضو الهيئة الملكية البريطانية للأمراض الباطنية - في مقالته "أليت الشباب يعود يوماً" مجلة أهلاً وسهلاً - السنة (١٨) - العدد (٣) رمضان وشوال ١٤١٤ - مارس ١٩٩٤م].

فله كم كان رسول الله ﷺ دقيقاً في إخباره بأن الهزم لا دواء له، فهو وإن كان ضعفاً، ولكنه لا دواء له بحيث يلغي هذا الضعف.

(٤) الاستشفاء بالقرآن الكريم:

إن القرآن الكريم كلام الله المنزل على رسول الله ﷺ لهداية الناس إلى طريق الحق والصواب في هذه الحياة الدنيا لنجاتهم في الآخرة، ولكن لكلام الله تعالى تأثيراً في جسم الإنسان يشفي المريض، كما يمنع وقوع المرض، ولذلك رأينا في حديث رسول الله ﷺ ما يعلمنا بأن نقرأ على أنفسنا بعض الآيات القرآنية الكريمة، فيكون ذلك بمثابة الوقاية للإنسان من الوقوع في الأمراض والأسقام، ومنها ما يقرأ على المريض فيشفى بإذن الله تعالى بعد وقوع المرض .

فمن الأول وهو أن يقرأ الإنسان على نفسه آيات من كتاب الله تعالى حتى لا يصيبه مكروه بإذن الله تعالى . ما ورد عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ « كان يتعوذ من عين الجان، وعين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما، وترك ما سوى ذلك » (١٠) والاستعاذة طلب العوذ واللجوء إلى قوي يحميه مما يؤذيه .

- وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ « كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات، فلمل ثقل كنت أنا أنفث عليه بهن، فأمسح بيد نفسه لبركتها » (١١) .

وعن عبد الله الأسلمي - رضي الله عنه - قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في عمرة حتى إذا كنا ببطن واقم [أطم من أطام المدينة] استقبلتنا ضباباً، فأضللتنا الطريق، فلم نشعر حتى طلعتنا على ثنية، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك عدل إلى كثيب، فأناخ عليه، ثم قام، وقام عليه معه من شاء، فما زال يصلي حتى طلع الفجر، فأخذ رسول الله ﷺ برأس ناقته، ثم مشى، وعبد الله الأسلمي إلى جنبه ما أحد

مع رسول الله ﷺ غيره، فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره، ثم قال: قل. قلت: ما أقول؟ قال: (قل هو الله أحد) (قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق) حتى فرغت منها ثم قال: قل. قلت: ما أقول؟ قال: (قل أعوذ برب الناس) حتى إذا فرغت منها، فقال رسول الله ﷺ: "هكذا فتعوذ فما تعوذ العباد بمثلهن قط" (١٢).

وهذا كله من باب الوقاية حتى لا يصاب الإنسان بمكروه، أما إذا وقع وأصيب فقد علمنا رسول الله ﷺ أن الشفاء يكون بالقرآن الكريم أيضاً فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - «أن رهطاً من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها، حتى نزلوا في حي من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، فلُدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء.

فقال: لو أتيتم هؤلاء رهط الذين قد نزلوا بكم، لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها رهط، إن سيدنا لدغ، فسعينا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فهل عند أحد منكم شيء؟ قال بعضهم: نعم. والله إني لراقٍ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق، فجعل يتفل ويقراً (الحمد لله رب العالمين) حتى لكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي ما به قَلْبَةٌ [أي ما به من ألم يقب لاجله على الفراش].

قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه.

قال بعضهم: اقسموا. فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى تأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا.

فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال: وما يدريك أنها رقية؟
أصبتم، اقسموا، واضربوا لي معكم بسهم» (١٣) [ونشط وأنشط: حل قيده].
ونحوه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (١٤).

- هذا بالنسبة للمرض العضوي، فإنه في هذا الحديث رقى بفاتحة الكتاب لرجل
لدغ من عقرب - كما جاء في رواية - ودخل السم إلى بدنه، فنفعته هذه الرقية،
وأزالت عنه - بفضل الله - ما يجد من الألم من جراء دخول السم إلى جسده.

وكذلك نجد أن الصحابة - رضي الله عنهم - استعملوا الرقية بفاتحة الكتاب في
الأمراض النفسية والعقلية التي قد تصيب الإنسان فيغدو مجنوناً أو معتوهاً، فيقرأ
عليه القرآن فيعود إنساناً عادياً.

فعن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه علاقة بن صُحار - رضي الله عنه - قال:
«أقبلنا من عند رسول الله ﷺ فأتينا على حي من العرب، فقالوا: إنا قد أُنبئنا
أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواء أو رقية؟ فإن
عندنا معتوهاً في القيود.

قال: فقلنا: نعم. قال: فجاءوا بمعتوه في القيود، فقرأت عليه فاتحة الكتاب
ثلاثة أيام غدوة وعشية، كلما ختمتها أجمع بزاقه ثم أتفل.

قال: فكأنما أنشط من عقال، فأعطوني جعلاً. فقلت: لا. حتى أسأل النبي
ﷺ فقال: "كُلْ؛ فلعمري من أكل برقية باطل، فقد أكلت برقية حق" (١٥)

فهذا المجنون أو المعتوه قد شفاه الله تعالى بتلاوة فاتحة الكتاب من هذا
الصحابي الكريم، فزال الجنون عنه، والظاهر أن القوم الذين جاءهم الصحابي ليسوا

بمؤمنين، ولذلك قالوا: " قد جئتم من عند هذا الرجل " فهذا يدل على أن قراءة القرآن تنفع في الشفاء حتى لو قرئت على غير المؤمن، أما النفع الكامل من القرآن، والشفاء الكامل ظاهراً وباطناً فإنما هو خاص بالمؤمنين به، المتبعين لتعاليمه، كما يدل على ذلك أيضاً كونه مجنوناً، فالجنون لا يوصف بإيمان، فيكون القرآن نافعاً لغير المؤمنين . والله أعلم وأحكم .

يقول الإمام ابن قيم الجوزية :

" ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص، ومنافع مجرية، فما الظن في كلام رب العالمين؟! الذي فَضَّلَهُ على كل كلام كفضل الله تعالى على خلقه الذي هو الشفاء التام، والعصمة النافعة، والنور الهادي، والرحمة العامة الذي لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلالته . قال تعالى: ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ﴾ [آية (٨٢) الإسراء] ومن هنا للجنس لا للتبويض هذا أصح القولين .

قال: " فما الظن بفاتحة الكتاب التي لم ينزل في القرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيل، ولا في الزبور مثلها المتضمنة لجميع معاني كتب الله، المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب تعالى ومجامعها وهي الله والرب والرحمن " [الطب النبوي] . [١٧٧ //]

إلى أن يقول: " وحقيق بسورة هذا بعض شأنها أن يستشفى بها من الأدواء، ويرقى بها اللديغ .

وبالجملته فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء على الله، وتفويض الأمر كله إليه، والإستعانة به، والتوكل عليه، وسؤاله مجامع النعم كلها وهي

الهداية التي تجلب النعم، وتدفع النقم من أعظم الأدوية الشافية الكافية"
قال: " ولقد مر بي وقتٌ بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت
أتعالج بها، آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مراراً، ثم أشربه، فوجدت
بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية
الإنفعا [أنظر الطب النبوي / ١٧٧ - / ١٧٨] .

وعن أبي ليلى - رضي الله عنه - قال :

"كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءه أعرابي، فقال: إن لي أخاً وجِعاً .

قال: ما وجع أخيك؟ قال: به لمم (أي طرف من الجنون يلم بالإنسان ويعتريه) .

قال: اذهب، فائتني به .

قال: فذهب، فجاء به، فأجلسه بين يديه، فسمعته :

عوزه بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول البقرة، وآيتين من وسطها، ﴿إلهكم
إله واحد﴾ وآية الكرسي، وثلاث آيات من خاتمها، وآية من آل عمران - أحسبه
قال: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو﴾ وآية من الأعراف ﴿إن ربكم الله الذي
خلق.. الآية﴾ وآية من المؤمنين ﴿ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به﴾ وآية
من الجن ﴿وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولداً﴾ وعشر آيات من أول
الصفات .

وثلاث آيات من آخر الحشر .

وقل هو الله أحد والمعوذتين، فقام الأعرابي قد برأ، ليس به بأس" (١٦) .

وقد قام الدكتور " أحمد القاضي " رئيس مجلس إدارة معهد الطب الإسلامي

للتعليم والبحوث في أميركا، ومستشار عيادة " بنما سيتي " بولاية فلوريدا الأمريكية بتجارب حول تأثير القرآن الكريم على الإنسان فيزيولوجياً ونفسياً، فيقول:

" إن ٧٩ ٪ ممن أجري عليهم البحوث سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، وسواء كانوا يعرفون العربية أو لا يعرفونها ظهرت عليهم تغيرات وظيفية تدل على درجة التوتر العصبي التلقائي، وقد أمكن تسجيل ذلك كله بأحدث الأجهزة وأدقها .

و أضاف قائلاً:

"إنه من المعروف أن التوتر يؤدي إلى نقص المناعة في الجسم، واحتمال أن يكون ذلك عن طريق إفراز بعض المواد داخل الجسم، أو ربما حدوث ردود فعل بين الجهاز العصبي والغدد الصماء، ويتسبب ذلك في إحداث خلل في التوازن الداخلي الوظيفي بالجسم، وبذلك فإن الأثر القرآني المهدئ للتوتر يمكن أن يؤدي إلى تنشيط وظائف المناعة في الجسم لمقاومة الأمراض، أو الشفاء منها" .

وقال: كان هدفنا في المرحلة الأولى هو: إثبات ما إذا كان للقرآن أي أثر على وظائف أعضاء الجسم، وقياس هذا الأثر إن وجد .

قال: وقد استعملت في ذلك أجهزة المراقبة الإلكترونية المزودة بالكمبيوتر لقياس أي تغير في فسيولوجية الجسم، واستمع المتطوعون لآيات من القرآن الكريم باللغة العربية، ثم تليت معاني نفس الآيات باللغة الإنجليزية على عدد من المسلمين المتحدثين بالعربية أو غير العربية، وكذلك على عدد من غير المسلمين المتحدثين بالعربية أو غير المتحدثين بها .

وثبت أن تأثير القرآن المهدئ للتوتر ربما يرجع إلى افتراضين:

الأول: هو صوت تلاوة الكلمات القرآنية باللغة العربية بغض النظر عما إذا كان المستمع قد فهمها أو لم يفهمها، وبغض النظر عن إيمانه بها أو غير ذلك.
أما الافتراض الثاني: فهو معنى الآيات التي تليت حتى ولو كانت مقتصرة على الترجمة الإنجليزية وليست الكلمات القرآنية بالعربية.

ثم يوضح أن المرحلة الثانية للتجارب كانت لمعرفة ما إذا كان أثر القرآن المهدئ للتوتر وما يصحبه من تغيرات فسيولوجية عائداً فعلاً إلى الكلمات القرآنية في حد ذاتها، وهي التي لها التأثير الفسيولوجي بغض النظر عما إذا كانت مفهومة لدى السامع أو غير مفهومة.

- وبعد أن يشرح سعادته الأدوات الفنية التي استخدمت في التجارب، وطريقة الاختبار يقول: قد أجريت (٢١٠) تجربة على (٥) متطوعين أصحاء تتراوح أعمارهم بين (١٧ - ٤٠) سنة وكانوا من غير المسلمين، ومن غير الناطقين بالعربية، وقد تم خلال (٤٢) جلسة علاجية تليت خلالها قراءات قرآنية باللغة العربية، وقراءات عربية غير قرآنية روعي فيها أن تكون باللغة العربية المجددة بحيث تكون مطابقة للقراءات القرآنية من حيث الصورة واللفظ، والوقع على الأذن، ولم يكن في استطاعة المتطوعين أن يميزوا بين القرآن وبين القراءات غير القرآنية.

قال: وكانت النتائج إيجابية فالأثر المهدئ للتوتر للقرآن الكريم هو ٦٥٪ بينما كان في القراءات غير القرآنية ٣٥٪".

- وقد ذكر أن هذه النتائج قدمت للمؤتمر السنوي السابع عشر للجمعية الطبية في " سانت لويس " بولاية ميسوري ".

[أنظر مجلة البيضة العدد (١٣٤٠) تاريخ ٤ / ١٠ / (نوفمبر) ١٩٩٤-صفحة / ٥٤ / .

وقد يثار هنا سؤال حول هذه الاختبارات التي أجريت : هل للقرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى تأثير على غير المؤمنين ؟ وهل يجوز لنا أن نقول مثل ذلك، والآيات الكريمت واضحة الدلالة بعكس ذلك ؟

قال الله تعالى : ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ [آية (٨٢) سورة الإسراء] .

وقال عز وجل : ﴿ ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي وعربي قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد ﴾ [آية (٤٤) سورة فصلت] .

وقال سبحانه : ﴿ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً . وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه، وفي آذانهم وقراً وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولّوا على آذانهم نفوراً . نحن أعلم بما يستمعون به إذ يستمعون إليك، وإذ هم نجوى إذ يقول الظالمون إن تتبععون إلا رجلاً مسحوراً . انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً ﴾ [الآيات (٤٥-٤٨) سورة الإسراء] .

فهذه الآيات الكريمت توضح أن القرآن الكريم هو شفاء وهدى ورحمة للمؤمنين وأما الظالمون الذين ظلموا أنفسهم بالكفر، ورد الحق الذي بان لهم ووضح، فلا يزيدهم القرآن إلا خساراً بمعنى أنه يوضح لهم خسارتهم في الدارين لعدم إيمانهم .

وكذا الذين لا يؤمنون بالله تعالى رباً، وبالقرآن إماماً فإن في آذانهم ثقل لا

يستطيعون به تدبر الآيات الكريمة، وهو عليهم عمى لا يستطيعون أن يفيدوا منه هداية ورشداً.

فقد يستدل بعض الناس بهذه الآيات الكريمت وأمثالها إلا أنه لا يجوز لنا إستعمال القرآن الكريم في شفاء الكفرة لأنهم لا يزيدهم إلا عمى ...

وهذا الأمر يحتاج إلى أمر من التفصيل، فلو كان الأمر كما فهمه هؤلاء لما نزل القرآن لهداية الناس ﴿الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين﴾ [آية (١) سورة البقرة] وقال سبحانه: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس﴾ [آية (١٨٥) سورة البقرة].

وقال تعالى: ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين...﴾ [آية (٩) سورة الإسراء].

ولما أمرنا الله تعالى بتدبره قال تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ [آية (٨٢) سورة النساء].

وقال جل وعز: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ [آية (٢٤) سورة محمد].

وقال تعالى: ﴿أفلم يدبروا القول أم جاءهم ما لم يأت آباءهم الأولين﴾ [آية (٦٨) سورة المؤمنون].

وقال سبحانه: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب﴾ [آية (٢٩) سورة ص].

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل﴾

[آية (٥٨) سورة الروم، وآية (٢٧) سورة الزمر].

وقال جل وعز: ﴿إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون﴾ [آية (٢) سورة

يوسف]

إلى غير ذلك من الآيات الكريمات التي تبين أن الناس إذا تدبروا القرآن وفهموا معانيه واستقروا في قلوبهم ما فيه من الأمثال المضروبة، والحكم المبينة لا بد أن يؤمنوا بهذا القرآن، فهو يدعو الكافرين الملحدون إلى تدبر القرآن ليدعونا به، ولهذا قام رسول الله ﷺ بدعوة الناس بالقرآن الكريم، وقام الصحابة الكرام بدعوة الناس بالقرآن الكريم، فكان القرآن يؤثر فيهم تأثيراً ما في نفوسهم وعقولهم، ولكنهم رغم تبين الحقيقة، وأن هذا القرآن الكريم من عند الله تعالى لا يدعون كبراً وعجباً وبعداً عن الحق، فهؤلاء هم الذين يكون عليهم القرآن عمى، والذين لا يستفيدون من القرآن الكريم شفاء ولا رحمة ولا زكاة، أما الذي يأتي يريد أن يعرف ما فيه، ويتبين أثره، فلا بد أن يكون له أثر عليه. ولا شك أن الأثر الكامل من الشفاء التام والهداية الكاملة لا تكون إلا للمؤمنين المصدقين المستسلمين وأما غيرهم فيكون الأمر على ما بيناه، بالنسبة للمكذبين فإن القرآن الكريم لا يؤثر فيهم أي تأثير بل يكون عليهم عمى، كما قال الله تعالى لأنهم قد جعلوا الكبراء حاجزاً بينهم وبين الانتفاع بالقرآن الكريم رغم اعتقادهم في داخلهم بصحة القرآن وصحة ما فيه وحتى هؤلاء لا بد أن يكون للقرآن تأثير يشعرون معه بقوته وهيمنته على نفوسهم إلا أنهم لا يستفيدون منه إلا خسراناً وخيبة وحسرة.

وأما الآخرون الذين لا اعتقاد عندهم بالنسبة للقرآن، فلا شك أنهم سيتأثرون بتلاوة آيات الله عليهم، لأن القرآن جاء لهداية أمثالهم وجلبهم إلى الإسلام،

ودعوتهم لدعوة الحق الذي جاء به محمد ﷺ .

وقد أوضح الله تعالى ذلك في كتابه العزيز كما جاء في سورة الجاثية :

﴿ تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون .
ويل لكل أفاك أثيم يسمع آيات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبراً كأن لم يسمعها
فبشره بعذاب أليم . وإذا علم من آياتنا شيئاً اتخذها هزواً أولئك لهم عذاب
أليم ﴾ [آية (٦ - ٨)] .

فالأصل في الإنسان الذي رزقه الله العقل والحجى أن يؤمن بالله تعالى رباً
وخالقاً ورازقاً حين يسمع كلام الله تعالى يتلى عليه، فمن لم يؤمن بالله تعالى
وهي تتلى عليه، فإنه لا يمكن أن يؤمن بشيء آخر.
ووصفه الله تعالى بالإفك والإثم .

يقول الشهيد سيد قطب - رحمه الله - عند هذه الآيات :

"إن أي كلام لن يبلغ كلام الله في القرآن، وإن أي إبداع في الكون لن يبلغ
إبداع الله في الكون، وإن أية حقيقة لن تبلغ حقيقة الله في الثبوت والوضوح
واليقين ﴾ فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون ﴾ .

وهنا لا يليق بمن لا يؤمن إلا بالتهديد والتنكيل ﴾ ويل لكل أفاك أثيم . يسمع
آيات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبراً كأن لم يسمعها فبشره بعذاب أليم . وإذا
علم من آياتنا شيئاً اتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين من ورائهم جهنم ولا
يغني عنهم ما كسبوا شيئاً ولا ما اتخذوا من دون الله أولياء ولهم عذاب
عظيم ﴾ .

وتصور هذه الآيات جانباً من استقبال المشركين لهذه الدعوة في مكة، وإصرارهم على باطلهم، واستكبارهم عن سماع كلمة الحق البين، ومكابرتهم في هذا الحق كأنه لم يطرق أذهانهم، وسوء أدبهم مع الله وكلامه، ومقابلة القرآن لهذا كله بالترذيل والتقبيح والتهديد والوعيد والتلويح بالعذاب الأليم المهين العظيم.

﴿ويل لكل أفاك أثيم﴾ والويل الهلاك، والأفاك: الكذاب المارد على الكذب والأثيم: الكثير المقارفة للإثم والتهديد شامل لكل من هذه صفته، وهو تهديد صادر من الله القوي القاهر الجبار القادر على الهلاك والدمار، الصادق الوعد والوعيد والإنذار، فهو تهديد رعيب مفزع مرهوب.

وهذا الأفاك الأثيم: آية إفكه، وعلامة إثمه أنه يصر على الباطل، ويستكبر على الحق، ويتعالى عن الخضوع لآيات الله، ولا يتأدب بالأدب اللائق مع الله [ولا يستجيب لداعي الفطرة في ذاته أن آمن بالله وآياته]:

﴿يسمع آيات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبراً كأن لم يسمعها﴾

وهذه الصورة البغيضة، ولو أنها صورة فريق من المشركين في مكة إلا أنها تتكرر في كل جاهلية، وتكرر اليوم وغداً، فكم في الأرض - وبين من يقال: إنهم مسلمون - من يسمع آيات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبراً كأن لم يسمعها، لأنها لا توافق هواه ولا تسير مع مألوفه، ولا تعاونه على باطله، ولا تقره على شر لا يتمشى له مع اتجاهه. ﴿فبشره بعذاب أليم﴾.

والبشارة للخير، فهي هنا للسخرية فإذا كان لا يسمع النذير، فليأته الويل المنظور في صورة البشير زيادة في السخرية والتحقير.

﴿ وإذا علم من آياتنا شيئاً اتخذها هزواً ﴾ بعد أن يعلمها، ويعرف مصدرها، وهذه أشد وأنكى، وهي صورة كذلك مكرورة في الجاهليات الأولى والأخرى، فكم من الناس، وبين من يقال:

إنهم مسلمون مَنْ يستهزئُ بآيات الله التي يعلمها، ويتخذها مادة للسخرية منها، ومن يؤمنون بها، ومن يريدون أن يرجعوا أمر الناس والحياة إليها.

﴿ أولئك لهم عذاب أليم ﴾ فالمهانة هي الجزء المناسب لمن يستهزئُ بآيات الله وهو يعلمها.

[انظر في ظلال القرآن - المجلد الخامس / ٣٢٢٤ - ٣٢٢٥ /] .

فالأصل ممن يسمع آيات الله تتلى عليه أن يؤمن بها، فتشفيه مما هو فيه من الباطل والإثم والكبر والضلال، فمن لا يؤمن بآيات الله تعالى وهي تتلى عليه، فإنما سببه كبر في باطنه، وانحراف عن الحق واضح بين، فليس عدم التأثير للكلام المتلو، ولكن السامع هو المتصف بالخلل والسوء، وهو في ذاته لا يريد أن يقرب بأن القرآن هو الحق المبين.

ولذا وجدنا المشركين يتأثرون بكتاب الله تعالى حين يتلى عليهم، أو يستمعون إليه ممن يتلوه، سواء كان الذي يتلوه رسول الله ﷺ أو أحد الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - وإليك صوراً من ذلك:

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن الوليد بن المغيرة - وهو من زعماء المشركين - جاء إلى النبي ﷺ فقرأ عليه القرآن، فكأنه رق له، فبلغ ذلك أبا جهل، فأتاه، فقال: يا عم. إن قومك يرون أن يجمعوا لك مالاً. قال: لم

قال: ليعطوكه، فإنك أتيت محمداً لتعرض لما قبله. قال الوليد: قد علمت

قريش أني أكثرها مالاً .

قال أبو جهل: فقل فيه قولاً يبلغ قومك أنك منكر له، وأنتك كاره له .

قال الوليد: و ماذا أقول . فوالله ما فيه رجل أعلم بالأشعار مني، ولا أعلم برجزه ولا قصيده مني، ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئاً من هذا، والله إن لقوله الذي يقول حلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه لمثمر أعلاه، مغدق أسفله، وإنه ليعلو، وما يُعلَى، وإنه ليخطم ما تحته .

قال أبو جهل: لا يرضى عنك قومك حتى تقول فيه .

قال: فدعني أفكر . فلما فكر، قال: هذا سحر يؤثر يآثره عن غيره، فنزلت ﴿ ذرني ومن خلقت وحيداً، وجعلت له مالاً ممدوداً، وبينن شهوداً . ومهدت له تمهيداً . ثم يطمع أن أزيد . كلا إنه كان لآياتنا عنيداً . سأرهقه صعوداً . إنه فكر وقدر . فقتل كيف قدر . ثم قتل كيف قدر . ثم نظر . ثم عبس وبسر . ثم أدبر واستكبر . فقال إن هذا إلا سحر يؤثر ﴾ [آية (١١ - ٢٤) سورة المدثر] (١٧) .

فانظر إلى قوله: ﴿ فقرأ عليه القرآن ﴾ فلماذا يقرأ عليه القرآن إذا كان لا تأثير للقرآن عليه؟ وكذا قوله «فكانه رق له» أي إنه تأثر بالقرآن الكريم وقراءته عليه، فدل ذلك على أن للقرآن الكريم تأثير على الكفرة .

وهذا عتبة بن ربيعة - وكان سيداً في قومه - قال يوماً، وهو جالس في نادي قريش، ورسول الله ﷺ في المسجد وحده: "يا معشر قريش ألا أقوم إلى محمد فأكلمه وأعرض عليه أموراً لعله يقبل بعضها، فنعطيه أيها شاء، ويكف عنا" . . . وذلك حين أسلم حمزة - رضي الله عنه - فقال:

"يا ابن أخي، إنك منا حيث علمت من السطة في العشيرة [أي الشرف] والمكان

في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم، فرقت به جماعتهم، وسفهت به أحلامهم، وعبت به آلهتهم، ودينهم، وكفرت به من مضى من آبائهم فاسمع مني أعرض عليك أموراً تنظر فيها لعلك تقبل منا بعضها، قال: فقال له رسول الله ﷺ: قل يا أبا الوليد. أسمع".

قال: يا ابن أخي. إن كنت تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً، وإن كنت تريد به شرفاً سودناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك، وإن كنت تريد ملكاً ملكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك رئياً تراه (أي توهمات من السحر) لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا لك الأطباء، وبدلنا فيه أموالنا حتى نبرئك منه، فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه.

حتى إذا فرغ عتبة، ورسول الله ﷺ يستمع له. قال:

أفرغت يا أبا الوليد؟. قال: نعم قال: فاستمع مني. قال: أفعل.

قال: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم. حم. تنزيل من الرحمن الرحيم. كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون. بشيراً ونذيراً فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون﴾ [آية (٤١-٤٠) سورة فصلت].

ثم مضى رسول الله ﷺ فيها وهو يقرؤها عليه، فلما سمع عتبة أنصت لها وألقى يديه خلف ظهره معتمداً عليهما يستمع منه حتى انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة منها فسجد، ثم قال:

قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت، فأنت وذاك.

فقام عتبة إلى أصحابه، فقال بعضهم لبعض: نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به، فلما جلس إليهم قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟

قال: ورائي أني سمعت قولاً والله ما سمعت مثله قط، والله ما هو بالسحر، ولا بالشعر، ولا بالكهانة. يا معشر قريش أطيعوني، واجعلوها لي، خلوا بين الرجل، وبين ما هو فيه، فاعتزلوه، فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت نبأ، فإن تصبه العرب فقد كفيتموه بغيركم، وإن يظهر على العرب فملكه ملككم وعزه عزكم، وكنتم أسعد به، قالوا: سحرك والله يا أبا الوليد بلسانه. قال: هذا رأيي فيه فاصنعوا ما بدا لكم" (١٨).

فانظر إلى قول المشركين "لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به". لقد استمع إلى القرآن الكريم من فم رسول الله ﷺ فملئ اطمئناناً وهدوءاً نفسياً ما كان يشعر به من قبل، فظهر ذلك على وجهه الذي رجع به إلى قومه، ولاحظوا - وهم مشركون - هذا التغيير والتبدل الذي حصل له.

وانظر أيضاً إلى قوله "ليكونن لقوله الذي سمعت نبأ" وأنه ما سمع مثله قط. فهذا واضح أن القرآن الكريم قد أثر فيه تأثيراً واضحاً جعله يقول لقومه أن يتركوا - بسبب القرآن - عداوة محمد ﷺ.

وأقول: ولولا علم رسول الله ﷺ بتأثير القرآن على المشركين إذا استمعوا إليه، لما قال له: "فاستمع مني" ولما تلا عليه هذه الآيات من القرآن الكريم.

- وجاء أيضاً أن سويد بن الصامت - أخو بني عمرو بن عوف - جاء مكة حاجاً أو معتمراً. قال - الراوي -: وكان سويد إنما يسميه قومه فيهم "الكامل" لجلده وشعره، ونسبه، وشرفه. قال: فتصدى له رسول الله ﷺ حين سمع به، فدعاه إلى الله وإلى الإسلام.

قال: فقال له سويد: فلعل الذي معك مثل الذي معي؟

فقال له رسول الله ﷺ : وما الذي معك ؟

قال : مَجَلَّة لقمان . - يعني حكمة لقمان .-

فقال له رسول الله ﷺ : اعرضها علي . فعرضها عليه .

فقال : إن هذا الكلام حسن . معي أفضل من هذا، قرآن أنزله الله علي هدى ونور .

قال : فتلا عليه رسول الله ﷺ القرآن، ودعاه إلى الإسلام فلم يبعد منه، وقال : إن هذا لقول حسن .

ثم انصرف عنه، وقدم المدينة، فلم يلبث أن قتلتته الخزرج، فإن كان قومه ليقولون : قد قتل وهو مسلم . - وكان قتله قبل بعث .- (١٩)

ومما ورد في ذلك أيضاً :

إن أبا سفيان وأبا جهل، والأخنس بن شريق، خرجوا ليلة ليستمعوا من رسول الله ﷺ وهو يصلي بالليل في بيته، فأخذ كل واحد منهم مجلساً يستمع فيه وكل لا يعلم بمكان صاحبه، فباتوا يستمعون له، حتى إذا طلع الفجر تفرقوا وجمعتهم الطريق فتلاوموا، فقال بعضهم لبعض : لا تعودوا، فلو رآكم بعض سفهائكم لأوقعتم في نفسه الشك، وظن أن ما يقوله محمد حق، فعلوا ذلك ثلاثة أيام كل يوم يخرجون ليستمعوا لقراءة النبي ﷺ ثم قالوا : لا نبرح حتى نتعاهد ألا نعود، فتعاهدوا على ذلك، ثم تفرقوا، فلما أصبح الأخنس أخذ عصاه، ثم خرج، حتى أتى أبا سفيان في بيته، فقال : يا أبا حنظلة، أخبرني عن رأيك فيما سمعت من محمد .

فقال: يا أبا ثعلبة. والله لقد سمعت أشياء أعرفها، وأعرف ما يراد بها، وسمعت أشياء ما عرفت معناها ولا ما يراد بها.

قال الأخنس: وأنا والله كذلك.

ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل، فدخل عليه بيته، فقال: يا أبا الحكم، ما رأيك فيما سمعت من محمد؟

قال: ماذا سمعت؟! لقد تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا حتى كنا كفرسي رهان - حتى إذا تجاثينا على الركب، افتخروا علينا، فقالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتى ندرك هذه؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدقه.

فقام عنه الأخنس وتركه " (٢٠).

فالحقيقة هي التي صرح بها أبو جهل، وهي أنهم كانوا موقنين بصحة ما جاء به النبي ﷺ وكان رسول الله ﷺ يأسر قلوبهم بما يتلوه من كتاب الله تعالى ولكن كان يمنعهم الكبر، والتنافس على الدنيا، والسباق فيها، وهم في ذواتهم يعلمون ذلك ويعرفون صدق ما يتلى عليهم.

ومن الأمور التي تذكر في تأثير القرآن الكريم، ما جاء في كتاب الله العزيز عن سماع الجن لرسول الله ﷺ وإيمانهم.

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

« انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين، وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت

الشياطين فقالوا: ما لكم؟

فقالوا: حيل بيننا، وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب.

فقال: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا ما حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الأمر الذي حدث؟

فانطلقوا فضربوا مشارق الأرض، ومغاربها ينظرون ما هذا الأمر الذي حال بينهم، وبين خبر السماء؟

قال: فانطلق الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ بنخلة [موضع بين مكة والطائف على ليلة من مكة، وهي التي ينسب إليها بطن نخل] وهو عامد إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن تسمعوا له، فقالوا: هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء، فهناك رجعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا. (إن سمعنا قرآناً عجباً يهدي إلى الرشد فأماناً به ولن نشرك بربنا أحداً). وأنزل الله - عز وجل - على نبيه ﷺ ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ ﴿٢١﴾ وَإِنَّمَا أُوْحِي إِلَيْهِ قَوْلَ الْجِنِّ ﴿٢١﴾﴾.

وعن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال:

«قدمت في فداء أهل بدر، فسمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي» (٢٢).

فرجل يأتي رسول قومه من مكة إلى المدينة ليدفع فداء أهل بدر، فما أن يستمع إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ سورة الطور.. في صلاة المغرب حيث يستجيب داعي الفطرة في ذاته، وتتحرك دواعي الإيمان في نفسه ليبدأ بنفض ما علق به من أوضاع الجاهلية، ويبعد ظلام الشرك الذي عشش في قلبه، فكان كما

قال: " وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي " .

إنها الحقيقة التي يجب أن نعيها تمام الوعي وهي أن القرآن كلام الله تعالى ما سمعه أحد من المؤمنين إلا ازداد إيماناً و يقيناً، وما سمعه أحد من غيرهم إلا حرك فيه داعي الإيمان، وأثر فيه نوع تأثير، وفقنا الله تعالى إلى أن نتلو القرآن الكريم، ونستفيد منه في أنفسنا وذواتنا ومجتمعاتنا .

وانظر إلى قصة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - مع المشركين، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً قبل الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد (موضع على خمس ليالي من مكة من جهة اليمن) لقيه ابن الدغنة، وهو سيد القارة (قبيلة من مضر حلفاء بني زهرة) فقال: أين تريد يا أبا بكر؟

فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فأنا أريد أن أسبح في الأرض، وأعبد ربي .

قال ابن الدغنة: إن مثلك لا يُخْرَجُ ولا يُخْرَجُ، فإنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق، وأنا لك جار، فارجع فاعبد ربك ببيتك، فارتحل ابن الدغنة، فرجع مع أبي بكر، فطاف في أشراف كفار قريش، فقال لهم:

إن أبا بكر لا يُخْرَجُ مثله، ولا يُخْرَجُ، أ تُخْرَجُونَ رجلاً يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق؟! فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة، وآمنوا أبا بكر، وقالوا لابن الدغنة:

مُرْ أبا بكر، فليعبد ربه في داره، فليصل، وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك، ولا

يستعلن به، فإننا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا .

قال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فطفق أبو بكر يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بالصلاة ولا القراءة في غير داره، ثم بدا لأبي بكر، فابتنى مسجداً بفناء داره، وبرز، فكان يصلي فيه، ويقرأ القرآن، فيتقصف عليه (أي يزدحم) نساء المشركين وأبناؤهم، يعجبون وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكأً لا يملك دمه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا له :

إننا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد ربه في داره، وإنه جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، وأعلن الصلاة والقراءة، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا، فأتته، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبي إلا أن يعلن ذلك، فسله أن يرد عليك ذمتك، فإننا كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين الاستعلان .

قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة أبا بكر، فقال: قد علمت الذي عقدت لك عليه، فإما تقتصر على ذلك، وإما أن ترد إليّ ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أنني أخفرت في رجل عقدت له .

قال أبو بكر: فإني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله - ورسول الله ﷺ يومئذ بمكة - فقال رسول الله ﷺ :

قد أريت دار هجرتكم، رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين - وهم الحرثان - فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله ﷺ الحديث (٢٣) .

فما الذي أفزع قريش من قراءة أبي بكر للقرآن إذا كان لا يؤثر على المشركين؟! وما الذي دعاهم إلى رد جوار ابن الدغنة بسبب إعلان أبي بكر الصديق بقراءة

القرآن؟ فلا شك أن تلاوة القرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى لها تأثيرها في القلوب، فيثير التوحيد الذي فطرت عليه، ويريح النفوس فتهدأ مما بها من قلق يأرق ليلها، ويزعج نهارها.

ويكفي قول الله تعالى ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾ [آية رقم (٢٨)] سورة الرعد [وأعظم ذكر في الوجود هو كلام الحي القيوم سبحانه وتعالى فلا بد لسامعه أن يتأثر بسماعه، ويطمئن بذكره.

وهذا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الذي كان في جاهليته أشد الناس عداء للإسلام، وإيذاء المسلمين، يجتمع مع قريش للتشاور في أمر النبي ﷺ فقالوا: أي رجل يقتل محمداً؟ فقال عمر بن الخطاب: أنا لها. فقالوا: أنت لها يا عمر.

فخرج في الهاجرة في يوم شديد الحر، متوشحاً سيفه يريد رسول الله ﷺ ورهطاً من أصحابه، فيهم أبو بكر وعلي وحمزة - رضي الله عنهم - في رجال من المسلمين ممن كان أقام مع رسول الله ﷺ بمكة، ولم يخرج فيمن خرج إلى أرض الحبشة، وقد ذكروا له أنهم اجتمعوا في دار الأرقم في أسفل الصفا.

فلقيه نعيم بن عبد الله النحام، فقال: أين تريد يا عمر؟ قال: أريد هذا الصابئ الذي فرق أمر قريش، وسفه أحلامها، وعاب دينها، وسب آلهتها، فأقتله.

قال له نعيم: لبئس الممشى مشيت يا عمر، ولقد والله غرتك نفسك من نفسك، ففرطت، وأردت هلكة بني عدي. أترى بني عبد مناف تاركيك تمشي على الأرض وقد قتلت محمداً؟

فتحاورا حتى علت أصواتهما، فقال عمر: إني لأظنك قد صبوت، ولو أعلم

ذلك لبدأت بك، فلما رأى النحام أنه غير مُنتَه، قال: فيإني أخبرك أن أهلك، وأهل ختتك قد أسلموا، وتركوك، وما أنت عليه من ضلالتك .

فلما سمع عمر مقاله . قال : وأيهم : قال : ختنك وابن عمك وأختك .

فاحتمله الغضب، فذهب إليهم، فلما قرع الباب، قالوا: من هذا ؟ قال : ابن الخطاب . وكانوا يقرؤون كتاباً في أيديهم .

فلما دخل ورأته أخته عرفت الشرفي وجهه، فخبأت الصحيفة تحت فخذها، قال :

ما هذه الهيمنة (الصوت الخفي) التي سمعتها عنكم - وكانوا يقرؤون (طه) فقالوا: ما عدا حديثاً تحدثناه بيننا . قال : فلعلكم قد صبوتما . فقال له ختنه : أرأيت يا عمر إن كان الحق في غير دينك ؟ فوثب عمر على ختنه سعيد وبطش بلحيته فتواثبا، وكان عمر قوياً شديداً فضرب بسعيد الأرض ووطئه وطأ، ثم جلس على صدره، فجاءت أخته، فدفعته عن زوجها، فنفحها نفحة بيده، فدمى وجهها .

فقلت - وهي غضبي -: يا عدو الله . تضربني على أن أوحد الله .

قال : نعم . قالت : ما كنت فاعلاً فافعل، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله لقد أسلمنا على رغم أنفك .

فلما سمعها عمر ندم وقام عن صدر زوجها، فقعده، ثم قال : أعطوني هذه الصحيفة التي عندكم، فأقرأها - وكان عمر يقرأ الكتب - . فقالت أخته : لا أفعل .

قال : ويحك قد وقع في قلبي ما قلت . فأعطنيها أنظر إليها، وأعطيك من

المواثيق أن لا أخونك حتى تحزبها حيث شئت .

قالت : إنك رجس ، و (لا يمسه إلا المطهرون) فقم فاغتسل أو توضأ ، فخرج عمر ليغتسل ، وخرج إليها خباب ، فقال : أتدفعين كتاب الله إلى عمر وهو كافر ؟ قالت : نعم . إني أرجو أن يهدي الله أخي . فدخل خباب البيت ، وجاء عمر ، فدفعت إليه الصحيفة ، وكان فيها (طه) وسور أخرى فرأى فيها :

(بسم الله الرحمن الرحيم) فلما مر بالرحمن الرحيم ذعر ، فألقى الصحيفة من يده ، ثم رجع إلى نفسه ، فأخذها ، فإذا فيها :

﴿ سبح لله ما في السماوات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم . له ملك السماوات والأرض يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير . هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم . هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير . له ملك السماوات والأرض وإلى الله ترجع الأمور . يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وهو عليم بذات الصدور . آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير . وما لكم لا تؤمنون بالله والرسول يدعوكم لتؤمنوا بربكم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين ﴾ .

فجعل كلما مر باسم من أسماء الله ذعر .

(قالوا) : وكان في الصحيفة أيضاً (طه) فيروى أنه قرأ :

﴿ طه . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى . إلا تذكرة لمن يخشى . تنزيلاً ممن خلق الأرض والسماوات العلى . الرحمن على العرش استوى . له ما في السماوات وما في

الأرض وما بينهما وما تحت الثرى . وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى . الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى ﴿﴾ .

فعضمت في صدره، فقال : من هذا فَرَّتْ قريش ؟

ثم قرأ، فلما بلغ ﴿﴾ إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني، وأقم الصلاة لذكري إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى . فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى ﴿﴾ .

قال عمر: ينبغي لمن يقول هذا أن لا يعبد معه غيره .

فلما سمع خباب قول عمر خرج من البيت فقال : أبشر يا عمر، إني أرجو أن تكون قد سبقت فيك دعوة رسول الله ﷺ يوم الاثنين :

" اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك : بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب .

قال عمر: دلوني على مكان رسول الله ﷺ فلما عرفوا منه الصدق، قالوا: هو في أسفل الصفا، فأخذ عمر سيفه، فتوشحه ثم عمد إلى رسول الله ﷺ (٢٤) . وكان عمر قد شعر بتأثير القرآن الكريم على نفسه قبل ذلك، فقد قال عمر " خرجت أتعرض لرسول الله ﷺ فوجدته سبقني إلى المسجد، فقامت خلفه، فاستفتح سورة (الحاقة)، فجعلت أتعجب من تأليف القرآن، فقلت: هذا والله شاعر كما قالت قريش، قال: فقرأ ﴿﴾ إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ﴿﴾ فقلت: كاهن، قال: ﴿﴾ ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون ﴿﴾ حتى ختم السورة، قال: فوقع الإسلام في قلبي كل موقع " (٢٥) .

فهذا عمر يؤثر فيه القرآن الكريم، ويتغلغل الإيمان إلى قلبه بسماعه لكتاب الله يتلى من رسول الله ﷺ .

ومن ذلك ما جاء في إسلام أهل يثرب باستماعهم للقرآن الكريم .

قال ابن إسحاق : " فلما انصرف عنه القوم بعث معهم رسول الله ﷺ مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي ، وأمره أن يقرئهم القرآن ، ويعلمهم الإسلام ويفقههم في الدين ، فكان يسمى مصعب - بالمدينة - : المقرأ ، وكان منزله على أسعد بن زرارة " .

قال : إن أسعد بن زرارة خرج بمصعب بن عمير يريد به دار بني عبد الأشهل ، ودار بني ظفر ، وكان سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ ابن خالة أسعد بن زرارة ، فدخل به حائطاً من حوائط بني ظفر على بئر يقال لها بئر مرق ، فجلسا في الحائط ، واجتمع إليهما رجال ممن أسلم ، وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير - يومئذ سيدا قومهما من بني عبد الأشهل وكلاهما مشرك على دين قومه - فلما سمعا به ، قال سعد بن معاذ لأسيد بن حضير : لا أبا لك انطلق إلي هذين الرجلين اللذين قد أتيا دارنا ليسفها ضعفاءنا ، فازجرهما ، وأنهما أن يأتيا دارنا ، فإنه لولا أن أسعد بن زرارة مني حيث قد علمت كفيتك ذلك ، هو ابن خالتي ، ولا أجد عليه مقدماً ، فأخذ أسيد بن حضير حربته ثم أقبل إليهما فلما رآه أسعد بن زرارة قال لمصعب : هذا سيد قومه قد جاءك ، فاصدق الله فيه .

قال مصعب : إن يجلس أكلمه .

قال : فوقف عليهما متشتماً ، فقال : ما جاء بكما إلينا تسفهان ضعفاءنا اعزلانا ، إن كانت لكما في أنفسكما حاجة .

فقال له مصعب : أو تجلس ، فتسمع ، فإن رضيت أمراً قبلته ، وإن كرهته كُفَّ عنك ما تكره .

قال : أنصفت . ثم ركز حربته ، وجلس إليهما ، فكلمه مصعب بالإسلام ، وقرأ عليه القرآن .

فقالا فيما يذكر عنهما : والله لعرفنا في وجهه الإسلام قبل أن يتكلم ، في إشرافه وتسهله .

ثم قال : ما أحسن هذا وأجمله ، كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا في هذا الدين ؟ قال له : تغتسل فتطهر ثوبيك ، ثم تشهد شهادة الحق ، ثم تصلي ركعتين . قال : فقام ، فاغتسل ، وطهر ثوبيه ، وشهد شهادة الحق ، ثم قام فركع ركعتين ، ثم قال لهما : إن ورائي رجلاً إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه ، وسأرسله إليكما الآن ، سعد بن معاذ ، ثم أخذ حربته ، وانصرف إلى سعد وقومه ، وهم جلوس في ناديهم ، فلما نظر إليه سعد بن معاذ مقبلاً ، قال : بالله لقد جاءكم أسيد بن حضير بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم ، فلما وقف على النادي ، قال له سعد : ما فعلت ؟

قال : كلمت الرجلين فوالله ما رأيت بهما بأساً ، وقد نهيتهما ، فقالا : نفعل ما أحببت ، وقد حدثت أن بني حارثة قد خرجوا إلى أسعد بن زرارة ليقتلوه ، وذلك أنهم عرفوا أنه ابن خالتك ليخفروك .

قال : فقام سعد مغضباً مبادراً مخوفاً للذي ذكر له من بني حارثة ، فأخذ الحربة من يده ثم قال : والله ما أراك أغنيت شيئاً ، ثم خرج إليهما ، فلما رآهما سعد مطمئنين ، عرف أن أسيداً إنما أراد أن يسمع منهما ، فوقف عليهما متشتماً ثم قال لأسعد بن زرارة : يا أبا أمامة . لولا ما بيني وبينك من القرابة ما رمت هذا مني ، تَغْشَانَا فِي دَارِنَا بِمَا نَكْرَهُ !

وقد قال أسعد لمصعب: أي مصعب جاءك والله سيد من وراءه من قومه إن يتبعك لم يخالف عليك منهم اثنان، فقال له مصعب: أو تقعد، فتسمع، فإن رضيت أمراً ورغبت فيه قبلته وإن كرهته عزلنا عنك ما تكره.

قال سعد: أنصفت. ثم ركز الحربة، فجلس، فعرض عليه الإسلام، وقرأ عليه القرآن.

قالا: فعرفنا، والله في وجهه الإسلام قبل أن يتكلم به في إشراقه وتسهله.

ثم قال لهما: كيف تصنعون إذا أنتم أسلمتم، ودخلتم في هذا الدين؟

قالا: تغتسل، فتطهر ثوبيك، ثم تشهد شهادة الحق، ثم تصلي ركعتين.

قال: فقام، فاغتسل وطهر ثوبيه، وشهد شهادة الحق، وركع ركعتين، ثم أخذ حربته، فأقبل عامداً إلى نادي قومه، ومعه أسيد بن حضير، فلما رآه قومه مقبلاً، قالوا:

نحلف بالله. لقد رجع سعد إليكم بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم، فلما وقف عليهم، قال: يا بني عبد الأشهل، كيف تعلمون أمري فيكم، قالوا: سيدنا، وأفضلنا رأياً، وأيمننا نقيبة.

قال: فإن كلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله.

قال: فوالله ما أمسى في دار عبد الأشهل رجل ولا امرأة إلا مسلماً أو مسلمة ورجع أسعد ومصعب إلى منزل أسعد بن زرارة، فأقام عنده يدعو الناس إلى الإسلام حتى لم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رجال ونساء مسلمون" (٢٦)

فهذه قصة غنية عن التعليق حيث أسلم سيدا بني عبد الأشهل مجرد سماعهما

لآيات من كتاب الله تعالى . فمصعب بن عمير لم يرسل إلى المدينة إلا ليعلم
الناس هناك الإسلام، وليتلو عليهم آيات الله تعالى، كما جاء في أول الخبر.
فلا شك بعد هذا أن يقال: إن ما قرره رسول الله ﷺ في قوله، وفي فعله من
قراءة القرآن على المريض، وشفائه من جراء ذلك هو حق لا مرية فيه سواء أكان
مرضاً عضوياً أم مرضاً نفسياً.

(٥) الاستشفاء بالأدعية النبوية:

وكما يحصل الشفاء، بقراءة آيات من كتاب الله تعالى، يحصل أيضاً بدعاء يقوم به المريض، أو غيره، فيستعيذ بالله تعالى من شر ما يجد ويحاذر فيعيذه الله تعالى، ويشفيه بفضلته وكرمه، وقد وردت في هذا أحاديث كثيرة منها:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح، قال بأصبعه هكذا - ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها - وقال بسم الله . تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى به سقيمنا، بإذن ربنا » (٢٧).

- وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان يُعوذُ بعض أهله :
يمسح بيده اليمنى، ويقول :

" اللهم رب الناس . أذهب البأس . اشف أنت الشافي . لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً " . زادت في رواية « فلما مرض رسول الله ﷺ وثقل أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع، فانتزع يده من يدي، ثم قال : " اللهم اغفر لي، واجعلني مع الرفيق الأعلى .

قالت : فذهبت أنظر، فإذا هو قد قضى " (٢٨).

ونحوه عن أنس (٢٩) وعلي (٣٠) وثابت قيس بن شماس (٣١).

عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن جبريل - عليه السلام - أتى النبي ﷺ فقال : « يا محمد . اشتكيت ؟ قال رسول الله ﷺ : نعم .

فقال جبريل : باسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك، ومن شر كل نفس وعين

باسم الله أرقيك، والله يشفيك» (٣٢).

فلولا نفع الرقى في الإنسان لما جاء جبريل - عليه السلام - بهذه الرقية لرسول الله ﷺ يرقيه بها ليشفى .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى رقاها جبريل، يقول :

« باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر كل ذي عين » (٣٣).

فتبين عائشة - رضي الله عنها - أن ذلك عادة كان يفعلها جبريل - عليه السلام - كلما أصيب رسول الله ﷺ بداء في جسده .

وعن عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - :

أنه شكأ إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم .

فقال له : « ضع يدك على الذي يألم من جسدك، وقل : بسم الله - ثلاث مرات

- وقل - سبع مرات - : أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر » .

قال : فقلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل أمر بها أهلي وغيرهم " (٣٤) .

ونحوه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - (٣٥) .

وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال النبي ﷺ :

« من عاد مريضاً لم يحضر أجله، فقال عنده - سبع مرات - أسأل الله العظيم

رب العرش العظيم أن يشفيك . إلا عافاه الله - عز وجل - من ذلك المرض » (٣٦) .

فانظر إلى قول رسول الله ﷺ «إلا عافاه الله - عز وجل - من ذلك المرض» فهو إخبار بأن من يقول هذا القول يعافيه الله تعالى من مرضه الذي أصيب به، ولا يخبر رسول الله ﷺ إلا بالحق الذي لا مرية فيه.

وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال :

كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين: "أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة" (٣٧).

[الهامة واحدة الهوام: ذوات السموم. ولامة: كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخبل].

وعن خولة بنت حكيم السلمية - رضي الله عنها - قالت :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

"من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك" (٣٨).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال :

«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عقرب لدغتنني

البارحة!

قال: أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك» (٣٩).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

«جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ وبها لمم [أي طرف من الجنون يلم بها]

فقال: يا رسول الله. ادع الله أن يشفيني. قال :

إن شئت دعوت الله لك، فشفاك، وإن شئت فاصبري، ولا حساب عليك .
فقلت : بل أصبر و لا حساب علي " (٤٠) .

عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
« دعوة ذي النون ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ فإنه لم
يدع بها مسلم ربه في شيء قط إلا استجاب له " (٤١) .

فهذه الأحاديث النبوية الكريمة توضح أن الدعاء ينفع الإنسان المسلم فيما
يصيبه من الأمراض والأسقام .

وعن عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - قال :

لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف، جعل يعرض لي شيء في صلاتي،
حتى ما أدري ما أصلي، فلما رأيت ذلك، رحلت إلى رسول الله ﷺ " فقال : ابنُ
أبي العاص؟

قلت : نعم . يا رسول الله .

قال : ما جاء بك .

قلت : يا رسول الله . عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدري ما أصلي .

قال : ذاك الشيطان . ادنه .

فدنوت منه، فجلست على صدور قدمي، قال : فضرب صدري بيده، وتفل
في فمي، وقال : اخرج عدو الله . - فعل ذلك ثلاث مرات -، ثم قال : الحق بعملك "

فقال عثمان : فلمعري . ما أحسبه خالطني بعد . (٤٢) .

فهذه الأحاديث يحدث بها أصحابها الذين عاشوها بأنفسهم، وشعروا بفائدتها وتأثيرها المباشر على أبدانهم وأنفسهم وكما يلحظ القارئ كانت هذه الأحاديث متنوعة في تأثيرها، فمنها ما كان في الأمراض البدنية، ومنها ما كان لشفاء الأمراض النفسية، أو لمس الشيطان .. وهذا كله يشعر المسلم بعظم تأثير الأدعية النبوية على الأمراض .

(٦) الاستشفاء بالصدقة:

ومن الأمور التي اعتاد المسلم أن يفعلها إذا مرض، أو مرض أحد من أهله أن يتصدق على الفقراء والمساكين، وذلك تقرباً إلى الله - عز وجل - ورغبة بما عند الله تعالى، فإن الإنسان إذا تصدق لوجه الله تعالى، فإن الله سبحانه يجيب دعوته، ويزيل ما به من البلاء.

فعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وصدقة السر تطفئ غضب الرب وصله الرحم تزيد من العمر» (٤٣).

- وعن رافع بن مَكَيْث - بوزن عظيم - رضي الله عنه - كان ممن شهد الحديبية - أن رسول الله ﷺ قال:

«حسن الملكة نماء، وسوء الخلق شؤم، والبر زيادة في العمر، والصدقة تطفئ الخطيئة، وتقي ميتة السوء» (٤٤).

- وعن عمرو بن عوف - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن صدقة المسلم تزيد في العمر، وتمنع ميتة سوء، ويذهب الله بها الكبر والفخر» (٤٥).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الصدقة لتطفئ غضب الرب، وتدفع ميتة السوء» (٤٦).

- وفي حديث معاذ - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار» (٤٧).

فهذه الأحاديث الكريمة وغيرها تبين أن الصدقة تبعد عن الإنسان غضب الله تعالى، فإذا زال الغضب حلت رحمة الله تعالى بالعبد، وإذا كانت الصدقة تطفئ الخطيئة، وتزيلها من صحيفة العبد، فلا يبقى إلا طاعته وعبادته، فيرحمه الله تعالى، ويزيل عنه برحمته وكرمه وفضله ما حل بالإنسان من مرض، أو بلاء، أو مشقة، فالصدقة باب لذلك وسبب له .

وقد ذكر الإمام المنذري في كتاب الترغيب والترهيب . هاتين الحكايتين :

- قال : « عن علي بن الحسن بن شقيق قال : سمعت ابن المبارك، وسأله رجل : يا أبا عبد الرحمن . قرحةٌ خرجت في ركبتي منذ سبع سنين، وقد عاجلت بأنواع العلاج، وسألت الأطباء، فلم انتفع به .

قال : اذهب، فانظر موضعاً يحتاج الناس الماء، فاحفر هناك بئراً، فإنني أرجو أن تنبع هناك عين، ويمسك عنك الدم، ففعل الرجل، فبرأ » (رواه البيهقي)

وقال البيهقي : وفي هذا المعنى حكاية شيخنا الحاكم أبي عبد الله - رحمه الله :

" فإنه قُرِحَ وجهه، وعالجه بأنواع المعالجة، فلم يذهب، وبقي فيه قريباً من سنة، فسأل الأستاذ الإمام أبا عثمان الصابوني أن يدعو له في مجلسه يوم الجمعة، فدعا له، وأكثر الناس التأمين، فلما كان يوم الجمعة الأخرى أَلقت امرأة في المجلس رقعة بأنها عادت إلى بيتها، واجتهدت في الدعاء للحاكم أبي عبد الله تلك الليلة، فرأت في منامها رسول الله ﷺ كأنه يقول لها : قولي لأبي عبد الله يوسع الماء على المسلمين، فجئت بالرقعة إلى الحاكم، فأمر بسقاية بنيت على باب داره، وحين فرغوا من بنائها، أمر بصب الماء فيها، وطرح الجَمْد - أي الثلج - في الماء،

وأخذ الناس في الشرب فما مر عليه أسبوع حتى ظهر الشفاء، وزالت تلك القروح، وعاد وجهه إلى أحسن ما كان عليه وعاش بعد ذلك سنيناً [الترغيب والترهيب ٢ / ٧٤-٧٥ /] .

فعند ما جعل هذان الماء صدقة لوجه الله تعالى بُرئاً مما فيهما من القروح رغم عجز الأطباء في زمنهما عن معالجتهم، وأظن ليس منا أحد إلا ويعلم أن رجلاً أو رجلاً شفاهم الله تعالى مما هم فيه من الأمراض والأسقام بسبب صدقة تقدم للفقراء والمساكين، فهذا سبيل من سبل الشفاء على المسلم أن يسلكه إذا نابه شيء من البلاء عافانا الله وإياكم .

فرسول الله ﷺ وهو من بعثه الله تعالى رحمة للعالمين يدلنا على سبل الشفاء، وطريقه المتنوع، فأحياناً يكون بالقرآن الكريم، وتلاوته، وأخرى يكون بدعاء وارد من سنته، وأخرى بالصدقة، وكل ذلك حق وواقع لا مرية فيه، وصدق رسول الله ﷺ .

(٧) الاستشفاء بماء زمزم:

عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - في قصة إسلامه - في حديث طويل - وفيه : ثم قال [رسول الله ﷺ] : متى كنت ها هنا ؟ قال : قلت : قد كنت ها هنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم .

قال : فمن كان يطعمك ؟ قال : قلت : ما كان لي طعام إلا ماء زمزم ، فسمنت حتى تكسرت عكن بطني ، وما أجد على كبدي سخفة جوع .

قال النبي ﷺ : «إنها مباركة، إنها طعام طعم» [أي يشبع الإنسان إذا شرب منها كما يشبع من الطعام] . زاد في رواية " وشفاء سقم " (٤٨) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام الطعم، وشفاء السقم . » (٤٩) .

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « ماء زمزم لما شرب له » (٥٠) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « ماء زمزم لما شرب له ، فإن شربته تستشفى به شفاك الله » (٥١) .

عن ابن عباس أيضاً - قال : « كنا نسميها شباعة - يعني زمزم ، وكنا نجدها نعم العون على العيال » (٥٢) .

وعنه أيضاً - قال : « إن النبي ﷺ استهدى سهيل بن عمرو من ماء زمزم » (٥٣) .

وعن عائشة - رضي الله عنها - « أنها كانت تحمل من ماء زمزم ، وتخبر أنه ﷺ

كان يحملها» (٥٤).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :

«إن آية ما بيننا، وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم» (٥٥) .

وجود زمزم في هذا المكان الذي هي فيه آية من آيات الله تعالى، وإكرام للسيدة هاجر أم إسماعيل - عليه السلام - ولا شك أنها وقد كانت لهذه المرأة مع طفلها الوحيد في واد غير ذي زرع أن تكون طعام طعم ليفيد منها الطفل وأمه، ويقول محمد لبيب البتنوني في كتابه " الرحلة الحجازية " :

وحقيقته فإنه ماء قلوي تكثر فيه الصودا، والكلور، والجير، وحامض الكبريتيك، وحمض الأزوتيك، والبوتاس مما يجعله أشبه شيء بالمياه المعدنية الصحية في تأثيرها، ويقول: وربما كانت نصيحة بعضهم بالتضلع منها بعد طواف القدوم لتأثيرها على الجهاز الهضمي بما ينظفه من المواد التي تكون قد انفرزت إليه مدة هذا السفر الشاق مما يكون نتيجة رد فعل تنشط به الأعضاء، وتصح الجسم.

وقد قال الأطباء: إن هذا الماء نافع للكلى والمعدة، والأمعاء والكبد"

[نقله يحيى حمزة كوشك في كتابه " زمزم طعام طعم وشفاء سقم " ٣٠ /].

وقد ذكر في كتابه هذا تحليل ماء زمزم عبر سنوات متعددة، وبين ما فيها من المواد والأملاح وقال: الماء بوجه عام نقي إلا في بعض المواد العالقة، وليس له رائحة، ولكن مذاقه ملحي قليلاً بسبب احتوائه على بعض الأملاح / ١٠٩ /

ثم يوضح أثناء استعراضه لختلاف النتائج لاختبار ماء زمزم فيقول :

« إن ماء زمزم متعادل أي ليس له خواص حمضية، ولا خواص قاعدية / ١١٣ /
وقال: إن التجارب تدل - أيضاً - على أن ماء زمزم يخلو تماماً من الكبريتيدات
المعروفة بتأثيرها الضار على الصحة » / ١٢٣ /

وقال: « توجد الكربونات، والبيكربونات في الواقع على هيئة خليط من
كربونات وبيكربونات الكالسيوم، الصوديوم، البوتاسيوم، المغنيسيوم، وغيرها
بنسب متفاوتة » / ١١٣ /

وقال: « إن بئر زمزم أكثر عذوبة مما كانت في الماضي » / ١١٣ /

وقال: « وهذا يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن مصادر مياه زمزم الأساسية
خالية تماماً من أي نوع من الميكروبات المسببة للتلوث » / ١١٩ /

وقال: « وقد ظهر من النتائج المدونة أن التربة الموجودة أسفل المطاف خالية تماماً
من جميع الميكروبات حتى تلك الميكروبات التي توجد بصورة طبيعية بالتربة »
/ ١٢٠ /

هذا شيء مما ذكر في ذلك الكتاب عن ماء زمزم، ويكفي أن تكون زمزم عيناً
مباركة كما أخبر النبي ﷺ لتكون على الصورة التي ذكرت في حديث النبي ﷺ .

- وسبق أن ذكرت قصة ابن قيم الجوزية مع ماء زمزم وقراءة الفاتحة، ومما يذكر
هنا قصة المرأة المغربية التي ألفت فيها كتاباً منشوراً ملخصه أن أطباء المغرب
وفرنسا عجزوا عن شفائها، فجاءت إلى مكة المكرمة ولزمت الشرب من ماء زمزم
حتى زال ما بها تماماً مما أدهش الأطباء المعالجين .

ويظهر إعجاز رسول الله ﷺ في إخباره بأن ماء زمزم يؤثر - بإذن الله تعالى في
كل ما يشرب من أجله فإن الله تعالى بفضله يخلق النفع في هذا الماء المبارك . وقد

أثبتت الحياة فيمن جرب ذلك الماء، ونوى فيه نية خاصة به أن الله تعالى يعطيه ذلك، إنه سميع مجيب - سبحانه وتعالى .

(٨) الحمى والماء:

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال:

«الحمى من فيح جهنم، فاطفئوها بالماء» (٥٦).

وفي رواية: «بالماء البارد» (٥٧).

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«الحمى حظ المؤمن من النار» (٥٨).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

قال رسول الله ﷺ في مرضه: «صبوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن» (٥٩).

وعن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال:

«كان رسول الله ﷺ إذا حُمَّ دعا بقربة من ماء، فأفرغها على فرقه فاغتسل» (٦٠).

وقال أنس - رضي الله عنه -:

«إذا حم أحدكم فليشن عليه من الماء البارد من السحر ثلاث ليال» (٦١).

هذا دواء من رسول الله ﷺ فيمن شعر بارتفاع شديد في حرارة جسده، ووصل إلى الحمى التي تشعل النار في بدن الإنسان أن يستعمل الماء البارد لتبريد ما يتأجج في جسده من الحمى الشديدة.

وإننا نعيش اليوم في أخريات القرن الميلادي العشرين، في عالم قد تقدمت فيه

الأدوية، والمضادات تقدماً لم يعرف له مثيل من قبل، وعرفت به الأمراض بصورة أدق مما كانت تعرف به في الأزمنة السابقة، ورغم ذلك، فإننا نرى أن كثيراً من الأطباء عندما يخفق الدواء في تخفيض حرارة البدن يلجأون إلى الوصية باستعمال الماء البارد، وأحياناً " الثلج " لتخفيض درجة الحرارة العالية التي وصل إليها بدن المريض، حتى تصبح قريبة من الحرارة الطبيعية للإنسان، ولا شك أن هذا يدل على سبق علمي لرسول الله ﷺ .

قال الدكتور حسان شمسي باشا:

كثيراً ما ترتفع درجة حرارة المريض حينما يصاب بالتهاب جرثومي، أو فيروسي، والأمراض الفيروسية، ومن أكثرها شيوعاً " الإنفلونزا والزركام " لا تنفع معها المضادات الحيوية في حين أن المريض يتفصد عرقاً، ويتوهج بالحرارة .

ويقول: ولقد استعملنا الكمادات الباردة في المشافي البريطانية إضافة إلى استعمال المروحة الهوائية في تخفيض الحرارة عن المرضى المحمومين .

قال: وكم شاهدنا من حالات ترتفع فيها حرارة المريض، ولا تستجيب الحرارة فيها للأدوية الخافضة للحرارة، في حين أن الماء البارد يقوم بفعله الفوري في التبريد رغم أنه آني، ولهذا فإن أطباء الأطفال ينصحون الأهل بأن يجردوا الطفل من ثيابه إذا ما ارتفعت حرارته فوراً، ويعطونه السوائل كما قد يعطى خافض للحرارة .

[أنظر قيسات في الطب النبوي / ٢٠٤-١٩٩ /] .

فصلى الله على المبعوث رحمة للعالمين الذي أوضح لنا الدواء من أجل إنزال الحرارة منذ أربعة عشر قرناً، وجاءت نتائج تجارب الأطباء في القرن العشرين لتوافق

ما جاء عن رسول الله ﷺ مثبتة السبق العلمي، لهذا النبي الكريم صلوات الله
وسلامه عليه .

(٩) الحبة السوداء:

فعن السيدة عائشة - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام؟ قلت: وما السام؟ قال:
الموت» (٦٢).

فقد أفادنا هذا الحديث الصحيح أن الحبة السوداء تدخل في شفاء جميع الأمراض التي تصيب الإنسان سواء كانت تلك الأمراض فيروسية أو جرثومية أو غير ذلك. وإذا رجعنا إلى أهل العلم في وقتنا الحاضر وسألناهم عن هذه الحبة السوداء وتسمى: "الشونيز" بالفارسية (وكانت مشهورة بذلك الإسم عند العرب) وتسمى في مصر "بحبة البركة" و"الكمون الأسود".

فيقولون إنها تتكون من:

- عناصر فعالة طبية النكهة، عجيبة الفوائد:

- ففيها الفوسفات والحديد والفوسفور والكربوهيدرات، والزيوت التي تحمل

سرها وأسرارها، ونسبته فيها (٢٨ ٪).

- وتحتوي على مضادات حيوية مدمرة للفيروس، وما دونه من ميكروبات

وجراثيم، ويوجد فيها "الكاروتين": المضاد للسرطان.

وبها: هرمونات جنسية مقوية ومخصبة، ومنشطة.

ويوجد فيها مدرات للبول والصفراء.

وتحتوي على أنزيمات مهضمة، ومضادة للحموضة.

وبها مواد مهدئة ومنبهة معاً.

- وقد ذكر العلماء في القديم والحديث بعض الأمراض التي اكتشفوا في الحبة السوداء تأثيراً فعالاً فيها: فمن ذلك: تساقط الشعر، والصداع، والأرق، والإغماء، وآلام الأذن، والقراع، و الثعلبية، والقوباء، وأمراض النساء والولادة، وللأسنان وآلام اللوز والحنجرة، وأمراض الغدد واضطراباتهما، ولحب الشباب، ولكل الأمراض الجلدية، وللثآليل، وللبرص، ولجلاء الوجه وجماله، ولسرعة التئام الكسور، وللكدومات والرضوض، وللروماتيزم، وللسكر، ولارتفاع ضغط الدم، ولإذابة الكوليسترول في الدم، وللالتهابات الكلوية، ولتفتيت الحصوة وطردها، ولعسر التبول، ولمنع التبول اللاإرادي، وللإستسقاء، وللإتهابات الكبد، والحمى الشوكية، وللمرارة وحصوتها، وللطحال، ولكل أمراض الصدر والبرد، وللقلب والدورة الدموية، والمغص المعوي، وللإسهال، وللمراجعة، للغازات والتقلصات، وللحموضة، ولآلام القولون، وأمراض العيون، ولفقر الدم (أميبيا)، وللبلهاريسيا، ولطرد الديدان، وللعقم، وللبروستاتا، وللربو، وللقرحة، وللسرطان، وللضعف التناسلي، وللضعف العام، ولفتح الشهية للطعام، ولعلاج الخمول والكسل، وللتنشيط الذهني، ولسرعة الحفظ، وأخيراً لعلاج الإيدز. [ينظر كتاب معجزات الشفاء في الحبة السوداء، محمد عزت محمد عابف].

هذا شيء مما اكتشفه العلماء في تأثير الحبة السوداء على الأمراض التي تصيب الإنسان، فصدق رسول الهدى محمد بن عبد الله ﷺ في قوله: "في الحبة السوداء شفاء من كل داء".

وهي تستعمل في المداواة مفردة، أو مركبة مع غيرها من المواد وربما استعملت مسحوقة وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلاً وشرباً وسعوطاً وضماً وغير ذلك [فتح الباري ١٠ / ١٤٤].

نَسِيْمَا

وقد ذكر ابن حجر - رحمه الله تعالى - أمراضاً أخرى تدخل الحبة السوداء في شفاؤها بإذن الله تعالى .

والسؤال هنا: هل قام رجال الطب، والطب الدوائي بإجراء اختبارات على الحبة السوداء ليعطوا نتيجة ذلك؟

هناك دراسات كثيرة تجرى الآن في عدة بقاع من أنحاء العالم حول الحبة السوداء أثارها أطباء مسلمون عرفوا حديث رسول الله ﷺ وكان لها صدى كبير عند غير المسلمين، وقد وجدوا أخيراً أن التأثير الأساسي للحبة السوداء هو تقويتها لجهاز المناعة في الجسم البشري وبذلك تكون فعالة في كل الأمراض التي تصيب هذا الجسم .

وقد علمنا أنه كان في مستشفى عسير مريض يدعى "فيحان زبنان الدوسري" ويشرف على علاجه الدكتور / سعيد أبو عشي حفظه الله تعالى، وكانت الصور والتحليل تؤكد سيطرة "السرطان" على كبده، وامتداده إلى الرئة.. فجرى تحويل المريض إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي في الرياض، وبعد الإطلاع على حالة المريض المرضية صرح الأطباء بأن حالته ميؤوس منها، وأن المريض يسير في طريق نهايته في هذه الدنيا، وأن الموت قريب منه، ولما علم المريض ذلك أزعجه القرار الذي اتخذته الأطباء في حقه، وأوضح لهم أن الأعمار بيد الله تعالى لا يعلمها إلا هو وحده، فالأطباء لا يستطيعون أن يقرروا الموت على أحد، ولا أن يعطوا الحياة لأحد .

وخرج المريض من المستشفى مغضباً حانقاً، وداوم على دواء واحد وهو العسل والحبة والسوداء وماء زمزم، وبعد فترة من الزمن.. عاد المريض إلى طبيبه الأول

الدكتور / سعيد أبو عشي حُفَظ بخير- الأستاذ الجراح بكلية الطب بجامعة الملك خالد بأبها، فقام الدكتور بإجراء الفحوصات اللازمة وأخذ الصور لمكان المرض المعهود، فإذا بالمفاجأة الكبيرة للطبيب والمريض ولكل الأطباء الذين اطلعوا على الحالة المرضية للمريض حيث لم يجدوا أي أثر للمرض السابق، وكذلك فوجئ أطباء مستشفى الملك فيصل التخصصي بما رأوه. (وقد نشرت حالة هذا المريض في إحدى المجلات المصرية التي تصدر باللغة الإنجليزية).

وصدق الله تعالى: ﴿ يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس ﴾ (آية ٦٩ من سورة النحل).

وصدق رسوله المصطفى ﷺ: (الحبة السوداء شفاء من كل داء) وقوله عن ماء زمزم: (شفاء سقم) فقد سبق بهذا عصره، وكان إخباره عن الحبة السوداء بأنها شفاء من كل داء إعجازاً علمياً واضحاً لا شك فيه، ولا مرية حوله.

(١٠) المداواة بألبان الإبل وأبوالها:

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن ناساً كان بهم سقم، قالوا: يا رسول الله. آونا، وأطعمنا، فلما صحَّوا، قالوا: إن المدينة وخمة. فأنزلهم الحرة في ذود له.

فقال: اشربوا من ألبانها. - وفي رواية - فيشربوا من ألبانها وأبوالها - فلما صحَّوا، قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا ذوده، فبعث في آثارهم، فقطع أيديهم، وأرجلهم، وسَمَّرَ أعينهم . (٦٣)

قال ابن حجر: وكان السقم الذي بهم أولاً من الجوع أو من التعب، فلما زال ذلك عنهم خشوا من وخم المدينة إما لكونهم أنهم أهل ريف فلم يعتادوا بالحضر، وإما بسبب ما كان بالمدينة من حمى، [انظر فتح الباري ١٠ / ١٤٨ وهذه العقوبة كانت قبل نزول الحدود وسمل عيونهم جزاءً وفاقاً لأنهم سملوا أعين الرعاة].

ما هو الداء الذي كان بهؤلاء الذين جاءوا لرسول الله ﷺ؟ وما هو تأثير اللبن، والبول في هذا المرض؟

هذا ما نريد أن يكشف لنا الطب بدراسته ومتابعته .

وقد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

"إن في أبوال الإبل شفاء للذرية بطونهم" (٦٤).

الذرية بطونهم: أي لمن فسدت بطونهم. الذَّرب هو الداء الذي يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام، ويفسد فيها فلا تمسكه .

ذكر سعادة الدكتور نور الدين عتر عن هذا الحديث فقال :

(وقد وفق الله تعالى بعض إخواننا من أساتذة جامعة دمشق، وأفاد من هذا الطب النبوي في علاج طفل له صغير أصيب باستسقاء في رأسه، وتضخم رأس الطفل جداً، وأعيا الأطباء علاجه، فتذكر الوالد العالم المؤمن قصة العرنين، وصار يذهب إلى مناطق نائية يأتي منها باللبن من النوق، وكانت النتيجة جيدة، بل مدهشة منذ أول قطرة رضعها الطفل، وكانت الفائدة ملحوظة جداً، على حين لم يفده عقار الأطباء ولولا عقبات بعد المكان، وندرة الحليب، وغير ذلك من معوقات لأمكن أن تستوفى التجربة، وتتابع).

قال: وما نحن نذكر هذه المحاولة عسى أن تثير عزائم الخبراء للإفادة من الحديث في علاج هذا الداء بالتجارب العلمية، كما أننا نهيب بأطبائنا أن ينفذوا عن أنفسهم نعاس الركون إلى الأجنب، فباب العلم مفتوح لطالبه ولهم بأسلافهم القدوة الحسنة.

قال: علماً بأن تعليل نفع لبن الناقة وبولها للاستسقاء واضح وميسر علمياً، وذلك لأن لبن الناقة يحتوي على كمية كبيرة من الكالسيوم مركزة فيه كما ذكر لي الدكتور محمود الجزيري، يضاف لذلك ما ذكره الأنطاكي في تذكرته [كتاب في الطب العربي ١ / ٢٧٨] إن الإبل ترعى النباتات الصحراوية كالشيخ والقيصوم وفيها مواد نافعة لفتح السدد، وهذا التوسيع، أو الفتح للأوعية يساعد على تصريف السوائل المجتمعة في حالة الاستسقاء.

[انظر د. نور الدين عتر في كتابه السنة المطهرة والتحديات / / ٧٩].

لاشك أن خبر النبي ﷺ خبر صادق صحيح فإلبان الإبل، وأبوالها قد شفى بإذن الله تعالى هؤلاء الأعراب الذين جاءوا إلى النبي ﷺ ويبقى على الأطباء

المسلمين في هذه الأعصر إجراء التجارب المخبرية والمعملية على أبوال الإبل لمعرفة
تأثيرها على بطن المريض والوصول إلى سر هذا الدواء الذي أشار به رسولنا محمد
ﷺ .

(١١) التطهير بالحرق:

إن الجروح من أخطر الأمور التي تصيب الإنسان لأنها مجال لدخول التلوث إلى الدم، مما قد يسبب له مضاعفات كثيرة قد تؤدي بحياة الإنسان، ولذلك يوصي الأطباء بأن يكون التعامل مع الجروح بأمور طاهرة تماماً، ويحتاطون لذلك جداً في هذا السبيل حتى لا يصل إلى الجرح أي نوع من أنواع الملوثات الكثيرة، وقد كثرت اليوم في العصر الحاضر سبل التطهير ووسائله، ولكن يبقى.. الحرق أفضل، وأقوى أنواع التطهير على الإطلاق لما فيه من إعدام تام وكامل للملوثات الجرثومية الموجودة في هذا العالم.

وإننا لنستغرب عندما نرى أن رسول الله ﷺ عندما جرح في غزوة أحد أخذ حصير فأحرق، ثم أخذ رماد فحشي به جرح رسول الله ﷺ (٦٥).

والرماد الذي جاء نتيجة الحرق يعتبر أكثر الأشياء نقاءً وبعداً عن الجراثيم، فاستعمال هذا الرماد لجرحه ﷺ لا بد أن يكون إما بأمره، أو إقراره، فهو سنة نبوية سبق بها رسول الله ﷺ الدراسات الحديثة التي توضح نقاوة الرماد.

(١٢) الصبر:

عن نُبَيْه بن وهب قال: خرجنا مع أبان بن عثمان حتى إذا كنا بمَلَك (مكان على ٢٨ ميلاً من المدينة) اشتكى عمر بن عبيد عينيهِ، فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه، فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله، فأرسل إليه أن أضمدهما بالصبر، فإن عثمان - رضي الله عنه - حدث عن رسول الله ﷺ « في الرجل إذا اشتكى عينيهِ وهو محرم ضمدهما بالصبر » (٦٦) [ضَمَدَ وضمَّدَ معناه اللطخ، وأصل الضمد الشد، ويقال للخرقة التي يشد بها العضو المصاب بآفة ضماد، والصَّبْرُ ويجوز إسكانها "دواء مر"] .

وعن أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها توفي، وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلء - والصواب بكحل الجلء - فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلء، فقالت: لا تكتحلي به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلي بالليل وتمسحينه بالنهار، ثم قالت عند ذلك أم سلمة:

دخل علي رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة، وقد جعلت على عيني صبراً، فقال: ما هذا يا أم سلمة؟ فقلت: إنما هو صَبْرٍ يا رسول الله ليس فيه طيب. قال: إنه يشب الوجه، فلا تجعلينه إلا بالليل، وتنزعينه بالنهار، ولا تمتشطي بالطيب، ولا بالحناء، فإنه خضاب.

قالت: قلت: بأي شيء أمتشط يا رسول الله؟ قال: بالسدر تغلظين به رأسك (٦٧).

نجد أن هذين الحديثين قد أشار فيهما النبي ﷺ إلى أمور ثلاثة يستفيد الإنسان منها:

الأول: دواء للعين، وهذا واضح من نص الحديث .

الثاني: دواء من لهب الشمس، وما ينسب به من احتراق الجلد، وأكثر ما يحس به من به مرض ولهذا نجد رسول الله ﷺ أوصى أن تضمد العين، فكأنه أراد بذلك أن يستوعب وضع الصبر على العين وما حولها .

الثالث: أن الصبر يحسن الجلد .

ولنجد ما قاله أهل البحث في هذه الأمور:

يقول الدكتور حسان شمسي باشا:

" وقد نشر حديثاً في عام (١٩٨٦م) أستاذ في جامعة نيويورك: آلن ناتو، قال: إن كلمة "Alo" باللغة الإنجليزية هي مشتقة من الأصل العربي لها وهو الألوة وهذه تعني "المادة المرة واللامعة" وهناك حوالي ثلاثمائة نوع من أنواع الصبر .

وقد استخدم الصبر على مر السنين في معالجة الحروق، ولدغات الحشرات ومعالجة حب الشباب، وحروق الأشعة وفي التهاب المفاصل، وكذلك فقد استعمل كمادة مسهلة قال: وإذا كانت مادة "الصبر" قد دخلت الموسوعة الصيدلانية الأمريكية في عام ١٨٢٠م فإنها قد دخلت موسوعة الرسول الكريم ﷺ الطبية قبل ذلك بألف وثلاثمائة عام .

قال: وتبين من خلال الدراسات السريرية، أن للصبر دوراً في معالجة الإلتهابات الجلدية الشعاعية، وسحجات الجلد السطحية، وفي تقرحات القرنية، وفي قروح الرجلين .

- ويبين أن الصبر مكون من أربع مواد كيميائية فعالة:

١-برادي كينيناز : لها فعل مقبض للشرايين مما يخفف من الانتفاخ والاحمرار الحاصل مكان الالتهاب .

٢-لاكتات الماغنيزيوم: وهي تمنع تشكل مادة "الهستامين" -الذي يعتبر من أهم أسباب الحكّة في الجلد .

٣-مضاد البروستاغلاندين: وهي التي تخفف الألم والإلتهاب - ويمثلها حبوب الأسبرين .

وهذه المواد الثلاث تعمل متضافرة متعاونة لتخفيف الألم والاحتقان وتزيل معالم الالتهاب وتسكن الحكّة والحرقان، والسر الغريب الذي وضعه الله تعالى في ذلك النبات هو أنه مزيج من مادة مسكنة ومادة مضادة للهستامين . وتستعمل في أمراض الحساسية والحكّة .

٤-مادة الأنثراكينولون: تعطي هذه المادة خاصية الصبر كمادة مسهلة، وفي معالجة داء الصدف .

قال: وقد أثبتت الدراسات أن (Aloe Vecr Gel) له تأثير مرطب للجلد حيث يلففه وينعمه، وآلية ذلك تكمن في الخاصية التي يتمتع بها الصبر حينما يوضع على الجلد إذ أنه يحبس الماء في ذلك المكان فيرطبه وينعمه، وذلك لأنه يخرب الأنسجة المتوتة في الوقت الذي يحث وينشط نمو أنسجة حديثة تحل محلها .

- وقد أثبتت بعض الدراسات الحديثة أن للصبر مع فيتامين (ج) أثراً فعالاً في معالجة التهاب المفاصل .

لقد صدق رسول الله ﷺ الذي تحدث بهذا الحديث منذ ألف وأربعمائة سنة

فجاءت الأبحاث العلمية لتؤكد للعالم أن ما داوى به رسول الله ﷺ أصحابه كان هو الدواء السليم، فالرجل الذي يشتكي الرمد في عينيه، أو يشتكي التهاباً ما فيهما وهو محرم، يشكو من الألم، ومن الاحتقان، وكيف يصنع وليس هناك مضادات حيوية، ولا أسبرين، ولا مسكنات .

إن هذا المحرم بحاجة إلى ما يسكن ألمه، ويخفف التهابه، فاهتدى رسول الله ﷺ وبإلهام من الله تعالى، إلى علاجه بوضع الصبر كضماد على العين الملتهبة ليخفف من أوجاعها، ويزيل مصابها .

- ولفتة أخرى هنا إلى عمل الصبر الفعال في الوقاية من حرق الشمس، فهذا الحاج المحرم في قيظ الحر، وقد أصيب في عينيه، فإن حرق الشمس يزيد من الألم، ومن احتقان الجلد، وهنا يأتي الصبر برداً وسلاماً على العين الملتهبة، وعلى الجلد المحتقن، فيزول الألم، وتسكن الأوجاع بإذن بارئها .

لقد صدق رسول الله ﷺ حينما قال لأم سلمة "إنه يشب الوجه" فيلمعه ويحسنه، ويعيد إليه شبابه فمن علم رسول الله ﷺ تلك الخاصة التي يتمتع بها هذا النبات الغريب؟! [قيسات في الطب النبوي / ٦٧ - ٧٢ / بشيء من التصرف] .

إنه رب العزة والجلال الذي علمه كل خير، ودله على كل مفيد، وبينه هو في سنته المطهرة، فكان إعجازاً علمياً وسبقاً جاء به قبل أن يعرف الناس المختبرات والتجارب، والدراسات المتتابعة لاكتشاف خصائص المواد المختلفة، وكل ذلك يؤكد في نفس المؤمن إيمانه بصدق هذا النبي ﷺ في كل ما يقوله أو يشير به أو يقره .

(١٣) داء الكلب والتراب؛

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً أولاًهن بالتراب » (٦٨) .

لقد وقف علماء الفقه والحديث في هذا الحديث موقف المستغرب إذ كيف يكون التراب مطهراً؟ وهو يجعل الشيء الذي يلامسه متسخاً لا نظيفاً ووقف أكثرهم من هذا الحديث بأنه أمر تعبدى لا يناقش فيه، ولا يسأل عن علة هذا المسح بالتراب، فنحن نسمع ونطيع، ونغسله بالتراب ولو لم نعرف العلة في ذلك اتباعاً لظاهر لفظ الحديث .

وجاء القرن العشرون بما يحمله من دراسات وبحوث وأدوات متقدمة تيسر البحث، وتظهر أموراً كان من الصعب على الناس أن يصلوا إليها في عصور سابقة دون هذه الأدوات المتقدمة المتطورة .

وكان من جملة ما أجري من بحوث حول علاقة التراب بداء الكلب، فالكلب مرض من الأمراض التي تكون في لعاب الكلب، وتنتقل منه إلى الإنسان، وقد يكون الحيوان حاملاً لهذا الداء وإن لم تظهر عليه علامات الإصابة به، ومثله مثل أي حيوان أو أي حي ينقل جراثيم مرض دون أن يصاب بذلك المرض .

ذلك البحث أجري في أسبانيا منذ زمن، كما أجراه أحد الأطباء الباكستانيين قريباً حيث وجد أن داء الكلب، وجراثيمه مهما غسلت بالماء فإن الماء لا يذهب بها، فإذا مسحت بالتراب، فإن التراب يذهب بها ولا يبقى في الإناء أثراً لها، وكذا إذا كان الكلب يحمل جراثيم أمراض أخرى وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر به، وأمر المسلمين أن يتخذوا وقاية لهم من الإصابة بالأمراض سبقاً علمياً لا مثيل له في عالم الطب الوقائي .

(١٤) السنّا :

عن أسماء بنت عميس - رضي الله عنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قال لها : بما تستمشين؟ فقالت :
بالشبرم .

فقال : حار جار .

قالت : ثم استمشيت بالسنّا .

فقال النبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت لكان السنّا (٦٩) .

[تستمشين : أي بم تستطلقين ، وبأي دواءٍ تسهلين بطنك ، فكفى عن ذلك
بالمشي لأن الإنسان يحتاج أن يمشي متردداً إلى الخلاء مع شرب الدواء .

والشبرم : حب صغير شبيه بالحمص يتخذ في الأدوية .

وقوله حار جار : أي أنه حار على البطن شديد عليها .

والسنّا : ورق نبات صغير يتداوى به وأفضله السنّا المكي] .

ورد في الموسوعة الصيدلانية "مارتيندل" طبعة ١٩٨٩م .

ويعرف الثمر المجفف من السنّا تجارياً باسم قرون السنّا الإسكندرانية ، أما
المركب الفعال في ثمار السنّا فهو ما يسمى بسنوسايد ، وينجم الفعل المسهل
للسنّا عن تحلل مكوناتها في القولون بفعل الجراثيم القولونية مما يحرض تقلصاً في
القولون طارداً معها الفضلات ، ويمتاز السنّا بأنه خال من أي تأثير على المعدة
والأمعاء الدقيقة ، وهذه الخاصة هامة حيث إنه لا يؤثر على امتصاص المواد الغذائية
في الأمعاء .

وتقول الموسوعة أيضاً : بالرغم من توفر مستحضرات دوائية حاوية على مادة

"السنا" إلا أنه ما زال بالإمكان استعمال منقوع السنا . . ولكن الأفضل استعمال أحد المستحضرات الدوائية الحاوية على السنا . . (هكذا قالت لأنها موسوعة صيدلانية) .

وقال : ومن الجدير بالذكر أن مركبات السنا هي إحدى أكثر المسهلات شهرة واستعمالاً في بريطانيا .

ومن المعروف أنه في فترة ما بعد الولادة تصاب العديد من الأمهات بالإمساك . وتقتراح الموسوعة الصيدلانية استعمال السنا كعلاج في إمساك "النفاس" .

وتبين الدراسات أن جرعات صغيرة من "السنا" لها فعل مضاد للمغص يفيد في معالجة داء "الرتوج" وهو مرض يصيب المسنين عادة، وتحدث فيه نتوءات في القولون ويشكو فيها المرضى من الإمساك المزمن .

قال الدكتور حسان : وحين يذكر الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن في السنا شفاء من كل داء، فما علينا إلا أن ننظر في كتب الطب لنجد أن هناك أكثر من خمسين مرضاً يسبب الإمساك .

[ينظر قيسات في الطب النبوي / ٧٩ / ٨٢] .

فرسول الهدى ﷺ يأخذ بأيدينا إلى هذا الدواء الطبيعي الذي يوصل إلى تمشية البطن بدون مواد كيميائية أو مصاعب جانبية، وكل ذلك بتعليم الله له - صلوات الله وسلامه عليه، فتجلى إعجازه العلمي بالإخبار عن هذه المادة الطبية بما تفعله في البطن، وذلك قبل أن يعرف الإنسان المتعلم ذلك بتجاربه ومعامله ومختبراته .

(١٥) المريض والطعام:

إن الإنسان إذا أقعده المرض، وأصابه في جسده، فإنه يعاف الطعام والشراب ولكن ينفعه أن يطعم طعاماً لا يتكلف في معالجته، ومضغه، فيستسيغ أن يشرب الحساء الساخن، فيجد فيه راحة وطمأنينة، وقوة على مقاومة المرض، والضعف الذي يشعر به، وبخاصة إذا كان الحساء مصنوعاً من مواد نافعة مفيدة، تمد الجسد بالعناصر الأساسية التي يتطلبها جسده، ويحتاجها في مرضه.

ولقد كان لرسول الله ﷺ هدي معين في طعام المريض وإطعامه، فمن ذلك:

١. إطعامه ما يشتهي:

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ عاد رجلاً فقال له: ما تشتهي؟ فقال: أشتهي خبزاً.

فقال النبي ﷺ: من كان عنده خبز بر، فليبعث به إلى أخيه...

ثم قال النبي ﷺ:

«إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه» (٧٠).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال:

«دخل النبي ﷺ - على مريض يعوده، قال: أتشتهى شيئاً؟ قال: أشتهي

كعكاً. قال: نعم. فطلبوا له» (٧١).

ولا شك أن هذا فيما إذا كان المطلوب المشتهى للمريض لا يؤذيه أو لا يسبب

له زيادة في مرضه.

٢. منع المريض من أكل بعض الأطعمة:

لقد كان من هديه ﷺ منع المريض أو الناقه (وهو المريض إذا برأ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض لم ترجع إليه صحته بعد) من تناول بعض الأطعمة :

فعن أم المنذر بنت قيس الأنصارية - رضي الله عنها - قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ومعه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وعلي ناقه من مرضه، ولنا دوالي معلقة (جمع دالية وهو العذق من البسر فإذا أرطب أكل) .

وكان النبي ﷺ يأكل منها، فتناوله علي ليأكل منها، فقال النبي ﷺ : مه . يا علي . إنك ناقه .

قالت : فصنعت للنبي ﷺ سلقاً وشعيراً، فقال النبي ﷺ : يا علي من هذا فأصب، فإنه أنفع لك . (٧٢)

فرسول الله ﷺ منع علياً - وهو قد عوفي من المرض من قريب - أن يأكل من التمر، ودله على ما هو أنفع له من الطعام، وهو السلق مع الشعير ولا شك أن في هاتين المادتين نفعاً كبيراً للإنسان، وبخاصة المريض .

- وعن صهيب - رضي الله عنه - قال :

« قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز، وتمر، فقال النبي ﷺ : ادنُ فكل .

فأخذت أكل من التمر، فقال النبي ﷺ :

تأكل تمرًا وبك رمد؟

قال : إني أمضغ من ناحية أخرى .

فتبسم رسول الله ﷺ - (٧٣) .

٣. لا تجبروا مرضاكم على الطعام:

وكان من هدي النبي ﷺ ألا يكره المريض على طعام لا يريده .

فعن عقبة بن عامر الجهني - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ « لا تكرهوا مرضاكم على الطعام ، فإن الله تبارك وتعالى يطعمهم ويسقيهم » (٧٤) ومثله عن عبد الرحمن بن عوف (٧٥) . وجابر بن عبد الله (٧٦) - رضي الله عنهم - .

٤. وكان من هديه ﷺ أن يطعم المريض الحساء:

والحساء : طبخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، وقد يحلى بالعسل .

- فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله بالوعك أمر بالحساء فصنع ، ثم أمرهم فحسوا منه ، وكان يقول :

"إنه ليرتو فؤاد الحزين (أي يشد ويقوي) ويسرو عن فؤاد السقيم ، كما تسروا إحدانك الوسخ بالماء عن وجهها " (٧٧) . (يسرو : أي يزيل) .

وعنها بلفظ " قال النبي ﷺ :

« عليكم بالبغيض النافع " التلبينة " - يعني الحساء -

قالت : وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهي أحد طرفيه - يعني يبرأ أو يموت (٧٨) .

وذكر ابن قيم الجوزية :

أن التلبينة هي حساء متخذ من دقيق الشعير بنخالته ، وسميت تلبينة لرقه

قوامها كقوام اللبن، والتلبينة أفضل من ماء الشعير، والفرق بينهما أن ماء الشعير يطبخ بدون طحن والتلبينة تطبخ من الشعير مطحوناً.

قال الدكتور حسان شمسي باشا:

"ويوصف في الطب الحديث حساء الشعير من الحميات كما يعطى للمرضى كغذاء لطيف سهل الهضم.

وقال: يستخدم ماء الشعير في الولايات المتحدة وبريطانيا - كمادة منشطة ومقوية".

- وأثبتت الدراسات العلمية أن الشعير يخفض كولسترول الدم، حيث يتدخل في صناعة الكبد للكولسترول حيث إن فيه ثلاثة عناصر كلها تقوم بخفض كولسترول الدم.

فالتلبينة: مجمة لفؤاد المريض، أي مريحة لقلب المريض، وذلك لانخفاض الكولسترول في الدم مما يريح فؤاد المريض، ويذهب عنه الكآبة والحزن من ارتفاع الكولسترول في الدم.

- والشعير غني بالألياف مما يؤثر في شفاء المرضى المصابين بالإمساك المزمن ويغني عن استعمال المسهلات.

ويؤكد الباحثون على ضرورة استعمال الشعير بكامل قشرته، وينبه الباحثون الناس في الغرب إلى أن "البيرة" لا تحتوي على قشر الشعير، وبالتالي لا تفيد في علاج الإمساك.

- بينت التجارب في الولايات المتحدة أن في الشعير مواداً كيميائية لها فعل مضاد للسرطان ومن هذه المواد مادة تسمى "بروتيارا نهيتور" وهي تثبط فعل المواد المسرطنة في الأمعاء.

- ويقول الدكتور غريفيث :

يحتوي الشعير على : البكتين، والسليلوز، والبروتين، والنشاء، والسكروز، والليجينين، والمالت، والنيروجين، والهوردنين، وهناك فوائد مفترضة للشعير وهي أنه مادة مريحة للجهاز الهضمي . يمنع تخريش المعدة والأمعاء، وتقي الأنسجة المخرشة .

ولا بد من التنبيه أن ماء الشعير مادة غير مسكرة ليس فيها عملية تخمير، أما البيرة فهي مادة مسكرة"

[انظر قياسات في الطب النبوي - ٩٥ - ٩٩] .

وبهذا نعلم علم اليقين ما كان في حديث رسول الله ﷺ وسنته المطهرة الشريفة من إعجاز علمي دقيق، وسبق طبي لا مثيل له، فهو يستعمل الشعير كحساء للمريض ويبين أنه مريح لقلب المريض، وتمر الأيام على الناس، وعلى المسلمين، وهم لا يعرفون ما وجه إراحة الشعير وحسائه لقلب الإنسان حتى تأتي الدراسات الحديثة في عصر العلم والتقدم لتبين أن ذلك حاصل فعلاً لانخفاض الكوليسترول من الدم .

فلله ما أعظم هذا الرسول، وما أدق ما يخبر عنه في أحاديثه في كل أمر من الأمور .

هذا ما أمكنني جمعه من سبق علمي للنبي ﷺ في مسائل الطب والدواء .
والحمد لله رب العالمين .

* * *

تخریج أحادیث الفصل الرابع

المرض والدواء

١ . حديث ابن عمرو في تعلم الطب:

أبو داود في الديات فيمن تطبب بغير علم (٤٥٨٦) ٤ / ١٩٥ / ورواه
مرسلاً عن عمر بن عبدالعزيز (٤٥٨٧) ٤ / ١٩٥ / والنسائي في القسامة باب
صفة العمدة ٨ / ٥٢-٥٣ / وابن ماجه في الطب باب من تطبب ولم يعلم منه طب
(٣٤٦٦) ٢ / ١١٤٨ /

٢ . حديث زيد بن أسلم في أيكم أطب:

مالك في الموطأ في العين باب تعالج المريض (١٢) ٢ / ٩٤٣-٩٤٤ / وهو
مرسل عند جميع رواة الموطأ قال ابن عبد البر: لكن شواهد كثيرة مثبتة - قلت:
يعني لآخره .

٣ . حديث أبي هريرة في إنزال الداء والدواء:

البخاري في الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٥٦٧٨)
١٠ / ١٤١ / وابن ماجه في الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٣٤٣٩)
٢ / ١٣٨ / وظنه من الزوائد وقال: إسناده حسن . وابن أبي شيبة في المصنف
٨ / ١ / والقضاعي في مسند الشهاب (٧١٠) ١ / ٤١٢-٤١٣ / والبغوي في شرح
السنة ١٢ / ١٣٨ /

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه :-

رواه الحاكم وأبو نعيم في الطب (قاله ابن حجر في ١٠ / ١٤١ /)

- وعن ابن عباس - رضي الله عنهما :-

عند عبد بن حميد والطحاوي وأبو نعيم (قاله ابن حجر في فتح الباري

(/ ١٤١ / ١٠)

٤. حديث ابن مسعود في التداوي:

سبق ذكره (٦٠) في الفصل الثاني « الأطعمة والأشربة ».

٥ . حديث أنس في التداوي:

أحمد في المسند (١٢٥٨٠) ٣/١٥٦/

٦ . حديث أسامة بن شريك في التداوي:

أبو داود في الطب باب في الرجل يتداوى (٣٨٥٥) ٤ / ٣ / والترمذي في الطب باب ماجاء في الدواء والحث عليه (٢١٠٩) ٣ / ٢٥٨ / والنسائي في الكبرى وابن ماجه في الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له الشفاء (٣٤٣٦) قال في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات روى بعضه أبو داود والترمذي ٢ / ١١٣٧ / وأحمد في المسند (١٨٤١٣ - ١٨٤١٥) ٤ / ٢٧٨ / والحميدي في المسند (٢٨٤) ٢ / ٣٦٣ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٩١ و ٢٩٢) ٨٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٢ / والطيالسي في المسند (١٢٣٢) ١٧١ / وهناد بن السري في الزهد (١٢٧٧) ٣ / ١٣٩ / وتمام الرازي في الفوائد ٢ / ٧١٨ / وابن خزيمة (قاله ابن حجر في ١٠ / ١٤١ / وابن حبان في الصحيح (٤٨٦) ١ / ٢٠٤ / و (٦٠٦١) و (٦٠٦٤) ١٣ / ٤٢٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٣ / وفي أخبار أصبهان ١ / ٢٦٦ / و ٢ / ١٣ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٨٦ - ٤٦٣) ١ / ١٥٢ - ١٤٤ / وفي المعجم الصغير (٥٥٩) ١ / ٢٠٢ / والحاكم في المستدرک ٤ / ٣٩٩ - ٤٠٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩ / ٣٤٣ / وأبو القاسم البغوي في الجعديات (١٢٣٢) . والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ١١٠ / وفي تاريخ بغداد ٩ / ١٩٧ / والبغوي في شرح السنة ١٢ / ١٣٨ / وعن صفوان بن عسال - رضي الله عنه - :

الحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ١٩٧ / والطبراني في المعجم
الكبير ٨ / ٨٢ / وعن زيد بن أسلم رحمه الله مرسل: عند مالك في الموطأ
٢ / ٩٤٣ و ٩٤٤ /

٧. حديث جابر في الدواء:

مسلم في السلام (٢٢٠٤) ٤ / ١٧٢٩ / والنسائي في الطب في الكبرى
وأحمد في المسند (١٤٥٨١) ٣ / ٣٣٥ / وأبو حنيفة في المسند (٣٣٩) وأبو
يعلى في المسند (٢٠٣٦) ٤ / ٢٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ٣٢٣ /
والبيهقي في الضحايا / ٣٤٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٦٣) ١٣ / ٤٢٨ /
والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٤٠١ / وابن أبي شيبة في
المصنف ٨ / ٢ /

٨. حديث أبي الدرداء في الدواء:

أبو داود في الطب باب في الرجل يتداوى (٢٨٧٤) ٤ / ٧ / - وعن أبي
سعيد الخدري. الطبراني في المعجم الصغير ١ / ٣٦ / والحاكم في المستدرک
٤ / ٤٠١ /

- وعن طارق بن شهاب. رضي الله عنه. قال:

«إن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء،

فعليكم بالبيان البقر فإنها ترم من كل الشجر»

أحمد في المسند (١٨٧٨٤) ٤ / ٣١٥ / وانظر (٦٠) الفصل الثاني باب

«الأطعمة والأشربة»

- وعن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ قال:

«سبحان الله. وهل أنزل الله داء في الأرض إلا جعل له شفاء»

مسند أحمد ٥ / ٣٧١ /

٩ . حديث أبي خزيمة في التداوي.

- الترمذي في الطب باب ما جاء في الرقى والأدوية (٢١٤٤ و ٢١٤٥) وقال :
حديث حسن وأوضح أن هذا الحديث روي عن أبي خزيمة وعن أبيه ٣ / ٢٧٠ /
وفي القدر باب ما جاء لا ترد الرقى والدواء من قدر الله (٢٢٣٨) ٣ / ٣٠٨ /
وابن ماجه في الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له الشفاء (٣٤٣٧)
٢ / ١١٣٧ / وأحمد في المسند (١٥٤٥١ - ١٥٤٥٣) وبين أن الصواب عن أبيه
٣ / ٤٢١ / - ورجح أبو عمر بن عبد البر من قال «عن أبيه» وسماه مسلم «يعمر»
انظر الإصابة ٤ / ٥٢-٥١ /

١٠ . حديث أبي سعيد في المعوذات:

والمعوذات هي : (قل هو الله أحد) و(قل أعوذ برب الفلق) و(قل أعوذ برب
الناس) والمعوذتان بدون الأولى والحديث عند الترمذي في الطب ما جاء في الرقية
بالمعوذتين (٢١٣٥) وقال : حسن غريب ٣ / ٢٦٦-٢٦٧ / والنسائي في الاستعاذة
باب الاستعاذة من عمل الجان (٥٥٠٩) ٨ / ٢٧١ / وابن ماجه في الطب باب من
استرقى من العين (٣٥١١) ٢ / ١١٦١ / ينظر ابن حبان (٧٨٩) ٣ / ٦٩ / وما
بعدها (١٠١٢) ٣ / ٢٩١ / وأبو يعلى (١٧٣٦) ٣ / ٢٧٨ /

١١ . حديث عائشة في النفث بالمعوذات:

البخاري في فضائل القرآن باب المعوذات (٥٠١٧) ٨ / ٦٧٩ و ٦٨٠ / وفي
الطب باب الرقى بالقرآن والمعوذات (٥٧٣٥) ١٠ / ٢٠٥ / وروايته بنص «ينفث

في كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين جميعاً ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده. وباب النفث في الرقية (٥٧٤٨) ١٠/ ٢٢٠-٢١٩ / وباب المرأة ترقى الرجل (٥٧٥١) ١٠/ ٢٢١ / وفي الدعوات باب التعوذ بالقراءة عند النوم (٦٣١٩) ١١/ ١٢٩ / ومسلم في السلام (٢١٩٢) ٤/ ١٧٢٣-١٧٢٤ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقي (٣٩٠٢) ٤/ ١٥ / وفي الأدب باب ما يقال عند النوم (٥٠٥٦) ٤/ ٣١٣ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام (٣٤٦٢) وقال: حسن غريب صحيح ٥/ ١٣٩ / والنسائي في التفسير في الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة (٧٨٨) / ٤٦٢ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٥) ٢/ ١٢٧٥ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٦٣) (٥٥٤٣ و ٥٥٤٤) ١٢/ ٣٥٢-٣٥٣ / و(٦٥٩٠) ١٤/ ٥٥٥ / وأحمد في المسند (٢٤٨٤٤) ٦/ ١١٦ / و(٢٥١٩٧) ١٥٤ /

- وعن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله ﷺ دخل عليها وإمرأة

تعالجها. أو ترقئها. فقال: عالجها بكتاب الله».

مالك في الموطأ في العين باب التعوذ والرقية من المرض ٢/ ٩٤٣ / وفيه أن القائل هو أبو بكر الصديق، وفيه « ويهودية ترقئها » وابن حبان في الصحيح (٢٩٧٢) و(٦٠٩٨) ١٣/ ٤٦٤ /

١٢. حديث عبدالله الأسلمي. رضي الله عنه:

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ٧/ ١٤٩ /

١٣. حديث أبي سعيد في الرقية بأم الكتاب:

البخاري في الطب باب النفث في الرقية (٥٧٤٩) ١٠/ ٢٢٠ / وباب الرقى بفاتحة الكتاب (٥٧٣٦) ١٠/ ٢٠٨ / وفي الإجارة باب ما يعطى في الرقية على

أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٢٢٧٦) / ٤ / ٥٢٩-٥٣٠ / وفي فضائل القرآن باب
فاتحة الكتاب (٥٠٠٧) / ٨ / ٦٧١ / ومسلم في السلام (٢٢٠١)
٤ / ١٧٢٨-١٧٢٧ / والترمذي في الطب باب ما جاء في أخذ الأجرة على التعويد
(٢١٤٢ و ٢١٤٣) وقال حسن صحيح / ٣ / ٢٦٨-٢٧٠ / وفي روايته أن أبا سعيد
هو الذي رقاها « وفيه أنه قرأ « الحمد .. سبع مرات، وأن الغنم كانت ثلاثين شاة »
والنسائي وابن ماجه « ثلاثين رجلاً ... والنسائي في الكبرى، وفي عمل اليوم
والليلة (٢٦ حتى ١٠٣) / ٥٦١-٥٦٢ / وابن ماجه في التجارات باب أجر الراقي
(٢١٥٦) / ٢ / ٧٢٩ / والبيهقي في السنن / ٦ / ١٢٤ / والدارقطني في سننه
٣ / ٦٤ / وابن أبي شيبه / ٨ / ٥٤-٥٣ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤١)
وأحمد في المسند / ٣ / ٢ و ١٠ و ٤٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار
٤ / ١٢٦-١٢٧ / وابن حبان في الصحيح (٦١١٢ و ٦١١٣) / ١٣ / ٤٧٦-٤٨٠ /
وعبد بن حميد في المسند (٨٦٤) / ٢ / ٥٩ /

١٤. وعن عبد الله بن عباس . رضي الله عنهما . أن نقرأ من أصحاب رسول
الله ﷺ « مروا بماء فيه لديغ أو سليم . فعرض لهم رجل من أهل الماء ،
فقال : هل منكم من راق ، فإن في الماء رجلاً لديغاً أو سليماً ؟ فانطلق رجل
منهم ، فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ ، فجاء بالشاء إلى أصحابه ،
فكرهوا ذلك ، وقالوا : أخذت على كتاب الله أجراً حتى قدموا المدينة .

فقالوا : يا رسول الله . أخذ على كتاب الله أجراً . فقال رسول الله ﷺ : « إن
أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله . » عند البخاري في الطب باب الشروط
في الرقية بفاتحة الكتاب (٥٧٣٧) / ١٠ / ٢٠٩ / وفي الإجارة باب ما يعطى في
الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب في ترجمة الباب معلقاً ذكر المرفوع منه
٤ / ٥٢٩ / وابن حبان في الصحيح (٥١٤٦) / ١١ / ٥٤٦-٥٤٧ / والدارقطني في

السنن ٣/٦٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٦/١٢٤ / والبغوي في شرح السنة (٢١٨٧).

١٥. حديث علاقة بن صحار في المعتوه:

أبو داود في الإجارة باب كسب الأطباء (٣٤٢٠) ٣/٢٦٦ / وفي الطب باب كيف الرقى (٣٨٩٧) ٤/١٣ / وفي رواية أنهم أعطوه مائة ناقة (٣٨٩٦) ٤/١٣ / و(٣٩٠١) ٤/١٥١٤ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ١/٥٦٩-٥٥٩ / وابن أبي شيبه ٨/٥٣ / والنسائي في الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٣٢) ٥/٥٦٣ / وابن حبان في الصحيح (٦١١٠ و٦١١١) ١٣/٤٧٤-٤٧٥ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٥) والطبراني ١٧/ (٥٠٩) والمزي في تهذيب الكمال ٨/١٤ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٢٦ / وأحمد في المسند ٥/٢١١ / و٥/٢١١-٢١٠

١٦. حديث أبي ليلى في الأعرابي الذي به لم:

ابن ماجه في الطب باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه (٣٥٤٩) ٢/١١٧٥ / في الزوائد: هذا إسناد فيه أبو جناب الكلبي وهو ضعيف واسمه يحيى بن أبي يحيى. ورواه الحاكم في المستدرک من طريق أبي جناب وقال: هذا الحديث محفوظ صحيح.

١٧. حديث ابن عباس في الوليد بن المغيرة:

الحديث عند الواحددي في أسباب النزول / ٣٣٠ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. والطبراني في التفسير (المدثر) وابن إسحاق في سيرته. وابن هشام.

١٨ . حديث عتبة بن ربيعة ورأيه في القرآن:

انظر ابن هشام والبخاري وأبو يعلى . وانظر ابن كثير

١٩ . خبر سويد بن صامت:

عند الطبراني في التاريخ ١/١٢٠٨-١٢٠٧ / وذكره ابن حجر في الإصابة عن

ابن إسحاق ٢/١٣٤ /

٢٠ . استماع أبي سفيان وأبي جهل والأخنس بن شريف للقرآن الكريم:

ابن كثير - سورة النمل وسيرة ابن هشام قال ابن حجر: وذكر الذهبي في

الزهريات بسند صحيح عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن أبا سفيان وأبا جهل

والأخنس ...» الإصابة ١/٢٦٢٥ /

٢١ . حديث ابن عباس في استماع الجن للقرآن:

البخاري في الأذان باب الجهر بقراءة صلاة الفجر (٧٧٣) ٢/٢٩٦-٢٩٥ /

وفي تفسير سورة الجن باب (١) الحديث (٤٩٢١) ٨/٥٣٨-٥٣٧ / ومسلم في

الصلاة (٤٤٩) ١/٣٣٢-٣٣١ / والترمذي في تفسير سورة الجن (٣٣٧٩)

و(٣٣٨٠) وقال: حسن صحيح ٥/٩٨-١٠٠ / والنسائي في الكبرى (١١٦٢٤)

و(١١٦٢٥ و١١٦٢٦) وأحمد في المسند (٢٢٧١) ١/٢٥٢ و(٢٤٣١)

١/٢٧٠ / و(٢٤٨٢) ١/٢٧٤ و(٢٩٧٧) ١/٣٢٣ / والطبري في التفسير

٢٩/١٠٢ و١١٨ / وابن سعد في الطبقات . والزيبر بن بكار وابن أبي شيبه في

المصنف وابن حبان في الصحيح (٦٣٢٠) ١٤/٢٢٥ و(٦٥٢٦) ١٤/٤٥٩ /

و(٦٥٢٧) ١٤/٤٦١ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٦٩) و(٢٥٠٢) والطبراني

في المعجم الكبير (١٢٤٣١ و١٢٤٤٩) والحاكم في المستدرک ٢/٥٠٣ و٥٠٤ /

والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٢٢٥-٢٢٦ / وفي دلائل النبوة
٢ / ٢٣٩ إلى ٢٤١ / وأبو نعيم في دلائل النبوة (١٧٧).

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه :

قال: سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة
الجن؟

قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود،

فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

قال: لا . ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في
الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل (أي طارت به الجن أو قتل سراً).

قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل
حراء، قال:

فقلنا: يا رسول الله . فقدناك، فطلبناك، فلم نجدك فبتنا بشر ليلة
بات بها قوم.

فقال: أتاني داعي الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن.

قال: فأنتلق بنا، فأرانا آثارهم، وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد.

فقال: لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون
لحمًا، وكل بعرة علف لدوابكم».

مسلم في الصلاة (٤٥٠) ١ / ٣٣٢-٣٣٣ / وأبو داود في الطهارة باب ما
ينهى عنه أن يستنجى به (٣٩) ١ / ١٠ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في
كراهية ما يستنجى به (١٨) ١ / ١٥

٢٢. حديث جبير بن مطعم في سماعه سورة الطور:

البخاري في الأذان باب الجهر في المغرب (٧٦٥) ٢/٢٨٩ / وفي الجهاد باب فداء المشركين (٣٠٥٠) ٦/١٩٤ / وفي المغازي باب (١٢) (٤٠٢٣) ٧/٣٧٥ / وفي التفسير باب سورة والطور (٤٨٥٤) ٨/٤٦٩ / ومسلم في الصلاة (٤٦٣) ١/٣٣٨ / وأبو داود في الصلاة باب قدر القراءة في المغرب (٨١١) ١/٢١٥ / والنسائي في الافتتاح باب القراءة في المغرب بالطور (٩٨٦) ٢/١٦٩ / وفي التفسير وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها باب القراءة في صلاة المغرب (٨٣٢) ١/٢٧٢ / ومالك في الموطأ في الصلاة باب القراءة في المغرب والعشاء. وأحمد في المسند (١١٦٧١١) ٤/٨٠ / وفيه «فكأتما صدع عن قلبي حين سمعت القرآن» (١٦٧٣٩) ٤/٨٣ / و(١٦٧٥٠) ٤/٨٤ / و(١٦٧٦٠) ٤/٨٥ / وابن خزيمة في الصحيح (٥١٤) والطيالسي في المسند (٩٤٣ - ٩٤٦) / ١٢٧ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢١١ و ٢/٢١٢ / وأبي عوانة في المسند ٢/١٥٣ و ١/١٥٤ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٦٩٢) / والشافعي كما في المسند ١/٧٩ / والحميدي في المسند (٥٥٦) ١/٢٥٤ / والدارمي في المسند في الصلاة باب قدر القرآن بالمغرب (١٢٩٩) ١/٢٣٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/١٩٣ / و٣/٣٩٢ / والطبراني في المعجم الكبير (١٤٩١ إلى ١٥٠٢) / والبغوي في شرح السنة (٥٩٧) ٣/٦٨-٦٩ / وابن حبان في الصحيح (١٨٣٤) / ٥ /

٢٣. حديث قراءة أبي بكر القرآن معلناً به:

عن عائشة عند البخاري في الصلاة باب المسجد يكون بالطريق من غير ضرر بالناس (٤٧٦) مختصراً ١/٦٧٢ / وفي البيوع باب إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع (٢١٣٨) ٤/٤١٢ / وفي الإجارة باب استئجار المشركين عند

الضرورة (٢٢٦٣ وليعمل) ٥١٧/٤ / وباب إذا أستأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاث أيام ٥١٨/٤ / وفي الكفالة باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ (٢٢٩٧) ٥٥٦-٥٥٥/٤ / وفي مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٥) ٢٧١-٢٧٣/٧ / وفي اللباس باب التقنع (٥٨٠٧) ٢٨٥/١٠ / وفي الأدب باب هل يزور صاحبه كل يوم (٦٠٧٩) مختصراً ٥١٣/١٠ / وعبد الرزاق في المصنف (٩٧٤٣) وأحمد في المسند (٢٥٦١٤) ١٩٨/٦ / وابن حبان في الصحيح (٦٢٧٧) ١٤-١٧٧-١٨١ / و(٦٢٧٩) مختصراً ١٨٣/١٤ / و(٦٨٦٩) والبغوي في معالم التنزيل ٢/٢٩٣-٢٩٤ / والبيهقي في دلائل النبوة ٢/٤٧١-٤٧٤ /

٢٤. إسلام عمر: (ذكرت السياق الذي اختاره فضيلة الشيخ علي الطنطاوي في أخبار عمر / ١٣-١٧ / قال ابن حجر: ولأن أول الباعث له (أى عمر بن الخطاب) على دخوله في الإسلام ما سمع في بيتها (أى أخته) من القرآن في قصة طويلة ذكرها الدارقطني وغيره، ٧/٢١٤ / وهو عند البزار في المسند البحر الزخار (٢٧٩) ١/٤٠٣-٤٠٠ / وكشف الأستار (٢٤٩٣) ٣/١٦٩-١٧١ / ابن هشام في السيرة ١/٣٦٨-٣٦٤ / وعثمان وابن أبي شيبة في تاريخه وأشار إليها ابن حجر في الإصابة وقال: في سند فيه إسحاق ابن أبي فروة الإصابة ٢/٥١٩ / ونقله نقلاً عن أبي شيبة وأبو نعيم في ترجمة فاطمة بنت الخطاب الإصابة ٤/٣٨١ / وشرح المواهب اللدنية للزرقاني ١/٣١٧ / وتاريخ الخلفاء ٤٣-٤٤ / وتاريخ الخميس ١/٢٩٥ / والروض الأنف ١/٢١٧ / وأسد الغابة ٤/٥٤ / قال الهيثمي: وفيه أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف مجمع الزوائد ٩/٦٣-٦٥ /

٢٥. وقوع الإسلام في قلب عمر:

قال ابن حجر في الإصابة: وأخرج أحمد من رواية صفوان بن عمرو عن

شريح بن عبيد قال : قال عمر... ٢٠٠ / ٥١٩ / قلت : وصفوان بن عمرو السكسكي ثقة من الخامسة (١٥٥) هـ. التقريب ٢٧٧ / وشريح بن عبيد ثقة من الثالثة وكان يرسل كثيراً (بعد ١٠٠) التقريب / ٢٦٥ / فالحديث مرسل لأن شريحاً لم يدرك عمر بن الخطاب ولا من هو أصغر منه. عند أحمد في المسند ١ / ١٧ / و(١٠٧) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن شريح بن عبيد لم يدرك عمر. مجمع الزوائد ٩ / ٦٢ / وذكره في الإصابة ٢ / ٥١٩ / عن أحمد .

٢٦. مصعب بن عمير في المدينة:

تاريخ الطبري ١ / ١٢١٣-١٢١٧ /

٢٧. حديث عائشة «تربة أرضنا»:

البخاري في الطب باب رقية النبي ﷺ (٥٧٤٥ و ٥٧٤٦) ١٠ / ٢١٧ /
ومسلم في السلام (٢١٩٤) ٤ / ١٧٢٤ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقي (٣٨٩٥) ٤ / ١٣-١٢ / وابن ماجه في الطب ما عوذ به النبي - ﷺ - وما عوذ به (٣٥٢١) ٢ / ١١٦٣ / وأحمد في المسند (٢٤٦٠٨) ٦ / ٩٣ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢٣) / ٥٥٩ / وابن السني (٥٨١) وأبو يعلى الموصلي (٤٥٥٠) / ٨ /

٢٨. حديث عائشة «لا شفاء إلا شفاؤك»:

البخاري في المرض باب دعاء العائد للمريض (٥٦٧٥) ١٠ / ١٣٦-١٣٧ /
وفي الطب باب ما جاء في رقية النبي ﷺ (٥٧٤٣ و ٥٧٤٤) ١٠ / ٢١٦-٢١٧ /
وباب مسح الراقي الوجه بيده اليمنى (٥٧٥٠) ١٠ / ٢٢١ / ومسلم في السلام (٢١٩١) ٤ / ١٧٢٢-١٧٢١ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقي (٢١٩٥)

٢٣-٢٢ / ٤ وابن ماجه في الطب باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به (٣٥٢٠)
١١٦٣ / ٢ والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠١٩ و ١٠٢٠ / ٥٥٨ / وأحمد
في المسند (٢٤١٦٨ و ٢٤١٧٥ و ٢٤٢٢٧ و ٢٤٤٦٧ و ٢٤٨٢٩ و ٢٤٨٨٢ و
٢٤٨٨٢ و ٢٤٩٢٦ و ٢٤٩٣٧ و ٢٤٩٨٦ و ٢٥٧٢٨ و ٢٦٢٣٣ و ٢٦٣٦٠ و ٢٦٣٩١)
٤٤ / ٦ و ٤٥ و ٥٠ و ١٠٩ و ١١٤ و ١٢٠ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٣١ و ٢٠٨ و ٢٦٠ و ٢٧٨
٢٨٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٦٢) / ٢٢٩ / ٧ و (٢٩٧٠) / ٢٣٦ / ٧
و (٣٩٧٢) / ٢٣٧ - ٢٣٨ / ٧ و (٢٩٧١) / ٢٣٧ / ٧ و (٦٠٩٦) / ١٣ / ٤٦٣
و (٦٠٩٩) / ١٣ / ٤٦٥ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٨٣) والبيهقي في السنن
الكبرى ٣ / ٣٨١ / أبو يعلى (٣٩١٧) / ٧

٢٩. حديث أنس. رضي الله عنه. أنه قال لتلميذه ثابت البنائي حين
اشتكى: «ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟». قال: بلى. قال: اللهم رب
الناس، مذهب الناس. اشف. أنت الشافي لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر
سقماً»

البخاري في الطب باب رقية النبي ﷺ (٥٧٤٢) / ١٠ / ٢١٦ / والترمذي في
الجنائز باب ما جاء في التعوذ للمريض (٩٨٠) ونقل عن أبي زرعة أنه صحيح
٢ / ٢٢٣ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقي (٣٨٩٠) / ٤ / ١١ / والنسائي في
عمل اليوم والليلة (١٠٢٢) / ٥٥٩ /

٣٠. حديث علي. رضي الله عنه. «أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى مريضاً، أو
أتى إليه قال:

أذهب الباس رب الناس. اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك. شفاء
لا يغادر سقماً».

الترمذي في الدعوات باب في دعاء المريض (٣٦٣٦) وقال: حديث حسن
٥ / ٢٢١ / ويقصد بشواهدة لأن في إسناده «الحارث الأعور» وهو ضعيف. وفي
تحفة الأشراف. حسن غريب ٧ / ٣٥٥ / والبزار في المسند: البحر الزخار (٨٤٧)
٣ / ٨٠ / أبو يعلى (٣٨٧٣) و(٤٨١١) و(٥٢٠٨) / ٩ (٤٤٥٩) / ٧ وابن حبان
٧ (٢٩٧٦) / ١٣ (٦٠٩٥)

- وعن عمار بن ياسر. رضي الله عنه .:

أن رسول الله ﷺ دخل عليه فقال: أذهب البأس رب الناس، واشف
أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً». البزار: البحر الزخار
٤ (١٤١٤) / ٢٤٦

- وعن عبد الله بن مسعود. رضي الله عنه . قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرقى والتمايم والتبؤله شرك «قال:
قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان
اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكنت، فقال عبد الله: إنما ذلك عمل
الشیطان كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان يكفيك أن
تقول كما كان رسول الله ﷺ يقول: أذهب البأس رب الناس أشف أنت
الشافى لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً» أحمد في المسند
١ / ٣٨١ / وأبو داود في الطب باب في تعليق التمايم (٣٨٨٣) / ٤ - ٩ / ١٠

- وعن فاطمة بنت المجلل. رضي الله عنها :-

قالت لابنها محمد بن حاطب: أقبلت بك من أرض الحبشة، حتى إذا
كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبخت لك طبخة، ففني الحطب،
فخرجت أطلبه، فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك، فأتيت بك النبي
ﷺ فقلت: يا رسول الله. هذا محمد بن حاطب وهو أول من سمي بك.

قالت: فتفل رسول الله ﷺ في فيك، ومسح على رأسك، ودعا لك وقال:
أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا
يغادر سقماً».

قالت: فما قمت بك من عنده إلا وقد برئت يدك».

عند ابن حبان في الصحيح (٢٩٧٦-٢٩٧٧) ٧/٢٤٢-٢٤٣ / وفيه عبد
الرحمن بن عثمان بن إبراهيم ضعيف، وأبوه شيخ، فالحديث حسن بشواهد.
وهو عند أحمد في المسند ٣/٤١٨ / ٦/٤٣٧-٤٣٨ / ٤/٢٥٩ / وابن الأثير
في أسد الغابة ٥/٨٥ / ٧/٣٠٩-٣١٠ / والحاكم في المستدرک ٤/٦٢ /
والطبراني (٩٠٢ و ٩٠٣) ٢٤ /

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي
ضعفه أبو حاتم: مجمع الزوائد ٥/١١٣ / وقد رواه الطبراني (٥٣٥) ١٩ / من
طريق أخرى ٥٣٦ - ٥٤٠

قال الهيثمي: رواه الطبراني والحرث بن محمد بن حاطب لم أعرفه وبقية
رجالها ثقات. مجمع الزوائد ٩/٤١٥ /

وقال: رجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥/١١٢-١١٣ /

- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. قال:

كان رسول الله ﷺ. إذا عاد المريض جلس عند رأسه، ثم قال سبع
مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك«فإن كان في أجله
تأخير عوفي من وجعه ذلك»

أبو داود في الجنائز باب الدعاء للمريض عند العيادة (٣١٠٦) ٣/١٨٧ /
والترمذي في الطب باب (٣١) (٢١٦٥) وقال حسن غريب ٣/٢٧٧ / وأحمد

في المسند ١/ ٢٣٩ و ٢٤٣ و ٣٥٢ / وابن حبان (٢٩٧٨) ٧/ ٢٤٣-٢٤٤ /
و(٢٩٧٥) ٧/ ٢٤٠ / والحاكم في المستدرک ١/ ٣٤٣ / و ٤/ ٢١٣ / والبخاري
في الأدب المفرد (٥٣٦) / ١٤١ /

- وعن ميمونة .رضي الله عنها:

قالت لابن أخيها عبد الرحمن بن السائب: «يا ابن أخي ألا أرقيك
برقية رسول الله ﷺ».

قلت: بلى . قالت: باسم الله أرقيك، والله يشفيك من كل داء فيك.
أذهب الباس رب الناس . اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت».

عند أحمد في المسند ٦/ ٣٣٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٩٥)
١٣/ ٤٦٢ / و(٩٥٣) ٣/ ٢٣٤ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢١) /
٥٥٨-٥٥٩ / والمزي في تهذيب الكمال في ترجمة عبد الرحمن بن السائب
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٢٩ / والطبراني في المعجم الكبير
(١٠٦١) ٢٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن
صالح كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف . مجمع الزوائد ٥/ ١١٣ /

٣١. عن ثابت بن قيس بن شماس .رضي الله عنه .:

أن رسول الله ﷺ دخل عليه وهو مريض، فقال: «اكشف الباس رب
الناس».

قال: ثم أخذ تراباً من بطحان، فجعله في قده، ثم نفث عليه بماء
ثم صبه عليه.

أبو داود في الطب باب ما جاء في الرقى (٣٨٨٥) ٤/ ١٠ / وفيه يوسف بن

محمد بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده: ويوسف لم يوثقه غير ابن حبان، ومحمد بن ثابت روايته عن أبيه مرسله لأن أباه قتل يوم اليمامة وهو صغير إلا إذا كان حفظ من أبيه في صغره.

والطبراني (١٣٢/٣) وابن أبي شيبه في المصنف ٨/٨١ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠١٧) ٥٥٧ / حب ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٣٢٢ / وأبو يعلى في المسند (١٠١٨) مرسلًا والبخاري في التاريخ الكبير ٨/٣٧٧ / وأخرجه معلقاً ٨/٣٧٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٦٩) ١٣ /

٣٢. حديث أبي سعيد في رقية جبريل:

مسلم في السلام (٢١٨٦) ٤ / ١٧١٨ / والترمذي في الجناز باب ما جاء في التعوذ للمريض (٩٧٩) ٢ / ٢٢٣ / وقال: حسن صحيح . وأبو يعلى في المسند (١٠٦٦) ٢ / ٣٢٧ / وأحمد في المسند ٣ / ٢٨ و ٥٦ و ٥٨ و ٧٥ / وابن ماجه في الطب باب ما عوذ به النبي ﷺ (٣٥٢٣) ٢ / ١١٦٤ / وعبد بن حميد في المسند (٨٧٩) ٢ / ٦٥ /

- وعن عبادة بن الصامت. رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ «أن جبريل رقاؤه وهو يوعك،

فقال: بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن حاسد إذا حسد ومن كل عين وسم والله يشفيك».

ابن حبان (٢٩٦٨) ٧ / ٢٣٣-٢٣٤ / وأحمد في المسند ٥ / ٣٢٣ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٤ / ٤١٢ / وابن ماجه في الطب باب ما يعوذ به من الحمى (٣٥٢٧) ٢ / ١١٦٥-١١٦٦ / والحديث حسن.

٣٣. حديث عائشة في رقية جبريل:

مسلم في السلام (٢١٨٥) ٤ / ٧١٧٨ /

«وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: «دخل علي النبي ﷺ يعوذني وأنا أشتكى.

فقال: ألا أعلمك. أو ألا أرقيك. برقية رقاني بها جبريل. عليه السلام، قلت: بلى بأبي وأمي.

قال: بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يؤذيك ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد»

أحمد في المسند (٩٧٣٨) ٢ / ٤٤٦ /

٣٤. حديث عثمان بن أبي العاص في الاستعاذة من شر ما يجد ويحاذر:

مسلم في السلام (٢٢٠٢) ٤ / ١٧٢٨ / ومالك في الموطأ في العين باب التعوذ والرقية في المرض ٢ / ٩٤٢ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقى (٣٨٩٢) ٤ / ١٢ / أطول مما هنا. والترمذي في الطب باب (٢٩) الحديث (٢١٦٢) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٧٦-٢٧٥ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٦٤ و ٢٩٦٥ و ٢٩٦٧) ٧ / ٢٣٠-٢٣١ و ٢٣٣ / والطبراني (٨٣٤٠) إلى (٨٣٤٣) ٩ / وابن ماجه في الطب باب ما عوذ به النبي ﷺ وعُوذ به (٣٥٢٢) ٢ / ١١٦٣-١١٦٤ /

٣٥. حديث أنس بن مالك:

عن محمد بن سالم الرعي البصري قال: «قال لي ثابت البناني. إذا اشتكيت، فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: «بسم الله، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد

من وجعي هذا» ثم ارفع يدك، ثم أعد ذلك وتراً، فإن إنس بن مالك حدثني أن رسول الله ﷺ حدثه بذلك». الترمذي في الدعوات باب في الرقية إذا اشتكى (٣٦٥٨) وقال حسن غريب من هذا الوجه ٥/٢٣٢ /

- وعن عمار بن ياسر. رضي الله عنه:

أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو يوعك فقال له رسول الله ﷺ «ألا أعلمك رقية رقاني بها جبريل؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: فعلمه بسم الله أرقيك»

الحاكم في المستدرک ٣/٢٩٣ /

٣٦. حديث ابن عباس «أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك»

- البخاري في أحاديث الأنبياء باب (١٠) الحديث (٣٣٧١) ٦/٤٧٠ / وأبو داود في السنة باب القرآن (٤٧٣٧) ٤/٢٣٥ / وفي الجناز باب الدعاء للمريض عند العيادة (٣١٠٦) ٣/١٨٧ / والترمذي في الطب باب ما جاء في الرقية من العين (٢١٣٨ و ٢١٣٩) وقال: حسن صحيح ٣/٢٦٧-٢٦٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٣ إلى ١٠٤٨) / ٥٦٨-٥٧٠ / وأحمد في المسند (٢١٣٧) و (٢١٣٨) ١/٢٣٩ / و (٣٢٩٨) ١/٣٥٢ / و (٢١٨٢) ١/٢٤٤ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤٤ و ٥٤٩) والحاكم في المستدرک ٤/٢١٣ / و ٤١٦ / وقال: صحيح على شرط البخاري و ١/٣٤٢ و ٣٤٣ / والطبراني في الدعاء (١١١٤ إلى ١١٢٠) وابن أبي شيبه في المصنف ٨/٤٦-٤٧ / و ١٠/٣١٤ / وعبد بن حميد في المسند (٧١٨) والبخاري في الأدب المفرد و (٥٣٦) / ١٤١ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٧٥).

٣٧. حديث ابن عباس في تعويد الحسن والحسين:

البخاري في أحاديث الأنبياء باب (١٠) (٣٣٧١) / ٦ / ٤٧٠ / وأبو داود في السنة باب في القرآن (٤٧٣٧) / ٤ / ٢٣٥ / والترمذي في الطب باب ما جاء في الرقية من العين (٢١٣٨) / ٣ / ٢٦٧ / و(٢١٣٩) وقال: حسن صحيح / ٣ / ٢٦٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٦-١٠٠٨) / ٥٥٣-٥٥٤ / وابن ماجه في الطب باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به (٣٥٢٥) / ٢ / ١١٦٤-١١٦٥ / وأحمد في المسند (٢١١٢) / ١ / ٢٣٦ / و(٢٤٣٤) / ١ / ٢٧٠ / وابن أبي شيبه في المصنف / ٨ / ٤٨-٤٩ / ٤٩ / و / ١٠ / ٣١٥ / وعبد الرزاق في المصنف (٧٩٨٨) / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٤ / ٢٩٩ / و / ٥ / ٤٥ / والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٥٤-٤٥٦) / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٤) / والحاكم في المستدرک / ٣ / ١٦٧ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٤ / ٧٢ / وابن حبان في الصحيح (١٠١٢ و ١٠١٣) / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٧١)

٣٨. حديث خولة بنت حكيم السلمية في الاستعاذة بكلمات الله التامات:

عند مسلم في الذكر والدعاء.. (٢٧٠٨) / ٤ / ٢٠٨٠-٢٠٨١ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء ما يقول إذا نزل منزلاً (٣٤٩٩) وقال: حسن غريب صحيح / ٥ / ١٥٩-١٦٠ / ومالك في الموطأ في الاستئذان باب ما يؤمر به من الكلام في السفر (٣٤) / ٢ / ٢٧٧ / وابن ماجه في الطب باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه (٣٥٤٧) / ٢ / ١١٧٤ / والدارمي في الاستئذان باب ما يقول إذا نزل منزلاً (٢٦٨٠) / ٢ / ٣٧٥ / وأحمد في المسند / ٥ / ٤٣٠ / - وابن حبان في الصحيح (٨٥٢) / ٣ / ١٣٢ /

٣٩. حديث أبي هريرة في الاستعاذة بالكلمات التامات:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٩) / ٤ / ٢٠٨١ / وأبو داود في الطب باب كيف الرقى (٣٨٩٩) / ٤ / ١٣-١٤ / ومالك في الشعر باب ما يؤمر به من التعوذ (١٠) / ٢ / ٢٦٤ / وابن ماجه في الطب باب رقية الحية والعقرب (٣٥١٨) في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات ٢ / ١١٦٢ /

- ومثله عن رجلين من أسلم. عند أبو داود في الطب باب كيف الرقى

(٣٨٩٨) / ٤ / ١٣ /

٤٠. حديث أبي هريرة في المرأة التي بها لم:

أحمد في المسند ٢ / ٤٤١ / والبزار في المسند (٧٧٢) والحاكم في المستدرک وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي ٤ / ٢١٨ / والبغوي في شرح السنة (١٤٢٤) / ٥ / ٢٣٦ / قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده حسن «مجمع الزوائد» ٢ / ٣٠١ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٠٩) / ٧ /

٤١. حديث سعد في «دعوة ذي النون»:

الترمذي في الدعوات باب دعوة ذي النون في بطن الحوت (٣٥٧٢) / ٥ / ١٩١ / وأبو يعلى في المسند (٧٠٧) / ٢ / ٦٥ / و(٧٧٢) / ٢ / ١١١-١١٠ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ٥٠٥ / و / ٢ / ٣٨٣-٣٨٢ / وصححه الضياء المقدسي في المختارة. والبزار في المسند: البحر الزخار (١١٦٣) / ٣ / ٣٦٣-٣٦٤ / وكشف الأستار (٣١٤٩) / ٤ / ٤٣-٤٢ /

٤٢. حديث ابن أبي العاص في إخراج الشيطان:

ابن ماجه في الطب باب الفزع والأرق، وما يتعوذ منه (٣٥٤٨)

ابن ماجه في الطب باب الفزع والأرق، وما يتعوذ منه (٣٥٤٨)
٢/ ١١٧٤-١١٧٥ / في الزوائد : إسناده صحيح رجاله ثقات، ورواه الحاكم وقال :
هذا حديث صحيح الإسناد .

- وعن قيس بن طلق عن أبيه . رضي الله عنه . قال :

« لدغتنى عقرب عند النبي ﷺ فرقاني، ومسحها» .

ابن حبان في الصحيح (٦٠٩٣) ١٣ / ٤٦٠ / والطحاوي في شرح معاني
الآثار ٤ / ٣٢٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٢٤٤) و(٨٢٦٢ و٨٢٦٣)
والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي ٤ / ٤١٦ /

٤٣. حديث أبي أمامة في صنائع المعروف :

قال المنذري : رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن . الترغيب والترهيب
٢ / ٣٠ /

- وعن معاوية بن حيدة . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« إن صدقة السر تطفئ غضب الرب تبارك وتعالى، وإن صلة الرحم
تزيد في العمر وتنفي الفقر» .

الطبراني في الكبير (١٠١٨) ١٩ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٢)
١ / ٩٤ / قال المنذري : وفيه صدقة بن عبد الله السمين، ولا بأس به في الشواهد
الترغيب ٢ / ٣٠ /

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
« فعل المعروف يقى مصارع السوء» .

الطبراني في الصغير وعبد الله بن جعفر العسكري في السرائر . الجامع الصغير
والقضاعي في مسند الشهاب (١٠١) ١ / ٩٣-٩٤ / وابن أبي الدنيا في قضاء
الحوائج ٣ /

- وعن أم سلمة . رضي الله عنها . قالت: قال النبي ﷺ:

«صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والصدقة خفياً تطفئ غضب الرب، وصللة الرحم تزيد في العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف في الدنيا، هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة، وأول من يدخل الجنة أهل المعروف»

عند الطبراني في الأوسط ورواه المنذري بصيغة «روي» التي تشير إلى ضعفه
الشديد ٢ / ٣١-٣٢ /

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

صنائع المعروف تقي مصارع السوء والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة» ك عن أنس . رواه الحاكم في المستدرک؟

- وعن أبي سعيد الخدري . عند الطبراني في الصغيرة والبيهقي في الشعب.

٤٤. حديث رافع بن مكيث في حسن الملكة:

عند الطبراني في الكبير . قال المنذري: وفيه رجل لم يسم، وروى أبو داود بعضه في الترغيب والترهيب ٢ / ٢١ / وذكره ابن حجر في الإصابة وذكر أن له حديثاً واحداً عند أبو داود في حسن الملكة / ٤٩٩ / وأبو داود في الأدب باب في حق المملوك ولفظه «حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم» (٥١٦٣ و ٥١٦٢) / ٣٤١ / ٥ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠١١٨) والبيهقي في الشعب ١٥ / ٤٩ / وأحمد في المسند ٣ / ٥٠٢ / وأبو يعلى في المسند والقضاعي في مسند الشهاب (٩٧) / ٩١ / ١ / (٢٤٤ و ٢٤٥) / ١٧٠ / ١ /

٤٥ . حديث عمرو بن عوف في الصدقة:

عند الطبراني في الكبير. قال المنذري: من طريق كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده عمرو بن عوف، وقد حسنها الترمذي، وصححه ابن خزيمة لغير هذا المتن، الترغيب والترهيب ٢ / ٢١ / ونسبه في الجامع الصغير إلى أبي بكر بن مقسم في جزئه .

٤٦ . حديث أنس في الصدقة:

الترمذي في الزكاة باب ما جاء في فضل الصدقة (٦٥٨) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه ٢ / ٨٦ / قلت: لأن فيه عبدالله بن عيسى الخزار وهو ضعيف . وابن حبان (٣٣٠٩) ٨ / ١٠٣ - ١٠٤ / قال المنذري: رواه ابن حبان في صحيحه، وروى ابن المبارك في كتاب الزهد شطره الأخير ولفظه: «إن الله ليذراً بالصدقة سبعين من مئة سوء» الترغيب والترهيب ٢ / ١٢ / والبخاري في شرح السنة (١٦٣٤) ٦ / ١٣٣ /

٤٧ . حديث معاذ . رضي الله عنه . قال:

كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأصبحت يوماً قريباً منه، ونحن نسير، فقلت يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار؟ قال: لقد سألتني عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت. ثم قال: «ألا أدلك على أبواب الخير: الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل. قال: ثم تلا (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم...حتى بلغ - يعملون).

ثم قال: «ألا أخبرك برأس الأمر كله، وذروة سنامه؟ قلت: بلى. يا رسول الله. قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد». ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: «فأخذ بلسانه. قال: كُفَّ عليك هذا. فقلت: يا نبي الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكبُّ الناس في النار على وجوههم. أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم».

الترمذي في الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة (٢٧٤٩) وقال حسن صحيح ٤/١٢٤-١٢٥ / وابن ماجه في الفتن باب كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣) ٢/١٣١٤-١٣١٥ / والنسائي في الكبرى قال المنذري: وهو عند ابن حبان من حديث جابر في حديث يأتي في كتاب القضاء إن شاء الله . الترغيب والترهيب ٢/١٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٣٠٣) ١١/١٩٤ / وأحمد في المسند ٥/٢٣١ / ٢٤٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦) ٢٠/١٤٢-١٤٤ / ١٤٧ / ٢٠ / ٦٦ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٧٦ و٤١٣ / وهناد بن السري في الزهد (١١٠٥ إلى ١١٠٧) ٢/٥٠٧ - ٥١٠ / وفيه انقطاع . وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/٣٧٦ / وابن أبي شيبة في المصنف ٩/٦٥ / وفي الإيمان (٢٠١) ٢/ / والطبري في التفسير ٢١/١٠٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٠ / والبزار في مسنده كشف الأستار ١/٢٣ / ٢/٢٥٨ / وابن حبان في الصحيح . وابن أبي عاصم في الزهد (٧) /١٤ / والطيالسي في المسند (٥٦٠) / ٧٧-٧٦ / و(٥٦١) / ٧٧ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال: «الصدقة تمنع ميتة السوء»

القضاعي في مسند الشهاب (٩٨) / ٩١-٩٢ / والسهمي في تاريخ جرجان / ٤٥٣ / وهو ضعيف . - ومثله من حديث كعب بن عجرة - رضي الله عنه :-
قال :

قال لي رسول الله ﷺ :

«أعيذك يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي، فمن غشي أبوابهم، فصدقهم في كذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس مني، ولست منه، ولا يرد علي الحوض، ومن غشي أبوابهم، أو لم يغش، ولم يصدقهم في كذبهم، ولم يفهم على ظلمهم، فهو مني، وأنا منه، وسيرد علي الحوض.»

يا كعب بن عجرة. الصلاة برهان، والصوم جنة حصينة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار.

يا كعب بن عجرة، إنه لا يريو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به.»

الترمذي في الجمعة باب ما ذكر في فضل الصلاة (٦٠٩) وقال : هذا حديث حسن غريب لأنعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلا من حديث عبدالله بن موسى (قلت : وهو ثقة) واستغربه جداً. ثم رواه الترمذي من طريق في إسناده « غالب أبو بشر » قال عنه ابن حجر في التقريب « مقبول » أي لين الحديث إلا إذا كان له متابع فيكون مقبولاً، فلعل تحسين الترمذي لهذا الحديث لأنه جاء من طريق أخرى، فيريد « حسن لغيره » والله أعلم. - وروى أوله ابن حبان في الصحيح (٢٧٩ و ٢٨٢ و ٢٨٣ و ٢٨٥) بإسناد صحيح / ٤٣٨ و ٤٣٩ - ٤٤٠ و ٤٤٠ و ٤٤٢ و ٢٤٣-٢٤٢ / وكذا أخرجه الترمذي في الفتن باب

تحريم إعانة الحاكم الظالم (٢٣٦٠) وقال : صحيح غريب ٣ / ٣٥٨ / قال المنذري :
 رواه ابن حبان في صحيحه [(٥٥٦٧) بإسناد صحيح وفيه : « كما يذهب الجليد
 على الصفا » ١٢ / ٣٧٩ / و (١٧٢٤) والطبراني في المعجم الكبير (٢٢) ١٩ /
 وأحمد في المسند (١٨٠٨٧) ٤ / ٢٤٣ / وليس فيه موضع الشاهد . ٣ / ٣٢١
 والنسائي في البيعة باب من لم يعن أميراً على الظلم (٤٢١٩) ٧ / ١٦٠ / وذكر
 الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم (٤٢١٨) ٧ / ١٦٠ / والحاكم في المستدرک
 وصححه ووافقه الذهبي ١ / ٧٩-٧٨ / ٣ / ٤٧٩-٤٨٠ / ٤ / ٤٢٢ / والبيهقي
 في الشعب ١٦ / ٤٣٠ / وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢ / ١٨٨ / والطحاوي في
 مشكل الآثار ٢ / ١٣٧ / - وجاء الحديث عن جابر - رضي الله عنه - أنه سمع
 رسول الله ﷺ يقول لكعب بن عجرة : - قال المنذري : رواه أبو يعلى بإسناد
 صحيح . الترغيب والترهيب ٢ / ١١ / وابن حبان (١٧٢٣) ٥ / ٩ / و (٤٥١٤)
 ١٠ / ٣٧٣-٣٧٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٧١٩) وأحمد في المسند
 (١٤٤٢٥) و (١٥٢٦٣) ٣ / ٣٢١ و ٣٩٩ / والحاكم في المستدرک وصحح إسناده
 ووافقه الذهبي ٣ / ٤٧٩-٤٨٠ / ٤ / ٤٢٢ / والبخاري (١٦٠٩) .

قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري ورجالهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد
 ٥ / ٢٤٧ / وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٠ -
 ٢٣١ / وذكر آخره بإسناد ابن حبان الدارمي وفيه « الصلاة قربان » ، أوردها
 الهيثمي ، ونسبها إلى أبو يعلى ، وقال : ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي
 إسرائيل وهو ثقة مأمون . مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٠ / وأبو يعلى ٣ / ٤٧٦ /

- وعن جابر بن عبد الله عن أبي بكر . رضي الله عنهم . قال : سمعت

رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول :

« اتقوا الله ولو بشق تمرة فإنها تقيم العوج ، وتدفع ميتة السوء ،

وتقع من الجائع موقعها من الشبعان »

عند أبو يعلى في المسند (٨٥) ١ / ٨٦ / والبزار في المسند رقم (٩٣٣)
وفيها محمد بن إسماعيل بن علي الوساسي : ضعيف . قال الهيثمي : رواه أبو
يعلى والبزار وفيه محمد بن إسماعيل الوساسي وهو ضعيف جداً . مجمع الزوائد
١٠٥ / ٣ / وعن ابن مسعود « حصنوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة ،
وأعدوا للبلاء الدعاء » والطبراني في الكبير (١٠١٩٦) قال الهيثمي : رواه
الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه موسى بن عمير الكوفي ، وهو متروك . مجمع
الزوائد ٦٤ / ٣

٤٨. حديث أبي ذر في قصة إسلامه:

مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٣) ٤ / ١٩١٩-١٩٢٣ / وطعام طعم : أي يشبع
الإنسان إذا شرب منها كما يشبع في الطعام . وزاد البزار : وشفاء سقم » والبيهقي في السنن
الكبرى ١٤٨ / ٥ / ؟ والطيالسي ١٥٨ / ٢ / والطبراني في الكبير ١٥٣ / ٢ /
والأوسط قال المنذري : وإسناده صحيح : الترغيب ١٣٣ / ٢ وقال الهيثمي :
والطبراني في الصغير [١٨٦ / ١] ورجال البزار رجال الصحيح مجمع الزوائد
٢٨٦ / ٣ / وابن أبي شعبة في المصنف ، إنها مباركة - يعني زمزم - طعام من طعم
٣٠٨ / ١ / ٤ / والأزرقي في أخبار مكة ٢٩ / ٢ / وفيه « طعام طعم وشفاء سقم »
٣٠ / ٢ / والبزار في المسند . كشف الأستار ٤٧ / ٢ / والطبراني في الكبير
٧١٣٣ (١٦)

٤٩. حديث ابن عباس في زمزم:

عند الطبراني في الكبير قال الهيثمي : ورجاله ثقات مجمع الزوائد
٢٨٦ / ٣ / وصححه ابن حبان .

٥٠. حديث جابر في زمزم:

ابن ماجه في المناسك باب الشرب من زمزم (٣٠٦٢) ٢/١٠١٨ / وفيه تصريح سماع أبي الزبير من جابر وأحمد في المسند (١٤٨٣٣) ٣/٣٥٦ / و(١٤٩٧٨) ٣/٣٧١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥/١٤٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ٤/٣٥٨ / و٥/٤٦٦ / وضعف الحديث بعبدالله بن المؤمل، وقد تابعه ابن أبي الموالى واسمه عبدالرحمن . وإبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عند البيهقي ٥/٢٠٢ / بسند حسن . - وروي عن عبدالله بن المبارك أنه لما حج أتى زمزم فقال : اللهم إن ابن أبي الموالى حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر - رضي الله عنه - عن نبيك ﷺ أنه قال : ماء زمزم لما شرب له « وإني أشربه لظمأ يوم القيامة . وابن أبي الموالى ثقة، فالحديث صحيح . وقد صححه الحاكم . والمنذري والدمياطى . وحسنه ابن حجر . - وجاء في طبعة محمد فؤاد عبدالباقي بعد الحديث عند ابن ماجه : قال السيوطى في حاشية الكتاب : هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيراً، واختلف الحفاظ فيه، فمنهم من صححه ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه، والمعتمد الأول . وفي الزوائد : هذا إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن المؤمل، وقد أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق ابن عباس وقال : هذا حديث صحيح الإسناد . وقال السندي : قلت : وقد ذكر العلماء أنهم جربوه، فوجدوه كذلك . سنن ابن ماجه ٢/١٠١٨ / والحديث عند البيهقي في شعب الإيمان (٤١٢٧) ٣/٤٨١ / وفي السنن الكبرى ٥/١٤٨ / و٢/٢٠٢ / والأزرقى في أخبار مكة ٢/٥٢ / والفاكهى في أخبار مكة ٢/٢٧ / والطبرانى في المعجم الأوسط (٨٥٣) ١/٤٦٩ / والحديث من إحدى روايتى البيهقي حسن

٥١. حديث ابن عباس في زمزم:

الدارقطنى (٢٣٨) ٢/٢٨٩ / والحاكم [في المناسك ١/٤٧٣] / وقال :

صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي وأقره الذهبي . من طريق محمد بن حبيب الجارودي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : ... قال ابن حجر: قلت : والجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة: الحميدي وابن أبي عمرو وغيرهما عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد من قوله . قال : ومما يقوي رواية ابن عيينة ما أخرجه الدينوري . . التلخيص الحبير ٢ / ٢٦٨ /

٥٢. قول ابن عباس إن زمزم الشباعة:

عند الطبراني في المعجم الكبير (١٠٦٣٧) ١٠ / ٣٣٠ / قال الهيثمي ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ٣ / ٢٨٦ / وعبدالرزاق في الجامع (٩١٢٠)

٥٣. حديث ابن عباس في استهداء ماء زمزم:

الطبراني في الكبير (١١٤٩١) ١١ / ٢٠١ / والمعجم الأوسط والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ٢٠٢ / وفي إسناده عندهم عبدالله بن المؤمل الخزومي، وثقه ابن سعد وابن حبان، وقال يخطئ وضعفه جماعة . مجمع الزوائد ٣ / ٢٨٦ /

٥٤. حديث عائشة أنها كانت تحمل من ماء زمزم:

الترمذي في الحج باب (١١١) الحديث (٩٧٠) وقال : حسن غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ٢ / ٢١٨ / والبخاري في التاريخ الكبير ٣ / ١٨٩ / ونصه : « أنها حملت ماء زمزم في القوارير، وقالت : حملة رسول الله ﷺ في الأداوي والقرب، فكان يصب على المرضى ويسقيهم » . وأبو يعلى في المسند (٤٦٨٣) ٨ / ١٣٩ / قال محققه : وإسناده حسن . والحاكم في المستدرک قال الذهبي : قال البخاري [خلاد بن يزيد] لا يتابع على حديثه ١ / ٤٨٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ٢٠٢ / ، وفيه خلاد والفاكهي في أخبار مكة ٢ / ٤٩ /

٥٥. حديث ابن عباس في التضرع من زمزم:

ابن ماجه في المناسك باب الشرب من زمزم (٣٠٦١) وفي الزوائد : هذا
إسناد صحيح رجاله موثقون ١٠١٧/٢ / والأرزقي في أخبار مكة ٥٢/٢ و٥٧/
وفي إسناده الواقدي والفاكهي في أخبار مكة ٢٨/٢ / والطبراني في المعجم
الكبير (١٠٧٦٣) ١٠ / ٣٨٢-٣٧١ / وفي إسناده أبو علقمه وهو ضعيف .
والبخاري في التاريخ الكبير ١ / ١٥٨-١٥٧ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح
على شرط الشيخين إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس . قال الذهبي : لا
والله ما لحقه توفي عام خمسين ومائة ، وأكبر مشيخته سعيد بن جبیر ١ / ٤٧٣ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ١٤٧ / والدارقطني في السنن (٢٣٥ و ٢٣٦)
٢ / ٢٨٨ / قلت : والذي رده الذهبي من أن عثمان بن الأسود لم يلحق ابن
عباس ، حسب رواية الحاكم للحديث فإن رواية البخاري في التاريخ الكبير تبين
أن عثمان لم يروه عن ابن عباس وإنما رواه عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر
في رواية وفي رواية قال عن عبدالرحمن بن أبي ملكية ، وفي رواية عن عبد الله
بن أبي ملكية فلعل البخاري يشير بذلك إلى اضطراب عثمان في رواية الحديث -
والله أعلم ، ولكن مجموع الروايات تظهر أن للحديث أصلاً في السنة .

٥٦. حديث ابن عمر في «الحمى»:

البخاري في بدء الخلق باب صفة النار (٣٢٦٤) ٦ / ٣٨٠ / وفي الطب باب
الحمى من فيح جهنم (٥٧٢٣) ١٠ / ١٨٤ / ومسلم في السلام (٢٢٠٩)
٤ / ١٧٣١-١٧٣٢ / ومالك في الموطأ في العين باب الغسل بالماء من الحمى (١٦)
٢ / ٩٤٥ / وابن ماجه في الطب باب الحمى من فيح جهنم (٣٤٧٢)
٢ / ١١٤٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٢١ و ٨٥ و ١١٩-١٢٠ / وابن أبي شيبة في
المصنف ٨ / ٨١ / والطيالسي في المسند (١٩١٩) / ٢٦٠ / وأبو نعيم في حلية

الأولياء ٨ / ٣٢٠ / ٩ / ١٥٧ / وفي أخبار أصبهان ١ / ٣٢٣ / وتام الرازي في
الفوائد ٢ / ٧٤٣ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٣٤٥ / وابن حبان في
الصحيح (٦٠٦٦ و ٦٠٦٧) / ١٣ / ٤٢٠ - ٤٣١ / والطبراني في المعجم
الكبير (١٣٣٤١) / ١٢ / ٣٦٠ / و (١٢٩٦٧) / ١٢ / ٢٢٩ / والبيهقي في السنن
الكبرى ١ / ٢٢٥ /

. وعن عائشة . رضي الله عنها . عن النبي ﷺ قال :

«الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء» .

عند البخاري في بدء الخلق باب صفة النار (٣٢٦٣) / ٦ / ٣٨٠ / وفي الطب
باب الحمى من فيح جهنم (٥٧٢٥) / ١٠ / ١٨٤ / ومسلم في السلام (٢٢١٠)
٤ / ١٧٣٢ / ومالك في العين باب الغسل بالماء في الحمى (١٦) مرسلاً
٢ / ٩٤٥ / والترمذي في الطب باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء (٢١٥٥)
٣ / ٢٧٣ / وابن ماجه في الطب باب الحمى من فيح جهنم (٣٤٧١)
٢ / ١١٤٩ / وأحمد في المسند ٦ / ٥٠ و ٩٠ - ٩١ / وابن أبي شيبة في المصنف
٨ / ٨٠ / وأبو يعلى في المسند (٤٦٣٥) / ٨ / ٩٧ / و (٦٥٥٦) / ١١ / ٤٣٢ - ٤٣٣ /
وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢ / ١٨٢ / وفي أخبار أصبهان ١ / ٨٢ / والطحاوي في
مشكل الآثار ٢ / ٣٤٤ و ٣٤٥ / والخطيب في تاريخ بغداد ٦ / ٨١ / والقضاعي
في مسند الشهاب (٦٠ و ٦١) / ١ / ٧٠ - ٧١ / والبيهقي في شرح السنة (٣٢٣٦)
١٢ / ١٥٣ /

. وعن رافع بن خديج . رضي الله عنه . :

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الحمى فور من جهنم فأبردوها بالماء»

البخاري في بدء الخلق باب صفة النار (٣٢٦٢) / ٦ / ٣٨٠ / وفي الطب باب الحمى من فيح جهنم (٥٧٢٦) / ١٠ / ١٨٤ / ومسلم في السلام (٢٢١٢) / ٤ / ١٧٢٣ / والترمذي في الطب بما جاء في تبريد الحمى بالماء (٢١٥٤) / ٣ / ٢٧٣ / وابن ماجه في الطب باب من فيح جهنم (٣٤٧٣) / ٢ / ١١٥٠ / والنسائي والدارمي في الرقاق الحمى من فيح جهنم (٢٧٦٩) / ٢ / ٤٠٧ / وأحمد في المسند (١٧٢٣٥) / ٤ / ١٤١ / و(١٥٧٩١) / ٣ / ٤٦٣-٤٦٤ / وهناد بن السري في الزهد (٤١٥) / ١ / ٤٩٦ / والطحاوي في مشكل الآثار / ٢ / ٣٤٦ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٨ / ٨١ / والطبراني في المعجم الكبير / ٤ / ٣٢٦ /

- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال:

إن رسول الله ﷺ قال:

«إن الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بماء زمزم».

عند البخاري في بدء الخلق (٣٢٦١) / ٦ / ٣٨٠ / والنسائي في الطب من الكبرى (٧٦١٤) / ١ / ٢٩١ / وأحمد في المسند (٢٦٤٨) / ١ / ٢٩١ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٨ / ٨١ / ٨٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٧٣٢) / ٥ / ١١٨-١١٩ / والطبراني في الكبير (١٢٩٦٧) / ١٣ / ٤٣٢-٤٣١ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي / ٤ / ٢٠٠ / ٤٠٣ / والطحاوي في مشكل الآثار / ٢ / ٣٤٦ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٦٨) / ١٣ / ٤٣٢-٤٣١ / والفاكهي في أخبار مكة / ٢ / ٢٧ /

٥٧. وعن أبي هريرة. رضي الله عنه.:

أن رسول الله ﷺ قال:

«الحمى كير من كير جهنم، فنحوها عنكم بالماء البارد».

والكبير: زق ينفخ فيه الحداد. ابن ماجه في الطب باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء (٣٤٧٥) في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات ٢ / ١١٥٠ /

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق. رضي الله عنهما:.

أنها كانت إذا أتيت بالمرأة الموعوكة، فتدعوا بالماء، فتصبه في جيبها، وتقول. «إن النبي ﷺ قال «أبردوها بالماء، وقال: إنها من فيح جهنم»

البخاري في الطب باب الحمى من فيح جهنم (٥٧٢٤) ١٠ / ١٨٤ / ومسلم في السلام (٢٢١١) ٤ / ١٧٣٢ / ابن ماجه في الطب باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء (٣٤٧٤) ٢ / ١١٥٠ / والترمذي في الطب باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء (٢١٥٦) وقال: نحوه [أي حديث عائشة]. وفي حديث أسماء كلام أكثر من هذا وكلا الحديثين صحيح ٣ / ٢٧٣ / وأحمد في المسند (٢٦٩٢٠) ٦ / ٣٤٦ / ومالك في العين باب الغسل بالماء من الحمى (١٥ و١٦) ٢ / ٧٢ / وأبو يعلى (٤٦٣٥) ٨ / ١١ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٣٤٥ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨٠ / ٨ / والبخاري في شرح السنة ١٢ / ١٥٣ /

- وعن أبي أمامة الباهلي. رضي الله عنه: «الحمى من كبير جهنم،

فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار» أحمد في المسند (٢٢١٦١) ٥ / ٢٥٢ / والطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ٦٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٤٦٨) ٨ / ٩٣ / والبيهقي في الآداب (١٠٦١) وفي الشعب ١٧ / ٣٦٤-٣٦٥ / قال الهيثمي: وفيه أبو حصين الفلسطيني، ولم أر له راوياً غير محمد بن مطرف. مجمع الزوائد ٢ / ٣٠٥ /

- وعن ثوبان. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: إذا أصاب أحدكم

الحمى، وإن الحمى قطعة من النار، فليطفئها عنه بالماء البارد، وليستقبل نهراً جارياً يستقبل جرية الماء، فيقول: بسم الله. اللهم اشف عبدك، وصدّق رسولك. بعد صلاة الفجر. قبل طلوع الشمس فيغتمس فيه ثلاث غمسات، ثلاث أيام فإن لم يبرأ في ثلاث فخمس، فإن لم يبرأ

في خمس فسبح، فإن لم يبرأ في سبع فتسع، فإنه لا يكاد يجاوز التسع
بإذن الله عزوجل». عند أحمد في المسند (٢٢٤٢١) ٥ / ٢٨١ / وعن أبي سعيد
الخدري - رضي الله عنه - : عند أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢ / ٣٢١ /

٥٨. حديث ابن مسعود في الحمى:

في مسند الشهاب للقضاعى قاله ابن حجر في فتح الباري ١٠ / ١٧٥ / وأحمد
في المسند ١ / ٢٩١ /

٥٩. حديث عائشة في صب الماء:

البخاري في الوضوء باب الغسل والوضوء في المخضب والقحح. (١٩٨)
١ / ٣٦٢ / وأخرجه أيضاً (٦٦٤ و ٦٦٥ و ٦٧٩ و ٦٨٣ و ٥٨٧ و ٧١٢ و ٧١٣ و ٧١٦ و
٢٥٨٨ و ٣٠٩٩ و ٣٣٨٤ و ٤٤٤٢ و ٤٤٤٥ و ٥٧١٤ و ٧٣٠٣) وأحمد في المسند
(٢٥١٦٨) ٦ / ١٥١ / و (٢٥٩٠٤) ٦ / ٢٢٨ / وأبو يعلى (٢٧٢٩) وابن حبان في
الصحيح (٦٥٩٦ و ٦٥٩٩ و ٦٦٠٠) ١٤ / ٥٦١ و ٥٦٥ و ٥٦٦ /

٦٠. حديث سمرة في الحمى:

عند البزار وصححه الحاكم وفي سنده ضعف قاله ابن حجر في ١٠ / ١٧٧ /
[صححه وأقره الذهبي ٤ / ٤٠٣] والطبراني في الكبير (٦٩٤٧) ٧ / ٢٧٥ / وفيه
«الماء البارد» وأحمد في المسند . والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٣٤٥ / قال الهيثمي:
رواه الطبراني والبزار، وفيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك . مجمع الزوائد ٥ / ٩٤ /

٦١. حديث أنس في الحمى:

أخرجه الطحاوي وأبو نعيم في الطب والطبراني في الأوسط وصححه الحاكم
(وأقره الذهبي ٤ / ٢٠٠) قال ذلك ابن حجر وقال: وسنده قوي. فتح

الباري / ١٠ / ١٧٧ / وأبو يعلى (٣٧٩٤) / ٦ / ٤٢٥ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات مجمع الزوائد ٩٤ / ٥

٦٢. حديث عائشة في الحبة السوداء:

البخاري في الطب باب الحبة السوداء (٥٦٨٧) / ١٠ / ١٥٠ / وابن ماجه في الطب باب الحبة السوداء (٣٤٤٩) / ٢ / ١١٤١ / وأحمد في المسند / ٦ / ١٣٨ / ١٤٦ /

. وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله ﷺ في الحبة

السوداء: «شفاء من كل داء إلا السام» قال ابن شهاب : والسام : الموت . والحبة

السوداء : الشونيز . البخاري في الطب باب الحبة السوداء (٥٦٨٨) / ١٠ / ١٥٠ /

ومسلم في السلام (٢٢١٥) / ٤ / ١٧٣٥ / والترمذي في الطب باب ما جاء في الحبة

السوداء (٢١١٣) / ٣ / ٢٦٠ / ٢٦١ / وقال : حسن صحيح . وباب ما جاء في الكمأة

والعجوة (٢١٥٠) / ٣ / ٢٧٢ / وابن ماجه في الطب باب الحبة السوداء (٢٤٤٧)

١١٤١ / ٢ / وأحمد في المسند (٧٢٨٢ و٧٥٤٣ و٧٦٢١ و٨٤٩١ و٩٠٣١ و٩٤٥١

و٩٥٢١ و١٠٠٢٦ و١٠٢٦١ و١٠٥٢٩) / ٢ / ٢٤١ و٢٦١ و٢٦٨ و٣٤٣ و٤٢٣ و٤٢٩

و٤٦٨ و٤٨٤ و٥٠٤ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٨ / ١٠ / والحميدي في المسند

(١١٠٧) / ٢ / ٤٧١ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠١٦٩) / ١١ / ١٥٢ / وأبو يعلى في

المسند (٥٩١٨) / ١٠ / ٣٢٦-٣٢٥ / و(٥٨٤٢) / ١٠ / ٢١٨ / و(٥٩٦٣) / ١٠ / ٣٧٣ /

وابن حبان في الصحيح (٦٠٧١) / ١٣ / ٤٣٥ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٩ / ٣٤٥ /

والبغوي في شرح السنة (٣٢٢٧) و(٣٢٢٨) / ١٢ / ١٤١-١٤٢ / والطيالسي في المسند

(٢٤٦٠) / ٣٢٢ / . وعن بريدة الأسلمي . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ

قال: «إن الجنة عرضت علي، فلم أر مثل ما فيها، وإنها مرت بي خصلة

من عنب، فأعجبنتني، فأهويت إليها لأخذها فسبققتني، ولو أخذتها

لغزرتها بين ظهرائكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة، واعلموا أن الكمأة

دواء العين، وأن العجوة من فاكهة الجنة، وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح، اعلّموا أنها دواء من كل داء إلا الموت».

أحمد في المسند (٢٢٩٣٢) ٥/٣٤٦ و(٢٢٩٦٦) ٥/٣٥١ / قال الهيثمي: روجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٥/٨٧ /

٦٣. حديث أنس في مداواة ألبان الإبل وأبوالها:

البخاري في الطهارة باب أبوال الإبل والدواب (٢٣٣) ١/٤٠٠ / وفي الزكاة باب استعمال الصدقة وألبانها لأبناء السبيل (١٥٠١) ٣/٤٢٨-٤٢٩ / وفي الجهاد والسير باب إذا أحرق المشرك المسلم هل يحرق (٣٠١٨) ٦/١٧٧ / وفي المغازي باب قصة عكل وعرينة (٤١٩٢ و ٤١٩٣) ٧/٥٢٤ / وفي تفسير سورة المائدة ﴿ إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ (٤٦٦٠) ٨/١٢٣ / وفي الطب باب الدواء بألبان الإبل (٥٦٨٥) ١٠/١٤٨ / وباب الدواء؟ بأبوال الإبل (٥٦٨٦) ١٠/١٤٩ / وباب من خرج من أرض لا تلائمه (٥٧٢٧) ١٠/١٨٩ / وفي الحدود باب المحاربين من أهل الكفر والردة (٦٨٠٢) ١٢/١١١ / وباب من لم يحسم النبي ﷺ المحاربين (٦٨٠٣) ١٢/١١٣ / وباب من لم يسق المرتدين (٦٨٠٤) ١٢/١١٣ / وباب سمر النبي ﷺ أعين المحاربين (٦٨٠٥) ١٢/١١٤ / وفي الدييات باب القسامة (٦٨٩٩) مطولاً . ١٢/٢٣٩ / ومسلم في القسامة (١٦٧١) ٣/١٢٩٦-١٢٩٨ / وأبو داود في الحدود باب ما جاء في المحاربة (٤٣٦٤-٤٣٦٨ و ٤٣٧١) ٤/١٣٠-١٣٢ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه (٧٢) وقال: حسن صحيح ١/٤٩ / وفي الأطعمة باب ما جاء في شرب أبوال الإبل (١٩٠٦) ٣/١٨٤ / والنسائي في تحريم الدم باب تأويل قول الله عز وجل ﴿ إِن جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ ٧/٩٣-١٠٠ / ١/٥٨٥٧ / ٢/١٦٦-١٦٩ / وابن ماجه في الحدود باب من حارب

وسعى في الأرض فساداً (٢٥٧٨) ٢/ ٨٦١ / وأحمد في المسند ٣/ ١٠٧ و ١٦١ و ١٦٣ و ١٧٠ و ١٧٧ و ١٨٦ و ١٩٨ و ٢٠٥ و ٢٣٣ و ٢٨٧ و ٢٩٠ / وابن خزيمة في الصحيح (١١٥) ١/ ٦١ / وابن حبان في الصحيح: (١٣٨٦) ٤/ ٢٢٨٢٢٦ / و(١٣٨٧ و ١٣٨٨) ٤/ ٣٣١-٢٢٩ / و(٤٤٦٧-٤٤٧٢) ١٠/ ٢٢٣-٢١٩ / و(٤٤٧٤) ٤/ ٣٢٥ / والطيالسي في المسند (٢٠٠٢) ٢٦٨ / وأبو يعلى في المسند (٢٨١٦) ٥/ ١٩٨١٩٧ / و(٢٨٨٢) ٥/ ٢٦٤-٢٦٣ / و(٣٠٤٤) ٥/ ٣٨٤ / و(٣١٧٠) ٥/ ٤٥٣ - ٤٥٤ / و(٣٣١١) ٦/ ٦٣ / و(٣٥٠٨) ٦/ ٢٢٥-٢٢٤ / و(٣٨٧٢ و ٣٨٧١) ٦/ ٤٦٥ / و٤٦٦- الاثار ١/ ١٠٧ / و ٣/ ١٨٠ / و ٤/ ٣١١ . وفي مشكل الآثار ٢/ ٣١٦ و ٣٢٣-٣٢٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٦٢ / و ٩/ ٧٠ / و ١٠/ ٤ / والدارقطني في السنن ١/ ١٣١ / والبغوي في شرح السنة (٢٥٦٩) ١٠/ ٢٥٦ / والطبراني في المعجم الصغير ١/ ٩٤-٩٣ /

٦٤. حديث ابن عباس في أبواب الإبل:

أحمد في المسند (٢٦٧٧) ١/ ٢٩٣ / وفيه ابن لهيعة والطبراني في المعجم الكبير (١٢٩٧٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٠٨ / وزاد ابن حجر حيث نسب الحديث إلى ابن المنذر . فتح الباري ١/ ٣٣٩ / وقال محقق المسند (شعيب الأرنؤوط): وحنس بن عبد الله هو السبائي الصنعاني الثقة الذي احتج به مسلم، ووهم الألباني في ضعيفته (١٤٠٦) وهما بينا فظنه الحسين بن قيس المتروك ٤/ ٤١٦ / والحديث ضعيف يدور على ابن لهيعة ويشده حديث أنس السابق . - ونحوه عن ابن عمر أو ابن عمرو: عند الطحاوي في مشكل الآثار ٢/ ٣٢٣ /

٦٥. حديث سهل بن سعد الساعدي في جرح رسول الله ﷺ:

فعن أبي حازم قال: سألت سهل بن سعد الساعدي. رضي الله عنه :

بأي شيء دُويَ جرح رسول الله ﷺ؟

فقال: ما بقي أحد من الناس أعلم به مني، كان علي. رضي الله عنه .
يجيء بالماء في ترسه، وكانت. يعني فاطمة. تغسل الدم عن وجهه، وأخذ
حصير، فأحرق، ثم حشي به جرح رسول الله ﷺ. فاستمسك الدم».

البخاري في الطهارة باب غسل المرأة أبها الدم عن وجهه (٢٤٣) / ١ / ٤٢٢ / وفي
الجهاد والسير باب المحن ومن يترس بترس صاحبه (٢٩٠٣) / ٦ / ١١٠ / وباب دواء
الجرح بإحراق الحصير (٣٠٣٧) / ٦ / ١٨٧ / وباب لبس البيضة (٢٩١١)
/ ٦ / ١١٤-١١٣ / وفي المغازي باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد (٤٠٧٥)
/ ٧ / ٤٣١-٤٣٠ / وفي النكاح باب (ولا يبدين زينتهن.. إلى قوله. لم يظهروا على
عورات النساء) (٥٢٤٨) / ٩ / ٢٥٤-٢٥٥ / وفي الطب باب حرق الحصير ليسد به
الدم (٥٧٢٢) / ١٠ / ١٨٣-١٨٤ / ومسلم في الجهاد (١٧٩٠) / ٣ / ١٤١٦ / والترمذي
في الطب باب التداوي بالرماد (٢١٦٧) وقال حسن صحيح / ٣ / ٢٧٨ / وابن ماجه في
الطب باب دواء الجراحة (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥) / ٢ / ١١٤٧-١١٤٨ / وأحمد في المسند
/ ٥ / ٣٣٠ و٣٣٤ / والحميدي في المسند (٩٢٩) / ٢ / ٤١٥ / والطبراني في الكبير
(٥٩١٦) و٥٨٩٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٥٧٨) / ١٤ / ٥٤٠-٥٣٩ /
ورقم (٦٥٧٩) / ١٤ / ٥٤٠-٥٤١ / والبيهقي في دلائل النبوة / ٣ / ٢٦١ / ٢٦٠-٢٥٩ /
و٢٦٠ / وأبو يعلى في المسند (٧٥٣٦ و٧٥٣٥) / ١٣ / ٥٢٩-٥٣١ / والنسائي في
عشرة النساء من الكبرى (٩٢٣٥) / ٥ / ٣٩١ /

٦٦. حديث عثمان في (الصبر):

عند مسلم في الحج (١٢٠٤) ٢/٨٦٣ / وأبو داود في المناسك باب بم يكتحل
المحرم (١٨٣٨ و ١٨٣٩) ٢/١٦٨ / والترمذي في الحج باب ما جاء أن المحرم يشتكي
عينه فيضمدها بالصبر (٩٥٩) وقال: حسن صحيح ٢/٢١٤ / والنسائي في المناسك
باب الكمل للمحرم (٢٧١٠) ٥/١٤٣ / وأحمد في المسند (٤٢٢) ١/٦٠٠٠٥٩ /
و(٤٦٥) ١/٦٥ / و(٤٩٤) ١/٦٨ / و(٤٩٧) ١/٦٩ / وابن خزيمة في الصحيح
(٢٦٥٤) ٤/١٨٦ / وابن حبان في الصحيح (٣٩٥٤) ٩/٢٦٩ / والطيالسي في
المسند (٨٥) / ١٥٠١٤ / والحميدي في المسند (٣٤) ١/٢٠ / و(٣٣) وابن الجارود
في المنتقى (٤٤٣) والبزار في البحر الزخار (٣٦٩-٣٧١) ٢/٢٦-٢٧ / والدارمي في
المناسك باب ما يصنع المحرم إذا اشتكى عينه (١٩٣٦) ١/٣٩٧ / والطبراني في الكبير
والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٦٢ / و٦٥ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٦٨ /

٦٧. حديث أم سلمة في (الصبر):

أبو داود في الطلاق باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها (٢٣٠٥) ٢/٢٩٣ /
ومالك في الطلاق باب ما جاء في الإحداد (٩١) مختصراً ١/٤٠٤ /

- وعن الأعمش قال: «ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل

للصائم، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصبر» عند أبو داود في
الصوم باب الكحل عند النوم للصائم (٢٣٧٩) ٢/٣١٠ /

٦٨. حديث أبي هريرة في ولوغ الكلب:

البخاري في الوضوء باب إذا شرب الكلب في الإناء رقم (١٧٢) بلفظ «إذا شرب»
١/٣٣٠ / وعند مسلم في الطهارة (٢٧٩) بلفظ «إذا شرب» و«إذا ولغ» و«يرقه»
و«سبع مرات أو لاهن بالتراب» ١/٢٣٤ / ومالك في الموطأ في الطهارة باب جامع

الوضوء (٧١-٧٣) ١/٣٤ / مثل رواية البخاري وأبو داود في الطهارة باب
الوضوء بسؤر الكلب (٧١) بلفظ «أولاهن» و(٧٢ و٧٣) بلفظ «السابعة بالتراب»
و(٧٤) بلفظ «الثامنة عفروه بالتراب» ١/١٩ / والترمذي في الطهارة باب ما جاء في
سؤر الكلب (٩١) بلفظ أولاهن أو آخرهن بالتراب» وقال: حسن صحيح ١/٦١ /
والنسائي في الطهارة باب سؤر الكلب رقم (٦٣) ١/٥٥ / و(٦٤ و٦٥) ١/٥٦ /
مثل ما عند البخاري. وفي الطهارة باب الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه
الكلب (٦٦) ١/٥٦ / وفي المياه باب سؤر الكلب (٣٣٤) ١/١٩٣ / و(٣٣٧ و٣٣٨)
و(٣٣٨) وابن ماجه في الطهارة باب غسل الإناء من ولوغ الكلب (٣٦٣ و٣٦٤)
[وليس فيه الأمر بالإراقة] ١/١٣٠ / وأحمد في المسند ٢/٢٤٥ / وفيه سبع غسلات
بلفظ «إذا ولغ» ٢/٢٥٣ / وفيه سبع مرات وفيه زيادة وكذا ٢/٢٦٥ و٢٧١ /
وضمن صحيفة همام ٢/٣١٤ / و٣٦٠ و٣٩٨ / وفيه فلا يتوضأ حتى يغسلها سبع
مرات ٢/٢٢٤ و٤٦٠ و٤٨٠ و٤٨٢ / ولفظ «ظهور إناء أحدكم.. وفيه سبع»
٢/٤٢٧ / وفيه أولها بالتراب ٢/٥٠٨ / وابن حبان (١٢٩٤ و١٢٩٥) وفيه «سبع
مرات» وبزيادة فليهرقه (١٢٩٧) ٤/١١٢ / وذكر الثامنة بالتراب (١٢٨٨)
٢/٤٢٢ / والشافعي في الأم في الطهارة باب الماء الراكد ١/٦ / بلفظ «سبع مرات
أولاهن أو آخرهن وفي المسند ١/٢١ / والدارقطني في الطهارة باب ولوغ الكلب في
الإناء (١) ١/٦٤ / بالنفي المذكور وقال: صحيح و(٢) وقال: صحيح إسناده، حسن
ورواته كلهم ثقات. و(٣) وفيه زيادة «يهرق ويغسل..» وقال: صحيح موقوف.
و(٤) وفيه الأولى بالتراب» و(٥) وفيه «أولاهن بالتراب وأشار إلى انقطاعه. و(٦)
وفي زيادة «والهرة» وقال: هذا صحيح، و(٧) وقال: وهذا صحيح و(٨) وقال: مثله.
و(٩) وقال: نحوه إلا أنه قال: الأولى بالتراب. وقال: هذا صحيح و-١٠ و١١) وقال:
صحيح.

و(١٢ و ١٣ و ١٤) وفيها ضعف و(١٥) وقال: هذا صحيح. وابن خزيمة (٩٥ و٩٨) / ١ / ٥١٠٥٠ / وابن أبي شيبه في مصنفه في الطهارات باب في الكلب يلغ في الإناء / ١ / ١٧٣ / في روایتين في واحدة «أولاهن...». وابن الجارود في المنتقى (٥٠ و ٥١ و ٥٢) / ٢٨ / والطيالسي في المسند (٣٤١٧) / ٣١٧ / والبيهقي في السنن / ١ / ٢٤٠ / و ٢٣٩ / و ٢٤١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٢١ / وفي مشكل الآثار / ٣ / ٢٦٧ / والبزار وابن أبي شيبه في المصنف / ١ / ١٧٣ / والبغوي في شرح السنة (٢٨٨) / ٢ / ٧٣ / و(٢٨٩) / ٢ / ٧٤ / والطبراني في المعجم الصغير / ١ / ٩٣ / وأبو عوانة في مسنده / ١ / ٢٠٧ / و ٢٠٥ و ٢٠٨ و ٢٠٩ / . والخطيب تاريخه / ١١ / ١٠٩ / وعبد الرزاق (٣٣٥ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و ٣٣١) / ١ / ٩٦ و ٩٧ / وأبو نعيم في الحلية / ٩ / ١٥٨ /

- وعن عبد الله بن مغفل. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعضروا الثامنة

بالتراب».

عند مسلم في الطهارة (٢٨٠) / ١ / ٢٣٥ / وأبو داود في الطهارة باب الوضوء من سؤور الكلب (٧٤) / ١ / ١٩ / والنسائي في الطهارة باب تعفير الإناء الذي ولغ الكلب بالتراب (٦٧) / ١ / ٥٨٥٧ / وفي المياه باب تعفير الإناء بالتراب من ولوغ الكلب (٣٣٥) / ١ / ١٩٣ / و(٣٣٦) / ١ / ١٩٤ / وابن ماجه في الطهارة باب غسل الإناء من ولوغ الكلب (٣٦٥) / ١ / ١٣٠ / والدارمي في الطهارة باب في ولوغ الكلب (٧٤٣) / ١ / ١٥٣-١٥٤ / وابن أبي شيبه في المصنف / ١ / ١٧٤ / وأحمد في المسند / ٤ / ٥٦ / و ٨٦ / و ٥ / والدارقطني / ١ / ٦٥ / وأبو عوانه / ١ / ٢٠٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٢٣ / والبغوي في شرح السنة (٢٧٨١) والبيهقي في السنن الكبرى / ١ / ٢٤١-٢٤٢ / وابن حبان في صحيحه. (١٢٩٨) / ٤ / ١١٤ /

- وعن عبد الله بن عمر. رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع مرات»

ابن ماجه في الطهارة باب غسيل الإناء من ولوغ الكلب (٣٦٦) / ١ / ١٣٠ /

٦٩. حديث أسماء في السنن:

الترمذي في الطب باب ما جاء في السنن (٢١٦٣) قال الترمذي: غريب
٢٧٦ / ٣ وفيه عتيبة بن عبد الله مجهول وابن ماجه في الطب باب دواء المشي
(٣٤٦١) / ٢ / ١١٤٥-١١٤٦ / من طريق آخر ليس فيه عتبة وفيه رجل مجهول قال: عن
مولي لمعر التيمي .

٧٠. حديث ابن عباس فيما يشتهي المريض:

ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض (١٤٣٩) / ١ / ٤٦٣ / وفي الطب
باب المريض يشتهي الشيء (٣٤٤٠) / ٢ / ١١٣٨ /

٧١. حديث أنس فيما يشتهي المريض:

ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض (١٤٤٠) / ١ / ٤٦٣ / وفي الطب
باب المريض يشتهي الشيء (٣٤٤١) وإسناده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي
/ ١١٣٨ / ٢

٧٢. حديث علي في الناقة:

ابن ماجه في الطب باب الحمية (٣٤٤٢) / ٢ / ١١٣٩ / وأحمد في المسند بأسانيد
/ ٦ / ٤٦٤-٣٦٣ / وليس لها في المسند إلا هذا الحديث . أبو يعلى / ١ / ٩٠ /

٧٣. حديث صهيب في الأرمذ:

ابن ماجه في الطب باب الحمية (٣٤٤٣) قال في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات ٢/١١٣٩/

٧٤. لا تكرهوا مرضاكم على الطعام...

أخرجه الترمذي في الطب رقم /٢٠٤٠، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، أخرجه ابن ماجه في الطب رقم /٣٤٤٤. في الزوائد: إسناده حسن، وأخرجه الحاكم في الجنايز ١/٣٥٠ وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وفي التلخيص قال: على شرط مسلم. كلهم عن عقبه بن عامر الجهني.

٧٥. عن عبد الرحمن بن عوف: أخرجه الحاكم ٤/٤١٠ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد رواه كلهم مدنيون ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

٧٦. عن جابر بن عبد الله: أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٥٠ - ٥١.

٧٧. أخرجه الترمذي في الطب: رقم (٢٠٣٩). بلفظ: «إنه ليرتقُ...»

وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجه في الطب رقم (٣٤٤٥) بهذا اللفظ. وأحمد: ٦/٣١ بهذا اللفظ أيضاً. والحاكم في الطب ٤/٢٠٥ بلفظ: «إنه ليربو...» وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٧٨. أخرجه ابن ماجه في الطب: رقم ٣٤٤٦، أخرجه أحمد ٦/١٣٧، ٢٤١، والحاكم ٤/٤٠٧ وقال الحاكم: هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقال في التلخيص: على شرط البخاري في الطب.

* * *

الباب الثاني

٢- العلوم التطبيقية الأخرى

- ١- سرعة الضوء .
- ٢- نار جهنم سوداء .
- ٣- العلاقة بين اللؤلؤ والصوت .
- ٤- الصوت وسماعه .
- ٥- الذهب والفضة للاستعمال .
- ٦- السنة وعلم الجغرافيا .
- ٧- دوران الكون .
- ٨- دقة قبلة المسجد النبوي .
- ٩- اليوم أربع وعشرون ساعة .
- ١٠- وتعود أرض العرب جنات وأنهاراً .
- ١١- لا تقوم الساعة حتى تبعج جبال مكة .
- ١٢- يبنى البيت كأحسن ما يكون .
- ١٣- التناول في البنيان .
- ١٤- الاقتصاد .
- ١٥- الإحصاء .
- ١٦- النسبية في السنة .
- ١٧- الورع المفقود .
- ١٨- النقد .
- ١٩- أكل الربا .
- ٢٠- الربا سبعون جزءاً .
- ٢١- كثرة المال بين أيدي الناس .
- ٢٢- زهرة الحياة الدنيا .
- ٢٣- قرن الصحابة مائة سنة .
- ٢٤- خدمة الروم للمسلمين .
- ٢٥- تداعي الأمم على أمة الإسلام .
- ٢٦- تجمع اليهود في فلسطين .
- ٢٧- صنفان من أهل النار .
- ٢٨- القوة الرمي .
- ٢٩- الحيوان حلبه عند مورده .
- ٣٠- الوقاية من الحريق .
- ٣١- العناية بالحرب المعنوية ، والإعلام .

(١) سرعة الضوء:

عن حذيفة وأبي هريرة - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة (أي تقرب).... وفيه" وترسل الأمانة والرحم، فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً فيمر أولكم كالبرق .

قال: قلت: بأبي أنت وأمي أي شيء "كمر البرق"؟

قال: ألم تروا إلى البرق كيف يمر، ويرجع في طرفة عين؟!

ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وشدّ الرجال تجري بهم أعمالهم" (١)

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - في حديثه عن رؤية الله تعالى يوم

القيامة قال: ثم يؤتى بجسر، فيجعل بين ظهرائي جهنم .

قلنا: يارسول الله . وما الجسر؟

قال: مدحضة مزلة عليه خطاطيف، وكلاليب، وحسكة مفلطحة، لها شوكة

عقيفاء، تكون بنجد يقال لها: السعدان .

المؤمن عليها كالطرف، وكالبرق، وكالريح، وكأجاويد الخيل والركاب، فجاج

مُسَلَّم، وناج مخدوش، ومكردس في نار جهنم، حتى يمر آخرهم يسحب

سحباً... الحديث (٢) .

(جنبتي الصراط : ناحيته اليمنى واليسرى .

شد الرجال : العدو البالغ والجري .

دحض مزلة : بمعنى واحد - وهو الموضع التي تزل فيه الأقدام، ولا تستقر عليه (الكلاليب : جمع

كلوب، وهي حديدة معطوفة الرأس يعلق فيها اللحم وترسل إلى التنور.

السعدان: نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل جانب.

كأجاويد الخيل والركاب: جمع أجواد الذي هو جمع جواد، وهو الجيد الجري من المطي، والركاب أي الإبل.

فناج مسلم وناج مخدوش... معناه أن الناس ثلاثة أقسام، قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً، وقسم يخذش ثم يرسل، فيخلص، وقسم يكردس - أي يدفع من الخلف - ويلقى فيسقط في جهنم).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قلت: يا رسول الله هل يذكر الحبيب حبيبه يوم القيامة؟»

قال: يا عائشة أما عند ثلاث فلا....

وفيه «ولجهنم جسر أدق من الشعر، وأحدُّ من السيف عليه كلاليب، وحسك يأخذون من شاء الله، والناس عليه: كالطرف، والبرق، والريح، وكأجاويد الخيل والركاب، والملائكة يقولون:

رب سَلِّم، رب سَلِّم، فناج مسلم، ومخدوش مسلم، ومكور في النار على وجهه» (٣).

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«يرد الناس النار، ثم يصدرون عنها بأعمالهم، فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحلة، ثم كشد الرجل، ثم كمشيه". وفي رواية: ... ثم كجري الفرس، ثم كسعي الرجل، ثم كرمل الرجل، ثم كمشي الرجل» (٤).

(وحُضِرَ الفرس : أي عدوه لأن الفرس يحضر ما عنده من ذلك فيسرع بأقصى ما يستطيع) .

هنا نلاحظ في هذه الأحاديث أن رسول الله ﷺ رتب سرعة الناس فوق

الصراط على أنحاء متفاوتة فيما بينها :

- الطَّرْف .

- البَرْق .

- الريح .

- أجاويد الخيل "أو حُضِرَ الفرس" .

- أجاويد الركاب .

- مر الطير .

- شد الرجل - أو سعيه .

- رَمَلَ الرجل .

- مشي الرجل .

- يسحب سحباً .

أما الطَّرْف فالظاهر أن المراد بها حركة العين التي هي حركة الرموش عندما تطرف العين، فكان المقصود أن المؤمن يمر على جسر جهنم في الزمن الذي تستغرقه رموش العين في طَرْفها، والطَّرْف : هو تحريك الجفون، وكأن هذه السرعة أكثر من سرعة الضوء والله أعلم . وليست هي بسرعة البراق التي جاء ذكرها في حديث الإسراء أن البراق يضع حافره في نهاية طرفه (٥) .

وذلك لأن وضع الحافر في نهاية الطرف أبطأ من سرعة الطرف .

والظاهر أن هذه السرعة أكبر من سرعة الضوء، ولذلك جاءت سرعة الضوء في الدرجة الثانية، وهي المقصودة بقوله ﷺ كالبرق، أو مثل البرق، وسرعة الضوء تبلغ (٣٠٠,٠٠٠ كم / ثا) ثلاثمائة ألف كيلاً في الثانية الواحدة .

وأما سرعة الريح، فلا شك أنها متفاوتة في سرعتها، وأقصى سرعة بلغت في الريح هي (١٠٠ ميل / سا) يعني حوالي ١٦٠ كم / سا (بلغ إعصار اليابان سنة ١٩٢٢م) وبلغ إعصار بنغلادش (٢٠٠ كم / سا في إبريل ١٩٩٤م)

ونلاحظ هنا أنه عبر بالريح، ولم يعبر بالرياح، والريح هي التي ترسل للعذاب، أما الرياح فهي التي تأتي لطيفة تبشر بالمطر والخير، وهي ذات سرعة طفيفة وليست سريعة .

- وأما سرعة الخيل المخصصة للسباق فهي في حدود (٦٠ - ٧٠ كم / ساعة) .

- وأما سرعة الطير .

- وأما سرعة الرجل الذي يشتد بالمشي، والمراد به العدو والجري فأقصى ما يمكن تصور أن يقطع ٢٥ كم / ساعة ..

- وأما سرعة الرجل في الرمل فلا يتعدى (١٥ كم / ساعة) .

- وأما سرعة الرجل الماشي، فالمعروف أن الإنسان يقطع بين ٥ - ٦ كم في الساعة الواحدة مع اختلاف الناس في ذلك، واختلاف المشي في سرعته، وهذا كله يبين لنا: ادراك رسول الله ﷺ لفكرة السرعة وتفاوتها بين هذه الأمور كلها، وترتيبها على الترتيب المتدرج من الأسرع إلى الأبطأ، وإشارته إلى سرعات لم تكن

معروفة في ذلك العصر كسرعة الضوء الذي لا يكاد يتصوره العقل الإنساني، لذلك سألوا عنه مما يجلي لنا الإعجاز العلمي في إخباره ﷺ بهذه السرعات التي كان كثير منها غير معروف لدى الناس، والحركة التي تكون السرعة مظهراً لها يعد أحد أقسام الفيزياء الحالية .

- ونلاحظ - أيضاً - أن الحديث جاء في السرعات الكبيرة بأمثلة لا تقبل التفاوت، وذلك لأن الذين يبلغون هذه السرعة هم قلة من الناس يمتازون بالعمل الصالح النقي الطاهر، فيمرون بسرعة الطُرف، أو بسرعة الضوء، أما في السرعات التي جاء ذكرها بعد ذلك فهي متفاوتة ضمن نفس الدرجة، وذلك لتفاوت الناس في الأعمال، فقد يكونوا في درجة واحدة من السرعة، وهي مثلاً سرعة الريح - ولكنهم متفاوتون في درجة هذه السرعة لما أن لها حداً أعلى، وحداً أدنى، ويقال ذلك أيضاً في سرعة الخيل، وكذا في سرعة الطير، وسرعة الرجل الراكض، ثم سرعة الرجل الماشي ففيها كلها تفاوت في السرعات رغم كون المنتسبين إليها يعدون في درجة واحدة رغم تفاوتهم .

(٢) نار جهنم سوداء:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال:

"أوقد على النار ألف سنة حتى احمرت ثم أوقد عليها ألف سنة حتى

ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة" (٦).

يخبر رسول الله ﷺ أن النار الحمراء هي أخف أنواع النيران حرارة، حتى إذا

اشتدت حرارتها جداً تغير لونها، وأصبحت بيضاء، ثم إذا زيد في حرارتها أكثر

من ذلك، ورفعت درجاتها إلى حد كبير، فإنها ستصل إلى درجة عالية من الحرارة

التي لا تطاق، وذلك عندما يصبح لونها أسود قائماً، فعند ذلك تكون قد وصلت

إلى أعلى درجات الحرارة الممكنة.

وهذا أمر قد توصل إليه علماء الفيزياء في عصرنا الحاضر، بعد أن توصلوا في

تجاربههم العديدة إلى درجات عالية من الحرارة، إضافة إلى هذا فمن المعروف في

علم الفيزياء أن الضوء المرئي الذي نعرفه يتكون من سبعة ألوان - تسمى ألوان

الطيف - ولكل لون منها تردد مختلف عن الآخر، وبالتالي فلكل لون طاقة مختلفة

أقل هذه الألوان طاقة هو اللون الأحمر، وأكبرها طاقة هو اللون البنفسجي -

والألوان الأخرى بين ذلك، فتسخين أي معدن يعطي أولاً إشعاعات من اللون

الأحمر - الأشعة الحمراء - ثم بزيادة درجة الحرارة تزداد هذه الإشعاعات وتصدر

إشعاعات فوق بنفسجية عند درجات الحرارة العالية، وصدق رسول الله ﷺ الذي

يخبر بذلك منذ قرون ممتدة في التاريخ مما يجلي لنا السبق العلمي لهذا النبي

الكريم ﷺ حيث ذكر هذا الكلام عن النار وتفاوت درجاتها بتفاوت ألوانها

عندما لم يكن أحد من الناس لا في الجزيرة، ولا في غيرها يدرك شيئاً من ذلك

العلم، أو يعلم عنه شيئاً.

فصلوات الله وسلامه عليه ولهذا نجده أيضاً يقول:

"إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم، ولولا أنها أطفئت بالماء

مرتين ما انتفعتم بها، وإنها لتدعو الله - عز وجل - أن لا يعيدها فيها" (٧).

(٣) العلاقة بين اللؤلؤ والصوت:

فعن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« بشروا خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب » (٨).

وعن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« أمرت أن أبشر خديجة ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب » (٩).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أتى جبريلُ النبي ﷺ فقال :

« يا رسول الله هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب ، فإذا

هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني ، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا

صخب فيه ولا تعب » (١٠).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« ما غرت على امرأة للنبي ﷺ ما غرت على خديجة - هلكت قبل أن

يتزوجني - لما كنت أسمعه يذكرها ، وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب ، وإن

كان ليذبح الشاة فيُهدى في خلائلها منها ما يسعهن » (١١).

وقد جاء تفسير القصب الوارد في هذه الأحاديث النبوية التي رواها الصحابة

رضوان الله عليهم بأن المراد به هو قصب اللؤلؤ ، وأن هذا البيت هو من لؤلؤة

مجوفة واسعة (فتح الباري ٧ / ١٧١).

والمقصود بالصَّخْب : الصياح والمنازعة برفع الصوت ، أو ترديد البيت للصوت

مما يتعب السمع ، ويتعب به الإنسان ، فلذلك نفى عنه النبي ﷺ الصخب ، كما

رفع عنه التعب الذي قد يتسبب من الصخب أو من غيره .

فهل اللؤلؤ فيه خاصية امتصاص الأصوات وعدم ترديدها وترجييعها حتى لو تصورنا بيتاً مكوناً من اللؤلؤ الخالص لكان هذا البيت هادئاً لا تسمع صدى فيه لما يحدث من الأصوات؟ هذا ما يحتاج الباحثون المسلمون أو غيرهم أن يصلوا إليه بتجاربههم وبحوثهم.

والضوضاء التي نعيشها في هذا الزمن من أظهر أمور التلوث غير المادي التي وقعنا تحت تأثيره المباشر من جراء الأدوات الحديثة التي أمدتنا بها الحضارة الحديثة. يقول في كتاب "صحتك في الغذاء":

وينقسم التلوث إلى قسمين هما:

(أ) تلوث مادي: مثل تلوث الهواء والماء والتربة.

(ب) تلوث غير مادي: كالضوضاء التي تنتج عن محركات السيارات، والآلات والورش (والماكينات) وغيرهما مما يسبب ضجيجاً يؤثر على أعصاب الإنسان، ويلحق به الكثير من الأذى الفسيولوجي، والضرر السيكولوجي (النفسي) حيث تثير أعصاب الإنسان وتزيد في توتره وهياجه، بالإضافة إلى الضرر العضوي (مثل إصابة جهاز السمع في الإنسان بالصمم، وقلة السمع من جراء الأصوات العالية) / ٢٢١ /

فيخبر رسول الله ﷺ عن النعيم في جنة الخلد، فيجعل من جملة هذا النعيم أن يعيش الإنسان بلا تعب، وصخب، وكأنه يشير بذلك إلى ما اكتشفه الإنسان في عصرنا هذا من مضار الصخب على صحة الإنسان وكون الصخب أمراً يبعد عن الإنسان الراحة والطمأنينة، فله ما أعظمه من رسول وما أوسع علمه، وما أسبقه إلى الإشارة إلى أشياء لم يعرفها الإنسان في هذا العصر.

(٤) الصوت وسماعه:

إن حاسة السمع عند الإنسان وكذا عند الحيوان لها مقدرة خاصة في سماع الأصوات، فالأصوات ذات التوتر العالي جداً لا يستطيع سماعها، وكذا الأصوات ذات التردد المنخفض جداً لا يمكن سماعها في وسائط السمع التي خلقها الله تعالى، وهي تؤهلنا للعيش فوق هذه الأرض ونسمع ما نحتاج إلى سماعه - والحمد لله رب العالمين -.

ومعرفة "الصوت" وطبيعته أمر جديد في العلم لم يتوصل إليه العلم إلا في عصر حديث جداً، ومعرفة فيزيائية الصوت من الأمور التي توصل إليها العلم بعد تجارب كثيرة أجراها علماء الفيزياء في هذه الحياة، وقرروا أن لكل صوت توتر خاص به، وأن حاسة السمع عند الإنسان تستطيع سماع الصوت إذا كان بين التردد كذا والتردد كذا، وقد حددت هذه الترددات بإجراء اختبارات على عدد كبير من الناس الأسوياء العاديين، وقد لوحظ أن التقدم في السن عند الأفراد يؤثر على نقص القيمة العليا للتردد عندهم.

فإذا وجدنا رسول الله ﷺ يشير إلى هذه الحقيقة منذ أربعة عشر قرناً، فلا شك يكون ذلك دليلاً على أنه قد علم ذلك من لدن حكيم خبير.

فقد جاء في حديث عذاب القبر:

«ويضرب بمطارق من حديد ضرباً، فيصبح صبيحة يسمعها من يليه غير

الثقلين» (١٢).

وفي حديث البراء «يسمعه من بين المشرق والمغرب».

وفي حديث أبي سعيد «يسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين».

وفي حديث أبي هريرة « يسمعه كل دابة إلا الثقلين » .

- لقد خطر في بالي هذا الحديث وأنا أقرأ تقريراً عن الزلازل في جريدة "المسلمون" حيث قال الدكتور أحمد الدرويش الأستاذ بقسم الجيولوجيا بجامعة صنعاء "إن المشكلة تكمن في أن العلم لم يتوصل إلى طريقة للتعنبؤ بالزلازل، فقط مازالت الطريقة المعتمدة هي الأصوات التي تصدر عن الحيوانات قبل حدوث الزلازل بثوان، وهي لا تكفي لمواجهة آثار الزلازل" .

(جاء ذلك في ص ٣ من صحيفة "المسلمون" العدد (٤٤٥) الجمعة ٢٤ صفر ١٤١٤ هـ) .

وقد قال الدكتور حامد أحمد حامد :

"وتستطيع الأذن المدربة أن تميز بين ألفي نبرة صوت ما لم يقل تردد الصوت عن (١٠٠٠) ولا يزيد عن (٣٠٠٠) هرتزل / الثانية (رحلة الإيمان في جسم الإنسان / (١٦٧/ .

فالأذن تستطيع أن تسمع ما هو داخل ضمن الحد الأدنى والحد الأعلى، فإذا زاد أو نقص فإنها لا تستطيع أن تسمعه .

ويقول د. إبراهيم إبراهيم شريف أستاذ الفيزياء بكلية الهندسة في جامعة بيروت العربية :

في كتابه الفيزياء ^(١) الحرارة وخواص المادة و الصوت :

"الموجات الصوتية يكون ترددها بحيث يمكن سماعها وتمييزها، ويتراوح هذا المدى بين ٢٠ - ٢٠٠٠٠ هرتز، ويسمى بالمدى المسموع، وأما الموجات الميكانيكية الطولية التي لها تردد يقل عن ٢٠ هرتز فتسمى موجات تحت الصوتية، والموجات

التي لها تردد أعلى من (٢٠٠٠٠) هرتز تسمى موجات فوق الصوتية" (/٣٤٤ /
من الكتاب المذكور ط ١ دار الراءب الجامعية ١ / ١ / ١٩٨٣ م) ، وانظر : عتبات السمع » ص ٥٨ من كتاب
اللغة وعلم النفس ، د . موفق الحمداني ، طبع جامعة الموصل .

فرسول الله ﷺ يتجلى إعجازه العلمي بإخباره أن هناك أصواتاً لا يسمعها
الثقلان وهم الإنس والجن ، بينما تسمعها دواب الأرض ، إن مثل هذه المعرفة تعد
في العصر الحديث تقدماً واضحاً في الفيزياء الصوتية ، فإذا كان الأخبار عن ذلك
من أربعة عشر قرناً ، فلا شك أنه سبق علمي ، وإعجاز إخباري لا مثيل له .

(٥) الذهب والفضة للاستعمال:

جاءت أحاديث عن رسول الله ﷺ تنهى عن استعمال الآنية المصنوعة من الذهب أو الفضة، أو المطلية بهما في الطعام والشراب .

فمن حذيفة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا تلبسوا الحرير، ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة » (١٣).

وعن أم سلمة - زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

« الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم » (١٤).

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال :

« أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع :

أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبراء القسم - أو المقسم - ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام .

ونهاننا عن خواتيم - أو عن تختم - بالذهب، وعن شرب بالفضة، وعن المياثر، وعن القسي، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج » (١٥).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« من شرب في آنية الفضة والذهب في الدنيا لم يشرب فيهما في الآخرة، وآنية أهل الجنة الذهب والفضة » (١٦).

وبلفظ « من لبس الحرير لم يلبسه في الآخرة، ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة، ومن شرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب بها في الآخرة .

ثم قال: لباس أهل الجنة، وشراب أهل الجنة، وآتية أهل الجنة» (١٧).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

« من لبس الحرير، وشرب من الفضة، فليس منا، ومن خَبَّب امرأة على زوجها أو عبداً على موابيه، فليس منا» (١٨).

وعن أبي شيخ الهنائي قال: كنت في ملاء من أصحاب النبي ﷺ عند معاوية، فقال معاوية - رضي الله عنه -:

« أنشدكم بالله تعالى . أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ . قالوا: اللهم نعم .

قال: وأنا أشهد .

قال: أنشدكم بالله تعالى . أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب إلا مقطعاً؟ قالوا: اللهم نعم .

قال: وأنا أشهد .

قال: أنشدكم بالله تعالى . أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمر؟ قالوا: اللهم نعم .

قال: وأنا أشهد . قال: أنشدكم بالله تعالى . أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن جمع بين حج وعمرة؟ قالوا: أما هذا، فلا .

قال: أما إنها معهن" (١٩) . وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: «إنما نهى النبي ﷺ عن الثوب الحرير المصمت، وإنما نهى النبي ﷺ أن يشرب في إناء الفضة» (٢٠).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم » (٢١) .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« من شرب في إناء من ذهب أو إناء من فضة، فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم » (٢٢) .

وعن علي - رضي الله عنه - قال :

« نهاني النبي ﷺ أن أشرب في إناء من فضة » (٢٣) .

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال :

« أتني النبي ﷺ بسقاية من ذهب » (٢٤) .

فهذه الأحاديث النبوية كلها منصبة على استعمال آنية الذهب والفضة في الطعام والشراب، وهو وإن كان الأمر تعبيرياً، إلا أنه لا بد أن يكون له حكم دنيوية، وظهور هذه الحكم تحتاج إلى دراسة علمية متأنية في تأثير الأطعمة وما فيها من أحماض، وكذا الأشربة المتنوعة على الذهب والفضة، وإمكان تفاعلها مع الذهب والفضة مما يسبب للإنسان ضرراً في جسده، أو إمكان تأثير هذين المعدنين على ما يوضع فيهما من طعام وشراب بنوع من أنواع التأثيرات ما يجعلهما ضارين - والله أعلم - .

وربما كان النهي بسبب كون الذهب والفضة نقدين يتعامل الإنسان بهما في البيع والشراء، حتى لا يتأثر سعرهما بزيادة اتجاه الناس إلى استعمالها في أواني الطعام والشراب .

وعلى كل فلا بد أن يقوم المسلمون بدراسة كاملة على هذين المعدنين وما
فيهما حتى ندرك أوجهاً جديداً للإعجاز العلمي في أخبار رسول الله ﷺ وإن
كنا لا نتوقف لإثبات الحكم على إثبات الحكمة، فإننا لن نأكل بأنية الذهب
والفضة حتى لو لم تثبت لدينا علة واضحة لهذا الحكم.

(٦) السنة وعلم الجغرافيا:

- عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال عن النبي ﷺ :

« رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هَجَرَ فإذا هي المدينة: يثرب» (٢٥).

رؤيا الأنبياء حق، وقد رأى رسول الله ﷺ أنه سيهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، ومكة - حرسها الله تعالى - في وادٍ غير ذي زرع، والناظر إلى أرض العرب في جزيرتهم الأولى التي نشأوا بها وترعرعوا يجد أن النخل فيها يتركز في هذه المناطق التي ذكرها رسول الله ﷺ وأما باقيها فهو صحراء، وإن كنا عرفنا ذلك في عصرنا الحاضر لما تهيأ لنا من وسائل المواصلات والاتصالات والإعلام، فمن أين لرسول الله ﷺ أن يعلم "اليمامة" وسط الجزيرة و "هَجَرَ" شرق الجزيرة.

وعن نهيك بن صريم السكوني - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

« لتقاتلن المشركين حتى يقاتل بقيتكم الدجال على نهر الأردن أنتم شرقيه وهم غربيه قال نهيك: ولا أدري أين الأردن يومئذ » (٢٦).

وهذا الحديث يخرج بمعرفة العربي قليلاً عن جزيرة العرب إلى نهر الأردن الواقع شمال الجزيرة ليخبر بأن المسلمين سيقاتلون جند الدجال على شواطئ هذا النهر، ويكون المسلمون في شرقي النهر، وجند الدجال غربي النهر، ويقول الصحابي الراوي: ولا أدري أين الأردن يومئذ "إنه تعليم من لطيف خبير علم رسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه، أماكن ما كان كثير من العرب يعرفها، ولا يدرك حقيقتها، وكأنه ينظر إليها من السماء، فيدرك الأرض التي بها

نخل، ويدرك نهر الأردن، وكيف سيكون جند الله في شرقيه وجند اليهود في
غربيه إنها بلا شك سبق علمي، ومعرفة جغرافية واسعة أعطاه إياه رب العزة
والجلال.

(٧) دوران الكون:

عن أبي بكر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال :

«إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض» (٢٧)

الحديث .

لو أردنا أن نحلل ألفاظ هذا الحديث لأفادنا أن الكون كله يدور، فيعود إلى حالته الأولى من موافقة بعض المظاهر الكونية لبعضها الآخر، ثم يستمر في الدوران حتى تختلف، ثم تعود... وهكذا.

ولو نظرنا إلى قوله ﷺ: "إن الزمان استدار" وإنما نعرف الزمان بالشمس والقمر، فكأنه قال: إن الشمس دارت، وإن القمر دار حتى عادا اليوم - الذي خطب فيه رسول الله ﷺ ذلك وهو في حجة الوداع - إلى ما كانا عليه يوم خلق الله السماوات والأرض، ففي هذا الحديث إثبات لدوران الشمس والقمر اللذان هما أداتا الزمان حيث نعرف ساعات النهار والليل بالشمس، ونعرف الشهور بالقمر، وإذا كنا نلاحظ في أعمارنا القصيرة هذا الدوران تجيء الأشهر في الفصول المختلفة من شتاء وربيع وصيف وخريف ثم عودتها ثانية إلى ذلك، فلعل الدراسات الفلكية الواسعة تلاحظ موافقة أجرام كثيرة مبثوثة في هذا الكون لبعضها البعض، خلال فترات متفاوتة من الزمان .

ولا شك أن هذا الحديث هو إخبار غيبي عما يحدث في هذا الكون المترامي الأطراف لا يمكن أن يدرك إلا بعلم رباني .

يقول الأستاذ بسام جرار:

"عندما تدور الأرض حول الشمس دورة واحدة مفردة تكون قد دارت حول

نفسها (٣٦٥) مرة، ويكون القمر قد دار حول الأرض (١٢) مرة، والملاحظ أن كلمة (يوم) مفردة، وردت في القرآن الكريم (٣٦٥) مرة.

وكلمة (شهر) مفردة وردت (١٢) مرة.

قال : و عندما تعود الأرض إلى النقطة نفسها تكون قد دارت حول نفسها (٣٦٥) مرة، ويكون القمر دار حولها (١٢) مرة ولكن حتى يعود القمر والأرض معاً إلى الحثية نفسها يحتاج ذلك إلى أن تدور الأرض حول الشمس (١٩) مرة. أي (١٩) سنة» .

(من بحث " زوال إسرائيل في القرآن الكريم ") .

فهذا يؤكد أن إخبار رسول الله ﷺ بأن الزمان استدار، حتى عاد إلى هيئته التي كان عليها عندما خلق الله السموات والأرض قد حوى علماً فلكياً عظيماً وأنه درس حركة الأرض لوحدها، وحركتها مع القمر وحركة الشمس، وحركتها مع الأرض، وحركة هذه الأجرام الثلاثة مع بعضها بعضاً ثم عودتها ثانية إلى المواضع التي كانت عليها .

إنه علم دقيق، علم عظيم، لا شك أنه عطاء من عند الله تعالى وصلى الله على المصطفى البشير النذير .

(٨) دقة قبلة المسجد النبوي :

إن تعيين سمت معين في منطقة ما من المناطق فوق هذه الأرض يحتاج من المحدد إلى أمور كثيرة بحيث يعرف ميلان المنطقة التي يريد تحديدها بالنسبة لما يريده، ومن أجل ذلك هم يقومون برسم الخرائط، وتحديد الزوايا التي تكون بين كل منطقة وبين المنطقة المراد تحديدها، ثم وفق هذا يحددون الاتجاه المنضبط إلى تلك المنطقة.

وهذه الأعمال التي يقوم بها الطبوغرافيون اليوم التي تجعل أعمالهم دقيقة في معاييرها ومنضبطة في اتجاهاتهم بحيث لا يجوز لهم الخطأ إلا بمقدار يسير جداً.

والكعبة المشرفة التي أمر المسلمون بالاتجاه إليها حيث كانوا وأنى وجدوا ﴿وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ اهتم المسلمون في حساب الاتجاه الذي يجب أن يكون عليه الإنسان المصلي في كل مكان من بقاع الأرض، وكانت حساباتهم دقيقة إلى حد كبير حتى بالنسبة إلى الأدوات المستعملة في عصرنا الحاضر.

وهناك مكان واحد يبعد عن الكعبة المشرفة ما يقرب من الأربعمائة كيلاً تقل شيئاً أو تزيد حسب الخط الاعتباري المقاس عليه المسافة إنه المدينة المنورة، ومسجد المصطفى ﷺ فيها، وكذلك مسجد قباء، فهذان المسجدان اللذان حدد فيهما القبلة هو رسول الله ﷺ والاتجاه الذي يصلي إليه الناس في المسجدين نجده منضبطاً انضباطاً تاماً لا يستطيع أحد أن يجد فيه أي خطأ يذكر في الاتجاه المسامت للكعبة، فكيف استطاع هذا المهندس الكريم أن يوجه المصلين منذ أربعة

عشر قرناً إلى الكعبة المشرفة، وبينه وبينها هذه المسافة الكبيرة، ولا آلة بيده يحسب بها الاتجاه أو الانحراف أو الزاوية التي بها يقيس سمت المنطقة، ولم ينقل لنا أنه فعل ذلك بآلة أو استعان بعالم فلك، وإنما هو حدد الاتجاه، فكان ذلك الاتجاه هو الاتجاه الصحيح المنضبط.

إنه تعليم رب العالمين، الذي اصطفاه على الخلق أجمعين، وهو الذي علمه هو الذي وجهه وصحح مساره، فصلاة الله وسلامه عليه ما دامت السموات والأرضين، وتتابع عليها أهل الثقلين وقد جاء في حديث الهجرة « فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، فأسس المسجد الذي أسس على التقوى » (٢٨).

وفي حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - في قصة الهجرة قال: « فكان يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرائب الغنم قال: ثم إنه أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملأ بني النجار، فجاءوا فقال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا.

فقالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله.

فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت، وبالخرب فسويت، وبالنخل فقطع قال: فصفوا النخل قبلة المسجد قال: وجعلوا عضادتيه حجارة.

قال: جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم يقولون:

اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة » (٢٩).

فرسول الله ﷺ هو الذي حدد للصحابه مكان القبلة - سواء كانت باتجاه بيت المقدس، أو باتجاه الكعبة المشرفة، فكان هذا الاتجاه سبق معرفي من رسول الله ﷺ يدلنا، ويدل كل عاقل أنه رسول من عند الله تعالى حقاً وصدقاً.

(٩) اليوم أربع وعشرون ساعة:

لقد اتفق أهل العلم على أن اليوم بنهاره، وليله أربع وعشرون ساعة وقد بنوا ذلك على دراسات، وقياسات، وما أشبه ذلك من الأمور التي بها توصلوا إلى أن يقولوا: إن اليوم هذا مقداره، لم كم يزيدوا عن ذلك؟
لم كم ينقصوا من ذلك؟ الله أعلم.

إنها دراسات علمية، واختبارات تجريبية (حيث قسموا عدد درجات الدائرة (٣٦٠) على (١٥) خط طول، حيث كانت الـ (١٥) حزمة زمنية اعتبروها).
والقضية قضية دراسات فلكية، وجغرافية لها علاقة بدوران الشمس والأرض.... وغير ذلك.

والغريب - وليس بغريب على رسول الله ﷺ أن يجد الإنسان حديثاً عن رسول الله ﷺ يحدد مدة اليوم والليلة كما حددها العلماء، والدارسون، والناظرون في العلوم الجغرافية الحديثة.

فعن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن يوم الجمعة، وليلة الجمعة أربع وعشرون ساعة ليس فيها ساعة إلا والله فيها ستمائة ألف عتيق من النار» (زاد الحسن: كلهم قد استوجب النار) (٣٠).

وعن جابر - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال:

«يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة (فيها ساعة) لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر» (٣١).

فإذا تقرر ذلك استطعنا أن نفسر أحاديث رسول الله ﷺ التي ذكر فيها

الساعة على هذا يعني أنها جزء من أربعة وعشرين جزءاً من اليوم والليل، وللناظر في هذا العالم المترامي الأطراف، يعجب كل العجب من اتفاقه رغم عدم اتصاله في العصور السابقة على تحديد الأيام فيها:

فأولاً: السنة عند الجميع اثنا عشر شهراً، وهذا من الاعجاز القرآني الكريم حيث يقول الرب تعالى:

﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض﴾ (آية ٣١ من سورة براءة).

وثانياً: الأسبوع عند الجميع سبعة أيام. وهذا اتفاق عجيب لا شك فيه. يدل على وحدة الخالق سبحانه.

وثالثاً: أيام الأسبوع متفقة بين جميع أنحاء المعمورة، وبين جميع أجناس أهل الأرض، فيوم الجمعة الذي هو عيدنا - معشر المسلمين - هو يوم الجمعة في كل أنحاء الدنيا، وكذا يوم السبت الذي هو عيد اليهود، ويوم الأحد الذي هو عيد النصرى. وكذا بقية أيام الأسبوع لا تختلف إلا باختلاف موضع البلد فوق الأرض لاختلاف مطالع الشمس.

وصدق رسول الله ﷺ فيما جاء عن أبي هريرة وحذيفة - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ:

«أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا، فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة. نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق» (٣٢).

فهذا الحديث يبين لنا أن الأيام كانت معروفة، وبتسلسلها الجمعة فالسبت والأحد . وأثبتها رسول الله ﷺ هكذا، فبقاؤها خلال هذه الأعصر على هذا التسلسل آية من آيات الله تعالى، وتوافقها في جميع البلدان أيضاً هكذا هو آية أخرى من آيات الله تعالى، واخبار النبي ﷺ على وفق هذا التوافق آية من آيات الله تعالى .

وقد ورد ذكر الأيام في الأحاديث كثيراً، إلا أن الحديث التالي يوضح أن هذه الأيام التي هي عندنا، كانت على صورتها الحالية منذ أن خلق الله تعالى الحياة، أو قبلها، وذلك ما حَدَّثَ به أوس بن أوس -رضي الله عنه- . قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ . فقالوا: يا رسول الله . وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ (أي بليت) .

قال : إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» (٣٣) .

- ويشير هذا الحديث أن مواقع الأيام سيبقى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

بل قال ابن حجر : «وسمى يوم الجمعة لأن خلق آدم جمع فيه» (٣٤) .

فالله تعالى أخبر نبيه المصطفى ﷺ بهذه الأيام، وبقائها على هذا التسلسل إلى يوم الدين، وهذا بلا ريب آية من آيات الله البينات على صدق هذا النبي الكريم، وأنه رسول رب العالمين .

(١٠) وتعود أرض العرب جنات وأنهاراً:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يكثف فيكم المال، ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله، فلا يجد أحداً يقبل منه، وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً ». (٣٥)

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً، وحتى يسير الراكب بين العراق ومكة، لا يخاف إلا ضلال الطريق » (٣٦).

ولنقف مع هذا الحديث الشريف في ألفاظه المختارة التي نقلت عن رسول الله ﷺ، وفي حقيقته التي نشاهدها في عصرنا الحاضر بعد أربعة عشر قرناً من صدور هذا الحديث عن الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

ولن أقف طويلاً عند الشق الأول للحديث وهو (فيض المال وكثرتة بأيدي الناس) فلعلني أورد البحث عن ذلك في الحديث عن المال وحب جمعه عند الإنسان، وكذلك بالنسبة لعدم قبول الزكاة من الإنسان، وهي ظاهرة قد حدثت في زمن عمر بن عبد العزيز، ولكن كان المسؤول عن إخراجها وجمعها هو الحاكم المسلم، والحديث يشير إلى الوقت الذي سيكون المخرج للزكاة هو الإنسان نفسه أقول: لن أتكلم عن هذا ولا ذاك، وإنما سأخصص الحديث عن قوله ﷺ : " لا تقوم الساعة حتى تعود " .

والعود: - في الأصل - هو رجوع الأمر إلى شيء سبق أن كان عليه . ومتصفاً به . هذه حقيقة العود، وإن كان من الممكن أن يحمل العود على معنى الصيرورة، أي تصير أرض العرب جنات، وأنهاراً، ولكن حملها على الأصل أولى من حملها

على المجاز فيكون معنى الحديث: إن أرض العرب كانت مروجاً وأنهاراً وأنها بعد فترة من الزمن أصبحت صحراء مجدبة قليلة الماء والأنهار، وأنها بعد ذلك ستعود ثانية فتجري فيها الأنهار وتمتلئ بالمرج الأخضر الذي يعلو أرضها.

أما الشق الأول: وهو أن أرض العرب كانت تعلوها الخضرة، والمروج، وتسيل فيها الأنهار، فقد أثبتتها دراسات متعددة، وبينت تلك الدراسات أنها كانت كذلك.

وأما الشق الثاني: وهو أنها ستعود ثانية مروجاً تعلوها الخضرة، وتنتشر في أنحاءها البساتين، وتفوح في أجوائها عطر الأزاهير، إن هذا الأمر الذي يتحدث به رسول الله ﷺ - منذ هذه القرون المتطاولة الممتدة، لا يتصوره الإنسان يحدث في أرض جرداء ممتدة من البحر الأحمر إلى الخليج العربي تعلوها الرمال الكثيفة التي لا تنبت كلاً ولا تمسك ماء.

والذي ينظر إلى أرض العرب في هذا العصر الذي نحن فيه، لا يسعه إلا أن يقول: صدق رسول الله ﷺ فيما أخبر به فهاهي جزيرة العرب تمتلئ بالمزارع وتعلوها الخضرة، وتمضي في طريقها إلى أن تصبح كما أخبر الرسول ﷺ مروجاً وأنهاراً بإذن الله تعالى.

وقد خص رسول الله ﷺ مدينة تبوك بحديث خاص، فبعد معركة تبوك التفت إليها رسول الله ﷺ وقال لأحد أصحابه وهو معاذ بن جبل - رضي الله عنه -: "يوشك أن ترى ما هاهنا قد ملئ جناناً" (٣٧).

يقصد بذلك منطقة تبوك التي كانت في ذلك الزمن أرضاً فيها عين ماء خفيفة وهاهي مدينة تبوك تسبق غيرها من المدن في انتشار المزارع، والخضرة

فيها، وتصيح جنات خضراء، حدائق ملتفة . ولو بعث أهل تبوك الذين يعرفونها منذ عشر سنوات فقط لما عرفوها، ولظنوا أنفسهم في مكان آخر.

وأما الأنهار وظهورها، فإننا سنترك ذلك للمستقبل القريب الذي سيطلعنا أو أبناءنا على ذلك، ولعل ما ثبت حديثاً في الدراسات الجيولوجية بأن المياه الجوفية في الأرض تتحرك بإتجاه الجزيرة العربية، أقول: لعل ذلك مقدمة لظهور الأنهار في جزيرة العرب، وصدق رسول الله ﷺ .

وقد ذكرت نشرة "إنه الحق" (من نشرات هيئة الإعجاز العلمي للقرآن والسنة برابطة العالم الإسلامي) لقاء بين فضيلة الشيخ عبد المجيد الزنداني، والبروفيسور ألفريد كروز الذي يقول عنه الشيخ الزنداني: من أشهر علماء العالم في الجيولوجيا "اشتهر بين العلماء بنقده لنظريات أكابر علماء العالم في علم الجيولوجيا". (ص / ٢٨ / من النشرة المذكورة).

ثم قال:

لقد سألتناه: هل كانت بلاد العرب بساتين وأنهاراً؟

فأجاب: نعم.

فقلنا: متى كان هذا؟

قال: في العصر الجليدي الذي مر بالأرض، إن الجليد يتراكم في القطب المتجمد الشمالي، ثم يزحف نحو الجنوب، فإذا اقترب من جزيرة العرب قريباً نسبياً - طبعاً - تغير الطقس، وتكون بلاد العرب من أكثر بلاد العالم بساتين وأنهاراً.

قلنا له : وهل ستعود بلاد العرب بساتين وأنهاراً؟

قال : نعم . هذه حقيقة علمية .

فسألناه : لماذا؟

قال : لأن العصر الجليدي قد بدأ، فهذه الثلوج تزحف من القطب المتجمد الشمالي مرة ثانية نحو الجنوب، وهي في طريقها لتقترب من المناطق القريبة من بلاد العرب .

ثم قال : إن من أدلتنا على ذلك ما تسمعون عنه من العواصف الثلجية التي تضرب في كل شتاء المدن في أوروبا وأمريكا . هذه من أدلة العلماء على ذلك، ولهم أدلة كثيرة . إنها حقيقة علمية .

فقلنا له : إن هذا الذي تذكره أنت لم يصل إليه العلماء إلا بعد حشد طويل من الاكتشافات وبعد آلات دقيقة يسرت لهم مثل هذه الدراسات، لكننا قد وجدنا هذا مذكوراً على لسان محمد النبي ﷺ الأُمِّي قبل ١٤٠٠ عام - ثم ذكر له الحديث المذكور أولاً - .

فقلنا له : من قال لمحمد ﷺ أن بلاد العرب كانت بساتين وأنهاراً؟ .

فأجاب : الرومان (يريد أن يفر من الإجابة العلمية الحقيقية) .

فقلنا : ومن أخبره بأنها ستعود مروجاً وأنهاراً؟

فقال : إن هذا لا يمكن أن يكون إلا بوحى من أعلى .

ثم قال : أعتقد أنك لو جمعت كل هذه الأشياء، وجمعت كل هذه القضايا التي بسطت في القرآن الكريم - والتي تتعلق بالأرض، وتكوين الأرض، والعلم

عامّة، يمكنك جوهرياً - أن تقول: إن القضايا المعروضة صحيحة بطرق عديدة، كما يمكن الآن تأكيدها بوسائل علمية، ويمكن إلى حد ما أن نقول:

إن القرآن هو كتاب العلم المبسط للرجل البسيط، وأن كثيراً من القضايا المعروضة فيه في ذلك الوقت، والتي لم يكن من الممكن إثباتها، أصبحت بالوسائل العلمية الحديثة الآن في وضع تستطيع أن تثبت ما قاله محمد ﷺ منذ ١٤٠٠ سنة.

(انظر / ٣٠-٣٢ / من البحث المذكور مع قليل من التصرف لأن أسلوب الترجمة ليس على ما

يرام).

ونحن لا نشك بما قاله سول الله ﷺ وأن جزيرة العرب ستعود جنات وأنهاراً، وإن غداً لناظره قريب.

(١١) لا تقوم الساعة حتى تبعج جبال مكة:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال :

«إذا رأيت مكة قد بعجت كظاماً، ورأيت البناء قد علا على رؤوس الجبال، فاعلم أن الأمر قد أظلك» (٣٨).

- وقال : يا مجاهد . «إذا رأيت الماء بطريق مكة، ورأيت البناء يعلو أخشبيها، فخذ حذرک» . (٣٩).

تمضي الأيام، وتأتي بأعاجيب من الأفعال ما كان يتصور إنسان، ولا يتخيل أن تكون في هذه الأرض، ومن ذلك ما أفاده حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - وهو وإن كان موقوفاً، يعني من قوله هو، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ - لكنه له حكم الرفع لأنه لا يدرك بالعقل والقياس، وإنما يؤخذ بالخبر من المعصوم الذي علمه الخبير العليم .

فهذا الحديث يخبر أن مكة ستبعج جبالها، وما أدري كيف تصور المحدثون الذين رووا هذا الحديث، كيف تصوروا هذه الجبال تبعج، وهذه الصخور الصلبة الشديدة الصلابة تفتح فيها فجوات، بل وتكون معابر يسلكها الناس للوصول من فج إلى آخر .

أقول : لا أستطيع أن أتصور كيف توقعوا ذلك، ولكننا اليوم لا نحتاج إلى تصور ذلك وتخيله، لأننا نراه بأعيننا، وكل من أراد أن يراه فما عليه إلا أن يشد رحله، ويسافر إلى مكة المكرمة ليجد جبالها قد بعجت، وسار الناس في هذه المسالك وانتقلوا فيها من فج إلى آخر، إنه واقع نعيشه، وحقيقة نشهدها .

وكذا الشق الثاني من الحديث، وهو علو البناء على رؤوس الجبال، فهامي

جبال مكة كلها - تقريباً - قد علاها البناء، وسكن الناس فوق قممها، وكان الناس في السابق إنما يأوون إلى الشعاب، والوديان، ولا أحد يفكر بأن يعلو الجبال العالية القاسية ليسكن فيها، ولكن ما أمد الله به الإنسان من تقدم مادي في أدوات الحفر والبناء به استطاع الإنسان أن يصل إلى ما وصل إليه، فهذا الحديث يشير إلى ذلك التقدم الذي سيصل إليه الإنسان في المادة وأساليبها حتى يبعج الجبال، ويركب فوقها، لا شك إنه تقدم مادي رفيع وعجيب، والأعجب منه أن يخبر بحدوثه قبل وقوعه بأربعة عشر قرناً، إنه تعليم الخبير العليم صلى الله على هذا الإنسان الذي استطاع أن يستوعب هذه العلوم كلها.

إنه إعجاز علمي إخباري من رسول الله ﷺ وقد طوى فيه أموراً كثيرة، فكأنه قال للمسلمين: إن الإنسان سيمتلك أدوات كبيرة عظيمة التأثير، قادرة على حفر الجبال الصم، وسيمتلك قبل ذلك علماءً يستطيع به أن يخطط لمثل هذا العمل، وينطلق في تحقيقه، وكذا عندما يتحدث عن علو البناء على جبال مكة كأنه يعلمنا بما سيملكه الإنسان ليستطيع أن يقيم الأبنية فوق الجبال العالية، وكذا قضية جر المياه التي تصبح في كل مكان من شوارع مكة وهي الأرض التي لا يوجد فيها ماء، ولا يمكن تحصيله إلا بشق الأنفس وها نحن نرى أن المياه قد جلبت إليها من كان مكان.

(١٢) يبني البيت كأحسن مما كان:

عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال: «كنت آخذاً بزمام راحلة عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أقود به إلى البيت، فقال لي: فكيف أنت يا عطاء إذا هدم البيت حتى لا يترك منه حجرٌ على حجر؟

قال: قلت: ونحن على الإسلام!؟

قال: ونحن على الإسلام. قال: ثم يبني كأحسن مما كان» (٤٠).

البيت العتيق، الكعبة المشرفة، أول بيت وضع للناس ليتجهوا إليه في صلاتهم لله تعالى. هذا البيت الكريم على الله تعالى، والذي بناه بأمر من الله تعالى أبو الأنبياء إبراهيم - عليه السلام - وساعده في بنائه ابنه إسماعيل - عليه السلام - يخبرنا رسول الله ﷺ أنه سيهدم في الإسلام هذا إخبار منه ﷺ لما سيكون في الأزمنة المختلفة في عصر الإسلام، وقد كان هدم البيت المعظم، ويأتي الإخبار الثاني الذي نعيش أحداثه اليوم بعد أربعة عشر قرناً مرت على كلام المصطفى ﷺ وهو أن هذا البيت سيبنى كأحسن مما كان، ونحن نشاهد اليوم هذا البناء الذي يقام حول البيت العتيق بناءً عظيماً جميلاً. تتجلى فيه أبرع الأمور الهندسية، وتتجمع فيه أفضل الخامات التي تستعمل في البناء، وقد شيد البناء وارتفع عالياً شامخاً كما أخبر رسول الله ﷺ كأحسن مما كان.

وكذا في الحديث إشارة واضحة إلى ما سيمتلكه المسلمون من قدرات عظيمة، وإمكانات كبيرة يستطيعون بها أن يقيموا بناء هذا البيت بناءً قوياً متيناً على أحسن ما يرام بمعدات وأدوات ما كان يحلم بها أجدادنا وأسلافنا، فعبر بنا رسول الله ﷺ وبالمسلمين عصوراً كثيرة ليخبرنا بما حدث في هذا العصر من بناء البيت.

(١٣) التطاول في البنيان:

عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في حديث جبريل - قال : « فأخبرني عن الساعة ؟

قال : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل . قال : فأخبرني عن أماراتها ؟

قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان » (٤١) .

وفي حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - « إذا رأيت المرأة تلد ربها فذاك من أشراطها ، وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض فذاك من أشراطها ، و إذا رأيت رعاء البهم يتطاولون في البنيان فذاك من أشراطها » (٤٢) .

وهذا الخبر من الأحاديث النبوية التي تحققت أمام أعيننا ، ورأيناه يتحقق على وجه هذه الدنيا ، في شرقها ، وفي غربها ، وشمالها ، وجنوبها ، فترى رعاة البقر الأمريكيين الذين كانوا في البراري والقفار يلاحقون البقر حتى يدخلوها في حظائرها أصبحوا الآن من الأغنياء الذين يتطاولون في البنيان ويفتخرون بارتفاع بنيانهم ، وهكذا في كل أرض من بلاد الدنيا غدا الجهال الذين لا يعقلون ، ولم يكونوا يعرفون شيئاً أصبحوا هم الأغنياء الذين يبسطون أيديهم في عمارة الدنيا وزخرفتها وزينتها .

أمور أخبر بها الصادق المصدوق عليه السلام منذ أربعة عشر قرناً نراها ماثلة أمامنا لا تخفى على الناظرين ، ولا تغيب عن المتفكرين إنه تعليم رب العالمين بالذي أعطاه وأولاه من العلوم ما لم يؤت أحداً من العالمين إنها النبوة التي تعجز الناس أن يأتوا بمثل ما تأتي به ، إنه إخبار بالمدى الذي سيصل إليه الإنسان في إمكانات البناء

وتطوره، وعمق الدراسات الهندسية التي مكن الله تعالى الإنسان بها ليصل إلى ما وصل إليه من ارتفاع هائل في العمارات، والتي غدت تدعى بناطحات السحاب لعظم ارتفاعها، وذهابها في جو السماء، وكأنها تناطح السحاب ونرى الآن على مستوى العالم، كل دولة تريد أن تبني على أرضها برجاً عالياً رفيعاً سامقاً لتقول: إن على أرضي أعلى برج في العالم كل هذا قد لخصه لنا رسول الله ﷺ في هذا الحديث «يتطاولون في البنيان» يعني كل واحد يريد أن يزيد في طول البناء الذي يبنيه ليكون أعلى من غيره، فصلوات الله وسلامه على الرسول المعلم الذي علم ما يعجز عنه البشر.

(١٤) الاقتصاد:

الاقتصاد في العصر الذي نعيش علم كبير غدا له أقسام علمية في الجامعات تدرس فيه كل ما يتعلق بهذا العلم ويتفق مع ما يتصل به من متطلبات السوق وما ينتابه من أمور.

ولا أريد الحديث هنا عن هذا العلم الواسع، وإنما أريد أن أتحدث عن شيء من ذلك وهو ما يُعرّفه أهل العربية بأنه التوسط في الأمور بين طرفي الإفراط والتفريط، وهو بالمعنى العام يشمل الاقتصاد كله.

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال:

«إن الهدى الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة» (٤٣).

ونحوه عن عبد الله بن سرجس المزني - رضي الله عنه - (٤٤):

«فجعل رسول الله ﷺ الاقتصاد من علامات النبوة، ومن علومها دليل على مكانة الاقتصاد في حياة الإنسان، فلذلك رأينا رسول الله ﷺ يوزع على نسائه ما يكفيهم في سنتهم من المواد الغذائية الأساسية لكل بيت من بيوته، وكانت تسعة (٤٥).

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما عال من اقتصد» (٤٦).

أي لم تصبه فاقة وفقر في حياته لأنه لا يبذر المال، ولا ينفقه إلا في المكان الذي يجب عليه أن يضعه.

إن هذه القواعد التي وضعها رسول الله ﷺ في الحياة قواعد اقتصادية متينة يحتاجها كل إنسان، يحتاج أن يتعلمها ويعلمها أولاده، ويدربهم على ذلك حتى يكونوا ذوي وعي اقتصادي سديد، يعرفون أين يجب أن يوضع الدرهم، وأين يجب أن لا يوضع، إنه الاقتصاد العملي الذي ينبغي أن تفتح عليه أعين أجيالنا القادمة، وبخاصة في عصرنا الحاضر الذي يريد فيه أعداؤنا أن نكون أمة مستهلكة، تنفق أموالها في الكماليات وتستهلك ما يصنعه الغرب لها، حتى تضعف الأمة، ويقوى أعداؤها، فيكون الهدى النبوي الذي يشير به علينا رسول الله ﷺ من أكثر الأمور سداداً، وتوفيقاً، وأكثرها فائدة للأمة، وهي على أبواب القرن الواحد والعشرين، فليتنا نستجيب إلى هذا النبي الكريم في هذا الهدى الذي كأنه مطلع فيه على عصرنا الذي نعيش، فيدلنا فيه على أقوم سبيل، وأفضل طريق.

(١٥) الإحصاء:

عن حذيفة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس » (٤٧).

وفي رواية « احصوا لي كم يلفظ الإسلام ».

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

« جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني اكتتبت في غزوة كذا

وكذا . وامرأتي حاجة ! قال : ارجع فحج مع امرأتك » (٤٨).

فهذان الحديثان يدلان دلالة واضحة أن رسول الله ﷺ كان في قيادة

المسلمين في المدينة المنورة يعتمد على الإحصاء في تعداد أفراد الأمة المسلمة

وكان من يريد خوض المعارك الإسلامية يسجل اسمه، ويكتبه ليعرف القائد أفراد

الجيش الذي سيقوده .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« أعمار أمتي ما بين الستين والسبعين، وأقلهم من يجوز ذلك » (٤٩).

وعن ابن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة » (٥٠).

وفي هذين الحديثين يعطي رسول الله ﷺ في الأول المتوسط الحسابي لأعمار

أمته، وهو عمل لا يمكن التوصل إليه إلا بعد إحصاء كامل لأعمار المتوفين من

الناس ثم إخراج متوسط ذلك، والإحصاء - كما هو معلوم - علم جديد اتسع فيه

الناس في هذه الأعصر توسعاً كبيراً حتى أدخل في كل علم من العلوم، وغدت

الآلات، والأدوات الحديثة تقوم به بعد إعطائها المعلومات الكافية لذلك، ولو كان بين أيدينا اليوم إحصاءً كاملاً عن أعمار المسلمين الموجودين في أنحاء الدنيا لاستطعنا أن نجد نتيجة هذا الإحصاء وهو ما جاء به رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً وأن أعمار الأمة يتراوح بين الستين والسبعين .

وأن الأقل منهم في العدد هم الذين يتجاوزون ذلك، وقد كان ذلك بالنسبة لرسول الله ﷺ ممكناً لأن الله تعالى أطلعته على أعمار أمته (٥١) فأمكنه ذلك من علم نسبة أعمارهم . وأما الحديث الثاني فهو يعطي نسبة الكمال في الجنس الإنساني وأنها (١٪) فإنك تجد واحداً في كل مائة من الناس نسبياً هو أعلى درجة منهم وأرقى، وأكثر جمعاً لخصائص الكمال الإنساني من غيره، وانظر في التفريق بين قوله ﷺ في الحديث الأول حيث خصه بأعمار أمته وقوله في الحديث الثاني: "تجدون الناس" فهي نسبة عامة بين جميع البشر وسأتحدث عن هذا الحديث في مجال علم النفس إن شاء الله تعالى .

فهذان الحديثان يدلان دلالة واضحة على استعمال رسول الله ﷺ للإحصاء والإحصاء الدقيق ليعطي نتيجة مقررة لأعمال الأمة، وللمتميزين في النار، رغم كونه أمياً، ويعيش في أمة أمية لا تعرف كثيراً عن الحساب أصلاً فضلاً عن الإحصاء، فلا شك أن ذلك إعجاز علمي لرسول الله ﷺ .

(١٦) النسبة في السنة:

إن ذكر النسبة بين أمر وآخر لا يتأتى لأحد إلا بعد إحصاء دقيق متسع، وجمع لكل ما يدخل تحت هذا الأمر وتحت ذلك، ثم إدراك ما بينهما من النسبة الدقيقة، وقد كثرت في عصرنا الحاضر الحكم بهذه النسب وإدراكها بين أمور كثيرة وذلك لتقدم علم الإحصاء ووسائله، ولتطور أدواته، وطرقه التي يتبعها أهله.

ويعجب الإنسان عندما يرى في حديث رسول الله ﷺ الكثير من ذكر هذه النسب، بل جاءت أحياناً بنسب يصعب على الفكر الإنساني الأمي تصورها ثم نسبتها، ومن ذلك:

نجد النسبة $\frac{1}{4}$ و $\frac{1}{3}$ و $\frac{1}{4}$ وهي نسب عادية سهلة تستعمل كثيراً.

وذلك في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ وفيه:

«والذي نفسي بيده إنني أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، فكبرنا، فقال: أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبرنا»... والحديث سيأتي بتمامه.

ومن ذلك النسبة $(\frac{1}{10})$:

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن نبي الله ﷺ قال:

«إن الهدى الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة» (٥٢).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً» (٥٣).

ومن ذلك النسبة $(\frac{1}{27})$:

فمن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :

« صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ (يعني المنفرد) بسبع وعشرين درجة » (٥٤).

وورد نحوه عن أبي هريرة وعائشة وأبي سعيد الخدري وأبي بن كعب (٥٥) وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

ومن ذلك النسبة ($\frac{1}{46}$) :

فمن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » (٥٦).

وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » (٥٧).

ومثله عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، وابن مسعود - رضي الله عنهم - (٥٨).

ومن النسب ($\frac{1}{70}$) :

فمن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم » .

قيل : يا رسول الله إن كانت لكافية .

قال : فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلهن مثل حرها . (٥٩).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : رسول الله ﷺ :
« إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم ، ولولا أنها أطفئت بالماء
مرتين ما انتفعتم بها ، وإنها لتدعوا الله - عز وجل - أن لا يعيدها فيها » (٦٠) .

ومن النسب ($\frac{1}{100}$) :

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :
« خلق الله مائة رحمة ، فوضع واحدة بين خلقه ، وخبأ عنده مائة إلا
واحدة » (٦١) .

وعن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
« إن لله مائة رحمة ، فمنها رحمة بها يتراحم الخلق بينهم ، وتسعة وتسعون
ليوم القيامة » (٦٢) .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال :
« أول من يدعى يوم القيامة آدم ، فتراعى ذريته ، فيقال : هذا أبوكم آدم .
فيقول : لبيك وسعديك . فيقول : أخرج بعث جهنم من ذريتك . فيقول : يا رب
كم أخرج . فيقول : أخرج من كل مائة تسعة وتسعين .

فقالوا : يا رسول الله . إذا أخذ من كل مائة تسعة وتسعون ، فماذا يبقى منا ؟
قال : إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود » (٦٣) .

أي نسبة عدد أفراد أمته خلال عيش الإنسان فوق هذه الأرض كنسبة الشعرة
البيضاء الواحدة إلى شعر ثور أسود اللون .

ومن النسب أيضاً ١ / ١٠٠ و ٩٩٩ / ١٠٠٠ :

فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« يقول الله تعالى : يا آدم . فيقول : لبيك وسعديك ، والخير بين يديك . فيقول : أخرج بَعَثَ النار . قال : وما بعث النار؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون . فعنده يشيب الصغير ، و ﴿ تضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد ﴾ .

قالوا : يا رسول الله . وأينا ذلك الواحد؟

قال : أبشروا فإن منكم رجلاً ومن يأجوج ومأجوج ألف . ثم قال :

والذي نفسي بيده إنني أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة ، فكبرنا ، فقال : أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة ، فكبرنا ، فقال : أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ، فكبرنا . فقال : ما أنتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض ، أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود» (٦٤) .

وذكر الإمام ابن حجر - رحمة الله عليه - في التوفيق بين الحديثين على حمل حديث أبي سعيد ومن وافقه (٦٥) على جميع ذرية آدم ، فيكون من كل ألف واحد ، وحمل حديث أبي هريرة ، ومن وافقه (٦٦) على من عدا يأجوج ومأجوج ، فيكون كل ألف عشرة ، ويقرب ذلك أن يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث أبي سعيد دون حديث أبي هريرة .

قال : ويحتمل أن تقع القسمة مرتين : مرة من جميع الأمم من قبل هذه الأمة ، فيكون من كل ألف واحد ، ومرة من هذه الأمة فقط ، فيكون من كل ألف عشرة (انظر فتح الباري ١١ / ٣٩٨ /) .

ومما جاء في السنة ما ورد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام» (٦٧).

ومثله عن ابن عمر، وميمونة وسعد بن أبي وقاص وأبي سعيد الخدري وجبير بن مطعم وعائشة - رضي الله عنهم أجمعين - (٦٨).

وفي النسب التي جاءت في السنة ($\frac{1}{100,000}$) :

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

«صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فيما سواه» (٦٩).

وعن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا» (٧٠).

وانظر إلى لفظ الحديث الأخير، فهذه نسبة مركبة، فالنسبة الأولى $\frac{1}{1000}$

والثانية $\frac{1}{10}$ من $\frac{1}{1000}$ أي $\frac{1}{10000}$

وعن زيد بن أسلم - رضي الله عنه - قال :

«كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا منزلاً، فقال :

ما أنتمم إلا جزء من مائة ألف جزء ممن يرد علي الحوض" (٧١).

وهناك نسب كثيرة وردت في السنة النبوية، قد يعسر تتبعها، وكلها تعطينا

فكرة عن الذهن الرياضي الذي كان عند رسول الله ﷺ أو سعة آفاقه، ومدى تصويره.

ومن أدق ما رأيت في ذلك أنه ﷺ ذكر أن النصف والثالث والسدس يساوي الواحد يعني أنه قدم لنا معادلة هي :

$$1 = \frac{1}{4} + \frac{1}{3} + \frac{1}{6}$$

وذلك في حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« أحب الصيام إلى الله : صيام داود، فإنه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وأحب الصلاة إلى الله : صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويصلي ثلثه، وينام سدسه» (٧٢).

ومثل هذا لا يستطيعه إلا من أوتي إدراكاً رياضياً دقيقاً وممتازاً يستطيع أن يتصور هذه النسب بدقة، ويعطيها حقها، وكما ذكرت، فالنسب لا يمكن إطلاقها إلا بعد إحصاء دقيق، وبخاصة وأن البيئة التي كان يعيشها بيئة أمية، لا تتصور الكثير من الأمور، فهو سبق رياضي سبق به رسول الله ﷺ أمته بهذا التصور الدقيق فصلوات الله وسلامه عليه الذي آتاه الله تعالى ما لم يؤت أحداً من العالمين.

(١٦-١) النسبية في السنة النبوية:

المعروف أن أينشتين عندما جاء بنظريته النسبية هزَّ كل مسارات العلم في العالم الغربي، فأصبح العلماء يغيرون من نظرتهم إلى القوانين التي اكتشفوها، أو التي قننوا بها ما توصلوا إليه من العلم والمعرفة، فاعتبرت هذه النظرية مفتاحاً لعالم أرحب ومجالات أوسع ليطرقها العلماء، ويبحثوا فيها.

ونجد رسول الله ﷺ قد قرر هذه الحقيقة العلمية فيين أن الأمور ليست مطلقة، إنما هي نسبية:

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

« سبق درهم مائة ألف درهم .

قالوا: وكيف!؟

قال: كان لرجل درهمان تصدق بأحدهما، وانطلق رجل إلى عرض ماله فأخذ منه مائة ألف درهم، فتصدق بها» (٧٣).

فانظر إلى قوله ﷺ إلى عرض ماله، فالأول يعتبر الدرهم بالنسبة لما يملك نصف ماله، وأما الثاني فيعتبر المائة ألف درهم بعض ماله فكان الدرهم بالنسبة لمال الأول أكثر من مائة ألف درهم بالنسبة لمال الرجل الثاني، ولذلك سبقه وهذا هو التصور الدقيق للأمر، فلا يجوز إطلاق الأحكام على كل الأشياء إطلاقاً عاماً، وإنما يجب النظر إليها نظرة رياضية دقيقة على المسلم أن يتعلمها من الرسول الكريم ﷺ ويتبعها في حياته، وفي أحكامه التي يطلقها.

(١٧) الورع المفقود:

المسلم يعيش في هذه الدنيا ليزرع فيها زرعاً طيباً يحصد نتاجه في الآخرة ولهذا يحرص في حياته كلها أن يعيش وفق أوامر الله تعالى تجده حيث أمره الله تعالى وأمره به رسوله ﷺ وَتَفْقِدُهُ حيث نهاه الله تعالى، ونهاه رسوله ﷺ، وبخاصة في قضية الطعام والشراب لأنه يعلم أن أي جسد نبت من السحت فالنار أولى به (٧٤)، فلذلك يحرص أن يكون طعامه، وشرابه من حلال، وكذا المال الذي ينفق منه على معيشته، ومعيشة أولاده، يحرص أيضاً أن يكون من حلال لا يشوبه أي حرام، لأنه يعلم أنه سيقف أمام الرب سبحانه فيسأله عن ماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه (٧٤)، فإذا فتحت زهرة الدنيا على المسلمين، وكثرت متطلبات الحياة، وتوسع الناس في الكماليات التي لا نهاية لها، انساق المسلم في تيارها الجارف، فلم يعد يستطيع أن يتخلص منه إلا بتوفيق الله تعالى، فإذا لم يتداركه الله بعنايته، فإنه سيتخبط في هذه الدنيا ويطلب المال من أي باب من الأبواب جاءه أمن حلال أم من حرام، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه أمن الحلال أم من الحرام» (٧٥).

وكان رسول الله ﷺ يتحدث عن الحياة التي نعيشها اليوم حيث وسعت علينا الدنيا وغدونا نرتع في الدنيا، ونتنافس في جمع حطامها فلا ندقق على أنفسنا في مصدر المال الذي نتناوله أمن الحلال الطيب المبارك فيه الذي حثنا الإسلام على تناول منه؟ أم من الحرام الذي جرننا إليه التوسع في الدنيا؟.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنا مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ الَّذِينَ لَا يَتَنَاوَلُونَ الْمَالَ إِلَّا مِنْ حَلِهِ، وَلَا يَضْعُونَهُ إِلَّا فِي حَلِهِ، إِنَّهُ كَرِيمٌ جَوَادٌ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الدُّعَاءَ لَا يَرْفَعُ وَلَا يَسْمَعُ إِنْ كَانَ مَطْعَمَ الْإِنْسَانِ حَرَاماً، وَمَشْرَبِهِ مِنْ حَرَامٍ (٧٦) فَلذَلِكَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْرَصَ الْحَرَصَ كُلَّهُ أَنْ نَطْعَمَ نَحْنُ، وَنَطْعَمَ أَوْلَادَنَا مِنْ مَالٍ حَلَالٍ فِي أَصْلِهِ، حَلَالٍ فِي مَأْخِذِهِ، وَقَدْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي السَّلْفِ تَوْصِي زَوْجَهَا قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، فَتَقُولُ لَهُ:

اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَلَا تَطْعَمْنَا حَرَاماً، فَإِنَّا نَصْبِرُ عَلَى الْجُوعِ، وَلَا نَصْبِرُ عَلَى النَّارِ. وَسَارَ السَّلْفُ الصَّالِحُ وَفَقَ هَذَا الْمَنْهَجَ الْقَوِيمَ يَفْتَشُونَ عَنِ الْحَلَالِ عَمْرَهُمْ، وَيَبْحَثُونَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلاً، وَأَمَّا الْحَرَامُ فَلَا يَقْرَبُونَهُ، وَلَا يَفْكُرُونَ فِي الرِّبْحِ الَّذِي يَأْتِي عَنْ طَرِيقِهِ وَلَوْ كَانَ كَبِيراً، وَكَلَّمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، وَكَلَّمَا خَاضَ الْإِنْسَانُ فِي زَخَارِفِهَا، وَبَانَتْ لَهُ زَهْرَاتِهَا، كَلَّمَا ابْتَعَدَ عَنِ التَّفَكِيرِ فِيمَا نَالَ مِنَ الدُّنْيَا هَلْ طَرِيقُهُ حَلَالٌ أَمْ حَرَامٌ، إِنَّهُ سَيَغْرَقُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَيَغْرَقُ فِي التَّفَكِيرِ بِجَمْعِهَا حَتَّى لَمْ يَعُدْ يَمْرُ بِخَاطِرِهِ كَلِمَةَ حَلَالٍ أَمْ حَرَامٍ إِنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَعْجَبَ مِنَ الدُّنْيَا مَا اسْتَطَاعَ يَجْمَعُ وَيَجْمَعُ، لَا يَنْظُرُ، وَلَا يَفْكُرُ هَلْ جَاءَهُ هَذَا الْمَالُ مِنْ حَلَالٍ أَحْلَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَمْ مِنْ حَرَامٍ حَرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ سُلُوكَ طَرِيقِهِ. إِنْ هَذَا الزَّمَانُ الَّذِي يَحْدُثُنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي نَعِيشُ فِي ظِلَالِهِ، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى - لَا يَفْكُرُونَ الْيَوْمَ إِلَّا فِي الْمَالِ وَجَمْعِهِ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهُ، لَا يَفْكُرُونَ حَتَّى مَجْرَدَ تَفَكِيرٍ، وَلَا يَخْطُرُ بِأَلْهَمِ ذَلِكَ السُّؤَالُ. إِنَّهُمْ مَوْغُولُونَ فِي الْجَمْعِ دُونَ تَعَقُّلٍ وَلَا تَدَبُّرٍ إِنَّهُ حَالُنَا الْيَوْمَ، الْحَالُ الَّذِي نَعِيشُهُ نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنا مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ الَّذِينَ لَا يَتَنَاوَلُونَ الْمَالَ إِلَّا مِنْ حَلِهِ، وَلَا يَضْعُونَهُ إِلَّا فِيمَا يَرْضَى اللَّهُ تَعَالَى، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَحْيِيَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ،

ويقبضنا إليه على الإسلام من غير فتنة مضلة إنه سميع مجيب ويأتي هذا الحديث العجيب يجتاز بالإنسان المسلم القرون المتتالية ليصل إلى هذا الزمن الذي نعيش فيه، فيخبرنا عما آل مصير الأمة إليه من تكالب على الدنيا وزينتها. رغم أن الحديث عندما صدر عن رسول الله ﷺ كان العرب المسلمون يعيشون في فقر مدقع قد لا يجد المرؤ منهم طعاماً ليومه، أو لباساً لائقاً يلبسه، أو نعلًا حسنة تقيه من أذى الطريق، وضرر السير. ولا يجدون عملاً يعملون به ليحصلوا على المال، فكأنني بحديث رسول الله ﷺ يعلمنا بهذا الحديث، بتنوع الأعمال وتنوع السبل، والأساليب التي يستطيع أن يحصل بها الإنسان على المال. فعلى المسلم الحذر أن يختار العمل الصافي من كل شائبة ما استطاع إلى ذلك سبيلا، ويصلي ويسلم على الهادي البشير الذي أخبر بأخبار دقيقة غدت في زماننا حقيقة نعيشها إعجازاً علمياً بما سيكون.

(١٨) النقد:

مما لا شك فيه أن الإنسان في أول عهده بالتجارة كانت المبادلة بين السلع هي وسيلته في الحصول على ما يرغب من المؤن التي لا توجد تحت يده، فيعطي ما عنده، مقابل سلعة أخرى يريدها، وكانت هذه المبادلة شائعة إلى زمن قريب، وكلما تقدم الإنسان في سلم المدنية ابتعد عن المبادلة وأخذ النقد - في جميع صورته - مكان المبادلات التجارية، وهذا قد أخبرنا به رسول الله ﷺ فعن حبيب ابن عبيد قال:

كانت للمقدام بن معديكرب جارية تبيع اللبن، ويقبض المقدام الثمن ف قيل له: سبحان الله تبيع اللبن، وتقبض الثمن؟!!

فقال: نعم. وما بأس بذلك! سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ليأتين على الناس زمان لا ينفع فيه إلا الدينار والدرهم» (٧٧).

وفي رواية:

«يأتي على الناس زمان من لم يكن معه أصفر ولا أبيض لم يتهن بالعيش».

إضافة إلى ما سبق بأن الحديث أفادنا إحلال النقد مكان المبادلة، فقد أفاد الحديث غلبة النظرة المادية على الناس، فيكون تعاملهم فيما بينهم حسب ما يملكه أحدهم من النقد، فمن جمع وأوعى يكون أكثر تقديراً، وتبجيلاً واحتراماً وتقديماً في المجتمع، وأما الفقير المعدم فإنه لا يستطيع أن يتصرف في هذه الدنيا أي تصرف ما لأن الدنيا تقوم على المادة الصرف.

هذا - وقد ذكر النقد - الذي كان يتمثل في الدراهم والدنانير كثيراً في السنة

النبوية، وبخاصة في مسائل الربا ليتخلص الإنسان من ربا الفضل أمره رسول الله ﷺ أن يلجأ إلى النقد، ومن ذلك ما ورد عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال:

«نهى النبي ﷺ عن بيع التمر حتى يطيب، ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا» (٧٨).

فانظر إلى قوله ﷺ «لا يباع شيء منها إلا بالدينار والدرهم».

فإنه واضح الإشارة بالالتجاء إلى النقد للتخلص من ربا الفضل الذي يكون في المبادلة بين جنس واحد.

ومثل ذلك ما ورد عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاء بتمر جنيب، فقال له رسول الله ﷺ:

أكل تمر خيبر هكذا؟ فقال: لا والله يا رسول الله. إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله ﷺ:

«لا تفعل بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيباً» (٧٩).

فالنقد وسيلة من الوسائل التي أشار باستعمالها رسول الله ﷺ للتخلص من ربا الفضل.

(١٩) أكل الربا :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا أكل الربا، فمن لم يأكل أصابه من غباره أو بخاره » (٨٠) .

لكأنني برسول الله ﷺ في هذا الحديث الكريم يحدثنا عن هذا الزمن الذي نعيش فيه، فقد فشى الربا فشواً لا مثيل له، وأصبح الإنسان يضع نقوده، وما يملك في المصارف والبنوك بصورة لا يهتز لها قلبه، ولا تتحرك معها مشاعره، ولا يحس بأنه فعل شيئاً محرماً أعلن الله تعالى الحرب على فاعليه حيث قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرُوا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ﴾ (آية رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩ من سورة البقرة) .

وحتى أولئك الذين يتورعون عن وضع أموالهم في هذه المصارف الربوية، ولا يحبون أن يقربوها، فإن غبار الربا أصبح عاماً يشمل أكثر الناس، بل إن في كثير من البلدان الإسلامية يستلم الموظف راتبه من المصرف الربوي فيصيبه غباره، والتاجر لا بد - ليسمح له بالاستيراد والتصدير - أن يضع أمواله في المصارف الربوية لتوصلها إلى أصحابها، أو لتصل إليه، فيصيبه غبار الربا، ويختلط بأمواله .

إنها حقيقة واقعة غدونا نراها، ونشاهدها، ونحسها، بل ونعيشها في أنفسنا، وفيمن حولنا، وتشبيه رسول الله ﷺ شيوع الربا بالغبار، أو البخار لأنه سيشتع في كل مال، وفي كل مكان، وهذه حال الربا في هذه الحياة الدنيا قد شاع حتى عم كل بيت - والعياذ بالله تعالى - أو أصابه بغباره، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر به عن انتشار الربا، وفشوه بين الأمة .

(٢٠) الربا سبعون جزءاً؛

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«الربا سبعون حَوْباً، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه» (٨١).

يعني سبعين طريقاً موصولاً إلى الإثم. ونحوه عن ابن مسعود والبراء بن عازب وعبد الله بن سلام - رضي الله عنهم - قال الدكتور / رفيق المصري:

المقصود بهذا - والله أعلم - الحيل الربوية "التحايل على ربا النسيئة" ويمكنك الرجوع في هذا إلى بيع العينة، وصوره عند الفقهاء، ولعل المالكية يعطونك أفضل تعبير عن الموضوع فيما ذكروه في بيوع الآجال "الحيل الربوية" تقرب من ذلك العدد المشار إليه قال: فإن البيوع غالباً ما تتخذ منها صور "أبواب مختلفة للتحايل توصلاً إلى ربا النسيئة المحرم".

(انظر ص ٣٤٧ هامش كتاب (نحو نظام نقدي عادل للدكتور محمد عمر شابرا)).

أقول: إن تحديد أبواب الربا بهذا العدد (سبعون حوباً) يمكن أن نقول فيه: كما هو معروف عند أهل العلم بأن العدد (سبعة وسبعون...) إنما هو للكثرة لا للتحديد، كما يمكن أن نقول: بظاهر الحديث وأن ذلك مقصود الشارع بتعيين هذا العدد، وكلاهما يدل على كثرة أبواب الربا، وكثرتها، أو بالأصح تحديد كثرة أبواب الربا، وهذا يحتاج من الذي يحدده إلى كثرة المعرفة، وسعة الإطلاع، بل وعمق البحث في الأسواق وما يجري فيها، والاطلاع على أساليب التجار ووسائلهم في معاملاتهم المختلفة، فالذي يقول: إن الربا سبعون حوباً لا بد أن يكون - على الأقل - تاجراً عادياً، والمستقر في السيرة النبوية أن رسول الله ﷺ لم يكن تاجراً، وإنما اشتغل فترة قصيرة من الزمن بالرعي، ثم تركه، واشتغل فترة

أقصر بالتجارة وتركها . فهذا الإخبار هو من تعليم الله تعالى له .

وقد ورد في بعض الأحاديث الأخرى إشارة إلى شيء من هذه الأبواب في الربا ومن ذلك : ما رواه أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا أقرض أحدكم قرضاً ، فأهدى إليه طبقاً ، فلا يقبله ، أو حملة على دابة فلا يركبها إلا أن يكون بينه وبينه قبل ذلك » (٨٢) .

فبين رسول الله ﷺ أن الهدية أو الإكرام الذي يأتي به المدين تجاه الدائن ، بسبب الدين ! إنما هو من الربا ، فعليه أن يبتعد عنه ، ولا يقبله الدائن . وعن أبي بردة بن أبي موسى - رضي الله عنه - قال :

قدمت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - فقال : إنك بأرض فيها الربا فاش ، فإذا كان لك على رجل حق ، فأهدي إليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قت ، فلا تأخذه فإنه ربا (٨٣) .

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
« من شفع لأخيه شفاعاً ، فأهدي له هدية فقبلها ، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا » (٨٤) .

وعن أنس عن جابر عن النبي ﷺ قال :

« غبن المسترسل ربا » (٨٥) .

وعن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال :

« الناجش آكل ربا ملعون » (٨٦) .

وقال الدكتور محمد عمر شابرا : فلم يبين النبي ﷺ مختلف الأبواب التي

يمكن أن يلج فيها المرء إلى ربا الفضل في المعاملات التجارية، ذلك لأنه لم يعتبر هذا البيان ضرورياً، فالقرآن والسنة يساعدان المسلمين في استنباط الأبواب غير المنصوصة، وهذه الأبواب ليست ثابتة بل تتغير مع الزمن بالتغير الحاصل في تعقيدات التجارة ووسائل الدفع (ص ٣٤٧ من كتاب نحو نظام نقدي عادل).

ولقد رأينا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :

« إن آخر ما نزلت آية الربا وإن رسول الله ﷺ قبض ولم يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة " ولعله يريد أبواب الربا التي قد لا يظهر فيها (٨٧) .

ولذلك ذكرها بلفظ (الريبة) أي التي يرتاب فيها الإنسان هل هي من الربا أم لا، فرسول الله ﷺ بما علمه الله تعالى بين للمسلم أن أبواب الربا كثيرة فعليه أن يحذرها، كما عليه أن يكون فطناً كيساً مدركاً لكل أمر يقوم به حتى لا يكون فيه شيء من شوائب الربا حتى يسلم ويسلم له دينه، وقد أوضح عمر بن الخطاب ذلك حيث سماها بالريبة لأن قلب المؤمن ينقبض من الحرام ولا يقبله نسأله سبحانه أن يجعلنا حذرين من كل فعل فيه شبهة الربا.

ونصلي ونسلم على معلم الناس الخير الذي أوضح لهم كل ما ينفعهم، وأبعدهم عن كل ما يضرهم، وجاء بأمور سبق بها كل ذي علم، وما كان أحد يتصور أن يصل إليها الإنسان.

(٢١) كثرة المال بين أيدي الناس:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى يكثرفيكم المال، ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله، فلا يجد أحداً يقبل منه » الحديث (٨٨).

لقد مرت على المسلمين عصور من الرخاء، وعصور أخرى من الشدة والبلاء، فلا هذه تبقى وتستمر في بحبوحتها، ولا تلك تبقى تتعب المسلمين وترهقهم في شدتها، ولكن الأمر بين بين، ويخبرنا رسول الله ﷺ أن المال سيكثر بين أيدي الناس، ويفيض، وكلمة الإفاضة تعني الكثرة الزائدة جداً حتى وكأنها فيضان، يزيد عن الحد المعتاد، واليوم نعيش في عصر فتح الله علينا الكثير من سبل الحياة التي نستطيع بها أن نحصل المال ونجمعه، وقد وجدنا في عصر كثر فيه المال حتى أصبحنا نجد أصحاب الملايين، بل أصحاب ملايين الملايين، بل قد وجدنا من الأغنياء من لا يعرف مقدار ما عنده من المال لكثرتة ووفرته، وتنوعه، وتوزعه وصدق رسول الله ﷺ، ونحن ننتظر الشق الثاني من الحديث وهو أن يصل الحال في المسلمين من الغنى درجة ألا يقبل أحد منهم صدقة من غيره، وكل آت قريب .

فعن حارثة بن وهب الخزاعي - رضي الله عنه - قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« تصدقوا، فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل : لو جئت بها بالأمس لقبلتها منك فأما اليوم فلا حاجة لي فيها » (٨٩). فهذا كله من الإعجاز العلمي الإخباري حيث أخبر رسول الله ﷺ بأمر لم تكن، فحدثت كما أخبر،

وبين، وفيه إشارة واضحة إلى أن كثرة هذا المال إنما هو نتيجة لكثرة الأعمال وتعدد طرق الكسب، كما نشاهده في وقتنا مما لم يسبق له مثيل في حياة الإنسان، مما يظهر علم هذا الرسول الكريم الذي أعطاه الله إياه.

(٢٢) زهرة الحياة الدنيا:

عن عمرو بن عوف - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«أبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم» (٩٠).

لقد بين لنا رسول الله ﷺ أنه لا يخاف على هذه الأمة الفقر فهي لن تقع فريسته، بل الذي يخافه علينا هو أن تفتح علينا زهرة الدنيا وزينتها، ولننظر إلى هذا التعبير البديع "زهرة الدنيا وزينتها" إنه جمع كل ما فيه جمال وحسن ورفاهية وراحة للإنسان، لقد عبر رسول الله ﷺ عصوراً ممتدة طويلة، ووصل إلى هذا العصر الذي نعيش فيه حيث فتحت لنا فيه زهرة الحياة، فكل ما في الحضارة المادية جميل يغري الإنسان للحصول عليه، وحيازته، واحتوائه، فهو جميل كجمال الزهرة، عطر كعطرها، جذاب كجاذبيتها، فكل الناس اليوم يريد الحصول على المظاهر الجميلة، من المنزل الفاره، والمركب الوثير، والملبس اللين الجميل، والمطعم المتنوع الوفير، فلم يعد الإنسان يتطلع إلى ما يؤمن له ضروراته، ولا إلى ما يوفر له حاجاته، بل هو يطمع في الحصول على الكماليات، بل هو يريد كماليات الكماليات، فامض الآن حيث شئت من عالم الناس لتجدهم يتنافسون في الحصول على هذه الكماليات، بل ويتسابقون لحيازتها، وكأنها ضرورة من الضروريات لا يستطيع الإنسان أن يعيش بدونها، وقد لخص لنا رسول الله ﷺ هذه المتعة المتنوعة في لفظتين جامعتين "زهرة الدنيا وزينتها" إنه تعبير دقيق لحال الناس اليوم الذي نعيشه، وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر وأوضح فقد سبق بهذا الإخبار زمنه، وتجلّى في ذلك علمه المعجز.

(٢٣) قرن الصحابة مائة سنة:

عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

« خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » (٩١).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: قال ﷺ:

« أرأيتمكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » (٩٢).

القرن في العرف هو مائة سنة، والناس في أعمارهم متفاوتون، فمنهم من يقضي وهو في إبان شبابه، وفي مقتبل عمره، ومنهم من يتأخر قليلاً أو كثيراً في هذه الحياة، ولم يستطع الإنسان رغم تقدمه في العلم والمعرفة، وتعمقه في اكتشاف الأمراض وأسبابها أن يمنع الموت عن الإنسان كائناً من كان، فالمنية ستأتي المرء حيث كان، وأنى وجد، ويأخذه الموت إلى الآخرة التي لا يدري أحد ما جزاؤه فيها، ورسول الله ﷺ يحدد في هذا الحديث الشريف أن أصحابه الذين رأوه، وسمعوا منه، وصحبوه لن يبقى منهم على وجه الأرض أحد بعد مائة سنة من قوله ذلك، وقد قال ذلك قبل وفاته ﷺ بشهر، ولا شك أن هذا التحديد إخبار غيبي لا يعلمه إلا الله تعالى، أو أحداً علمه الله ذلك وقد علمه لرسوله ﷺ وتسير الأيام والشهور والسنون، وتأتي سنة مائة وعشر، فيتوفى فيها أبو الطفيل عامر بن واثلة - رضي الله عنه - في مكة المكرمة، ويكون آخر الصحابة وفاةً، وينقضي بذلك قرن أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم - وصدق الرسول الأمين فيما أخبر، وأعلم.

(٢٤) خدمة الروم للمسلمين:

عن ابن عمر- رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ :

« إذا مشت أمتي المطيطاء، وخدمها أبناء الملوك، أبناء فارس والروم، سلط شرارها على خيارها » (٩٣).

وعن ابن عمرو- رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على السروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد، نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف، العنوهن فإنهن ملعونات، لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخدمن نساؤكم نساءهم كما يخدمنكم نساء الأمم قبلكم " (٩٤).

نظرة نعبير بها التاريخ لتتعرف على العرب منذ خمسة عشر قرناً لنجدهم يعيشون في عزلة عن العالم، فكثيرون لا يعرفون عنهم شيئاً، وكثيرون منهم لا يعرفون عن العالم الذي حولهم شيئاً، وقد يستمع البعض منهم إلى قصص وحكايات يحدثهم بها الرحالة الذين يمشون إلى بلاد الروم أو فارس، ويذكرون لهم ما يجدونه هناك من الغرائب والعجائب. وقد كان الذين يعيشون متاخمين لدولتي الفرس والروم كانوا أتباعاً لهاتين الدولتين، لاحول لهم ولا قوة، بل كانوا يدافعون عن هاتين الدولتين من هجوم إخوانهم الأعراب الذين يطلبون الكلاء والمرعى في شمال الجزيرة العربية، ولو قال إنسان ما في ذلك العصر إن أبناء فارس والروم سيكونون خدماً للعرب لما صدقه أحد بل لاستبعد ذلك، واعتبره ضرباً من الكهانة التي لا أساس لها في واقع الحياة التي يعيشها الإنسان، ولصرف الناس عن ذلك الزعم وجوههم مستبعبدين وقوعه، وحدوثه لما يرونه من تدهور أحوال

العرب في ذلك الوقت، وتقدم أحوال الروم والفرس، وسيطرتهما على العالم. ويقول رسول الله ﷺ ذلك، وأن أبناء الفرس والروم سيخدمون المسلمين، ويكونون طوع إرادتهم، ورهن إشارتهم وصدق رسول الله ﷺ فيما قال، وتحقق ذلك، وكان أبناء فارس والروم خدماً للدولة الإسلامية وأبنائها، ولعلنا في عصرنا الحالي الذي نعيش فيه أكثر العصور تتجلى فيه حقيقة هذا القول حيث استخدم المسلمون من أبناء العالم من يشاؤون من أبناء فارس والروم ومن وراءهم، وصدق رسول الله ﷺ بإخباره العلمي المعجز الذي يثبت به صدق نبوته، وصحة رسالته، وحق بعثته من الله تعالى إلى الناس جميعاً.

(٢٥) تداعي الأمم على أمة الإسلام:

عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

« يوشك الأمم أن تنداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ».

فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟

قال: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن.

فقال قائل: يا رسول الله، ما الوهن؟

قال: حب الدنيا، وكراهية الموت (٩٥).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لثوبان:

« كيف أنت يا ثوبان إذا تداعت عليكم الأمم كتداعيهم على قصعة الطعام

يصيبون منها. قال ثوبان: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أمن قلة بنا؟! »

قال: لا. أنتم يومئذ كثير، ولكن يلقي في قلوبكم الوهن.

قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟

قال: حبكم الدنيا وكراهيتكم الموت (٩٦).

يخبر رسول الهدى في هذا الحديث أن أمم الدنيا سيدعو بعضها بعضاً على أمة الإسلام، وشبه هذه الدعوة بدعوة الآكلين إلى الطعام، مما يدل على أن بلاد الإسلام سيكون فيها خيرات كثيرة، وستدعو الأمم بعضها بعضاً لينالوا من هذه الخيرات ويتقاسموا ما فيها من الأمور الطيبة النافعة في ذلك الوقت وأن ذلك

سيكون عندما يكون أعداد المسلمين هائلة، ولكنهم لا يدفعون عن أنفسهم
غائلة، ولا يرفعون عن بعضهم شراً نزل بهم.

وها نحن نجد أن العالم الإسلامي يقع في مناطق كثيرة الخيرات سواء في ذلك
ما في باطن الأرض من النفط وغيره، أو ما في ظاهرها من القدرة على الزرع
والإنتاج بما حباها الله تعالى من إمكانات مذهلة، ولكن هذه الخيرات أكثر من
يستفيد منها هم أعداء الإسلام الذين تكالبوا على هذه الأمة يسلبونها خيراتها،
ويتسابقون إلى إفقارها بشتى الوسائل، وقد ألقى حب الدنيا في قلوب المسلمين،
وتركوا الجهاد بالنفس والمال واللسان وإنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢٦) تجمع اليهود في فلسطين:

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

« لتقاتلن اليهود، فلتقتلنهم حتى يقول الحجر: يا مسلم. هذا يهودي فتعال، فاقتله » (٩٧).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم يا عبد الله - هذا يهودي خلفي، فتعال، فاقتله إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود » (٩٨).

وعن نهيك بن صريم السكوني - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

" لتقاتلن المشركين حتى يقاتل بقيتكم الدجال على نهر الأردن أنتم شرقيه، وهم غربيه " .

قال نهيك : ولا أدري أين الأردن يومئذ " (٩٩).

إن الذي يقرأ هذه الأحاديث النبوية، وما هو في معناها يوقن أنه لا بد أن يقاتل المسلمون اليهود وذلك قبل قيام الساعة حتى يقتلونهم عن آخرهم، وتكون الحجارة والأشجار مساعدة للمسلمين، فتدل المسلمين على من يختبئ خلفها ليقتله المسلم. إنها آية من آيات الله تعالى. والناظر في هذه الآية العظيمة من آيات الله تعالى، ويعلم واقع اليهود منذ مدة ليست بالطويلة يجد أن اليهود متفرقين في العالم كله، لا تخلو بلدة من البلدان منهم، فهل يعقل أن يقاتل المسلمون جميع بلدان الدنيا حتى يقاتلوا اليهود؟؟

وجاء الجواب في واقع اليهود الحالي حيث يفدون زرافات ووحداً إلى أرض فلسطين، ومن جميع أقطار الدنيا الفقراء منهم والمفكرون يجتمعون في تلك الديار، ويعمرونها، ويكثرون زراعة شجر الغرقد في بلادهم، ويصدق الواقع قول رسول الله ﷺ سواء كانوا قد اطلعوا على هذا الحديث فأكثروا زراعة الغرقد - ولا أظن ذلك - أو أنهم يحبون هذا الشجر ويحبهم ويكون الأمر كما قال رسول الله ﷺ أنه من شجر اليهود.

واجتماعهم في فلسطين وعلى الضفة الغربية لنهر الأردن يرينا تحقق حديث رسول الله ﷺ .

ولعل الأيام القادمة، أو السنوات الآتية ستطلعنا على مستقبل يتحقق فيه ما في قول رسول الله ﷺ من محاربة المسلمين لليهود، ومناشدة الحجر والشجر للمسلمين باختفاء أفراد من اليهود خلفها، وما ندري أنرى ذلك أم يراه أبناءنا أو أحفادنا، والله أعلم وأحكم، وصدق رسول الله ﷺ في إخباراته المعجزة السابقة لزمانها.

(٢٧) صنفتان من أهل النار:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«صنفتان من أهل النار لم أرهما:

- قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس .

- ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة

لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا" (١٠٠).

هذان الصنفتان لم يكونا في أمة العرب، ولم يرهما الرسول الله ﷺ في زمنه في وقت الجاهلية التي كان عليها الناس قبل مجيء النور الهادي من رب العالمين ولكننا وجدنا أن هذا النوع من الرجال، قد وجدوا في الناس، في عصور مختلفة من عصور الناس سواء قلنا: إن المقصود بهم في الناس هم أولئك الذين ينتمون إلى سلك الشرطة، يحملون الهراوات، وما أشبهها، يضربون بها الناس، أو كان المقصود أولئك الصنف من الناس الأغنياء بالمال الذين يسيرون في الأرض تيهاً وعجباً، ويحملون سياطاً مثل أذناب البقر يضربون بها الناس .

فقد وجد هؤلاء، وهؤلاء، كما أخبر رسول الله المصطفى - صلوات الله وسلامه عليه - فليتنق الله أولئك، وليعلموا أن الناس جميعاً عباد الله تعالى لا فرق بين صغير وكبير، وأمير وحقير، وليعلموا أنه لا عقوبة إلا بتشريع، فلا يجوز ضرب الناس للتشهي والأهواء، بل هناك سلطة خاصة بإصدار الأحكام على الناس وهي السلطة القضائية التي لا يجوز أن يقف في طريقها، ولا يحد من سلطتها شيء، كما لا يجوز الإفتئات عليها، ومعاقبة الناس دون الرجوع إليها، فأنت أيها

الغني لا تنس أن المال عندك ظل زائل، سترحل إلى الآخرة دونه، أو يرحل عنك هو قبل وصوله إليك، فاتق الله فيمن لم يرزق كفاية من المال، ولا تتكبر، ولا تتجبر في الأرض، فلقد كان في الأرض من هو أغنى منك، وأقنى للمال مما في خزائنك، فتفكر في ذلك، وعامل الناس معاملة صالحة .

وأما الصنف الثاني الذي ذكره رسول الله ﷺ فهو :

نساء كاسيات عاريات، وذلك إما لقلّة ما يغطي أجسادهن من الثياب لا يمكن أن تسميهن كاسيات، ولوجود شيء من اللباس فوق بعض أجسامهن لا يمكن أن تسميهن عاريات، أو أنهن يلبسن الشفاف من اللباس، فهن عاريات في الحقيقة كاسيات في الظاهر .

وقد وجد الكثيرات من النساء في الجماعات الإنسانية فوق هذه الأرض بل إن بعض المجتمعات تعج بأمثال أولات العري .

وإضافة إلى هذا اللباس الذي تلبسه النسوة أولئك، فإنهن لا يلبسنه تقليداً فقط لغيرهن، وعادة اعتدنها بل هن يتصفن بالميل عن الحق في تفكيرهن وسلوكهن، ومميلات لغيرهن بإغرائهن، ودعوتهن للابتعاد عن شريعة الله، وحكم الله .

ولهن علامة واضحة فوق رؤوسهن، فشعورهن كأسنمة الجمال المائلة وهذه علامة مشاهدة بين نساء هذه الأعصر كثيراً، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر به عن تبرج النساء، وعري النساء، وفتنة النساء بصورة عامة، فقد كان خيلاً، وأصبح واقعاً .

(٢٨) القوة الرمي:

عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول:

«(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي» (١٠١).

وقد بقي عقبة - رضي الله عنه - حتى شاخ وكبر وهو يتعهد الرمي، ويواظب على التدريب عليه حتى لا ينساه، حتى قال له رجل:

تختلف بين هذين الغرضين "أي الهدفين" وأنت كبير يشق عليك!؟

قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانيه. سمعته يقول:
«من علم الرمي ثم تركه فليس منا - أو قد عصى» (١٠٢).

وعنه - رضي الله عنه - رفعه إلى النبي ﷺ قال:

«إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة:

- صانعه يحتسب في صنعه الخير.

- والرامي به.

- ومنبله.

فارموا، واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا.

ليس من اللهو (أي مباح أو مشروع أو مطلوب) إلا ثلاث:

- تأديب الرجل فرسه.

- وملاعبته أهله .

- ورميه بقوسه ونبله . ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه، فإنها نعمة كفرها» (١٠٣).

وقد عمل الصحابة - رضوان الله عليهم - بما وجههم إليه رسول الله ﷺ فقد ذكر غير واحد من الصحابة أنهم كانوا يخرجون من صلاة المغرب وإن أحدهم ليرى مواضع نبله (١٠٤) فكأن تسليتهم ولهوهم كانت في الرمي، وهم راجعون إلى بيوتهم بعد صلاة المغرب، وقد مر رسول الله ﷺ على نفر من أسلم ينتضلون (أي يترامون) فقال النبي ﷺ :

« ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بني فلان .

قال : فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ :

ما لكم لا ترمون؟!!

قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟

فقال النبي ﷺ : ارموا، فأنا معكم كلكم» (١٠٥).

وقد أعطى رسول الله ﷺ إحدى الأسس العملية في العملية العسكرية الدفاعية والهجومية في آن واحد وذلك حين قال لهم في غزوة بدر:

« إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل " وفي رواية " فارموهم واستبقوا نبلكم»

قال : « ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم» (١٠٦).

والمعنى إذا دنوا منكم، واقتربوا منكم قريباً تناولهم سهامكم فارشقوهم بالنبل، فالمعنى الأمر بترك الرمي، والتوقف عن القتال حتى يقربوا لأنهم إذا رموهم على

بعد قد لاتصل إليهم السهام وتذهب في غير منفعة، ويعلم العدو أو يظن أن الرماة ليسوا بالمهارة الكافية التي تجعلهم ينالون عدوهم بسهامهم، والسهم الذي يمثل في الوقت الحاضر "الذخيرة" التي ترمى بها كافة الأسلحة على الجيش المقاتل ألا يستهين برميها إلا إذا علم أنها ستنكأ العدو، وتؤثر فيه فإن الذخيرة غير المؤثرة في العدو لن يكون لها أية فائدة إلا ضياعها.

كما أوضح رسول الله ﷺ في هذا الحديث أن كل سلاح يستعمل بحسب المدى المجدي له فلا نستعمل الرماح إلا عندما يقترب العدو قريباً يناله مدى الرمي في الرمح، ولا نستعمل السيف إلا إذا اقترب العدو قريباً شديداً، وأصبحوا بمواجهتنا، وبذلك يتعلم الجندي في الرمي المدى المجدي لسلاحه الذي يحمله، فإذا كان العدو أبعد من المدى المجدي فإنه ينصح أن لا يرمي بذلك السلاح حتى يصل العدو إلى المدى الذي يؤثر فيه هذا السلاح، وإلا كان كاشفاً لنفسه ومكانه الذي هو رابض فيه، وكاشفاً أيضاً لسلاحه الذي يرمي به.

ونعود إلى حديث الرمي، فرسول الله ﷺ يبين لنا معنى القوة في قوله تعالى ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ويقول بأن القوة هي الرمي، والقرآن الكريم كتاب كل زمان، وكل عصر، وكذا البيان الذي جاء عن النبي ﷺ هو بيان لكل عصر، ولو استعرضنا في هذا العصر الذي نعيش الأسلحة الموجودة على اختلاف أنواعها، وتنوع أشكالها، من الأسلحة الفردية، والأسلحة الجماعية التي يتوافر عليها أكثر من رجل واحد، وكذا جميع أنواع الأسلحة البرية، والبحرية والجوية، نجد أن الأساس الرئيس في كل هذه الأسلحة هو الرمي، وأنهم يبذلون جهداً كبيراً لتدريب الرامي على كل نوع من أنواع هذه الأسلحة. فيا لعظمة رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى عندما يقول منذ أربعة عشر قرناً (ألا إن القوة الرمي ألا

إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي) فقرة أي جيش من الجيوش، إنما تقاس بدقة الرمي التي تكون في رماة الأسلحة المختلفة في ذلك الجيش سواء كان سلاحاً فردياً كالمسدس والبنديقية أو كان سلاحاً جماعياً كالمدفع والدبابة، أو كان مدفعاً من طائرة أو صاروخاً من قاعدة إطلاق، فكلما كان الرمي دقيقاً كان أنكى في العدو وأشد تأثيراً فيه.

وكذا نجد في الحديث الآخر قوله ﷺ: "اركبوا و ارموا" فقد جمع بين الركوب والرمي فالطيار يجمع بين ركوبه الطائرة وبين رمي رشاشها أو مدفعاها أو صواريخها الموجهة، ففيه إشارة إلى الأسلحة الحديثة التي فيها ركوب ورمي كالطائرة والدبابة غيرها.

ومادنا في ظلال الرمي الذي يكون في الحرب، فلنستعرض هذا الحديث الذي أشار فيه رسول الله ﷺ إلى الرمي الجوي، أو ما يمكن أن يقال: ما يأتي من القذائف والصواريخ من فوق الإنسان، وكذا (الألغام) التي لم تكن معروفة سابقاً.

فعن ابن عمر- رضي الله عنهما - كان يقول:

"لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي، وحين يصبح: اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي" (١٠٧). (قال وكيع: يعني الخسف).

فانظر إلى دعاء النبي ﷺ أن يحفظه الله تعالى من فوقه، فلا شك أن فيه إشارة إلى ما يأتي من فوق الإنسان من القذائف التي ترمى من البر أو الجو أو

البحر، وتنزل على الإنسان من فوقه .

وأما الألغام ففي قوله ﷺ : "أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي" ويقول أهل اللغة: الغيلة: الاغتيال، يقال قتله غيلة، وهو أن يخدعه، فيذهب به إلى موضع فإذا صار إليه قتله (الصحاح / ١٧٨٧) .

فيستعيذ رسول الله ﷺ بعظمة الله تعالى أن يقتله أحد من تحته خداعاً دون أن يشعر، وهذا الأمر لا ينطبق إلا على الألغام التي يضعها الإنسان لتتفجر بالإنسان عندما يمر من فوقها دون أن يشعر سواء أكانت الألغام ضد الأفراد، أو ضد الآليات، فكل ما ينفجر من تحت الإنسان فهو داخل تحت قوله ﷺ " وأن أغتال من تحتي" فهذا الحديث من دلائل نبوة محمد ﷺ وأنه أوتي علماً عميقاً واسعاً - يشمل ما عرف في زمنه وبعده - من عند الله تعالى .

(٢٩) حق الحيوان حلبه عند مورده:

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حقها حلبها يوم وُرِدَها» (١٠٨).

وقال أبو الزبير المكي: سمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله ما حق الإبل؟ قال: حلبها على الماء، وإعارة دلوها، وإعارة فحلها، ومنيحتها، وحمل عليها في سبيل الله" (١٠٩).

قال النووي: وفي حلبها في ذلك اليوم رفق بالماشية، لأنه أهون على الماشية وأرفق بها، وأوسع عليها من حلبها في المنازل.

فاللبن يتجمع في ضرع الحيوانات اللبونة آخذاً مكوناته من الدم، والغذاء الذي تتغذى به، والماء فيه يُكوّن نسبة عالية فلا شك أننا حين سنحلب هذا الحيوان، ونأخذ اللبن منه سنفقده كمية كبيرة من الماء في بدنه، فهو يحتاج إلى الماء قبل الحلب أو بعده حتى تسترد هذه الحيوانات ما نقص منها بالحلب لأن الضرع سيستدعي الماء ليقوم بعملية التعويض عن اللبن الذي خرج منه.

فلذلك كان من حق الحيوان اللبون أن لا نقوم بهذه المهمة، مهمة الحلب إلا وهو في مورد الماء الذي تشرب منه حتى لا يتأثر هذا الحيوان، ولا يتألم من فقد الماء من جسده.

ولعل اختيار الإبل في نص حديث رسول الله ﷺ لأنها تعيش في الغالب في أماكن صحراوية حارة، فهي تفقد الكثير من الماء أثناء سيرها، فتحتاج إلى تعويضه بالماء قبل الحلب أو عنده، أو أن جميع الحيوانات اللبونة كذلك قياساً على الإبل وإنما نص على الإبل لأنها كانت أكثر أموالهم. ومن هذا النص دليل

على معرفة رسول الله ﷺ بكيفية الوظيفة التي يقوم بها هذا الحيوان في تكوين
اللبن وإعطائه . والله أعلم فهو يمثل أحد نواحي الإعجاز العلمي عند هذا الرسول
العظيم صلوات الله وسلامه عليه .

(٣٠) الوقاية من الحريق:

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال :

« احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فحدثَ بشأنهم النبي ﷺ فقال :
إن هذه النار إنما هي عدو لكم فإذا نتمم فأطفئوها عنكم » (١١٠).

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

« لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون » (١١١).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : جاءت فأرة فَجَرَّتْ الفتيلة، فألقتها
بين يدي النبي ﷺ على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل موضع
الدرهم، فقال النبي ﷺ :

« إذا نتمم فاطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا
فيحرقكم » (١١٢).

وقد سبق ذكر الأحاديث النبوية التي فيها الوقاية العامة من النار ومن غيرها
في بحث « تخمير الأنية ».

فتشير هذه الأحاديث إلى أن النار لا تترك في المنزل وقت غفلة الناس لأن
ذلك قد يسبب انتشار النار في كل المنزل، ولذلك كان من وصايا الدفاع المدني
النصيحة بأن لا تترك النار مشتعلة في المنزل عندما يكون الناس نائمون، وهذا من
وصايا رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً فرسول الله ﷺ سبق كل المؤسسات
الحكومية التي تكونها الدول في عصر المدنية والتقدم في وصايا الوقائية التي تقي
الفرد المسلم، والأسرة المسلمة، والمجتمع المسلم، فجاء بهذه الإجراءات الاحترازية،
ونبه المسلمين إليها ليسلم المجتمع المسلم.

(٢١) الاعتناء بالحرب المعنوية والإعلام:

إن أي فريق يعادي فريقاً آخر يحاول أن يفت في عضده، ويضعف الروح المعنوية عند الفريق المعادي قبل المواجهة المسلحة، وأثناءها، وذلك لما في إضعاف الروح المعنوية من تأثير واضح في تفكيك الترابط الذي يكون في أي جيش من الجيوش، ولهذا تحرص إدارات الحرب المعنوية في الجيوش على استغلال كل الوسائل التي لديها لهزيمة الجيوش المعادية نفسياً حتى يتسنى للقوات المسلحة هزيمتها عسكرياً، وقد حدثنا رسول الله ﷺ «أن الحرب خدعة» (١١٣).

وقد ذكر الواقدي أن سبب الحديث كان في غزوة الخندق عندما بعث رسول الله ﷺ نعيم بن مسعود - رضي الله عنه - يخذل بين قريش، وغطفان، واليهود - قاله الواقدي قال الإمام النووي في شرح الحديث: «اتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن، فمهما استطاع المسلم أن يفعل ما فيه خداع للكفار، ومكر بهم، فله أن يفعل ذلك، بل عليه أن يفعل ليخذلهم، ولينتصر المسلمون عليهم، فيجمع رسول الله ﷺ كل ما يمكن أن يتصور في هذا المجال في هاتين الكلمتين «الحرب خدعة» وهذا من جوامع الكلم، والسبق العظيم في الحروب المعنوية.

ولعل أكثر ما تجلت فيه الحرب النفسية، وأثرها في نفوس المقاتلين في زمن النبي ﷺ غزوة الأحزاب (الخندق)، وقد سجل القرآن الكريم حالة المسلمين بعد أن تفاقم عليهم الأمر، وجاءهم العدو من كل مكان، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ

فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ
إِلَّا فِرَارًا ﴿١٠-١٣﴾ (الأحزاب: ١٠ - ١٣)

وذلك أن رسول الله ﷺ كان قد عاهد اليهود الذين يعيشون في المدينة المنورة على عدم حربه، ولا مساعدة من يحاربه، ولكن يهود بني النضير الذين أجلهم رسول الله ﷺ من المدينة لتآمرهم، ونقضهم العهد ألّبوا على رسول الله ﷺ العرب، وجمعوهم في غزوة «الأحزاب»، ولم يكتفوا بذلك بل حاولوا إثارة بني قريظة - من اليهود - ضد رسول الله ﷺ وأصحابه، فذهب كبيرهم «حيي بن أخطب» إلى ديار بني قريظة، فأتى كعب بن أسد القرظي سيدهم، وصاحب عقدهم، وعهدهم، وكان قد عاقد رسول الله ﷺ أن ينصره إذا أصابته حرب، فضرب حيي الباب، فأغلقه كعب دونه، فما زال يكلمه، ويستثيره حتى فتح له بابه، فقال له حيي: إني قد جئتك يا كعب بعز الدهر وببحر طام، وجئتك بقريش على قادتها، وسادتها، حتى أنزلتهم بمجمع الأسيال من «رومة» وبغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بـ «ذنب نقي» إلى جانب أحد، قد عاهدوني وعاهدوني على أن لا يبرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه.

فقال له كعب: جئتني والله بذل الدهر، وبجام قد هراق ماؤه، فهو يرعد ويبرق ليس فيه شيء، ويحك يا حيي، فدعني، وما أنا عليه، فإني لم أر من محمد إلا صدقاً، ووفاء.

فلم يزل حيي بكعب حتى أقنعه بالخيانة، وأعطاه حيي عهداً من الله وميثاقاً لئن رجعت قريش وغطفان، ولم يصيبوا محمداً أن يدخل معه في الحصن حتى يصيبه ما أصابه.

فنقض كعب بن أسد عهده مع رسول الله ﷺ وبرئ مما كان بينه، وبين

المسلمين ودخل مع المشركين في المحاربة ضد المسلمين .

وانتهى الخبر إلى رسول الله ﷺ وإلى المسلمين، فبادر إلى التحقق منه حتى يستجلي موقف «بني قريظة»، فيواجهه بما يجب، وبعث لذلك الأمر سعد بن معاذ وسعد بن عباد، وعبدالله بن رواحة، وخوات بن جبير، وقال : انطلقوا حتى تنظروا ما بلغنا عن هؤلاء القوم أحق أم لا؟

فإن كان حقاً، فالحنوا لي لحنا أعرفه، ولا تفتوا في أعضاد الناس، وإن كانوا على الوفاء، فاجهروا به للناس .

وكان ذلك من السياسة النفسية لرسول الله ﷺ لمعرفة أثر الخبر السيء على النفس الإنسانية والروح المعنوية للجيش، فلذلك أمرهم أن لا يصرحوا بما يكون من السوء، ويجهروا بالخبر السار الطيب لترتفع الروح المعنوية عند الجيش .

فلما استجلى الوفد الخبر، وجدوا اليهود على أخبث ما يكون، فقد جاهرُوا بالسب والعداوة، ونالوا من رسول الله ﷺ وقالوا: مَنْ رسول الله؟ لا عهد بيننا وبين محمد، ولا عقد .

فانصرفوا عنهم، ولما أقبلوا على رسول الله ﷺ قالوا: عضل والقارة، أي أنهم على غدر كغدر عضل والقارة بأصحاب الرجيع .

وعلى رغم إخفاء الحقيقة، فقد وصل الخبر إلى أفراد المسلمين، فكانوا في أخرج موقف، فلم يكن يوجد بين المسلمين وبين قريظة شيء يمنعهم من ضربهم من الخلف، وفي نفس الوقت كان أمامهم جيش عرمرم لا يستطيعون الانصراف عنه، وكانت النساء والذراري في المدينة على مقربة من الغادرين في غير منعة ولا حفظ .

وظهر بعض المنافقين الذين يقولون: كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى
وقيصر، وأحدنا اليوم لا يأمن على نفسه أن يذهب إلى الغائط .

وتخلخل الصف الإسلامي نفسياً، فطلب بعض الناس الرجوع إلى بيوتهم
لحمايتهم من العدو الذي يهددهم من الخلف .

وكان الموقف العسكري، وهم على هذه الحالة حرجاً أيضاً، فكان رسول الله
ﷺ يرسل حرساً لحراسة النساء والأطفال في المدينة ليطمئن - شيئاً ما - نفوس
الناس ولكن الوضع كان يحتاج إلى عمل يستطيع معه رسول الله أن يطمئن
النفوس، فتهدأ من الفزع والخوف النفسي، فأراد أن يصالح « عيينة بن حصن،
والحارث بن عوف » رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة، حتى ينصرفا
بقومهما، ويخلوا المسلمون بقريش فيفت من عضد الأحزاب المجتمعين، فاستشار
السعديين في ذلك فقالا:

يا رسول الله، إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة، وإن كان شيء تصنعه
لنا، فلا حاجة لنا فيه، لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك، وعبادة الأوثان،
وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة إلا قرى أوبيعاً، فحين أكرمنا الله بالإسلام
وهदानا له، وأعزنا به نعطهم أموالنا؟ والله لا نعطهم إلا السيف .

فقال لهم رسول الله ﷺ إنما هو شيء أصنعه لكم لما رأيت العرب قد رمتكم
عن قوس واحدة .»

ولما ظهر صدق الصحابة في موقفهم، وإخلاصهم لله تعالى بعث لهم بالفرج
عن الحالة التي كانوا عليها، فكان مما هيأ الله تعالى لنصر المؤمنين أن رجلاً من
غطفان هو « نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي » - رضي الله عنه - جاء إلى رسول
الله ﷺ ووضع المسلمين على ما وصفت، فقال:

يا رسول الله، إني قد أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي، فمرني ما شئت .

فقال رسول الله ﷺ: إنما أنت رجل واحد، فخذل عنا ما استطعت، فإن الحرب خدعة فأشار رسول الله ﷺ أن الرجل الواحد في الحرب الحقيقية، واللقاء المسلح لن يكون له كبير أثر، وبخاصة في الحالة التي هم عليها حيث كانوا قد أحيط بهم من كل جانب، ولكن عليك بالحرب النفسية، فقم بدور التخذيل حتى ينفرط عقد الأحزاب عن المسلمين، فنستطيع أن نهزمهم عند ذلك، أما ماداموا متكئين مجتمعين فمن الصعب غلبتهم .

فذهب نعيم بن مسعود - رضي الله عنه - إلى بني قريظة، وقد وضع نصب عينيه كلمات رسول الله ﷺ « الحرب خدعة - خذل عنا ما استطعت » فلا بد أن يحكم خدعة تفت عضد الناس وتفرقهم عن المسلمين - وكان نعيم نديماً لبني قريظة في الجاهلية، فدخل عليهم، وقال قد عرفتم ودي إياكم، وخاصة ما بيني وبينكم . قالوا: صدقت .

قال: فإن قريشاً ليسوا مثلكم، البلد بلدكم، فيه أموالكم، وأبناؤكم، ونسأؤكم لا تقدر أن تتحولوا منه إلى غيره، وإن قريشاً وغطفان قد جاؤا لحرب محمد وأصحابه، وقد ظاهرتوهم عليه، وبلدهم، وأموالهم، ونسأؤهم بغيره، فإن أصابوا فرصة انتهبوها، وإلا لحقوا ببلادهم، وتركوكم ومحمداً فانتقم منكم .

قالوا: فما العمل يا نعيم؟

قال: لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن .

قالوا: لقد أشرت بالرأي .

ثم مضى نعيم على وجهه إلى قريش، وقال لهم: تعلمون ودي لكم ونصحي لكم؟ قالوا: نعم قال: إن اليهود قد ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد، وأصحابه، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذوا منكم رهائن يدفعونها إليه، ثم يوالونه عليكم، فإن سألوكم رهائن، فلا تعطوهم. فلما كان ليلة السبت من شوال سنة خمس للهجرة، بعثت قريش إلى اليهود: إنا لسنا بأرض مقام، وقد هلك الكراع، والخف، فانهضوا بنا حتى نناجز محمداً.

فأرسلوا إليهم: إن اليوم هو يوم السبت، وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه، ومع هذا، فإننا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رهائن. فلما جاءتهم رسلهم بذلك، قالت قريش، وغطفان: صدقكم، والله، نعيم. فبعثوا إلى اليهود: إنا - والله - لا نرسل إليكم أحداً، فاخرجوا معنا حتى نناجز محمداً.

فقالت قريظة: صدقكم - والله - نعيم.

فتخاذل الفريقان، ودبت الفرقة بين صفوفهم، وخارت عزائمهم (١١٤).

فبهذه الصورة استطاع المسلمون أن ينتصروا على عدوهم بالحرب النفسية التي لخصها رسول الله ﷺ بكلمتين اثنتين «الحرب خدعة» و«فطن الصحابي الكريم» نعيم بن مسعود إلى المراد من ذلك، فسعى سعياً حثيثاً إلى التخاذل بين الأحزاب حتى استطاع بتوفيق الله تعالى تشتيت شملهم، وتفريق كلمتهم.

ولما كان الشعر في ذلك الزمن يحتل مكانة في النفوس، وكان يمثل مكانة وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة في زماننا، اهتم رسول الله ﷺ بالشعر، وحث الشعراء على الدفاع عن الدعوة بأشعارهم الجيدة الصادقة.

فَعَن كَعَب بِن مَالِك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَنْزَلَ فِي الشُّعْرَاءِ مَا أَنْزَلَ .!؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَجَاهِدُ بِسَيْفِهِ، وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّ مَا تَرْمُونَهُمْ بِهِ

نَضَحَ النَّبْلُ » (١١٥) .

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عَمْرَةَ الْقَضَاءِ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَ

رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي، وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يَزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ؟ وَيَذْهَلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ

الشُّعْرَ .! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ

النَّبْلِ » (١١٦) .

فَقَدْ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْثِيرَ الشُّعْرِ أَقْوَى مِنْ تَأْثِيرِ السِّهَامِ وَالرَّمَاكِ، لِأَنَّ

الْجِرَاحَ تَلْتَمِثُ وَتَشْفَى بَعْدَ فِتْرَةٍ وَجِيْزَةٍ، أَمَّا الشُّعْرُ، فَيَبْقَى عَلَى مَدَى الْأَزْمَانِ يَسْطُرُ

ذَمَّ الرِّجَالِ وَهَجَاءِهِمْ، وَلِهَذَا كَانَ لِحْسَانِ بْنِ ثَابِتٍ مَنْبَرٌ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ يَقُومُ

عَلَيْهِ يَهْجُو الْكُفَّارَ (١١٧) .

وَكَانَ يَقُولُ لَهُ: يَا حَسَانَ، أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ أَيْدِيَهُ بِرُوحِ

الْقُدُسِ (١١٨) وَيَقُولُ لَهُ :

« أَهْجِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ » (١١٩) .

كُلُّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَهْمِيَّةِ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَالْحَرْبِ النَّفْسِيَّةِ فِي الْمَجْتَمَعَاتِ

البشرية في السابق، والحاضر، وفي المستقبل .

ولذلك كان على المسلمين في وقتنا الحاضر أن ينتبهوا لهذا الأمر، وأن يتوجهوا إلى وسائل الإعلام من صحافة، وإذاعة، وتصوير، ودعاية ليثبتوا المعاني الإسلامية الرفيعة، ويرسوا القيم الأخلاقية الغالية، ولا يتركوا الأعداء الله تعالى هذه المجالات يخوضوا فيها كيف يشاءون، يوجهونها ضد الإسلام، وينفثون السموم القاتلة في المجتمعات الإسلامية، وسيؤيدهم الله تعالى بملائكته الكرام، ويسددهم ويوفقهم .

وقد رأينا رسول الله ﷺ عندما قيل له : دعني أضرب عنق هذا المنافق .

قال معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي .» .

فكأنني به ﷺ يقول : إن المنافق يستحق القتل، ولو فعلت، فإن هذا الأمر سيكون إعلماً مضاداً للدعوة الإسلامية، فيتحدث الناس، وينشرون الخبر أن محمداً يقتل أصحابه، فهم لا ينقلون لماذا قتل . . هكذا يكون تناقل الأخبار .

ولا ريب أن فيما عرضته يظهر لنا سبق رسول الله ﷺ وإعجازه العلمي فيما حرص عليه من الحفاظ على الروح المعنوية للمجتمع الإسلامي عالية رفيعة، وأبعد عنها الإشاعات وكل ما يؤثر في ضعفها، وذلك قبل أن يعرف المجتمع الإنساني في كل أصقاع الدنيا الحرب المعنوية والاهتمام بوسائل الإعلام .

تخریج أحادیث الباب الثاني

«العلوم التطبيقية الأخرى»

١. حديث حذيفة وأبي هريرة في الصراط:

مسلم في الإيمان (١٩٥) ١/١٨٦-١٨٧ / والحاكم في المستدرک (٨٧٤٩) وقال:
صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ٤/٦٣١-٦٣٢ / - ونحو حديث أبي سعيد
عن أبي هريرة: عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٥٦) ١١/٤٠٧-٤٠٩ / وأحمد في
المسند ٢/٢٧٥ و٢٩٣ و٥٣٣ و٥٣٤ / والبخاري في الرقاق باب الصراط جسر جهنم
(٦٥٧٤) ١١/٤٥٤ / وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾
(٧٤٣٧ و٧٤٣٨) ١٢/٤٣١ / واللالكائي في (٨١٧) والبغوي في شرح السنة
(٣٣٤٦) وابن أبي عاصم في السنة (٤٤٤) (٤٤٥) / ١٩٣ و١٩٤ / وفي آخره: قال
عطاء بن يزيد: وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يرد عليه من حديثه شيئاً حتى إذا
حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال: ذلك لك ومثله معه «قال أبو سعيد: وعشرة
أمثاله معه يا أبا هريرة «الحديث»

٢. حديث أبي سعيد الخدري في «الصراط»:

البخاري في الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (٢٢) ١/٩١ / وفي
تفسير سورة النساء باب إن الله لا يظلم مثقال ذرة (٤٥٨١) ٨/٩٨ / وفي تفسير
سورة (ن والقلم) (٤٩١٩) ٨/٥٣١ / وفي الرقاق باب صفة الجنة والنار (٦٥٦٠)
١١/٤٢٤ / وباب الصراط جسر جهنم (٦٥٧٤) ١١/٤٥٤ / وفي التوحيد باب قوله
تعالى (وجوه يومئذ ناضرة.. (٧٤٣٨ و٧٤٣٩) ١٣/٤٣١ / ومسلم في الإيمان
(١٨٣-١٨٥) ١/١٦٧-١٧١ / والترمذي في صفة جهنم باب (١٠) (٢٧٢٥) وقال:
حسن صحيح - مختصراً- ٣/١٦٣ / والنسائي في الإيمان باب زيادة الإيمان (٥٠٢٥)
٨/١١٢-١١٣ / وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان (٦٠) ١/٢٣ / وباب فيما
أنكرت الجهمية (١٧٩) ١/٦٣-٦٤ / وفي الزهد باب ذكر الشفاعة (٤٣٠٩)
٢/١٤٤١ / وأحمد في المسند ٣/٥ و١١ و١٦ و١٧ و١٩ و٢٠ و٢٥ و٢٦ و٤٨ و٥٦

و٧٨ و٩٠ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٥٦ و٢٠٨٥٧) / ١١ / ٤٠٩-٤٤١ / وابن خزيمة في التوحيد / ١٦٩ و١٧٢-١٧٣ و١٧٣ و١٧٤ / وابن حبان في الصحيح (١٨٢) / ٤٠٨ / ١ / (٢٢٢) / ٤٥٦ / ١ / و(٧٣٧٧) / ١٦ / ٣٧٧-٣٨١ / و(٧٣٧٩) / ١٦ / ٣٨٥-٣٨٤ / وأبو يعلى في المسند (١٠٠٦ و١٢١٩ و١٢٥٣ و١٢٥٤ و١٢٥٥) و(١٠٩٧ و١٣٧٠) / ٢ / ٢٨٧ و٤٢٣ و٤٤٦-٤٤٥ و٤٤٧ / وأبو عوانة في المسند / ١٦٩-١٦٦ / وابن منده في الإيمان (٨٤٠-٨١٠) وابن أبي عاصم في السنة (٤٥٢ و٤٥٧ و٤٥٨) / ١٩٦ و١٩٩ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي / ٤ / ٦٢٨-٦٢٧ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٣٤٤-٣٤٥ / والبغوي في شرح السنة (٤٣٥٧)

٣. حديث عائشة في الصراط:

أحمد في المسند (٢٤٧٨٤) / ٦ / ١١٠ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ١٠ / ٣٥٩ / وذكر الهيثمي أنه مروى عند الطبراني في الصغير والكبير. والبخاري - ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ١٠ / ٣٥٩ /

٤. حديث ابن مسعود في الصراط:

الترمذي في تفسير سورة مريم (٥١٦٨) وقال: حسن / ٤ / ٣٧٨ / والدارمي في الرقاق باب في ورود النار (٢٨١٣) / ٢ / ٣٣٦ / والرواية الثانية عند الطبراني في الكبير. / ٩ / ٢٣٠ / قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير عاصم، وقد وثق. مجمع الزوائد / ١٠ / ٣٦٠-٣٥٩ / قلت: وقد رواه الطبراني بأسانيد ثلاثة ليس فيها عاصم. والله أعلم. - وقد أخرجه الطبراني مطولاً، وأوله افتراق الأمة في الدنيا ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم البعث.. وفيه «المرور على الصراط» (٩٧٦١) / ٩ / ٣٥٧-٣٥٤ / قال الهيثمي: هو موقوف مخالف للحديث الصحيح وقول النبي ﷺ أنا أول شافع:

١٠ / ٣٣٠ / ثم رواه ثانياً (٩٧٦٣) ٩ / ٣٥٧-٣٦١ / وفيه متابعة زيد ابن أبي أنيسه
للدلاني فيكون الحديث حسناً بروايته . - والحاكم المستدرک في تفسير سورة مريم
(٣٤٢١) وقال صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ٢ / ٤٠٧ / و (٣٤٢٣) وقال
صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي ٢ / ٤٠٨-٤٠٧ / ينظر کم ٢ / ٣٧٥ /
و ٤ / ٥٨٦ / وأخرجه في الأهوال (٨٧٤١) مقتصراً على مكان الشاهد وقال : صحيح
على شرط مسلم وأقره الذهبي ٤ / ٦٢٩ / وأخرجه مطولاً جداً وهو موقوف على ابن
مسعود في تفسير سورة مريم (٣٤٢٤) قال : صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي
٢ / ٤٠٨-٤٠٩ / - وكذا رواه في الأهوال مرفوعاً إلى النبي ﷺ (٧٨٥١) وقال :
صحيح ولم يخرجاه، وأبو خالد الدلاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة،
٤ / ٦٣٥ / قال الذهبي : ما أنكره حديثاً على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف .
والحديث عند هناد موقوفاً في الزهد (٣٢٨) ١ / ٤٠٣ / والخطابي في غريب الحديث
٢ / ٢٤٧ / وأخرجه (٨٧٧٢) وقال : صحيح، ولم يخرجاه . قال الذهبي : ما احتجا
بأبي الزعراء ٤ / ٦٤٣-٦٤١ / قلت : وأبو الزعراء : ثقة، وقال ابن حجر : لا بأس به
التقريب / ٥٩٨ / - وأخرجه أحمد في المسند مختصراً ونصه : « يرد الناس النار كلهم
ثم يصدرن بأعمالهم » (٤١٤٢) ١ / ٤٣٣ / و ١ / ٤٣٥ / وكذا أخرجه الحاكم
(٧٨٤٢ و ٨٧٤٣) ٤ / ٦٣٠ / - وأبو يعلى في المسند (٥٠٨٩) مختصراً ٩ / ٢١ /
و (٥٢٨٢) ٩ / ١٨٦ / والطبراني في تفسير سورة مريم ١٦ / ٨٣ / وذكره ابن كثير في
تفسير سورة مريم برواية ابن أبي حاتم، وبرواية الطبري، وقال : لهذا شواهد في
الصحيحين وغيرهما ٣ / ١٢٩ /

- وعن عبيد بن عمير . رضي الله عنه :-

وفيه : كالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الركاب وكأجاويد الخيل،

وكأجاويد الرجال ...

هناد بن السري في الزهد (٣٢٦) / ١-٤٠٠-٤٠١ / وإسناده صحيح . والطبري في التفسير ١١/٤٦-٤٧ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٢٧٣ / وابن أبي شيبة مختصراً (١٦٨٦١) / ١٣ / ٤٤٤ / والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/١٤٨ /

٥. حديث أنس في البراق: سبق ذكره في الأطعمة والأشربة (٤٢) .

٦. حديث أبي هريرة في الإيقاد على جهنم ألف سنة:

ابن ماجه في الزهد باب صفة النار (٤٣٢٠) / ٢/١٤٤٥ / والترمذي في صفة جهنم باب حدثنا عباس (٢٧١٧ و ٢٧١٨) ورجح وقفه ٤/١١٠-١١١ / وابن المبارك في الزهد . (٣٠٩) / ٨٨ / من زيادات نعيم بن حماد، وهو موقوف . وابن أبي شيبة في ذكر النار (٤٩) / ٨/٩٩ / ومالك موقوفاً على أبي هريرة قال: أترونها حمراء كناركم هذه لهي أسود من القار- والقار الزفت - «في كتاب جهنم باب ما جاء في صفة جهنم (١) / ٩٩٤ /

٧. حديث أبي هريرة في نار الدنيا:

البخاري في بدء الخلق باب صفة النار وأنها مخلوقه (٣٢٦٥) / ٦/٣٨١-٣٨٠ / ومسلم في الجنة وصفة فيها (٢٨٤٣) / ٤/٢١٨٤ / والترمذي في صفة جهنم باب ما جاء أن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم (٢٧١٥) من رواية همام عنه وقال: حسن صحيح ٤/١١٠ / ومالك في كتاب جهنم باب ما جاء في صفة جهنم (١) / ٢/٩٩٤ / وابن ماجه في الزهد باب صفة النار (٤٣١٨) / ٢/١٤٤٤ / والدارمي في الرقاق باب ناركم هذه جزء من كذا جزءاً (٢٨٥٠) / ٢/٢٤٦ / وابن حبان في الصحيح انظر الإحسان باب صفة النار وأهلها (٧٤٦٢) و(٧٤٦٣) / ١٦/٥٠٤-٥٠٣ / والبعث في شرح السنة (٤٣٩٨) / ١٥/٢٣٩ / والبيهقي في البعث والنشور (٤٩٧) و(٤٩٨) و(٥٠١) و(٥٠٠) والآجري في الشريعة / ٣٩٥ / وعبد الرزاق في المصنف

(٢٠٨٩٧) / ٤٢٣ / ١٦ / وأحمد في المسند ٣١٣ / ٢ / ٣٧٩ و ٤٦٧ و ٢٤٤ و ٤٧٨ /
وابن المبارك في الزهد (٣٠٨) / ٨٨ / ومن رواية نعيم بن حماد وهو في صحيفة همام
(١٢) / ٣١ / وهناد بن السري في الزهد (٢٣٩) / ٣٣٣ / ١ / والحميدي في مسنده
/ ٤٧٩ / ٢ (١١٢٩)

٨. حديث ابن أبي أوفى في خديجة:

البخاري في العمرة باب متى يحل المعتمر (١٧٩٢) / ٣ / ٧٢٠ / وفي مناقب
الأنصار باب تزويج النبي ﷺ خديجة (٣٨١٩) / ٧ / ١٦٦ / ومسلم في فضائل
الصحابة (٢٤٣٣) / ٤ / ١٨٨٨١٨٨٧ / وأحمد في المسند ٤ / ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٨١ /
وفي فضائل الصحابة (١٥٧٧ و ١٥٨١ و ١٥٨٢) وفي زوائده (١٥٩٣) والحميدي في
مسنده (٧٢٠) / ٢ / ٣١٤ / والنسائي في السنن الكبرى في خديجة (٨٣٦٠)
/ ٥ / ٩٤ / وابن أبي شيبة ١٢ / ١٣٣ / وابن حبان في المناقب (٧٠٠٤) / ١٥ / ٤٦٥ /
والطبراني في الكبير (١١ و ١٢) / ٢٣ / ١٠ / وفي الأوسط (٢٢٤٢) / ٣ / ١١٨ /
وأوله: قال لي جبريل عليه السلام: بشر خديجة.

٩. حديث عبد الله بن جعفر في خديجة:

أحمد في المسند ١ / ٢٠٥ / وفي فضائل الصحابة (١٥٨٥) وفي زوائد ابنه
(١٥٩١) وأبو يعلى في المسند (٦٧٩٥) / ١٢ / ١٦٩ / و(٦٧٩٧) / ١٢ / ١٧٠-١٧١ /
وابن حبان في صحيحه (٧٠٠٥) / ١٥ / ٤٦٦ / والطبراني في الكبير (١٣) / ٢٣ / ١٠ /
والحاكم في المستدرک: في معرفة الصحابة (٤٨٤٨ و ٤٨٤٩) / ٣ / ٢٠٤-٢٠٣ / قال
الهيثمي: أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير محمد
ابن اسحاق وقد صرح بالسماع ٩ / ٢٢٣ / وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٩٩٦)

١٠. حديث أبي هريرة في خديجة:

البخاري في مناقب الأنصار باب تزويج النبي ﷺ خديجة (٣٨٢٠) / ٧ / ١٦٦ /
وفي التوحيد باب قول الله تعالى (يريدون أن يبدلوا كلام الله) (٧٤٩٧)
١٣ / ٤٧٣ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٣٢) / ٤ / ١٨٨٧ / وأحمد في المسند
٢ / ٢٣١-٢٣٠ / وفي فضائل الصحابة (١٥٨٨) والنسائي في الكبرى في المناقب
(٨٣٥٨) / ٥ / ٩٤ / وابن أبي شيبعة في المصنف / ١٢ / ١٣٣ / وأبو يعلى في المسند
(٦٠٨٩) / ١٠ / ٤٧٧-٤٧٨ / والبغوي في شرح السنة (٣٩٥٣) والطبراني في الكبير-
قال ابن حجر: وفيه: «بيت في لؤلؤة مجوفة» / ٧ / ١٧١ / قلت: لم أجد هذه اللفظة في
روايات الطبراني في الكبير- (٨ و ٩ و ١٠) / ٢٣ / ٩ / والحاكم في المستدرک (٤٨٥١)
/ ٣ / ٢٠٤ / وابن حبان في الصحيح (٧٠٠٩) / ١٥ / ٤٦٩ /

وعن جابر بن عبد الله. رضي الله عنهما. قال:

سئل رسول الله ﷺ: «عن خديجة بنت خويلد، قال: رأيتها على نهر
من أنهار الجنة في بيت من قصب لا لغوف فيه ولا نصب»

الطبراني في الكبير (٦) / ٢٣ / ٨ / قال الهيثمي: الطبراني في الكبير والأوسط
ورجالهما رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق وخاصة في أحاديث جابر.
مجمع الزوائد / ٩ / ٢٢٣-٢٢٤ /

وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

«بينما رسول الله ﷺ جالس مع خديجة إذ أتاه جبريل عليه السلام
فقال: يا محمد أقرئ خديجة مني السلام وبشرها ببيت في الجنة من
قصب لا أذى فيه ولا نصب»

الطبراني في الكبير (١١٨١٨) / ١١ / ٣٠٦ / و(٧) / ٢٣ / ٩-٨ / قال الهيثمي:
وفيه من لم أعرفه / ٩ / ٢٢٤ /

١١. حديث عائشة في غيرتها من خديجة:

البخاري في مناقب الأنصار (٣٨١٦-٣٨١٨) ٧/١٦٦ / وفي النكاح باب غيرة النساء ووجدتهن (٥٢٢٩) ٩/٢٣٧ / وفي الآداب باب حسن العهد من الإيمان (٦٠٠٤) ١٠/٤٤٩-٤٥٠ / وفي التوحيد باب في المشيئة والإرادة (٧٤٨٤) مختصراً ١٣/٤٦٢ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٣٤) ٤/١٨٨٨-١٨٨٩ / والترمذي في المناقب باب فضل خديجة (٣٩٧٩) وقال: حسن صحيح ٥/٣٦٦ / وابن ماجه في النكاح باب الغيرة (١٩٩٧) قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات ١/٦٤٣ / قلت: ليس من الزوائد. وأحمد في المسند ٦/٥٨ و٢٠٢ و٢٧٩ / والنسائي والطبراني وأبو عوانة» قاله في ٧/١٦٩ / والنسائي في الكبرى في المناقب (٨٣٦١ و٨٦٢ و٨٣٦٣) ٥/٩٤ / والطبراني في الكبير (١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) ١٣/١٢-١١ / والحاكم في المستدرک (٤٨٥٤ و٤٨٥٥) ٣/٢٠٥ /

١٢. حديث أنس في عذاب القبر:

أن رسول الله ﷺ قال:

« إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه، فيقولون: ما كنت تقول في هذا الرجل. لمحمد ﷺ؟ فأما المؤمن، فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله. فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة، فيراهما جميعاً. وأما المنافق والكافر، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول كما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت. ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين».

البخاري في الجنائز باب ما جاء في عذاب القبر (١٣٧٤) ٣/٢٧٥ / وباب الميت

يسمع خفق النعال (١٣٣٨) ٣/٢٤٤ / ومسلم في الجنة مختصراً (٢٨٧٠) ٤/٢٢٠١-٢٢٠٠ / وأبو داود في الجنائز باب المشي في النعل بين القبور (٣٢٣١) مختصراً ٣/٢١٧ / وفي السنة باب في المسألة في القبر وعذاب القبر (٤٧٥١) و(٤٧٥٢) ٤/٢٣٩-٢٣٨ / والنسائي في الجنائز باب المسألة في القبر (٢٠٤٩) ٤/٤٠٣-٤٠٢ / مختصراً. وباب مسألة الكافر (٢٠٥٠) تماماً ٤/٤٠٣ / وباب التسهيل في غير السبتية (٢٠٤٨) مختصراً جداً ٤/٤٠٢ / وأحمد في المسند ٣/١٢٦ / وفي السنة له (١٣٨٨ و ١٣٥٥ و ١٣٥٦) والبيهقي في السنن في الجنائز ٤/٨٠ / وفي «إثبات عذاب القبر له (١٥) (١٣-١٧) وابن حبان في الجنائز انظر الإحسان (٣١٢٠) ٧/٣٩٠ / والبغوي في شرح السنة (١٥٢٠) ٥/٤١٤-٤١٥ / والآجري في الشريعة / ٣٦٥ / قال ابن حجر: ثبت أن البهائم تسمعه.

قلت: كما جاء في حديث عائشة. رضي الله عنها. أن يهودية دخلت عليها فاستوهبتها شيئاً فوهبت لها عائشة، فقالت: أبارك الله من عذاب القبر. قالت عائشة: فوقع في نفسي من ذلك حتى جاء رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: إنهم ليعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم».

البخاري في الدعوات باب التعوذ من عذاب القبر (٦٣٦٦) ١١/١٧٨ / ومسلم في المساجد (٥٨٤) ١/٤١٠-٤١١ / والنسائي في الجنائز باب التعوذ من عذاب القبر (٢٠٦٥ و ٢٠٦٦) ٤/٤٠٩ /

وكذا حديث أم مبشر رضي الله عنها. قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور منهم؟ وهو يقول: استعينوا بالله من عذاب القبر. فقلت: يا رسول الله وللقبر عذاب؟ قال: نعم: وإنهم ليعذبون في قبورهم تسمعه البهائم»

ابن حبان في الجنائز (٣١٢٥) ٧/٣٩٦-٣٩٥ / وأحمد في المسند ٦/٣٦٢ /
وابن أبي شيبه في المصنف ٣/٣٧٤ / والآجري في الشريعة والبيهقي في إتيان عذاب
القبر (٩٥٠) والطبراني في المعجم الكبير ٢٥/٢٦٨ / قال ابن حجر: وفي [حديث
البراء: «يسمعه من بين المشرق والمغرب إلا الثقلين» أبو داود (٤٧٥٣ و ٤٧٥٤)]

وفي حديث أبي سعيد عند أحمد «يسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين» [المسند
٤/٣] وابن حبان (١٠٠٠) ٣/٢٨١ / وفي حديث أبي هريرة - عند البزار «يسمعه
كل دابة إلا الثقلين (٨٧٢) و (٨٧٤) كشف الأستار ١/٤١٢-٤١٤ / [قال الهيثمي:
في تصحيح طرف منه رواه البزار ورجاله ثقات خلا سعيد بن بحر القراطيسي فإني لم
أعرفه ٣/٥٢]

**قلت: وفي حديث أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله
ﷺ: «ما طلعت شمس قط إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان يسمعان أهل
الأرض إلا الثقلين: يا أيها الناس هلموا إلى ربكم، فإن ما قل وكفى خير
مما كثر وألهى، ولا آبت شمس قط إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان،
يسمعهما أهل الأرض إلا الثقلين: «اللهم أعط منفقاً خلفاً، وأعط
ممسكاً تلفاً»**

أحمد في المسند ٥/١٩٧ / وأصل الحديث عند البخاري في الزكاة عن أبي هريرة
وليس فيه مكان الشاهد وهو في باب قول الله تعالى (فأما من أعطى واتقى)
.. (١٤٤٢) ٣/٣٥٧ / قال ابن حجر: أخرجه ابن أبي حاتم من طريق قتادة حدثني
خالد العصري عن أبي الدرداء مرفوعاً نحو حديث أبي هريرة وزاد في آخره: فأنزل الله
في ذلك: «فأما من أعطى واتقى، وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل
واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى» [(٥) سورة الليل]. ٣/٣٥٧ /

١٣. حديث حذيفة في لبس الحرير وآنيه الذهب:

البخاري في الأطعمة باب الأكل في إثناء مفضض (٥٤٢٦) ٩/٤٦٥ / وفي الأشربة باب الشرب في آنية الذهب (٥٦٣٢) ١٠/٩٧ / وباب آنية الفضة (٥٦٣٣) ١٠/٩٨ / وفي اللباس باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه (٥٨٣١) ١٠/٢٩٦ / وباب افتراش الحرير (٥٨٣٧) ١٠/٣٠٤ / ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٧) ٣/١٦٣٨-١٦٣٧ / وأبو داود في الأشربة باب في الشرب في آنية الذهب (٣٧٢٣) ٣/٣٣٣٧ / والترمذي في الأشربة باب ما جاء في كراهية الشرب... (١٩٣٩) وقال: صحيح حسن ٣/١٩٩ / والنسائي في الزينة باب ذكر النهي عن لبس الديباج (٥٣١٦) ٨/٥٨٦-٥٨٥ / وابن ماجه في الأشربة باب الشرب في آنية الفضة (٣٥٩٠) مختصراً ٢/١١٨٧ / وفي اللباس باب كراهية لبس الحرير (٣٥٩٠) مختصراً ٢/١١٨٧ / والدارمي في الأشربة باب الشراب في المفضض (٢١٣٠) ٢/١٦٣ / وأحمد في المسند ٥ / ٣٩٠ و ٣٩٦ و ٣٨٥ و ٣٩٧ و ٣٩٨ و ٤٠٠ و ٤٠٤ و ٤٠٨ / والحميدي في المسند (٤٤٠) ١/٢١٠-٢٠٩ / وابن الجارود في المنتقى (٨٦٥) وابن حبان في الصحيح (٣٥١٩) و(٥٣٣٩) ١٢/١٥٦ (٥٣٤٣) مختصراً ١٢/١٦٢ و(٥٣٣٩) ١٢/١٥٦ / و(٥٣٤٣) مختصراً ١٢/١٦٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٢١٠ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٩٢٨) والبغوي في شرح السنة (٣٠٣١) والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/٣ / ١١ / ٤٢١-٤٢٢ / وأبو نعيم في الحلية ٥/٥٨ /

١٤. حديث أم سلمة فيمن شرب في الفضة:

البخاري في الأشربة باب آنية الفضة (٥٦٣٤) / ٩٨/١٠ / ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٥) / ١٦٣٤-١٦٣٥ / ٣ / ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفخ في الشراب (١١) / ٩٢٤-٩٢٥ / ٢ / وابن ماجه في الأشربة باب الشراب في آنية الفضة / ١١٣٠ / ٢ / والدارمي في الأشربة باب في آنية الفضة (٢١٢٩) / ١٦٣ / ٢ / وأحمد في المسند / ٣٠٠ / ٦ / ٣٠١ و ٣٠٤ و ٣٠٦ / والطيالسي في المسند (١٦٠١) / ٢٢٣ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٢٠٩ / ٨ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٩٢٦) / وابن الجعد في المسند (٣١٣٧ و ٣١٤٤) / وابن حبان في الصحيح (٥٣٤١ و ٥٣٤٢) / ١٢ / ١٦٠-١٦١ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٣٣) / ٦٣٤ و ٦٣٥ و ٣٩٢ و ٩٢٧ و ٩٩٥) / ٢٣ / ١٢٨٨ / وأبو يعلى في المسند (٦٨٨٢) / ٣٠٩ / ١٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٠٣٠) / والبيهقي في السنن الكبرى / ٢٧ / ١

١٥. حديث البراء بن عازب في «أمرنا بسبع»:

البخاري في الجنائز باب الأمر باتباع الجنائز (١٢٣٩) / ١٣٥ / ٣ / وفي المظالم باب نصر المظلوم (٢٤٤٥) / ١١٩ / ٥ / وفي النكاح باب حق إيجاب الوليمة (٥١٧٥) / ٤٨ / ٩ / وفي الأشربة باب آنية الفضة (٥٦٣٥) / ٩٨ / ١٠ / وفي المرضى باب وجوب عيادة المريض (٥٦٥٠) / ١١٧ / ١٠ / وفي اللباب باب لبس القسي (٥٨٣٨) / ٣٠٥ / ١٠ / وباب الميثرة الحمراء (٥٨٤٩) / ٣٢٧ / ١٠ / وباب خواتيم الذهب (٥٨٦٣) / ٣ / ١٠ / وفي الآداب باب تشميت العاطس (٦٢٢٢) / ٦١٨ / ١٠ / وفي الاستئذان باب إفشاء السلام (٦٢٣٥) / ١١ / ١٩-٢٠ / وفي الأيمان والنذور باب قول الله تعالى (وأقسموا بالله جهداً إيمانهم) (٦٦٥٤) / ٥٤٩ / ١١ / ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٦) / ٣ / ١٦١٥-١٦٣٦ / والترمذي في الآداب باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجل والقسي (٢٩٦١) / وقال: حسن صحيح / ٤ / ٢٠٢ / والنسائي في

الجناز باب الأمر باتباع الجنائز ٤ / ٥٤ / وفي الزينة باب النهي عن الثياب القسية
٨ / ١٧٨ / وفي الأيمان والندور باب إبرار القسم (٣٧٨٧) ٧ / ١٢ / وأحمد في
المسند ٤ / ٢٨٤ و ٢٨٧ و ٢٩٩ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٢٤) ٢٣٨ / وابن أبي
شيبه في المصنف ٨ / ٢١٠-٢١١ / وأبو داود الطيالسي (٧٤٦) ١٠١ / والطحاوي
في شرح معاني الآثار ١ / ٤٨٢ / وابن حبان في الصحيح (٣٠٤٠) ٧ / ٣١٢-٣١٣ /
و(٥٣٤٠) ١٢ / ١٥٩-١٥٨ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ٧٠ و ٧١ / والبيهقي في السنن
الكبرى ١ / ٢٧ و ٦ / ٩٤ / و ١٠ / ١٠٨ / والبغوي في شرح السنة (١٤٠٦)
٥ / ٢١٠-٢١١ /

١٦. حديث أبي هريرة في الشرب بالفضة والذهب:

قال ابن حجر: أخرجه النسائي بسند قوي ١٠ / ١٠٠ /

١٧. حديث أبي هريرة في لبس الحرير والذهب والفضة:

قال المنذري: رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. الترغيب والترهيب ٣ / ١٢٧ /

١٨. حديث ابن عمر في لبس الحرير والفضة:

قال المنذري: رواه الطبراني ورواته ثقات إلا عبد الله بن مسلم أبا طيبة. الترغيب
والترهيب ٣ / ١٢٧ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والصغير وفيه أبو طيبة
عبد الله بن مسلم: وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات مجمع
الزوائد ٥ / ٧٧ /

١٩. حديث معاوية في الحرير والفضة:

أحمد في المسند ٤ / ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ / قال
الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بعضه، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا شيخ

الهنائي وهو ثقة. مجمع الزوائد ٥/٧٦ / والطبراني في الكبير ١٩ / ٣٤٩ و ٣٥٣
٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٧٣ و ٣٧٤ / والنسائي في الزينة باب تحريم الذهب على
الرجال، ونصه « نهى عن لبس الحرير والذهب إلا مقطوعاً قد اقتصر فيه على الذهب في
رواية وذكر له روايات كثيرة بعضها فيه أبو شيخ وبعضها ليس فيها ٨ / ١٦١-١٦٣ /

٢٠. حديث ابن عباس:

أحمد في المسند ١ / ٣٢١ / قال الهيثمي: رواه أحمد في حديث طويل والطبراني
في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٥ / ٧٦ / ولم أره في المطبوع في
الأوسط .

٢١. حديث ابن عباس في الشراب في الآنية:

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن يحيى بن أبي
سمينة، قد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما وفيه كلام لا يضر. وبقية رجاله ثقات .
مجمع الزوائد ٥ / ٧٧ / لم أره في المطبوع في الأوسط

٢٢. حديث ابن عمر في إناء الذهب والفضة:

الطبراني في المعجم الأوسط ١ / ٢٠٤ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير
والأوسط، وفيه العلاء بن برد بن سنان وضعفه أحمد مجمع الزوائد ٥ / ٧٧ /

٢٣. حديث علي في الشرب من إناء الفضة:

الطبراني في الأوسط (٢٨٨٢) ٣ / ٤١٠-٤١١ / قال الهيثمي رواه الطبراني في
الأوسط وفيه « جابر الجعفي » وهو ضعيف وقد وثق. مجمع الزوائد ٥ / ٧٧ /

٢٤. حديث ابن عمرو في سقاية من ذهب:

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥/ ٧٧/
[وعن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من شرب في إناء من فضة،
فإنما يجرجر في بطنه ناراً» عند ابن ماجه في الأشربة باب الشرب في آنية الفضة
(٣٤١٥) قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات ٢/ ١١٣٠ / والطبراني في
الأوسط (١٨٦٨) ٢/ ٥٠٤ / و(٢٤٨٠) ٣/ ٢٢٨ / وأحمد في المسند ٦/ ٩٨ /

٢٥. حديث أبي موسى في اليمامة ويثرب:

البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٢) ٦/ ٧٢٥ / وزاد
فيه «ورأيت في رؤياي هذه أني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من
المؤمنين يوم أحد، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من
الفتح، واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها بقرأ، والله خير، فإذا هم المؤمنون يوم أحد، وإذا
الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر» وفي المغازي
باب فضل من شهد بدرأ (٣٩٨٧) مقتصرأ على آخره ٧/ ٣٥٧ / وباب من قتل من
المسلمين يوم أحد (٤٠٨١) وذكر الزيادة فقط ٧/ ٤٣٣ / وفي التعبير باب إذا رأى بقرأ
تنحرف (٧٠٣٥) ١٢/ ٤٣٩ / وباب من هز سيفأ في المنام (٧٠٤١) ١٢/ ٤٤٥ /
واقصر على السيف. ومسلم في الرؤيا (٢٢٧٢) ٤/ ١٧٧٩-١٧٨٠ / وابن ماجه في
تعبير الرؤيا (٣٩٢١) ٢/ ١٢٩٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٢٩٦) وابن حبان في
صحيحه (٦٢٧٥) ١٤/ ١٧٥ / و(٦٢٧٦) ١٤/ ١٧٦ / والدارمي في الرؤيا باب في
القمص والبئر واللبن والعسل ... (٢١٥٨) ٢/ ١٧٣ /

٢٦. حديث نهيك بن صريم السكوني في شرق الأردن:

قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري ورجال البزار وثقات. مجمع الزوائد ٧/ ٣٤٩/
قلت: ومسنده عند الطبراني من المفقود.

٢٧. حديث أبي بكر في استدارة الزمان:

البخاري في تفسيره سورة براءة باب إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً (٤٦٦٢) / ١٧٥ / ٨ / وفي بدء الخلق باب ما جاء في سبع أرضين (٢١٩٧) / ٦ / ٣٣٨ / وفي المغازي باب حجة الوداع (٤٤٤٠٦) / ٧ / ٧١١ / وفي الأضاحي باب قال الأضحى يوم النحر (٥٥٥٠) مطولاً ١٠ / ٧ / ٨ / وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة..﴾ (٧٤٤٧) / ١٩ / ٤٢٤ / وأخرج بعض الحديث في العلم باب قول النبي ﷺ رب مبلغ أوعى من سامع (٦٧) / ١ / ١٩٠ / وباب ليبلغ الشاهد الغائب (١٠٥) / ١ / ٢٤٠ / وفي الحج باب الخطبة أيام منى (١٧٤١) / ٣ / ٦٧٠ / وفي الفتن باب لا ترجعوا بعدي كفاراً (٧٠٧٨) / ١٢ / ٢٩ / ومسلم في القسامة (١٦٧٩) / ٣ / ١٣٠٥-١٣٠٧ / وأبو داود في المناسك باب الأشهر الحرم (١٩٤٧ و ١٩٤٨) / ٢ / ١٩٥-١٩٦ / وأحمد في المسند / ٤ / ٧٦ / ٥ / ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ / وابن ماجه في المقدمة باب من بلغ علماً (٢٣٣) / ١ / ٨٥ / مختصر جداً والدارمي في المناسك باب الخطبة يوم النحر (١٩١٦) / ٢ / ٩٣-٩٤ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٥٢) ولم يذكر المتن / ٤ / ٣٠٩ / والطبري في التفسير / ٦ / ١٢٥ / والبيهقي في السنن في الحج / ٥ / ١٤٠ / وفي شعب الإيمان (٣٨٠٥) / ٣ / ٣٧٠ / وابن كثير في البداية والنهاية «عن الصحيحين» / ٢ / ٢٠٨ / والبغوي في شرح السنة (١٩٦٥) / ٧ / ٢١٥-٢١٦ / وذكره القاضي عياض في «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» من غير إسناد / ١ / ٥٠٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٩٧٤ و ٥٩٧٥) / ١٣ / ٣١٢-٣١٥ / وزاد في الدر المنثور نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه / ٤ / ١٨٣ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٤١٨) اختصر فيه على قوله «رب مبلغ أوعى من سامع» / ٢ / ٣٠٦ /

- وعن جابر بن عبدالله. رضي الله عنهما. قال:

«خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بمنى... قال أبو يعلى: بنحو من حديث أبي

بكرة. (٢١١٣) ٨٧/٤ / والظاهر أنه بنحو حديثه الطويل المذكور قال الهيثمي:
ورجاله رجال الصحيح ٢٦٨/٣ .

ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص .رضي الله عنهما:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: "كانت العرب يجعلون
عاماً شهراً، وعاماً شهرين، ولا يصيبون الحج في أيام الحج إلا في خمس
وعشرين سنة، وهو الذي ذكره الله عز وجل في كتابه، فلما حج أبو بكر
بالناس وافق ذلك العام الحج، فسماه الله . عز وجل . «الحج الأكبر» .

وحج رسول الله ﷺ من العام المقبل، فاستقبل الناس الأهلة، فقال
رسول الله ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والأرض» .

الطحاوي في مشكل الآثار ١٩٤/٢ / والطبراني في المعجم الأوسط (٢٩٣٠)
٤٣١-٤٣٢ / ٣ وذكره في مجمع الزوائد عن ابن عمر . وقال : رواه الطبراني في
الأوسط ورجاله ثقات ٢٩/٧ - وذكره الطبري في التفسير عن رجل بالبحرين
١٢٥/٦ .

وذكره عن ابن أبي نجیح مرسلأً . والطبري في التفسير ١٢٥/٦ / وأورده أبو داود
موصولاً عن أبيه عن رجلين من بني بكر قالوا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب ... في
المناسك باب أي وقت يخطب (١٩٥٢) ١٩٧/٢ / وذكره عن قتادة مرسلأً . والطبري ١٢٥/٦ .
وعن ثور بن يزيد الديلي .. مرسلأً . الطحاوي في مشكل الآثار ١٩٣/٢ - ١٩٤ .

٢٨ . حديث عائشة في الهجرة:

البخاري في مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ (٣٩٠٠) ٢٦٧/٧ /

٢٩. حديث أنس في قصة الهجرة:

البخاري في الوضوء باب أبوال الإبل والدواب (٢٣٤) / ٤٠٧/١ / وفي الصلاة باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد (٤٢٨) مختصراً / ٦٢٤/١ / وباب الصلاة في مراض الغنم (٤٢٩) مختصراً / ٦٢٧/١ / وفي فضائل المدينة باب حرم المدينة (١٨٦٨) / ٩٧/٤ / وفي البيوع باب صاحب السلعة أحق بالسوم (٢١٠٦) / ٣٨٢/٤ / وفي الوصايا باب إذا وقفت جماعة أرضاً مشاعة (٢٧٧١) / ٤١٨/٥ / وباب وقف الأرض للمسجد (٢٧٧٤) / ٤٧٤/٥ / وباب إذا قال الواقف لا نطلب منة إلا من الله (٢٧٧٩) / ٤٧٩/٥ / وفي مناقب الأنصار باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة (٣٩٣٢) / ٣١١/٧ / ومسلم في المساجد (٥٢٤) / ٣٧٤-٣٧٣/١ / وأبو داود في الصلاة باب في بناء المسجد (٤٥٣ و ٥٤) / ١٢٣-١٢٤ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة في مراض الغنم وأعطان الإبل (٣٤٨) وقال صحيح / ٢١٨/١ / وابن ماجه في المساجد باب أين يجوز بناء المسجد (٧٤٢) مختصراً / ٢٤٥/١ / والنسائي في المساجد باب نبش القبور واتخاذ أرضها مسجداً (٧٠١) / ٣٩-٤٠ / وأحمد في المسند / ٢١١-٢١٢ / والطيالسي في المسند (٢٠٨٥) / ٢٧٧-٢٧٨ / وابن حبان في الصحيح (٢٣٨٢٨) / ٩٧-٩٨ / والبخاري في شرح السنة (٣٧٦٥) والبيهقي في السنن الكبرى / ٤٣٨/٢ / وأبو عوانة في المسند / ٣٩٧-٣٩٨ /

- وعن عمرو بن جارية الأنصاري أن عمر رضي الله عنه . كان يأتي مسجد قباء يوم الاثنين ويوم الخميس، فجاء يوماً فلم يجد فيه أحداً من الناس، فقال: ما لي لا أرى في هذا المسجد أحداً من الناس؟ قال: والذي نفسي بيده لقد رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر وأناساً من أصحابه، ونحن ننقل حجارتهم على بطوننا، وأن رسول الله ﷺ لهو أسسه بيده، وجبريل عليه السلام يؤم له الكعبة.

البيزار في مسنده (٣٠٣) وقال: لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١/ ٤٣٠-٤٣١ / وقد أخرجه البخاري في التاريخ من طرق أخرى ٢/ ٤٠١-٤٠٢ /

٣٠. حديث أنس في يوم الجمعة:

أبو يعلى في المسند (٣٤٨٤) ٦/ ٢٠١ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد بن خدّاش عن أم عوام البصري، ولم أجد من ترجمهما. مجمع الزوائد ٢/ ١٦٥ /

٣١. حديث جابر في يوم الجمعة:

أبو داود في الصلاة باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة (١٠٤٨) ١/ ٢٧٥ / وإسناده حسن. والنسائي في الجمعة باب وقت الجمعة ٣/ ٩٩-١٠٠ / وفي كتاب الجمعة ٤٢ / والطبراني في الدعاء ٢/ ٨٦١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي ١/ ٢٧٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ٢٥٠ / وفي شعب الإيمان ٦/ ٢٣٥ / وقال: إسناده ضعيف. قال ابن حجر: وقد روى أبو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث جابر مرفوعاً. ٢/ ٤٢٩ / - ومن الأحاديث التي ذكرت فيها الساعات:

حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

«من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً، ومن راح من الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر».

البخاري في الجمعة باب فضل الجمعة (٨٨١) ٢/ ٤٢٥-٤٢٦ / وباب الاستماع إلى الخطبة (٩٢٩) ٢/ ٤٧٢ / وفي بدء الخلق باب ذكر الملائكة (٣٢١١) ٦/ ٣٥١ / ومسلم في الجمعة (٨٥٧) ٢/ ٥٨٧-٥٨٨ / وأبو داود في الطهارة باب الغسل يوم

الجمعة (٣٥١) ٩٦/١ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في التبكير إلى الجمعة (٤٩٧) وقال: حسن صحيح ٥/٢ / والنسائي في الجمعة باب التبكير إلى الجمعة (١٣٨٤) ٩٧-٩٨/٣ / و(١٣٨٥) ٩٨/٣ / و(١٣٨٦) ٩٨/٣ / وفي الإمامة باب التهجير إلى الصلاة (٨٦٣) ١١٦/٢ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة (١٠٩٢) ٣٤٧/١ / والدارمي في الصلاة باب فضل التهجير إلى الجمعة (١٥٥١ و ١٥٥٢) ٣٠١/١ / وأحمد في المسند ٢/٢٥٩ و ٢٨٠ و ٤٦٠ / والبغوي في شرح السنة (١٠٦١) ٤/٢٣٢ / و(١٠٦٣) ٤/٣٣٤ / ومالك في الموطأ في الجمعة باب الغسل يوم الجمعة ١/١٠١ / والشافعي في المسند ١/١٥٥ /

٣٢٠ حديث حذيفة وأبو هريرة:

مسلم في الصحيح (٨٥٦) ١/٥٨٦ / وأحمد المروزي في الجمعة ٧٨/ / والنسائي في السنن في الجمعة باب ايجاب الجمعة (١٣٦٧) ٣/٨٨ / وفي كتاب الجمعة ٢٣/ / وفي الكبرى (٣) والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان ٦/٢٥٥ / وابن ماجه دون قوله «فهدانا الله ليوم الجمعة فجعل الجمعة والسبت والأحد» في إقامة الصلاة باب في فضل الجمعة (١٠٨٣) ١/٣٤٤ / والبزار في المسند ١/٢٩٥ / بلفظ «المغفور لهم قبل الخلائق». وكأنه تصحيف. - وقد رواه مسلم عن حذيفة وحده - في المكان السابق - ولم يضع المحقق له رقماً. - ورواه مسلم عن أبي هريرة وحده (٨٥٥) ٢/٥٨٥-٥٨٦ / - والبخاري في الجمعة باب فرض الجمعة (٨٧٦) نحوه ٢/٤١٢ / وقد روى منه لفظه «نحن الآخرون السابقون» فقط وذلك إشارة منه إلى أن الحديث من صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة (٢٣٨) و٨٩٦ و٢٩٥٦ و٦٦٢٤ و٦٨٨٧ و٧٠٣٦ و٧٤٩٥) وأحمد في المسند: ٢/٢٤٣ و ٢٤٩ و ٢٧٤ و ٣١٢ و ٥٠٢ و ٥٠٣ و ٣٤١ / والنسائي في السنن (١٣٦٦) ٣/٨٥-٨٦ / وفي الجمعة ٢٢-٢٣ / وفي الكبرى (١) وابن خزيمة في الصحيح ٣/١٠٩ / والدارقطني في السنن ٢/٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/١٧٠ / والبغوي في شرح السنة ٤/٢٠٠ / وأبو عوانة عن خزيمة

وحده ١٥/١٧٥ / وأما حديث أبي هريرة في خير الأيام يوم الجمعة . فعند مسلم في الجمعة (٨٥٤) ٢/٥٨٥ / والترمذي في الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (٤٨٦) وقال حسن صحيح ١/٣٠٥ / والنسائي في الجمعة باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ ٣٠٠ / ٩١-٩٢ / وأبو داود في الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (١٠٤٦) ١/٢٧٤-٢٧٥ / مطولاً . وأحمد في المسند ٢/٤٨٦ و٥٠٤ و٤٠١ و٥١٢ و٥٤٠ و٥١٨-٥١٩ / والشافعي في الأم ١/٢٠٩ / رواه مرسلًا عن ابن المسيب دون آخره . والدارمي في الصلاة باب فضل التهجير إلى الجمعة (١٥٥٢ و١٥٥١) ١/٣٠١ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ١/٢٧٧ و٢٧٨-٢٧٩ / ٢/٥٤٤ / ومالك في الموطأ في الجمعة باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة (١٦) في حديث طويل ١/١٠٨-١١٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٥٥٨٣ و٥٥٨٥) والبغوي في شرح السنة (١٠٤٦ إلى ١٠٥٠) ٤/٢٠٣-٢٠٨ / والنسائي في الجمعة باب ذكر الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (١٤٢٩) ٣/١١٤ / وباب ذكر فضل يوم الجمعة (١٣٧٢) ٣/٩٠ /

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : « لا تطلع الشمس ، ولا تغرب على يوم أفضل من يوم الجمعة ، وما من دابة إلا وهي تفرع يوم الجمعة إلا هذين الثقلين من الجن والإنس ، على كل باب من أبواب المسجد ملكان يكتبان الأول فالأول ، فكرجل قدم بدنة ، وكرجل قدم بقرة ، وكرجل قدم شاة ، وكرجل قدم طائراً ، وكرجل قدم بيضة ، فإذا حضر الإمام طويت الصحف .»

عبدالرزاق في المصنف (٥٥٦٣) وأحمد في المسند ٢/٢٧٢ / وابن حبان في الصحيح (٩١٠) ٣/١٩٠ / والبغوي في شرح السنة (١٠٦٢) ٤/٢٣٣ / قال : هذا حديث صحيح .

٣٣. حديث أوس بن أوس في الجمعة:

أحمد في المسند (١٦١٤٣) ٤/٨ / وأبو داود في الطهارة باب في الغسل يوم الجمعة (٣٤٥ و ٣٤٦) ١/٩٥ / وفي الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (١٠٤٧) ١/٢٧٥ / والترمذي في الجمعة باب في فضل الغسل يوم الجمعة (٤٩٤) وقال: حسن ٢/٣ / والنسائي في الجمعة باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة (١٣٧٣) ٣/٩١-٩٢ / وباب فضل المشي إلى الجمعة (١٣٨٣) ٣/٩٧ / وباب الفضل في الدنو من الإمام (١٣٩٧) ٣/١٠٢-١٠٣ / وفي السنن الكبرى في الجمعة (٣٠ و ٣٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٧٣) وفي كتاب الجمعة (٢٨) وابن خزيمة في الصحيح (١٧٣٣) ٣/١٨ / وابن حبان في الصحيح (٩١٠) ٣/١٩٠-١٩١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي ١/٢٧٨ / وقال: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٤/٥٦٠ / وأبو نعیم في دلائل النبوة ٢/٥٦٦ / وفي معرفة الصحابة له ٢/٣٥٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٤٨ / وفي شعب الإيمان له ٦/٢٨٣ / وابن أبي شيبه في المصنف ١/٤٧٧ / و٢/٥١٦ / والدارمي في الصلاة باب الاستماع يوم الجمعة عند الخطبة والإنصات (١٥٥٥) ١/٣٠٢ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة (١٠٨٧) ١/٣٤٦ / وفي الجنائز باب ذكر وفاته ﷺ ودفنه (١٦٣٦) ١/٥٢٤ / وأحمد المروزي في الجمعة ٤٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٨٩) ١/٢١٦ /

وقد روى نحوه عن سعد بن عبادة. رضي الله عنه. ولفظه: «أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: أخبرني عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ قال: فيه خمس خلال: فيه خلق الله آدم. وفيه أهبط آدم. وفيه توفى الله آدم. وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه الله ما لم يسأل مائماً أو قطيعة رحم. وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب،

ولا سماء ولا أرض ولا جبال ولا ربح إلا وهنَّ يشفقن من يوم الجمعة».

- الشافعي في المسند / ٧١ / وفي الأم / ٢٠٩ / ١ / وأحمد في المسند / ٢٨٤ / ٥ /
وعبد بن حميد - انظر المنتخب / ٢٧٠ / ١ / والبخاري / ٢٩٤ / ١ / وقال : وإسناده صالح .
والطبراني في المعجم الكبير / ١٩ / ٦ / والبيهقي في شعب الإيمان / ٢٣٢ / ٦ /
قال المنذري : رواه أحمد والبخاري وفيه « سيد الأيام يوم الجمعة » والطبراني في
الكبير ، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق ، وبقيه رجاله ثقات .
مجمع الزوائد / ١٦٣ / ٢ /

- وروي عن أبي لبابة بن المنذر . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« إن يوم الجمعة سيد الأيام ، وأعظمها عند الله من يوم الأضحى
ويوم الفطر فيه خمس خلال : فيه خلق الله آدم . وأهبط الله فيه آدم إلى
الأرض . وفيه توفى الله آدم . وفيه ساعة لا يسأل الله العبدُ فيها شيئاً إلا
آتاه الله ما لم يسأل محرماً . وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ، ولا
سماء ولا أرض ولا جبال ولا بحر إلا وهنَّ يشفقن من يوم
الجمعة » .

أبو شيبة في المصنف / ٤٧٧ / ١ / وأحمد في المسند / ٤٣٠ / ٣ / وابن ماجه في
إقامة الصلاة باب في فضل الجمعة (١٠٨٤) / ١ / ٣٤٤ - ٣٤٥ / وفي الزوائد : إسناده
حسن والطبراني في المعجم الكبير / ٥ / ٣٣ / دون قوله « ولا جبال » والبيهقي في الجامع
لشعب الإيمان / ٦ / ٢٣١ / دون قوله « ولا رباح » .

- وعن أم سلمة . رضي الله عنها . قالت :

« إن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد ،
وكان يقول : « إنهما عيدان للمشركين ، وأنا أريد أن أخالفهم » .

ابن خزيمة في الصحيح (٢١٦٧) وابن حبان في الصحيح (٣٦١٦) و(٣٦٤٦) / ٨ / ٣٨١ و٤٠٧-٤٠٨ / وأحمد في المسند ٦/٣٢٣-٣٢٤ / والحاكم، وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ١/٤٣٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٣٠٣.

وعن شداد بن أوس . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثرُوا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي. فقال رجل: يا رسول الله . كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت . يعني بليت؟ فقال: إن الله قد حرم على الأرض، أن تأكل أجساد الأنبياء» .

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب في فضل الجمعة (١٠٨٥) ١/٣٤٥ .

٣٤. حديث سبب تسمية يوم الجمعة:

قال ابن حجر: ورد ذلك من حديث سلمان، أخرجه أحمد [٤٣٩/٥] و٤٤٠ وابن خزيمة وغيرهما في أثناء حديث وله شاهد عن أبي هريرة، ذكره ابن أبي حاتم موقوفاً بإسناد قوي. وأحمد (٢/٣١١) مرفوعاً بإسناد ضعيف. قال: وهذا أصح الأقوال فتح الباري ٢/٤١١ .

قلت: لفظ حديث سلمان: قال: قال لي النبي ﷺ: أتدري ما يوم الجمعة؟ قلت: هو اليوم الذي جمع الله فيه أباكم. قال: لكني أدري ما يوم الجمعة. لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ثم يأتي يوم الجمعة وينصب حتى يقضي الإمام صلاته إلا كانت كفارة له ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت المقتلة».

ولفظ حديث أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قيل للنبي ﷺ: لأي

شيء سمي يوم الجمعة، قال: «لأن فيها طبعت طينة أبيك آدم وفيها الصعقة والبعث وفيها البطشة وفي آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله عز وجل فيها استجيب له».

ابن حبان في الصحيح ٤/ ١٩٢ /

٣٥. حديث أبي هريرة في أرض العرب:

مسلم في الزكاة (١٥٧) ٢/ ٧٠١ / وأحمد في المسند ٢/ ٣٧٠-٤١٧ /
والحاكم في المستدرک، وقال: على شرط مسلم وأقره الذهبي ٤/ ٤٧٧ / وأبو نعيم في
حلية الأولياء ٧/ ١٤١ / وفي تاريخ أصفهان ١/ ٢٧٥ /

٣٦. حديث أبي هريرة في أرض العرب والأمان:

أحمد في المسند ٢/ ٣٧٠-٣٧١ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع
الزوائد ٧/ ٣٣١ /

٣٧. حديث معاذ في تبوك:

وأولته: أن معاذ بن جبل. رضي الله عنه. أخبره أنهم خرجوا مع رسول
الله ﷺ عام تبوك، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب
والعشاء، قال: فأخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً،
ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعاً، ثم قال: «إنكم ستأتون
غداً إن شاء الله عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن
جاءها فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتي. قال: فجئناها، وقد سبق إليها
رجالان، والعين مثل الشراك (أي سير النعل) تبض (تسيل بالماء القليل)
بشيء من ماء، فسألتهما رسول الله ﷺ: هل مسستما من مائها؟ قالوا:

نعم. فسبهما، وقال لهما ما شاء الله أن يقول، ثم غرفوا من العين بأيديهم قليلاً قليلاً، حتى اجتمع في شيء، ثم غسل رسول الله ﷺ فيه وجهه، ويديه، ثم أعاده فيها، فجرت العين بماء كثير، فاستقى الناس. ثم قال رسول الله ﷺ: «يوشك بك يا معاذ. إن طالت بك حياة أن ترى ما هنا ملء جناناً».

مسلم في الفضائل (١٣٩١) ٤/١٧١٤ / ومالك في السفر باب الجمع بين الصلاتين في الحضرة والسفر (١٢) ١/١٤٣-١٤٤ / والشافعي في المسند ١/١١٧ / وأحمد في المسند ٥/٢٣٧-٢٣٨ و ٢٤١-٢٤٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٤٣٩٩) ٢/٥٤٥-٥٤٦ / والفريري في دلائل النبوة (٢٥) وأبو داود في الصلاة باب الجمع بين الصلاتين (١٢٠٦ و ١٢٠٨) ٢/٤-٥ و (١٢٢٠) ٢/٧-٨ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين (٥٥١) وقال: حسن غريب ٢/٣٣ / والنسائي في المواقيت باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر (٥٨٦) ١/٢٨٥ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب الجمع بين الصلاتين في السفر (١٠٧٠) مختصراً ١/٣٤٠ / والدارمي والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٦٠ / وابن خزيمة في الصحيح (٩٦٨) وابن حبان في الصحيح (١٤٥٨ و ١٥٩١ و ١٥٩٣ و ١٥٩٥) ٤/٤٦٩-٤٧٠ / و (٦٥٣٧) ١٤/٤٧٥-٤٧٦ / والطبراني في الكبير (١٠٢) ٢٠ / والبيهقي في السنن (١٠٤١) ٤/١٩٣-١٩٤ / والدارقطني في السنن ١/٢٩٢-٣٩٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/١٦٢ و ١٦٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/٨٩ / وفي دلائل النبوة (٤٥٠) والخطيب في تاريخ بغداد ١٢/٤٦٥ و ٤٦٦ /

٣٨. حديث ابن عمرو في مكة:

ذكره الفاكهي في أخبار مكة في القديم والحديث ٣/٥٦ / وقال محققه: حديث حسن. وذكره ابن الأثير في النهاية ١/١٣٩ / و ٤/١٧٨ / والزبيدي في تاج العروس ٢/٩ /

٣٩. قول ابن عمرو لجاهد إذا رأيت الماء بطريق مكة:

الفاكهي في أخبار مكة ٣/ ٥٦ / وقال محققه: ضعيف.

٤٠. حديث ابن عمرو في بناء البيت أحسن مما كان:

أخبار مكة للفاكهي ٣/ ٥٦-٥٧ / وذكره ابن أبي شيبة في المصنف ١/ ١٨٠ /
و ١٥/ ٤٨ / وهذا الحديث وإن كان موقوفاً من كلام ابن عمرو - رضي الله عنهما - إلا أن
له حكم المرفوع لأنه لا يدرك بالعقل، ولا يتوصل إليه بالقياس، فلا بد أن يكون قد
سمعه من رسول الله ﷺ.

٤١- حديث عمر في مجيء جبريل:

مسلم في الإيمان (٨) ١/ ٣٦-٣٨ / وأبو داود في السنة باب في القدر
(٤٦٩٥) و (٤٦٩٦ و ٤٦٩٧) ٤/ ٢٢٣-٢٢٤ / والترمذي في الإيمان باب ما جاء في
وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام (٢٧٣٨) وقال صحيح حسن و (٢٧٣٩
و ٢٧٤٠) ٤/ ١١٩-١٢١ / والنسائي في الإيمان باب نصف الإسلام (٥٠٠٥)
٨/ ٩٧-١٠١ / وأحمد في المسند ١/ ٢٧ / و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ / وذكره في سند ابن عمر
ولم يذكر عمراً ٢/ ١٠٧ / والبغوي في شرح السنة (٢) ١/ ٧-٩ / ذكر العلماء أن ابن
خزيمة روى الحديث، وبين الأستاذ شعيب الأرنؤوط أنه أول حديث منه لكنه في
القسم المفقود الصحيح. ابن خزيمة ١/ ٤٠٦٥ و ٢٥٠٤ / والبيهقي في السنن
٤/ ٢٢٤-٢٢٥ / وفي دلائل النبوة ٧/ ٦٩-٧٠ وفي شعب الإيمان (٣٩٧٣) وابن
حبان في الصحيح. انظر الإحسان (١٧٣) ١/ ٣٩٧-٣٩٩ / و (١٦٨) ١/ ٣٨٩-
٣٩١ / وابن مندة في الإيمان (١-١٤) وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان (٦٣)
١/ ٢٤-٢٥ / وفي الفتن، والطيالسي في مسنده ٥ (٢١) / ٥ / وابن أبي شيبة في
المصنف ١١/ ٤٤-٤٥ / والبخاري في خلق أفعال العباد (١٩٠)

٤٢. حديث أبي هريرة في أشرطة الساعة:

البخاري في الإيمان (٥٠) / ١ / ١٤٠ / وفي تفسير سورة لقمان (٤٧٧٧) / ٨ / ٣٧٣ / وفي الإيمان باب ما جاء في البناء في ترجمة الباب قال: قال أبو هريرة... / ١١ / ٩٥ / ومسلم في الإيمان (٩) / ١ / ٣٩ - ٤٠ / وخرجه النسائي في الإيمان باب صفة الإيمان والإسلام (من رواية أبي هريرة وأبي ذر) / ٨ / ١٠١ - ١٠٣ / وكذا عند أبو داود في السنة باب في القدر (٤٦٩٨) عن أبي هريرة وأبي ذر / ٤ / ٢٢٥ / مختصراً قال وذكر في هذا الخبر أي - حديث عمر - وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان (٦٤) / ١ / ٢٥ / وفي الفتن باب أشرطة الساعة (٤٠٤٤) / ٢ / ١٣٤٢ - ١٣٤٣ / وأحمد في المسند مختصر جداً / ٢ / ٣٩٤ / ومطولاً / ٢ / ٤٢٦ / ومختصراً / ٥٣٠ /

٤٣. حديث ابن عباس في الهدى الصالح:

أبو داود في الأدب باب في الوقار (٤٧٧٦) / ٤ / ٢٤٧ / وأحمد في المسند / ١ / ٢٩٦ / (٢٦٩٨) ومالك في الموطأ أنه بلغه عن عبدالله بن عباس أنه كان يقول: «القصد والتؤدة وحسن السميت جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة» في كتاب الشَّعْر باب ما جاء في المتحابين في الله (١٧) / ٢ / ٩٥٤ / والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٨) و(٧٩١) / ١٢٤ / و٢٠٦ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠٦) / ١ / ٢٠٢ - ٢٠٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٦٠٨) و(١٢٦٠٩) والبيهقي في شعب الإيمان (٦٥٥٥) وفي الآداب (١٩٣) وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٧ / ٢٦٣ / وبنص «ما عال مقتصد قط» عند الطبراني في المعجم الكبير (١٢٦٥٦) / ١٢ / ١٢٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد / ١٠ / ٢٥٢

٤٤. حديث عبدالله بن سرجس . رضي الله عنه . قال : أن النبي ﷺ قال :

«السمت الحسن، والتؤدة، والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة».

الترمذي في البرباب ما جاء في التائي والعجلة (٢٠٧٨) وقال : حسن غريب،
وقال : وفي الباب عن ابن عباس ٣/٢٤٧ / ثم ذكر له طريقاً آخر (٢٠٧٩) وقال :
والصحيح حديث نصر بن علي .. يعني الأول تاريخ أصفهان ١/١٠١ / قال الزبيدي :
ورواه عبد بن حميد وابن أبي عاصم والطبراني في الكبير والخطيب والضياء . إتحاف
السادة المتقين ٨/١٦٥ / والخطيب في تاريخ بغداد ٣/٦٦ /

٤٥. حديث توزيع مؤونة السنة على النساء :

«عن عمر . رضي الله عنه . قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله
على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت
لرسول الله ﷺ خاصة وكان ينفق على أهله نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي
في السلاح والكراع عُدَّة في سبيل الله».

عند البخاري في الجهاد باب المجن (٢٩٠٤) ٦/١١٠ / وفي فرض الخمس باب
فرض الخمس (٣٠٩٤) مطولاً ٦/٢٢٧-٢٢٨ / وفي المغازي باب حديث بني النضير
(٤٠٣٣) مطولاً ٧/٣٨٩ / وفي تفسير سورة الحشر باب ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾
(٤٤٨٥) مختصراً ٨/٤٩٨ / وفي النفقات باب حبس الرجل قوت سنة على أهله
وكيف نفقات العيال (٥٣٥٧) مختصراً (٥٣٥٨) مطولاً ٩/٤١٢-٤١٣ / وفي
النفقات باب قول النبي ﷺ « لا نورث ما تركنا صدقة » (٦٧٢٨) مطولاً ١٢/٧-٨ /
وفي الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو .. (٧٣٠٥)
١٣/٢٩٠-٢٩١ / ومسلم في الجهاد (١٧٥٧) ٣/١٣٧٦-١٣٧٩ مختصراً ومطولاً
وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء باب في صفايا رسول الله ﷺ (٢٩٦٣) مطولاً

وبعضه (٢٩٦٤-٢٩٦٧) ٣/١٣٩-١٤٢ / والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الفيء (١٧٧٣) وقال حسن صحيح ٣/١٣١ / والنسائي في قسم الفيء أوله ٧/١٣٢ و١٣٦ / وأحمد في المسند ١/٢٥ و٤٨ / مختصراً ١/٦٠ / مطولاً في مسند عثمان و١/٢٠٨-٢٠٩ / مطولاً في مسند العباس وابن حبان (٦٣٥٧) ١٤/٢٧١ / و(٦٦٠٨) والنسائي في الكبرى في عشرة النساء (٩١٨٧ إلى ٩١٨٩) ٥/٣٧٧ / والحميدي في المسند (٢٢) ١/١٣ / وابن الجارود في المنتقى (١٠٩٧) والشافعي في المسند ٢/١٢٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٩٥ / وأبو عبيد في الأموال (١٧) والبزار في المسند . كشف الأستار (٢٥٥)

وأوضح حديث ابن عمر. رضي الله عنهما . مقدار ما كان يعطيه رسول الله ﷺ. حيث قال: أعطى رسول الله ﷺ خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق: ثمانين وسقاً من تمر، وعشرين وسقاً من شعير. فلما ولي عمر قسم خيبر، خيراً أزواج النبي ﷺ أن يُقطع لهن الأرض والماء، أو يضمن لهن الأوساق كل عام، فاختلفن، فمنهن من اختار الأرض والماء، ومنهن من اختار الأوساق كل عام، فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء.

البخاري في الحرث والمزارعة باب المزارعة بالشطر ونحوه (٢٣٢٨) ٥/١٤ / عند مسلم في المساقاة (١٥٥١) ٣/١١٨٦-١١٨٨ .

٤٦. حديث ابن مسعود «ما عال من اقتصد»:

أحمد في المسند ١/٤٤٧ / وابن عدي ٣/٨٨٥ / ٣/١٣٠١ / والطبراني في الكبير (١٠١١٨) ١٠/١٣٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفي أسانيدهم إبراهيم ابن مسلم الهجري وهو ضعيف ١٠/٢٥٢ / وابن أبي شيبه في المصنف (٦٦٥٥) ٩/٩٦ / وميزان الاعتدال ٣٣٣٨ وأبو الشيخ ٨٥ لسان

الميزان ٤ / ١٣٤ / والبيهقي في شعب الإيمان مسانيد ٢ / ١٠٠ / والقضاعي في مسند
الشهاب (٧٦٩ و ٧٧٠) إتحاف السادة المتقين ٨ / ١٨٦ / الدر المنثور ٦ / ٢٣٤ /

٤٧. حديث حذيفة «اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام»:

البخاري في الجهاد باب كتابة الإمام الناس (٣٠٦٠) ٦ / ٢٠٥-٢٠٦ / ومسلم
في الإيمان (١٤٩) ١ / ١٣١-١٣٢ / ولفظه «أحصوا كم يلفظ الإسلام» والنسائي في
الكبرى وابن ماجه في الفتن باب الصبر على البلاء (٤٠٢٩) ٢ / ١٣٣٦-١٣٣٧ /
وأحمد في المسند ٥ / ٣٨٤ / مثل لفظ مسلم وابن حبان في صحيحه (٦٢٧٣)
١٤ / ١٧١ / وأبو عوانة ١ / ١٠٢ / وابن منده في الإيمان (٤٥٢ و ٤٥٣) وابن أبي شيبة
١٥ / ٦٩ / والبيهقي في السنن ٦ / ٣٦٣ / والبخاري في شرح السنة (٢٧٤٤) قلت:
وقد ذكر هذا الحديث الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٤٦) ونسبه إلى
مسلم، وأبو عوانة وابن ماجه وأحمد، ثم قال: وتابعه سفيان، ثم نسب هذه المتابعة
لأبي بكر الشافعي في الفوائد. مع أن هذه المتابعة عند البخاري، ورواها عن شيخه
محمد بن يوسف الفريابي، وفيها «ونحن ألف وخمسائة».

بينما قال الألباني: إلا أنه قال «ونحن ألف وخمسائة» قال: وهو وهم من أبي
حذيفة، واسمه موسى بن مسعود النهدي، وهو صدوق سيء الحفظ، وسائر رواته
ثقات «سلسلة الأحاديث الصحيحة ١ / ٤٣٦ / بينما الحديث عند البخاري في روايته
الأولى: «فكتبنا له ألفاً وخمسائة رجل، فقلنا: تخاف ونحن ألف وخمسائة؟! ثم
قال البخاري: حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش، فوجدناهم خمسائة، قال أبو
معاوية: ما بين ستمائة إلى سبعمائة».

فبين البخاري - رحمه الله تعالى - أن الحديث له ثلاث روايات اختار البخاري أنهم
ألف وخمسائة وذكر أن أبا حذيفة أسقط الألف في روايته وأن أبا معاوية قال: ما بين
ستمائة إلى سبعمائة.

قال ابن حجر: يعني أن أبا حمزة خالف الثوري عن الأعمش في هذا الحديث بهذا السند، قال: خمسمائة، ولم يذكر الألف.

وإن أبا معاوية خالف الثوري - أيضاً - عن الأعمش بهذا الإسناد في العدة.

قال: وطريق أبي معاوية هذه وصلها مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه.

وكان رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهم مطلقاً وزاد عليهم وزيادة الثقة الحافظ مقدمة، وأبو معاوية وإن كان أحفظ أصحاب الأعمش بخصوصه، لذلك اقتصر مسلم على روايته، لكنه لم يجزم بالعدد، فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنسبة لرواية الاثنين، ولجزمها بالنسبة لرواية أبي معاوية.

قال: وأما ما ذكره الإسماعيلي أن يحيى بن سعيد الأموي وأبا بكر بن عياش وافقا أبا حمزة في قوله خمسمائة، فتتعارض الأكثرية والأحفظية، فلا يخفى بعد ذلك الترجيح بالزيادة. قال: وبهذا يظهر رجحان البخاري فتح الباري. ٦/ ٢٠٦-٢٠٦ / وبهذا يظهر ضعف قول الألباني، وما ذهب إليه، وذلك لعدم رجوعه إلى صحيح البخاري.

٤٨. حديث ابن عباس. رضي الله عنهما. أنه سمع النبي ﷺ يقول:

« لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافر امرأة إلا ومعها محرم. فقام رجل،

فقال: يا رسول الله، اكتتبت في غزوة كذا وكذا، وخرجت امرأتي حاجة؟

قال: اذهب فاحجج مع امرأتك».

سبق ذكره (١٩٣) في الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض في الباب الأول القسم

الأول».

٤٩. حديث أبي هريرة في أعمار الأمة:

الترمذي في الزهد باب ما جاء في أعمار الأمة ما بين الستين إلى السبعين (٢٤٣٣) وقال حسن غريب ٣/٣٨٧ وفي الدعوات باب حدثنا الحسن بن عرفة (٣٦٢٠) وقال: غريب حسن ٥/٢١٣-٢١٤ / وابن ماجه في الزهد باب الأمل والأجل (٤٢٣٦) ٢/٤١٥ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٨٠) ٧/٢٤٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٣٧٠ / والآداب (١١٣٥) والشعب ١٨/٢٣٨ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٦/٣٩٧ / ٤٧٦ / ١٢/٤٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (٢٥١-٢٥٢) ١/١٧٤ و١٧٥ / والحاكم في المستدرک وقال صحيح علی شرط مسلم وأقره الذهبي ٢/٤٢٧ / والرامهرمزي ٦١ / في الأمثال (٢٦) وأبو يعلى ١١/٤٢٢-٤٢٣ / ١٠/٣٩٠ / والعسكري في الأمثال وابن منده في التوحيد . وهو حديث صحيح بطرقه .

- وعن أنس . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

«أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم الذين يبلغ ثمانين».

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه شيخ هشيم لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠/٢٠٦ /

- وعن حذيفة . رضي الله عنه . قال : يا رسول الله . حدثنا عن أعمار

أمتك؟ قال: ما بين الخمسين إلى الستين . قالوا: يا رسول الله . فأبناء

السبعين؟ قال: قل من يبلغها من أمتي . رحم الله أبناء السبعين، ورحم

الله أبناء الثمانين».

قال الهيثمي رواه البزار وفيه «عثمان بن مطر وهو ضعيف» . مجمع الزوائد

/٢٠٦/١٠

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ:

«أقل أمتي الذين يبلغون السبعين».

قال الهيثمي: رواه الطبراني. قلت: لعله «التسعين» فإن هذا من النسخة التي

كتبت منها لم تقابل، والله أعلم. مجمع الزوائد ١٠/٢٠٦/

٥٠. حديث ابن عمر «الناس كابل مائة»:

البخاري في الرقاق باب رفع الأمانة (٦٤٩٨) ١١/٣٣٣/ ونصه «لا تكاد

تجد...» ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٤٧) ٤/١٩٧٣/ والترمذي في الأدب باب

ما جاء مثل ابن آدم وأجله وأمله (٣٠٣٢) وقال صحيح (٣٠٣٣) ٤/٢٢٩-٢٣٠/

وابن ماجه في الفتن باب من ترجى له السلامة في الفتن (٣٩٩٠) ٢/١٣١/ قلت:

وظنه البوصيري من الزوائد. وأحمد في المسند ٧/٢ و٤٤ و٧٠ و٨٠ و٨٨ و١٠٩

و١٢٣ و١٣٩ و٢٣٦ و١٢١ و١٢٢/ والبیهقي في السنن الكبرى ١٠/١٣٥/

و١٩/٩ وابن حبان (٥٧٩٧) ١٣/١١٣-١١٤/ و(٦١٧٢) ١٤/٤٦/

و(٦١٣٩) ١٤/ وأبو يعلى في المسند (٥٥٤٩) ٩/٤٠٤-٤٠٥/ و(٥٤٢٦)

٩/٣٢٤-٣٢٣/ و(٥٤٥٧) ٩/٣٤٦/ والحميدي في المسند (٦٦٣) ٢/٢٩٣/

وأبو الشيخ في الأمثال (١٣١ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٩) وعبدالرزاق في المصنف

(٢٠٤٤٧) ١١/٢٤٦/ والطحاوي في مشكل الآثار ٢/٢٠٠ و٢٠١/ وأبو نعيم في

حلية الأولياء ٩/٢٣١/ ٢٣/ وفي تاريخ أصفهان ٢/٢٩٧/ والدولابي في الكنى

والأسماء ٢/٤٦/ وابن المبارك في الزهد (١٨٦) ٦٢/ والبغوي في شرح السنة

(٤١٩٥) والقضاعي في مسند الشهاب (١٩٧ و١٩٨ و٢٣٩) والطبراني في المعجم

الكبير (١٣١٠٥) و(١٣٢٤٠) وفي المعجم الصغير ١/١٤٧/ .

وذكره ابن عبدالبر من الأحاديث التي رواها نافع عن ابن عمر عن عمر، ورواها

سالم عن ابن عمر. التمهيد ٩/٢١٢/ - وعبد بن حميد في المسند (٧٢٢) ٢/٨/

٥١. حديث اطلّعه على أعمار أمته:

«قال مالك أنه سمع من يثق من أهل العلم يقول: إن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل ما بلغ غيرهم من طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خيراً من ألف شهر».

قال السيوطي: أخرج مالك في الموطأ والبيهقي في شعب الإيمان. الدر المنثور ٣٧١/٦ / ومالك في الموطأ في الاعتكاف باب ما جاء في ليلة القدر (١٥) ٣٢١/١ / - قال السيوطي: وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: كان في بني إسرائيل رجل يقوم الليل حتى يصبح، ثم يجاهد العدو بالنهار حتى يمسي، ففعل ذلك ألف شهر، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾ قيام تلك الليلة خير من عمل ذلك الرجل. الدر المنثور ٣٧١/٦ / وتفسير الطبري ١٦٧/٣٠ / - قال: وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن مجاهد:

أن النبي ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهر فعجب المسلمون من ذلك، فأنزل الله ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر. وما أدراك ما ليلة القدر. ليلة القدر خير من ألف شهر﴾ التي لبس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله ألف شهر.

الدر المنثور ٣٧١/٦ / قال: وأخرج ابن أبي حاتم عن علي بن عروة قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاماً لم يعصوه طرفة عين، فذكر أيوب وزكريا، وحزقيل ابن العجوز، ويوشع بن نون، فعجب أصحاب رسول الله ﷺ من ذلك، فأتاه جبريل، فقال: يا محمد عجبت أمتك من عبادة هؤلاء الثمانين سنة، فقد أنزل الله

خيراً من ذلك، فقرأ عليه ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر. وما أدراك ما ليلة القدر. ليلة القدر خير من ألف شهر﴾ هذا أفضل مما عجبت أنت وأمتك، فسر بذلك رسول الله ﷺ والناس معه. الدر المنثور ٦ / ٣٧١ /

٥٢. حديث ابن عباس في السمات الصالح:

سبق (٤٣) ونحوه (٤٤).

٥٣. حديث أبي هريرة في فضل صلاة الجماعة:

سبق (١٢٩) في «الوقاية».

٥٤. حديث ابن عمر في «صلاة الجماعة»:

البخاري في الأذان باب فضل صلاة الجماعة (٦٤٥) ٢ / ١٥٤ / وباب فضل صلاة الفجر في جماعة (٦٤٩) ٢ / ١٦١ / ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٥٠) ١ / ٤٥٠-٤٥١ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في فضل الجماعة (٢١٥) وقال: حسن صحيح ١ / ١٣٨ / والنسائي في الإمامة باب فضل الجماعة ٢ / ١٠٣ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب فضل الصلاة في جماعة (٧٨٩) ١ / ٢٥٩ / ومالك في صلاة الجماعة باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد (١) ١ / ١٢٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٦٥ و ١٠٢ و ١١٢ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٥٩ / وفي شعب الإيمان (٢٨٣٠ و ٢٨٣١) ٣ / ٤٨ / والبخاري في شرح السنة (٧٨٤ و ٧٨٥) والشافعي في المسند ١ / ١٢١-١٢٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٥) ١ / ٥٢٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ١ / ٤٨٠ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤٧١) وابن حبان في الصحيح (٢٠٥٢) ٥ / ٤٠١ / و (٢٠٥٤) ٥ / ٤٠٤ / والدارمي في الصلاة باب في فضل صلاة الجماعة (١٢٨٠) ١ / ٢٣٥ /

٥٥. حديث عائشة .رضي الله عنها . عن النبي ﷺ قال: «صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفذ خمساً وعشرين درجة».

النسائي في الإمامة باب فضل الجماعة (٨٣٨) ١٠٣/٢ / وأحمد في المسند (١٤٢١٤) ٤٩/٦

- وعن أبي سعيد الخدري .رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ قال:

«صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته خمساً وعشرين درجة».

البخاري في الأذان باب فضل صلاة الجماعة (٦٤٦) وفيه «تفضل صلاة الفذ» .
١٥٤/٢ / وأبو داود في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٦٠) وفيه
زيادة ١٥٣/١ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب فضل الصلاة في جماعة
(٧٨٨) ٢٥٩/١ / وأحمد في المسند (١١٥٠٧) ٥٥/٣ / وأبو يعلى في المسند
(١٠١١) ٢٩١/٢ / (١٣٦١) ٥١٣/٢ / ٣٩٣/٢ / وابن أبي شيبه في المصنف
٤٧٩/٢ - ٤٨٠ / وابن حبان في الصحيح (١٧٤٩) ٤٤-٤٥ / (٢٠٥٥)
٤٠٥/٥ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٢٠٨/١ / والبيهقي في
السنن ٦٠/٣ / وفي شعب الإيمان (٢٨٣٠ و ٢٨٣١) ٤٨/٣ / والبخاري في شرح السنة
(٧٨٨) ٣٤١-٣٤٢ / وعبد بن حميد في المسند (٩٧٤) ١٠٠/٢ /

- وعن أبي بن كعب .رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

«صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين درجة».

أحمد في المسند ٤٢٣/٥ / وابن ماجه في المساجد والجماعات باب فضل الصلاة
في جماعة (٧٩٠) ٢٥٩/١ /

- وعبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

« فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع وعشرون

درجة » .

عند أحمد في المسند ١ / ٣٧٦ و ٣٨٢ و ٤٣٧ و ٤٥٢ و ٤٦٥ وأبو يعلى في المسند
(٤٩٩٥) / ٤١٣ / ٨ و (٥٠٠٠) / ٤١٨ / ٨ و (٥٠٧٦) / ١٠ / ٩ و (٥١٩٠) / ١٢٠ / ٩
وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢ / ٢٣٧ والبزار في المسند (٤٥٥ و ٤٥٧ و ٤٥٨)
وكشف الأستار ١ / ٢٢٦-٢٢٧ / والبحر الزخار (٢٠٥٧-٢٠٥٩) / ٥ / ٤٢٤-٤٢٦
وابن خزيمة في الصحيح (١٤٧٠) / ٢ / ٣٦٣ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٣)
١ / ٥٢٣ / موقوفاً والطبراني في المعجم الكبير (١٠٠٩٩ و ١٠١٠٠ و ١٠١٠١)
١٠ / ١٢٨ / قال الهيثمي : وفي رواية « بخمس وعشرين درجة » وفي رواية « كلها مثل
صلاته في بيته » رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط - هو الذي
قال « في بيته » في الكبير ورجال أحمد ثقات . مجمع الزوائد ٢ / ٣٨ /

- حديث أنس . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« تفضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد . أو صلاة الرجل وحده .

خمساً وعشرين صلاة » .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات . مجمع الزوائد

٢ / ٣٨ /

٥٦ . حديث أنس في الرؤيا :

البخاري في التعبير باب رؤيا الصالحين (٦٩٨٣) / ١٢ / ٣٧٨ / وزاد في أوله « من
رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي » ورؤيا المؤمن .. باب من رأى النبي
ﷺ في المنام (٦٩٩٤) / ١٢ / ٣٩٩-٤٠٠ / ومسلم في الرؤيا (٢٢٦٤) / ٤ / ١٧٧٤ /

ومالك في الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (١) / ٩٥٦/٢ / وأحمد في المسند ٥ / ٣١٩ /
وفي مسند عبادة بن الصامت، بعد أن ذكر حديثه جاء بإسناد عن أنس وقال بمثله.
وفي مسند أنس ٣ / ٢٦٩ / وابن ماجه في تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها
المسلم وترى له (٣٨٩٣) / ١٢٨٢ / والنسائي في تعبير الرؤيا والطحاوي في مشكل
الآثار ٣ / ٤٦ / والبغوي في شرح السنة (٣٢٧٣) وابن أبي شيبة ١١ / ٥٣-٥٤ / وأبو
يعلى في المسند (٣٤٣٠ و ٣٧٥٤ و ٣٨١٢ و ٣٢٨٥) / ٤١ / ٦ / والترمذي في الشمائل
(٣٩٤) وابن حبان في الصحيح (٦٠٤٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط
وفيه عبيد الله العزمي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٧ / ١٤٣-١٧٤ /

٥٧. حديث عبادة بن الصامت في الرؤيا:

عند البخاري في التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء.. (٦٩٨٧) / ١٢ / ٣٨٩ /
ومسلم في الرؤيا (٢٢٦٤) / ٤ / ١٧٧٤ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الرؤيا
(٥٠١٨) / ٤ / ٣٠٤ / والترمذي في الرؤيا باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة.. (٢٣٧٣)
وقال: صحيح ٣ / ٣٦٣ / وأحمد في المسند ٥ / ٣١٦ و ٣١٩ / والدارمي في الرؤيا باب
في رؤيا المسلم جزء.. (٢١٣٧) / ٢ / ١٦٥-١٦٦ /

٥٨. حديث أبي هريرة «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

البخاري في التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء.. (٦٩٨٨) / ١٢ / ٣٩٠ / وباب القيد
في المنام (٧٠١٧) / ١٢ / ٤٢٢ / مطولا

ولفظه: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب، ورؤيا المؤمن جزء
من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما كان من النبوة فإنه لا يكذب».

قال محمد (يعني ابن سيرين) وأنا أقول هذه قال: وكان يقال: الرؤيا

ثلاث. حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى المؤمن. فمن رأى شيئاً يكرهه، فلا يقصه على أحد، وليقم، فليصل.

قال: وكان يكره الغل في النوم، كان يعجبه القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين.

ومسلم في الرؤيا (٢٢٦٣) ٤/ ١٧٧٣ / مطولاً، ومختصراً ٤/ ١٧٧٤ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الرؤيا (٥٠١٩) مطولاً ٤/ ٣٠٤-٣٠٥ / والترمذي في الرؤيا باب أن رؤيا المؤمن جزء من.. (٢٣٧٢) مطولاً وقال: صحيح ٣/ ٣٦٣ / وباب حدثنا أحمد.. (٢٣٨٢) وقال: حسن صحيح ٣/ ٣٦٦-٣٦٧ / وباب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ (٢٣٩٣) ٣/ ٣٧٠ / ومالك في الموطأ في الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا - ولم يضع له المحقق رقما ولم يورد مالك متنه ٢/ ٩٥٦ / والبزار في المسند: البحر الزخار (١٢٩٨) ٤/ ١٢٦ / والطبراني في تهذيب الآثار والبخاري في التاريخ ٧/ ٢ / وأحمد ولم أجده في مسند العباس.

- وعن أبي رزين العقيلي لقيط بن عامر. رضي الله عنه. أنه سمع النبي ﷺ يقول: «رؤيا المسلم جزءٌ من أربعين جزءاً من النبوة، وهي على رجل طائر ما لم يحدث، فإذا حدث بها وقعت».

أحمد في المسند (١٦١٦٣) و١٦١٧٢ و١٦١٧٦ و١٦١٨٦) ٤/ ١٠ و١١ و١٢ و١٣ / وفي الرواية الأولى فقط «ستة وأربعين» والطيالسي (١٠٨٨) وأبو القاسم البغوي في المجموعات (١٧٧٢) والبخاري في التاريخ الكبير ٨/ ١٧٨ / والترمذي في الرؤيا باب ما جاء في تعبير الرؤيا (٢٣٨٠ و٢٣٨١) وقال: حسن صحيح ٣/ ٣٦٦ / والبغوي في شرح السنة (٣٢٨١) و٣٢٨٢ والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ٤٦١ - (٤٦٤) والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٤/ ٣٩٠ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٤٩ و٦٠٥٠) ١٣/ ٤١٣-٤١٥ / و(٦٠٥٥) ١٣/ ٤٢٠ / وابن أبي

شيبة ١١ / ٥٠ / وابن ماجه في تعبير الرؤيا باب الرؤيا إذا عبرت وقعت .. (٣٩١٤)
٢ / ١٢٨٨ / والدارمي في الرؤيا باب الرؤيا لا تقع ما لم تعبر .. (٢١٤٨) ٢ / ١٦٩ -
١٧٠ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الرؤيا (٥٠٢٠) ٤ / ٣٠٥ /

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ :

«الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

أبو يعلى والطبراني ورجاله رجال الصحيح .. مجمع الزوائد ٧ / ١٧٢ / وبنص آخر
«الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة» عند أحمد في المسند (٢٨٩٤)
١ / ٣١٥ / و(٣٠٧١) ١ / ٣٣٢ / والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣ / ٤٥ / والبخاري
في المسند (٢١٢٣) وذكره بعد حديث أبي هريرة .. البحر الزخار (١٢٩٨)
٤ / ١٢٦-١٢٧ / قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح .
مجمع الزوائد ٧ / ١٧٢ / - وطريق أحمد من طريق سماك عن عكرمة ، وفي روايته عنه
اضطراب . وهو عند الطبراني في المعجم الكبير (١١٧٢٧) وأبو يعلى في المسند
(٢٥٩٨) (٢٨٩٤) ٥ / - والنص الأول : عند أبو يعلى في المسند (٢٣٦١)

- وعن عوف بن مالك . رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ قال : «إن

الرؤيا ثلاث: منها أهويل الشيطان ليحزن بها ابن آدم، ومنها ما يهم به
الرجل في يقظته، فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من
النبوة».

ابن ماجه في تعبير الرؤيا باب الرؤيا ثلاث (٣٩٠٧) وفي الزوائد : إسناده صحيح ،
رجاله ثقات ٢ / ١٢٨٥-١٢٨٦ / وابن حبان في صحيحه (٦٠٤٢) قال الهيثمي :
رواه البخاري وفيه يزيد بن أبي يزيد مولى بسر بن أرطاة ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال

الصحيح . مجمع الزوائد ٧ / ١٧٤ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٣٢ / وفيه « سبعين جزءاً »
 [قال الهيثمي : وفيه كليب بن شهاب وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر . مجمع الزوائد
 ٧ / ١٧٣] ومختصراً ٢ / ٢٣٣ و ٢٦٦ و ٢٦٩ و ٣١٤ و ٣٤٢ و ٢٦٩ و ٤٣٨ و ٤٩٥ /
 ومطولاً ٢ / ٢٦٩ و ٥٠٧ / وابن ماجه في تعبير الرؤيا باب الرؤيا ثلاث (٣٩٠٧) وباب
 أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً (٣٩١٧) وباب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى
 له (٣٨٩٤) ٢ / ١٢٨٢ / والدارمي في الرؤيا أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً
 (٢١٤٤) مختصراً ٢ / ١٦٨ / والحاكم في المستدرک ٤ / ٣٩٠ / والبغوي في شرح
 السنة (٣٢٧٦ و ٣٢٧٨ و ٣٢٧٩) وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٥٢ و ٢٠٣٥٥) وابن
 أبي شيبه في المصنف ١١ / ٥٠-٥١ و ٥٤ و ٧٥ / وابن عبدالبر في التمهيد ١ / ٢٨٧ /
 والطبراني في المعجم الكبير (١١٨) ١٨ / وابن حبان في الصحيح (٦٠٤٠)
 ١٣ / ٤٠٤ / (٦٠٤٤) ١٣ / ٤٠٩ / والطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ٤٦ / والبحاري
 في التاريخ الكبير ٨ / ٣٤٨ /

- وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « الرؤيا الصالحة جزء
 من سبعين جزءاً من النبوة » عند مسلم في الرؤيا (٢٢٦٥) ٤ / ١٧٧٥ / وابن ماجه في
 تعبير الرؤيا الصالحة (٣٨٩٧) ٢ / ١٢٨٣ / وأحمد في المسند ٢ / ١٨ و ٥٠ و ١١٩ و
 ١٣٧ / وابن أبي شيبه في المصنف ١١ / ٥٢ / والطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ٤٥ /
 وزاد « فمن رأى خيراً فليحمد الله تبارك وتعالى ، وليذكره ، ومن رأى غير ذلك ،
 فليستعد بالله تبارك وتعالى من شر رؤياه ، ولا يذكرها ، فإنها لا تضره » قال الهيثمي :
 عند أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي
 وهو ثقة . مجمع الزوائد ٧ / ١٧٤-١٧٥ .

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

البخاري في التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء من .. (٦٥٨٩) / ١٢ / ٣٩٠ / وأحمد في المسند (٤٦٧٩) / ١٨ / ٢ (٥١٠٥) / ٤٩ / ٢ - ٥٠ و (٧٠٤١) / ٢ / ٢١٨ - ٢١٩ / وابن ماجه في تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة (٣٨٩٥) وفيه «رؤيا الرجل المسلم .. من سبعين جزءاً» / ١٢٨٢ / ٢ وفيه عطية العوفي هو ضعيف . وابن أبي شيبة في المصنف / ٥٥ / ١١ / وأبو يعلى في المسند (١٣٣٥) / ٢ / ٤٩٣ / و / ٥١٣ / ٢ / والطحاوي في مشكل الآثار / ٤٥ / ٣

- وعن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

«الرؤيا الصالحة بشرى، وهي جزء من سبعين جزءاً من النبوة . وإن ناركم . يعني هذه . جزء من سبعين جزءاً من سموم جهنم، ما دام العبد ينتظر الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث» .

- هذا رواه البزار في مسنده . انظر البحر الزخار (١٨٦٤) / ٥ / ٢٥٠ / وكشف الأستار (٢١٢٢ و ٣٤٩٠) وأخرجه الهيثم بن كليب الحديث (٨٢٩) - وهو عند الطبراني في المعجم الكبير (٩٠٥٧) / ٩ / ٢٤٧ / و (١٠٥٤٠) / ١٠ / ٢٧٥ / قال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم وهو ضعيف . مجمع الزوائد / ٧ / ١٧٣ / وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه عبید بن إسحاق وهو متروك ووثقه ابن حبان وبقيّة رجاله ثقات . مجمع الزوائد / ١٠ / ٣٨٨ / ومثل رواية البزار عند الطبراني (١٠٥٣٢) / ١٠ / ٧٣ وفيه عبید - قلت وقد أورد البزار له طريقاً ثالثاً قال : رواه عمرو بن ثابت [وهو ضعيف] عن أبي إسحاق عن عمرو الأصم عن عبدالله . [قلت وبإسناد الطبراني والإسناد الثاني الذي ذكره البزار يكون الحديث حسناً إن شاء الله تعالى . ويصح بالروايات السابقة] وابن حبان / ٧ / ٦١٥ و ٦١٩ / والطبراني في الصغير / ٢ / ٥٦ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والصغير والبزار ، ورجال الصغير رجال الصحيح . مجمع الزوائد / ٧ / ١٧٣ / وهناد بن السري في الزهد (٢٣٨)

١/٣٣٢ / موقوفاً وعبدالرزاق في المصنف ضمن حديث طويل ١١/٢١٣ /

٥٩. حديث أبي هريرة في نار الدنيا:

سبق ذكره (٧)

٦٠. حديث أنس في نار الدنيا:

ابن ماجه في الزهد باب صفة النار (٤٣١٨) وفي الزوائد: أخرجه الحاكم. رواه كما رواه المصنف وقال: صحيح على شرط الشيخين، وبعضه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ٢/١٤٤ / قلت: وذكر ذلك ابن حجر في الباري، وسكت عنه ٦/٣٨٥ / وهو عند هناد بن السري في الزهد (٢٣٨) ١/٣٣ / موقوفاً وفيه أبو داود نفيح بن الحارث متروك.

- وعن أبي سعيد الخدري. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم لكل جزء منها حرها»

الترمذي في صفة جهنم باب (٧) (٢٧١٦) وقال: حديث غريب من حديث

أبي سعيد ٤/١١٠ / أبو يعلى ٢/٤٩٣ /

٦١. حديث أبي هريرة في الرحمة:

البخاري في الآداب باب جعل الله الرحمة في مائة جزء. (٦٠٠٠) ١٠/٤٤٦ /

وفي الرقاق باب الرجاء مع الخوف (٦٤٦٩) ١١/٣٠٧ / وزاد «فلو يعلم الكافر

بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة، ولو يعلم المسلم بكل

الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار» ١١/٣٠٧ / ومسلم في التوبة

(٢٧٥٢) ٤/٢١٠٨ / والترمذي في الزهد باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة

(٤٢٩٣) ٢/١٤٣٥ / وفي الدعوات باب حدثنا قتيبة (٣٦٠٩) وقال: حسن

صحيح. ثم ذكر الزيادة التي عند البخاري في حديث منفصل (٣٦٦٠) وقال: حسن
 /٢٠٩/٥ / وأحمد في المسند ٤٣٤/٢ و٥١٤ و٤٨٤ و٥٢٦ / وهناد بن السري في
 الزهد (١٣٣٧) /١٨٩/٣ / و٥٥-٥٦ / من مسند أبي سعيد الخدري وابن ماجه
 في الزهد باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٢٩٣) /١٤٣٥/٢ / والدارمي في
 الرقاق باب جعل الله الرحمة مائة رحمة (٢٧٨٨) /٢٢٩/٢ / وابن المبارك في الزهد
 (٨٩٣) /٣١٢ / والبغوي في شرح السنة (٤١٧٩) /٣٧٧/١٤ / والمروزي في زوائد
 الزهد لابن المبارك (١٠٣٩) /٣٦٧/ / وابن أبي الدنيا في كتاب حسن الخلق (٣)
 /١٥-١٤ / و(١٤٦) مطولاً /٨٨ / وزاد «وادخر عنده تسعة وتسعين لأولياته يوم
 القيامة». قال الهيثمي بعد أن ذكره وذكر قبله مثله عن الحسن البصري مرسلأ قال:
 رواه والذي قبله أحمد ورجال الجميع رجال الصحيح /٣٨٥/١٠ / والحاكم في
 المستدرک /٥٦/١ / والبيهقي في الأربعين الصغرى /١٢٧/٧ /

... - ومثله عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: أحمد في المسند (١١٥١٦)
 /٥٥/٣ / و(١١٥١٧) /٥٦-٥٥/٣ / وابن ماجه في الزهد باب ما يرجى من رحمة الله
 يوم القيامة (٤٢٩٤) وفي الزوائد: صحيح رجاله ثقات /١٤٣٥/٢ / وأبو يعلى
 (١٠٩٨) /٢/٢٤٩-٣٥٠ /

٦٢. حديث سلمان في الرحمة:

عند مسلم في التوبة (٢٧٥٣) /٤/٢١٠٨ /

وجاء بنص آخر هو «إن الله خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة
 كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض، فجعل منها رحمة فيها تعطف
 الوالدة على ولدها، والوحش، والطير بعضها على بعض، فإذا كان يوم
 القيامة أكملها بهذه الرحمة».

أحمد في المسند مختصراً ٤٣٩/٥ / وابن حبان في الصحيح (٦١٤٦) / ١٢ /
١٥-١٤ / وابن المبارك في الزهد (٨٩٤) / ٣١٢ / ورواه الحسين المروزي في زيادات
الزهد لابن المبارك (١٠٢٠ و ١٠٣٦ و ١٠٣٧ و ١٠٣٨) / ٣٦١ / والطبراني في المعجم
الكبير (٦١٢٦)

٦٣. حديث أبي هريرة في بعث النار:

البخاري في الرقاق باب الحشر (٦٥٢٩) / ١١ / ٣٨٥ /

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما. قال رسول الله ﷺ:

يخرج الدجال في أمتي فيمكث فيهم أربعين.. إلى أن قال: «ثم ينفخ
فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون» ثم يقال: أيها الناس هلموا إلى ربكم
﴿وقضوهم إنهم مسؤولون﴾ (آية: ٢٤ الصافات) ثم يقال: أخرجوا من بعث
أهل النار. فيقال: كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين
فيومئذ يبعث الولدان شيباً ويومئذ يكشف عن ساق.

مسلم في الفتن (٢٩٤٠) / ٤ / ٢٢٥٨-٢٢٦٠ / والنسائي في الكبرى وأحمد في
المسند ١٦٦/٢ / وابن حبان (٧٣٥٣) / ١٦ / ٣٤٩-٣٥١ / والحاكم في المستدرک
٥٤٣/٤ / و٥٥٠-٥٥١ / والبيهقي في الاعتقاد / ٢١٣-٢١٥ /

- وعن أنس. رضي الله عنه. قال: نزلت ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن
زلزلة الساعة شيء عظيم﴾ على النبي ﷺ وهو في مسير له فرجع بها
صوته حتى تاب إليه أصحابه، ثم قال: «أتدرون أي يوم هذا؟ يوم يقول
الله جل وعلا لأدم: يا أدم قم، فابعث بعث النار من كل ألف تسعمائة
وتسعة وتسعين» فكبر ذلك على المسلمين.. الحديث.

أبو يعلى في المسند (٣١٢٢) والطبراني في جامع البيان ١٧/١١٢ / وابن حبان

في صحيحه (٧٣٥٤) / ١٦ / ٣٥٢ / والحاكم في المستدرک ١ / ٢٩ / ٤ / ٥٦٦ -
 / ٥٦٧ / وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . قال الهيثمي : رواه أبو يعلى
 ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مهدي وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٩٤ /
 ورواه عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه . قاله السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٥ /
 وابن أبي حاتم في تفسيره ذكره ابن كثير ٣ / ٢١٤ /

- عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن الله . عز وجل . خلق مائة رحمة ، رحمة منها قسمها بين الخلائق ،
 وتسعة وتسعين إلى يوم القيامة» .

قال الهيثمي : رواه الطبراني والبخاري وإسنادهما حسن . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٨٥ /

٦٤ . حديث أبي سعيد في يأجوج ومأجوج :

البخاري في أحاديث الأنبياء باب يأجوج ومأجوج (٣٣٤٨) / ٦ / ٤٤٠ / وفي
 تفسير سورة الحج باب (وترى الناس سكارى) (٤٧٤١) / ٨ / ٢٩٥ / وفي الرقاق باب
 (إن زلزلة الساعة شيء عظيم) (٦٥٣٠) / ١١ / ٣٩٦ / وفي التوحيد باب قول الله
 تعالى ﴿ولا تنفع الشفاعة..﴾ (٧٤٨٣) / ١٣ / ٤٦٢ / ومسلم في الإيمان (٢٢٢)
 / ١ / ٢٠١ - ٢٠٢ / وأبو عوانة في المسند ١ / ٨٩ - ٩٠ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٢ -
 / ٣٣ / والطبري في جامع البيان ١٧ / ١١٢ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ٢١٩ /
 والطبري في تهذيب الآثار ٢ / ٥٢ / والبعوي في شرح السنة ١٥ / ١٣٩ /

٦٥ . أحاديث بعث النار :

ذكر الإمام ابن حجر من وافق أبا سعيد من الصحابة في حديثه في بعث النار ، وأنه
 من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون ، ومنهم : - عمران بن الحصين - رضي الله عنه :-
 قال : «كنا مع النبي ﷺ في سفر فرفع صوته بهاتين الآيتين ﴿يأياها الناس

اتقوا ريكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم.. إلى قوله تعالى.. شديد ﴿ فحث أصحابه المطي، فقال: هل تدرون أي يوم ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذلك يوم ينادي الله فيه آدم، فيناديه ربه، فيقول: يا آدم ابعث بعث النار، فيقول: أي رب. وما بعث النار؟ فيقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة. فبئس القوم، حتى ما أبدوا بضحكة، فلما رأى رسول الله ﷺ الذي بأصحابه. قال: اعملوا وأبشروا، فوالذي نفس محمد بيده إنكم لمع خليقتين ما كانتا مع شيء إلا كثرتا: يأجوج ومأجوج. ومن مات من بني آدم، وبني إبليس. قال: فَسُرِّي عن القوم بعض الذي يجدون. قال: اعملوا وأبشروا ، فوالذي نفس محمد بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير أو كالرقمة في ذراع الدابة» الترمذي في تفسير سورة الحج (٣٢١٧ و ٣٢١٨) وقال عنهما: حسن صحيح / ٦٥ / ٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ٤ / ٥٦٧ / ١ / ٢٨ / ٢ / ٣٨٥ / والطبري في جامع البيان ١٧ / ١١١ / وفي تهذيب الآثار ٢ / ٥١ / وأحمد في المسند (١٩٨٢٧ و ١٩٨٤٥) ٤٣٢، ٤٣٥ / والحميدي في المسند (٨٣١) ٢ / ٣٦٨٣٦٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣٢٨ و ٣٤٠) ١٨ / ١٤٤ / ١٤٥ و ١٥١ و ١٥٦ / وهناد بن السري في الزهد (١٩٩) ١ / ٢٩٥-٢٩٧ / والطيالسي والخطابي في غريب الحديث ١ / ٤٦٥ / قال ابن حجر: وهذا سياق قتادة عن الحسن من رواية هشام الدستوائي عنه: ورواه معمر عن قتادة، فقال: عن أنس. أخرجه الحاكم - أيضاً [وصححه وأقره الذهبي ١ / ٢٩ / ٤ / ٥٦٦ /] ونقل عن الذهلي أن الرواية الأولى هي المحفوظة. قال: وأخرجه البزار (قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة مجمع الزوائد ٧ / ٧٠) والحاكم - أيضاً وصححه وأقره الذهبي / ٤ / ٥٦٨ /

قلت وهو عند الطبري في تهذيب الآثار ٢/ ٤٨ / والطبراني في المعجم ١١/ ٣٦٦ - من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال: «تلا رسول الله ﷺ هذه الآية.. ثم قال: هل تدرُونَ...» فذكر نحوه. (قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة. مجمع الزوائد ٧/ ٧٠) قال: وكذا وقع في حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنها - عند مسلم (في الفتن (٢٩٤٠) ٤/ ٢٢٥٨-٢٢٦٠ / وأحمد في المسند ٢/ ١٦٦) رفعه: يخرج الدجال.. إلى أن قال: ثم ينفخ في الصور (فإذا هم قيام ينظرون) ثم يقال: أخرجوا بعث النار. وفيه: فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون، فذاك يوم يجعل الولدان شيباً) وذلك (يوم يكشف عن ساق).

قال: وكذا رأيت هذا الحديث في مسند أبي الدرداء رضي الله عنه بمثل العدد المذكور رويناه في فوائد طلحة بن الصقر. وأخرجه ابن مردويه من حديث أبي موسى نحوه. قال: فاتفق هؤلاء على هذا العدد. ١١/ ٣٩٧ / ينظر الدر المنثور في سورة الحج.

٦٦. حديث بعث النار:

قال ابن حجر: في مسند أحمد: فإنه أخرج من طريق أبي إسحاق الهجري - وفيه مقال عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود نحوه ١١/ ٣٩٧ /

ونصه: قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يبعث يوم القيامة منادياً: يا آدم. إن الله يأمرك أن تبعث بعثاً من ذريتك إلى النار. فيقول آدم: يا رب ومن كم؟ قال: فيقال له: من كل مائة تسعة وتسعين، فقال رجل من القوم: من هذا الناجي منا بعد هذا يا رسول الله قال: هل تدرُونَ، ما أنتم في الناس إلا كالشامة في صدر البعير».

أحمد في المسند (٣٦٧٦) ١/ ٣٨٨ /

٦٧. عن أبي هريرة. رضي الله عنه. في الصلاة في المسجدين. «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠) ٣/٧٦ / ومسلم في الحج (١٣٩٤) ٢/١٠١٢-١٠١٣ / ومالك في القبلة باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ (٩) ١/١٩٦ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في أي المساجد أفضل (٣٢٤) وقال: حسن صحيح ١/٢٠٤-٢٠٥ / وفي المناقب باب ما جاء في فضل المدينة (٤٠٠٨) وقال: صحيح ٥/٣٧٦-٣٧٧ / والنسائي في المساجد باب فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه (٦٩٣) ٢/٣٥ / وفي مناسك الحج باب فضل الصلاة في المسجد الحرام (٢٨٩٩) مختصراً ٥/٢١٤ / وابن حبان في الصحيح (١٦١٢) ٣/٧٢ و٧٣ / و(١٦١٦) و(١٦٢١ و١٦٢٥) ٤/٥٠٥ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ (١٤٠٤) ١/٤٥٠ / والدارمي في الصلاة باب فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ (١٤٢٥ و١٤٢٧) ١/٧٧٠-٧٧١ / وأحمد في المسند ٢/٢٣٩ و٢٥١ و٢٥٦ و٢٧٧ و٣٦٨ و٣٩٧ و٤٤٦ و٤٦٦ و٤٦٨ و٤٧٣ و٤٨٤ و٤٨٥ و٤٩٩ / ٢/٣٨٦ / وفيه «إلا الكعبة» و٣٣٧ و٥٢٨ / وفيها أوله «إن منبري على حوضي» و٢/٤٨٥ / وزاد «وصلاة الجمع تعدل خمساً وعشرين». والبخاري في شرح السنة (٤٤٩) ٢/٣٣٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٤٦ / و١٠/٨٣ / وعبدالرزاق في المصنف وفيه عن أبي هريرة أو عائشة ٥/١٢٠ / وعن أبي هريرة: ٥/١٢٣ / ٥/١٢٣ / والحميدي في المسند (٩٤٠) ٢/٤١٩ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢/٣٧١ / والأزرقي في أخبار مكة ٢/٦٤ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/٩٥، ٩٦ و٩٧ و١٠١ و١٠٢ / وبالشك عن أبي هريرة أو عائشة ٢/١٠٣ / والبزار في المسند. كشف الأستار ١/٢١٤ / وعن علي بن أبي طالب وأبي هريرة. كشف الأستار ١/٢١٥ / والبخاري في الجعديات ٢/١٠٥٩ / والطحاوي في مشكل

الآثار ١/ ٢٤٦ / ٢٤٧ والطبراني في المعجم الأوسط (١٦١١) ٢/ ٣٥٣-٣٥٤ /
و(٢١٤٧) ٣/ ٧٦ / وابن جميع في معجم الشيوخ ١٣٧ / وأبو يعلى في المسند
١٠/ ٢٤١ / ١٠/ ٧٨ / ١١/ ٢٧ / ١١/ ٢٨ / ١١/ ٤٠٤ / ١١/ ٤٣١ / والجندي
في فضائل المدينة / ٣٤ /

٦٨. أحاديث فضل الصلاة في المسجدين:

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال: صلاة في
مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

مسلم في الحج (١٣٩٥) ٢/ ١٠١٣-١٠١٤ / والنسائي في المناسك باب فضل
الصلاة في المسجد الحرام (٢٨٩٧) ٥/ ٢١٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء
في فضل الصلاة في المسجد الحرام . (١٤٠٥) ١/ ٤٥١ / وأحمد في المسند ٢/ ١٦٦ /
إلا أن فيه خير من ألف صلاة ولعله خطأ مطبعي و٢/ ٢٩ / وفيه «إلا المسجد الحرام فهو
أفضل» و٢/ ٥٣ و٥٤ و٦٨ و١٠١-١٠٢ و١٥٥ / والدارمي في الصلاة باب فضل
الصلاة في مسجد النبي ﷺ (١٤٢٦) ١/ ٢٧٠ / والطيالسي في المسند
٢٥١ / وعبد الرزاق في المصنف ٥/ ١٢١ و١٢٢ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/ ٩٩ /
١٠٠ / و١٠٣ / وأبو يعلى في المسند ١٠/ ١٦٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٢٤٦ /

- عن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال: «صلاة

في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

أحمد في المسند (١٦٠٥) ١/ ١٨٤ / وأبو يعلى في المسند (٧٧٤) ٢/ ١١٢ /
وهو حسن الإسناد والبيزار في المسند كشف الأستار (٤٢٦) ١/ ٢١٤ / والبحر الزخار
(١٢٢٥) والهيثم بن كليب في المسند (١٨٢) ١/ ٢٢٠-٢٢١ /

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

«لا صوم يوم عيد، ولا تسافر امرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم، ولا تشد

الرجال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام، ومسجد المدينة، والمسجد الأقصى. قال: وودع رسول الله ﷺ رجلاً، فقال له: أين تريد؟ قال: أريد بيت المقدس فقال النبي ﷺ: «صلاة في هذا المسجد أفضل يعني من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام».

أحمد في المسند (١١٧١٩) ٣/٧٧ / وعنه «صلاة في مسجدي هذا تعدل ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام، فإنها تزيد عليه مائة صلاة» عند الفاكهي في أخبار مكة ٢/١٠١ / والبزار في المسند كشف الأستار (٤٢٨ و ٤٢٩) ١/٢١٥ / وأبو يعلى في المسند (١١٦٥) ٢/٣٩٣ / وفيه من مائة في غيره. وابن حبان في الصحيح (١٦٢٣) ٤/٥٠٤-٥٠٣ / و(١٦٢٤) ٤/٥٠٤-٥٠٥ / قال الهيثمي: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٤/٦ /

- وعن عائشة رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في

مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام» أحمد في المسند: رواه عن أبي هريرة أو عن عائشة ٢/٢٧٧ / وفي رواية عن أبي هريرة عن عائشة ٢/٢٧٨ / وعبد الرزاق في المصنف (بالشك) ٥/١٢٠ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢/٣٧١ / و٢/٢١١ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/٩٣ / و١٠٢ / والترمذي في العلل الكبير ١/٢٤٠ / والبزار في المسند. كشف الاستار ٢/٥٦ / و(١١٩٣) وأبو يعلى في المسند (٤٦٩١) ٨/١٤٦ / قال الهيثمي: رواه البزار وفيه «موسى بن عبدة» وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٣/٤ /

- وعن ميمونه. رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«صلاة فيه. أي مسجد الرسول. أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة» عند مسلم في الحج (١٣٩٦) ٢/١٠١٤ / والنسائي في المساجد باب فضل الصلاة في المسجد الحرام (٦٩٠) ٢/٣٣ / وفي المناسك باب فضل

الصلاة في المسجد الحرام (٢٨٩٨) ٥/٢١٣ / وأحمد في المسند ٦/٣٣٤ / بأسانيد
و٣٣٣ / وعبد الرزاق في المصنف ٥/١٢١ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢/٣٧١ /
و١٢ / ٢٠٩ / والطبراني في المعجم الكبير ٢٣/٤٢٥ / والبيهقي في السنن الكبرى
/ ٨٣ / ١٠

- وعن ابن عباس .رضي الله عنهما قال :

«من صلى في المسجد الحرام، حول بيت الله الحرام في جماعة كتب
الله تعالى له خمساً وعشرين مرة مائة ألف صلاة» قيل له: أعن رأيك
هذا يا ابن عباس أم عن رسول الله ﷺ قال: لا . بل عن رسول الله ﷺ .»

عند الفاكهي في أخبار مكة ٢/٩٢ / و٩٣ /

- وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:
«صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد
الحرام» عند الفاكهي في أخبار مكة ٢/٩٠ / والبزار في المسند . كشف الأستار،
وفيه عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة . وأوله: ما بين قبري ومنبري ١/٢١٦ /

- عن أبي الدرداء .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من
المساجد، وصلاة في مسجدي ألف صلاة أو في مسجد بيت المقدس
خمسائة صلاة» .

عند البزار . كشف الأستار ١/٢١٢ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/٩١ / وفيه
نسبة الألف إلى بيت المقدس، وليس فيه ذكر مسجد النبي والطحاوي في مشكل الآثار
/ ٢٤٨ / ١

- وعن الأرقم بن أبي الأرقم .رضي الله عنه: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

عند الفاكهي في أخبار مكة ٩٢/٢ ونحوه عند الطبراني في المعجم الكبير ٣٠٦/١ / وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٣٨١/٢ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٤٠٤/٣ /

- وعن عمر بن الخطاب .رضي الله عنه .قال:

« صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد رسول الله ﷺ فإنما فضلت عليه بمائة».

هكذا ورد النص عند الفاكهي في أخبار مكة ٩٦/٢ .

- وعن الشريد بن سويد .رضي الله عنه .:

أنه جاء إلى النبي ﷺ يوم الفتح، فقال: إني نذرت إن الله فتح عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس، قال له النبي ﷺ: ها هنا أفضل ثلاث مرات . ثم قال والذي نفسي بيده لو صليت ها هنا أجزأ عنك، ثم قال:

«صلاة في هذا المسجد أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد».

عبد الرزاق في المسند عن عطاء بن أبي رباح - ولم يذكر سماعه من الشريد ١٢٢/٥ / و٤٥٦/٨ / والأزرق في أخبار مكة ٦٣ / ٢ / والفاكهي في أخبار مكة ١٠١/٢ / ورواه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن رجال من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً من الأنصار .. قال ابن جريج: أخبرت أن ذلك الرجل: الشريد بن سويد من الصدق، وهو في ثقيف « المصنف ٤٥٥/٨ / قلت: لعل في الحديث وهماً من بعض الرواة لأن ثقيف ليست من الأنصار والله أعلم . وهو عند أبو داود في السنن

٣/٢٣٦ / والطبراني في المعجم الكبير ٧/٣٢٠ / قلت: وقد روي نحو هذا الحديث عن جابر- رضي الله عنه - وليس فيه إلا أمره الرجل بالصلاة في المسجد الحرام» انظر: ابن أبي شيبة في المصنف ٤/١/٤٤ / وأحمد في المسند ٣/٣٦٣ وعبد بن حميد المنتخب ٣/١٠ / وأبا داود في السنن ٣/٢٣٦ / وأبا يعلى في المسند ٤/١٥٨ / وابن الجارود في المنتقى / ٣٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٨٢ - وروي عن طاووس مرسلًا. عند الفاكهي في أخبار مكة ٢/١٠٥ / ويمكن أن ندرك مدى معرفة رسول الله ﷺ وسعة ذهنه الرياضي إذا عرفنا أن كثيراً من عرب الجزيرة كانت تصوراتهم العددية ضئيلة: فعن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « مثلت لي الحيرة كأنياب الكلاب، وإنكم ستفتحونها. فقام رجل، فقال: هب لي يا رسول الله ابنة بَقِيْلَة (هي الشيماء) فقال: (هي لك، فأعطوه إياها، فجاء أبوها، فقال: أتبيعها؟ قال: نعم: قال: بكم؟ قال احتكم ما شئت. قال: بألف درهم. قال: قد أخذتها. فقيل له: لو قلت ثلاثين ألفاً. قال: وهل عدد أكثر من ألف؟»

عند ابن حبان في الصحيح (٦٦٧٤) ١٥ / ٦٥ / على شرط مسلم. والطبراني في المعجم الكبير (١٨٣) / ١٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٩/١٣٦ / وفي دلائل النبوة ٦/٣٢٦ - وصاحب القصة هو « خريم بن أوس بن حارثة بن لام الطائي ». وأخرج حديثه مطولاً الطبراني في المعجم الكبير (٤١٦٨) والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٢٦٧-٢٦٩ / وابن الأثير في أسد الغابة ٢/١٢٩-١٣٠ / وفيه أن الذي اشترى الشيماء أخوها عبدالمسيح بن ببيعة. قال الهيثمي عن الأول: رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ٦/٢١٢ / وعن الثاني: رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد ٦/٢٢٣ / وأورده الحاكم في المستدرک مقتصرًا على بعضه، وقال: تفرد به رواه الأعراب عن آبائهم وأمثالهم من الرواة لا يضعون» وأقره الذهبي ٣/٣٢٧ .

٦٩. وعن جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما .:

قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة».

أحمد في المسند ٣/ ٣٤٣ و ٣٩٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ (١٤٠٦) وفي الزوائد: إسناد حديث جابر صحيح ورجاله ثقات «لأن إسماعيل بن أسد» وثقه البزار والدارقطني والذهبي في الكاشف، وقال أبو حاتم صدوق وباقي رجال الإسناد محتج بهم في الصحيح ١/ ٤٥١ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/ ٩٠ / والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٢٤٦ / انظر أبا يعلى ٢/ ١١٦٥ / ٨ / ٤٦٠٦ / ١٠ / ٥٧٨٧-٥٨٥٧-٥٨٧٥ / ١١ / ٦١٦٦-٦١٦٧-٦٥٢٥-٦٥٥٤-٦٥٥٥ / ١٣ / ٧٤١١-٧٤١٢ و ٧٤١٢

- وعن جبير بن مطعم . رضي الله عنه . قال: قال النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

أحمد في المسند ٤/ ٨٠ / والطيالسي في المسند (٩٥٠) / ١٩٥ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢/ ٣٧١ / ١٢ / ٢١١ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/ ٩١ / والبزار في المسند كشف الأستار ١/ ٢١٣ / والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٢٤٦ / والطبراني في المعجم الكبير ٢/ ١٣٣ و ١٤٣ و ١٤٤ /

٧٠. وعن عبدالله بن الزبير . رضي الله عنهما . قال: قال النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام تفضل بمائة».

أحمد في المسند ٤/ ٥ / والطيالسي في المسند (١٣٦٧) / ١٩٥ / وعبد الرزاق في

المصنف ٥/ ١٢١ / ١٢٢ / والحميدي في المسند ٢/ ٤٢٠ / والأزرقي في أخبار مكة
٢/ ٦٤ / وعبد بن حميد المنتخب ١/ ٤٦٥ / والفاكهي في أخبار مكة ٢/ ٨٩ /
و١٠٤ / والترمذي في العلل الكبير ١/ ٢٤٠ / والبزار في المسند . كشف الأستار
(٤٢٥ / ١) (٢١٤ / ١) والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٢٤٥-٢٤٦ / وشرح معاني الآثار
١/ ٢٤٥ / وابن حبان في الصحيح (١٦٢٠) ٤/ ٤٩٩ / و٣/ ٧١ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٥/ ٢٤٦ /

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال : « صلاة الرجل في بيته بصلاة ، وصلاته في مسجد القبائل
بخمس وعشرين صلاة ، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة صلاة ،
وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف
صلاة ، وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة »

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع (١٤١٣)
وفي الزوائد : إسناده ضعيف لأن أبا الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله ، وزريق
(الإلهاني) فيه مقال ، حكى عن أبي زرعة أنه قال : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في
الثقات وفي الضعفاء ، وقال : ينفرد بالأشياء ولا يشبه حديثه حديث الأثبات ، لا يجوز
الاحتجاج به إلا عند الوفاق ١/ ٤٥٣ /

قلت : فالحديث منكر لأن راويه ضعيف وخالف فيه الأثبات الذين رووا حديث ما
بين المساجد الثلاث من الفضل على غير هذا الوجه . وإنما ذكرته للبيان وقد ذكره
المقدسي في فضائل بيت المقدس / ٥٢ / ونسبه إلى ابن ماجه .

- وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة في مسجدي هذا خير من

ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » .

البزار في المسند كشف الأستار ١/ ٢١٣ /

٧١. حديث زيد بن أرقم في نسبة أهل الحوض:

أبو داود في السنة باب في الحوض (٤٧٤٦) ٤ / ٢٣٧ / وأحمد في المسند
٣ / ٣٦٧ و ٣٦٩ و ٣٧١ و ٣٧٢ /

٧٢. حديث ابن عمرو في أحب الصيام والقيام:

سبق في الفصل الأول (٥٨).

٧٣. حديث أبي هريرة في سبق درهم:

أحمد في المسند ٢ / ٣٧٩ / والنسائي في الزكاة باب جهد المقل (٢٥٢٦)
٢٥٢٧ و (٢٥٢٧) ٥ / ٦٢-٦٣ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٣) وابن حبان في الصحيح
(٣٣٤٧) ٨ / ١٣٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ٤١٦ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٨١-١٨٢ / وإسناده حسن لأن في إسناده «محمد بن
عجلان» وهو صدوق

٧٤. حديث «الجسد الذي نبت من السحت»:

. عن كعب بن عجرة. رضي الله عنه. قال رسول الله ﷺ: «يا كعب بن

عجرة إنه لا يريو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به» الترمذي في
أبواب الجمعة باب ما ذكر في فضل الصلاة - ضمن حديث (٦٠٩) وقال: حسن
غريب، و(٦١٠) ٢ / ٦١-٦٢ / والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٥١)
٣ / ٣٥٣-٣٥٢ / وعبد الرزاق (٢٠٧١٩) قال الهيثمي: قلت: رواه الترمذي باختصار -
رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٠-٢٣١ /

. وعن أبي بكر الصديق. رضي الله عنه. أن النبي ﷺ قال:

«لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام».

البزار في كشف الأستار (٣٥٦٠) ٤/٢١٥) والبحر الزخار (٤٣) ١/١٠٥ /
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى (قلت: (٨٣ و ٨٤) والبزار والطبراني في الأوسط ورجال
أبو يعلى ثقات، وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد ١٠/٢٩٣ / ولم أجده فيما طبع
من الأوسط وأبي بكر المروزي في مسند أبي بكر (٥٠-٥١) / ٩٢-٩١ / وابن حبان في
المجروحين ٢/١٥٥ / وفي سند البزار عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد منكر الحديث،
أو متروكه. انظر (كتب الضعفاء) منها لسان الميزان ٤ / ٨٠-٨١ / - وعن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لكعب بن عجرة «أعينك بالله
من إمارة السفهاء». قال: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: أمراء سيكونون
من بعدي، من دخل عليهم، فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم،
فليسوا مني ولست منهم، ولن يردوا علي الحوض، ومن لم يدخل عليهم،
ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فأولئك مني، وأنا منهم،
وأولئك يردون علي الحوض. يا كعب بن عجرة الصلاة قربان، والصيام
جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، يا كعب بن عجرة لا
يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به، يا كعب بن عجرة، الناس
غاديان غاد مبتاع نفسه، ومعتق رقبته. وغاد بائع نفسه موبق رقبته.

أحمد في المسند ٣/٣٢١ و ٣٩٩ / والبخاري في شرح السنة (٢٠٢٩) ٨/٩٨ /
وذكر في مجمع الزوائد آخره «يا كعب بن عجرة الصلاة قربان». وقال: رواه أبو يعلى
ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة مأمون» مجمع الزوائد
/٢٣٠/١٠

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. أن النبي ﷺ قال:

والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله، فيذهب إلى الجبل
فيحتطب، فيأتي به يحمله على ظهره، فيأكل، خيراً له من أن يسأل

الناس، ولأن يأخذ تراباً فيجعله في فيه خيراً من أن يجعل في فيه
ما حرم الله عليه».

أحمد في المسند ٢/٢٥٧ / وقال أحمد شاكر (٧٤٨٢): إسناده صحيح . وأصله
عند البخاري في الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٠) ٣/٣٩٢ / و(١٤٨٠)
٣/٣٩٩ / و(٢٠٧٤) و(٢٣٧٤) ٤/٣٥٥ / و٥/٥٧ / ومسلم في الزكاة (١٠٤٢)
٢/٧٢١ / والنسائي في الزكاة باب المسألة (٢٥٨٣) ٥/٩٨ / ومالك في الموطأ في
الصدقة باب ما جاء في التعفف عن المسألة (١٠) ٢/٧٦٣ / والبخاري في شرح السنة
١٦١٥ (١١١/٦-١١٢) / والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٠٨) ٣/٢٦٩ /

- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله
يعطي الدنيا من يحب، ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب، فمن
أعطاه الله الدين، فقد أحبه، ولا والذي نفسي بيده لا يُسَلِّمُ، أو لا يُسَلِّمُ
عبد حتى يسلم . أو يُسَلِّمَ قلبه، ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره
بوائقه . قالوا: وما بوائقه؟ قال: غشمه، وظلمه . لا يكسب عبد مالاً
حراماً، فيتصدق منه، ولا ينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتركه خلف ظهره
إلا كان زاده إلى النار، إن الله تعالى لا يمحو السيء بالسيء، ولكن يمحو
السيء بالحسن . إن الخبيث لا يمحو الخبيث».

أحمد في المسند ١/٣٨٧ / قال الهيثمي: رواه أحمد وإسناده بعضهم مستور،
وأكثرهم ثقات «مجمع الزوائد ١/٥٣ / وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا وفي بعضهم
خلاف . مجمع الزوائد ١٠/٢٢٨ / وذكره نحوه ثم قال: رواه البزار، وفيه من لم
أعرفهم - قال ابن حجر معلقاً على هذا الكلام: كلهم معروفون، والآفة من الصباح.

مجمع الزوائد ١٠/ ٢٩٢ / والصباح بن محمد بن أبي حازم البجلي الأحمسي من أهل الكوفة قال ابن حجر: ضعيف أفرط فيه ابن حبان التقريب / ٢٧٤ /

- والحديث رواه الحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ١/ ٣٣-٣٤ / روى أوله فقط وهو من طريق الثوري عن زبيد عن مرة عن ابن مسعود، وبهذا الطريق يكون زبيد قد تابع الصباح بن محمد في رواية الحديث، فيكون الحديث حسناً. (ومرة هو ابن شراحيل الهمداني

يقال له: مرة الطيب، ثقة عابد. التقريب / ٥٢٥ / وزبيد هو اليامي أبو عبد الرحمن الكوفي: ثقة ثبت عابد. التقريب / ٢١٣) فيكون هذا الحديث صحيحاً بإسناد الحاكم، وحسناً بأسانيد أحمد والبخاري.

٧٤. حديث أبي برزة الأسلمي. رضي الله عنه:

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما عمل به، وعن ماله: من أين اكتسبه، وفيما أنفق، وعن جسمه فيما أبلاه»؟

الترمذي في صفة القيامة باب ما جاء في شأن القصاص (٢٥٣٢) وقال: حسن صحيح ٤/ ٣٦ / والخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (١٠) بإسناد صحيح / ١٥٩-١٦٠ / وفي التاريخ ١٢/ ٤٤٠ / والآجري في أخلاق العلماء / ٥٤ / والدارمي في المقدمة باب من كره الشهرة والمعرفة (٥٤٣) / ١ / ١١٠ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ١٠ / ٢٣٢ / وأبو يعلى والسلمي في طبقات الصوفية / ١٢٤ / والبيهقي في المدخل وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥/ ١٢ / وفي مجلس ذم من لا يعمل بعلمه / ٣١ / وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٦٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط. وسكت. مجمع الزوائد ١٠/ ٣٤٦ /

وله شاهد من حديث معاذ . رضي الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه ، وعن جسده فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه ، وفيما وضعه ، وعن علمه ماذا عمل فيه » .

الدارمي في المقدمة باب من كره الشهرة والمعرفة (٥٤٥) / ١ / ١١١ / موقوفاً
و (٥٤٤) وفيه رجل متهم وهناد بن السري في الزهد (٧٣٦) / ٢ / ١٢٦ / وسنده فيه
ليث بن أبي سليم وهو ضعيف . وابن عساكر في مجلس ذم من لا يعمل بعمله / ٣٢ /
ووكيع في الزهد . وأبو خيثمة في العلم / ١٢٩ - ٣٠ / وابن أبي شيبه في المصنف
٣٤٦ / ١٣ / وابن عبد البر جامع بيان العلم / ٢٤١ / والخطيب البغدادي في اقتضاء
العلم العمل / ١٦٠ / كلهم موقوفاً . وتمام الرازي في فوائده / ٢ / ٨٣١ / والآجري في
أخلاق العلماء / ٥٣ / والبيهقي في المدخل والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد
٤٤١ / ١١ / واقتضاء العلم العمل / ١٦٠ / وابن عساكر في مجلس ذم من لا يعمل
بعلمه / ٣٢ / قال المنذري : والطبراني بإسناد صحيح . الترغيب والترهيب / ٣ / ٣٩٦ /
وقال الهيثمي : رواه الطبراني والبزار بنحوه ورجال الطبراني رجال الصحيح غير صامت
بن معاذ ، وعدي بن عدي الكندي وهما ثقتان . مجمع الزوائد / ١٠ / ٣٤٦ /

- وعن ابن مسعود رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال : « لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة من عنده حتى يسأل عن خمس ، عن عمره فيما أفناه ، وعن شبابه فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه ، وفيما أنفقه ، وماذا عمل فيما علم » .

الترمذي في صفة القيامة باب ما جاء في شأن القصاص (٢٥٣١) وقال غريب
٣٥ / ٤ / وأبو يعلى في المسند والطبراني في المعجم الكبير / ١٠ / ٨ / والمعجم الصغير
٢٦٩ / ١ / والآجري في أخلاق العلماء / ٥٤ / والبيهقي في الزهد (٧١١) والخطيب

البغدادي في تاريخ بغداد ١٢ / ٤٤٠ / وفي موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٣٣ /

٧٥. حديث أبي هريرة في الحلال والحرام:

البخاري في البيوع باب من لم يبال من حيث كسب المال (٢٠٥٩) ٤ / ٢٩٦ /
وباب قول الله تعالى ﴿ لا تأكلوا الربا أضعافاً ﴾ (٢٠٨٣) ٤ / ٣١٣ / والنسائي في
البيوع باب اجتناب الشبهات ٧ / ٢٤٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٣٥ و ٤٥٢ و ٤٥٢ /
والبيهقي في دلائل النبوة ٦ / ٥٣٥ / وفي السنن ٥ / ٢٧٦-٢٦٤ / والدارمي في البيوع
باب في التشديد في أكل الربا (٢٥٣٦) ٢ / ٣٢١ / والخطيب في التاريخ ١٢ / ٣٢٧ /
والبغوي في شرح السنة (٢٠٣٣) ٨ / ١٧ / وابن عدي ٤ / ١٦٤٧ /

٧٦. حديث أبي هريرة رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما
أمر به المرسلين، فقال: ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً
إني بما تعملون عليم﴾ (آية ٥١ من سورة المؤمنون) وقال ﴿يا أيها الذين
آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ (آية ١٧٢ سورة البقرة) ثم ذكر الرجل
يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب. يارب ومطعمه
حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له؟»

مسلم في صحيحه في الزكاة (١٠١٥) ٢ / ٧٠٣ / والدارمي في الرقاق باب في
أكل الطيب (٢٧٢٠) ٢ / ٢١٠ / وأحمد في المسند ٢ / ٣٢٨ / والترمذي في تفسير
سورة البقرة (٤٠٧٤) وقال: حسن غريب ٤ / ٢٨٨ / والبغوي في شرح السنة
٨ / ٧ (٢٠٢٨)

٧٧. حديث المقدام بن معد يكرب: لا ينفع إلا الدينار والدرهم:

عند أحمد في المسند ٤ / ١٣٣ / ومشكاة المصابيح (٢٧٨٤) قال الهيثمي: رواه

أحمد هكذا وللمقدم عند الطبراني في الكبير والصغير والأوسط عن النبي ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان من لم يكن معه أصفر ولا أبيض لم يتهن بالعيش» وفي الكبير: عن حبيب بن عبيد قال: رأيت المقدم بن معد يكره في السوق، وجارية له تباع لبناً، وهو جالس يقبض الدراهم، فقيل له في ذلك؟. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان في آخر الزمان لا بد للناس فيها من الدراهم والدنانير يقيم الرجل بها دينه ودنياه»

ومدار طرقه كلها على أبي بكر بن أبي مریم، وقد اختلط «مجمع الزوائد ٤ / ٦٥ /

٧٨. حديث جابر في النهي عن بيع التمر حتى يطيب:

أحمد في المسند ٣ / ٣١٢ و ٣٢٣ و ٣٦١ و ٣٧٢ و ٣٩٥ / واللفظ المذكور عند أبو داود في البيوع باب بيع الثمار قيل أن يبدو صلاحها (٣٣٧٠ و ٣٣٧٣) ٣ / ٢٥٣ و ٢٥٤ - والحديث عند البخاري في الزكاة باب من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه (١٤٨٧) ٣ / ٤١٢، وفي البيوع باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة (٢١٨٩) ٤ / ٤٥٢ / وباب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٦) ٤ / ٤٦٠ / وفي الشرب والمساقاة باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط (٢٣٨١) ٥ / ٦٠-٦١ / ومسلم في البيوع (١٥٣٦) ٣ / ١١٦٧ / والنسائي في الأيمان باب ذكر الأحاديث المختلفة. (٣٨٨٨) ٧ / ٣٧ / وفي البيوع بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه (٤٥٣٦ و ٤٥٣٧) ٧ / ٢٦٢-٢٦٣ / وبيع الزرع بالطعام (٤٥٦٤) ٧ / ٢٧١ وذكره عن ابن عمر وجابر (٣٩٣١) ٧ / ٤٨-٤٩ / وابن ماجه في التجارات باب النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢٢١٦) ٢ / ٧٤٧ / وابن أبي شيبة ٦ / ٥٠٧-٥٠٩-٥١١-٥١٢ / ٤ / ١٩٢-١٩٣. ٧ / ١٢٩-١٣٠ / ١٤-١٩٢. والبيهقي في السنن ٥ / ٣٠٠-٣٠٩-٣٠٩-٣١٠. والدارقطني في السنن ٣ / ١٤ / وابن عبد البر في التمهيد ٢ / ٣٣٠-٣٢٦-٣٢٧-١٩١ وأبو نعيم في حليه الأولياء ٤ / ٣٨٦ / و ٦ / ٣٤٠

والخطيب في التاريخ ١٤/١١٥/٤/٢/١٠/٣٠٣ والطحاوي في مشكل الآثار
٣/٩١ شرح معاني الآثار ٤/٢٣-٢٤-٢٥-٢٩-٣٠ / تاريخ جرجان / ٤٣٢ /

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. قال: «نهى النبي ﷺ عن بيع
الثمار حتى تزهو وعن بيع السنبل حتى يبيض، ويأمن العاهة».

البخاري في الزكاة باب من باع ثمار أو نخلة أو أرضه (١٤٨٦) ٣/٤١١ / وفي
البيوع. باب بيع المزبنة (٢١٨٣) ٤/٤٤٩ / وباب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها
(٢١٩٤) ٤/٤٦٠ / وباب إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٤) ٤/٤٦٠ /
وباب إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٩) ٤/٤٦٥ / وفي السلم باب السلم
في النخيل (٢٢٤٧) ٥/٥٠٥ / و(٢٢٤٩) وفي البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو
صلاحها (٢١٩٩) ٤/٤٦٥ / ومسلم في البيوع (١٥٣٤) و(١٥٣٥) ٣/١١٦٦ /
وأبو داود في البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٣٣٦٧) و(٣٣٦٨)
٣/٢٥٢ / والترمذي في البيوع باب ما جاء في كراهية بيع الثمرة حتى يبد صلاحها
(١٢٤٤ و ١٢٤٥) وقال: حدث حسن صحيح ٢/٣٤٨ / والنسائي في بيع باب بيع
الثمر قبل أن يبدو صلاحه (٤٥٣١ و ٤٥٣٢ و ٤٥٣٥) ٧/٢٦٢-٢٦٣ / وباب بيع
السنبل حتى يبيض (٤٥٦٥) ٧/٢٧٠-٢٧١ / ومالك في الموطأ في البيوع باب النهي
عن البيع الثمار حتى يبدو صلاحها. ٢/٦١٨ / وابن ماجه في التجارات باب النهي
عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢٢١٤) ٢/٧٤٦ / وعبد بن حميد . انظر
المنتخب (٧٣٥) ٢/١٣ / مختصراً وفيه الواقدي.

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه.: قال: قال: رسول الله ﷺ

«لا تبتاعوا التمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا التمر بالتمر».

مسلم في البيوع (١٥٣٨) ٣/١١٦٨ / والنسائي في البيوع باب بيع التمر قبل

أن يبدو صلاحه . وأبو داود في البيوع باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٣٣٦٩) بسياق آخر ٣ / ٢٥٢ - ٢٥٣ /

- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه:

قال: كان الناس في عهد رسول الله ﷺ يتبايعون الثمار، فإذا جد الناس (أي قطعوا الثمار) وحضر تقاضيتهم، قال المبتاع: إنه أصاب الثمر الدمان، أصابه مرض أصابه قشام . عاهات يحتجون بها . فقال رسول الله ﷺ لما كثرت عنده الخصومة في ذلك: «إما لا، فلا تبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر» كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم.

البخاري في البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٨٣) ٤ / ٤٦٠ /
وأبو داود في البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٣٣٧٢) ٣ / ٢٥٣ / ومسلم
في البيوع (١٥٣٩) أورده مرسلًا عن سعيد بن المسيب، ثم عن ابن عمر عن زيد بن
ثابت ٣ / ١١٦٨ - ١١٦٩ /

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ «نهى عن بيع الثمار حتى تزهو . فقلنا لأنس: ما زهوها؟ قال: تحمر وتصفّر . قال: رأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك» . البخاري في الزكاة باب من باع ثماره أو نخله (١٤٠٨) ٣ / ٤١٢ / وفي البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٥) ٤ / ٤٦٠ / وباب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٧) ٤ / ٤٦٤ / وباب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٢١٩٨) ٤ / ٤٦٥ / وباب بيع المخاضرة (٢٢٠٨) ٤ / ٤٧٢ / ومسلم في المساقاة (١٥٥٥) ٣ / ١١٩٠ / ومالك في الموطأ في النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ٢ / ٦١٨ / والنسائي في البيوع باب شراء الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٧ / ٢٦٤ / وأبو داود في البيوع باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٣٣٧١) بسياق آخر ٣ / ٢٥٣ /

٧٩. حديث أبي سعيد وأبي هريرة في شراء التمور بالدراهم:

البخاري في البيوع باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه (٢٢٠١ و ٢٢٠٢) / ٤٦٧ / ٤ وفي الوكالة باب الوكالة في الصرف والميزان (٢٣٠٢ و ٢٣٠٣) / ٤ / ٥٦١ / وفي المغازي باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر (٤٢٤٤ و ٤٢٤٥ و ٤٢٤٧) / ٥٦٧ / ٧ وفي الاعتصام بالكتاب والسنة باب إذا اجتهد العامل فأخطأ (٧٣٥٠ و ٧٣٥١) / ١٣ / ٣٢٩ / ومسلم في المساقاة (١٥٩٣) / ٣ / ١٢١٥ / ومالك في البيوع باب ما يكره من بيع التمر (٢١) / ٢ / ٦٢٣ / والنسائي في البيوع باب بيع التمر بالتمر متفاضلاً (٤٥٦٧ و ٤٥٦٨) / ٧ / ٢٧٢-٢٧١ / والبغوي في شرح السنة (٢٠٦٤) / ٨ / ٧١ / وابن حبان في الصحيح (٥٠٢١) / ١١ / ٣٩٥ / والدارمي في البيوع باب في النهي عن بيع الطعام إلا مثلاً بمثل (٢٥٧٧) / ٢ / ٣٣٥ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٥ / ٢٩١ و ٢٨٥ / والدارقطني في السنن / ٣ / ١٧ / وسعيد بن منصور في السنن والطحاوي في مشكل الآثار / ٢ / ١٢٢ ١٢٣ . وابن كثير في البداية / ٤ / ٢٠٣ /

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن غلاماً للنبي ﷺ «أتى بتمر ريان، وكان تمر رسول الله ﷺ تمرأ بعلاً فيه يبس، فقال له رسول الله ﷺ: أتى لك هذا التمر؟ قال: هذا صاع ابتعته بصاعين من تمرنا. فقال رسول الله ﷺ: هذا لا يصلح، ولكن إذا أردت ذلك فبع تمرك ثم اشتري تمر شئت».

أبو يعلى في المسند (١٢٤٣) / ٢ / ٤٣٩ / وأخرجه مختصراً (١٢٢٦) / ٢ / ٤٢٦ / وابن ماجه في التجارات باب الصرف ومالا يجوز متفاضلاً يبدأ بيد (٢٢٥٦) / ٢ / ٧٥٨ / والنسائي في البيوع باب بيع التمر بالتمر متفاضلاً (٤٥٦٩ و ٤٥٧٠) / ٧ / ٢٧٢ / وأحمد في المسند / ٣ / ٤٩ و ٥١-٥٠ و ٦٠ و ٦٧ / وابن حبان في الصحيح (٥٠٢٠ و ٥٠٢٢ و ٥٠٢٤) / ١١ / ٣٩٥-٣٩٩ / والطحاوي في شرح معاني الآثار

٤ / ٦٨ / والترمذي في البيوع باب ما جاء في الصرف والحديث عند مسلم في المساقاة (١٥٩٤) و(١٥٩٥) وفيه «جاء بلال بتمر برني ٣ / ١٢١٥-١٢١٧ / و(١٥٩٦) ومالك مرسلًا في البيوع باب ما يكره من بيع التمر (٢٠) ٢ / ٦٢٣ / وقال ابن عبد البر: وصلة أبو داود عن زيد عن أبي سعيد . والنسائي في البيوع باب بيع التمر بالتمر متفاضلاً (٤٥٧١) ٧ / ٢٧٢ والدارمي في البيوع باب في النهي عن بيع الطعام إلا مثلاً بمثل (٢٥٧٦) ٢ / ٢٣٥ والبخاري في البيوع باب بيع الخلط من التمر (٢٠٨٠) ٤ / ٣٦٥-٣٦٤ / وباب بيع الفضة بالفضة (٢١٧٧) ٤ / ٤٤٤ / وباب بيع الدينار بالدينار نساء (٢١٧٨) ٤ / ٤٤٦-٤٤٥ / ونحوه عن ابن عمر عند عبد بن حميد في المسند (٨٣٥) ٢ / ٤٦ /

٨٠ . حديث أبي هريرة في غبار الربا:

أبو داود في البيوع باب في اجتناب الشبهاب (٣٣٣١) ٣ / ٢٤٤-٢٤٣ / والنسائي في البيوع باب اجتناب الشبهاب ٧ / ٢٤٣ / وابن ماجه في التجارات باب التغليظ في الربا (٢٢٧٨) ٢ / ٧٦٥ / كلهم من رواية الحسن عن أبي هريرة، والجمهور أنه لم يسمع منه، ولذا قال المنذري: فيه انقطاع والبغوي في شرح السنة (٢٠٥٥) ٨ / ٥٥ / لمعنى الحديث حديث أبي هريرة الذي يأتي .

- وأذكر هنا حديث أبي جحيفة - رضي الله عنه - قال: «نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب، وثمان الدم، ونهى عن الواشمة والموشومة، وأكل الربا وموكله، ولعن المصور» البخاري في البيوع باب موكل الربا (٢٠٨٦) ٤ / ٣٦٨ / وباب ثمن الكلب (٢٢٣٨) ٤ / ٤٩٧ / وفي الطلاق باب مهر البغي والنكاح الفاسد (٥٣٤٧) ٩ / ٤٠٤ / وفي اللباس باب الواشمة (٥٩٤٥) ١٠ / ٣٩٢ / وباب من لعن المصور (٥٩٦٢) ١٠ / ٤٠٧ /

- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

«لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه»

وفي رواية «أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه ملعون على لسان محمد ﷺ».

مسلم في المساقاة (١٥٩٧) ٣/١٢١٨-١٢١٩ / وأبو داود في البيوع باب في أكل الربا وموكله (٣٣٣٣) ٣/٢٤٤ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في المحل والمحلل له (١١٢٩) وقال: حسن صحيح ٢/٢٩٤ / وفي البيوع باب في أكل الربا (١٢٢٣) وقال: حسن صحيح ٢/٣٤٠ / والنسائي في الطلاق باب إحلال المطلقة ثلاثة.. (٣٤١٦) ٦/١٥٠ / وفي الزينة باب الموتشحات (٥١١٧) ٨/١٤٨ / وابن ماجه في التجارات باب التغليظ في الربا (٢٢٧٧) ٢/٧٦٤ / وأحمد في المسند (٤٢٨٤) و (٤٢٨٥) ١/٤٤٨ / و (٣٧٣٦) ١/٣٩٣ / و (١٨٠٨) ١/٤٠٢ / و (٣٨٨٠) ١/٤٠٩ / و (٤٠٩١) ١/٤٣٠ / و (٤٣٢٨) ١/٤٥٣ / و (٣٩٤) الدارمي في البيوع باب في لعن أكل الربا وموكله (٢٥٣٥) ٢/٣٢١ / وأبو يعلى في المسند (٥١٤٦) ٩/٧٩ / و (٥٣٤٤) ٩/٢٣٦٢٣٥ / والبزار في المسند (١٤٦٤) ٤/٢٩٢ / ولم يذكر «شاهده وما بعده». وكذا (١٥٦١) ٥/٨ / وذكره كاملاً (١٦٠٠) ٥/٣٩ / والطبراني في الكبير (١٠٠٥٧) ١٠/١١٣-١١٤ / وابن عدي في الكامل ٥/١٨٨٨ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عيسى الحناط وهو متروك. مجمع الزوائد ٤/١١٨ / والطيالسي في المسند (٣٤٣) ٤٥ / والهيثم بن كليب في المسند (٢٩٢) - (٢٩٥) ١/٣٢٦٣٢٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٧٥ /

- وعن علي رضي الله عنه .: قال: «لعن رسول الله ﷺ عشرة: أكل

الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهده، والحال والمحلل له، ومانع الصدقة،

والواشمة والمستوشمة»

أبو داود في النكاح باب في التحليل (٢٠٧٦ و ٢٠٧٧) / ٢ / ٢٢٨-٢٢٧ / مختصراً
 والترمذي في النكاح باب ما جاء في المحلل والمحلل له (١١٢٨) وقال: حديث معلول
 / ٢ / ٢٩٤ والنسائي في الزينة باب الموتشحات (٥١١٨) / ٨ / ١٤٨ ثم ذكر رواية
 ثانية مرسلة عن الحارث (٥١١٩) وعن الشعبي (٥١٢٠) / ٨ / ١٤٨-١٤٩ / وابن ماجه
 في النكاح باب المحلل والمحلل له (١٩٣٥) / ١ / ٦٢٢ / وأحمد في المسند (٦٣٥)
 و (٦٦٠) / ١ / ٨٣ و ٨٧ / و (٦٧١) / ١ / ٨٨ / و (٧٢١) / ٩٣ / و (٨٤٤) / ١ / ١٠٧ /
 و (٩٨٠) / ١ / ١٢١ / و (١٢٨٩) / ١ / ١٥٠ / و (١٣٦٤) / ١ / ١٥٩-١٥٨ / وعبد الرزاق
 في المصنف (١٠٧٩١-١٠٩٢) و (١٥٣٥٢) / ٦ / ٢٦٩ / والبزوار في المسند
 (٨٢٨٨١٩) و (٨٥٩) / ٣ / ٦٥-٦٢ / و ٨٦ / ٣ / وأبو يعلى في المسند (٤٠٢ و ٤١٦)
 (٤٠٥) / ١ / ٣٢٤-٣٢٣ / و (٥١٦) / ١ / ٣٩٦-٣٩٥ / والخطيب في تاريخ بغداد
 / ٧ / ٤٢٤ / و ١١ / ٤٢٣ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٧ / ٢٠٨-٢٠٧ / وسعيد بن
 منصور في السنن (٢٠٠٨) / ٤ / ٥٥-٥٤ /

- وعن جابر. رضي الله عنه. قال: لعن رسول الله ﷺ «أكل الربا
 وموكله وكاتبه وشاهديه» وقال: «هم في الإثم سواء».

مسلم في المساقاة (١٥٩٨) / ٣ / ١٢١٩ / وأحمد في المسند (١٤٢٤٦)
 / ٣ / ٣٠٤ / أبو يعلى / ٣ / ٣٧٧ / و ٤٥٩ /

٨١. حديث أبي هريرة في الربا:

ابن ماجه في التجارات باب التغليظ في الربا (٢٢٧٤) / ٢ / ٧٦٤ / قال البوصيري:
 هذا إسناد ضعيف فيه أبو معشر. ومحمد نصر المروزي في السنة / ٥٦ /

- وعن عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: «الربا سبعون باباً
 والشرك مثل ذلك».

رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٤ / ١١٧ / وابن ماجه في
التجارات باب التغليظ في الربا (٢٢٧٥) ٢ / ٧٦٤ / وقال البوصيري: هذا إسناد
صحيح . والحاكم في المستدرک . وقال : صحيح على شرطهما ٢ / ٣٧ / ووافقه الذهبي .
والطبراني «الربا بضع وسبعون باباً...» (٩٦٠٨) ٩ / ٣٧٤ / والبزار في المسند: البحر
الزخار (١٩٣٥) ٥ / ٣١٨ / وكشف الأستار (٩١) ١ / ٦٤ /

- وعن البراء بن عازب . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ :

«الربا إثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه، وإن أربا الربا
استطالة الرجل في عرض أخيه».

رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الأئمة .
مجمع الزوائد ٤ / ١١٧ / ولم أجده في المطبوع من الأوسط وهو عند الطبراني في
المعجم الصغير ٢ / ٢٦ / وقال أبو حاتم في العلل : هو مرسل (أي منقطع) - لم يدرك
يحيى بن إسحاق ولا والده البراء بن عازب . العلل ١ / ٣٨١ /

٨٢ . حديث أنس في الهدية:

البيهقي في السنن الكبرى في البيوع باب كل فرض جر نفعاً فهو ربا ٢ / ٣٢ /

٨٣ . حديث عبد الله بن سلام في الهدية:

البخاري في مناقب الأنصار باب مناقب عبد الله بن سلام (٣٨١٢) ٧ / ١٦١ /
والمقصود أرض العراق، وقد اعتبر الفقهاء هذا من الورع، وأما في الفقه فيجوز مالم
يشترط في العقد . انظر فتح الباري ٧ / ١٦٣ / وينظر مصنف عبدالرزاق .

٨٤ . حديث أبي أمامة في الشفاعة :

أحمد في المسند ٥ / ٢٦١ / وأبو داود في البيوع باب في الهدية لقضاء الحاجة

٢١١/٨ (٧٩٢٨ و ٧٨٥٣) والمعجم الكبير (٣٥٤١) / ٢٩٢-٢٩١ / ٣
/ ٢٣٨

٨٥. حديث أنس في الغبن:

رواه البيهقي في السنن الكبرى وعن أبي أمامة مرفوعاً « غبن المسترسل حرام » عند
الطبراني في الكبير وفيه موسى بن عمير الأعمى وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد
٧٦/٤

٨٦. حديث ابن أبي أوفى في النجش:

البخاري معلقاً في البيوع باب النجش بلفظ « الناجش آكل ربا خائن » ٤ / ٤١٦ /
وموصولاً في الشهادات باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدٍ وَأَيْمَانِهِمْ ﴾
(٢٦٧٥) / ٣٣٨ / ٥ جم ٥ / ٩ - ١٠ - ١٥ وابن أبي شيبه. وسعيد بن منصور قال ابن
حجر: وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن ابن أبي أوفى مرفوعاً بلفظ: « ملعون » بدل
« خائن » فتح الباري ٤ / ٤١٧ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات
إلا أنني لا أعرف للعوام بن حوشب من ابن أبي أوفى سماعاً والله أعلم. مجمع الزوائد
/ ٨٣ / ٤

٨٧. حديث عمر في نزول آية الربا:

أحمد في المسند (٢٤٦) / ٣٦ / ١ (٣٥٠) وابن ماجه في التجارات باب
التغليظ في الربا (٢٢٧٦) / ٢ / ٧٦٤ في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون، إلا
أن سعيداً - وهو ابن أبي عروبة اختلط بأخرة. والطبري في التفسير ٣ / ١١٤ / وابن
الضريس في فضائل القرآن (٢٣) وابن عليه سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل
الاختلاط، وكذا يحيى بن سعيد القطان، وهما راويا الحديث عنه عند أحمد وسعيد
بن المسيب الراوي عن عمرو ولد لسنتين خلتما من خلافة عمر، فإمكان السماع منه موجود.

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الريا» البخاري في تفسير سورة البقرة باب ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ (٤٥٤٤) / ٥٢/٨ / والطبري في التفسير وانظر: البرهان في علوم القرآن / ٢٠٨-٢١٠ / والإتقان في علوم القرآن / ١ / ٣٨٣٥

٨٨. حديث أبي هريرة في علامات الساعة:

البخاري في الاستسقاء باب ما قيل في الزلازل والآيات (١٠٣٦) / ٢ / ٦٠٤ / وفي الزكاة باب الصدقة قبل الرد (١٤١٢) / ٣ / ٣٣٠ / وفي الفتن باب (٢٥) الحديث (٧١٢١) / ١٣ / ومسلم في الزكاة (١٥٧) / ٢ / ٧٠١ . قلت: وقد أعطى المرقم هذا الحديث هذا الرقم لظنه أنه نفس الحديث وهو غيره، فذاك الذي في كتاب الإيمان عن طلوع الشمس من مغربها. والله أعلم. انظر / ١ / ١٣٧ / وأحمد في المسند / ٢ / ٣٧٠ و٣١٣ و٣١٧ و٤١٧ و٣١٣ / ضمن صحيفة همام و٢ / ٥٣٠ / والبغوي في شرح السنة (٤٢٤٤) / ١٥ / ٣٨ / وهمام بن منبه في صحيفته (٢٣) وابن حبان في الصحيح (٦٦٨٠ و٦٦٨١) / ١٥ / ٧٣-٧٥ / وابن عدي / ٤ / ١٣٤٨ . ٥ / ٤٠٤٧ /

وعنه قال: قال رسول الله: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد».

البخاري في البيوع باب قتل الخنزير (٢٢٢٢) / ٤ / ٤٨٣ / وفي المظالم باب كسر الصليب وقتل الخنزير (٢٤٧٦) / ٥ / ١٤٤ / وفي أحاديث الأنبياء باب نزول عيسى (٣٤٤٨) / ٦ / ٥٦٦ / ومسلم في الإيمان (١٥٥) / ١ / ١٣٥ / والترمذي في الفتن باب ما جاء في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام - (٢٣٣٤) وقال: حسن صحيح / ٣ / ٣٤٤ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة الدجال، وخروج عيسى ابن مريم .. (٤٠٧٨) / ٢ / ١٣٦٣ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢٧٢ و٥٣٨ /

٨٩. حديث حارثة بن وهب الخزاعي في عدم قبول الصدقة:

البخاري في الزكاة باب الصدقة قبل الرد (١٤١١) / ٣ / ٣٣٠ / وباب الصدقة باليمن (١٤٢٤) / ٣ / ٣٤٤ / وفي الفتن باب (٢٥) الحديث (٧١٢٠) / ١٣ / ٨٨ / ومسلم في الزكاة باب الترغيب في الصدقة (١٠١١) / ٢ / ٧٠٠ / والنسائي في الزكاة باب التحريض على الصدقة (٢٥٥٤) / ٥ / ٨١ / وأبو يعلى في المسند (١٤٧٥) / ٣ / ٥٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٦٧٨) / ١٥ / ٧٠ / وأحمد في المسند / ٤ / ٣٠٦ / وابن أبي شيبعة في المصنف / ٣ / ١١١ / أبو القاسم البغوي في الجعديات (٦٤١) والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٥٩ و ٣٢٦٠ و ٣٢٦٢)

- وعن عوف بن مالك .رضي الله عنه .قال: «أتيت النبي ﷺ فسلمت عليه فقال: عوف! فقلت: نعم. فقال: ادخل. قال: قلت: كلي أو بعضي؟ قال: بل كلك. قال: اعدد يا عوف ستاً بين يديه الساعة:

أولهن: موتي. قال: فاستبكيت حتى جعل رسول الله ﷺ يسكتني قال: قلت: إحدى.

.والثانية: فتح بيت المقدس. قلت: اثنين.

.والثالثة: موتان يكون في أمتي يأخذهم مثل قعاص الغنم. قال:

ثلاثاً.

.والرابعة: فتنة تكون في أمتي. وعظّمها. قل أربعاً.

.والخامسة يفيض المال فيكم حتى إن الرجل يُعطى المائة دينار

فيتسخطها، قل خمساً.

.والسادسة: هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيسيرون إليكم على

ثمانين غاية.

قلت: وما الغاية؟ قال: الراية. تحت كل راية اثنا عشر ألفاً، فسقاط المسلمين يومئذ في أرض يقال لها الغوطه، في مدينة يقال لها دمشق».

عند أحمد في المسند ٦/ ٢٥ و ٢٧ /

ومن ذلك حديث أبي موسى الأشعري. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب، ثم لا يجد أحداً يأخذها منه، ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء».

البخاري في الزكاة باب الصدقة قبل الرد (١٤١٤) ٣ / ٣٣٠-٣٣١ / ومسلم في الزكاة (١٠١٢) ١ / ٧٠٠ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ:

«ما أخشى عليكم بعدي الفقر، ولكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكن أخشى عليكم العمد».

أحمد في المسند ٢ / ٣٠٨ و ٥٣٩ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ٢ / ٥٣٤ / قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣ / ١٢١ / و ١٠ / ٢٣٦ /

- وعن كعب بن عياض رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لكل أمة فتنة، وإن فتنة أمتي المال».

أحمد في المسند ٤ / ١٦٠ / والترمذي في الزهد باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة المال (٢٤٣٩) وقال: حسن صحيح غريب ٣ / ٣٨٩ / والنسائي في الرقاق والطبراني في المعجم الكبير (٤٠٤) ١٩ / ١٧٩ / والحاكم في المستدرک وقال:

صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤ / ٣١٨ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٢٢) والبخاري في التاريخ الكبير ٧ / ٢٢٠ / والبيهقي في الشعب ١٨ / ٣١٦ - ٣١٧.

- وعن عدي بن حاتم . رضي الله عنه قال: كنت عند رسول الله ﷺ . فجاءه رجلان: أحدهما يشكو العيلة، والآخر يشكو قطع السبيل . فقال رسول الله ﷺ :

«أما قطع السبيل، فإنه لا يأتي عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة بغير خفير، وأما العيلة، فإن الساعة لا تقوم حتى يطوف أحدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه، ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه حجاب، ولا ترجمان يترجم له، ثم ليقولن له: أو لم أوتك ما لا؟ فليقولن: بلى . ثم ليقولن: ألم أرسل إليك رسولا؟ فليقولن: بلى، فينظر عن يمينه، فلا يرى إلا النار، ثم ينظر عن شماله، فلا يرى إلا النار، فليتقين أحدكم النار، ولو بشق تمر، فإن لم يجد، فبكلمة طيبة» .

البخاري في الزكاة باب الصدقة قبل الرد (١٤١٣) ٣ / ٣٣٠ / وباب اتقوا النار ولو بشق تمر (١٤١٧) ٣ / ٣٣٢ / مختصراً وفي المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٥) ٦ / ٧٠٧-٧٠٦ / وفيه زيادة، وفي الأدب باب طيب الكلام (٦٠٢٣) ١٠ / ٤٦٣ / وفي الرقاق باب من نوقش الحساب عذب (٦٥٣٩ و ٦٥٤٠) ١١ / ٤٠٨ / دون أوله، وباب صفة الجنة والنار (٦٥٦٣) ١١ / ٤٢٥ / دون أوله، وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾ (٧٤٤٣) ١٣ / ٤٣٣ / وباب كلام الرب عزوجل يوم القيامة مع الأنبياء (٧٥١٢) ١٣ / ٤٨٢ / ومسلم في الزكاة (١٠١٦) ٢ / ٧٠٣-٧٠٤ / والنسائي في الزكاة باب القليل من الصدقة (٢٥٥١ و ٢٥٥٢) مختصراً ٥ / ٧٨ / والبيهقي في دلائل النبوة ٥ / ٣٤٠-٣٤١ و ٣٤٤٣-٣٤٤٢ / وابن هشام في السيرة ٤ / ٥٨٠-٥٨١ / والطبراني في المعجم الكبير (١٦٩)

و١٧٠ و١٨٤ - ١٩٥ و٢٠٧-٢١٥ و٢٢٠ و٢٢٥) مختصراً ورواه مطولاً (٢٢٣ و٢٢٤) (٢٣٦ - ٢٣٩ و٢٥٢ و٢٥٤) ٩٤/١٧ وما بعدها وابن كثير في البداية والنهاية ١٨٦/٦ / وابن الأثير في أسد الغابة ٩٨/٤ / وأحمد في المسند ٣٧٨٣٧٧/٤ / والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٥١٩٥١٨/٤ / وفيه ابو عبيدة بن حذيفة ليس من رجال واحد منهما . وابن حبان في الصحيح (٦٦٧٩) ٧٣-٧١/١٥

٩٠. حديث عمرو بن عوف . رضي الله عنه . في زهرة الحياة الدنيا :

أوله: «أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأم عليهم العلاء ابن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدومه، فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ، فلما انصرف تعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رأهم وقال: أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء. قالوا أجل يا رسول الله. قال: فأبشروا وأملوا»
الحديث

البخاري في الجزية باب الجزية والموادعة (٣١٥٨) ٢٩٨-٢٩٧/٦ / وفي المغازي غزوة بدر (٤٠١٥) ٣٧١/٧ / وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٤٢٥) ٢٤٧-٢٤٨/١١ / ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦١) ٢٢٧٤-٢٢٧٣/٤ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة المال (٣٩٩٤) ١٣٢٤-١٣٢٥/٢ / وأحمد في المسند ١٣٧/٤ / والترمذي في صفة القيامة باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٢٥٢٩) دون أوله ٣٥/٤ . والطبراني في المعجم الكبير (٣٨ - ٤٢) ١٧/٢٤-٢٧ / ومشكل الآثار ٤١٣/٢ / وابن أبي عاصم في الزهد (١٧٨) وابن المبارك في الزهد

(٥٠٢) والبخاري في التاريخ ٢٠١/٧ / وشرح السنة ٢٥٦/١٤ / وابن عساكر
٢٩٢/٥ / مجمع الزوائد ١٤٣/٥ والبيهقي دلائل النبوة ٣١٩/٦ - ونحوه عن
المسور بن مخزومة - رضي الله عنه - عند أحمد في المسند ٣٢٧/٥ / قال الهيثمي : رواه
أحمد ورجاله رجال الصحيح ٢٣٧/١٠

- وعن سعد بن أبي وقاص: رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ:

«لأننا لفتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء، إنكم قد ابتليتم
بفتنة الضراء فصبرتم وإن الدنيا خضرة حلوة».

أبو يعلى في مسنده (٧٨٠) ١١٥/٢ / والبزار في مسنده (٣٦١٢) ٢٣٦/٤ /
والبحر الزخار (١١٦٨) ٣٦٧/٣ / والبيهقي في شعب الإيمان ٣٢٥/١٨ / قال
الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح
١٠ / ٤٤٥ / ٢٤٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩٣/١ / ذكره ابن حجر في المطالب
العالية (٣١٥٣) ونسبه لأبي يعلى . قال البوصيري : رواه اسحاق وأبو يعلى والبزار
كلهم بسند فيه راو لم يسم . وكذا قال المنذري انظر فيض القدير ٢٥٤/٦

- وعن عبد الرحمن بن سمرة. رضي الله عنه . قال: قال رسول الله

ﷺ: «يا عبد الرحمن، الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها
فينظر كيف تعملون ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء» قال الهيثمي : رواه
الطبراني وفيه صالح بن شعيب القسملبي وبقية رجال أحد أسانيده وثقوا . مجمع
الزوائد ١٠ / ٢٤٦ / . وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله
ﷺ: «إن هذا المال خضرة حلوة» قال الهيثمي : رواه الطبراني [في الكبير (٤٨٧٢)]
وإسناده حسن . مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤٦ / وفي الزكاة قال : رواه الطبراني في الكبير
وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وفيه كلام وقد وثق مجمع الزوائد ٣ / ٢٦٤ /

- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص. رضي الله عنهما . عن رسول الله ﷺ:

قال: «إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم. أي قوم أنتم؟».

قال عبدالرحمن بن عوف: نكون كما أمرنا الله.

قال رسول الله ﷺ: أو غير ذلك تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون. أو نحو ذلك، ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض».

مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٢) ٤ / ٢٢٧٤-٢٢٧٥ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة المال (٣٩٩٦) ٢ / ١٣٢٤ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٢٨) ٧ / ٢٨٦-٢٨٥

- وعن عمر بن الخطاب. رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا تفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله عزوجل بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وأنا أشفق من ذلك».

قال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى في الكبير وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٦ / وعند أحمد ١ / ١٦ / وأوله قصة. وعبد بن حميد (٤٤) والبخاري (٣١١) ١ / ٤٤٠

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: قال: رسول الله ﷺ:

«ما أخشى عليكم الفقر ولكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم العمد».

قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع ١٠ / ٢٣٦ / وهو عند أحمد في المسند ٢ / ٢٠٨ / وأوله ليس الغنى عن كثرة العرض - المسند ٢ / ٥٣٩

والبيهقي في الشعب ١٨ / ٣٢١ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي .

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إنما أهلك من كان قبلكم الدينار والدرهم وهما مهلكاكم» .

قال الهيثمي : رواه البزار وإسناده جيد . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٣٧ /

- وعن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال :

خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نذكر الفقر ونتخوفه ، فقال :

«ألفقر تخافون! والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صباً ، حتى

لا يزيغ قلب أحدكم إلاهيته ، وإيم الله ، لقد تركتكم على مثل البيضاء

ليلها ونهارها سواء» .

[أي لا يميل قلب أحدكم إلا الدنيا] . عند ابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة

رسول الله ﷺ (٥) ١ / ٤ /

- وعن عوف بن مالك . رضي الله عنه : «إن رسول الله ﷺ قام في

أصحابه ، فقال ألفقر تخافون ، أو العوز ، أو تهتمكم الدنيا ؟ فإن الله فاتح

عليكم فارس والروم ، وتصب عليكم الدنيا صباً حتى لا يزيغكم بعد إن

زغتم إلا هي» .

الطبراني في المعجم الكبير (٩٣) ١٨ / ٥٢ / وفيه بقية وقد عنعن قال الهيثمي :

رواه الطبراني والبزار [رقم (٣٦١١)] بنحوه ورجاله وثقوا إلا أن بقية مدلس وإن كان

ثقة (مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤٥ / وقد أخرجه أحمد في مسنده أيضاً ٦ / ٢٤ /

- وعن أبي ذر . رضي الله عنه . قال : بينا النبي ﷺ إذ قام أعرابي فيه

جفاء فقال : يا رسول الله . أكلتنا الضبع (أي السنة والجوع) فقال النبي ﷺ :

غير ذلك أخوف لي عليكم حين تصب عليكم الدنيا صباً، فيأليت أمتي لا تلبس الذهب».

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح مجمع الزوائد ١٠/٢٣٧ / وآخره فليت أمتي لا يلبسون الحرير» عن أبي الدرداء. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه راو لم يسم، والمسعودي اختلط وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥/١٤٣ / وهو عند أحمد في المسند ٥/١٥٢-١٥٣ و١٥٤-١٥٥ / و١٧٨ ورواه عن رجل ٥/٣٦٨ / وفي الزهد ٢٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٣/٢٤٣ / وابن أبي عاصم في الزهد (١٧٥) والطيالسي في المسند ٦٠ / والبغوي في شرح السنة ١٤/٢٥٧ /

- وعن عبد الله بن عمرو. رضي الله عنهما :

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الدنيا حلوة خضرة، فمن أخذها بحقها بورك له فيها، ورب متخوض فيما اشتهت نفسه ليس له يوم القيامة إلا النار».

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجالاه ثقات. مجمع الزوائد ٣/٢٦٥ / و١٠/٢٤٦ /

- وعن أم سلمة. رضي الله عنها :

قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إن الدنيا حلوة خضرة، فمن أخذها بحقها بورك له فيها، ومن أخذها بغير حقها، فمثله كالذي يأكل ولا يشبع، ويل للمتخوض في مال الله، ومال رسوله من عذاب جهنم يوم القيامة».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠/٢٤٦ /

- وعن عائشة . رضي الله عنها . عن النبي ﷺ قال :

«إن الدنيا حلوة خضرة، فمن أعطيناه منها شيئاً بطيب نفس منا، وحسن طعمة فيه من غير شرف نفس، بورك له فيه، ومن أعطيناه بغير طيب نفس منا، وحسن طعمة منه، واشراف نفس، منها شيئاً كان غير مبارك له فيه».

أحمد في المسند ٦/٦٨ / وفيه شريك سيء الحفظ وابن حبان في الصحيح (٣٢١٥) والبخاري (٩٢٠) قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات . مجمع الزوائد /٢٤٦/١٠

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه :

قال : قال رسول الله ﷺ : «إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه . قال يحيى : ذكر شيئاً لا أدري ما هو بورك له فيه، ورب متخوض في مال الله ورسوله فيما اشتتت نفسه له النار يوم القيامة».

أبو يعلى في المسند (٦٦٠٦) ١١/٤٨٧ / قال الهيثمي : رواه ابو يعلى ، وفيه داود العطار وفيه كلام . مجمع الزوائد ٣/٢٦٤ / وقال : إسناده حسن مجمع الزوائد /٢٤٦/١٠ / وداود بن عبدالرحمن : وثقه ابن معين برواية الدارمي - وأبو حاتم، وأبو داود والعجلي والبزار ونقل الحاكم عن ابن معين ضعفه، وقال الأزدي : يتكلمون فيه . قال ابن حجر : وذكر ما سبق : لم يصح عن ابن معين تضعيفه، والأزدي قد قررنا أنه لا يعتدبه . انظر هدي الساري / ٤٢١ / والجرح والتعديل ٣/٤١٧ / والتهذيب /١٩٢/٣

- وعن ميمونة . رضي الله عنها . أن النبي ﷺ قال :

«إن الدنيا حلوة خضرة فمن اتقى فيها وأصلح وإلا هو كالأكل ولا

يشبع، فبعد الناس كبعد الكوكبين أحدهما يطلع بالشرق، والآخر يغيب بالمغرب».

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني [في الكبير ٢٤/٢٤] باختصار كثير عنه. وفيه المثني بن الصباح وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠/٢٤٦ / ٢٤٧ / وأبو يعلى في مسنده (٧٠٩٩)

- وعن عمرة بنت الحارث رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا حلوة خضرة، فمن أخذها بحقها بارك الله له فيها ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يوم يلقاه» قال الهيثمي رواه الطبراني وإسناده حسن، مجمع الزوائد ١٠/٢٤٧ / عند الطبراني في الكبير ٢٤ / ٣٤٠ / والقضاعي في مسند الشهاب (١١٤٤)

- عن خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبدالمطلب. رضي الله عنهما. قالت:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن هذا المال خضرة حلوة من أصابة بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار».

الترمذي في الزهد باب ما جاء في أخذ المال بحقه (٢٤٨٠) وقال: حديث حسن صحيح. وأبو الوليد اسمه عبید سنوطا. ٤ / ١٦ / (قال ابن حجر: وثقه العجلي). وأحمد في المسند ٦ / ٣٦٤ / و٤١٠ / والحميدي في المسند (٣٥٣) ١ / ١٧١ / وعبدالرزاق في المصنف (٦٩٦٢) والبخاري في فرض الخمس باب قول الله تعالى ﴿فَأَن لِّلہِ خَمْسَةٌ وَلِلرَّسُولِ...﴾ (٣١١٨) ٦ / ٢٥١ / وابن أبي شيبة في المصنف

٢٤٢/١٣ / والطبراني في المعجم الكبير (٥٨٧-٥٧٧) / ٢٤ / ٢٢١-٢٣١ و (٦١٧)
٢٤٢/٢٤ وابن حبان في الصحيح (٤٥١٢) / ١٠ / ٣٧٠ / والبغوي في شرح السنة
(٢٧٣٠) وابن أبي عاصم في الزهد (١٥٣) والبيهقي في الشعب ١٨ / ٣٠٨-٣١٠ /

- وعن حكيم بن حزام. رضي الله عنه.:

قال: «سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته، فأعطاني، ثم سألته،
فأعطاني، ثم قال رسول الله ﷺ «يا حكيم بن حزام. إن هذا المال حلوة
خضرة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس
لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد
السفلى».

قال حكيم: فقلت: يا رسول الله. والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً
بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا.

قال: فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي».

البخاري في الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غني (١٤٢٧) / ٣ / ٣٤٥ / وباب
الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٢) / ٣ / ٣٩٣ / وفي الوصايا باب تأويل قوله تعالى ﴿من
بعد وصية يوصي بها أو دين﴾ (٢٧٥٠) / ٥ / ٤٤٤-٤٤٣ / وفي فرض الخمس باب ما
كان النبي ﷺ يعطي المؤلفَةَ قلوبهم (٣١٤٣) / ٦ / ٦ / ٢٨٨-٢٨٧ / وفي الرقاق باب
قول النبي ﷺ «إن هذا المال خضرة حلوة» (٦٤٤١) / ١١ / ٢٦٣ / مختصراً ومسلم في
الزكاة (١٠٣٥) / ٢ / ٧١٧ / و (١٠٣٤) والترمذي في صفة القيامة (٢٥٨١) وقال:
صحيح ٤ / ٥٧-٥٦ / والنسائي في الزكاة باب اليد العليا (٢٥٣٠) / ٥ / ٦١ / وباب
مسألة الرجل في أمر لا بد منه (٢٦٠٠-٢٦٠٢) / ٥ / ١٠٠-١٠٢ / والنسائي في
الكبرى والدارمي في الزكاة باب النهي عن المسألة (١٦٠٥) باب في فضل اليد العليا

(١٦٦٠) مختصراً ١/٣٠٧ / وفي الرقاق باب الدنيا خضرة حلوة (٢٦٤٨) وأحمد في المسند (١٥٢٩٦ و ١٥٣٠٠) ٣/٤٠٢ / و(١٥٣٠٥) ٣/٤٠٣ / و١٥٥٥٢ و١٥٥٥٦ (١٥٥٥٦) ٣/٤٣٤ / ومختصراً (١٥٣١٧) و١٥٣٢١ و١٥٣٢٦ و١٥٥٧٤ و١٥٥٧٧ و١٥٥٧٨) وابن حبان في الصحيح (٣٢٢٠) ٨/١٤ / و٣٢١٠ و١٢٥٤ و٣٤٠٦ و٣٤٠٦) ٨/١٩٤-١٩٥ و١٩٨-١٩٧ / والحميدي في المسند (٥٥٣) ١/٢٥٣ / والطيالسي في المسند (١٣١٧) / ١٨٧ / وابن أبي شيبه في المصنف ٣/٢١١ / و١٣/٢٤٣ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٤١ و ١٦٤٠٧) ١١/١٠٢ - ١٠٣ / وابن المبارك في الزهد (٥٠٣) / ١٧٤ / وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٩٥) وفي الزهد (١٤٩) و(١٥٠). والطبري في تهذيب الآثار «عمر» ٣٧ و٣٨ و(٧٩) وأبي عبيد في الأموال (١٧٥١) بدون متن. والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٨٣-٣٠٧٨ و ٣٠٩٣-٣٠٩١ و ٤١١٣ و ٣١١٤ و ٣١٢٤ و ٣١٣٦) والحاكم في المستدرک والبيهقي في السنن الكبرى ٤/١٧٧ و ١٨٠ و ١٩٦ / والبغوي في شرح السنة (١٦١٧) ٦/١١٣ / و(١٦١٩) ٦/١١٦-١١٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٢٧-١٢٢٩) ٢/٢٢١ /

- وعن عبدالله بن حوالة. رضي الله عنه. قال:

كنا عند رسول ﷺ فشكونا إليه العري والفقر، وقلة الشيء.

فقال: «أبشروا فوالله. لأنا بكثرة الشيء أخوفني عليكم من قلته، والله لا يزال هذا الأمر فيكم حتى يفتح الله أرض فارس، وأرض الروم وأرض حمير، وحتى تكونوا أجناداً ثلاثة: جنداً بالشام، وجنداً بالعراق وجنداً باليمن، وحتى يعطى الرجل المائة فيتسخطها» الحديث..

أبو داود في الجهاد باب في سكنى الشام (٢٤٨٣) ٣/٤ / دون أوله وأحمد في المسند (١٦٩٧٦) ٤/١١٠ / و(٢٠٣٠٢) ٥/٣٣ / دون أوله وقال ابن حجر: ورويناه

في نسخه أبي مسهر من طريق أبي إدريس الخولاني عن عبدالله بن حوالة بتمامه وفيه :
فقال عبدالله : يا رسول الله ، اختر لي قال : عليك بالشام . الحديث .

قال : وأخرجه أحمد من طريق ضمرة بن حبيب أن ابن زغب الإيادي
حدثه قال : نزل علي عبدالله بن حوالة الأزدي فقال لي : «بعثنا النبي ﷺ
حول المدينة على أقدامنا لننغم ، فرجعنا ولم نغم شيئاً ، وعرف الجهد في
وجوهنا ، فقالم فينا ، فقال : اللهم لا تكلمهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها
ولا تكلمهم إلى الناس فيتأمروا عليهم ، ثم قال : ليفتحن عليكم الشام
والروم وفارس حتى يكون لأحدكم من الإبل كذا وكذا ، ومن النعم كذا وكذا
حتى يعطى أحدكم مائة دينار فيسخطها ، ثم وضع يده على رأسي ، فقال :
يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة ، فقد دنت الزلازل
والأمور العظام» . الحديث . قال : وأخرجه الطبراني من طريق صالح بن رستم - مولى
بني هاشم عن عبدالله بن حوالة الأزدي أنه قال : يا رسول الله . خر لي بلداً أكون فيه .
فلو أعلم أنك تبقى لم اختر على قربك شيئاً قال : عليك بالشام . فلما رأى كراهيتي
للشام قال :

أندرون ما يقول الله للشام . يا شام أنت صفوتي من بلادي أدخل فيك خيرتي من
عبادي . . الحديث . الإصابة ٢ / ٣٠٠ /

- وعن عقبة بن عامر . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ خرج يوماً
فصلى على أهل أحد صلواته على الميت ، ثم انصرف إلى المنبر ، فقال : «إني
فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم ، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإني
أعطيت مفاتيح خزائن الأرض . أو مفاتيح الأرض ، وإني والله ما أخاف
عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها» .

البخاري في الجنائز باب الصلاة على الشهيد (١٣٤٤) / ٣ / ٢٤٩٢٤٨ / وفي المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٦) / ٦ / ٧٠٧ / وفي المغازي باب غزوة أحد (٤٠٤٢) / ٧ / ٤٠٤ / وباب أحد يحبنا ونحبه (٤٠٨٥) / ٧ / ٤٣٦-٤٣٧ / وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس (٦٤٢٦) / ١١ / ٢٤٨ / وباب في الحوض (٦٥٩٠) / ١١ / ٤٧٢ / ومسلم في الفضائل (٢٢٩٦) / ٤ / ١٧٩٦-١٧٩٥ / والنسائي في الجنائز باب الصلاة على الشهداء (١٩٥٣) / ٤ / ٣٦٣ / وأحمد في المسند / ٤ / ١٥٤-١٥٣ / و١٥٤ / والبغوي في شرح السنة (٣٨٢٢) / ١٤ / ٤٠٦ / و(٣٨٢٣) والطبراني في المعجم الكبير (٧٦٧) و(٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٧٠) / ١٧ / ٢٧٨-٢٨٠ / والبيهقي في دلائل النبوة / ٣ / ٣٠٦-٣٠٧ / وفي السنن / ٤ / ١٤ / وأبو داود في الجنائز باب الميت يصلى على قبره بعد حين (٣٢٢٣ و ٣٢٢٤) مختصراً / ٣ / ٢١٦ / وذكره ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٨٣) / ٥ / ٤٦٤٥ / وأبو يعلى في مسنده (١٧٤٨) / ٣ / ٢٨٦-٢٨٨ / وذكره ابن كثير في البداية والنهاية / ٦ / ١٨٧ / والحاكم في المستدرک ذكره عن الصحيحين / ١ / ٣٦٦ / وابن حبان في الصحيح (٣٢٢٤) / ٨ / ١٨ / و(٣١٩٨) / ٧ / ٤٧٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ٥٠٤ / والدارقطني / ٢ / ٧٨ /

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :
«إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض؟ قيل : وما بركات الأرض؟ قال : زهرة الدنيا . فقال له رجل : هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي ﷺ حتى ظننت أنه ينزل عليه ، ثم جعل يمسح عن جبينه . فقال : أين السائل؟ قال : أنا . قال أبو سعيد : لقد حمدناه حين طلع لذلك . قال : لا يأتي الخير إلا بالخير ، إن هذا المال خضرة حلوة ، وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو ويلم إلا آكلة الخضرة ، أكلت حتى إذا

امتدت خاصرتهاها استقبلت الشمس، فاجترت وثلطت، وبالت، ثم عادت، فأكلت، وإن هذا المال خضرة حلوة، من أخذه بحقه، ووضعه بحقه، فنعم المعونة هو، وإن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع»

[يضرب رسول الله ﷺ في هذا الحديث مثلاً للعالم، بأن كل ما أخرجت الجداول من العشب يقتل حبطاً من امتلاء البطن أو يقرب من الهلاك إلا البقرة فإنها إذا شبت فنقل عليها الطعام تحيلت في دفعه بأن تجتر ثم تستقبل الشمس فتحمى بها فيسهل خروجه، فإذا خرج زال الانتفاخ فسلمت]

البخاري في الجمعة باب استقبال الإمام القوم واستقبال الناس الإمام إذا خطب (٩٢١) ٢/٤٦٧ / مختصراً جداً. وفي الزكاة باب الصدقة على اليتامى (١٤٦٥) ٣/٣٨٤ / وفي الجهاد والسير باب فضل النفقه في سبيل الله (٢٨٤٢) ٦/٥٨٥٧ / وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٤٢٧) ١١/٢٤٨ / ومسلم في الزكاة (١٠٥٢) ٢/٧٢٧-٧٢٩ / والنسائي في الزكاة باب الصدقة على اليتيم (٢٥٨٠) ٥/٨٤ / وأحمد في المسند (١١٠١٨) ٣/٧ / (١١١٤١) ٣/٢١ / (١١٨٤٩ و ١١٨٥٠) ٣/٩١ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة المال (٣٩٩٥) ٢/١٣٢٣ / والبيهقي في الجمعة ٣/١٩٨ / وفي الشعب ١٨/٢٩٠-٢٩٤ / وفي الآداب (١١٢٥) وأبو يعلى في مسنده (١٢٤٢) ٢/٤٣٦-٤٣٧ / والبغوي في شرح السنة (٤٠٥١) ١٤/٢٥٣ / وابن حبان في الصحيح (٣٢٢٥-٣٢٢٧) ١٩-٢٣ / (٤٥١٣) ١٠/٣٧١-٣٧٢ / والنسائي في الزكاة باب الصدقة على اليتيم (٢٥٨٠) ٥/٩٤-٩٥ / والحميدي في مسنده (٧٤٠) ٢/٣٢٥-٣٢٦ / والطيالسي في مسنده (٢١٨٠) / ٢٩٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٢٨)

- وعنه عن النبي ﷺ قال:

«إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله تبارك وتعالى مستخلفكم فيها

لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني
إسرائيل كانت في النساء».

مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٢٥٢) / ٤ / ٢٠٩٨ / وفي الألفاظ
من الأدب وغيرها (٢٢٥٢) / ٤ / ١٧٦٦-١٧٦٥ / والترمذي في الجنائز باب ما جاء في
المسك للميت (٩٩٦ و ٩٩٧) مختصراً جداً وقال: حسن صحيح ٢ / ٢٣٠-٢٣١ / وفي
الفتن باب ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٢٢٨٦) مطولاً
وقال: هذا حديث حسن، وأوله «إن الدنيا حلوة خضرة» ٣ / ٣٢٨-٣٢٧ / والنسائي
في الجنائز باب المسك (١٩٠٤) مختصراً جداً ٤ / ٤٠-٣٩ / وفي الزينة باب أطيب
الطيب (٥١٣٤) مختصراً جداً ٨ / ١٥٢ / وباب ذكر أطيب الطيب (٥٢٧٩)
مختصراً ٨ / ١٩٠ / وفي عشرة النساء في السنن الكبرى وابن ماجه في الفتن باب فتنة
المال (٤٠٠٠) / ٢ / ١٣٢٥ / وأحمد في المسند (١١١٢٧) / ٣ / ١٩ مطولاً
و(١١١٥٣) مختصراً ٣ / ٢٢ / و(١١٤١٢) / ٣ / ٤٦ / و(١١٥٧٣) / ٣ / ٦١ مطولاً
و(١١٧٨٠) / ٣ / ٨٤ / مختصراً و(١١٢٥٥) / ٣ / ٣١-٣٠ / و(١١٤٢٥) / ٣ / ٤٧ /
و(١١٦٣٣) / ٣ / ٦٨ / و(١١٨١٦) / ٣ / ٨٨-٨٧ / مختصراً فيها جداً وابن خزيمة في
الصحيح (١٦٩٩) وابن حبان في الصحيح (٣٢٢١) / ٨ / ١٦-١٥ / و(٥٥٩١)
١٢ / ٤٠٤-٤٠٣ / وأبو يعلى في المسند (١٢٩٣ و ١٢٣٢ و ١١٠١) / ٢ / ٣٥٣-٣٥٢ /
و٤٣٦ و ٤٥٤ و ٤٦٩ / والحميدي في المسند (٧٥٢) مطولاً ٢ / ٣٣٢-٣٣١ /
والقضاعي في مسند الشهاب (١١٤١ و ١١٤٢) / ٢ / ١٨١ / وابن أبي شيبة في
المصنف ١٣ / ٢٤٢ / وأبو نعيم في تاريخ أصفهان ٢ / ١٧٠ / وحلية الأولياء
٧ / ٣١١ / والخطيب في تاريخ بغداد ٥ / ١٩١ / و ١٠ / ٢٣٨ / وابن عساكر في تاريخ
دمشق ٤ / ٤١٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٩١ و ٣٦٩ / وصفة الصفوة / ٤٧٩ /
والسهمي في تاريخ جرجان / ١٦٥ / وابن كثير في البداية والنهاية ٦ / ٢١٨ / وعبدبن
حميد في المسند (٨٦٥) / ٢ / ٦ /

حديث أبي سعيد: خطبنا رسول الله ﷺ: عند أحمد في المسند ٣/٧ و ١٩ و ٦١ و ٧٠ و ٧١ و ٣٥ و ٦٤ و ٢٢ و ٤٦ و ٢٩ و ٨٤ والترمذي في القدر باب ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٢٢٨٦) وقال: هذا حديث حسن ٣/٢٢٧-٣٢٨ وقال: وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وأبي زيد بن أخطب، وحذيفة وأبي مریم ذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة ٣/٣٢٨ / قلت: وأسانيد الحديث كلها تنتهي بعلي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف التقريب / ٤٠١ / فلعل الترمذي حسنه لأن أصل الحديث قد روي من غير طريق. والله أعلم. وهو عند أبو يعلى في المسند (١١٠١) ٢/٣٥٢-٣٥٣ / وذكر جزء من الحديث (١٢١٢) و ١٢١٣ و ١٢٤٥) ٢/٤٣٦ و ٤٥٤ و ٤٦٩ / وفيه علي بن زيد بن جدعان أيضاً. وهو عند ابن ماجه في الجهاد باب الوفاء بالبيعة (٢٨٧٣) ٢/٩٥٩ / مختصراً على القدر وفي الفتن باب فتنة النساء (٤٠٠٠) ذكر أوله ٢/١٣٢٥ / وباب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٧) مختصراً - وهو عند مسلم في الجهاد (١٧٣٨) مختصراً ٣/١٣٦١ / ذكر القدر فقط وفي الذكر (٢٧٤٢) ذكر أوله ٤/٢٠٩٨ / - وضعف علي بن زيد منجبر بمتابعة جعفر بن خليل وأبو مسلمة - عند أحمد ومسلم - والمستمر بن الريان عند أحمد.

- وعبد بن حميد في المسند (٨٦٢) وفيه علي بن زيد بن جدعان ٢/٥٨ /

٩١. عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ:

«خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم». قال عمران: «فلا أدري ذكر بعد قرنه أو ثلاثة. ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن» وقد سبق تخريجه في الفصل الثاني (١٢١) و (١٢٢) وعن ابن مسعود و (١٢٣) وعن أبي هريرة و (١٢٤) وعن عائشة و (١٢٥) وعن بريدة الاسلمي.

٩٢. حديث ابن عمر في انقضاء قرنه ﷺ:

زاد في الرواية: قال ابن عمر: فوهل الناس من مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ «لا يبقى اليوم ممن هو على ظهر الأرض» يريد أن ينخرم ذلك القرن.

أحمد في المسند ٢/ ٨٨ / ١٢١ / ١٣١ والبخاري في المواقيت (٦٠١) / ٨٨ / ٢ باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء وفي العلم باب السمر في العلم (١١٦) / ١ / ٢٢٥ وفي المواقيت باب ذكر العشاء والعتمة (٥٦٤) / ٢ / ٥٤ وأبو داود في الملاحم باب قيام الساعة (٤٣٤٨) / ٤ / ١٢٥ والترمذي في الفتن باب ٥٥ رقم (٢٣٥٢) وقال: حديث صحيح ٣/ ٣٥٤-٣٥٥

- وعن جابر. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله: «ما على الأرض نفس منفوسة. يعني اليوم. يأتي عليها مائة سنة».

الترمذي في الفتن باب ٥٥ رقم (٢٣٥١) وقال: حديث حسن ٣/ ٣٥٤ / وأحمد في المسند ٣/ ٣٢٦ / أبو يعلى ٣/ ٤٣٣ /

٩٣. حديث ابن عمر في خدمة الروم:

الترمذي في الفتن باب (٦٤) الحديث (٢٣٦٣) وقال: غريب. قال: روى مالك بن أنس هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلًا، ولم يذكر فيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر، السنن ٣/ ٣٦٠ / والمطيطاء، مشية تبخر وتكبر. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١٠/ ٢٣٧ /

- وعن سمرة بن جندب. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«يوشك أن يملأ الله أيديكم من العجم ثم يكونوا أسداً لا يفرّون
فيقتلون مقاتلتكم ويأكلون فيأكم».

الحاكم في المستدرک ٤ / ٥١٢ / قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجال
أحمد رجال الصحيح مجمع الزوائد ٧ / ٣١٠ / رواه أحمد ٥ / ١١ و ١٧ و ٢١ و ٢٢ /

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :
«يوشك أن يكثر فيكم العجم أسدا لا يفرّون ، فيقتلون مقاتلتكم ويأكلون
فيأكم» .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٧ / ٣١١ /
وعن الحسن البصري - رحمه الله تعالى - مرسلأ - عن النبي ﷺ قال : « لئلا يملأ أيديكم
من العجم ثم ليصيرون أسداً لا يفرّون ، ثم ليضربن أعناقكم ، وليأكلن فيأكم » عند
عبد الرزاق في أشراط الساعة (٢٠٨١١) المصنف ١١ / ٣٨٥ /

- وعن حذيفة رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

يوشك أن يملأ الله أيديكم من المعجم ، ويجعلهم أسداً لا يفرّون ،
فيضربون رقابكم ، ويأكلون فيأكم» .

قال الهيثمي : رواه البخاري وفيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي وهو متروك . مجمع
الزوائد ٧ / ٣١١ / والحاكم في المستدرک وفيه محمد بن زيد بن سنان عن أبيه - وهما
واهيان . عند البخاري (١٦٥٠) كشف الأستار وفي المختصر (١٦٥٠) ٢ / ١٧٩ / قال ابن
حجر عن يزيد : وهو ضعيف

- وعن أنس . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال :

« يوشك أن يملأ الله أيديكم من العجم ، ثم يجعلهم أسداً لا يفرّون ،
فيقاتلون مقاتلتكم ، ويأكلون فيأكم» .

قال الهيثمي: رواه البزار وفيه خالد بن يزيد بن مسلم - ولم أعرفه - وبقية رجاله ثقات، مجمع ٧/ ٣١٠ / والبزار (٣٣٦٤) كشف الأستار وفي المختصر (١٦٤٩)

٩٤. حديث ابن عمرو في خدمة الروم:

أحمد في المسند ٢/ ٢٢٣ / والطبراني في الصغير مختصراً (١١٢٥) وابن حبان في الصحيح (٥٧٥٣) ١٣/ ٦٤ / وفيه عبد الله بن عياش والحاكم في المستدرک وصححه ورد ذلك الذهبي ٤/ ٤٣٦ / والبزار كشف الأستار (٣٣٦٣) والمختصر (١٦٤٨) بإسنادين في أحدهما يونس بن خباب. قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن الطبراني قال: «سيكون في أمتي رجال يركب نساءهم على سروج كأشباه الرجال» مجمع الزوائد ٥/ ١٣٧ / وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد القدوس وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، ويونس بن خباب ضعيف جداً. مجمع الزوائد ٧/ ٣١٠-٣١١ / فالحديث بهذه الروايات كلها يكون حسناً.

٩٥. حديث ثوبان في تداعي الأمم:

أبو داود في الملاحم باب تداعي الأمم على الإسلام (٤٢٩٧) ٤/ ١١١ / وأحمد «يوشك أن تداعي عليكم الأمم من كل أفق...» المسند ٥/ ٢٧٨ / وابن عساكر ٦/ ٣٧٠ / والطبراني في الكبير ابن أبي الدنيا في العقوبات وأبو نعيم في الحلية ١/ ١٨٢ / والطيالسي في المسند (٩٩٢) ١٣٣ / والبخاري في التاريخ الكبير ٦/ ٣٥٣ /

٩٦. حديث أبي هريرة في تداعي الأمم:

أحمد في المسند ٢/ ٣٥٩ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه وإسناد أحمد جيد. مجمع الزوائد ٧/ ٢٨٧ / والحديث بطريقه يثبت عن النبي

ﷺ

٩٧. حديث ابن عمر في مقاتلة اليهود:

مسلم في الفتن (٢٩٢١) ٤ / ٢٢٣٩-٢٢٣٨ / وأحمد في المسند بسياق آخر
٦٧/٢ و١٢٢ و١٣١ و١٣٥ و١٤٩ / والبخاري في الجهاد باب قتال اليهود (٢٩٢٥)
١٢١/٦ / والمنقب باب علامات النبوة في الرسالة (٣٥٩٣) ٦ / ٦٩٩ / والترمذي في
الفتن باب ما جاء في الدجال (٢٣٣٧) وقال: حسن صحيح ٣ / ٣٤٥ / والخطيب في
التاريخ ٧ / ٢٠٧ /

٩٨. حديث أبي هريرة في مقاتلة اليهود:

البخاري في الجهاد باب قتال اليهود (٢٩٢٦) ٦ / ١٢١ / ومسلم في الفتن
(٢٩٢٣) ٤ / ٢٢٣٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٣٩٨ و٤١٧ و٤٥٠ و٥٣٠ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

«لقيت ليلة أسري بي إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام قال:
فتذاكروا أمر الساعة، فردوا أمرهم إلى إبراهيم فقال: لا علم لي بها،
فردوا أمرهم إلى موسى، فقال لا علم لي بها، فردوا الأمر إلى عيسى،
فقال: أما وجبتها فلا يعلمها أحد إلا الله. وفيما عهد إلي ربي عزوجل
أن الدجال خارج، قال: ومعى قضيبان، فإذا رأني ذاب كما يذاب الرصاص،
قال: فيهلكه الله حتى إن الحجر والشجر ليقول: يا مسلم إن تحتي
كافراً، فتعال فاقتله. قال: فيهلكهم الله...» الحديث عند أحمد في
المسند ١ / ٣٧٥ /

٩٩. حديث نهيك سبق (٢٦).

١٠٠. حديث أبي هريرة «صنفان من أهل النار»:

مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢١٢٨) ٤/٢١٩٢-٢١٩٣ / وفي اللباس
١٦٨٠/٣ / وأحمد في المسند ٢/٢٢٣ و ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٤٤٠ / وابن حبان في
الصحيح (٧٤٦١) ١٦ / ٥٠١-٥٠٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٢٣٤ / والبغوي
في شرح السنة (٢٥٧٨) ١٠/٢٧١ / وابن كثير في البداية والنهاية ٦/٢٨٨ /

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما .

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجال
يركبون على سروج كأشباه الرجال، ينزلون على أبواب المساجد، نساؤهم
كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف. العنوهن، فإنهم
ملعونات، لو كان وراءكم أمة من الأمم خدمهن نساؤكم، كما خدمكم نساء
الأمم قبلكم».

سبق تخريجه (٩٤)

- وعن أبي أمامة رضي الله عنه:

قال: «يكون في هذه الأمة. في آخر الزمان. رجال أوقال: يخرج رجال
من هذه الأمة في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذنان البقر يغدون في
سخط الله، يروحون في غضبه». عند أحمد في المسند ٥/٢٥٠ /

١٠١. حديث عقبة بن عامر في الرمي:

سبق ذكره في الفصل الثالث «الوقاية».. (١١١)

١٠٢. حديث عقبة بن عامر في عدم نسيان الرمي:

عند مسلم في الأمانة (١٩١٩) ٣/١٥٢٢ / وأحمد في المسند ٤/١٤٤ /

١٠٣. حديث عقبة في أجر الرامي ومن يعينه:

سبق ذكره في الفصل الثالث «الوقاية...» (١١٠)

١٠٤. أحاديث الرمي بعد صلاة المغرب:

عن جابر بن عبد الله. رضي الله عنه. قال:

«أنهم كانوا يصلون المغرب - يريد مع رسول الله [- ثم ينتضلون»

ابن حبان موارد الظمان (٢٧١) / ٩٠ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٠٣ و ٣٧٠ و ٣٣١
و ٣٨٢ / والبزار في كشف الأستار (٣٧٤) / ١ / ١٩٠ / والبغوي في شرح السنة
(٣٧٤) / ٢ / ٢١٦ / من طريق الشافعي. وفي مسند الشافعي ١ / ٤٩ / وأبو يعلى
(٢١٤) / ٤ / ٨٠-٧٩ / وابن خزيمة (٣٣٧) والبيهقي ١ / ٣٧٠ / والطيالسي في المسند
/ ٢٤٣ / (١٧٧١)

- وعن أنس بن مالك. رضي الله عنه. قال:

«كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ ثم نرمي فيرى أحدنا مواضع نبهه»

عند أبو داود في الصلاة باب في وقت المغرب (٤١٦) / ١ / ١١٣ / وأحمد في
المسند ٣ / ١١٤ و ١٨٩ و ١٩٩ و ٢٠٠ /

وعن رجل من أسلم، أنهم كانوا يصلون مع النبي ﷺ المغرب ثم
يرجعون إلى أهاليهم إلى أقصى المدينة يرمون، ويبصرون مواقع
سهامهم.

عند النسائي في المواقيت باب تعجيل المغرب ١ / ٢٥٩ / وأحمد في المسند
٥ / ٣٧١ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. مجمع ٤ / ٣١١ /

- وعن زيد بن خالد الجهني. رضي الله عنه. قال:

«كنا نصلي مع النبي ﷺ ونصرف إلى السوق، ولورمى أحدنا بالنبل

لأبصرنا مواقعها» وفي رواية «رمى بنبل»

عند أحمد في المسند ٤/ ١١٤ و ١١٥ و ١١٧ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه صالح - مولى - التوأمة، وقد اختلط آخر عمره. قال ابن معين: سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط - وهذا من رواية ابن أبي ذئب ١/ ٣١٠ / وكذا رواه البغوي في شرح السنة (٣٧٣) ٢/ ٢١٦ /
- وعن رافع بن خديج - رضي الله عنه -:

«أنهم كانوا يصلون المغرب مع رسول الله ﷺ ثم ينتضلون»

البخاري في المواقيت باب وقت المغرب (٥٥٩) ٢/ ٤٩ / ومسلم في المساجد (٦٣٧) ١/ ٤٤١ / وابن ماجه في الصلاة (٦٨٧) ١/ ٢٢٤-٢٢٥ / وأحمد في المسند ٤/ ١٤١ / وأبو يعلى في المسند ١/ ٣٦١ /

- وعن ناس من الأنصار: «أنهم كانوا يصلون مع النبي ﷺ المغرب ثم يرجعون إلى أهلهم في أقصى المدينة يرمقون، يبصرون وقع سهامهم». عند أحمد في المسند ٢/ ٣٦ / من طريقين قال ابن حجر: من طريق علي بن بلال عن ناس من الأنصار.. ثم قال إسناده حسن. فتح الباري ٢/ ٤٩ /

١٠٥. حديث سلمة بن الأكوع في التشجيع على الرمي:

البخاري في الجهاد باب التحريض على الرمي (٢٨٩٩) ٦/ ١٠٧ / وفي أحاديث الأنبياء (٣٣٧٣) ٦/ ٤٧٦ / وفي المناقب باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٣٥٠٧) ٦/ ٦٢١ / وأحمد في المسند ٤/ ٥٠ /

١٠٦. حديث أبي أسيد في غزوة بدر:

البخاري في الجهاد باب التحريض على الرمي (٢٩٠٠) ٦/ ١٠٧ / وفي المغازي باب حدثني عبدالله (٣٩٨٤ و ٣٩٨٥) ٧/ ٣٥٦ / وأبو داود في الجهاد باب في

الصفوف (٢٦٦٣) ٥٢/٣ / ويلفظ «ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم» عند أبو داود في الجهاد باب في سل السيوف عند اللقاء (٢٦٦٤) ٥٢/٣ / وأحمد في المسند / ٤٩٨/٣

١٠٧. حديث ابن عمر في دعوات رسول الله ﷺ:

«اسألك العافية في الدنيا والآخرة» سبق ذكره (١٦) الفصل الثالث
«الوقاية من الأمراض»

١٠٨. حديث أبي هريرة في حلب الإبل:

أورده بطوله قال: قال رسول الله ﷺ:

ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كانت يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه، وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت له «في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة» حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وأما إلى النار. قيل: يا رسول الله. فالإبل؟ قال: ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها. ومن حقها حلبها يوم وردها. إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أو فرما كانت لا يفقد منها فصيلا واحداً تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواها كلما مر عليه أو لاها رد عليه أخراها (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

قيل: يا رسول الله فالبقر والغنم؟ قال: ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد

منها شيئاً ليس فيها عقصاء ولا جلماء ولا عضباء تنطحه بقرونها،
وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أو لاهها رُدُّ عليه أخراها (في يوم كان مقداره
خمسين ألف سنة) حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة
وإما إلى النار. قيل: يا رسول الله فالخيل؟

قال: الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر وهي لرجل ستر، وهي لرجل أجر،
فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياءً، فخراً، ونواءً على أهل الإسلام،
فهي له وزر، وأما التي هي له ستر، فرجل ربطها في سبيل الله، ثم لم
ينس حق الله في ظهورها ولأرقابها فهي له ستر، وأما التي هي له أجر،
فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مرج وروضة، فما أكلت من
ذلك المرج والروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات، وكتب له
عدد أرواثها، وأبوالها حسنات، ولا تقطع طولها، فاستنت شرفاً، أو شرفين
إلا كتب له عدد آثارها، وأرواثها حسنات، ولا مربها صاحبها على نهر،
فشربت منه، ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنات.

قيل. يا رسول الله فالحمُر؟ قال: ما أنزل علي في الحمُر شيء إلا
هذه الآية الفاذة الجامعة ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة
شراً يره﴾ [آية (٧ و ٨) الزلزلة].

البخاري في الزكاة باب إثم مانع الزكاة (١٤٠٢) وهو مختصر. ٣/ ٣١٤ / وفي
المساقاة باب حلب الإبل على الماء (٢٣٧٨) ٥/ ٤٩ / ومسلم في الزكاة (٩٨٧)
٢/ ٦٨٠-٦٨٤ / وأبو داود في الزكاة باب في حقوق المال (١٦٥٩-١٦٦١) مختصراً
و(١٦٥٨) مطولاً ٢/ ١٢٥ / والنسائي في الزكاة باب التغليظ في حبس الزكاة
(٢٤٤١) ٥/ ١٣-١٤ / وباب مانع زكاة الإبل (٢٤٤٧) ٥/ ٢٣-٢٤ / وابن ماجه في

الزكاة باب ما جاء في منع الزكاة (١٧٨٦) / ١ / ٥٦٩ / وأحمد في المسند (٧٥٦٦) / ٢ / ٣٦٠ / و(٧٧٢٤ و٨٩٨٧ و١٠٣٥٤ و١٠٣٥٥ و١٠٣٥٦) والطيالسي في المسند (٢٤٤٠) / ٣١٩ / وعبدالرزاق في التفسير / ١ / ٢٧٤ / والمصنف (٦٨٦٢) وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٣) و(٢٢٩١) و(٢٣٢١ و٢٣٢٢) والرامهرمزي في الأمثال / ١٦ / والبغوي في شرح السنة (١٥٦٢) / ٥ / ٤٨٠-٤٨١ / والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٩٠) / ٣ / ٤٨٤٦ / و(٢٨٩٢) / ٣ / ٤١٦٤١٥ / مختصراً. والحاكم في المستدرک (١٤٤٦) وأبي عبيد في الأموال / ٩٢٤ و٩٢٥ / والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٠٢) وفي السنن / ٤ / ٨١ و٩٨ و١١٩ و١٣٧ و١٨٣

١٠٩. حديث جابر في حق الإبل:

وهو نحو حديث أبي هريرة السابق وباختصار. مسلم في الزكاة (٩٨٨) / ٢ / ٦٨٥-٦٨٤ / والنسائي في الزكاة باب مانع زكاة البقر (٢٤٥٣) / ٥ / ٢٧ / وأحمد في المسند (١٤٤٤٩) / ٣ / ٣٢١ و٣٥١ / والدارمي في الزكاة باب من لم يود زكاة الإبل والبقر والغنم (١٦٢٤) / ١ / ٣١٩-٣١٨ / و(١٦٢٥) / ١ / ٣١٩ / وعبد الرزاق في المصنف (١٠٦٩٩) / ٣ / ٢١٣ / ١٣ / ٢٤٤ / وابن الجارود في المنتقى (٣٣٥) والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٠٤ و٣٣٠٥) وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٧ / ٣٦٤ / وابن حبان في الصحيح (٣٢٤٤)

- وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أبو يعلى / ٢ / ٤٥٧ / وابن عبدالبر في التمهيد / ٤ / ٢١٤ / والبيهقي في السنن / ٤ / ٩٧-١٨٢-١٨٣ / وابن خزيمة (٢٢٥١-٢٢٦٤-٢٣٢١-٢٣٢٢) / ونصب الراية / ٤ / ٤٠٩ /

- حديث عبيد بن عمير. رضي الله عنه. في حق الإبل حلبها على الماء: مسلم في الزكاة (٩٨٨) ذكره أبو الزبير بعد حديث جابر / ٢ / ٦٨٥-٦٨٤ / وأبو داود في الزكاة باب في حقوق المال (١٦٦١) قال: نحو حديثه (أبي

هريرة) ١٢٥/٢ / وابن الجارود في المنتقى (٣٣٥) / ١٢٢-١٢٣ /

١١٠. حديث أبي موسى في «النار»:

البخاري في الاستعذان باب لا تترك النار في البيت عند النوم (٦٢٩٤) / ١١ / ٨٨ / ومسلم في الأشربة (٢٠١٦) ٣ / ١٥٩٦-١٥٩٧ / وابن ماجه في الأدب باب إطفاء النار عند الميت (٣٧٧٠) ٢ / ١٢٣٩ / وأحمد في المسند (٣٧٧٠) ٢ / ١٢٣٩ / و(١٩١٧) ٤ / ٣٩٩ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٧) / ٣١٦-٣١٧ / والبخاري في شرح السنة ١١ / ٣٩٥ /

١١١. حديث ابن عمر في «النار»:

البخاري في الاستعذان باب لا تترك النار في البيت عند النوم (٦٢٩٣) / ١١ / ٨٨ / ومسلم في الأشربة (٢٠١٥) ٣ / ١٥٩٦ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في تخمير الأنية وإطفاء السراج والنار عند المنام (١٨٧٣) وقال حسن صحيح ٣ / ١٧١ / وأبو داود في الأدب باب في إطفاء النار بالليل (٥٢٤٦) ٤ / ٣٦٣ / وابن ماجه في الأدب باب إطفاء النار عند الميت (٣٧٦٩) ٢ / ١٢٣٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٧ و ٨ و ٤٤ / ٧١ و ٩٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٤٨٠ / والحميدي في المسند (٦١٨) ٢ / ٢٧٨ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٤-١٢٢٦) ٣١٦ / والبخاري في شرح السنة ١١ / ٣٩٥ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩ / ٢٣١ / وفي تاريخ أصبهان ٢ / ١١٧ /

١١٢. حديث ابن عباس في «النار».

وأبو داود في الأدب باب في إطفاء النار بالليل (٥٢٤٧) ٤ / ٣٦٣ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٢) / ٣١٦ / وابن حبان في الصحيح (١٩٩٧) و(٥٥١٩) ١٢ / ٣٢٨-٣٢٧ / والحاكم في المستدرک من طرق وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٢٨٥-٢٨٤ /

القسم الثاني

الإعجاز العلمي في العلوم الإنسانية

الباب الأول

ويتضمن الموضوعات التالية:

- ١- الإيمان بالله تعالى.**
- ٢- أثر البيئة في النمو والنشأة.**
- ٣- تأثير الطبيعة والمهنة على الإنسان.**
- ٤- الضروق الفردية.**
- ٥- الدوافع وشدتها.**

(١) الإيمان بالله تعالى:

هل الإيمان، والإعتقاد بوجود خالق لهذا الكون، موجد للحياة مبثوث في النفس الإنسانية؟ مستقر فيها؟ يظهر فيها بين حين وآخر، وبخاصة عندما تحس بضيق، أو ينتابها خوف؟ أو تقع في مأزق حرج لا حيلة لها في دفعه، ولا قدرة لها على الخلاص، والنجاة منه؟ .

أم هو شيء طارئ على الإنسان، وثقافته؟ اخترعه الإنسان من عند نفسه؟ ليملاً شيئاً من وقته؟ أو ليربط بعض المتنفذين الناس بفكرة واحدة يتوجهون إليها، فيسهل عليهم توجيههم كما يريدون؟ ويسهل عليهم أن يملوا عليهم ما يشاؤون؟ ثم طوروا هذه الفكرة بمرور الوقت ومضي الزمن بحسب ما يقتضيه العصر؟ وهل بدأ الإنسان حياته فوق هذه الأرض بعبادة الوثن "الطوطم"؟ أم بدأ حياته فوق هذه الأرض وهو يتوجه إلى الله الواحد الأحد؟! .

هذه أسئلة طرحها علماء الاجتماع، وغدوا يبحثون عن جواب لها في واقع القبائل، والبيئات التي حافظت على كيانها الذاتي منذ عهود بعيدة، ولم تتفاعل مع الحياة من تقدم وحضارة، فلم تؤثر في غيرها، كما لم تتأثر بما عند غيرها .

فدلت الدراسات الاجتماعية الحديثة على أن الإعتقاد بوجود الخالق، ووجود القدرة المطلقة التي لها التصرف في هذا الكون . . صفة عامة لجميع البشر قديمهم وحديثهم، حيث لم يعثر على أمة من الأمم عاشت فوق هذا الكوكب الأرضي لا دين لها، ولا اعتقاد يعتمد عليه أهلها في حياتهم ويصدرون عنه في تصرفاتهم .

ومن ثم ذهب الكثير من علماء الاجتماع إلى أن فكرة "الله" أو "الدين" على العموم - إنما هي فكرة فطرية مبثوثة في الذات الإنسانية، في أصل الخليقة لا

يستطيع الانفكاك عنها، ولا التخلي عنها، أوجدها فيها موجد أعلى وهو الله - تعالى - ومن أبرز العلماء الذين اعتنقوا الفكرة الفطرية هو العلامة الأسكتلندي "أندريه لنج" وتلخص آراؤه فيما يلي :

أولاً: كل إنسان يحمل في نفسه فكرة "العلية" [وهي العلاقة بين العلة والمعلول أو بين السبب والمسبب (المعجم الفلسفي / ١٢٣)] والمقصود أن الإنسان دائماً يفكر في الأحداث التي أمامه وأن لها سبباً في وجودها، فما دام يفكر هكذا سيصل إلى الاعتقاد بالخالق .

وأن هذه الفكرة كافية لتكوين العقيدة، إن ثمة إلهاً صانعاً، وخالقاً للكون الذي يحيط بنا، وإن كل إنسان لديه فكرة عن صنع الأشياء الماثلة أمامه، إنه يعتقد في وجود صانع يفعلها ويوجدتها، وأما هو فغير قادر على أن يفعلها أو يوجدها بنفسه .

ثانياً: إننا نجد لدى القدماء، والمتوحشين الاعتقاد في وجود متقدم متميز على صورة "أب" أو "سيد" أو "خالق" .

ثالثاً: بدراسة الشعوب البدائية وجد العنصر الديني عندهم في حالة من الطهر، والنقاء، الكاملين، ثم تلا ذلك العنصر الأسطوري .

وهذه النظرية لم يكن لها كبير أثر حتى ظهر المنهج التاريخي في علم الأجناس الذي أقر الكثير من النتائج التي انتهى إليها لنج . [والمنهج التاريخي هو منهج يعتمد على النصوص والوثائق من مادة التاريخ الأولى، ودعامة الحكم القوية، فيتأكد من صحتها، ويفهمها على وجهها، ولا يحملها أكثر من طاقتها وبذا يستعيد التاريخ، ويكوّن أجزاءه البالية، ويعرض منه صورة تطابق الواقع ما

أمكن. [أنظر المعجم الفلسفي / ١٩٥ /].

وأهم الأبحاث التي أثبتت فكرة "لنج" هي أبحاث "ليوبولد فون شرودره" الأستاذ بجامعة "فيينا" عن الهنود الأوربيين حيث توصل إلى وجود فكرة "الإله الأسمى عند الآريين" [جنس تجمععه بعض الخصائص اللغوية والجنسية يعيش بعضه في الهند وإيران وبعضه في أوروبا. أنظر المعجم الوسيط].

واعتبر أساس الدين عندهم: ثلاثة أصول:

- عبادة الطبيعة - وعبادة الموتى - والإعتقاد بوجود إله أعلى خير وخالق.

ولكنه لم يبين أي هؤلاء الثلاثة أقدم في الوجود.

وقد نشر في ذلك الوقت "كروبر" أبحاثاً متعددة عن هنود "كاليفورنيا" أثبت فيها أن تلك القبائل هي أقدم القبائل في أمريكا الشمالية، ويبدو من دراسته بصورة واضحة أنه عثر في عقائدهم على "إله خَيْرٍ سام".

بل إنه جزم بأن هؤلاء الهنود عرفوا الخالق بواسطة موجود سام بيده كل القوى، وتنسب إليه كل القدرات.

وقد أثبت "شمت" عالم الأجناس أن أقزام أفريقيًا، وهم أقدم الأجناس البشرية يؤمنون بوجود "إله سام".

كما توصل إلى وجود فكرة "الوحدانية" عند معظم القبائل الزنجية، وعند كثير من القبائل الأسترالية الجنوبية الشرقية، والقبائل "الهندية الأمريكية الشمالية"، أما عند غير تلك القبائل التي انتقلت إلى أطوار أخرى من الثقافة أدت إلى تعقد وتشابك أنتج فكرة تعدد الإله الواحد، وقد أنتج أيضاً فكرة موجودات عليا بجانب هذا الموجود الأسمى.

وقد ادعى "رينان" أن الساميين [وهم الذين ينتمون إلى سام بن نوح . ويمثلهم الآن العرب والعبريون] موحدون بطبعهم ، وقد أقام "رينان" نظريته هذه من دراسته للآلهة التي عبدها الساميون ، ومن وجود أصل كلمة "أيل" في لهجاتهم الذي تحرف اسمه بين هذه اللهجات .

فصار "يهو - يهوه - إلهوهم" عند العبرانيين .

و"اللات - والله - وإله" عند العرب .

والأصل عند الجميع هو "الإله : إيل" [اقتبست هذه النصوص من كتاب نشأة الدين للأستاذ / علي سامي النشار ص ١٨١ - وما بعدها] .

ويقول الدكتور "بول كليرانس أوسولد" - أستاذ الطبيعة الحيوية - :

"ولا شك أن اتجاه الإنسان ، وتطلعه إلى البحث عن عقل أكبر من عقله وتدبير أحكم من تدبيره ، وأوسع ، لكي يستعين به على تفسير هذا الكون يعد في ذاته دليلاً على وجود قوة أكبر ، وتدبير أعظم ، هي قوة الله وتدبيره" .

[انظر كتاب الله يتجلى في عصر العلم] .

ويقول : أ . كريسي موريسون في كتابه "الإنسان ذلك المجهول" :

"وإن كون الإنسان في كل مكان ومنذ بدء الخليقة حتى الآن قد شعر بحافز إلى أن يستنجد بمن هو أسمى منه ، وأقوى ، وأعظم يدل على أن الدين فطري فيه ، ويجب أن يقر العلم بذلك" .

هذا الذي نقلته بعض من أقوال علماء الاجتماع ، وعلماء الأجناس في موضوع "الدين" وأساسه في الإنسان ومجتمعه منذ وجد ، والإعتقاد والإيمان ،

وكلها تقرر أن الإيمان فطرة مغروزة في النفس الإنسانية ترجع إليه النفس عند حاجتها إلى من ينقذها، فهي موجودة وإن لم تظهر دائماً، وهي موجودة بصفاتها ونقائها، رغم ما يغطيها أحياناً من أوضاع المجتمعات الإنسانية، وحضارتها المادية.

وإذا أردنا أن نبحث في سنة النبي ﷺ عن هذا الموضوع لوجدنا الأحاديث النبوية تقرر هذه الحقيقة منذ أربعة عشر قرناً والتي طال بحث العلماء فيها، وما زالوا يبحثون. فمن جملة ما ورد في ذلك ما رواه عياض المجاشعي - رضي الله عنه - قال: إن رسول الله ﷺ قال - ذات يوم في خطبته -: "ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني في يومي هذا، إني خلقت عبادي حنفاء كلهم (أي مؤمنون موحدون لا يشركون بالله شيئاً).

وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم (أي أزالوهم عما كانوا عليه). وفي رواية أحمد "فأضلتهم عن دينهم"، وحرمت ما أحلت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً" (١).

فانظر إلى قوله "أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني"، فهو تعليم رباني وإخبار من الله تعالى لرسوله المصطفى ﷺ بأن الله - جلت حكمته - خلق عباده جميعاً بدون استثناء مسلمين، مؤمنين، موحدين، في أصل فطرتهم، وفي ذواتهم، لم يعرفوا الشرك، ولا سلكوا سبيل الكفر، وهذا الإخبار لا يحتمل إلا الصدق، فالخالق - سبحانه - هو الذي يخبر بأنه خلق عباده كلهم حنفاء، مؤمنين به، مقربين له بالوحدانية.

وكذلك ما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

"ما من مولود إلا يولد إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء".

يقول أبو هريرة: أقرأوا إن شئتم ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾ (٢) [آية ٣٠ من سورة الروم] .

وفي رواية لمسلم " ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة، وفي أخرى "إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه" وفي رواية "ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه" .

وعن الأسود بن سريع - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

"إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة، فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها" (٣) .

والمراد تمكن الناس من الهدى في أصل الجبلة، والتهيؤ لقبول الدين، فلو ترك المرء عليها لاستمر على لزومها، ولم يفارقها إلى غيرها، لأن حس التوحيد، والإقرار بالألوهية ثابت في النفوس، مستقر في الذات الإنسانية، وإنما يعدل عنه الناس لآفة من الآفات البشرية، وأكثرها تأثيراً البيعة الأولى التي يعيش فيها الإنسان وهي الأسرة التي يمثلها الأبوان .

قال القرطبي في المفهم:

"المعنى أن الله خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق كما خلق أعينهم، وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول، وعلى تلك الأهلية أدركت الحق، ودين الإسلام هو الدين الحق، وقد دل على هذا المعنى بقية الحديث حيث قال: " كما تنتج البهيمة... " يعني أن البهيمة تلد ولدها كامل الخلقة، فلو ترك كذلك كان بريئاً من العيب، لكنهم لما تصرفوا فيه بقطع أذنه - مثلاً - فخرج عن الأصل" .

[نقله ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٢٩٣ /] وكذا الإنسان إذا لقي الشرك، أو الكفر، أو عاش في بيعة تدين بذلك خرج عن أصل خلقته التي فطر عليها وهي (الإيمان بوجود الله تعالى) والإقرار له بالوحدانية، والإذعان بقدرته على الإيجاد لكل المخلوقات، والقدرة على تغيير أحوال العباد كما يشاء سبحانه .

فانظر أخي القارئ إلى قول النبي ﷺ: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة" فقد نفى أن يكون هناك أناس يولدون على غير الإيمان، فلا يوجد إنسان في أي بقعة من بقاع الدنيا في هذا الوقت، أو وجد قبل الآن، أو سيأتي بعد الآن إلى هذه الدنيا إلى يوم القيامة إلا وهو يحمل في قلبه فطرة زاكية طاهرة تتقلب بالإيمان، وعلى الإيمان، ثم تأتي المؤثرات الاجتماعية والبيئية المختلفة فتحرفها عن ذلك الإيمان، وتبعدها عن تلك الفطرة، أو تثبتتها على إيمانها، وترسخ الفطرة النقية في القلوب، فلا ترضى سواها بدلاً.

– نعم أيها القارئ، انظر إلى هذا الإعجاز من الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - حين يقول: «علمني ربي ...» فقد بين فطرة الناس، وما هم عليه منذ أن خلق الله تعالى هذه الأرض، وما عليها، وعلماء اليوم لا يتوصلون إلى أن يقرروا ذلك إلا بعد دراسات استغرقت سنين، وجهود كبيرة اتعبت الكثير، ورسول الله ﷺ يقولها ببساطة دون جهد، أو دراسات، لأنه لا يقولها من عند نفسه، وإنما يقولها من عند الخالق جل وعلا العليم بعباده، الخبير بخلقه، مما يدل دلالة واضحة على صحة دعوة هذا الرسول، وصدق ما جاء به (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى).

قال ابن قيم الجوزية: "ليس المراد بقوله (يولد على الفطرة) أنه خرج من بطن

أمه يعلم الدين، لأن الله تعالى يقول ﴿والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً﴾ [آية ٧٨ من سورة النحل] ولكن المراد أن فطرته مقتضية لمعرفة دين الإسلام ومحبته، فنفس الفطرة تستلزم الإقرار، والمحبة، وليس المراد مجرد قبول الفطرة لذلك، لأنه لا يتغير بتهويد الأبوين - مثلاً - بحيث يُخرجان الفطرة عن القبول، وإنما المراد أن كل مولود يولد على إقراره بالربوبية، فلو خلي، وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره، كما أنه يولد على محبة ما يلائم بدنه في ارتضاع اللبن حتى يصرفه عنه الصارف، ومن ثمَّ شبهت الفطرة باللين، بل كانت إياه في تأويل الرؤيا - والله أعلم - [نقله ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٢٩٣ - ٢٩٤ /] .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

"كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق، فاختلَفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين" (٤) .

وهذا الأثر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ذكره علماء التفسير عند قول الله تعالى : ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه . . .﴾ [آية ٢١٣ من سورة البقرة] .
والمقصود أن الناس كانوا على الهدى، والدين الحق، والتوحيد الخالص جميعاً فاختلَفوا بسبب ظهور عقائد جديدة، وانحرافات عن التوحيد الصافي، فأرسل الله تعالى الرسل ليعيدوا الناس ثانية إلى توحيد الله - عز وجل - ويوضحوا لهم الحق الصراح، ويبين لهم أن ما اعتقدوه من الإشراك والإلحاد هو انحراف عن الفطرة والتوحيد .

وقد بين الرب - سبحانه - في آيات من كتابه العزيز أن الإنسان لا يرجع إلى أصل فطرته، ويلتجئ إلى باريه إلا عندما تحل به مصيبة من مصائب الدنيا، وتضيق به الأمور فلا يستطيع عما نزل به فكاكاً، عند ذلك يعلم علم اليقين أنه ليس له إلا أن يستجيب لداعي الفطرة المركوزة في ذاته، فيتوجه إلى من بيده الأمر كله، ويطلب منه سبحانه أن يرفع عنه ما نزل من البلاء، ويبعده عنه قال الله - عز وجل - ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضُوا وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا ﴾ [٦٧ من سورة الإسراء] .

أي إن الإنسان في المكان المستقر الآمن قد يحاول عند نزول المكروه أن يلجأ إلى مكان أكثر استقراراً، وأوسع أمناً، ولكنه في البحر ليس له ملجأ يستطيع أن يفر إليه، فإلى أين يهرب من الأمواج العالية، وكيف ينجو من الريح العاتية، فليس له إلا أن يلجأ إلى من بيده ملكوت كل شيء فيدعوه، ويتضرع إليه لينقذه مما هو فيه . وذلك ما حدث لعكرمة بن أبي جهل - رضي الله عنه - لما ذهب فاراً من رسول الله ﷺ حين فتح مكة المكرمة، فذهب هارباً، فركب البحر ليدخل الحبشة، فجاءتهم ريح عاصف، فقال القوم بعضهم لبعض: إنه لا يغني عنكم إلا أن تدعو الله وحده ."

فقال عكرمة - في نفسه -: والله . إن كان لا ينفع في البحر غيرك، فإنه لا ينفع في البر غيرك . اللهم لك عهد لئن أخرجتني منه لأذهبن، فأضعن يدي في يد محمد فلا جدنه رؤوفاً رحيماً . فخرجوا من البحر سالمين، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأسلم وحسن إسلامه - رضي الله عنه وأرضاه - (٥) .

وقال - جل وعلا -: ﴿ هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى إذا كنتم في

الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان وظنوا أنهم أحيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين (٢٢) فلما أنجاهم إذا هم يبغون في الأرض بغير الحق يا أيها الناس إنما بغيكم على أنفسكم متاع الحياة الدنيا ثم إلينا مرجعكم فننبئكم بما كنتم تعملون (٢٣) ﴿ (من سورة يونس) . إلى آيات آخر ذكر ذلك المعنى فيها] من ذلك آية (٦٥) من سورة العنكبوت وآية (٣٢) من سورة لقمان .

فالنفس الإنسانية ترجع إلى الإيمان والتوحيد عند الشدة والبلاء، وتنسى ذلك عند الرخاء، أما الذي قوي الإيمان في نفسه، وعمقه في ذاته فهو على ذكر بهذا الإيمان دائماً وأبداً في حالة النعيم، وفي حالة المشقة التي هو فيها، إنه نداء الفطرة، إنها الاستجابة للذات العميقة التي فطرت على الإيمان بالله الواحد الأحد القادر المقتدر، ولكن للأسف لا يظهر هذا النداء، ولا يثوب الإنسان إليه إلا عندما تضيق به الأمور ولا يجد له حلاً، وذلك لضعف هذا الإيمان .

وقد أكد الله تعالى هذه الحقيقة النفسية في آيات كثيرة من كتابه العزيز: قال تعالى ﴿ قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون إن كنتم صادقين (٤٠) بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون (٤١) ﴾ (من سورة الأنعام) .

هذه حقيقة لا يستطيع أن ينكرها عاقل سواء أكان يظهر الإيمان أم لا .

وقال - عز وجل - : ﴿ قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية لئن أنجانا من هذه لنكونن من الشاكرين (٦٣) قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون (٦٤) ﴾ (من سورة الأنعام) .

وقال جل من قائل: ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِداً أَوْ قَائِماً
فلما كشفنا عنه ضره مر كأن لم يدعنا إلى ضره كذاً زين للمسرفين ما
كانوا يعملون (١٢) ﴾ (من سورة يونس).

[ونجد هذا المعنى في الآية رقم (٨) من سورة الزمر والآية (٤٩) من السورة نفسها، والآية (٣٣) من
سورة الروم، وآية (٥١) من سورة فصلت وآية (٦٢) من سورة النمل].

وذكر الله تعالى صورة خاصة يلجأ إليها إلى ربه راجعاً إليه وحده
شاعراً بفقره، وبقدرة الله تعالى التي يمكن أن تنجيه مما هو فيه، وذلك إذا كان
يركب سفينة فوق الماء، وهبت الرياح العاتية، وارتفعت الأمواج الصاخبة، فإن
الناس كل الناس يطلبون من الله العلي القدير حينئذ أن ينجيهم مما هم فيه من
الكرب العظيم.

فيتجلى الإعجاز النبوي في هذا الأمر بإخبار النبي ﷺ عن الفطرة المركوزة
في نفس كل إنسان هذه الفطرة الإيمانية التي تدعو الإنسان إلى الالتجاء إلى الخالق
كلما يئست من المخلوق، وتأتي الدراسات النفسية الحديثة لتوافق ما قاله الرسول
الكريم صلوات الله وسلامه عليه بعد أربعة عشر قرناً.

(٢) أثر البيئة والطبيعة في النمو والنشأة:

لما كان الإنسان فرداً في المجموعة البشرية الكبيرة المنتشرة فوق هذه الأرض، كان أُمُودجاً لهذه المجموعة يحمل سماتها العامة المتميزة بها عن سائر المخلوقات، ويوصلها بدوره إلى من يأتي بعده، لذا كان لا بد أن يتأثر بما ورثه من آبائه وأجداده.

والبيئة التي يعيش فيها الإنسان تؤثر فيه نوع تأثير سواء كانت بيئة طبيعية، أم اجتماعية، فلكل من الوراثة والبيئة تأثير على الإنسان في صفاته وميزاته الخاصة التي يتصف بها.

يقول د. فؤاد البهي السيد:

يحمل الكائن الحي خواص سلالته، تنتقل إليه عبر الأجيال، فتؤثر في سلوكه، وتوجه حياته وجهتها العامة التي سارت عليها منذ نشأة الحياة على هذا الكوكب ثم ينقلها هو بدوره إلى الأجيال القادمة، أجيال تخلق، وأجيال لم تخلق بعد، وهكذا تؤدي الوراثة دورها في توجيه حياة الفرد، وفي المحافظة على حياة النوع.

لكن هذا الكائن الحي لا يعيش في فراغ، إنه يولد، وينمو، ويموت في بيئة محدودة المعالم والآثار، فهو إذًا خاضع في تطوره للمؤثرات المختلفة التي تواجهه في كل لحظة من لحظات حياته.

والوراثة لا تنفرد وحدها بتوجيه حياة الفرد، والبيئة لا تستقل في تأثيرها عن الوراثة، والحياة ليست مزيجاً مركباً من التأثيرات الوراثية، والبيئية المختلفة لكنها نتيجة التفاعل القائم بين هذه المحددات الرئيسية". [المرجع رقم (٩) / ٤٥]

ويقول د. أحمد عزت راجح:

"ليست البيئة إذن قوة مستقلة عن الوراثة، أو قوة تضاف إليها، بل قوة تتفاعل معها، ومع هذا التفاعل يتم نمو الفرد، وسلوكه، وما يتسم به من صفات جسمية، وعقلية، ومزاجية، واجتماعية شتى".

[المرجع رقم (٣) / ٣١٢ / وانظر في الموضوع المرجع رقم (١) / ١٦١٣ / والمرجع رقم (١٤)

/ ٤١-٣٩ / والمرجع رقم (٧) / ٢٦٦٢٦٠ /]

وسأتناول "أثر البيئة التي يعيش فيها الطفل على نموه، ونشأته" فإننا نجد علماء النفس يقررون أن سنوات الطفولة الأولى لها أهميتها الكبيرة في تنشئة الطفل، وفي تمتعه بأكبر قسط من التكيف السليم في مستقبل حياته.

كما يقولون: إن البيئة المحيطة بالطفل بما في ذلك أسلوب معاملة الآباء تعتبر عاملاً هاماً في تشكيل شخصية الطفل، وتكوين اتجاهاته، وميوله، ونظرته إلى الحياة، ونحن الآباء الأعمدة الأساسية في هذه البيئة، وفي الحقيقة إن ما نقدمه للطفل يحدد نوع البيئة التي يتعرع فيها.

وبطريقة أخرى نقول: إننا نصنع العالم الذي يعيش فيه الطفل، فكان لزاماً علينا أن نبدأ بتهيئة الجو الصالح للطفل منذ ولادته، ونتبع أحسن الوسائل التي تساعد على الانتقال من مرحلة الطفولة المبكرة حتى يصل إلى مرحلة الرشد. قالوا: ونحب أن نشير كذلك إلى أن الطفل في السنوات الأولى من حياته يتعلم الكثير من الخبرات التي تساعد على النمو السليم، فإذا كان الطفل خلال هذه الفترة يعيش في جو أسري هادئ يسوده العطف والحنان والطمأنينة استطاع أن ينمو نمواً صحيحاً يتميز بالقدرة على التكيف مع نفسه، ومع المجتمع الذي

يعيش فيه، فالتفاعل الاجتماعي السوي في الأسرة يمتاز بخصائص معينة تقوم على أسس من المودة والإخاء والحرية، والصراحة مع الاستمرار والدوام.

وقالوا: إن الطفل يحتاج إلى الشعور بالأمن حاجة شديدة، وإحساسه بالأمن يرجع إلى عيش الطفل في وسط مألوف حيث يشعر بوجود شخص راشد مألوف لديه.

والعناصر الأساسية للأمن هي: المحبة - والقبول - والاستقرار.

فشعور الطفل بحب من يحيطون به عامة، وحب أمه وأبيه خاصة أمران ضروريان لنموه لا في المستوى الانفعالي فقط بل في المستوى البيولوجي والفكري أيضاً، ولقد أثبتت الدراسات المختلفة أن الطفل المحبوب طفل سعيد، بشرط أن يكون هذا الحب حباً حقيقياً صادراً من القلب وليس مظهراً خارجياً لحب مفروض من الخارج.

واستقرار الوسط الأسري شرط في حصول الأمن، فكلما كانت الأرض التي يعيش عليها الطفل ثابتة ساعد ذلك على نموه، وتكيفه مع البيئة، أما إذا كانت هذه الأرض مضطربة غير متجانسة، فقيرة في القيم الاجتماعية، فإن نموه يكون غير تام، إن ثبات الأساليب التي يعامل بها الطفل شرط أساسي من شروط استقراره النفسي، أما اختلاف الاتجاهات الأساسية في تنشئة الطفل، فيدعو إلى زعزعة الكيان النفسي للطفل.

وإضافة إلى ذلك يحتاج الطفل إلى الشعور باستقرار العلاقات المتبادلة بين الزوجين لأن الخصائص الانفعالية في الأسرة تجعل الطفل مضطرباً إلى أن يحكم على والديه الذين كان ينبغي أن يحتفظ لهما بالحب.

وقد ذكروا بعض العوامل التي تؤدي إلى تصدع الأسرة، ومن ذلك :

- عدم شعور الزوجين بمسؤولية تكوين الأسرة، وتدميرهما من الأطفال .

- الزوجة المسترجلة التي تكون مشبعة بالرغبة في التسلط، والتحكم في

زوجها .

- الرجل ضعيف الشخصية الذي لا يستطيع اتخاذ قرار في أسرته .

[انظر مرجع رقم (١) / ١٧٧-١٦٣ / ورقم (١٨) ورقم (١٩) .]

هذا شيء من آراء ونظرات الباحثين في علم النفس، بعد بحوث عديدة

ودراسات ميدانية، واختبارات دقيقة توصلوا بها إلى هذه النتائج .

وقد وافقت ما جاء عن رسول الله ﷺ في أحاديثه العديدة التي تكلم بها

منذ أربعة عشر قرناً حين لم يكن هناك من يعرف علم النفس بمفهومه في الوقت

الحاضر، ولا يفكر بموضوعاته فجاءت أحاديثه ﷺ كأنها فرضيات وضعها لهم في

بداية بحوثهم، فوجدوها حقيقة، وصدقاً إنه الإعجاز العلمي العظيم في أجلى

صوره، وأوضح معانيه يتبين لمن تمعن في نتائج العلوم الاجتماعية والإنسانية عن

تأثير البيئة في الطفل الذي يدرج فيها، ويقارنها مع ما جاء به رسول الله ﷺ

ليجد الحق الصراح في رسالة هذا الرسول الكريم .

فأما عن تأثير البيئة في الطفل في السنوات الأولى للطفولة، فإن الحديث

الذي سبق ذكره وهو :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

" ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه،

كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء".

ثم يقول أبو هريرة - رضي الله عنه -: اقرؤوا ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾ [آية ٣٠ من سورة الروم].

فهذا الحديث يبين لنا أثر البيئة الأولى على الطفل، وهي في الأكثر الأعم إنما تكون من الوالدين. فهما اللذان يؤثران على الطفل في الاتجاه الديني العقدي الذي يكون له بعد ذلك الأثر الأكبر في حياته، ولا شك أن في ذلك إشارة واضحة إلى باقي المواقف النفسية، والآراء الفكرية التي يكونها مما حوله في هذه الحياة، فإنما يأخذها من البيئة المحيطة به سواء في اتجاه موافق، أو اتجاه مضاد، فالبيئة الأولى هي التي تؤثر في هذه الاتجاهات الفكرية كما يقرره حديث رسول الله ﷺ.

وضرب رسول الله ﷺ مثلاً مقرباً للأذهان من واقع الحياة بأن البهيمة لا توجد في هذه الحياة مقطوعة الأذن، وإنما تأتي إلى الدنيا كاملة الحلقة ثم الإنسان هو الذي يتصرف بها في النقصان، وكذا يأتي الإنسان إلى هذه الحياة، وهو سوي العقيدة، سليم الفطرة، ثم تحرفه البيئة التي يعيش فيها عن هذه الفطرة.

فرسول الله ﷺ بتقريره عن تأثير الوالدين يسبق كل الدراسات الحديثة عن أثر البيئة على الطفل فيوضح أن سلامة النتائج التي يريدها المجتمع من الطفل يجب أن يبنى على سلامة المجتمع الذي يعيش فيه الطفل فصلوات الله وسلامه على هذا الرسول كم أعطى حقائق، وبين أموراً لم تتضح صحتها للإنسان إلا في عصرنا الحاضر.

هذا بالنسبة لأثر البيئة الأولى على الطفل، أما عن العناية بالطفل منذ

ولادته، فإننا نجد الرسول ﷺ يحثنا على العناية قبل ولادته، وذلك باختيار أمه اختياراً يجعل الطفل يولد، ويربى في بيئة صالحة [مرجع رقم (١٤) ٩١-٩٢] وفي رعاية امرأة صالحة واعية لما يلزم وليدها، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: "تنكح المرأة لأربع لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك" (٦). (يعني افتقرت إن لم تفعل).

فهاهو رسول الله ﷺ يرشد إلى استقرار المنزل المسلم وذلك باختيار زوجة ذات دين، مستقيمة على شرع الله تعالى في نفسها، راضية بما قسم الله لها من حالة الزوج الخلقية، والخلقية، والمالية، تقوم على رعاية أولادها، وتربيتهم التربوية الإسلامية الخالصة الصالحة التي تكون معها حياتهم أكثر استقراراً، وأوفر طمأنينة، وأوسع راحة، وذلك لأنها ذات دين.

ويؤكد ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

"لا تزوجوا النساء لحسنهن، فعسى حسنهن أن يرديهن (أي يوقعهن في الهلكة بالإعجاب والتكبر أو الفساد) ولا تزوجوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن (أي تسبب لهن الطغيان والظلم والفسق) ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة خرماء سوداء (أي فيها شيء من التشويه بقطع بعض الأنف) ذات دين أفضل" (٧).

وإذا كانت المرأة المرغوب فيها ذات الدين، فكذلك الرجل المرغوب فيه ليكون زوجاً هو صاحب الخلق والدين، وذلك ليكون هناك انسجام بين الزوجين في تربية الأولاد من جهة، وانسجام في حياتهما الزوجية حيث يرجعان إلى أسس واحدة، وينطلقان من أصول متوافقة، فتقل أو تنعدم بينهما الخلافات والمشكلات.

فمن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه، فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض، وفساد عريض» (٨).

وانظر هنا حيث جعل رسول الله - ﷺ - رد ذي الدين والخلق الذي يريد الزواج عن الزواج سبباً من أسباب الفتنة، والفساد العريض الواسع في هذه الدنيا لأننا إذا رددنا من هذه صفته، فإننا سنزوج البنات ممن لا يتحلى بالخلق، والدين، وهذا سبب من أسباب التربية الفاسدة في البيوت، ومن ثم انتشار الفساد في الأجيال القادمة .

وقد أوضح رسول الله ﷺ صفات المرأة التي يختارها الإنسان لتكون شريكة حياته، وتمنح أولادها التربية الصالحة، والرعاية الوافرة لبيته، وتقوم بما في البيت من مسؤولية على الوجه الأتم الأكمل، ليكمل للبيت المسلم ما يصبو إليه من راحة وطمأنينة، وأمان، ومحبة وود فينشأ الأولاد في صحة نفسية سوية، ودين قويم، وخلق مستقيم بفضل الله تعالى .

فمن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال :

"جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال :

إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد . أفأتزوجها؟

قال : لا . ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال : «تزوجوا الودود الولود، فإنني مكاثركم الأمم» (٩) . أي خالصة الحب، والعطف والرأفة لزوجها، ولأولادها تمنحهم الود الخالص والحب الصافي، والمتصفة كذلك بإمكانها للحمل والولادة، لأن المقصود من الحياة الزوجية إنجاب الأولاد، وإنشاء جيل جديد يأخذ دوره في

الحياة، فالأولاد مع المال زينة الحياة الدنيا كما وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة» (١٠) فالمرأة الصالحة تضيء على بيت الزوجية الراحة والطمأنينة، والهناء والسعادة، وتعطيه الاستقرار والهدوء النفسي .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول :

« ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله - عز وجل - خيراً من زوجة صالحة :

- إن أمرها أطاعته .

- وإن نظر إليها سرتة .

- وإن أقسم عليها أبرته .

- وإن غاب عنها نصحتة في نفسها وماله» (١١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

سئل رسول الله ﷺ : أي النساء خير؟

قال : « الذي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها

وماله» (١٢) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال :

« أربع من أعطيهن، فقد أعطي خير الدنيا والآخرة» :

- قلباً شاكراً،

- ولساناً ذاكراً،

- وبدناً على البلاء صابراً،

- وزوجة لا تبغيه حَوْباً (أي إثمًا) في نفسها ومالها" (١٣).

فهذه الأحاديث تبين بالتفصيل بعض صفات المرأة الصالحة، فهي مطيعة لزوجها، مما يجعل الحياة في الأسرة منتظمة لها قائد يأمر فيطاع، ويخطط لمسيرة الأسرة، وتنفذ خطته في ذلك، فلا يكون هناك اضطراب في الحياة الأسرية. وتهيئ المرأة الصالحة نفسها لزوجها قبل مجيئه إلى المنزل، فتكون بأحسن صورة وأفضل لباس ليسر برؤيتها، ويستريح بمنظرها من عناء كده وعمله أثناء النهار، وتسره أيضاً بحرصها على منزلها ورعايتها لأولاده وأولادها ومن محبتها إياه، وودها، وصدقها في ذلك أنها إذا أقسم بقسم في الفعل أو النهي برت قسمه، ولم تخالفه فيه، وهي صالحة تقية ورعة تحافظ على نفسها وشرفها، كما تحافظ على مال زوجها فلا تنفقه إلا بما فيه مصلحة الأسرة كلها مما يبعد شبح الخلافات التي يشتد أوارها في المتطلبات الاقتصادية والمالية، فهي ممسكة للمال لا تنفقه إلا بقدر.

فهذه الأسرة التي يتصف فيها الزوج بالخلق والدين، وتتصف فيها الزوجة بهذه الصفات لا شك أنها ستكون جديرة بتربية أبنائها التربية السليمة تربيهم على الخلق والدين، وتشيع روح الراحة والطمأنينة والاستقرار في المنزل مما يجعل الجو في المنزل الجو الأمثل لنشأة سوية للأطفال الذين يدرجون فيه، أما إن لم تكن الأسرة قائمة على هذه الأوصاف فلن تكون قادرة على العناية اللازمة والرعاية

المطلوبة لأطفالها، ففاقد الشيء لا يعطيه، فيظهر الإعجاز النبوي بإعطاء القواعد الأساسية لبناء الأسرة، والتي بها تكون مستقرة القواعد، منتظمة التوجهات، سليمة البناء، وبذلك يكون سباقاً إلى مثل هذه القواعد لكل ما جاء، ومن جاء بعده.

وعن ثوبان - رضي الله عنه - قال :

لما نزل ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة...﴾ (آية (٣٤) من سورة التوبة) .

قال : كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه : أنزلت في الذهب والفضة، لو علمنا أي المال خير فنتخذه، فقال يعني النبي ﷺ :
« أفضله لسان ذاكر، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه » (١٤) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لما نزلت هذه الآية :

﴿والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم﴾ كبر ذلك على المسلمين، فقال عمر - رضي الله عنه - :
أنا أفرج عنكم، فانطلق، فقال : يا نبي الله . إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ :

« إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم، وإنما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم » فكبر عمر، ثم قال له :

ألا أخبرك بخير ما يكتنز المرء؟! :

المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرتة، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته (١٥) .

فإن المال ظل زائل، وعارية منفقة، أما الذي يبقى، فهو الصلة بالله بالذكر الدائم، والشكر لله على ما أنعم به وتفضل، والزوجة التي تعين زوجها، وتساعده على إيمانه، وتقواه، ولا ترهقه بالمتطلبات المالية الإضافية، وترضى وتقتنع بما قسمه الله تعالى لها ولزوجها ولأسرتها.

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه قال:

« ثلاثة من السعادة:

- المرأة الصالحة تراها تعجبك، وتغيب فتأمنها على نفسها ومالك.

- والدابة تكون وطيفة، فتلحقك بأصحابك.

- والدار تكون واسعة كثيرة المرافق.

وثلاثة من الشقاء:

- المرأة تراها فتسروك، وتحمل لسانها عليك، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك.

- والدابة تكون قطوفاً (أي بطيئة) فإن ضربتها أتعبتك، وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك.

- والدار تكون ضيقة قليلة المرافق» (١٦).

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه قال:

« من رزقه الله امرأة صالحة، فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر

الباقى» (١٧).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«خير نساء ركن الإبل، صالح نساء قريش، أحناء على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده» (١٨). قال ابن حجر: ويؤخذ من هذا الحديث: فضل الحنو، والشفقة، وحسن التربية، والقيام على الأولاد، وحفظ مال الزوج، وحسن التدبير فيه [فتح الباري ٩ / ٢٩ / ٠].

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال:

«تزوجت امرأة على عهد رسول الله ﷺ، فلقيت رسول الله ﷺ فقال:

أتزوجت يا جابر؟ قلت: نعم.

قال: أبكراً أم ثيباً؟ قلت: ثيباً.

قال: فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك (وتضاحكها وتضاحكك)؟

قال: كن لي أخوات، فخشيت أن تدخل بيني وبينهن، فتزوجت ثيباً تقوم

عليهن، وتصلحنهن" وفي رواية "تعلمهن" و"تؤدبن".

قال: فذاك إذن» (١٩).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

«رحم الله رجلاً قام من الليل، فصلى، وأيقظ امرأته، فإن أبت نضح في

وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل، فصلت، وأيقظت زوجها، فإن أبي

نضحت في وجهه الماء» (٢٠).

ويخلص لنا من صفات المرأة التي رغب رسول الله ﷺ في الزواج منها ما

يلي:

- صاحبة الدين .

- المرأة الصالحة - ولا يخفى أن صفة الصلاح أخص من كونها صاحبة دين ..

- مطيعة لزوجها .

- تسره في منظرها .

- بارة لقسم زوجها .

- المرأة البكر التي لم يسبق لها الزواج .

- ناصحة له في ماله، راضية باليسير، وحسن التدبير فيه .

- حافظة لنفسها عند غيابه، فضلاً عن حضوره، وأمينة على ذلك .

- ودود محبة .

- ولود .

- لا تؤثم زوجها، فتوقعه في الحرام .

- معينة له على أمور دينه .

- لا تتكلم على زوجها بسوء .

- حانية على طفلها مشفقة عليه، حسنة التربية والقيام عليه .

- راعية لزوجها .

وأعتقد جازماً أن هذه الصفات لو تحققت في المرأة الزوجة، ثم المرأة الأم لتحقق للطفل ما تصبو إليه التربية الحديثة من حب وارتباط بالديه، وبإخوته، فالدين والصلاح سيجعل العلاقة بين الوالدين علاقة صافية ينظمها الإسلام،

ويحرسها الخوف من الله تعالى، فلن يكون هناك ما يعكر صفو الحياة الأسرية سواء كان ذلك قبل مجيء الولد أو بعده، أو حتى ولو لم يجئ الولد .

إضافة إلى طاعة زوجها، وتزينها له، وبرها لقسمه، ونصحها له في ماله، ورضاها باليسير، سيجعل الانتظام يسود المنزل بوجود القوامة بيد الرجل ييسر أمور المنزل ويسيرها، وقد أشرت سابقاً إلى أن اتصاف المرأة بالقناعة سيزيل كثيراً من المشكلات المالية التي تعكر صفاء الجو في الأسرة. ثم رعايتها لمنزلها وودها، وحبها، وحنانها على أولادها، كذلك يجعل الارتباط وثيقاً بين الولد وأمه، ولذلك رأينا المجتمع الإسلامي عندما كان إسلامياً بالمعنى الذي يرضي الله - عز وجل - أي يطبق تعاليم الإسلام، ويتحاكم إليها، ويهدف إلى الوصول إلى مرضاة الله تعالى، ويستظل بهديها في كل شأن من شؤون الحياة، كان الأطفال الذين يعيشون في ظلاله أسوياء، وكانت الحياة من حولهم سعيدة، والأطفال فيها سعداء ونجباء .

فهل قام رسول الله ﷺ بدراسات وتجارب ليثبت ذلك، أم أنه الوحي الإلهي، فهذا هو الإعجاز بعينه الذي لم يكن نتيجة دراسة، وإنما كان وحيًا من علام الغيوب، من خالق الإنسان العالم بما يصلح له، وما يصلحه . ويتساءل المرء أحياناً: لماذا هذا الحرص الشديد من رسول الله ﷺ في الحث على تَخْيِيرِ المرأة؟! أليس هو من أجل بناء المجتمع الصالح؟ إذ كيف يكون المجتمع صالحاً إذا لم يكن أبناؤه يتمتعون بصحة نفسية عالية فذاك أبي وأمي يا رسول الله، من علمك هذا العلم الدقيق من أرشدك إلى القوانين الاجتماعية التي بها الصلاح والفلاح من وفقك إلى القواعد التي تصلح الأفراد والجماعات! .. إنه الخبير العليم العظيم الحليم .

ومما سنه رسول الله ﷺ لنا المزاح مع الطفل الصغير واللعب معه حتى لا يشعر الطفل أنه منبوذ، أو لا يؤبه به، أو غير معتنى به في الأسرة، ومن قبل المسؤولين عنه، بل المزاح معه يجعله يشعر بالانسجام مع الجو العام المحيط به .

ومن ذلك ما حدث به محمود بن الربيع - رضي الله عنه - قال :
"عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلو" (٢١) فرسول الله ﷺ يداعب الصبيان، فيأخذ من الماء بفمه ويلقيه في وجه هذا الصبي الصغير الذي لم يتجاوز خمس سنين .

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال :
"صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله، وخرجت معه، فاستقبله ولدان، فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً .
قال : وأنا فمسح خدي، قال : فوجدت ليدته برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جؤنة عطار" (٢٢) . (وهي إناء يضع العطار فيها متاعه) .

فرسول الله ﷺ يمسح خدود الصبية الصغار، ويداعبهم وذلك يؤثر تأثيراً إيجابياً في نفسية الطفل الصغير، فينمي فيه الشخصية ويرفع من شأنه .

وعن السائب بن يزيد - رضي الله عنه - قال : "ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابن أختي وجع، فمسح رأسي، ودعالي بالبركة، ثم توضع فشربت من وضوئه" (٢٣) .

فانظر إليه ﷺ يأتيه غلام صغير وجع فيمسح برأسه ويدعو له، فكم كانت فرحة هذا الغلام الصغير بهذا الأمر عظيمة! وكم كان تأثير ذلك في نفسه عميقاً،

لذا كان يحدث بذلك وهو فخر مسرور .

وعن أنس - رضي الله عنه - أنه مر على صبيان فسلم عليهم، وقال :

كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار، فيسلم على صبيانهم، ويمسح برؤوسهم، ويدعو لهم " (٢٤) .

وسلام رسول الله ﷺ ورد في السنة الشريفة كثيراً، قال ابن بطال : في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة، وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب . . [نقله في فتح الباري ١١ / ٣٥]

وفيه إشعارهم بذاتهم، ومكانتهم، وتنمية شخصيتهم، ودفعهم إلى العمل والاختلاط بالناس، وتنمية الشعور بالانتماء الاجتماعي، وإبعادهم عن الشعور بالعزلة والإنطواء .

إن فعل رسول الله ﷺ مع الأطفال ليدلنا دلالة واضحة على علم عميق ومعرفة دقيقة بتربية الأطفال التربوية المثالية التي تراعي مشاعرهم، وتذكي فيهم روح الثقة، والتطلع إلى مستقبل مشرق، ولا شك أن هذا كله إعجاز نبوي يؤكد صدق رسالته، وصحة نبوته، وعناية الله تعالى به وتعليمه ﷺ .

قال أنس - رضي الله عنه - : إن كان رسول الله ﷺ ليخالطنا حتى إن كان يقول لأخ لي : " يا أبا عمير ما فعل النغير " - لنغر كان يلعب به - .

وفي رواية " يمازحه " وفي أخرى " يضاحكه " زاد : فجاء يوماً وقد مات نغره الذي كان يلعب به، فوجده حزينا، فسأل عنه، فأخبرته، فقال :

يا أبا عمير . . وفي رواية فجعل يمسح رأسه ويقول : يا أبا عمير (٢٥) .

قالوا: وفي الحديث جواز الممازحة، وتكرير المزاح، وأنها إباحة وأن ممازحة الصبي الذي لا يميز جائزة، والتلطف بالصديق صغيراً كان أو كبيراً، والسؤال عن حاله، وفيه معايشرة الناس على قدر عقولهم.. وفيه مسح رأس الصغير للملاطفة. [فتح الباري ١٠ / ٦٠٢-٦٠٣].

فكل هذا فيه إشعار للغلام الصغير بمشاركة الكبار له بما حدث له، مما له أبلغ التأثير في نفسه، فينمي قدراتها، ويبعث فيها روح الأمل وخلع الحزن، والبعد عن الكمد والانطواء.

ومما أوضحته السنة النبوية أن نسمح للأولاد باللعب باللعب، والتمثيل المصنوعة للعبهم، وأن يسمح الوالدان لمن كان في سن ولدهما أن يشاركه في اللعب لأن ذلك أروح للطفل وأكثر قبولاً عنده، وأحرى بانسجامه في لعبه.

فعن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ قالت: "وكانت تأتيني صواحيبي، فكنا يتقمعن (أي يختبئن حياء منه وهيبة) من رسول الله ﷺ قالت: فكان رسول الله ﷺ يسربهن إلي (أي يرسلهن) فيلعبن معي (٢٦).

وعنها أنها قالت: إن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع سنين وزفت إليه وهي بنت تسع سنين، ولعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة" (٢٧).

وبلفظ "كنت ألعب بالبنات، فرمما دخل علي رسول الله - ﷺ وعندي الجوارى فإذا دخل خرجن، وإذا خرج دخلن" (٢٨).

وفي رواية - قالت عائشة - رضي الله عنها :-

قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر، وفي سهوتها ستر، فهبت ريح،

فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعب، فقال: ما هذا يا عائشة؟ قالت: بناتي - ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع (أي جلد) فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: فرس.

قال: وما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان.

قال: فرس له جناحان؟! قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة!

قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه" (٢٩).

فالسماح للطفل باتخاذ تماثيل يجد فيها تعاملاً مع الكبار، وتنمي شخصيته ويستطيع المرابي من طريقة تعامله معها أن يعرف قدراته، وما المؤثرات التي قد أثرت فيه من خلال عيشه في المجتمع المحيط به، فهذه اللعب لا شك أنها توحى للطفل بأشياء كثيرة هو يحتاجها في طفولته، وفي نموه التدريجي الذي يعيشه.

إلى أمور توصلت إليه التربية الحديثة في قضية ألعاب الأطفال، وتنوعها، والإفادة منها في تنمية قدرات الطفل.. هذا كله نجد واضحاً في سنة النبي ﷺ بأجلى معانيه، مما يرسخ معنى الإعجاز في السنة النبوية، ويجعلنا نفخر به، ونحن نرى دراسات علماء اليوم توافقه وتؤكد له فله ما أعظمه من رسول بعث بالعلم الدقيق، والمعرفة الحقة صلوات الله وسلامه عليك يا رسول الله الذي حققت بسنتك ما تصبو إليه كل أسرة من استقرار وانسجام، وبينه صالحة للنمو السليم.

وعن عبد الله بن الحارث رضي الله عنه قال:

« كان رسول الله ﷺ يصفُ عبد الله وعبيد الله وكثيراً من بني العباس ثم

يقول: من سبق إلي فله كذا وكذا.. »

قال : فيستبقون إليه، فيقعون على ظهره، وصدرة، فيقبلهم، ويلتزمهم (٣٠).

فإجراء المسابقات بين الأطفال ينمي فيهم روح المنافسة، وبخاصة إذا كانت النتيجة محببة لهم.

وعن يعلى العامري - رضي الله عنه - أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى طعام دُعوا له، فاستقبل رسول الله ﷺ أمام القوم، وحسين مع غلمان يلعب، فأراد رسول الله ﷺ أن يأخذه، فطفق الصبي هاهنا مرة، وهاهنا مرة، فجعل رسول الله ﷺ يضاحكه حتى أخذه فوضع إحدى يديه تحت قفاه، والأخرى تحت ذقنه، فوضع فاه على فيه، فقبله، وقال : حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط" (٣١).

وقد كان رسول الله ﷺ يعامل الغلمان معاملة الرجال الكبار إشعاراً لهم بشخصيتهم، وأن لهم في التقدير ما لغيرهم من الكبار.

فعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ أُوتي بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطيه هؤلاء؟! فقال : لا والله . لا أوثر بنصيب منك أحداً . فتله رسول الله ﷺ بيده (٣٢) . (أي وضعه بعنف وشدة) .

فلما كان حق الغلام أن يشرب لأنه جالس على اليمين، والنظام الإسلامي يجعل لذلك الحق في التقدم بالشرب استأذنه رسول الله ﷺ أن يعطي من على جهة اليسار قبله، إن في ذلك لتقديراً لهذا الغلام وإيماء لما جبلت عليه النفوس من حب إعطاء أهل الحق حقهم، وإعزازاً لهذا الغلام مما له الأثر الكبير في ذاته،

وتنميتها وتكاملها، فكونه غلاماً لم يمنع عنه الحق الذي له .

إن هذا الالتزام بالنظام مع الكبار والصغار ليعطي هذا الغلام انطباعاً لا ينساه ما عاش في هذه الحياة بأن يسير وفق النظام لا يخالفه ولا يجانبه، وهكذا يجب أن يكون المربي العالم، المربي الفاهم، وأظن هذا الموقف من رسول الله ﷺ قد سبق به التربية الحديثة، وما توصلت إليه من المعلومات عن طبيعة الطفل وكيفية التعامل معه، إنه الإعجاز النبوي بتعليم الوحي الرباني .

ومن جملة آداب السنة النبوية التي أرشدنا إليها رسول الله ﷺ أن الإنسان إذا دخل إلى بيته يلقي السلام على أهله، يشعرهم بذلك بالود والحب، والرأفة والحنان، والشوق إليهم .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك » (٣٣)

فإذا دخل الإنسان منزله شارك أهله عملهم، وساعدهم فيما يقومون به في المنزل، فعن الأسود بن يزيد . قال : سألت عائشة - رضي الله عنها - : ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟

قالت : كان يكون في مهنة أهله (يعني خدمة أهله) فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة (٣٤) .

وذلك مما يهون على الأهل أعمالهم، ويجعلهم يشعرون براحة لمشاركة الزوج فيما يعملون، وإضافة إلى ذلك فإن هذه المشاركة لتوطد معنى التعاون في الأسرة بصورة عامة، وتربي عند الطفل وهو يرى والده يعاون أمه في عملها، أن التعاون في هذه الدنيا، كل من الناس يمد يد العون لأخيه... إنها التربية العملية القويمة

التي تجاوز الأقوال إلى الأفعال .. فما أعظم التعاون يسود في المجتمع وما أعظم هذا الرسول الذي يسلك كل السبل لتربية جيل صالح، وبناء مجتمع متكامل، فصلوات الله وسلامه عليه من رسول كريم عالم .

وكان رسول الله ﷺ رحيماً بالأولاد والعيال، يقبلهم ويقربهم منه .

فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

" ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ (٣٥) .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : تقبلون الصبيان؟! فما نقبلهم .

فقال له رسول الله ﷺ :

" أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة " (٣٦) .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

قَبَّل رسول الله ﷺ الحسين بن علي - رضي الله عنه - وعنده الأقرع بن حابس

التميمي جالساً، فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً .

فنظر إليه رسول الله - ﷺ - ثم قال :

" من لا يرحم لا يرحم " (٣٧) .

فقبله الأطفال إنما هو فعل يدل على وجود الرحمة في قلب الإنسان، وإشعار

للطفل بحب من يقبله، فتطمئن نفسه، ويستريح قلبه، ويهدأ باله وبخاصة إذا

كان من يقبله هو والده المسؤول عنه، فعلى الآباء أن يراعوا ذلك ولا يحرّموا

أولادهم من هذا الشعور الطيب الذي تخلفه القبلة في نفوسهم، وبهذا الشعور

تنمو شخصيتهم ويحبون البيت الذي يعيشون فيه، وتنمو فيهم صفات الحب والود للآخرين فينمون في المجتمع أسوياء لا يتصفون بأي مرض من الأمراض النفسية القاسية، وهنا يتجلى لنا سبق الاسلام بإرشادات هذا النبي الكريم ﷺ لأصول التربية المنزلية التي تخرج الأطفال من المنزل والحب يحوطهم من كل جانب، فيخرجون محبين لإخوانهم، فله دره من مرشد حكيم، ورسول خبير.

وعن عمير بن إسحاق قال: "رأيت أبا هريرة - رضي الله عنه - لقي الحسن، فقال له: اكشف عن بطنك حتى أقبلك حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبل منه قال: فكشف عن بطنه، فقبله" (٣٨).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: "جاء رسول الله ﷺ إلى فناء عائشة، فقعده، قال: فجاء الحسن بن علي، فلما جاء التزمه رسول الله ﷺ والتزم هو رسول الله ﷺ فقال: اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحب من يحبه - ثلاث مرات - (٣٩).

وقد كان من رافة النبي ﷺ بالأطفال، ورحمته بهم، ورعايته لهم، وحنانه عليهم أن يصلي وأحدهم على عاتقه، وإذا جاء أحدهم وركب فوقه وهو في السجود أطال في السجود حتى ينزل الغلام.

فعن أبي قتادة الأنصاري - رضي الله عنه - قال:

"إن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل "أمامة بنت زينب" بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها" (٤٠).

قلت: وأما صعود الأطفال على ظهره ﷺ وهو في الصلاة، فقد ورد ذلك في

أحاديث كثيرة تصل إلى حد الشهرة، سأذكر بعضها، وأشير في الملحق المخصص لتخريج الأحاديث إلى سائرهما - إن شاء الله تعالى - .

فعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال :

كان رسول الله ﷺ يصلي، فجاء الحسن والحسين أو أحدهما، فركب على ظهره، فكان إذا رفع رأسه، قال بيده، فأمسكه أو أمسكهما، قال :
" نعم المطية مطيتكما " (٤١).

وعن أنس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ يسجد، فيجيء الحسن أو الحسين، فيركب على ظهره، فيطيل السجود، فيقال :
" يا نبي الله . أطلت السجود ! فيقول : ارتحلني ابني، فكرهت أن أعجله " (٤٢).

وعن الزبير - رضي الله عنه - قال : لقد رأيت رسول الله ﷺ ساجداً حتى جاء الحسن بن علي، فصعد على ظهره، فما أنزله حتى كان هو الذي نزل، وإن كان ليفرج له رجله فيدخل من ذا الجانب، ويخرج من ذا الجانب الآخر (٤٣).
وقد كان ذلك أيضاً في خارج الصلاة، يركب الطفل على ظهره ويمشي به، فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :

دخلت على النبي ﷺ وهو يمشي على أربعة، وعلى ظهره الحسن والحسين - رضي الله عنهما - وهو يقول : نعم الجمل جملكما، ونعم العبدان أنتما (٤٤).

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :

" رأيت الحسن والحسين على عاتقي النبي ﷺ فقلت : نعم الفرس تحتكما

فقال النبي ﷺ : ونعم الفارسان " (٤٥) .

كل ذلك إعطاء للطفل الحرية في الحركة، واللعب وعدم صده عن ذلك، لأنه في صده عما يحب أن يفعله صدمة نفسية قد تؤثر عليه في مستقبل حياته، وقد تكون عقداً نفسية في ذاته تجعله غير سوي نفسياً مما تكون له عاقبة غير حميدة في حياته، فسبحان الذي أعطى هذا النبي الكريم ﷺ هذه الرتبة العلمية التي مكنته من التصرف الدقيق مع الأطفال، فكان ذلك سبقاً علمياً لا مثيل له في عالم الإنسان في زمانه، حيث لم تدرك هذه الدقائق النفسية إلا في عصرنا الحالي بعد الدراسات والاختبارات .

ولم تقتصر السنة النبوية على استحباب تقبيل الأطفال الصغار، بل سنت للمؤمنين تقبيل الأولاد حتى ولو كانوا شباناً، وفتياناً .

فعن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت :

" ما رأيت أحداً أشبه سمتاً وهدياً ودلاً - وفي رواية " حديثاً وكلاماً " - برسول الله ﷺ من فاطمة - رضي الله عنها - كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها، وقبلها، وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه، فأخذت بيده فقبلته، وأجلسته في مجلسها " (٤٦) .

وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت :

" بينما رسول الله ﷺ في بيتي يوماً إذ قالت الخادم : إن علياً وفاطمة بالسدة . فدخل علي وفاطمة ومعهما الحسن والحسين، وهما صبيان صغيران، فأخذ الصبيين، فوضعهما في حجره، فقبلهما، قال : واعتنق علياً بإحدى يديه وفاطمة باليد الأخرى، فقبل فاطمة، وقبل علياً، فأغدف عليهم خميصة سوداء (أي غطاهم

بقماش أسود) فقال: اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي (٤٧).

وكذا أصحابه - رضوان الله عليهم - ساروا على المنهج الذي اختطه لهم.

فعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال:

"فدخلت مع أبي بكر على أهله، فإذا عائشة مضطجعة، قد أصابتها الحمى،

فرأيت أباها يقبل خدها، وقال: كيف أنت يا بُنَيَّةُ؟" (٤٨).

إن القبلة تحمل فيها سمو المحبة الأبوية التي يكنها الوالدان لأبنائهما، كأنها

تنقل إليهم مشاعر القلب وأحاسيسه فيطمئن الولد إلى والديه ويشعر بالسرور

والسعادة والمحبة تسري في أسرته فيحب الانتماء إلى هذه الأسرة شعوراً نفسياً

يتغلغل في ذاته، ويقدر والديه ويجلهما.. إنها التربية المثالية التي ربي رسول

الهدى ﷺ من حوله من الأولاد ومن حوله من الأسر.

وكان رسول الله ﷺ ينادي زوجته السيدة عائشة - رضي الله عنها - وهي

صغيرة السن تنظر إلى الحبش وهم في المسجد يرقصون بحرابهم.

قالت: "كان الحبش يلعبون بحرابهم، فسترني رسول الله ﷺ وأنا أنظر، فما

زلت أنظر حتى كنت أنا أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن".

وفي رواية "وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن" وفي أخرى

زاد "حريصة على اللهو".

وفي رواية "وكان يوم عيد يلعب السودان بالدُرِّق (أي التروس) والحراب

فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال: تشتهين تنظرين؟ قلت: نعم فأقامني

وراءه» (٤٩).

وقد ذكر الإمام ابن حجر في فتح الباري أن ذلك - أي قدوم الحبش - كان سنة سبع للهجرة، ولعائشة - رضي الله عنها - يومئذ ست عشرة سنة، فكانت بالغة، وكان ذلك بعد الحجاب " وقال في مكان آخر: " وكان قدومه سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة " (٢). [٥١٦ / ٢] قلت: وهذا هو الصحيح. والله أعلم.

فلما كان الفتى والفتاة في هذه السن يحبان الاطلاع على ما يحدث، ورؤية الأشياء الغريبة في المجتمع، ولم يكن الأمر منكراً فساير هذه الرغبة من زوجه صغيرة السن فيما تحبه، إنه التصرف المثالي الذي يجب أن يتصرفه الإنسان مع أهل بيته، فيطالعهم على الأمور الجديدة ولا يمنعهم من ذلك ما لم يكن في ذلك مضرة، فصلوات الله وسلامه على من سن هذه السنن في التربية، فسبق عصره بذلك، وسبق أهل التربية المحدثين.

ومن الآداب النبوية أن يجعل لأهل بيته فرصة للفرح، وسماع الغناء، واللهو المباح، وذلك في أيام العيد، ويشعرهم بذلك، فإن في النفس حاجة لسماع مثل ذلك، دون شطط بحيث تجعل أيامها كلها لهواً وغناءً، بل الغناء واللهو في فترة معينة هي فترة العيدين: الأضحى والفطر، فيكون الإنسان بذلك قد أعطى لكل ما في نفسه من الميول المختلفة حقه دون إفراط ولا تفريط.

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

" دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث (وفي رواية: بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث) [وهو موضع من المدينة على ليلتين، ويومه مشهور كان فيه مقتلة عظيمة للأوس على الخزرج، وقد افترق ملوهم، وقتل سراتهم، وكان قبل الهجرة بثلاث سنين. أنظر فتح الباري ٢ / ٥١٢-٥١١].

فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، ودخل أبو بكر - رضي الله عنه -
فانتهرني، وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ!؟ - وذلك يوم عيد ..

فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال: دعهما. [وزاد في رواية: إن لكل قوم
عيداً، وهذا عيدنا] فلما غفل غمزتهما فخرجتا" (٥٠).

وقد ترجم الإمام البخاري لهذا الحديث "باب سنة العيدين لأهل الإسلام".
قال ابن حجر: وفي هذا الحديث من الفوائد: مشروعية التوسعة على العيال في
أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس، وترويح البدن من كلف العبادة.
وأن الإعراض عن ذلك أولى.

ومنه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين [أنظر فتح الباري ٢/٥١٤/].

فإعطاء الأولاد الفرصة للسرور، والمرح تغذية نفسية تجدد النشاط الإنساني
وتجعله أكثر على العطاء، وكم في ذلك من عمل تربوي عظيم، فصلى الله على
المبعوث رحمة للعالمين.

ومن الآداب النبوية في تربية الأولاد العدل بينهم وعدم تفضيل أحد الجنسين
على الآخر، فضلاً عن تفضيل أحد الأولاد على إخوته الآخرين.

فعن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - أن أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ
فقال: يا رسول الله. إني أشهدك أنني قد نحللت النعمان كذا وكذا.

فقال: أكل ولدك نحللت؟

قال: لا.

قال: فأشهد غيري.

ثم قال : أليس يسرك أن يكونوا في البر سواء؟! قال : بلى .

قال : فلا إذاً .

وفي رواية : "سوا بين أولادكم في العطفة" (٥١) .

وذلك أن ميل الأب لأحد الأولاد دون الآخرين يربي في نفوسهم كراهية الأخ المفضل، ويفكك عرى الأسرة، بل ربما أورثت في الولد كراهية والده أو والديه اللذين يفضلان أخاه عليه، وكل ذلك ستعود عاقبته على استقرار الأسرة وسعادتها، وتآلفها وتوادها، وسيؤثر في صحة أفرادها النفسية .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

"من كانت له أنثى فلم يعدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده - يعني الذكور - عليها، أدخله الله الجنة" (٥٢) .

فالإسلام يوجب على المسلم أن يراعي أولاده ويؤدبهم ويحسن إليهم مراعيًا العدل والمساواة، فلا يجوز له أن يفضل بعضهم على البعض الآخر بدافع عاطفي أو سبب غير جائز شرعًا .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

"دخلت عليّ امرأة، ومعها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة، فأعطيتها إياها، ففَسَمَّتْهَا بين ابنتيها، ولم تأكل منها شيئاً ثم قامت، فخرجت، فدخل النبي ﷺ علينا، فأخبرته، فقال :

"من ابتلي من هذه البنات بشيء، فأحسن إليهن كن له ستراً من النار"

١١٢٢ وفي رواية : "فقال : إن الله قد أوجب لها بهما الجنة، واعتقها بهما من النار" (٥٣) .

فإن هذه المرأة المسكينة آثرت بالتمرة ابنتيها، وقسمتها بينهما بالتساوي فأوجب الله تعالى لها بذلك الفعل دخول الجنة، إنه وإن كان عملاً قليلاً إلا أنه يدل على صفة راسخة في النفس الإنسانية في الرحمة والعدل والمساواة.

فإبعاد الضعيفة عن مجتمع الأسرة، وإحلال الإلفة والمحبة فيه يوجب العدل بين الأفراد وليخرج الأولاد في هذا الجو وهم في صحة نفسية عالية الكفاءة، وهم يحيون في أسرة العدل والمساواة وبذلك يظهر لنا الإعجاز النبوي بهذا الإرشاد للأبوين سبق به المدارس الحديثة التي تدعو إلى مثل ذلك.

بل حتى الضرب علمنا رسول الله ﷺ بخلقه الرفيع، وسيرته العالية، أن لا نستعمله مع الأولاد:

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

"ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده، ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله - عز وجل -" (٥٤).

وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب قال: قال النبي ﷺ:
"لا تضربن إماء الله.

فجاء عمر - رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله. قد ذثر النساء على أزواجهن (أي نشرن واجترأن) فرخص، فضربن، فطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال النبي ﷺ:

لقد طاف الليلة بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم" (٥٥).

فبالرغم من كون الرجل هو القوام على الأسرة يوجهها ويسيرها، فإننا نرى رسول الله ﷺ يحثه على عدم استعمال العقوبة في معاملته مع أسرته، وذلك لما تخلفه العقوبة من الآثار النفسية التي يكون لها آثار عكسية لما يراد منها، فلذا عليه أن لا يلجأ إلى العقوبة البدنية إلا بعد أن يستنفذ كل الوسائل الأخرى، فعند ذلك يكون للعقوبة الأثر الفعال، وإنها قيم عليا، ومثل ربيعة تلك التي يأخذ رسول الله ﷺ أيدينا إليها، لم يستطع الإنسان أن يصل إلى تقريرها إلا في زمن العلم، والتجارب، والدراسات .

وفي الجانب الآخر حث رسول الله ﷺ المرأة على المحافظة على أولادها، ورعايتهم، والعناية بهم حتى يكبروا ويشبوا، ويعتمدوا - بعد اعتمادهم على الله تعالى - على أنفسهم، وينطلقوا في خضم الحياة حتى لو مات زوجها، وفارق الحياة، فإنها تبقى مع أولادها تحوطهم بحنانها ورأفتها، وتظلمهم برعايتها وشفقتها، لقد وعد رسول الله ﷺ هذه المرأة بالجنة .

فعن عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ :

« أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة - وأوماً بالوسطى والسبابة - امرأة آيئت من زوجها ذات منصب وجمال، حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا» (٥٦) .

إن هذه الإرشادات النبوية المتعددة في تربية الأولاد ورعايتهم والعناية بهم وإحاطتهم بجو ممتلىء بالحب والحنان والعطف، وإعطاء كل سن من سني الحياة ما تستحقه من الرعاية، وما يناسبه من اللعب والمرح والسرور كل ذلك يشيع في جو الأسرة صحة نفسية قوية، ويمضي بها في جو يتمتع بكل الصفات المطلوبة للأسرة الصحيحة السليمة .

وقد كانت بيوتات المسلمين فيما سبق من تاريخ حياتنا الاجتماعية الممتدة أربعة عشر قرناً كانت من أسلم البيوتات في تاريخ الإنسانية، ينشأ فيها أبناء أسوياء ناجحون في حياتهم السلوكية الفردية، وفي حياتهم الأسرية، وفي حياتهم الاجتماعية عندما ينزلون إلى ساح الحياة ويخوضون غمارها.

فيا حبذا لو عاد المجتمع الإسلامي إلى الوصايا النبوية يهتدون بها في حياتهم، ويجعلونها نبراساً لعيشهم الذي يمضون فيه فوق هذه الأرض خلال فترة الحياة التي كتبت لهم، إذن لكان المجتمع الإسلامي وجهاً مشرقاً وضاءاً للإنسانية تتباهى بوجوده فيها الدنيا. وما ذلك على الله بعزيز.

وبذلك نعلم سبق النبي ﷺ في إرشاداته لبناء بيت سليم، صحيح نفسياً واجتماعياً، فهذه الإرشادات وجه من وجوه الإعجاز التنظيمي لرسول الله ﷺ سبق به عصره، وفاق به البشرية جمعاء.

وأما من ناحية شعور الوالدين، كل واحد منهما بمسؤوليته المباشرة تجاه الأسرة، ومباشرته الإشراف على التربية والتوجيه في المنزل بنفسه فإن عدم الشعور بهذه المسؤولية يسبب ظاهرة الإضطراب في مجتمع الأسرة يحتاج معها علماء الصحة النفسية إلى تداركها لإعادة التوازن إلى المنزل وتمكين الطفل من التكيف الصحيح مع والديه، وإخوته، فإننا نرى السنة النبوية قد أوضحت إيضاحاً كاملاً أن المسؤولية في المنزل مسؤولية تقع على عاتق الوالدين كليهما.

فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

"كلكم راع ومسؤول عن رعيته:

فالإمام راع ومسؤول عن رعيته.

والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته .

والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها .

والخادم راع في مال سيده، ومسؤول عن رعيته .

وكلكم راع ومسؤول عن رعيته" (٥٧) .

فانظر إلى قوله ﷺ "كلكم راع" إنه حكم عام يجعل الإنسان يشعر برعايته لكل ما أوكل إليه النظر فيه، ورعايته، والعناية به، ثم أوضح بقوله "ومسؤول عن رعيته" أن هذه الرعاية ليست رعاية صورية، بل هي رعاية حقيقية وسيسألك الله - عز وجل - أيها الإنسان أنى كنت، وعلى أي رعية استرعت عن هذه الرعية التي وكل أمرها إليك : هل قمت بواجبك تجاه رعيته؟ أم قصرت في أداء ذلك؟ .

وعن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

"إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته" (٥٨) .

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

"كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت" وفي رواية "من يعول" (٥٩) .

وعن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

"ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة" (٦٠) .

هذه الأحاديث الكريمة كلها تدفع الرجل والمرأة كليهما إلى تحمل مسؤوليتهما كاملة تجاه أبنائهما، حتى لا يقف أمام الرب سبحانه يوم القيامة

فيسألها عن هذه الرعية التي كانت تحت أيديهما .

فالمنزل الذي هو اللبنة الأساسية للمجتمع الإنساني لا يقوم إلا بتعاون
المسؤوليتين: مسؤولية الأب، ومسؤولية الأم، فلا بد لكل واحد منهما أن يشعر
بهذه المسؤولية، ويقوم بها حق قيام، وإن كانت المسؤولية الأساسية في المنزل تقع
على عاتق الأب أولاً لأنه مسؤول عن أولاده وعن زوجته ورعايتها والعناية بها .

وبهذا نلمح الإعجاز النبوي في ذكره لهاتين المسؤوليتين، حتى يبقى
التعاون، والتكاتف بين الوالدين قائماً في تربية الأبناء، وليشعر الأبناء بمكانة
الوالدين كليهما في الأسرة المتفاهمة والمتعاونة، فصلوات الله وسلامه على هذا
النبي المعلم .

وتحديد جوانب الرعاية للأهل والأولاد، قد ذكرت في أحاديث كثيرة قد لا
تكون من المناسب أن أطيل في ذكرها هنا .

ولعل من أجمع تلك الأحاديث الواردة في الأوصاف العامة التي يجب
التحلي بها ما روي عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: "إن
من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم بأهله" (٦١) .

وفي رواية عنها "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" (٦٢) .

فهو ﷺ يجعل الإنسان يزن أعماله الخيرة الصالحة التي يجب أن تكون سمة
لكل أعماله، وهل هذا العمل متجه نحو المنزل أم نحو الناس؟

فإن كان خيره للناس، وأهله لا ينالون من هذا الخير إلا القليل، فهو إنسان
ناقص، أو بتعبير حديث: مريض نفسياً، يحتاج إلى علاج نفسه، وتصحيح
مفاهيمها عن الحياة حتى يحول هذا الخير إلى أهله أولاً، ثم بعد ذلك ينتقل به

إلى المجتمع، أما الإنسان السوي فهو الذي يتصف بالخير في كل وقت ومع كل مَنْ يتعامل معه، وأول من يناله هذا الخير هو أهله الذين يضمه وإياهم بيت واحد، ويعيشون تحت سقف واحد، تحت عنايته، وفي ظل رعايته يبادلهم مشاعر الحب والود والحنان.

وقد ينتقض علينا ما ذكرناه في أمرين شرعهما الإسلام - بادي الرأي -

الأول: تعدد الزوجات.

والثاني: الطلاق.

فأما القضية الأولى: وهي تعدد الزوجات، فإن الإسلام قد إباحها إباحة، ولم يطلبها من الناس طلباً، ومعنى ذلك أنه يجوز للإنسان أن يفعل، كما أنه ليس عليه شيء إن لم يفعل.

وفي مذهب الإمام أحمد اعتبرت السنة الإكتفاء بواحدة قال في زاد المستقنع: "ويسن نكاح واحدة" قال في حاشية الروض المربع: إن حصل بها الإعفاف. للآية ويستحب الزيادة إن لم تعفه - صوبه في تصحيح الفروع - إن كان قادراً على كلفة ذلك مع توقان النفس إليه، ولم يترتب عليه مفسدة أعظم من فعله وإلا فلا.

ثم قال في زاد المستقنع: "لأن الزيادة عليه تعريض للمحرم" قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾. قال في الحاشية: لأن الزيادة على الواحدة تعريض للمُحَرَّم بالميل لإحداهما. [انظر حاشية الروض المربع ٦ / ٢٢٩].

ويؤيد ذلك أن الله تعالى قيد إباحة التعدد بحالة عدم الخوف من ظلم

إحدى الزوجتين أو الزوجات، فقال تعالى: ﴿فإن خفتن أن لا تعدلوا فواحدة﴾
[آية (٣) من سورة النساء] .

ونلاحظ هذا المعنى من رسول الله ﷺ الذي تزوج أكثر من واحدة بأمر الله تعالى حيث تخبر عائشة - رضي الله عنها - فتقول: كان رسول الله ﷺ يقسم، فيعدل ويقول:

" اللهم هذا قَسَمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك، ولا أملك - يعني القلب - " (٦٣) .

فهو - صلوات الله وسلامه عليه - يخشى أن يوقعه الميل القلبي في شيء من الجور على إحدى نسائه، رغم تحريه الشديد، فكيف بغيره من الناس .

ثم إن الزوجة امرأة مسلمة، ولا يجوز الإضرار بالمسلم إلا بسبب يسوغ هذا الإضرار، ولا شك - أيضاً - أن الزوجة الثانية ضرر على الزوجة الأولى، ولهذا رأينا رسول الله ﷺ عندما أراد صهره علي رضي الله عنه أن يتزوج امرأة ثانية مع " فاطمة - رضي الله عنها - ابنة رسول الله ﷺ لم يرض بهذا الزواج، فعن المسور بن مخرمة - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إن بني هشام بن المغيرة استأذوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب وإنما فاطمة بضعة مني يربيني ما أربأها، ويؤذيها ما آذاها" .

بل إنه ﷺ اختار الطلاق الذي هو أبغض الحلال لابنته على التعدد .

ففي رواية قال:

" فلا آذن، ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي، وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يربيني ما أربأها، ويؤذيها ما آذاها" .

وفي روايات "يغضبني ما أغضبها" (٦٤).

فهذا الحديث يقرر - كما هو واضح - أن التعدد إيذاء، وإضرار بالمرأة الأولى ولا يجوز إيذاء المسلم، وإنزال الضرر به دون سبب مسوغ لذلك - كما قلت - ولذا قال في الروض المربع "إن لم تعفه" سبب وقال "ولم يترتب عليه مفسدة أعظم من فعله" سبب آخر.

وورود علة أخرى للحديث لا ينفي هذه العلة فقوله ﷺ في هذا الحديث "لا تجتمع ابنة رسول الله مع ابنة عدو الله في بيت واحد".

فهذه علة ثانية للنهي، فالعلة الأولى هي الإيذاء، والعلة الثانية هي اجتماع ابنة رسول الله مع ابنة عدو الله في بيت واحد، فلا تنتفي إحداهما بانتفاء الثانية، ولذلك وجدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لم يتزوج امرأة ثانية غير ابنة عدو الله لا في حياة رسول الله ﷺ ولا في حياة فاطمة - رضي الله عنها - بعد النهي ولو فهم أن النهي فقط لعدم اجتماع ابنة رسول الله ﷺ مع ابنة عدو الله لاختار امرأة أخرى مسلمة من أبوين مسلمين وتزوجها، ولكنه لم يفعل فالنهي للعلتين معاً.

فالتعدد الذي يقوم به بعض الناس في هذه الأعصر، الذي يؤدي إلى اضطراب الجو في الأسرة الواحدة، ويضيع الأطفال بين الزوجتين والثلاث، كل ذلك ليس من الإسلام في شيء لأن الرجل الذي يريد أن يتزوج بأكثر من واحدة لا بد أن يكون له مسوغ لهذا التعدد، وكذلك لا بد أن يبقى رجلاً مع كل زوجاته، ويبقى راعياً لكل المنزل، ولكل الأولاد ولا يضيع فرداً لحساب آخر، ولا يفرط في واجب لقاء واجب ثان، فهو مسؤول عن بيته الجديد بالزوجات المتعددات اللاتي تملأنه، وهو

عليه أن يؤدي واجب العدل والإنصاف بين الجميع دون تمييز.

إضافة إلى هذا، فإن الرجل إذا تزوج على زوجته امرأة اختارها وفق المعايير الشرعية، والصفات التي وصفها له رسول الله ﷺ من صلاح في الدين وبذل لكل جهد لمرضاة زوجها، فإنها بهذه الصفات لن تسبب المشكلات للزوج ولا لرعايتها لأولاده لأنها تريد بذلك، وتطلب رضوان الله تعالى.

وكذا الزوجة الأولى إن كان قد اختارها وفق المعايير النبوية، فالزوجة الجديدة ستدخل المنزل بنفسية الوافد الجديد الذي يريد أن يكون مقبولاً عند الزوجة الأولى، وأولاد الزوجة الأولى، ولن تحاول أن تثير المشكلات في المنزل بل تحاول أن تبقى فيه روح السعادة والألفة، والترابط الأسري المتين، وتزيد ذلك قوة ومتانة.

وبذلك لا يكون التعدد سبة، وإنما يكون التعدد نعمة من نعم التشريع الإسلامي حيث ينقذ الكثيرات من النساء اللواتي لا يحصلن أزواجاً، فلأن تعيش المرأة بنصف زوج، أو ربعه، خير لها من أن تعيش بدون زوج، وخير أيضاً للمجتمع بعامة لأننا نرى، ونسمع ما يعاني المجتمع من النساء العوانس اللواتي لا يتزوجن، حيث تتركز فيهن عقدة نفسية، وأمراض عصبية مختلفة، مما قد يؤدي إلى نقمتهن على المجتمع، وشعورهن بالاضطهاد، أو يؤدي ذلك إلى عيثن فساداً في المجتمع.

فالإسلام يبيح التعدد إذا كان التعدد سيؤدي وظيفة اجتماعية هامة لم يستطع الزواج الأول أن يفي بذلك، مع البقاء على الجو الأسري في البيت الواحد هادئاً متزناً يسير على أسس قويمية، الألفة والمحبة تظلمه. وروح التسامح والتعاون تسري في أوصاله وبذلك لا يكون التعدد سبباً لتمزق المجتمع، وضياع الأطفال،

وهدم الأسرة، بل يكون فيه الألفة والمحبة بين قطاع أكبر من الأفراد.

أما موضوع الطلاق الذي يعتبره علماء النفس سبباً من أسباب اضطراب المجتمع الإسلامي، واختلال الصحة النفسية عند الأطفال الذين يعيشون في بيت، وأمهم مطلقة من أبيهم، تتقاذفهم الميول المختلفة نحو الأب والأم، وأهل الأم، وأهل الأب.

فإننا نقول فيه:

إن الطلاق - أيضاً - هو أمر مباح، فليس بواجب، ولا مستحب، بل اعتبره رسول الله ﷺ "أبغض الحلال إلى الله" (٦٥).

والمسلم يحرص حرصاً كاملاً على أن لا يقوم بعمل لا يحبه الله تعالى، فكيف بعمل يبغضه الله ذو الجلال والإكرام؟ لا شك أن المسلم سيبتعد عنه كثيراً، ولا يقربه ولا يدنو منه، وسيفكر كثيراً قبل الإقدام عليه، فلا يفعل فعلاً يبغضه الله تعالى إلا إذا كان مُلجأً إليه، ومضطراً إلى سلوكه.

وقد حث رسول الله ﷺ على الصبر على الزوجة وبين أن الإنسان في حياته الأسرية لا بد له أن يرضى بعض أخلاق زوجته، وإن كره بعضها الآخر، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

"لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً، رضي منها آخر" (٦٦).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهب تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها" (٦٧).

فالرجل الذي يريد أن يطلق زوجته عليه أن يعقد موازنة بين الأخلاق، أخلاق المرأة التي يرضاها، وأخلاقها التي لا يرضاها، فإذا وجد أن الأخلاق غير المرضية أكثر من المرضية وأشد تأثيراً في الحياة الأسرية، فعند ذلك عليه أن يلجأ إلى ما لا بد منه من طلاق زوجته، ثم إن رسول الله ﷺ شرع للطلاق أن يكون في مراحل تجعل الرجل يفكر، ويفكر قبل الإقدام عليه حتى لا يقدم عليه لنزوة طارئة، وطيش عارض.

فقد أمره ألا يطلق إلا في طهر لم يجامعها فيه (٦٨) وذلك ليعرف مدى ارتباطه بهذه المرأة من عدمه، إنها دراسة نفسية قبل الإقدام على الطلاق ثم عليه بعد الطلاق أن يطلقها طليقة واحدة فقط، ثم بعد ذلك، تجلس في بيت الزوجية مدة العدة، هو في غرفة، وهي في غرفة ثانية دون أن يدخل إليها فلا بد له أثناء هذه الفترة أن يقارن بين حياته مع زوجته، وحياته بدونها، فيوازن بين الميزات، وبين السيئات، فإذا وجد أن الميزات أكثر من السيئات فما عليه إلا أن يدخل على زوجته، ويقول لها أن تعود إلى عش الزوجية ثانية.

وكذلك الزوجة هي أيضاً في تلك الفترة - فترة العدة - لا بد أن تعقد المقارنة ذاتها، فتتوسط نفسها إن عادت إلى زوجها أن تزيل أسباب الخلاف إن كانت من قبلها، أو إن تزوجت رجلاً آخر أن تغير من معاملتها له حتى لا يصل الأمر بها إلى ما وصلت إليه.

فهذه السنة في الطلاق هي تربية لكلا الزوجين، تربية نفسية في حال العدة، وتربية نفسية بعد العدة حتى لا يعودا إلى سلوك الطريق الموصل إلى الطلاق.

وحتى الأولاد، فإنهم لن يضيعوا في أحضان زوجة جديدة إذا كانت على

الوصف الذي أرشدنا إليه رسول الله ﷺ . فالمرأة لحبها لزوجها، وإيثارها لما يحب
سترعى أولاده وكأنهم أولاده منها، وستظلمهم بحنانها وعطفها ودأبها عليهم
ورعايتها لهم فتكون لهم أمّاً بدلاً من أمهم .

فالإسلام حريص جداً على تماسك الأسرة، وعدم تفككها، ولكن لما كان
الاختلاف ميزة الإنسان، فلا بد أن يحدث بين الزوجين، فإذا اشتد الخلاف لا بد
من الفراق، لأن الفراق سيكون أرحم من البقاء في رباط الزوجية مع الاختلاف
الشديد، لأن هذه الخلافات ستجعل الحياة الأسرية لا تؤمن للطفل حياة مطمئنة
مريحة وستجعل الأطفال ينشأون بصحة نفسية بعيدة عن السوء، إلى جانب ما
قد يحصل لهم من العقد النفسية، فلا شك أن الطلاق بنطاقه الإسلامي يعد
إعجازاً في عالم الأسرة في وقتنا الحاضر الذي يحرص فيه الباحثون على الحث
للاهتمام الشديد بالأسرة والعناية بها، وقد أثبتت كل الدراسات ما جاء به هذا
الرسول الكريم - صلوات الله وسلامه عليه منذ تلك العصور الممتدة في عمق
التاريخ .

(٣) تأثير الطبيعة على الإنسان:

إن الدراسات الاجتماعية الحديثة، والدراسات النفسية القائمة تربط طبيعة الإنسان، وما يتحلى به من أخلاق، وصفات، وما يطبع عليه من طباع، تربط ذلك بالبيئة الطبيعية، كما تربطه بالبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها الفرد، إلى جانب ما يكتسبه من الصفات الوراثية.

وإذا كنت قد تناولت فيما سبق البيئة الاجتماعية الأولى وهي الأسرة، والهدي النبوي في انشائها واستمرارها، وسلامتها من الأمراض النفسية والاضطرابات الاجتماعية، فإني أحب أن أتناول في هذا البحث البيئة الطبيعية التي يعيش في ظلها الإنسان، وما ورد في ذلك عن النبي ﷺ.

فكون الإنسان يعيش في طبيعة هادئة صامتة، رتيبة سيكون له أثر على طبيعته، ونفسيته، وأخلاقه، وكذا إن كان يعيش في طبيعة صاخبة، كثيرة الحركة، كبيرة التباين، فإن ذلك سينعكس على حياته الشخصية الخاصة به، وكذا حياته الاجتماعية التي يحيها مع الآخرين.

ويلخص لنا رسول الله ﷺ ذلك في أحاديث نقلها لنا أصحابه الكرام - رضوان الله عليهم -.

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

"من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان افتتن، وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً" (٦٩).

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ : "من بدا جفا" (٧٠).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

"من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان افتتن" (٧١).

فهنا يعطي رسول الله ﷺ تأثيراً للبادية على سكانها، وأنها تجعلهم جفاة في معاملاتهم الاجتماعية، كما أنه يلمح إلى الصنعة التي يقوم بها الإنسان فإنها ذا أثر أيضاً في خلق الإنسان وعاداته .

كما يلمح إلى ذلك حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

"رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل، والإبل الفدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم" (٧٢).

ومثله حديث أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - قال :

"أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمن فقال : ألا إن الإيمان ها هنا، وإن القسوة، وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر" (٧٣).

وكذا حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

"غلظ القلوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز" (٧٤).

وفي لفظ "الإيمان في أهل الحجاز والقسوة والغلظة في ربيعة ومضر" (٧٥).

والفخر : أي ادعاء العظمة والكبر والشرف .

والخيلاء : الكبر واحتقار الآخرين .

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال :

"افتخر أهل الإبل عند رسول الله ﷺ فقال: السكينة والوقار في أهل الغنم والفخر والخيلاء في أهل الإبل" (٧٦).

والمراد بأهل الوبر: أي ليسوا من أهل المدر، لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر، وعن أهل البادية بأهل الوبر، والمراد بالفدادين: أهل الإبل الكثيرة من المائتين إلى الألف. والسكينة: أي الطمأنينة والوقار والتواضع.

وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال:

"بينما رسول الله ﷺ بالمدينة، إذ قال: الله أكبر، (إذا جاء نصر الله والفتح...) جاء أهل اليمن نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم. الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية" (٧٧).

ورقة القلوب والسكينة جعلها في أهل الحضر، فساكني الحاضرة أكثر فهماً وأكثر استيعاباً من ساكني الصحراء، وتخصيص أهل الحجاز بذلك لأنهم كانوا أهل حضارة واستقرار، وكان أهل اليمن أهل زرع، وطبيعتهم تمتاز بالجمال والهدوء، فكان ذلك مؤثراً على قلوبهم بالرقة واللين، بينما الذي يعيش في البادية القاسية: القاسية في رمالها، والقاسية في بردها القارص شتاء، وحرها اللاهب صيفاً، بل لعلها تختلف هذا الاختلاف البين بين الليل والنهار، القاسية في شح مواردها، وقلة مياهها، القاسية في رياحها اللاذعة، القاسية في دعوة أهلها إلى الرحيل الدائم، وعدم الاستقرار في مكان واحد... كل ذلك يجعل الإنسان فيها يعتاد القسوة، والجفوة، والجفاء، ولا يكون في قلبه رقة ولا رحمة ولا ود، إنه التأثير الواضح للبيئة على الإنسان، ومثل هذا لا يستطيع الإنسان أن يقرره إلا بعد دراسات، وأبحاث ليستنتج ذلك القرار الذي يعطيه رسول الله ﷺ فسبحانك

ربي كم أعطيت هذا النبي من علوم جمّة، وسعت الدنيا وما فيها، فأعجز بقوله من كان معه ومن جاء بعده .

وفي قوله ﷺ: "السكينة في أهل الغنم" دليل واضح أن طريقة العيش والحياة، تعطي الإنسان صفات خاصة، وتصيغ حياته بأمر تتناسب وطبيعة عمله .

ولعلك تلمح ذلك في كثير من أهل البادية الجفافة الغلاظ حيث تصبغ البادية حياتهم بهذه الصفات، ولعل في حديث الرجل الذي عجب من تقبيل رسول الله ﷺ لأحد الأطفال، فقال له: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم واحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: "من لا يرحم لا يرحم" (٣٧) .

وفي رواية عائشة - رضي الله عنها -: "أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة" (٣٦) لعل في ذلك بيان لهذه الصفة التي أورثتها البادية .

ولا شك أن للتضاريس الطبيعية تأثيرها الشديد على الإنسان، فإنه سيتخلق بالأخلاق المناسبة لطبيعة البيئة التي يعيش فيها، وسيكثر ذلك أو يقل بحسب تعامله المباشر معها .

فإن الإنسان سيكون ذا أخلاق رفيعة هادئة، رتيبة رزينة إن كانت البيئة التي يعيش فيها نضرة، تشيع البهجة والسرور، مستقرة، هانئة لا اضطراب فيها ولا صخب، وسيكون جافياً قاسياً إن كان يحيا في بيئة قاسية جافية مضطربة .

ويقال مثل ذلك في الصنعة التي يمارسها الإنسان فإن الفرد الذي يتعامل مع الزهور والرياحين ليس كالإنسان الذي يتعامل مع الحجارة والحديد، فللصنعة أيضاً تأثيرها على الإنسان، وعلى أخلاقه، وليس ذلك في الصنعة في إطارها العام بل في إطارها الخاص، فصنعة الرعي - مثلاً - صنعة عامة يدخل في إطارها العام:

رعي الغنم، ورعي البقر، ورعي الإبل، ورعي الخيل ..

ولكل حيوان في هذه الحيوانات أسلوب في التعامل يكسب صاحبه أخلاقاً مخالفة لمن يرعى النوع الآخر، وهذا ما لاحظناه في نصوص حديث رسول الله ﷺ الذي مضى ذكرها وكذا في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: "افتخر أهل الإبل عند رسول الله ﷺ فقال:

"السكينة والوقار في أهل الغنم .

والفخر والخيلاء في أهل الإبل" (٧٦) .

فجعل رسول الله ﷺ الهدوء والسمت الحسن خاص برعاة الغنم الذين يرعونها، ويعيشون معها، ولعل في هذا بيان للحكمة في قوله ﷺ " ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم" فقال أصحابه: وأنت؟ فقال:

" نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة" (٧٨) .

فقد قال العلماء: الحكمة في إلهام الأنبياء رعي الغنم قبل النبوة أن يحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمتهم، ولأن في مخالطتها ما يحصل لهم من الحلم والشفقة لأنهم إذا صبروا على رعيها وجمعها بعد تفرقها في المرعى، ونقلها من مسرح إلى مسرح، ودفع عدوها من سبع وغيره كالسارق، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها، واحتياجها إلى المعاهدة ألفوا من ذلك الصبر على الأمة، وعرفوا اختلاف طباعها، وتفاوت عقولها، فجبروا كسرهما، ورفقوا بضعيفها، وأحسنوا التعاهد لها، فيكون تحملهم لمشقة ذلك أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهلة لما يحصل لهم من التدرج على ذلك برعي الغنم .

وخصت الغنم بذلك لكونها أضعف من غيرها، وهي أسرع انقياداً
" [انظر فتح الباري ٤/ ٥١٦] ولأنها لا تتركب، فلا تزهو نفس راعيها " [انظر فتح
الباري ٩/ ٤٨٩] فهي تحمل راعيها على التواضع .

فهذه الحيوانات الأليفة الوديدة لا تحتاج إلى صياح شديد، وهياج ومشقة في
رعيها، إنما تفهم بأدنى إشارة، وأخفض عبارة، وتنصاع لأمر رعاتها، فيعتاد
الإنسان الهدوء والوقار، والسكينة .

وأما الإبل فإنها حيوانات كبيرة الحجم، لثيمة الطبع تحتاج إلى كثير من التعب
والمشقة والصياح من راعيها .

وهي لما كانت تتركب، فينظر صاحبها إليها تملأ الساح من حوله، فيشعر
بالزهو، والعزة والكبرياء والفخر على من سواه، ولذلك خص رسول الله ﷺ هذه
الأخلاق بالفدادين الذين يملكون الكثير منها مما يبعث على فخرهم، وكبريائهم،
وزهوهم .

وقد أشار رسول الله ﷺ . إلى غفلة الصياد التي يتصف بها بسبب صنعته،
واتباعه للصيد، فإن الصياد يركز اهتمامه على الفريسة التي يريد صيدها،
يخشى أن تتحرك أو يتحرك فتهرب منه، وتغيب عنه، فلا يستطيع لصيدها
سببلاً، ولذا يركز كل حواسه، وكل مشاعره، ووعيه في اتجاه الفريسة التي
يتابعها، أو التي ينتظر ظهورها ليقتنصها، وبهذا التركيز الشديد الذي يقوم به
الصياد يغفل عن كل شيء ما عدا صيده، فيغفل عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة
وأوقاتها . . وذلك لأن التركيز الذي يتطلب منه متابعة الصيد يجعله غافلاً عن كل
شيء آخر، ولهذا قال رسول الله ﷺ : " من اتبع الصيد غفل " .

وكذا يمكن أن يقاس عليه كل من كانت وظيفته، أو عمله يتطلب منه تركيزاً كبيراً في الاهتمام الشعوري الواعي إلى ما بين يديه من العمل، فإن ذلك سيجعله غافلاً عما سوى ذلك من العمل. والله أعلم.

وهذا يدل على ما لصنعة الإنسان من أثر كبير في أخلاق صاحبها، فصلوات الله وسلامه على الرسول المعلم الذي أوضح لنا ذلك وبينه، وألمح إليه وأشار بحديثه إلى ما فيه قبل أن يصل إليه أهل البحث والملاحظة والتجربة، بعد بحوثهم العديدة، التي استغرقت منهم أوقات، وكلفتهم جهوداً كبيرة، بينما رسول الله ﷺ يقررها بتعليم الله تعالى له سباقاً بذلك كل من جاء بعده من أهل البحث والعلم.

وإننا نرى - أيضاً - في حديث رسول الله ﷺ إشارة واضحة إلى الطعام الذي يأكله الإنسان، وبخاصة اللحم، حيث أثبتت الدراسات الحديثة إلى علاقة واضحة بين أخلاق الإنسان، وبين نوع الطعام الذي يأكله، فإن كنت قد تكلمت عن تأثير الصنعة على الإنسان، وتأثير الملك عليه، فإن الرعي إنما يقوم به بعض أفراد المجتمع، وليس كلهم رعاة، ونرى رسول الله ﷺ قد عم أن الخيلاء والفخر في أهل الإبل، وأن السكينة في أهل الغنم عموماً - فذلك - والله أعلم - لأن أهل الغنم يأكلون من لحومها، وأهل الإبل يأكلون من لحومها لتوفرها في ملكهم، فيكون التأثير للغذاء على صفات الإنسان.

ويكون حديث رسول الله ﷺ قد جمع في حديثه تأثير الصنعة والملك، وتأثير الغذاء على الإنسان.

ومن هنا نلمح الحكمة في تحريم لحم الخنزير على المسلمين، فإن الله تعالى خلق

هذا الحيوان وهو قليل الغيرة على نسائه بل عديمها، فإنه الحيوان الوحيد في عالم الحيوان الذي يتعاون فيه ذكران على أنثى واحدة . والله أحكم وأعلم .
وصلى الله على محمد الذي أوتي علوماً كثيرة سبق بها أهل زمانه وظهرت في حديثه المعجز فبين تأثير الطعام، وتأثير البيئة، والصنعة على الإنسان وتأثره بما حوله، فتصطبغ شخصيته بصفات تتلاءم مع ما يفعل، ومع من يتعامل .

(٤) الفروق الفردية:

لعلنا لا نعدو الحقيقة إذا قلنا: إن علم النفس قام على قاعدة أساسية هي "الفروق الفردية" [يقول عنها الدكتور عبد الحميد محمد الهاشمي: "من أهم الموضوعات التي تعنى بها الدراسات الحديثة في التوجيه النفسي، والمناهج التربوية، والتخطيط الاجتماعي لإعداد الأفراد لمستقبل سعيد وحياة فضلى" المرجع رقم (١٥) / ٧ /].

ويقول عنها:

يدل لفظها على معناها دلالة صادقة وهي:

"تلك الصفات التي يتميز بها كل إنسان عن غيره من الأفراد سواء كانت تلك الصفة جسمية أم عقلية، أم مزاجية، أم في سلوكه النفسي أو الاجتماعي" [السابق / ٧ / المرجع رقم (٩) / ٢٤ /].

ويقول الدكتور فؤاد البهي السيد عنها:

"مقياس لمدى الاختلاف القائم بين الناس في صفة مشتركة، وهكذا يعتمد مفهوم هذه الفكرة على مفهومي التشابه والاختلاف، التشابه النوعي في وجود الصفة، والاختلاف الكمي في درجات مستويات هذا الوجود" [المرجع رقم (٩) / ٢٢-٢٣ /] أي أن كل فرد من أفراد البشرية يختلف عن أخيه الإنسان في أمور عدة، وإن اتفق في مظهره العام مع أخيه، وفي الوظائف الجسدية التي تؤديها كافة الأجهزة المكونة لجسده، فهو وإن كان الذكاء - مثلاً - عنصراً مشتركاً بين الناس كافة إلا أن هذا الذكاء يختلف من فرد إلى آخر قوة، وضعفاً، كما وكيفاً.

ويقول الدكتور فؤاد السيد: الفروق الفردية ظاهرة رئيسية من ظواهر الحياة

وبدونها لا تستقيم الحياة الإنسانية، بل ولا تستقيم الصور الأخرى للحياة، فهي قائمة في المملكة النباتية، وقائمة في المملكة الحيوانية، وتصل قمته عند الإنسان، وهي التي تضيء على المجتمع الإنساني خصوبته، ونقاوته، وتباينه، وتداخله، وهي التي تجعل من بعض الأفراد ساسة، ومن الآخرين علماء ومن غيرهم زعماء وقادة.

من هذا التباين يتكون المجتمع، فيتفاعل بعضه مع البعض الآخر، وتنظم وظائف المجتمع، وتتضح وظائف الأفراد المختلفين في بناء ذلك المجتمع، ولو كان الناس جميعاً على قدر واحد من "الذكاء" أو من "المعرفة" أو في القوة البدنية لاختل ميزان المجتمع [المرجع رقم (٩) / ٤٢ / وانظر المرجع رقم (٣) / ٣٠٧ / ٣١٥]. وقد وجدوا في علم النفس بالبحث والاختبارات المختلفة أن أكثر الناس يقعون في الوسط بين الغباء المفرط، والذكاء المرتفع، فقليلون جداً هم الأغبياء وقليلون هم الأذكياء جداً - أو ما يسمون بالعابرة - ويقال مثل هذا عن كافة الأفعال النفسية، والسمات التي يتسم بها الفرد الإنساني، فإنها تختلف شدة وضعفاً بين فرد وآخر، وأكثر الاختبارات التي يجريها علماء النفس إنما هي لقياس هذه الفروق الفردية.

يقول الدكتور فؤاد البهي السيد:

" تؤكد نتائج أغلب الأبحاث العلمية في ميدان الفروق الفردية للصفات العقلية المعرفية، والمزاجية، والجسمية وجود تنظيم هرمي لنتائج قياس تلك الفروق، وتحتل أعم صفة قمة الهرم تليها الصفات التي تقل عنها في عموميتها، ويستمر الانحدار حتى يصل إلى قاعدة الهرم التي تتكون من الصفات الخاصة التي لا تكاد تتعدى في عموميتها الموقف الذي تظهر فيه" [المرجع رقم (٩) / ٢٩ / .]

وقد قرروا أن هناك فروقاً بين أفراد الجنسين وظيفياً وجنسياً (فيزيولوجياً وسيكيولوجياً) فالمرأة امرأة، والرجل رجل، لكل منهما - بصورة عامة - صفاته الخاصة به، فلا يجوز أن نعطي وظائف الرجل للمرأة ولا العكس، حتى لو حدث وأعطينا وظائف أحدهما للآخر فلا يصح أن نتظر من أحد الجنسين أن يعطي نتائج متماثلة مع النتائج التي يعطيها الجنس الآخر في العمل الواحد الذي يقومون به .

وقد ذكروا - أيضاً - أن للفروق الفردية أنواعاً، وهي :

١- فروق فردية تظهر فيما يتباين به إنسان عن أخيه الإنسان، دون النظر إلى نوعه الجنسي من ذكر وأنثى، أو جنسيتهم القومية (عربي أو هندي أو صيني أو إنجليزي) وتتجلى هذه الفروق في أبعادها التكوينية لدى الإنسان، فهناك فروق جسمية (من طول أو قصر، وسمنة أو نحافة) .

وفروق نفسية (من تفاؤل أو تشاؤم، وتردد أو إقدام) .

وفروق اجتماعية (من روح اجتماعية أو حب للوحدة، ومرونة في المعشر أو تحجر) .

وفروق عقلية (من ذكاء أو توسط أو ضعف أو بله) .

٢- فروق جنسية يتمتع بها كل من الذكور أو الإناث : وهذه الفروق الجنسية حقيقة عضوية في تركيب الجسم، وأعضائه وأعصابه .

ولذكر أثره البين في الأبعاد الاجتماعية والإنفعالية مما يؤهل كل جنس ليقوم بوظيفته الخاصة في تحمل أعباء الحياة، وفي إكماله لنقص الطرف الآخر في الحياة الإنسانية المستقيمة .

٣- وهناك فروق جماعية، أو قومية، وذلك ما يميزه شعب أو مجتمع عن آخر، فللعرب نفسيتهم العامة التي تميزهم عن نفسية غيرهم . [انظر المرجع (١٥) / ٨-٩ /] .

الفروق الفردية في السنة المطهرة :

جاءت السنة النبوية منذ أربعة عشر قرناً سابقة العلوم النفسية الحديثة في تقرير هذه الفروق الفردية الكائنة بين الناس من ناحية، ومعتبرة لهذه الفروق في معالجتها للنفوس الإنسانية، فما يصلح لفرد قد لا يصلح لآخر، فيعطى كل إنسان ما يحتاج إليه من التوجيه والتربية والتعليم بحسب حاجته، وبحسب طاقته، فما يقدر عليه إنسان قد لا يقدر عليه آخر .

فأما بالنسبة لتقرير السنة النبوية لهذه الفروق الفردية، فنلمسه في أحاديث

كثيرة منها :

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

"الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا" (٧٩) .

فإذا أردنا أن ندرك مدى اختلاف الناس في صفاتهم، فعلينا أن نتصور المعادن، واختلافها في الصورة، وفي الصفة وفي قابليتها للطرق والصياغة، والسحب، والتحول، وفي نقلها للحرارة والكهرباء، وقابليتها للمغنطة والتفاعل . . . إلى غير ذلك من الخواص الفيزيائية والكيميائية لكل معدن من المعادن الموجودة في هذه الأرض .

فهذا الحديث يصور الناس تصويراً دقيقاً حين يُشَبَّه أفرادهم بالمعادن المختلفة المتباينة، ويعطي كذلك قاعدة كلية للناس، وأنهم مختلفون فيما بينهم

كأختلاف المعادن، فمن الناس من يصعب تغيير صفاته السيئة التي رسخت في نفسه، أو الحسنة صعوبة قلب الحديد - أو أي معدن آخر - إلى ذهب، وهذا وإن كان ممكناً - نظرياً - فهو من الناحية العملية يحتاج إلى جهد كبير، وإنفاق كثير، وصبر شديد، ودقة متناهية ومن الناس من هو سهل التبديل والتغيير حتى كأنه كل يوم في خلق جديد وصفة جديدة، والناس بين هذين درجات متباينة مختلفة .

والحديث - ذاته - أوضح أن التمييز بين الناس يكون نادراً، وذلك حين شبه الناس بمعادن الذهب والفضة، فهذان المعدنان نادران في الأرض بالنسبة لغيرهما من المعادن، وهما ممتازان في صفاتهما، وفي مكانتهما بين الناس وكذلك الممتازون في الناس نادرون من حيث صفاتهم وسبقهم .

إضافة إلى ذلك أوضح أن الممتازين درجات، فمنهم من هو بمثابة الذهب، وهو أعلى، وأعلى، ومنهم من هو دون ذلك بمثابة الفضة، وهو أقل درجة من الذهب، وكذلك الناس، منهم العبقرى الفرد بصفات لا يقاربه فيها إلا القليلون النادرون، ومنهم الأغبياء، ومنهم بين الدرجتين كثير جداً يشمل جميع الناس .

ويؤكد هذا المعنى - وهو قلة وجود الممتازون في مجتمع الناس - حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :
" تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة " (٨٠) .

[أشار الحديث إلى أن نسبة الممتازين إلى غيرهم هو (١) إلى (١٠٠) أو أقل وهذا ما توصل إليه علماء النفس في عصرنا الحاضر بعد اختبارات، ومقاييس

متعددة إلى أن نسبة العباقرة (الأذكاء جداً) - هو (١٪) انظر المرجع رقم (١٥) / ١١٥ -
١١٦ / وغيره من كتب علم النفس]. ولا شك أن الحديث يشير إلى ما هو أعم من الذكاء.
ومعنى الحديث أن مرضي الأحوال من الناس، الكامل الأوصاف، الرفيع
الصفات، العالي الإمكانيات، والقدرات قليل فيهم جداً كقلة الراحلة في الإبل.
والراحلة: البعير الكامل الأوصاف، الحسن المنظر، القوي على الأسفار، وهو
النجيب .

فالتميزون بين الناس قلة نادرون لا تجدهم إلا لماماً وهم الذين يستطيعون أن
يحملوا الناس على الخير، ويدلونهم عليه، ويرشدونهم إليه .
فأكثر الناس أهل نقص، وأما أهل الفضل والكمال فعددهم قليل جداً، فهم
بمنزلة الراحلة في الإبل الحمولة، وهنا يظهر الإعجاز النبوي في أجلى معانيه حيث
يخبر رسول الله ﷺ بأن نسبة الممتازين هي ١ / ١٠٠ وهي النسبة التي قررها
علماء النفس في هذه العصور .

ولقد بين رسول الله ﷺ في الأحاديث المتنوعة أن الحدق في الأمور، والفتنة،
والعقل إنما هي فطرة فطر الله الناس عليها، فمنهم العاقل النبيه الفطن، ومنهم
العاجز الغبي الجاهل، وهذا أمر يتعلق بالقدرات التي أعطيها كل إنسان، فلا يمكن
جعل الغبي ذكياً، ولا العكس إلا بقدر قليل جداً، وليس معنى هذا أنه من
الممكن أن تظهر هذه القدرات دون أن يكون هناك بيئة تساعد على ذلك،
وتشجعه، أو بدون تعلم وتعليم، فلا بد من العلم، والخبرة والتدريب حتى
تشحذ هذه القدرات، وتظهر في أرض الواقع والتجارب .

قال طاووس بن كيسان: أدركت ناساً من أصحاب النبي ﷺ يقولون: "كل

شيء بقدر " وسمعت عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يقول : قال رسول الله ﷺ : " كل شيء بقدر حتى العجز والكيس " (٨١).

والكَيْسُ : ضد العجز وهو النشاط والحذق بالأمور .

ومعنى الحديث أن العاجز قد قدر عجزه، والكَيْسُ قد قدر كَيْسَه، والمراد به هنا الفطنة والحذق والذكاء، وقد يراد بالكيس العقل والحزم والإقدام على العمل كما في حديث شداد بن أوس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

"الكَيْسُ من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله" (٨٢).

فالعاقل الحازم هو الذي يحاسب نفسه دائماً على ما أقدمت عليه، ويهذبها، ويرببها على شرع الله تعالى، والجاهل هو الذي يعيش في أحلامه، ويعطي نفسه ما تهوى، ثم يتمنى على الله أن يسدده ويوفقه، ويجعله من المفلحين .

وقد كان رسول الله ﷺ يستعيد بالله تعالى من العجز (٨٣).

[والعجز: هو الضعف، يقال: عجز عن الشيء يعجز فهو عاجز أي ضعيف، والعجز: نقيض الحزم لأنه يضعف في رأيه (انظر معجم مقاييس اللغة ٤/ ٢٣٢/ لابن فارس). وأصل الكَيْسُ: العقل، والكَيْسُ العاقل، والكَيْسُ في الإنسان خلاف الخُرْقُ لأنه مجتمع الرأي والعقل].

وعلى كل المعاني للعجز والكَيْس، تدلنا الأحاديث النبوية الشريفة على أن الناس متفاوتون في قدراتهم الذاتية: في الذكاء والفطنة، وأن ذلك من تقدير الله تعالى لتفسير الأمور في هذه الحياة بصورة طبيعية، ويكون فيها بعض الناس أكثر ذكاء، وأدق فطنة، وأسد حكماً في الأمور، وأوثق ربطاً لحيثياتها، ويكون

الآخرون سائرين وفق ما يرسم لهم القادرون .

يقول الدكتور الهاشمي : " وقد أثبتت (الدراسات والتجارب) أن الذكاء وراثي فطري لاتصاله بالجهاز العصبي ومراكزه، وأن أثر الرعاية في تغييره قليل " [المرجع رقم (١٥) / ٤٨ / ٢].

ويذكر هنا حديث رسول الله ﷺ الذي سبق ذكره :

" خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا " .

وكذلك هم يتفاوتون بعقلهم، واستعمالهم له في الأمور المعروضة أمامهم، فبعضهم يحكم عقله في كل شأن، ويحزم رأيه، ويتخذ قراره على ضوء العقل الحكيم، والتفكير المتين، والرأي الراشد، والبعض الآخر يحكم هواه المتردد في نفسه، فيرديه في المهالك، ويبعده عن مرضاة الله تعالى، ويوبقه في الرذائل، وما بين ذلك، فتقرير رسول الله ﷺ ذلك في حديثه يرشدنا بصورة واضحة إلى سبقه العلمي المتميز في القضايا التي لم تستطيع العلوم الإنسانية أن تصل إليها إلا بعد جهود، واختبارات متنوعة، وفي عصور متأخرة فصلاة الله وسلامه على الرسول الخاتم الذي أرسل بالإعجاز العلمي في شأنه كله .

ومن الأحاديث الدالة على الفروق الفردية في القدرات المختلفة بين الناس ما جاء

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

" إذا ضيعت الأمانة، فانتظر الساعة .

قال : كيف إضاعتها يا رسول الله؟

قال : إذ وُسِّدَ (أو أُسْنِدَ) الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة " (٨٤) .

فلكل عمل من الأعمال من يحسنه، ولا يصلح أن نضع الإنسان إلا في الموضع الذي يليق به، وهذا يحتاج من الأمراء والقادة، والرؤساء الذين على الناس أن يعرفوا رجالهم، ولماذا يصلح كل منهم، فيضعون كل واحد في المكان اللائق به الذي يحسنه، ويصلح له بحسب القدرات الكامنة فيه، وبحسب ميوله الظاهرة والخفية.

يقول الدكتور عبد الحميد الهاشمي: "لرعاية الفروق أهمية ذاتية إذ تساعد الفرد على تفهم نفسه، واستغلال مواهبه، ومعرفة حدودها، فدراسة الفروق تقدم للفرد صورة نفسه في أعين الآخرين، أو في مرآة نفسه، وإذا عرف الإنسان نفسه وزنها بالقسطاس المستقيم أدرك حدودها، فوقف عندها، وأدرك إمكاناتها، فأحسن استغلالها إلى أقصى ما يمكن لها من حدود الكمال. [المرجع (١٥) ٤٠/].

فالحديث يعتبر أصلاً في اختبار القدرات لمعرفة الإنسان، ومعرفة ما هو أهل للقيام به من الأعمال، حتى يعطى كل إنسان ما يستحقه من العمل المناسب وإمكاناته، وقدراته، يقرره رسول الله ﷺ منذ أربعة عشر قرناً سابقاً أهل علم النفس في تقريرهم ومتميزاً عليهم بإعطاء قواعد عامة شاملة.

ومن ذلك - أيضاً - حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال:

"اعملوا فكل ميسر" وفي رواية "كل ميسر لعمله" (٨٥).

قد أفاد هذا الحديث الكريم أن على الإنسان أن ينطلق في مضمار هذه الحياة للعمل فيها ثم هو سيبسر الله له العمل الذي يحسنه ويتقنه بحسب ما قدر الله

تعالى له، فالتخصصات الموجودة إنما تكون بحسب إمكانات كل إنسان، وسيُسير الله تعالى كل عامل لما خلق له من الأعمال المناسبة لقدراته، فعلياً أن نطلق الفرد في مضمار الحياة ونراقبه في تصرفاته لنعرف ميوله واتجاهاته فهذا الحديث الشريف يعد سبقاً علمياً لرسول الله ﷺ فيما تجريه مدارس الأطفال من الاختبار لمعرفة اتجاهات الطفل لتنميتها، والعناية بها حتى تصل إلى نهايتها بأقصر مدة ممكنة، فصلوات الله وسلامه على هذا الرسول الكريم الذي أرسل بالعلم.

ومن الفروق الفردية التي ذكرت في السنة النبوية :

الفروق في الاتجاهات الإنسانية، فمن الناس من يتلاءم مع العلم وينسجم ومسائله، فيبذل في سبيل ذلك ما يستطيع حتى يحصله، ولو أنفق في سبيل ذلك كل ما يملك، ومنهم العابد الزاهد الذي يحب أن يعمل لله تعالى عبادة، وذكرًا، فيقف بين يديه مصلياً، أو صائماً ويترك الدنيا وزينتها وما فيها في سبيل العبادة، ولا شك أن العالم الذي يتعلم العلم ويعمل به، ويعلمه الناس أكثر التزاماً بسلوك السبيل الذي أرشدنا إليه رسول الله ﷺ ولذلك فضله على العابد .

فعن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين " (٨٦) .

فإن الفقه هو الفهم، وفهم النصوص الشرعية يحتاج إلى قلب واع، وعقل راجح وذهن نفاذ يستطيع أن يغوص إلى أعماق النص ليفهم منه المراد، ولا شك أن هذا من القدرات الخاصة التي يعطاها بعض الناس دون آخرين .

وعن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر " (٨٧) .

وعن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجلان عابد ، والآخر عالم ، فقال رسول الله ﷺ : " فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم " (٨٨) .

فالرجل العابد وإن كان صالحاً يعمل لله تعالى ، ولكن نفعه يقتصر على نفسه ، أما العالم فنفعه متعدد إلى غيره ، والمقصود في هذه الحياة أن نتعاون على الخير ، ونأخذ بأيدي بعضنا بعضاً لنصل إلى مرضاة الله تعالى والقدرات الخاصة بالأفراد من الأمور التي نص عليها علماء النفس في عصرنا الحاضر وبينوا تفاوت الناس في هذه القدرات ، وقد سبقهم رسول الهدى صلوات الله وسلامه عليه للنص على ذلك ، وتبيانه .

ومن الفروق التي أشير إليها في السنة النبوية :

الفروق في ناحية الحفظ ، والفهم ، فعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً ، فحفظه حتى يبلغه ، [فرب مبلغ أوعى من سامع] ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه " (٨٩) .

وهذا الحديث يعطينا صورة من صور الاختلاف بين الناس ، فبعضهم عنده

مقدرة على الفهم والاستنتاج، وإعطاء الحكم لكل حادث يقع في هذه الدنيا بما أعطاه الله تعالى من ملكة المحاكمة والقياس، والاستنباط، فيعطي للحوادث ما يراد منها من الأحكام والشرائع والسنن، وبعضهم الآخر عنده مقدرة على الحفظ، والاتقان، وضبط ما يسمع في ذاكرة لا تفوتها صغيرة ولا كبيرة، وكأنها مسجل يسجل، ويستطيع أن يستعيد ما حفظه ساعة يريد .

فقد يكون الإنسان حاملاً للفقهِ، ولكنه لا يملك القدرة على الفهم والاستنباط، فعليه أن يؤدي هذا العلم الذي يحمله، وهذا الفقه الذي يحفظه كما سمعه ليفهم من يسمعه ممن عنده ملكة الاستنباط ما يراد منه من الأحكام الدقيقة المبنية على المحاكمة العقلية .

فهذه الملكات يتصف بها بعض الناس دون الآخرين، فملكة الحفظ غير ملكة الفهم، وكل منهما يحتاجه الناس في حياتهم، فمن رأى في نفسه الميل إلى الحفظ، والضبط، فليتوجه إلى التخصص الذي يحتاج إلى حفظ، واتساع فيه، ومن رأى في نفسه غير ذلك، فليتوجه إلى التخصص الذي لا يحتاج إلى حفظ متين، وكذا المشرف على الأولاد يوجه كلاً منهم بحسب ما فيه من ميول وما يظهر عليه من القدرات والإمكانات ليتخصص فيه .

ففي هذا الحديث إشارة إلى هذا الأمر المهم في حياة الناس، وتوضيح إلى مراعاة الفروق الفردية في العلم، وفيه إشارة إلى الاختبارات النفسية التي تجرى لمعرفة القدرات الذهنية والفكرية لدى الأطفال لتوجيههم إلى الإختصاص الذي يحسنونه .

يقول الدكتور الهاشمي في "القدرات الخاصة" :

نجد فردين متساويين في الذكاء العام، وهما في مستوى دراسي واحد، ولكن كل منهما يتفوق في مادة دراسية خاصة، أو هواية معينة لا يشاركه فيها الفرد الآخر. ثم يتكلم عن أهم القدرات الخاصة فيذكر منها:

٣- القدرة الحافظة والذاكرة.

٥- القدرة الاستقرائية والاستنباطية والقياسية. [المرجع رقم (١٥) / ١١٨ - ١٢٠ -

١٢٢ / .]

وقد بين رسول الله ﷺ فرقاً آخر يكون عادة بين الناس، وهو المقدرة على إظهار الحق وتوضيحه، وبيانه للناس.

فعن أم سلمة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال :

"إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً، فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار" (٩٠).

فيثبت رسول الله ﷺ في هذا الحديث أن بعض الناس قد يكون فطناً لسنناً، مفهوماً، قادراً على التلاعب بالألفاظ حتى يظن أن الحق معه، وليس هو كذلك [قلت : ولعل بعض ذلك يدخل ضمن ما يسميه علماء النفس بالقدرة اللغوية التي تتجلى بمقدرة فرد على حفظ أكبر عدد ممكن من الألفاظ اللغوية، والتعبيرات الإصطلاحية ومعرفة الكلمات، ومرادفاتهما، وأضدادها... [أنظر مرجع رقم (١٥) / / ١٢١].]

ويفهم منه أن بعض الناس قد يكون عيباً لا يستطيع أن يبين لسانه عن حقه الثابت، يتلعثم في نطقه حتى يظنه القاضي أو الحاكم أنه ليس بذئبي حق، فيقضي

لخصمه، وهذا من الفروق الواضحة بين الناس، أثبتتها رسول الهدى ﷺ في قوله
ﷺ :

"إن من البيان لسحراً" (٩١).

هذا بالنسبة للأذكياء أما الطرف الآخر، وإن كان مفهوماً من الأحاديث السابقة
لأنه المقابل للذكي، وقد ورد بعض الأحاديث التي تشير إليه فعن أبي هريرة -
رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال :

"إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح
بعوضة" (٩٢).

ومثله حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال :

"اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي، أو قرشيان وثقفي، كثيرة شحم بطونهم
قليلة فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول؟!
قال الآخر: يسمع إن جهرنا، ولا يسمع إن أخفينا.

وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا" فأنزل الله تعالى :

﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾
(الآية ٢٢ من سورة فصلت).

وفي رواية الترمذي: أنه سمع إليهم يقولون ذلك، فأخبر بذلك رسول الله
ﷺ" (٩٣).

فتبين لنا هذه الأحاديث أن العبرة ليست للصورة الظاهرة بل العبرة لعقل
الإنسان وعمله، وما يقدمه لخير المجتمع، كما فيه إشارة واضحة إلى الصلة القوية،

والارتباط بين الوظائف الجسدية والعمل العقلي .، ورسول الله ﷺ في هذا وذاك سبق عصره الذي وجد فيه، ويخبرنا بهذه المعايير الدقيقة، ويعطينا الحقائق التي تشهد أنه رسول رب العالمين، الذي علمه وفضله، وأكرمه .

ومن الفروق الفردية التي أوضحتها السنة النبوية بين أفراد الناس : الاستفادة من العلم والإفادة منه، وقد جاء في ذلك حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه -قال : قال رسول الله ﷺ :

"إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل غيث أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء، فأنبتت الكلاً، والعشب الكثير .

وكان منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا منها، وسقوا، وزرعوا . وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان، لا تمسك ماء، ولا تنبت كلاً . فذلك مثل من فقه في دين الله تعالى، ونفعه ما بعثني الله به، فعلم، وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به" (٩٤) . فانظر إلى هذا التمثيل البديع، حيث مثل رسول الله ﷺ العلم الذي جاء به مثل المطر، ومثل الناس مثل الأرض، فأرض أخذت المطر، وتفاعلت معه فأزهرت، وأورقت بشتى أنواع الطعام والمزارع، فاستفادت هي في نفسها، وأفادت الناس .

وهناك أرض إنما هي توصل الخير إلى الناس، وأما هي فلا تستفيد شيئاً، وهناك أناس كثيرون ينفعون غيرهم، ولا يستفيدون شيئاً من العلم الذي يبلغونه للناس . والفرقة الثالثة جاءها العلم الوفير الغزير، فلم تحتفظ به، ولم تستفد منه بل مر بها وذهب عنها إلى غير رجعه، فكانت هي معبراً للمرور فقط .

هذه أنواع الناس بالنسبة لقبولها للعلم، وإعطائها إياه، فهناك فروق بين الأفراد

كما يقرره هذا الحديث في قبول العلم، والتفاعل معه، والعمل بما يقتضيه فهذا أحد الفروق الفردية المعتبرة بين الناس سبق في النص عليها رسول الله ﷺ .

ومن جملة الأحاديث التي أوضحت شيئاً من الفروق بين الناس، حديث أبي كبشة الأثماري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

"ثلاث أقسم عليهم، وأحدثكم حديثاً، فاحفظوه:

ما نقص مال عبد من صدقة .

ولا ظلم عبد مظلمة، وصبر عليها إلا زاده الله بها عزاً .

ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه بها باب فقر - أو كلمة نحوها - .

زاد في رواية "وما تواضع عبد لله إلا رفعه" .

وأحدثكم حديثاً فاحفظوه:

إنما هذه الدنيا لأربعة نفر:

- عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقي في ماله ربه، ويصل به رحمه، ويعلم أن

لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل .

- وعبد رزقه الله علماً، ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية لله يقول: لو أن لي

مالاً لعملت بعمل فلان، فأجره بنيته، فأجرهما سواء .

- وعبد رزقه الله مالاً، ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم، ولا يتقي

فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل .

- وعبد لم يرزقه الله مالاً، ولا علماً، فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه

بعمل فلان فهو بنيته، ووزرهما سواء" (٩٥) .

فقد أوضح هذا الحديث حال الناس في المال، وتطبيقهم للعلم الذي تعلموه وجهلهم فيما يطلبونه من القيام بالأعمال، وهذا كله مبني على ما بين الناس من فروق بين أفرادهم، وفي عقلهم .

وقد حدثنا رسول الله ﷺ عن جانب آخر من جوانب الفروق الفردية بين فئات الناس، وذلك في الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه - قال :

خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيربان الشمس حفظها من حفظها، ونسيها من نسي، بما هو كائن إلى يوم القيامة، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال : أما بعد . فإن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء . ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى :

- منهم من يولد مؤمناً، ويحيا مؤمناً، ويموت مؤمناً .

- ومنهم من يولد كافراً، ويحيا كافراً، ويموت كافراً .

- ومنهم من يولد مؤمناً، ويحيا مؤمناً، ويموت كافراً .

- ومنهم من يولد كافراً، ويحيا كافراً، ويموت مؤمناً .

ألا إن الغضب جمرة توقد في جوف ابن آدم، ألا ترون إلى حمرة عينيه، وانتفاخ أوداجه، فإذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك فالأرض الأرض [أي ليلزم الأرض جلوساً أو استلقاء] .

ألا إن خير الرجال من كان بطيء الغضب سريع الرضا، وشر الرجال من كان سريع الغضب بطيء الرضا،

فإذا كان الرجل بطيء الغضب بطيء الفيء .

وسريع الغضب سريع الفيء فإنها بها،
ألا إن خير التجار: من كان حسن القضاء، حسن الطلب،
وشر التجار: من كان سيء القضاء، سيء الطلب،
فإذا كان الرجل حسن القضاء سيء الطلب،
أو كان سيء القضاء حسن الطلب، فإنها بها.
ألا وإن لكل غادرٍ لواء يوم القيامة بقدر غدرته، ألا وأكبر غدر أمير عامة.
ألا لا يمنعن رجلاً مهابة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه.
ألا إن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.
فلما كان مغربان الشمس قال:

ألا إن مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها، مثل ما بقي من يومكم هذا فيما
مضى" (٩٦).

- ويدخل هذا الحديث فيما نص عليه من الفروق بين الناس في الفروق
الاجتماعية والفروق السلوكية التي يختلف فيها فرد عن آخر في سلوكه تجاه مؤثر
واحد وكذا في الفروق المزاجية.

فقد ذكر لنا رسول الله ﷺ:

- جوانب الثبات والتحول في الإنسان من حيث ما يعتقد به إيماناً وكفراً، فهناك
أناس ثابتون على الإيمان ما عاشوا أبداً لأن إيمانهم راسخ في نفوسهم رسوخ الجبال
الراسيات.

ومقابل ذلك هناك أناس لا يتحولون عن الكفر إلى الإيمان رغم وضوح الآيات
الإيمانية في أنفسهم، وفيما حولهم.

- ونوع ثالث يتصفون بعدم الثبات، والاستقرار، فعندما يقتربون من الموت
يتركون ما عاشوا عليه من الإيمان.

- ونوع رابع يتأثرون بالموت ودنوه، فيحرك في نفوسهم آيات الإيمان، فيدعون ما
عاشوا عليه من الكفر، ويلجأون إلى العقيدة الواضحة الصحيحة قبيل الموت،
فيستقبلون الحياة الآخرة بالإيمان.

- والجانب الآخر الذي تضمنه الحديث الشريف، أنواع الناس من حيث سرعة
الانفعال، وبطئه أمام الحوادث المختلفة، والمؤثرات المتباينة، وكذا سرعة رجوعهم،
وانطفاء جذوة الانفعال في أنفسهم، وبطء ذلك الرجوع.

- والجانب الثالث الذي أوضحه حديث رسول الله ﷺ أنواع الناس التجار في
سلوكهم التجاري مع الناس، في حسن قضائهم لديونهم، وإعادة الحقوق إلى
أهلها في الوقت المحدد، والتاريخ المضروب فيما بينهم. وحسن أدائهم لهذه
الحقوق عن طيب خاطر، وسماحة نفس، وابتسام وجه، وسوء معاملتهم للناس في
هذين الطرفين، فمن الناس من يؤدي ما عليه من دين كأنه يقتلع ذلك من نفسه
اقتلاعاً، رغم أنه حق واجب عليه أداءه فأنت حين تسمع حديث رسول الله ﷺ
تسمع إلى عالم عارف بالنفس الإنسانية، وعارف صفاتها، وسماتها، وكأنه
متخصص بعلم النفس، قد أمضى فيه حياته.

فصلوات الله وسلامه على هذا النبي الأمي الذي أوتي من العلم ما وسع
الآفاق، وسبر النفس الإنسانية في أغوارها.

وهناك فروق اجتماعية بين الناس، فبعض الناس يحب الاختلاط وآخرون يحبون العزلة رجاء السلامة من أذى الناس، والإضرار به، وقد حث رسول الله ﷺ على الاختلاط والصبر على الأذى.

فمن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

"المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجراً من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم" (٩٧).

فهنا علل فضل الذي يخالط الناس بالصبر، فإذا كان الإنسان يعلم من نفسه أنه لا يستطيع أن يصبر فعليه أن يعتزل، وكلا الأمرين يرجع إلى صفة الإنسان نفسه، وهو أدرى بها من غيره، ولذلك رأينا الإمام البخاري عقد باباً في كتاب الرقاق من صحيحه: باب العزلة راحة من خلاط السوء". [انظر فتح الباري ٣٣٨//١١].

وعن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

"الوحدة خير من جليس السوء" (٩٨).

فليس المقصود أن يعتزل الإنسان الناس مطلقاً، وإنما يعتزل إذا لم يجد صاحباً صادقاً ينفعه ويزيده من الخير، ولذلك جاء الأمر بصحبة صاحب الدين الذي يزيد نفعه للإنسان، ويدله على طريق الخير ويبعده عن طريق الشر، وهذا هو المقصود بالاجتماع بالناس أن يزيد الإنسان منفعة، ويقل ما يصيبه من الضرر، ولعلنا في بحث آخر نعرض لهذا الأمر.

وحتى في اجتماع الإنسان بالآخرين أوضح لنا رسول الله ﷺ بعض الآداب في معاملة الناس مثل الرفق واللين، وأن نبتعد عن الشدة والغلظة، وأن نداري بعض

الناس الذين يحتاجون إلى المداراة ومما ورد في ذلك قول عائشة - رضي الله عنها -:
دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ - فقالوا:

السام عليكم، ففهمتها، فقالت: عليك السام واللعنة.

فقال رسول الله ﷺ: مهلاً يا عائشة. فإن الله يحب الرفق في الأمر كله

فقلت: يا رسول الله. أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: فقد قلت:
عليكم (٩٩).

فهؤلاء الناس لما كانوا ليسوا أفراداً في المجتمع الإسلامي، وإنما هم مجموعة
تعايش مع المجتمع الإسلامي أجابهم رسول الله ﷺ بما يرد عليهم دون أن يكون
هناك سباب أو نقاش أو ما أشبه ذلك، وقد بين للسيدة عائشة أن الله تعالى
يستجيب لنا فيهم ولا يستجيب لهم فينا، فهم بقولهم "السام عليكم" لن
يستجيب الله لهم هذا الدعاء بينما قول رسول الهدى - صلى الله عليه وسلم -
لهم "عليكم" سيستجيب الله له فيهم. (والسام: الموت) فرسول الله ﷺ وهو
يعطينا أصول التعاملات الاجتماعية يشير لنا بأن بعض الناس يتصفون بالضغينة
والمعاداة في قلوبهم، فلا يسلم المرؤ من شرهم حتى في سلامهم، كما تظهر فطنة
وذكاء النبي ﷺ في التعامل مع أمثال هؤلاء دون إثارة اجتماعية، أو غضب
ظاهر، والتعامل مع جميع أصناف الناس بالحسنى، والرفق يحتاج إلى علم
وتدريب ومهارة، فصلى الله على معلم الناس الخير.

هذا وأما بالنسبة لاعتباره ﷺ لهذه الفروق في معاملة الصحابة الكرام، فهذا
نجده كثيراً في حديث رسول الله ﷺ وذلك في اختلاف أجوبته عن سؤال واحد،
وقد اشتهر عن علماء الحديث قولهم:

"إن الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائق بهم، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات" [أنظر فتح الباري ٥ / ٩ /] .

وكذلك كان يخص بعض الصحابة الكرام بحديث أو قول، أو يشير إليه بكلمه أو دعاء يثير فيه كوامن نفسه ليسعى إلى تنمية ذلك حتى يغدو عالماً في الأمر الذي أشار إليه رسول الله ﷺ .

ومن هؤلاء زيد بن ثابت رضي الله عنه قال :

« أتني بي النبي ﷺ مقدمه المدينة، فأعجب بي، فقبل له : هذا غلام من بني النجار قد قرأ فيما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة، فاستقرأني، فقرأت (ق) فقال لي : تَعَلَّمْ كتاب يهود، فإني ما آمن يهود على كتابي، فتعلمته في نصف شهر، حتى كتبت إلى يهود، وأقرأ له إذا كتبوا إليه » .

وفي رواية قال : « إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا علي أو ينقصوا، فتعلم السريانية » (١٠٠) .

فهذا غلام رأى فيه رسول الله ﷺ النجابة، والمقدرة الخاصة في اللغة، فوجهه إلى تنمية هذه المقدرة، وتركيتها حتى تؤتي ثماراً طيبة مباركة، فأمره أن يتعلم اللغتين اليهودية والسريانية، وكان عمره عند مقدم النبي ﷺ أحد عشر عاماً . وكان يكتب الوحي [أنظر تهذيب التهذيب ٣ / ٣٩٩ /] .

وكذلك رأينا رسول الله ﷺ يخص ابن عباس - رضي الله عنهما - بدعائه له، وذلك لما رأى من نباهته وذكائه، وأشار له بالدعاء الذي دعاه إلى السبيل الذي يفلح فيه، وينجح في هذه الدنيا .

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

" دخل النبي ﷺ الخلاء، فوضعت له وضوءاً، فلما خرج، قال :

مَنْ وضع هذا؟ فقالت له ميمونة : ابن عباس .

قال : فضممني إلى صدره وقال : اللهم علمه الكتاب - يعني القرآن - .

وفي بعض الروايات " اللهم فقهه في الدين، وعلمه والتاويل " (١٠١) .

قال ابن حجر: وهذه الدعوة مما تحقق إجابة النبي ﷺ فيها، لما علم من حال ابن

عباس في معرفة التفسير، والفقه في الدين - رضي الله تعالى عنه - [فتح الباري ٧ /

. [/ ١٢٠ .

وكان ابن عباس من أعلم الصحابة بتفسير القرآن (١٠٢) .

وذلك لما أشار إليه رسول الله ﷺ بدعوته أن ينطلق إلى العلم، والمعرفة فيعجب

منهما ما شاء الله له . فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

" لما توفي رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار : هلم نسأل أصحاب رسول

الله ﷺ فإنهم اليوم كثير .

فقال : وا عجباً لك يا ابن عباس ! أترى الناس يحتاجون إليك، وفي الناس من

أصحاب رسول الله ﷺ من ترى؟ فترك ذلك، وأقبلت على المسألة فإن كان

ليبلغني الحديث عن الرجل، فآتيه وهو قائل، فأتوسد ردائي على بابه، فتسفي

الريح عليّ التراب، فيخرج، فيراني، فيقول : يا ابن عم رسول الله . ألا أرسلت إليّ

فأتيك؟

فأقول : أنا أحق أن آتيك، فأسألك .

قال: فبقي الرجل حتى رأني، وقد اجتمع الناس علي، فقال: هذا الفتى أعقل مني (١٠٣).

ولعل هذا الذي لحظه رسول الله ﷺ من نجابة ابن عباس، وفطانتة هو الذي جعله يخصه بحديث من أحاديثه، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "كنت خلف النبي ﷺ فقال:

يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت، فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفّت الصحف" (١٠٤).

فكأنه ﷺ خصه بهذا الحديث لينقله إلى غيره، وذلك لما علم فيه رسول الله ﷺ من القدرة على الحفظ والإتقان والضبط فالقدرات الفردية التي كان يلحظها رسول الله ﷺ على الأفراد كان يشير إليهم، بدعاء أو بحديث لينمو هذه القدرات، وينطلقوا في الزيادة من سير هذا الميدان الذي أشار به عليهم، فيصبحوا بعد ذلك أعلاماً، قد استفادوا من قدراتهم الخاصة بإرشاد هذا الرسول العظيم الهادي إلى سواء السبيل.

ولنضرب مثلاً آخر عن تخصيص رسول الله ﷺ بعض أصحابه ببعض الأوامر أو المناهي، وهو "الأمانة" حيث نجد رسول الله ﷺ يقول:

"يا عبد الرحمن بن سمرة. لا تسأل الأمانة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة، وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها" (١٠٥).

فقد خص رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن سمرة - رضي الله عنه - بهذا النهي ولعله وجد فيه تطلعاً إليها، ورغبة فيها، فنبهه أن لا يطلب الأمانة، لأنه إذا أخذها عن طلب لم يجد عوناً من الله عليها، وإن جاءته بدون طلب أعانه الله تعالى على قضاء مسؤولياتها (قلت: وقد كان عبد الرحمن عاملاً على سجستان، وغزا خراسان ففتح فتوحاً) [انظر تهذيب التهذيب ٦ / ١٩١ / وقد كان ذلك من غير طلبه] .

وقد حذر رسول الله ﷺ بصورة عامة عن الأمانة لجميع المسلمين .

وذلك ما جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

"إنكم ستحرصون على الأمانة، وإنها ستكون ندامة، وحسرة - يوم القيامة - فنعمت المرزعة، وبئست الفاطمة" (١٠٦) .

وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال :

أقبلت إلى النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ يستاك، فقال: ما تقول يا أبا موسى - أو يا عبد الله بن قيس -؟

قال: فقلت: والذي بعثك بالحق ما أظلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت أنهما يطلبان العمل .

قال: وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته، وقد قلصت، فقال:

"لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس" (١٠٧) .

فهذان ردهما رسول الله ﷺ عن الأمانة لأنه لم يجد فيهما ما يستحقان ذلك، ومثله ما ورد عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - قال :

"قلت : يا رسول الله . ألا تستعملني؟"

قال : إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها" (١٠٨).

فأبو ذر الغفاري - رضي الله عنه - من الصحابة الكرام المقربين، ولكن الأمانة شيء آخر تحتاج إلى نماذج من الناس يتصفون بصفات خاصة لا توجد في كثير من الناس، ولهذا رد رسول الله ﷺ أبا ذر عن الأمانة لضعفه عنها، لا لضعفه المطلق، فقد كان من أكثر الصحابة أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، لا يثنيه عن ذلك شيء.

ولما أمر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - طعن بعض الناس في إمارته، فقال :

"إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إماره أبيه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً بالإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي من بعده" (١٠٩).

فانظر إلى قوله : "إن كان لخليقاً بالإمارة" فهو يبين أن زيد بن حارثة الذي طعن فيه من لا يعلم بصفات الأمراء فيه من صفات الإمارة ما يجعله جديراً بها، أهلاً لاستلامها، فيكون أميراً ناجحاً في إمرته، وإن ابنه كذلك، ولولا هذه الصفات لما أمره رسول الله ﷺ .

فالناس الذين يطلبون الإمارة لا يؤمرون، والناس الذين ليس فيهم الصفات

المؤهلة لهم بأن يكون أمراء لا يسلمون هذا المنصب، وأما من يتصف بالصفات اللازمة، فلا مانع من تأميره، ولو طلب هو ذلك، فعن عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - قال : قلت :

يا رسول الله . اجعلني إمام قومي .

فقال : أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً (١١٠) .

فهذا الصحابي الكريم طلب إمامة قومه، فأعطاه رسول الله ﷺ إياها لأنه رأى فيه ما يؤهله لذلك، وعلم أن ليس في قومه من يستحقها بصفات أفضل مما عنده فهنا نجد رسول الله ﷺ العالم بما في النفوس من صفات تؤهلهم للأعمال المختلفة، يشير على كل بما يستحقه من تلك الأعمال، ولا شك أن معرفة القدرات الخاصة تحتاج إلى امتحانات، واختبارات تجرى على المتقدمين للعمل لمعرفة إمكاناتهم، ولكن رسول الله ﷺ لما كان مؤيداً من الله تعالى مسدداً في تصرفاته، كانت معرفته بتلك الأمور من الوحي الرباني، فكان اختياره أكثر انضباطاً ودقة من أي اختبار يجريه الناس .

ومما يذكر في الفروق الشخصية ما ثبت عن النبي ﷺ من ذكره لبعض ما امتاز به بعض الصحابة عن بعضهم الآخر، وهو كثير مبثوث في كتب السنة، وأذكر هنا له أمثلة :

فمن ذلك ما رواه أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

"أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأشدهم حياءً عثمان، وأقضاهم علي، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت،

وأقرؤهم أبي بن كعب، ولكل قوم أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" (١١١).

وعن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ:

"وما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق ولا أوفى من أبي ذر أشبه عيسى عليه السلام" (١١٢).

فقد أعطى رسول الله ﷺ لكل واحد من أصحابه الذين ذكروا ما يتميزون به عن غيرهم من الصحابة الكرام، وهذا دليل على وجود الفروق الفردية في الأخلاق، وفي معاملة الناس وفي صفاتهم العلمية التي يتميزون بها، فهم يشتركون في كل هذه الصفات التي ذكرها لكل واحد منهم ويكون لكل واحد منهم تميز عن الآخر بزيادة إحدى الصفات عن الآخرين، وهذا حكم خبير يعطي كل واحد ما يتصف به عن علم دقيق، ومعرفة بصفات النفس الإنسانية، فصلاة الله وسلامه على هذا النبي الكريم الذي كان الوحي الرباني دليلاً في كل حكم من أحكامه مما يؤكد صدقه، وصحة دعوته.

وقال أبو الدرداء - رضي الله عنه - لعلمة:

"أليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره - يعني حذيفة - قال: قلت: بلى. قال: أليس فيكم الذي أجاره الله على لسان نبيه - يعني من الشيطان -؟ يعني عماراً. قلت: بلى. قال: أوليس فيكم صاحب السواك أو السواد؟ قال: بلى.. يعني ابن مسعود - (١١٣).

- فهذه النصوص النبوية تبين بعض هذه الفروق التي بين أفراد الناس وما يتميز أحدهما عن الآخر بميزات ذات اعتبار في مكانة الإنسان العلمية والاجتماعية.

-ومن الأحاديث التي أشارت إلى الفروق النفسية بين بعض الأفراد من إقدامهم على الشيء أو إحجامهم عنه، فإيما ذلك يرجع إلى خلق داخلي يتصف به هذا الإنسان أو ذلك.

فعن أبي قتادة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: متى توتر؟

قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر: متى توتر؟ قال: آخر الليل. فقال لأبي بكر: أخذ هذا بالحزم، وقال لعمر: أخذ هذا بالقوة. (١١٤).

فكأنه أشار إلى أن كون أحدهما يوتر في أول الليل يرجع إلى اتصافه بالحزم حتى لا تضع عليه صلاة الوتر إن تأخر بها إلى قبيل الفجر، والذي يتأخر بها إلى ذلك الوقت فإنه متصف بالقوة والعزم على الاستيقاظ في آخر الليل، وكل صفة يفعلها الإنسان ترجع في تأثيرها إلى صفة نفسية في ذات الإنسان.

ومثله حديث سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الذي لا ينام حتى يوتر حازم» (١١٥) فصفة الحزم هي التي تجعل الإنسان يستعجل بالأمور المطلوبة منه ولا يؤخرها، فالصفات الظاهرة، والأعمال التي يقوم بها الإنسان في هذه الحياة إنما هي راجعة في الحقيقة إلى صفات نفسية مستقرة، إنه الإعجاز النبوي، والمعرفة المتلقاة من الوحي التي تأتي به السنة النبوية.

الفروق الجنسية :

ومن الفروق الفردية كما سبق أن ألمحت الفروق بين الجنسين "الذكر والأنثى" وإننا نلاحظ من أحاديث رسول الله ﷺ نصوصاً توضح ما بينهما من فروق تستدعي عدم معاملتهما معاملة واحدة، فلكل جنس صفاته الخاصة التي يتحمل بها

الأعمال المناسبة لإمكاناته وقدراته دون غيرها .

فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

" كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، و غلام أسود يقال له : أنجشة يحدو (وفي رواية كان لرسول الله ﷺ حادٍ حسن الصوت) فقال رسول الله ﷺ :

يا أنجشة رويدك سوقاً بالقوارير" - يعني النساء - (١١٦) .

فقد خص رسول الهدى ﷺ الأمر بالرفق بالنساء دون الرجال لأن السفر، والإسراع على الناقة في السفر يتحملة الرجل ويمضي به في هذه الحياة أكثر مما تتحملة المرأة، فالسفر منطلق الرجل إلى التجارة، والعلم، والجهاد، وغير ذلك من متطلبات الحياة .

أما النساء فهن غير معتادات على المشقة الحاصلة من السفر، وهي غير مطالبة بما يطالب به الرجل من السير في هذه الدنيا، وجسمها في أصل خلقه لا يتحمل ما يتحملة الرجل إلا إذا أردنا أن نخرجها عن فطرتها، و جبلتها الأصلية .

فهذا بيان لأحد الفروق الكائنة بين الجنسين .

ومثل ذلك حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت :

يا رسول الله . نرى الجهاد أفضل عمل . أفلا نجاهد؟!

قال : لكنَّ أفضل الجهاد حجٌّ مبرور" (١١٧) .

فهنا جعل الرسول الكريم - صلوات الله وسلامه عليه - الحج الذي فيه شيء من المشقة هو جهاد المرأة، وفي هذا ملحظ لاختلاف الرجل عن المرأة . فالمرأة لا تتحمل مشاق الجهاد، وتعبه، فلذا لم يجعل من واجباتها أن تقوم بذلك، لأنه لا يتواءم مع فطرتها التي خلقها الله تعالى عليها . فالجهاد وظيفة الرجل ومهمته .

وقد أذن رسول الله ﷺ لبعض النساء بالخروج مع المسلمين في الجهاد، ولكن لوظيفة غير القتال، هي: تضميد الجرحى، وسقي الماء، وما أشبه ذلك مما يتلاءم مع طبيعة المرأة، وفطرتها، فعن الربيع بنت معوذ بن عفراء - رضي الله عنها - قالت:

"كنا نغزو مع رسول الله ﷺ نسقي القوم، ونخدمهم، ونداوي الجرحى، ونرد القتلى، والجرحى إلى المدينة" (١١٨).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال:

"لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ قال:

ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم، وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهن تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها، ثم تجيئان، فتفرغانه في أفواه القوم" (١١٩).

وعن ثعلبة بن أبي مالك قال:

"إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين. أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك.. يريدون أم كلثوم بنت علي..

فقال عمر: أم سليط أحق - وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ.. قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد" (١٢٠).

[وتزفر أي تحمل] .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال:

"كتبت تسألني : هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ ..

وقد كان يغزو بهن، فيداوين الجرحى، ويحذّين من الغنيمة"

[أي يعطين] (١٢١).

وعن أم عطية الأنصارية - رضي الله عنها - قالت :

"غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم

الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى" (١٢٢).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

"كان رسول الله ﷺ يغزو بأمر سليم، ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين

الماء ويداوين الجرحى" (١٢٣).

فهؤلاء النسوة اللواتي ذكرن في الأحاديث كن يخرجن مع الجيوش الإسلامية

ويقمن بأعمالهن المعتادة من أمثالهن من الجلوس خلف الجيش لإعداد الطعام،

ومداواة الجرحى، والقيام على المرضى، وإذا لزم الأمر يسقين الجنود الماء.

وقد كان رسول الله ﷺ يأخذ عند الغزو إحدى نسائه. فعن عائشة - رضي

الله عنها - قالت :

"كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فأيتهن يخرج سهمها،

خرج بها النبي ﷺ فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع

النبي ﷺ قبل أن ينزل الحجاب" (١٢٤).

بل دعا لبعض النساء أن يجعلها الله تعالى مع الجيش الإسلامي الذي يغزو في

البحر، فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

"دخل رسول الله ﷺ على ابنة ملحان، فاتكأ عندها، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله!؟

قال: ناس من أمتي عُرِضُوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر (يعني ظهره) ملوكاً على الأسرة - أو مثل الملوك على الأسرة -.

قالت: فقلت: يا رسول الله. ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسول الله ﷺ ثم وضع رأسه، ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: وما يضحكك يا رسول الله!؟

قال: ناس من أمتي عُرِضُوا علي غزاة في سبيل الله - كما قال في الأول -.

قالت: فقلت: يا رسول الله. ادع الله أن يجعلني منهم.

قال: أنت من الأولين.

فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت" (١٢٥) أي أنها خرجت مع الجيش تشاركه أعمال الجهاد، ولكنها استشهدت أول ما نزلت من البحر إلى البر.

وعن حشرج بن زياد عن جدته - رضي الله عنها - أنها خرجت مع النبي ﷺ في خيبر سادس ست نسوة، فبلغ رسول الله ﷺ فبعث إلينا فجئنا، فرأينا فيه الغضب، فقال: مَع مَنْ خرجتن، وبإذن مَنْ خرجتن!؟.

فقلنا: يا رسول الله. خرجنا نغزل الشعر، ونعين في سبيل الله، ونداوي الجرحى، ونناول السهام، ونسقي السويق.. الحديث (١٢٦).

فهذه الأحاديث توضح أن الأصل في المرأة أن لا تخرج إلى الجهاد لتقاتل،

وتحمل السلاح، ولكنها كانت تخرج زمن رسول الله ﷺ لمساعدة المجاهدين بتجهيز الطعام، ومداواة الجرحى، وسقي الماء، وغير ذلك من الأعمال التي تناسب المرأة، وتوافق ما هي عليه من العطف والحنان والرحمة.

هذا بالنسبة لتحمل المرأة وقدرتها، وأما بالنسبة لقوامة الرجل على المرأة: فقد ذكر علماء الأجنة أن الشق المؤنث (بكر وموسوم الجنس) يرتبط ارتباطاً وثيقاً كماً وكيفاً بدرجة الذكاء، ولعل هذا التباين يفسر العلة وراء تفضيل الرجال وقوامتهم على النساء لأنهم أكثر ذكاءً، وأوسع عقلاً بصورة عامة، ولا يعني ذلك أن كل رجل هو كذلك بالنسبة لكل امرأة، فمسؤوليات الرجل للقوامة تجعله أكثر ثباتاً، وأقوى جناناً لمواجهة المواقف من أجل الحياة.

أما المرأة التي أكرمها الله تعالى بغيريزة الأمومة، فإنه فطرها على الحنان، والعطف من أجل تربية أولادها، ولتكون سَكناً لزوجها، فكانت عاطفتها الجياشة تغلب عقلها [انظر مرجع رقم (٨) / ٢٩-٣٠ /].

وعن ابن عمر- رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال:

"وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن" (١٢٧).

ونقص عقلها لغلبة العاطفة الجياشة على تصرفاتها، وأفعالها، ونقص الدين المقصود حالة العادة حيث لا تتمكن من أداء عباداتها.

وبالرغم من ذلك فإن درجة ذكاء الأنثى الطبيعية لا تتأثر نتيجة لوجود ثنائي الكروموسومات (X) بخلاياها، ويرجع ذلك إلى ظاهرة بيولوجية تجعل أحد هذه الصبغيات (الكروموسومات) خاملاً وظيفياً، بينما يستمر الآخر نشيطاً فعالاً، مهيمناً على وظائف الجينات، ولولا ذلك لصار حال المرأة أكثر اختلافاً مما هو واقع فعلاً. [المرجع رقم (٨) / ٢٩-٣٠ /]

قال الكسيس كاريل : "إن المرأة تختلف إختلافاً كبيراً عن الرجل، فكل خلية من خلاياها تحمل طابع جنسها، والأمر صحيح بالنسبة لأعضائهن، وفوق كل شيء بالنسبة للجهاز العصبي - والقوانين الفسيولوجية غير قابلة للين مثل قوانين عالمنا الكوكبي - فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية كلها، ومن ثم فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي وعلى النساء أن ينمين أهليتهن، وأنفسهن تبعاً لطبيعتهن، دون أن يحاولن تقليد الذكور" [المرجع رقم (٥)] .

فالاختلاف بين الرجل والمرأة هو اختلاف اختصاص، وليس اختلاف انتقاص، وأن ما بينهما من التفاضل فإنما هو لتكامل الحياة فوق هذه الأرض، فتتوازن المتطلبات والاختصاصات، وتعمر الأرض وترتقي الأمم .. بالتعاون بين العقل والعاطفة لا بالتنافس والتسابق بينهما، فالمرأة امرأة، والرجل رجل، لكل منهما اختصاصه في هذه الحياة، ولكل امكانياته التي تناسب هذا الاختصاص، فلا يجوز أن نعطي عمل الرجل للمرأة، كما لا يجوز أن نعطي عمل المرأة للرجل، ولهذا وصف الرجل بالكمال، دون المرأة، وإن كانت في الأصل هي قابلة للكمال .

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

"كامل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" (١٢٨) .

وعن أبي بكره - رضي الله عنه - قال :

لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى، قال :

"لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة" (١٢٩) .

فبين رسول الله ﷺ أن منصب الولاية العظمى لا يجوز أن تستلمه امرأة لأنها لن تسير بقومها في طريق الفلاح، وذلك لما تتطلبه وظيفة الإمام من جهد وسهر، وتعب، وكد، وتفكير دائم، وتدبير متواصل.

وقد يمر على المرأة زمان لا تستطيع معه القيام بذلك، إلى جانب مهامها الأخرى التي قد تفرط بها في سبيل القيام بواجب الإمامة، أو غيره من الأعمال.

وأما الوظائف الأخرى، فلم ير الفقهاء أن تحجب عنها المرأة، ولكنني أرى أن وقت المرأة في عملها يجب أن يكون على النصف من وقت الرجل في العمل خارج المنزل، وذلك لتقوم بمهام المنزل المعلقة في عاتقها، فتكون بذلك لم تهمل عملاً لحساب آخر.

فالأمة المسلمة إذا أرادت أن تمضي في مجتمعتها بتوظيف المرأة، فلا بد لها أن تراعي وظيفتها الأساسية وهي (الأمومة) ومن أجل مراعاتها لا بد أن تعطى نصف ما يعطى الرجل من ساعات للعمل على الأكثر، ولا مانع أن تعطى نصف الأجر أيضاً، وبذلك تكون المرأة قد جمعت بين واجبها المنزلي وهو الأساس، وبين واجبها الجديد الذي تقوم به خارج المنزل، أما إذا أثقلنا المرأة بجدول كامل، وساعات للعمل تامة، فإنها بلاريب ستضيع أحد الواجبين، أو كليهما، أو تضيع الواجب الأساسي. والله أعلم وأحكم، فرسول الله ﷺ في الأحاديث التي سبق ذكرها يبين لنا وبصورة واضحة لا تقبل النقاش أن هناك فروقاً بينة لا يستهان بها بين الرجل والمرأة، وعلى هذا الأساس يجب أن نعامل كلاً من الجنسين، فنعطي كل جنس ما يوافق فطرته وطبيعته، وهذا سبق علمي للنبي الكريم - صلوات الله وسلامه عليه - الذي سبق أهل العلم، والمعرفة، وجاء بما لم يقرره أهل العلم إلا بعد قرون، قرون. فله ما أعظم الإسلام، وما أصدق دعوته وما أعلم رسوله.

ومن الفروق الفردية، ما يكون بين الإناث أنفسهن، فتكون إحداهن على الحياء الفطري الذي فطرت عليه، وبعضهن ممن خرجن إلى الحياة وخالطن الرجال بالزواج، فيكون الحياء فيهن أقل درجة، وبخاصة في قضية الزواج الذي فيه قضاء للشهوة فقد راعى رسول الله ﷺ هذه الناحية فقال:

"لا تنكح الثيب حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، وإذنها صماتها" (١٣٠).

فلما كانت الثيب وهي المرأة التي سبق لها الزواج قد عاشت مع الرجال وعرفت حياة الزوجية، فلذلك لا يزوجه وليها إلا بعد أن يعرف رأيها صراحة فيمن تقدم للزواج بها.

وأما البكر التي لم يسبق لها زواج، فلا يطلب منها أن تصرح برغبتها في الزواج ممن تقدم لخطبتها، وإنما يكفي أن تسكت فيدل على رضاها بذلك، وهذا مراعاة لخلق الحياء الفطري الذي تتحلى به الفتاة المسلمة البكر التي يجب أن تحافظ على ذلك فلا تعود على ترك الحياء، بل تربي على المحافظة عليه والاستمرار على هذا الخلق الرفيع.

وفي مقال في مجلة (طبيبك) تحت عنوان «دماغها ودماغه» جاء فيه بيان عن الفرق بين الرجل والمرأة، قال « ثبت من الملاحظة أن طريقة التفكير عند الرجل والمرأة ليست متماثلة، فتصرفات الرجل والمرأة ليست إلا تلبية طبيعية لإيعازات، وأفكار نابغة من طبيعتها كإمرأة، ومن طبيعته كرجل.

وبينما يستخدم الرجال النصف الأيسر فقط من الدماغ لحل مسألة من المسائل التي تقتضي التفكير، فإن أكثر النساء يستخدمن نصف أدمغتهن لحل هذه المسألة.

«إن هذا هو أول دليل واضح يثبت وجود فروق وظيفية بين أدمغة الرجال، وأدمغة النساء» كما تقول الباحثة الأمريكية «سالي ويتز» الرئيسة المشاركة لمركز جامعة بيل لدراسة اضطرابات التعليم والإنتباه.

وتقول هذه الباحثة: مع أن النظريات المتعلقة بالفروق في استخدام الرجال والنساء لأدمغتهم ليست جديدة إلا أن الأدلة التي تثبت وجود فروق بين أدمغتهم وأدمغتهن كانت حتى الآن أدلة غير مباشرة. أما الآن فقد أصبح بوسع العلماء دراسة أنشطة الدماغ بصورة مباشرة.

ونجد أن الفروق الجنسية بين الأثنين حول «التصنيع» العاطفي قد وجدت دعماً لها في دراسة أجريت في جامعة بنسلفانيا، وقد تبين نتيجة لهذه الدراسة أن دماغ المرأة أثناء راحة لديها نشاط استقلابي أكبر في المناطق الدماغية المسؤولة عن التعبيرات الرمزية للعواطف، أما الرجل فإن دماغه على النقيض من ذلك يكون أكثر نشاطاً في المنطقة الدماغية المتحكمة في التعبيرات العاطفية الحركية.

كما أن دراسات أخرى قد أماطت اللثام عن فروق في الأنشطة الدماغية بين الرجل والمرأة عند حل المسائل الرياضية، أو قراءة التعبيرات العاطفية.

ومن ذلك أن النساء يخصصن مساحات أوسع من أدمغتهن للغة المقروءة، فيستطعن بذلك التغلب على الاضطرابات التعليمية. [نقل بتصرف من مجلة طبيبك كانون الأول (ديسمبر ١٩٩٥)/ ٩٥٠٩٤/

— فهذه الفروق التي ذكرها هذا التقرير توضح ما سبق أن قرره رسول الله ﷺ

من وجود الفروق بين الجنسين الذكر والأنثى.

هذا ما تيسر لي جمعه في هذه الموضوعات أظهرت فيه سبق النبي محمد

ﷺ البشرية إلى توضيحها وبيانها، فكان في ذكرها مجتمعة وبيانها من كل جوانبها إعجاز علمي واضح لرسول الله ﷺ إضافة إلى إعجاز كل فقرة منها على حدة.

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعل كل عملنا كذلك، وأن يضع فيه النفع والفائدة لكل الناس.

(٥) الدوافع وشدتها:

يرى علماء النفس أن الإنسان يقع تحت تأثير قوى داخلية في نفسه تدفعه إلى العمل، أو تمنعه من العمل، وأطلق عليها اسم الدوافع، وقد عرفت بتعاريف كثيرة أختار منها واحدة وهو الذي يقول صاحبه:

بأن الدافع هو عبارة عن قوة كامنة داخل الفرد تحركه وتوجهه نحو هدف معين وتثيرة منبهات - أو محفزات - وهو غير مرئي، ولا يلاحظ بصورة مباشرة إنما يلاحظ من خلال الوجهة التي يتجه إليها الكائن الحي من خلال سلوكه. فالدافع يلح على الفرد حتى يستجيب الإنسان له، ويشبعه.

ويعتبر علماء النفس أن الدوافع الفيزيولوجية - الأولية - أقوى من غيرها وأكثر إلحاحاً، بحيث يحتم على الكائن الحي اتباع أسلوب معين لإشباعها، حيث يتم هذا الإشباع ديناميكياً - أي من خلال الحركة.

أما الدافع الثانوي فهو أقل في الإلحاح، ورغم أن له أسساً فيزيولوجية وقد قرر علماء النفس بعد دراسات كثيرة، وبحوث أجروها على الدوافع أن أقوى الدوافع الفطرية من حيث قوتها في الإلحاح على النفس البشرية حتى يتم لها الإشباع هي:

١- أقواها: دافع الأمومة.

٢- ويليه: دافع العطش.

٣- ثم الجوع.

٤- ثم الجنس

وبهذا الترتيب في شدة الدوافع أريد أن استعرض ما جاء في السنة النبوية

حول هذه الدوافع الفطرية التي بينها علماء النفس وتسلسلها من حيث القوة والشدة.

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - أنه قال :

« قدم على رسول الله ﷺ بسبي، فإذا امرأة من السبي تحلب ثديها - وفي روايه « تسعى » إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فالصقته ببطنها، وأرضعته، فقال لنا رسول الله ﷺ : أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار؟

قلنا: لا والله، وهي تقدر على أن لا تطرحه.

فقال رسول الله ﷺ : لله أرحم بعباده من هذه بولدها» (١٣١).

- وعن أنس رضي الله عنه - قال :

« مر النبي ﷺ في نفر من أصحابه، وصبي على الطريق فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ فأقبلت تسعى، وتقول: ابني ابني، وسعت فأخذته. فقال القوم: يا رسول الله، ما كانت هذه لتلقي ابنها في النار.

فقال: ولا الله بطارح حبيبه في النار» (١٣٢).

فرسول الله ﷺ أراد أن يبين للمسلمين عظمة صفة الرحمة التي يتصف بها الله تعالى على عبادة المؤمنين الطائعين المحبين المحبوبين، فلذا عمد رسول الله ﷺ إلى أعظم رحمة موجودة في الدنيا ليقرب للمؤمنين رحمة رب العالمين ألا وهي رحمة الأم بولدها وعطفها عليه، وحبها نحوه، فلو كان هناك على سطح الأرض أقوى وأشد من دافع الأمومة لذكره للصحابه الكرام، وبين لهم أن شدة هذا الدافع لا توازي ولا تقارب رحمة الله سبحانه وتعالى - فدل ذكر رسول الله ﷺ لدافع

الأمومة في هذا المقام أن الداعي الذي دفع هذه الأم لتسعى مفتشة عن وليدها لتلقمه ثديها هو أقوى الدوافع، وأشد الدواعي في حياة البشر، وبهذا يكون رسول الله ﷺ قد سبق علماء النفس في تحديد أقوى الدوافع في النفس الإنسانية في هذه الحياة الدنيا قبل أن يصل إليه هؤلاء، العلماء بعد الدراسات والبحوث، فيكون سبقاً علمياً، وإعجازاً نبوياً يدل على صدق دعوته، وصحة رسالته ﷺ .

وأما بالنسبة للدوافع الأخرى وشدتها، فإننا وجدنا رسول الله ﷺ ينص على ذلك بصورة أوضح، وأكثر بياناً .

فعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال لنا رسول الله ﷺ :-

« يا معشر الشباب من استطاع منك الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم، فإنه له وجاء » (١٣٣) .

والباءة: الجماع وأصله الموضع الذي يأوي إليه الإنسان .

والوجاء: نوع من الخصاص وهو أن ترض عروق الأثنيين - والمراد قطع شهوة الجماع التي يعبر عنها علماء العصر بالجنس .

ومن هنا نلاحظ أن رسول الله ﷺ قد راعى في وصيته هذه شدة الدوافع، وتسلسلها في الشدة، فأوصى الشباب القادرين على النكاح أن يلجأوا إلى الزواج الشرعي، وذلك لإشباع دافع الجنس الذي اكتمل عندهم بشبابهم، فإذا لم يستطيعوا ذلك لسبب من الأسباب المالية أو الاجتماعية، يوصيهم بالصوم، وذلك لأن دافع الجنس أضعف من دافعي الجوع والعطش، فإذا جاع الإنسان وعطش فإن النفس ستسكت عن طلب دافع الجنس لأن هناك دافعاً أقوى في الطلب، وأكثر إلحاحاً على النفس، والنفس لا تفكر بدافع أضعف حتى يشبع الدافع الأقوى،

فكانت هذه الوصية وصية حكيمة علمية في مكانها المنضبط تماماً قد راعت مطالب الجسد، وأضعفت دافعاً قد يؤدي إطلاقه إلى مشكلات اجتماعية كبيرة، فحتى تنضبط الحياة، وتسير بصورة طبيعية أوصى رسول الله ﷺ بهذه الوصية العلمية النفسية، وبهذا نعلم السبق العلمي لرسول الله ﷺ ومعرفته بالدوافع الإنسانية، وكيفية علاجها.

ومن هذا الباب وجدنا رسول الله - ﷺ ينهى عن الوصال، والمقصود وصال أيام الصوم دون إفطار في الليل، وبينت الأحاديث أن نهيه عن الوصال رحمة بالمسلمين، فليس المقصود بالصيام، إتعاب الجسد، وعدم إعطائه حاجاته الأساسية:

- فعن أنس رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

« لا تواصلوا.

قالوا: إنك تواصل قال: لست كأحد منكم، إني أُطعمَ وأُسقى، أي أبيت أطمع وأسقى» (١٣٤).

- وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال:

« نهى رسول الله ﷺ عن الوصال قالوا: إنك تواصل.

قال: أني لست مثلكم، إني أطمع وأسقى» (١٣٥).

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول:

« لا تواصلوا، فأيكُم إذا أراد أن يواصل، فليواصل حتى السحر، قالوا: فإنك

تواصل يارسول الله . قال: إني لست كهيئتكم، إني أبيت لي مُطعمٍ يطعمني،

وساق يسقيني» (١٣٦).

- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« نهى رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم .

فقالوا : إنك تواصل .

قال : إنني لست كهيعتكم ، إنني يطعمني ربي ويسقين» (١٣٧).

- وعن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية - رضي الله عنهما - قالت : أردت أن أصوم

يومين مواصلة ، فمنعني بشير وقال :

« إن النبي ﷺ نهى عن هذا ، وقال : يفعل ذلك النصرى ، ولكن صوموا كما

أمركم الله تعالى ﴿ أتموا الصيام إلى الليل ﴾ فإذا كان الليل فأفطروا» (١٣٨).

فالمقصود بالصوم هو تخفيف الطعام ، لا قطعه ، لأنه لا قيام للإنسان بلا طعام

ولا شراب»

ومن هذا قوله - ﷺ - لعبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما :-

« خير الصيام صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً» (١٣٩).

كما نلاحظ أن رسول الله ﷺ ربط في حديثه بين زهرة الحياة الدنيا ،

وانتشارها بين أفراد المجتمع الإسلامية وبين فتنة النساء ، وذلك لأن الإنسان إذا

كثرت أمواله ، أشبع دافع الجوع والعطش ، وتناول ما تشتهيه نفسه ، وبذلك أطلق

للدافع الأضعف من دافعي الجوع والعطش ، وهو دافع الجنس أن يتناول بعنفه في

المجتمع يفتش عن الإشباع بأي صورة من الصور .

فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله تبارك وتعالى مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» (١٤٠).

فرسول الله ﷺ يربط بين الدنيا وزينتها، وبين فتنة النساء، وذلك لما قلته .
والله أعلم وأحكم .

ومن هنا ندرك المعنى البعيد لقوله - ﷺ :-

« ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » (١٤١).

فهو عليه الصلاة والسلام بعد أن أخبر أن الدنيا ستفتح على الناس، فلن يبقى من يحتاج إلى طعام أو شراب، وبمعنى آخر أن الناس سيشبعون غرائز الجوع والعطش فيبقى أمامهم غريزة الجنس، فكانت هي أضر شيء على الرجال، وعلى المجتمع .

وبهذا يتبين لنا مدى السبق العلمي الرفيع لرسول الله ﷺ في مسألة الدوافع وشدتها، وتسلسلها في الشدة! ووضوح ذلك لديه، فنرى وصاياه لأفراد المجتمع الإسلامي وصايا العالم الخبير الذي أحاط بدوافع الإنسان معرفة، وأحكمها علماً بقوتها وشدتها، فيكون ذلك إعجازاً علمياً بيناً من رسول الهدى الذي علمه الله تعالى مالم يعلم هو، فضلاً عن غيره .

* * *

مراجع الإعجاز العلمي في العلوم الإنسانية وأشير إليها في الدراسة حسب رقمها هنا

- ١- أسس الصحة النفسية: د عبد العزيز القوصي (مكتبة النهضة المصرية (١٩٨١م)
- ٢- الأسس النظرية والتطبيقية للصحة النفسية: د. على أحمد علي (مكتبة عين شمس)
- ٣- أصول علم النفس: د. أحمد عزت راجح الطبعة التاسعة (المكتب المصري الحديث).
- ٤- الله يتجلى في عصر العلم: أ. كرسي
- ٥- الإنسان ذلك المجهول: الكسيس كاريل.
- ٦- بحوث في علم النفس العام: د. فائز محمد علي الحاج (المكتب الإسلامي - بيروت)
- ٧- الحديث النبوي وعلم النفس: د. محمد عثمان نجاتي (نشر دار الشروق)
- ٨- رحلة الإيمان في جسم الإنسان: د. حامد أحمد حامد (نشر دار الفكر - بيروت)
- ٩- الذكاء: د. فؤاد البهي السيد (دار الفكر العربي (١٩٧٦)).
- ١٠- سيكولوجية الطفولة الشخصية: جون كونجر. وآخران - ترجمة أحمد عبدالعزيز سلامه وجابر عبد الحميد جابر (دار النهضة العربية - القاهرة).

- ١١- الصحة النفسية الفروق بين الأفراد والجماعات: آنا شازي، وجون فولبي
ترجمة السيد محمد خيربي، مصطفى شوييف شمفان. وآخرون (الشركة
العربية - القاهرة - ١٩٥٩م)
- ١٢- الصحة النفسية «دراسات في سيكولوجية التكيف»: د. مصطفى فهمي
(مكتبة الخانجي القاهرة ١٩٧٦م)
- ١٣- الطبيعة البشرية والسلوك الإنساني: جون ديوي، ترجمة محمد لبيب
النجيمي (مكتبة الخانجي ١٩٦٣م)
- ١٤- علم نفس النمو: د. حامد عبد السلام زهران (دار النهضة العربية - بيروت
١٩٧١م)
- ١٥- الفروق الفردية: د. عبد الحميد الهاشمي.
- ١٦- القرآن وعلم نفس: د. محمد عثمان نجاتي (نشر دار الشروق)
- ١٧- نشأة الدين: الأستاذ علي سامي النشار.
- ١٨- نمو الذكاء عند الأطفال: برنار فوازو - ترجمة منير العصر (مكتبة النهضة
المصرية - ١٩٧٦م)
- ١٩- النفس البشرية: سيد عبد الحميد مرسي (مكتبة وهبة - القاهرة - ١٩٨٢م)
- ٢٠- نمو الشخصية: جورون البورت، ترجمة جابر عبد الحميد، ومحمد
مصطفى (دار النهضة العربية - القاهرة - ١٩٦٣م)
- ٢١- النمو النفسي: د. عبد المنعم المليجي وحكمي (دار النهضة العربية - بيروت
١٩٧١م).

* * *

تخریج أحادیث

الباب الأول من القسم الثاني

«العلوم الإنسانية»

١. حديث عياض المجاشعي في خطبة رسول الله ﷺ:

مسلم في الجنة (٢٨٦٥) / ٤ / ٢١٩٧ / وأحمد في المسند (١٧٤٥١) و (١٨٣٢) / ٤ / ١٦٢ و ٢٦٦ / وأبو داود الطيالسي في المسند (١٠٧٩) / ١٤٦-١٤٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٨٨) وفيه طول ١١ / ١٢٠-١٢١ / والطبراني في المعجم الكبير (٩٩٦ و ٩٩٧) / ١٧ / ٢٦٤-٦٢ / و (١٠٠٠) مختصر جداً / ١٧ / ٣٦٥-٣٦٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٥٣ و ٦٥٤) / ٢ / ٣٦٣-٣٦٠ / والنسائي في الكبرى في فضائل القرآن (٨٠٧٠) و (٨٠٧١) / ٥ / ٢٧-٢٦

٢. حديث أبي هريرة «وما من مولود»:

سبق تخريجه (٢) في مقدمة الكتاب.

٣. حديث الأسود بن سريع .رضي الله عنه .قال:

أتيت النبي ﷺ و غزوت معه، فأصبت ظفراً، وقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان. وقال مرة «الذرية»: فقال رجل، يا رسول الله. إنما هم أبناء المشركين ثم قال: ألا لا تقتلوا الذرية، ألا لا تقتلوا الذرية، ألا لا تقتلوا الذرية.

فإن كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها، فأبواها يهودانها أو ينصرانها»

قال الهيثمي : رواه أحمد بأسانيد، والطبراني في الكبير والأوسط كذلك إلا أنه قال : فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية . فقال رجل .. والباقي بنحوه . وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد / ٥ / ٣١٦ / وهو عند أحمد / ٤ / ٢٤ / و ٣ / ٤٣٥ / بأسانيد والطبراني في المعجم الكبير (٨٢٦-٨٣٥) / ١ / ٢٨٣ / والطحاوي في مشكل الآثار / ٢ / ١٦٣ و ١٦٤-١٦٣ / والحاكم في المستدرک (٢٥٦٦) وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم

١٣٣-١٣٤ / وابن أبي شيبة في المصنف في الجهاد رقم (٢٠) ٧/٦٥٦ /
وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠٩٠) ١١/٣٢٢ / والبيهقي في السنن الكبرى
٢٠٣/٦

وابن عدي في الكامل بلفظ « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه
ثم قال: هذا الحديث أوصله أبو حمزة العطار، وأرسله غيره - يعنى رواه عن الحسن
مرسلاً ١/٣٣٧ / وكذا هو عند أبو يعلى (٩٤٢) ٢/٢٤٠ /

٤. حديث ابن عباس في القرون التي كانت بين آدم ونوح:

سبق ذكره في المقدمة (١).

٥. حديث إسلام عكرمة بن أبي جهل:

الاستيعاب ٣/١٤٨ / نسب قريش لمصعب الزبيري / ٣١٠ / تاريخ الطبري
٣/١٦٤٠-١٦٤١ / أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري ٤/٧١-٧٠ /
والإصابة في تمييز الصحابة (٥٦٣٨) ٢/٤٩٧ / ونسبها إلى الدارقطني والحاكم وابن
مردويه.

وهو ضمن حديث الذين أهدر رسول الله ﷺ دماءهم:

عند أبو داود في الجهاد باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام (٢٦٨٣)
٣/٥٩ / وفي الحدود باب الحكم فيمن ارتد (٤٣٥٩) ٤/١٢٨ / والنسائي في تحريم
الدم باب الحكم في المرتد (٤٠٧٨) ٧/٧ / ١٠٦-١٠٥ / والبيهقي في السنن الكبرى
٧/٤٠ / والبزار في المسند (١٨٢١) ٢/٣٤٤-٣٤٣ / وأبو يعلى في المسند (٧٥٧)
٢/١٠٢-١٠٠ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٣/٤٥ / والطحاوي في
شرح معاني الآثار ٣/٣٣٠ / قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار ورجالهما ثقات.
مجمع الزوائد ٦/١٦٨-١٦٩

٦. حديث أبي هريرة في تنكح المرأة لأربع:

البخاري في النكاح باب الأكفاء في الدين (٥٠٩٠) / ٣٥/٩ / ومسلم في الرضاع (١٤٦٦) / ١٠٨٦/٢ / وأبو داود في النكاح باب ما يؤمر من تزويج ذات الدين (٢٠٤٧) / ٢/٢١٩ / والنسائي في النكاح باب كراهية تزويج الزناة ٦/٦٨ / وابن ماجه في النكاح باب تزويج ذات الدين (١٨٥٨) / ١/٥٩٧ / وأما الترمذي فذكر ثلاث خصال في النكاح باب ما جاء فيمن تنكح على ثلاث خصال (١٠٩٢) لم يذكر «الحسب» وقال: حديث حسن صحيح: / ٢/٢٧٥ / والدارمي في النكاح (٢١٧٠) / ٢/١٧٩ / والقضاعي في مسند الشهاب مختصراً مرسلأً (٧٥٧) / ١/٤٤٢ / والحاكم في المستدرک في النكاح وقال الذهبي: صحيح / ٢/١٦١ / وأحمد في المسند / ٢/٤٢٨ / والدارقطني في النكاح (٢١٢) / ٣/٣٠٣-٣٠٢ / والبيهقي في السنن في النكاح باب استحباب التزوج بذات الدين / ٧/٨٠٠-٧٩ / وابن حبان في صحيحه (٤٠٣٦) / ٩/٣٤٤-٣٤٥ / والبغوي في النكاح (٢٢٤٠) / ٩/٨٧ / وأبو نعيم في الحلية / ٨/٣٨٣

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ:

«تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاثة: تنكح على مالها وتنكح المرأة على جمالها، وتنكح المرأة على دينها، فخذ ذات الدين والخلق تربت يمينك»

ابن حبان في النكاح (٤٠٣٧) / ٩/٣٤٦-٣٤٥ / وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد / ٤/٢٥٤ / وأحمد في المسند / ٣/٨١-٨٠ / وأبو يعلى (١٠١٢) / ٢/٢٩٢ / وهو عند الحاكم في المستدرک (٢٦٨٠) / ٢/١٧٥-١٧٤ / وابن أبي شيبه في النكاح باب ما ينكح وأفضل ما ينكح عليه (٢) / ٢/٤٠١ / والدارقطني في النكاح (٢١٣) / ٢/٣٠٣ / وعبد بن حميد في المسند

(٩٨٦) ١٠٤/٢ / والبيزار (١٤٠٣) ١٤٩/٢ - ١٥٠ /

وفي إسناده: عمه سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة:- واسمها زينب، وهي زوجة أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه وقد قال ابن حزم: مجهول، ووافقته الذهبي في الميزان . - وقد اختلف في صحبتها، ورغم ذلك قال ابن حجر: مقبولة «التقريب /٧٤٧/

وذكرها ابن حبان في الثقات . قلت: ومذهب ابن حبان هو الراجح في مثل «زينب بنت كعب بن عجرة» فهي امرأة، وهي زوجة أبي سعيد الخدري -راوي الحديث - وقد روى عنها ابنا أخويها سعد بن إسحاق وسليمان بن محمد . فهي ثقة والحديث صحيح، ويؤيد ذلك أنها اختلفت في صحبتها لأن المختلف في صحبته يعتبر من ثقات التابعين .

- وعن جابر في قصة زواجه . وفيه:

«إن المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها، فعليك بذات الدين تربت يداك» .

مسلم في النكاح (٧١٥) ١٠٨٧/٢ / وأحمد في المسند ٣/٣٠٢ / وهو عند قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٤/٢٥٤ / ولا حاجة لذكره وهو عند مسلم .

وابن أبي شيبة في النكاح باب ما ينكح وأفضل ما ينكح عليه (١) ٣/٤٠١ / وفيه عن جابر عن عبد الله وهو خطأ . والبيهقي في السنن ٧/٨٠ /

- وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ قال: «تزوج المرأة

ثلاث: لمالها وجمالها ودينها، فعليك بذات الدين تربت يدك»

أحمد في المسند ٦/١٥٢ / وذكره عبد الرزاق عن مجاهد قال:

«ما فائدة أفادها الله على امرئ مسلم خير له من زوجة صالحة إذا نظر إليها سرته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وإن أمرها أطاعته، تنكح المرأة لأربع» (٢٠٦٠٥) / ١١ / ٣٠٤ / وذكره ابن أبي شيبة عن يحيى بن جعدة رفعه «تنكح المرأة على مالها» (٣ و ٤) / ٢ / ٤٠١ /

٧. حديث ابن عمرو في عدم تزوج النساء لحسنهن:

ابن ماجه في النكاح باب تزويج ذات الدين (١٨٥٩) / ١ / ٥٩٧ / وهو من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي وهو ضعيف والبيهقي في فتح الباري السنن ٨٠ / ٧ / وفيه عبد الرحمن بن زياد. وذكر الحديث ابن حجر في فتح الباري وسكت عنه في كلامه عن الحديث (٥٠٩١) / ٩ / ١٣٥ / ويؤيده قوله تعالى ﴿ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم﴾ [ويشهد له حديث أنس بن مالك رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«من تزوج امرأة لعزها لم يزد الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزد الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسنها لم يزد الله إلا دناءة، ومن تزوجها إلا ليغض بصره، أو ليحصن فرجه، أو يصل رحمه، بارك الله له فيها وبارك لها فيه»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب وهو ضعيف مجمع الزوائد ٤ / ٢٥٤ / وهو عند الطبراني في الأوسط (٢٣٦٣) / ٣ / ١٧٨ / وقال: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم الا عبد السلام.

٨. حديث أبي هريرة في تزويج ذي الدين:

الترمذي في النكاح باب ما جاء من ترضون دينه فزوجوه (١٠٩٠) وقال: وفي الباب عن أبي حاتم المزني وعائشة. حديث أبي هريرة قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث، فرواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مرسلًا (يعني منقطعاً) قال محمد: وحديث الليث أشبه، ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظاً ٢/٢٧٤ / وابن ماجه في النكاح باب الاكفاء (١٩٦٧) ١/٦٣٢ / والحاكم في المستدرک (٢٦٩٥) وقال صحيح الإسناد. قال الذهبي: عبد الحميد (بن سليمان) أخوفليح. قال ابو داود: كان غير ثقة. ووثيمة لا يعرف ٢/١٧٩ /

- ثم رواه الترمذي عن أبي حاتم المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض، وفساد».

قالوا: يارسول الله. وإن كان فيه؟ قال: إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه، فأنكحوه. ثلاث مرات» ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وأبو حاتم المزني له صحبة، ولا عرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث حديث (١٠٩١) ٢/٢٧٤ / ورواه كذلك البيهقي في السنن ٧/٨٢ / وعند أبو داود في المراسيل ١٤٧/ / (فاعتبرا ابا حاتم تابعياً) ذكره ابن حبان في المجروحين في ترجمة عبد الحميد بن سليمان ٢/١٤٢-١٤١ / قال الإمام البخاري في كتاب الكنى من التاريخ الكبير: أبو حاتم المزني له صحبة قال عبدالله بن أبي الأسود، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حاتم بن إسماعيل عن عبدالله بن هرمز، ومحمد وسعيد ابني عبيد عن أبي حاتم المزني وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا جاءكم من ترضون دينه... ٨/٢٦ / وذكره البغوي في شرح السنة بدون سند ٩/١٠ / وقال: وأبو حاتم المزني له صحبة.

وأخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ ١١ / ٦١ / وفيه محمد بن عجلان عن ابن
وثيمة (وفي هامش الأصل: اسمه الازفر النصري الدمشقي) وأخرجه ابن عدي عن ابن
عمر، ثم ذكر أن أحاديث عمار بن مطر (قال: الضعف على رواياته بين) ٥ / ٧٣ /
- ورواه عبدالرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا جاءكم من ترضون أمانيته وخلقه فأنكحوه كائناً من كان، فإن لا

تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير. أو قال عريض»

المصنف (١٠٣٢٥) ٦ / ١٥٢-١٥٣ / ويحيى بن أبي كثير ثقة ثبت لكنه يدللس
ويرسل (١٣٢) هو من رواية الكتب الستة التقريب / ٥٩٦ / فهذا المرسل مع الأحاديث
المتصلة تجعل الحديث حسناً. - ورواه أبو داود في المراسيل قال: وعن عبد الله بن هرمز
اليمني أن رسول الله ﷺ بمعناه. (أي بمعنى حديث أبي حاتم المزني) قال: فراجعوه
الناس) فردده ثلاثاً المراسيل / ١٤٧ / [وابن هرمز قال ابن حجر من السادسة ضعيف
/ ٣٢٣ / التقريب] قال: عن عبد الله بن الجراح عن جرير عن الشيباني عن الحكم بن
عتيبة به» / ١٤٧ /

٩. حديث معقل بن يسار في تزويج الولود:

سبق ذكره وشواهد في الفصل الأول «من التخلق إلى الموت (٩)».

١٠. حديث ابن عمرو «الدنيا متاع»:

مسلم في الرضاع (١٤٦٧) ٢ / ١٠٩٠ / والنسائي في النكاح (٣٢٣٢)
٦ / ٦٩ / وابن ماجه في النكاح باب أفضل النساء (١٨٥٥) ١ / ٥٩٥ / وابن حبان في
النكاح (٤٠٣١) ٩ / ٣٤ / والبيهقي: في السنن الكبرى ٧ / ٨٠ / والقضاعي في
مسند الشهاب (١٢٦٤ و ١٢٦٥) ٢ / ٢٣٦-٢٣٧ / والبيهقي في شعب الإيمان
(٤٦١٩) ٤ / ١٥٠ / وأبو الشيخ في مكارم الأخلاق (٢٢٧)

- وأبو نعيم في حلية الأولياء عن جابر - رضي الله عنه :- ثم قال : غريب من حديث مجاهد عن جابر لم نكتبه إلا من هذا الوجه ٣ / ٣١٠ / وهناد بن السري في الزهد (٥٢٩ / ١ / ٦١٤) وفيه الأفريقي ضعيف . وأبو الشيخ في الأمثال / ١٤٠ / وأحمد في المسند ٢ / ١٦٨ / وابن أبي عاصم في الزهد (١٤٨) / ٦٧ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٤١) / ٩ / ١١ /

١١. حديث أبي أمامة «ما استفاد المؤمن»:

عند ابن ماجه في النكاح باب فضل النساء (١٨٥٧) / ١ / ٥٩٦ / قال في الزوائد : في إسناده علي بن يزيد . قال البخاري : منكر الحديث ، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه ، قال : والحديث رواه النسائي من حديث أبي هريرة وسكت عليه وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر / ١ / ٥٩٧ / وجاء في مجمع الزوائد : قال لمعاذ : يا معاذ . قال : عند الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف ، وقد وثق مجمع الزوائد / ٤ / ٢٧٣ / وقال ابن حجر عن عثمان : ضعيف . التقريب / ٤٠٦ / والحديث عند الطبراني في المعجم الكبير (٧٨٨١) / ٨ / ٢٢٢ / وفيه علي وعثمان و (٧٨٢٨) / ٨ / ٢٠٥ / وقال العراقي : وبلفظ «خير نساء كم إذا نظر إليها زوجها سرتة . .» عند النسائي من حديث أبي هريرة بسند صحيح . وأحمد بسند صحيح من حديث ابن عباس . العراقي بهامش الإحياء ٢ / ٣٩ / - وروي الحديث عن عمر موقوفاً عند البيهقي / ٧ / ٨٢ /

١٢. حديث أبي هريرة في خير النساء:

أحمد في المسند ٢ / ٤٥١ و ٤٣٢ و ٤٣٨ / وأشار إلى صحته العراقي - كما سبق . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات ، مجمع الزوائد / ٤ / ٢٧٢ / ولم أجده في المطبوع من الأوسط .

والنسائي في النكاح باب أي النساء خير (٣٢٣١) / ٦ / ٣٧٧ / وفي عشرة النساء من الكبرى (٨٩٦١) / ٥ / ٣١٠ / والحاكم في المستدرک (٢٦٨٢) و (٢٦٨٣) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ٢ / ١٧٥ / والطيالسي في المسند (٢٣٢٥) / ٣٠٦ / والبيهقي ٧ / ٨٢ /

١٣. حديث ابن عباس في خير الدنيا والآخرة:

قال المنذري: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناد أحدهما جيد. الترغيب والترهيب ٣ / ٤١ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الأوسط رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٤ / ٢٧٣ / قلت: ولم أجده في المطبوع في الأوسط.

- وعن عمر. رضي الله عنه. قال: ما أعطى عبد مؤمناً شيئاً بعد الإيمان بالله أفضل من امرأة ودود ولود، حسنة الخلق، ولا أصاب عبد شيئاً بعد الكفر أشد عليه من امرأة سلطة: لها لسان حديد، سيئة الخلق، عند هناد بن السري في الزهد (١٢٨٥) / ٣ / ١٤٧ / وإسناده صحيح. وأبو نعيم في الحلية ٧ / ٢٧٣ / وبمجموع هذه الطرق يكون الحديث حسناً إن شاء الله تعالى بل صحيحاً.

١٤. حديث ثوبان في خير المال:

عند الترمذي في تفسير سورة التوبة (٥٠٩٢) قال: هذا حديث حسن، قال: سألت محمد بن اسماعيل، فقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ قال: لا. قلت له: ممن سمع من أصحاب النبي ﷺ فقال: سمع من جابر بن عبد الله، وأنس بن مالك... وذكر غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ٤ / ٣٤١ / قلت: فكأنه يريد حسناً لغيره لروايته السابقة والقادمة. والله أعلم. - وقد أخرجه ابن ماجه في النكاح باب أفضل النساء (١٨٥٦) / ١ / ٥٩٦ وفيه ضعف. وهو عند الطبراني في الأوسط وفيه «زوجة صالحة» (٢٢٩٥) / ٣ / ١٤٤ / وهو من رواية سالم.

١٥. حديث ابن عباس في المرأة الصالحة:

عند أبو داود في الزكاة باب في حقوق المال (١٦٦٤) ١٢٦/٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٤٩٤) ٢٤/٣ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٣٣٣/٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨٣/٤ / وابن أبي شيبة في مسنده وابن أبي حاتم، وابن مردويه. انظر ابن كثير ٣٥١/٢ / والدر المنثور ٢٣٢/٣ /

١٦. حديث سعد بن أبي وقاص في ثلاث من السعادة:

عند أحمد في المسند ١٦٨/١ / والحاكم في المستدرک وقال: تفرد به محمد (يعني محمد بن بكير الحضرمي) فإن كان حفظه، فإسناده على شرطهما، ١٧٥/٢ - ١٧٦ / وقال الذهبي: محمد قال أبو حاتم صدوق يغلط، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة. قال المنذري: محمد هذا صدوق وثقه غير واحد. الترغيب ٤٢/٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢٧٢/٤ / فهو حديث حسن وابن حبان «أربع من السعادة». وزاد «والجار الصالح». والجار السوء» (٤٠٣٢) ٩ / ٣٤١-٣٤٠ / والطبراني في الكبير (٣٢٩) ١٤٦/١ / والخطيب في تاريخ بغداد ٩٩/١٢ / وأبو نعيم في الحلية ٣٨٨/٨ / والبيهقي في الشعب ٤٢/١٧ / والبخاري في المسند كشف الأستار (١٤١٣ و ١٤١٢) ١٥٦/٢ / والبحر الزخار (١١٨٠) ٢٠/٤ / و(١١٨٧) ٢٦/٤ / وكشف الآستار (١٤١٣) ١٥٦/٢ /

١٧. حديث أنس في المرأة الصالحة:

عند الطبراني في الأوسط (٩٧٦) ٥٢٢/١ / وأشار الهيثمي إلى انقطاعه. مجمع الزوائد ٢٧٢/٤ / وهو عند الحاكم في المستدرک (٢٦٨١) وقال: صحيح ولم يخرجاه وعبدالرحمن هذا هو ابن زيد بن عقبة الأزرق: مدني ثقة مقبول. وأقره الذهبي

١٧٥/٢ / والبيهقي من طريق الحاكم . والطبراني ومثله «من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتنق الله في النصف الباقي». قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، وفيهما يزيد الرقاشي وجابر الجعفي، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا.. مجمع الزوائد ٤/ ٢٥٢ / ولم أجده في المطبوع منه . قلت : فالحديث بهذه الأسانيد الضعيفة يكون جيداً إن شاء الله تعالى .

١٨. حديث أبي هريرة في خير نساء ركن الإبل:

البخاري في أحاديث الأنبياء باب (إذ قالت الملائكة ..) (٣٤٣٤) / ٦ / ٤٧٢ / وفي النكاح باب إلى من ينكح، وأي النساء خير (٥٠٨٢) / ٩ / ٢٧ / وفي النفقات باب حفظ المرأة زوجها (٥٣٦٥) / ٠ / ٤٢١ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٧) / ٤ / ١٩٥٨-١٩٦٠ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٦٩ و ٢٧٥ و ٣١٩ و ٣٦٣ و ٣٩٣ و ٤٤٩ و ٤٦٩ و ٥٠٢ / ٤ / ٢٢ / وفي صحيفة همام بن منبه (١٢٩) / ٦٢ / والحميدي في المسند (١٠٤٧) / ٢ / ٤٥١-٤٥٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٢/ ١٧٤ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٦٠٣ و ٢٠٦٠٤) / ١١ / ٣٠٣-٣٠٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٢٦٧ و ٦٢٦٨) / ١٤ / ١٦٣-١٦٥ / وابن أبي عاصم في السنة (١٥٣١) / ١٥٣٢ و ١٥٣٣ / ٢ / ٦٣٩-٦٤٠ / وابن سعيد في الطبقات ٨/ ١٠٨ / والنسائي في عشرة النساء الكبرى (٩١٣٤) / ٥ / ٣٥٣-٣٥٤ / قال البخاري بعد أن أورد الحديث : ويذكر عن معاوية وابن عباس . / ٩ / ٤٢١ /

قال ابن حجر: أما حديث معاوية - هو ابن أبي سفيان - فأخرجه أحمد والطبراني من طريق زيد بن غياث [قلت: هكذا في فتح الباري، وفي مسند أحمد زيد بن أبي عتاب وكذا في تهذيب التهذيب ٣/ ٤١٧ / في التقريب زيد بن أبي عتاب بمثناة وآخره موحدة / ٢٢٤ /]. سمعت رسول الله ﷺ يقول: [وذكر حديثين ثم قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت،

ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين،
وخير نسوة ركنن الإبل صالح نساء قريش، أرعاه على زوج في ذات يده، وأحناء
على ولد في صغره» [المسند (١٦٩٠١) ٤/١٠١/].

قال: فذكر مثل رواية ابن طاووس في جملة أحاديث ورجاله موثقون، في بعضهم
مقال لا يقدرح. ٩/٤٢٢/ وقال الهيثمي: رواه الطبراني أثناء حديث ورجاله ثقات.
مجمع الزوائد ٤/٢٧١/ والطبراني في المعجم الكبير (٧٩٢) ١٩/٣٤٢-٣٤٣/

قال ابن حجر: وأما حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- فأخرجه أحمد أيضاً من
طريق شهر بن حوشب حدثني عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- «أن رسول الله
ﷺ خطب امرأة من قومه، يقال لها «سودة» وكانت مُصْبِيَةً (أي ذات
صبيان) كان لها خمسة صبيان أو ستة من بعل لها مات، فقال لها رسول
الله ﷺ: ما يمنعك مني؟ قالت: والله يا نبي الله. ما يمنعني منك أن لا
تكون أحب البرية إلي، ولكني أكرمك أن يضغوا (أي يصيح) هؤلاء
الصبية عند رأسك بكرة وعشية. قال: فهل منعك مني شيء غير ذلك؟
قالت: لا والله. قال لها رسول الله ﷺ: «يرحمك الله إن خير نساء ركنن
أعجاز الإبل صالح نساء قريش، أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على بعل
بذات يد».

قال ابن حجر: وسنده حسن. قال: وله طريق أخرى أخرجه قاسم بن ثابت في
الدلائل من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس باختصار القصة. فتح الباري
٩/٤٢٢/ وقال: حديث حسن. تعليق التعليق ٤/٤٨٣/ قال الهيثمي: رواه أحمد
[المسند (٢٩٢٣) ١/٣١٨-٣١٩/ مع القصة] وأبو يعلى [المسند (٢٦٧٨)
٣/١٤٧/ مع القصة] والطبراني (١٣٠١٤) ١٢/٥٤٨-٥٤٩/ وفيه شهر بن حوشب
وهو ثقة وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٤/٢٧١/

– قلت : ونحوه عن أم هانئ بنت أبي سفيان . رضي الله عنها . قالت :
خطبني رسول الله ﷺ فقلت : ما بي عنك رغبة يا رسول الله . ولكن لا
أحب أن أتزوج ، وبني صغار . فقال رسول الله ﷺ : لم ؟ خير نساء ركن
الإبل نساء قريش أحناه على طفل في صغره ، وأرعاه على بعل في ذات
يده .»

الطبراني في المعجم الكبير (١٠٦٧) ٢٤/٤٣٦-٤٣٧ / قال الهيثمي : رواه
الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ٤ / ٢٧١ /

١٩. حديث زواج جابر:

البخاري في البيوع باب شراء الدواب والحمير (٢٠٩٧) ٤ / ٣٢٠ / وفي الوكالة
باب إذا وكل رجل رجلاً (٢٣٠٩) ٤ / ٤٨٥ / وفي الاستقراض باب الشفاعة في وضع
الدين (٢٤٠٦) ٥ / ٦٧ / وفي الجهاد باب استئذان الرجل الإمام (٢٩٦٧) ٦ / ١٢١ /
وفي النكاح باب تزويج الثيب (٥٠٧٩ و ٥٠٨٠) ٩ / ٢٤ / وباب طلب الولد
(٥٢٤٥) ٩ / ٢٥٢ / وباب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة (٥٢٤٧) ٩ / ٢٥٤ / وفي
النفقات باب عون المرأة زوجها وولده (٥٣٦٧) ٩ / ٤٢٣ / وفي الدعوات باب الدعاء
للمتزوج (٦٣٨٧) ١١ / ١٩٠ / ومسلم في صلاة المسفرين (٧١٥) ١ / ٤٩٥-٤٩٦ /
مختصراً وفي الرضاع ٣ / ١٠٨٧-١٠٩٠ / وفي المساقاة ٣ / ١٢٢١-١٢٢٤ / وأبو داود
في النكاح باب تزويج الأبكار (٢٠٤٨) ٢ / ٢٢٠ / والترمذي في النكاح باب تزويج
الأبكار (١١٠٦) وقال : حسن صحيح ٢ / ٢٨٠ / والنسائي في النكاح باب نكاح
الأبكار (٣٢١٩) ٦ / ٦١ / و (٣٢٢٠) ٦ / ٦١ / وباب على ما تنكح المرأة (٣٢٢٦)
٦ / ٦٥ / وفي عشرة النساء من الكبرى باب ملاعبة الرجل زوجته (٨٩٣٧)
٥ / ٣٠٢ / و (٨٩٤١) ٥ / ٣٠٣ / وابن ماجه في النكاح باب تزويج الأبكار (١٨٦٠)
١ / ٥٩٨ / والدارمي في النكاح باب تزويج الأبكار (٢٢١٦) ٢ / ١٩٧ / وأحمد في

المسند ٣/ ٢٢١ و ٢٩٧ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣١٤ و ٣٥٨ و ٣٦٢ و ٣٧٤ و ٣٧٦ و ٣٩٠ /
 والطيالسي في المسند (١٧٠٦) / ٢٣٧ / و (١٧٢٦) / ٢٣٩ / وأبو يعلى في المسند
 ٣/ ١٩٧٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٤٥) ٩/ ١٤-١٥ / وابن حبان في الصحيح
 (٦٥١٨) ١٤/ ٤٤٩-٤٥٠ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٧٠) / ٧٧-٧٦ /
 وأبو يعلى ٣/ ٣٣٧ / و ٤١٣ و ٤٦٢ و ٤٦٦ و ٤٦٨ /

٢٠. حديث أبي هريرة في قيام الرجل والمرأة بالليل:

أبو داود في أبواب قيام الليل باب قيام الليل (١٣٠٨) ٢/ ٣٣ / وفي الوتر باب
 الحث على قيام الليل (١٤٥٠) ٢/ ٧٠ / والنسائي في قيام الليل باب الترغيب في قيام
 الليل (١٦٠٩) ٣/ ٢٠٥ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء فيمن أيقظ أهله في
 الليل (١٣٣٦) ١/ ٤٢٤ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٥٠ و ٤٣٦ / وابن خزيمة في
 الصحيح (١١٤٨) وابن حبان في الصحيح (٢٥٦٧) ٦/ ٣٠٦-٣٠٧ / والحاكم في
 المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ١/ ٣٠٩ / والبيهقي في السنن
 الكبرى ٢/ ٥٠١ /

- وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من رجل يستيقظ من الليل، فيوقظ امرأته، فإن غلبها النوم
 نضح في وجهها الماء، فيقومان في بيتهما، فيذكران الله عز وجل. ساعة
 من الليل إلا غُضِر لهما».

قال المنذري: روى الطبراني في الكبير.. وذكره في الترغيب والترهيب ١/ ٤٢٩ /
 عند الطبراني في المعجم الكبير (٣٤٤٨) ٣/ ٢٩٥ / قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه
 محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٢/ ٢٦٣ /

- وعن أبي سعيد وأبي هريرة. رضي الله عنهما. قالوا: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أيقظ الرجل أهله من الليل، فصلياً، أو صلى ركعتين جميعاً كتباً في
الذاكرين والذاكرات».

أبو داود في قيام الليل (١٣٠٩) وقال: ولم يرفعه ابن كثير [شيخ أبو داود] ولا
ذكر أبا هريرة، جعله من كلام أبي سعيد. قال أبو داود: رواه ابن مهدي عن سفيان،
وقال: وأراه ذكر أبا هريرة قال أبو داود: وحديث سفيان موقوف. ٣٣/٢ / وفي أبواب
الوتر باب الحث على قيام الليل (١٤٥١) ٧٠/٢ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما
جاء فيمن أيقظ أهله من الليل (١٣٣٥) ٤٢٣/١ / والنسائي في الكبرى وابن حبان
في الصحيح (٢٥٦٨ و ٢٥٦٩) ٣٠٩-٣٠٧/٦ / والحاكم في المستدرک وصححه على
شرطهما، وأقره الذهبي ٣١٦/١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥٠١/٢ / وأبو يعلى
في المسند (١١١٢).

٢١. حديث محمود بن الربيع:

البخاري في العلم باب متى يصح سماع الصغير (٧٧) ٢٠٧/١ / وفي الوضوء
باب استعمال فضل وضوء الناس (١٨٩) - في أول الحديث معروفاً بالراوي - ٣٥٤/١ /
وفي الأذان باب من لم يردد السلام على الإمام (٨٣٩) ٣٧٦/٢ / وفي التهجد باب
صلاة النوافل جماعة (١١٨٥) ٧٢/٣ / وفي الدعوات باب الدعاء للصبيان بالبركة
(٦٣٥٤) ١٥٥/١١ / وفي الرقاق باب العمل الذي يبتغي به وجه الله (٦٤٢٢)
٢٤٦/١١ / ومسلم في المساجد (٣٣) ٤٥٧-٤٥٥/١ / وكذا في الإيمان إلا أنه ليس
فيه موضع الشاهد وابن ماجه في الطهارة باب الحج في الإناء (٦٦٠) ٢١٦/١ / وفي
المساجد باب المساجد في الدور (٧٥٤) ٢٤٩/١ / وأحمد ٣٢١/٥ و ٤٢٧ و ٤٢٩ /
وابن حبان في الصحيح (٢٢٣) ٣٩٠-٣٨٩/١ / و (٤٥٣٤) ٣٩٧-٢٩١/١٠ /
قلت: وقد أخرجه البخاري وكذا أحمد بدون ذكر موطن الشاهد، فلذا لم أذكرها.

٢٢. حديث جابر بن سمرة في مداعبة الأطفال:

مسلم في الفضائل (٢٣٢٩) ٤/ ١٨١٤ /

٢٣. حديث السائب بن يزيد في مسح رأسه:

البخاري في الوضوء باب استعمال فضل وضوء الناس (١٩٠) ١/ ٣٥٤-٣٥٥ /
في المناقب باب (٢١) الحديث (٣٥٤٠) ٦/ ٦٤٨ / وباب خاتم النبوة (٣٥٤١)
٦/ ٦٤٨ / وفي المرض باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له (٥٦٧٠) ١٠/ ١٣٢ /
وفي الدعوات باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم (٦٣٥٢) ١١/ ١٥٥ /
ومسلم في الفضائل (٢٣٤٥) ٤/ ١٨٢٣ / والترمذي في المناقب باب ما جاء في خاتم
النبوة (٣٧٢٣) وقال: حسن صحيح غريب ٥/ ٢٦٣ / وفي الشمائل (١٥) ١٤/ -
١٥ / والطيالسي في مسنده (٧٤٤) ١٠١/ / أبو يعلى ٣/ ١٤٥٦ و١٤٦٩

٢٤. حديث أنس في السلام على الصبيان:

البخاري في الاستئذان باب التسليم على الصبيان (٦٢٤٧) ١١/ ٣٤ / ومسلم
في السلام (٢١٦٨) ٤/ ١٧٠٨ / وأبو داود في الأدب باب السلام على الصبيان
(٥٢٠٢) و(٥٢٠٣) ٤/ ٣٥٢ / والترمذي في الاستئذان باب في التسليم على
الصبيان (٢٨٣٧ و٢٨٣٨) ٤/ ١٦٠ / والدارمي في الاستئذان باب في التسليم على
الصبيان (٢٦٣٦) ٢/ ٣٥٨ / وابن ماجه في الأدب باب السلام على الصبيان
(٣٧٠٠) ٢/ ١٢٥ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٢٩ و٣٣١) ٢/ ٢٨٦ / وابن
السني في عمل اليوم والليلة وابن حبان في الصحيح (٤٥٩) ١/ ١٧٨-١٧٩ /
و(٥٨٦٣ إلى ٥٨٦٦) ١٣/ ١٧٣-١٧٥ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٣٠) -
(١٣٤) ٦٤-٦٥ / وأبو نعيم في عمل اليوم والليلة وفي حلية الأولياء ٦/ ٢٩١ /
والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢١٩ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/ ٥٨-٥٩

٦١ و ٦٢ و ٦٥ و ٦٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠) (٢٣ / والبخاري في الأدب المفرد (١٠٤٣) / ٢٦٩ /

٢٥. حديث أنس «يا أبا عمير..»:

البخاري في الأدب باب الانبساط إلى الناس، والدعابة مع الأهل (٦١٢٩) / ١٠ / ٥٤٣ / وباب الكنية للصبي، وقبل أن يولد للرجل (٦٢٠٣) / ١٠ / ٥٩٨ / ومسلم في المساجد (٦٥٩) / ١ / ٤٥٧ / وفي الآداب (٢١٥٠) / ٣ / ١٦٩٢ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الرجل يكنى وليس له ولد (٤٩٦٩) / ٤ / ٢٩٣ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة على البسط (٣٣٢) / ١ / ٢٠٨ / وفي البر باب ما جاء في المزاح (٢٠٥٦ و ٢٠٥٧) / ٣ / ٢٤٠-٢٤١ / وقال: حسن صحيح والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٦-٣٣٢) / ٢٨٧-٢٨٦ / وابن ماجه في الأدب باب المزاح (٣٧٢٠) / ٢ / ١٢٢٦ / وأحمد في المسند / ٣ / ١١٥ و ١١٨ و ١١٩ و ١٧١ و ١٨٨ و ١٩٠ و ٢٠١ و ٢١٢ و ٢٢٢-٢٢٣ و ٢٧٨ و ٢٨٨ / والطيالسي في المسند (٢١٤٧) و (٢٠٨٨) / ٢٨٠ و ٢٨٥ / وأبو يعلى في المسند (٢٨٣٦ و ٣٣٤٧ و ٣٣٩٨) / ٦ / ٩١ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٩) / ٧٧ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٧ / ٣١٠ / وابن سعد في الطبقات / ٨ / ٤٢٧ و ٤٣١ / وأبو الشيخ مختصراً في أخلاق النبي ﷺ / ٣٢ و ٣٢- / ٣٣ / (٣٨-٣٥) وأبو عوانة في المسند / ٢ / ٧٢ / وابن حبان (٢٣٠٨) (٢٥٠٦) / ٦ / ٨٢ / و (١٠٩) / ١ / ٢٧٣ / و (٤٥٣١) و (٢٠٨٩) / ٥ / ٢٨٠ / و (٢١٤٧) / ٥ / ٢٨٥ / و (٧١٧٨) / ١٦ / ١٥٨-١٥٩ / و (٢٥٠٦) / ٦ / ٢٥١-٢٥٢ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١١) و البغوي في شرح السنة (٣٣٧٧ و ٣٣٧٨) و ابن أبي شيبة في المصنف (٦٣٤٣) / ٩ / ١٤ /

٢٦. حديث عائشة في اللعب:

البخاري في الأدب باب الانبساط إلى الناس (٦١٣٠) / ١٠ / ٥٤٣ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٠) / ٤ / ١٨٩٠-١٨٩١ / وأبو داود في الأدب باب في اللعب بالبنات (٤٩٣١ و ٤٩٣٢) وابن ماجه في النكاح باب حسن معاشره النساء (١٩٨٢) وإسناده ضعيف ١ / ٧٣٧ / والنسائي وفي الكبرى وأحمد في المسند ٦ / ٥٧ / و١٦٦ و٢٣٣ و ٢٣٤ / وعبدالرازق في المصنف (١٩٧٢٢) والحميدي في المسند (٢٦٠) وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٣ و ٥٨٦٤ و ٥٨٦٥) / ١٣ / ١٧٣-١٧٥ / وابن سعد في الطبقات ٨ / ٥٨-٥٩ و ٦١ و ٦٢ و ٦٥ و ٦٦ / والبيهقي في السنن ١٠ / ٢١٩ والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥-٢٨٠) / ٢٣ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٦) / ٢٠ /

٢٧. حديث عائشة في سنها عند الزواج:

البخاري في النكاح باب إنكاح الرجل ولده الصغار (٥١٣٣) / ٩ / ٩٦ / وباب تزويج الأب ابنته من الإمام (٥١٣٤) / ٩ / ٩٧ / وباب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين (٥١٥٨) / ٩ / ١٣١ / ومسلم في النكاح (١٤٢٢) / ٢ / ١٠٣٨-١٠٣٩ / وأبو داود في النكاح باب في تزويج الصغار (٢١٢١) / ٢ / ٢٣٦ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في إكراه اليتيمة على التزويج بدون سند تبعاً للحديث (١١١٥) / ٢ / ٢٨٨ / والنسائي في النكاح باب البناء بابنة تسع (٣٣٧٨) / ٦ / ١٣١ / و(٣٣٧٩) / ٦ / ١٣١ / وابن ماجه في النكاح باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء (١٨٧٦) وفيه زيادة ١ / ٦٠٣-٦٠٤ / وابن حبان في الصحيح (٧٠٩٧) / ١٦ / وأحمد في المسند ٦ / ٤٢ و ١١٨ و ٢١١-٢١٠ (ضمن حديث طويل) و ٢٨٠ / وأبو يعلى (٤٨٩٧) / ٨ / والطبراني في الأوسط (٢٠٦٣) / ٣ / ٣٦ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . قال : تزوج النبي ﷺ عائشة وهي بنت سبع وبنى بها وهي بنت تسع ، وتوفي عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة .

ابن ماجه في النكاح باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء (١٨٧٧) وفي الزوائد :
إسناده صحيح على شرط الشيخين إلا أنه منقطع ١ / ١ / ٦٠١ /

٢٨ . حديث عائشة في اللعب :

أحمد في المسند ١٦٦ / ٦ و ٢٣٤ / ٦ / البخاري في الأدب باب الانبساط إلى الناس (٦١٣٠) ١٠ / ٥٤٣ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٠) ٤ / ١٨٩٠ -
١٨٩١ / وأبو داود في الأدب باب في اللعب بالبنات (٤٩٣١) ٤ / ٢٨٣ / والنسائي في النكاح باب البناء بابنة تسع (٣٣٧٨) مختصراً ٦ / ١٣١ / وابن ماجه في النكاح باب حسن معاشره النساء (١٩٨٢) والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥ - ٢٨٠)
٢٣ / ١٧٧ - ١٧٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٢١٩ / وعبدالرازق في المصنف (١٩٧٢٢) والحميدي في المسند (٢٦٠) ١٢٧ - ١٢٨ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٣) ١٣ / ١٧٣ - ١٧٤ / وإسناده صحيح و (٥٨٦٥) ١٣ / ١٧٥ / مختصراً
و (٥٨٦٦) ١٣ / ١٧٦ / والنسائي في عشرة النساء في الكبرى (٨٩٤٦ إلى ٨٩٤٩)
٣٠٥ / ٥ - ٣٠٦ /

٢٩ . حديث عائشة في الفرس ذي الجناحين :

أبو داود في الأدب باب في اللعب بالبنات (٤٩٣٢) ٤ / ٢٨٣ - ٢٨٤ / وذكره ابن حجر وسكت عنه . ١٠ / ٥٤٤ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٤) ١٣ / ١٧٤ - ١٧٥ /
والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٨٩٥٠) ٥ / ٣٠٦ - ٣٠٧ / والمجتبى ٨ / ٢١٣
والبغوي ١٢ / ١٢٩ / وأبو يعلى (٤٤٠٣) ٧ / ٣٦٩ /

٣٠. حديث عبدالله بن الحارث في «تسابق الصبيان»:

أحمد في المسند ١/ ٢١٤ / في مسند تمام بن العباس بن عبد المطلب وعبدالله بن الحارث بن نوفل تابعي ولد في حياة النبي ﷺ وروايته عنه مرسلة. قال ابن حجر: رواه البغوي عن داود بن عمر عن جرير ثم قال: وهو مرسل جيد الإسناد، وقد رواه أحمد بمثله. تهذيب التهذيب ٨/ ٤٢١ /

٣١. حديث يعلى العامري في استقبال حسين:

أحمد في المسند ٤/ ١٧٢ /

٣٢. حديث سهل بن سعد في إعطاء من على اليمين في الشرب:

مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب السنة في الشرب ومناولته عن اليمين (١٨) ١/ ٩٢٦-٩٢٧ / وأحمد في المسند ٥/ ٣٣٣ و ٣٣٨ / والبخاري في الأشربة باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب (٥٦٢٠) ١٠/ ٨٨ / وقد رواه أيضاً في المساقاة (٢٣٥١ و ٢٣٦٦) ٥/ ٣٧ و ٥٢ / وفي المظالم (٢٤٥١) ٥/ ١٢٣ / وفي الهبة (٥٦٢٠) ١٠/ ٨٩ / ومسلم في الأشربة (٢٠٣٠) ٣/ ١٦٠٤ / وأشار إليه الترمذي في قوله وفي الباب... ٣/ ٢٠٤-٢٠٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٣٣٥) ١٢/ ١٥١-١٥٢ / والطبراني في الكبير (٥٧٦٩ و ٥٧٨٠ و ٥٨١٥ و ٥٨٩٠ و ٥٩٤٨ و ٥٩٥٧ و ٥٩٨٩ و ٦٠٠٧) والبغوي في شرح السنة (٣٠٥٤) والبيهقي في السنن ٧/ ٢٨٦ /

٣٣. حديث السلام على الأهل:

الترمذي في الاستئذان باب في التسليم إذا دخل بيته (٢٨٤١) وقال: حسن صحيح غريب ٣/ ١٦١ / وروي أوله فقط في الأدب باب ما جاء يا بني (٢٩١٨) وقال: حسن صحيح غريب ٣/ ٢١١ /

- وعن أبي أمامة .رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«ثلاثة كلهم ضامن على الله . عز وجل .: رجل خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على الله . عز وجل . حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة . ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر و غنيمة . ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله . عز وجل .».

أبو داود في الجهاد باب فضل الغزو في البحر (٢٤٩٤) ٣/٧ والطبراني في المعجم الكبرى (٧٤٩١ و٧٤٩٢) ٨/١١٨ / ورواه أطول من هذا (٧٤٩٣) ٨/١١٨-١١٩ / وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه كلثوم بن زياد، وبكر بن سهل الدمياطي، وكلاهما وثق وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠/٣٥٤ / قلت : وحديث أبو داود حسن والبيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٦ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح وأقره الذهبي ٢/٧٣ / وابن حبان في الصحيح (٤٩٩) ٢/٢١٦-٢١٧ /

٣٤. حديث عائشة في خدمة الأهل:

البخاري في الصلاة باب من كان في حاجة أهله، فأقيمت الصلاة فخرج (٦٧٦) ٢/١٩١ / وفي النفقات باب خدمة الرجل في أهله (٥٣٦٣) ٩/٤٧٦ / والترمذي في القيامة باب (١٥) حديث (٢٦٠٧) وقال: صحيح ٤/٦٦ / وأحمد في المسند ٦/٤٩ و١٢١ و١٢٦ و١٦٧ و٢٠٦ و٢٦٠ و٢٤١ / وأحمد في الزهد ٩/ / وقد جاء الحديث بنصوص أخرى: «أنها سئلت ما كان عمل رسول الله ﷺ في بيته؟ قالت: ما كان إلا بشراً من البشر كان يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه» ويمتن آخر «ما يفعل أحدكم في مهنة أهله، يخصف نعله، ويخيط ثوبه، ويرقع دلوه» ويمتن ثالث

« كان يخطط ثوبه ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم » عند ابن حبان (٥٦٧٥ و ٥٦٧٦ و ٥٦٧٧) / ١٢ / ٤٨٨-٤٨٩ / ١٢ / ٣٧٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٨ إلى ٥٤١) / ١٤٢ / والترمذي في الشمائل (٣٣٥) / ٢٧٠ / والبيهقي في شعب الإيمان ١ / ١٢٢-١٥٣ / في الدلائل ١ / ٢٨٥ / والبغوي في شرح السنة (٣٧٧٦ و ٣٦٧٨) / ١٣ / ٢٤٢ / ٢٤٣ و ٢٤٤ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١١) / ١٩ / ٢٠ و ٦٢ و ٦٣-٦٢ / وأبو يعلى في المسند (٤٦٥٣ و ٤٨٤٧) و (٤٨٧٦) و عبد الرزاق في المصنف (٢٠٤٩٢) / ١١ / ٢٦٠ / والسهمي في تاريخ جرجان / ٥٥ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٢٧٤ و ٢٧٥ / وهناد بن السري في الزهد (٨٠٢) / ٢ / ٢٠١ / و (٨٠٣) / ٢ / ٢٠٢ / ووكيع في الزهد والمروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (٩٧٩) / ٣٤٨ /

٣٥. حديث أنس في رحمة العيال:

مسلم في الفضائل (٢٣١٦) / ٤ / ١٨٠٨ / وأحمد في المسند ٣ / ١١٢ / وأبو يعلى في المسند (٤١٩٢) / ٧ / وابن حبان في الصحيح (٦٥٩٠) / ١٥ /

٣٦. حديث عائشة في تقبيل الأولاد:

البخاري في الأدب باب رحمة الولد وتقبيله (٥٩٩٨) / ١٠ / ٤٤٠ / ومسلم في الفضائل (٢٣١٧) / ٤ / ١٨٠٨ / وأحمد في المسند ٦ / ٥٦ و ٧٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٩٠ و ٩٨) / ٣٤ / ٣٦ / وأبو داود في مسند عائشة (١٣) وابن ماجه في الأدب باب بر الولد والإحسان إلى البنات (٣٦٦٥) / ٢ / ١٢٠٩ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٩٥) / ١٢ / ٤٠٧-٤٠٨ / والبيهقي في الآداب (١٥) والبغوي في شرح السنة (٣٤٤٧) وهناد بن السري في الزهد (١٣٣٦) والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة / ٤٠١ /

٣٧. حديث أبي هريرة في الأقرع بن حابس:

البخاري في الأدب باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٧) / ١٠ / ٤٤٠ /
ومسلم في الفضائل (٢٣١٨) / ٤ / ١٨٠٨ / وأبو داود في الأدب باب في قبلة الرجل
وولده (٥٢١٨) والترمذي في الأدب باب ما جاء في رحمة الولد (١٩٧٦) وقال:
حسن صحيح ٢ / ٣ / ٢١٢ / وابن ماجه في الأدب باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات
(٣٦٦٥) / ٢ / ١٢٠٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٢٨ / ٢٦٩ و ٢٤١ و ٥١٤ / والحميدي
في المسند (١١٠٦) / ٢ / ٤٧١ / والبخاري في الأدب المفرد (٩١) / ٣٤ / وابن حبان
في الصحيح (٤٥٧) / ١ / ١٧٦ / و(٤٦٢) / ١ / ١٨٣ / و(٥٥٩٤) / ١٢ / ٤٠٦-٤٠٧ /
والخطيب في الأسماء المبهمة / ٤٠١ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٧ / ١٠٠ / وفي
الآداب (١٤) ينظر الطبراني (٧٨٩٩) / ٨ / ٢٣٠ / وعبد الرزاق في المصنف
(٢٠٥٨٩) / ١١ / ٢٩٨ / والبغوي في شرح السنة (٣٤٤٦) وأبو يعلى (٥٨٩٢)
و(٥٩٨٣) و(١١١٣) - وروي الحديث بسياق آخر: عند ابن حبان في الصحيح
(٥٥٩٦) / ١٢ / ٤٠٨-٤٠٩ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٨٦ / والخطيب في
الأسماء المبهمة / ٤٠٢ / مرسلأ وأبي عبيد في غريب الحديث ٣ / ١٤٤ / مرسلأ وأبي
أحمد العسكري في تصحيقات المحدثين ١ / ٢٨٣-٣٨٤ / مرسلأ وهناد بن السري في
الزهد (١٣٣٠).

٣٨. حديث أبي هريرة في تقبيل بطن الحسن:

أحمد في المسند ٢ / ٢٥٥ و ٤٢٧ و ٤٨٨ و ٤٩٣ / قال الهيثمي: رواه أحمد
والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير عمير بن إسحاق وهو ثقة. مجمع الزوائد
٩ / ١٧٧ / والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي ٣ / ١٦٨ / وابن حبان في
الصحيح (٤٥٧) / ٢ / ١٧٦ / و(٤٦٣) / ٢ / ١٨٣ / و(٥٥٩٣) / ١٢ / ٤٠٥-٤٠٦ /
والطبراني في المعجم الكبير (٦٩٦٥) / ١٥ / (٢٥٨٠ و ٢٧٦٤) و ٢٧٦٥

٣٩. حديث أبي هريرة في التزام الحسن:

عند أحمد في المسند ٢/٢٣١

٤٠. حديث حمل أمامة في الصلاة:

البخاري في الصلاة باب إذا حمل جارية صغيرة.. (٥١٦) ١/٧٠٣ وفي الأدب باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٦) ١٠/٤٤٠ ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٤٣) ١/٣٨٥ وأبو داود في الصلاة باب العمل في الصلاة (٩١٧) ١/٩٢٠-٢٤١-٢٤٢ والنسائي في السهو باب حمل الصبيان في الصلاة ووضعهن في الصلاة (١٢٠٣ و ١٢٠٤). زهر الربى ٣/١٠ في المساجد باب إدخال الصبيان المساجد (٧١٠) ٢/٤٥-٤٦ وفي الإمامة باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة (٨٦٢) ٢/٩٥ ومالك في الموطأ في قصر الصلاة في السفر (٨٢) ١/١٧٠ وأحمد في المسند ٥/٢٩٥ و ٢٩٦ و ٢٩٧ و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣١٠ و ٣١١ و ٦/١٠٨-١٠٩ والدارمي في الصلاة باب العمل في الصلاة (١٣٦٦ و ١٣٦٧) ١/٢٥٦ وابن حبان في الصحيح (١١١٠ و ١١٠٩) ٣/٢٩٣-٢٩٤ والطيالسي ١/١٠٩ والنسائي في الكبرى والشافعي في المسند ١/٩٦ والحميدي في المسند (٤٢٢) ٢/٢٠٣ والطبراني في المعجم الكبير (١٠٦٦ حتى ١٠٧٩) ٢٢/ وابن الجارود في المنتقى (٢١٤) والبيهقي في السنن الكبرى ١/١٢٧ وأبو عوانة ٢/١٤٥ و ١/١٤٦

٤١. حديث البراء في نعم المطية:

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. مجمع الزوائد ٩/١٨٢ ولم أجده في المطبوع منه.

٤٢. حديث أنس:

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن ذكوان وثقه ابن حبان وضعفه غيره
وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٩ / ١٨١ /

٤٤. حديث الزبير:

عند الطبراني قال الهيثمي: وفيه علي بن عباس، وهو ضعيف. مجمع الزوائد
٩ / ١٧٥ / وقال ابن حجر: ضعيف. / ٤٠٢ /

٤٥. حديث جابر:

عند الطبراني قال الهيثمي: وفيه مسروح أبو شهاب وهو ضعيف. مجمع الزوائد
٩ / ١٨٢ /

٤٦. حديث عمر:

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار
بإسناد ضعيف. مجمع الزوائد ٩ / ١٨٢ / والبزار: البحر الزخار (٢٩٣) ١ / ٤١٧ -
٤١٨ / وكشف الأستار (٢٦٢١) ٣ / ٢٢٥ /
قلت: ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

عن أبي بكرة. رضي الله عنه. «أن رسول الله ﷺ كان يصلي، فإذا
سجد وثب الحسن على ظهره وعلى عنقه، فرفع رسول الله ﷺ رفقاً رقيقاً
لثلاً يصرع. قالوا: يا رسول الله. رأيناك صنعت بالحسن شيئاً ما رأيناك
صنعته بأحد؟ قال: إنه ريحانتي من الدنيا. إن ابني هذا سيد، وعسى
الله أن يصلح به بين فئتين». وفي رواية «يثب على ظهره، يفعل ذلك غير
مرة».

قال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة. وقد وثق. مجمع الزوائد ٩/ ١٧٥ / وهو عند أحمد في المسند ٥/ ٤٤ و ٥١ / قال ابن حجر عن مبارك هذا: صدوق يدلّس، ويسوي. التقريب ٥١٩ / قلت: وهو في سند هذا الحديث قال: حدثنا الحسن، ثنا أبو بكر، فيكون حديثه حسناً. والله أعلم. الحديث عند ابن حبان في الصحيح (٦٩٦٤) ١٥ / ٤١٨ - ٤١٩ / والبزار في المسند (٢٦٣٩) وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢ / ٣٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٩١ و ٢٥٩٤) ٣ / ٣٤ /

- وعن أبي سعيد. رضي الله عنه. قال:

«جاء حسن إلى رسول الله ﷺ، وهو ساجد، فركب على ظهره، فأخذه رسول الله ﷺ بيده حتى قام، ثم ركع، فقام على ظهره، فلما قام أرسله فذهب».

قال الهيثمي: رواه البزار وفي إسناده خلاف. مجمع الزوائد ٩ / ١٧٥ /

- وعن البهي قال: «قلت لعبدالله بن الزبير: أخبرني بأقرب الناس شبهاً برسول الله ﷺ فقال: الحسن بن علي أقرب الناس شبهاً برسول الله ﷺ وأحبهم إليه، كان يجيء ورسول الله ﷺ ساجد، فيقع على ظهره، فيقوم حتى يتنحي، ويجيء، فيدخل تحت بطنه، فيضج له رجليه حتى يخرج».

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه علي بن عباس وهو ضعيف. مجمع الزوائد

٩ / ١٧٦ /

- وعن عبدالله بن مسعود. رضي الله عنه. قال:

«كان رسول الله ﷺ يصلي، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوها أشار إليهم أن دعوهما، فإذا قضى الصلاة، وضعهما في حجره وقال: من أحبني فليحب هذين».

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار وقال « فإذا قضى الصلاة ضمهما إليه »
والطبراني باختصار، ورجال أبو يعلى ثقات، وفي بعضهم خلاف . مجمع الزوائد
١٨٠ / ٩ / وهو عند أبي يعلى في المسند (٥٣٦٨) / ٩ / ٢٥٠ / و (٥٠١٧) / ٨ / ٤٣٤ /

- وعن شداد بن الهاد رضي الله عنه قال :

« خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر،
وهو حامل الحسن أو الحسين، فتقدم النبي ﷺ فوضعه، ثم كبر للصلاة،
فصلى، فسجد بين ظهرائي صلاته سجدة فأطالها، فقال: إنني رفعت
رأسي، فإذا الصبي على ظهر رسول الله ﷺ وهو ساجد، فرجعت في
سجودي، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال الناس: يا رسول الله . إنك
سجدت بين ظهرائي صلاتك هذه سجدة قد أطلتها، فظننا أنه قد حدث
أمر، أو أنه قد يوحى إليك ؟ قال: فكل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني،
فكرهت أن أعجله، حتى يقضي حاجته.»

أحمد في المسند ٣ / ٤٩٤ / ٦ / ٤٦٧ / والنسائي في الصلاة باب هل يجوز أن
تكون سجدة أطول من سجدة ٢ / ٢٢٩ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« كنا نصلي مع رسول الله ﷺ العشاء الآخرة، فإذا سجد وثب الحسن
والحسين على ظهره فإذا رفع رأسه أخذهما من خلفه أخذاً رقيقاً،
ويضعهما عن ظهره، فإذا عاد عادا حتى إذا قضى صلاته أقعدهما على
فخذيته، قال: فقامت إليه، فقلت: يا رسول الله . أردهما ؟ فبرقت برقة،
فقال لهما: الحقاً بأمكما . قال: فمكث ضوؤها حتى دخلا على أمهما »

أحمد في المسند ٢ / ٥١٣ / قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار وقال « في ليلة

مظلمة» ورجال أحمد ثقات . مجمع الزوائد ٩ / ١٨١ /

قلت : هذا ما وجدته في هذا المعنى ، وهو مروى عن ثمانية من الصحابة .

٤٦ . حديث عائشة في إكرام فاطمة :

أبو داود في الأدب باب في القيام (٥٢١٧) ٤ / ٣٥٥ / والترمذي في المناقب باب ما جاء في فضل فاطمة - رضي الله عنها - (٣٩٦٤) وذكرت بعد ذلك ما حصل عند وفاة النبي ﷺ من ضحكها وبكائها ، ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا من غير وجه عن عائشة ٥ / ٣٦١ - ٣٦٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٩٥٣) ١٥ / ٤٠٣ - ٤٠٤ / ومختصراً (٦٩٥٤) ١٥ / ٤٠٤ - ٤٠٥ / والبيهقي من طريق الحاكم وغيره ٧ / ١٠١ / والحاكم في المستدرک (٤٧٥٣) وقال : على شرط الشيخين ولم يذكره في التلخيص ٣ / ١٦٠ /

٤٧ . حديث أم سلمة :

أحمد في المسند ٦ / ٢٩٦ / ومثله دون ذكر تقبيل علي وفاطمة ٦ / ٣٠٤ - ٣٠٥ .

٤٨ . حديث البراء :

البخاري في مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه (٣٩١٨) ٧ / ٣٠٠ / والبيهقي في السنن من طريق أبو داود ٧ / ١٠١ /

٤٩ . حديث عائشة في رقص الحبش :

سبق ذكره (١١٧) من الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» من الباب الأول من القسم الأول .

٥٠. حديث عائشة في غناء الجاريتين:

البخاري في العيدين باب الحراب والدرق يوم العيد (٤٩) ٢ / ٥١٠ / وباب سنة العيدين لأهل الإسلام (٩٥٢) ٢ / ٥١٦ / وباب إذا فاته العيد يصلي ركعتين (٩٨٧) ٢ / ٥٥٠ / وفي الجهاد والسير باب الدرق (٢٩٠٦) ٦ / ١١١ / وفي المناقب باب قصة الحبشة (٣٥٢٩) ٦ / ٦٣٩ / وفي مناقب الأنصار باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة (٣٩٣١) ٧ / ٣١٠ / ومسلم في العيدين (٨٩٢) ٢ / ٦٠٧-٦٠٧ / والنسائي في العيدين باب ضرب الدف يوم العيد (١٥٩٢) ٣ / ١٩٥ / وفي عشرة النساء من الكبرى (٨٩٥٩) ٥ / ٣٠٩-٣١٠ / وابن ماجه في النكاح باب الغناء والدف (١٨٩٨) ١ / ٦١٢ / وأحمد في المسند ٦ / ٣٣ و ٨٤ و ٩٩ و ١٢٧ و ١٣٤ و ١٨٦ و ١٨٧ و ٣٠٨ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٧٣٥ و ١٩٧٣٦) ١١ / ٤ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٦٨ و ٥٨٦٩ و ٥٨٧١ و ٥٨٧٦ و ٥٨٧٧) ١٣ / ١٧٧ و ١٧٨ و ١٨٦ - ١٨٧ و ١٨٨ / وأبو يعلى في المسند والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٩٢ / و ١٠ / ٢٢٤ / ويوم بعث: من الأيام التي كانت بين الأوس والخزرج بين المبعث والهجرة، وكان الظفر فيه للأوس. وبعث: موضع على ليلتين من المدينة.

٥١. حديث النعمان بن بشير في هبة والده له:

البخاري الهبة باب الهبة للولد (٢٥٨٦) ٥ / ٢٥٠ / وباب الإشهاد في الهبة (٢٥٨٧) ٥ / ٢٥٠ / وفي الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥٠) وفيه «لا تشهدني على جور» ٥ / ٣٠٦ / والطحاوي وزاد «سوا بين أولادكم في العطية كما تحبون أن يسوا بينكم في البر» ٥ / ٢٥٠ / ومسلم في الهبات (١٦٢٣) ٣ / ١٢٤١-١٢٤٤ / وأبو داود في البيوع باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل (٣٥٤٢ و ٣٥٤٣ و ٣٥٤٤) ٣ / ٢٩٢-٢٩٣ / والترمذي في الأحكام باب ما جاء في النحل والتسوية بين الولد وقال: حسن صحيح، والنسائي في النحل باب ذكر

اختلاف الناقلين لخبر النعمان (٣٦٧٤ - ٣٦٨٩) / ٦ (٢٥٨ - ٤٦٢) وابن ماجه في الهبات باب الرجل ينحل ولده (٢٣٧٥ و ٢٣٧٦) / ٢ (٧٩٥) / وأحمد في المسند / ٤ (٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠ - ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٨ و ٣٧٥) / ومالك في الموطأ: في الأفضية باب ما لا يجوز في النحل (٢٣) / ٢ (٥٧٦) / وابن حبان في الصحيح (٥٠٩٧) / ١١ (٤٩٦) / و(٥٠٩٨ و ٥٠٩٩ و ٥١٠٠) / ١١ (٤٩٨ - ٤٩٩) / و(٥١٠٢ و ٥١٠٣ و ٥١٠٤) و(٥١٠٥ و ٥١٠٦ و ٥١٠٧) / ١١ (٥٠١ - ٥٠٧) والدارقطني في البيوع ٤٢/٣ / والبيهقي في السنن ١٧٦/٦ و ١٧٨ و ١٧٧ / وفي شعب الإيمان (٨٦٩٠ و ٨٦٩١) / ٦ (٤٠٧ - ٤٠٨) / وعبد الرزاق في المصنف (١٦٤٩٦ - ١٦٤٩٦) / ٩ (٩٦ - ٩٨) / والحميدي في المسند (٩٢٢) و(٥/٩١٩) / ٢ (٤١٠ و ٤١١) / وابن أبي شيبه في المصنف / ١١ (٢٢٠) / و(٢١٩ - ٢٢٠) / والدارقطني ٤٢/٣ / بأسانيد وابن الجارود في المنتقى (٩٩١ و ٩٩٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٨٤ و ٨٦ و ٨٧ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٠٢) / ٨ (٢٩٦) / والطيالسي في المسند (٧٨٩) / ١٠٧/

- وعن جابر. رضي الله عنه. قال: «قالت امرأة بشير: انحل ابني هذا غلاماً، وأشهد رسول الله ﷺ. فقال. يعني رسول الله ﷺ: أله إخوة؟ قال: نعم. قال: فأعطيت كل واحد مثل ما أعطيته؟ فقال: لا. فقال: لا يصلح هذا. واني لا أشهد إلا على الحق».

أبو داود في البيوع والإجازات باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل (٣٥٤٥) / ٣ (٢٩٣) / ومسلم في الهبات (١٦٢٤) / ٣ (١٢٤٤) / وأحمد في المسند / ٣ (٣٢٦) / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٨٧ / وابن حبان (٥١٠١) / ١١ (٥٠٠) / والبيهقي في السنن ١٧٧/٦

- وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود: نحوه عند النسائي في النحل (٣٦٨٦)

/ ٢٦١/٦

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما. أن النبي ﷺ قال:

«المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن. وكلتا

يديه يمين. المقسطون على أهلهم وأولادهم وما وُلُوا».

مسلم في الإمامة (١٨٢٧) ٣/١٤٥٨ / والحميدي في مسنده (٥٨٨) ٢/٢٦٨-٢٦٩ / وأحمد في المسند ٢/١٦٠ / ١٥٩ و ٢٠٣ / والنسائي في آداب القضاة باب فضل الحاكم العادل في حكمه (٥٣٩٤) ٨/٢٢١ / والبيهقي في السنن ١٠/٨٧-٨٨ / وفي الأسماء والصفات / ٣٢٤ / والآجري في الشريعة / ٣٢٢ / والبخاري في شرح السنة (٢٤٧٠) ١٠/٦٣-٦٤ / والحاكم في المستدرک وقال: وقد أخرجاه ٤/٨٨ / وابن حبان في الصحيح (٤٤٨٤ و ٤٤٨٥) ١٠/٣٣٦-٣٣٨ /

٥٢. حديث ابن عباس في الأولاد:

أبو داود في الأدب باب فضل من عال يتيماً (٥١٤٦) ٤/٣٣٧ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد.

٥٣. حديث عائشة في البنات والإحسان إليهن:

البخاري في الأدب باب رحمة الولد وتقبيله، ومعانفته (٥٩٩٥) ١٠/٤٤٠ / وفي الزكاة باب اتقوا النار، لو بشق تمر (١٤١٨) ٣/٣٣٢ / ومسلم في البر (٢٦٢٩) ٤/٢٠٢٧ / والترمذي في البر باب ما جاء في النفقات على البنات والأخوات (١٩٧٩) دون القصة وقال: حسن ٣/٢١٣ / ثم أورده مع القصة (١٩٨٠) وقال: حسن صحيح ٣/٢١٤ / وأحمد في المسند ٦/٣٣ و ٨٧-٨٨ و ٩٢ و ٩٣ و ١٦٦ و ٢٤٣ / وابن ماجه في الأدب باب الوالد والإحسان إلى البنات (٣٦٦٨) ٢/١٢١٠ / وعبدالرزاق في المصنف (١٩٦٩٣) ١٠/٤٥٧-٤٥٨ / وابن حبان في الصحيح (٢٩٩٠) ٧/٢٠١ / و (٤٤٨) ٢/١٦٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٧٨ / والبخاري في شرح السنة (١٦٨١) ٦/٢٨٧ /

- وعن ابن عباس .رضي الله عنهما .قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من مسلم له ابنتان ، فيحسن إليهما ما صحبتاه ، أو صحبهما إلا

أدخلتاه الجنة .».

ابن حبان (٢٩٤٥) ٢٠٧/٧ / وهو ضعيف ويحسن لشواهدة . فيه شرحبيل بن
سعد ضعيف وأبو يعلى في المسند (٢٥٧١) و٢٤٥٧ و٢٧٤٢) ٤ / ٤٤٥ و٣٤٢ /
٥ / ١٢٨ / ابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٥١ / وأحمد في المسند ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦ /
٣٦٣ / (٢١٠٤) و(٣٤٢٤) والبخاري في الأدب المفرد (٧٧) / ٣٠ / وابن ماجه في
الأدب باب بر الوالد والإحسان إلى البنات (٣٦٧٠) ٢ / ١٢١٠ / والحاكم في
المستدرک وقال : صحيح . قال الذهبي : شرحبيل واه ٤ / ١٧٨ / والطبراني (١١٥٤٢)
١١ / ٢١٦ - ٢١٧ / و(١٠٨٣٦) ١٠ / ٤١٠ / وفيه حنش بن قيس الرحبي . ولفظه عند
الطبراني وأبو يعلى في إحدى روايته « من عال ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن
وجبت له الجنة » وفيه متابعة عكرمة لشرحبيل . والبيهقي في شعب الإيمان (٨٦٨٣)
٦ / ٤٠٦ /

- وعن أبي سعيد الخدري .رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال :

« من كان له ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو اختان ، فأحسن

صحبتهن واتقى الله فيهن دخل الجنة .».

أبو داود في الأدب (٥١٤٧ و٥١٤٨) باب في فضل من عال يتيماً ٤ / ٣٣٨ /
والترمذي في البر باب ما جاء في النفقة على البنات (١٩٧٧ و١٩٧٨) ٣ / ٢١٣ /
وأحمد ٣ / ٤٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٥٢ / والبخاري في الأدب المفرد
(٧٩) ٣١ / وابن حبان في الصحيح (٤٤٦) ٢ / ١٨٤ - ١٩٠ / وإسناده ضعيف وقد
حكم الترمذي على إسناده بالاضطراب ، ولذا قال : حديث غريب وقال البخاري في

التاريخ الكبير: سهيل عن أيوب عن سعيد الأعشى لا يصح» ولكن يشهد للمتن الأحاديث الواردة في هذا الموضوع.

- وعن أنس بن مالك. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«من عال ابنتين أو ثلاثاً أو اختين أو ثلاثاً حتى يبن أو يموت عنهن

كنت أنا وهو في الجنة كهاتين. وأشار بأصبعه الوسطى والتي تليها».

مسلم في البر (٢٦٣١) ٤/ ٢٠٢٧-٢٠٢٨ / والترمذي في البر باب ما جاء في النفقة على البنات (١٩٨١) وقال: حسن غريب ٣/ ٢١٤ / وأحمد في المسند ٣/ ١٤٧-١٤٨ / وابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٨٨ و ٥٤٩١) ٨/ ٥٥١ و ٥٥٢ / وابن حبان في الصحيح (٤٤٧) ٢/ ١٩١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ٤/ ١٧٧ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ٨/ ١٥٧ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٣٦) ٢/ ٤٣٥ / وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي. والبخاري في الأدب المفرد (٨٩٤) / ٢٣٠ / والخراطي في مكارم الأخلاق (٣٨٦) / ٤٣ /

- وعن عقبة بن عامر. رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «من كان له ثلاث بنات، صبر عليهن، وكساهن من جدته كن له حجاباً».

عند أحمد في المسند ٤/ ١٥٤ / وابن ماجه في الأدب باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات (٣٦٦٩) ٢/ ١٢١٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٧٦) / ٣٠ / وأبو يعلى في المسند (١٧٦٤) ٣/ ٢٩٩-٣٠٠ / والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٨٨ و ٨٦٨٩) / ٤٠٧/٦

- وعن جابر بن عبد الله. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«من كان له ثلاث بنات يؤويهن، ويكفيهن، ويرحمهن، فقد وجبت له

الجنة» فقال رجل من بعض القوم: وثنتين يا رسول الله؟ قال: وثنتين».

أحمد في المسند ٣/٣٠٣ والبخاري في الأدب المفرد (٧٨) / ٣٠-٣١ / وأبو
يعلى في المسند (٢٢١٠) ٤/١٤٧ / وإسناده صحيح وابن أبي شيبه في المصنف
٨/١٥٠ / والبيهقي في شعب الإيمان (٨٦٨٥) ٦/٤٠٦-٤٠٧ / وأبو نعيم في حلية
الأولياء ٣/١٤ / قال المنذري: إسناده جيد . الترغيب ٣/٨٤ / وعبدالرزاق في المصنف
(١٩٦٩٧) ١٠/٤٥٨-٤٥٩ / عن ابن المنكدر مرسلًا

٥٤. حديث عائشة في ضرب النساء:

البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ (٣٥٦٠) ٦/٦٥٤ / وباب قول النبي
ﷺ يسروا ولا تعسروا. (٦١٢٦) ١٠/٥٤١ / وفي الأدب باب إقامة الحدود
(٦٧٨٦) ١٢/٨٨ / وباب كم التعزير والأدب (٦٨٥٣) ١٢/١٨٣ / وليس عند
البخاري اللفظ المذكور ومسلم في الفضائل (٢٣٢٨) ٤/١٨١٤ / واللفظ له . وأبو
داود في الأدب باب التجاوز في الأمر (٤٧٨٥ و٤٧٨٦) ٤/٢٥٠ / وابن ماجه في
النكاح باب ضرب النساء (١٩٨٣) ١/٦٣٨ / ومالك في الموطأ في حسن الخلق باب
ما جاء في حسن الخلق (٢) وأحمد في المسند ٦/٣١-٣٢ و١١٥ و١١٦ و٢٠٦
و٢٢٩ و٢٨١ و٢٨٢ و٢٦٢ و٢٢٣ و١١٤ و١٣٠ و٢٣٢-٢٣٢ / والدارمي في
النكاح باب في النهي عن ضرب النساء (٢٢١٨) ٢/١٩٨ / وهناد بن السري في
الزهد (١٢٨٤) ٣/١٤٥ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩١٦٣-٩١٦٥)
٥/٣٧١ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨/٥٥٦ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ
(٤٥ و٤٦) / ٣٣-٣٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/٣٦٦ / وفي أخبار أصبهان
٢/٤٩ / والخرائطي في مكارم الأخلاق ١٣/١٤ / والطبراني في المعجم الصغير
٢/١٩ / وابن سعد في الطبقات ١/٣٧٦ / و٨/١٤٧ / والحاكم في المستدرک

وصححه وأقره الذهبي ٢/٦١٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٩٢ / والبغوي في شرح السنة ١٣/٢٦٠ /

٥٥. حديث إياس بن أبي ذباب في ضرب النساء:

أبو داود في النكاح باب ضرب النساء (٢١٤٦) ٢/٢٤٦-٢٤٥ / والنسائي في عشرة النساء الكبرى (٩١٦٧) ٥/٣٧١ / وابن ماجه في النكاح باب ضرب النساء (١٩٨٥) ١/٦٣٨ / والدارمي في النكاح باب النهي عن ضرب النساء (٢٢١٩) ٢/١٩٨ / وعبدالرزاق في المصنف (١٧٤٥) وابن حبان في الصحيح (٤١٨٩) ٩/٤٩٩ / والشافعي في المسند ٢/٢٨ / و٣٦١-٣٦٢ / والحاكم في المستدرک وصححه، وأقره الذهبي ٢/١٨٨ و١٩١ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/١٤٨ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٨٦-٧٨٤) ١/٢٤٤-٢٤٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٠٤ و٣٠٥ / والبغوي في شرح السنة (٢٣٤٦) ٩/١٨٦ /

وعن علي بن الحسين - رضي الله عنهما :-

عند ابن سعد في الطبقات ٨/١٤٧ / ورجح ابن أبي حاتم مرسل علي بن الحسين على حديث الزهري عن عروة عن عائشة خشية تدليس الزهري لأنه لم يسمع عروة. انظر العلل ١/٣٢٤ /

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه :-

عند الطبراني في المعجم الصغير ٢/١١٨ /

وعن جابر - رضي الله عنه . عند ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٨٤)

- عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن الرجال استأذنوا رسول الله

ﷺ في ضرب النساء، فأذن لهم، فضربوهن، فبات، فسمع صوتاً عالياً، فقال، ما هذا؟ قالوا: أذنت للرجال في ضرب النساء، فضربوهن، فنهاهم.

وقال: خيركم خيركم لأهله وأنا من خيركم لأهلي».

ابن حبان في الصحيح (٤١٧٦) ٩/٤٩١-٤٩٢ / وإسناده حسن وابن ماجه (١٩٧٧) قال الهيثمي: رواه البزار وفيه جعفر بن يحيى بن ثوبان وهو مستور، وبقية رجاله ثقات، وقد روى أبو داود لجعفر هذا وسكت عنه فحديثه حسن. مجمع الزوائد ٤/٣٠٣ / ورواه هناد بن السري (١٢٨٦) ٣/١٤٧ / مرسلًا عن محمد بن علي.

- وعن أم كلثوم بنت أبي بكر. رضي الله عنهما: قالت: كان قد نهي الرجال عن ضرب النساء، ثم شكاهن الرجال إلى رسول الله فخلى بينهم وبين ضربهن، ثم قال رسول الله ﷺ: «لقد طاف بآل محمد الليلة سبعون امرأة، كلهن قد ضربن، ما أحب أن أرى الرجل ثائر فريص عصب رقبته على مريثته يقاتلها».

البيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٠٤ / وابن سعد في الطبقات ٨/١٤٨ /

٥٦. حديث عوف بن مالك في رعاية الأولاد:

أبو داود في الأدب باب فضل من عال يتيمًا (٥١٤٩) ٤/٣٣٨ / وأحمد في المسند ٦/٢٩ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٥٩١) ١١/٢٩٩ /
وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«أنا أول من يفتح الجنة إلا أنه تأتي امرأة فتبادرني؟ فأقول لها مالك؟ ومن أنت؟ فتقول: أنا امرأة قعدت على أيتام لي».

قال الهيثمي: عند أبو يعلى وفيه عبدالسلام بن عجلان وثقه أبو هاشم وابن حبان وقال: يخطئ ويخالف وبقية رجاله ثقات: مجمع الزوائد ٨/١٦٢ /

وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. «ما أنا وامرأة سفعاء الخدين إذا حنت

على ولدها وأطاعت ربها، وأحصنت فرجها، إلا كهاتين، وفرق بين أصابعه»
عند الطبراني في الكبير (٧٨٣٦) ٨/٢٤٥ وفيه علي بن يزيد الإلهاني مجمع
الزوائد ٤/٣١٤

٥٧. حديث ابن عمر «كلكم راع»:

البخاري في الجمعة باب الجمعة في القرى والمدن (٨٩٣) ٢/٤٤١ وفي
الاستقراض باب العبد راع في مال سيده (٢٤٠٩) ٥/٨١ وفي العتق باب كراهية
التناول على الرقيق (٢٥٥٤) ٥/٢١١ وباب العبد راع (٢٥٥٨) ٥/٢١٥ وفي
الوصايا باب تأويل قوله تعالى ﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾ (٢٧٥١)
٥/٤٤٤ وفي النكاح باب ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ (٥١٨٨) ٩/١٦٣
وباب المرأة راعية في بيت زوجها (٥٢٠٠) ٩/٢١٠ وفي الأحكام باب أطيعوا الله
(٧١٣٨) ١٣/١١١ ومسلم في الأمانة (١٨٢٩) ٣/١٤٥٩-١٤٦٠ وأبو داود في
الخراج والإمارة والفيء باب ما يلزم الإمام من حق الرعية (٢٩٢٨) ٣/١٣٠
والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الإمام (١٧٥٧) وقال: وفي الباب عن أبي هريرة
وأنس وأبي موسى وقال: حسن صحيح ٣/١٢٤ والنسائي في عشرة النساء من
الكبرى (٩١٧٣) ٥/٣٧٤ وأحمد في المسند ٥/٢٥٤-٥٥٥ و١٠٨ و١١١ و١٢١/
والبخاري في الأدب المفرد (٢٠٦) ٦١-٦٢ و(٢١٢) ٦٣ و(٢١٤) ٦٤/
و(٤١٦) ١١٢ ومالك في الموطأ من رواية محمد بن الحسن (٩٩٢) ٣/٤٤٣ وابن
حبان في الصحيح (٤٤٨٩-٤٤٩١) ١٠/٣٤٤-٣٤٢ وعبد بن حميد في المسند
(٧٤٣) ٢/١٥ والطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٨٤ و١٣٢٨٦) ١٢/٣٣٨
و(٣٣٨-٣٣٩) مختصراً والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠٩) ١/١٥٢ والبيهقي في
السنن الكبرى ٧/٢٩١ والشعب ١٥/٧٦ والبغوي في شرح السنة (٢٤٦٩)
١٠/٦١ وابن عدي في الكامل ١/٢٩٦ و٥/٣٣٠

- وعن أنس رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله عز وجل سائل كل راع عما استرعى حفظ أم ضيع». عند ابن عدي ١/٣١٢ والطبراني في الأوسط قال ابن حجر: وسنده حسن. ١٣/١٢١ والنسائي في الكبرى في عشرة النساء (٩١٧٣) ٥/٣٧٤ والبيهقي في الشعب ١٥/٤٧/

٥٨. حديث الحسن إن الله سائل كل راع:

الترمذي في الجهاد باب ماجاء في الإمام (١٧٥٧)

وقال: قال محمد: وروى إسحاق بن إبراهيم عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه» سمعت محمداً يقول: هذا غير محفوظ وإنما الصحيح عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن مرسلاً ٣/١٢٥ والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩١٧٤ و ٩١٧٥) ٥/٣٧٤ قال ابن حجر: كون إسحاق حدث عن معاذ بالموصول والمرسل معاً في سياق واحد يدل علي أنه لم يهتم فيه، وإسحاق إسحاق. (النكت الظرف ١/٣٥٥)

- وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك أو ضيعه» قال ابن حجر: لابن عدي بسند صحيح. ١٣/١٢١ ابن عدي ١/٣١٢ وزاد النسائي «حتى يسأل الرجل عن أهل بيته» النسائي في الكبرى في عشرة النساء (٩١٧٣-٩١٧٥) ٥/٣٧٤ ومثل حديث ابن عمر، وزاد في آخره: «فأعدوا للمسألة جواباً، قالوا، وما جوابها؟ قال أعمال البر». أخرجه ابن عدي، والطبراني في الأوسط وسنده حسن. فتح الباري ١٣/١٢١ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسنادين وأحد إسنادي الأوسط رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥/٢٠٧/

وعن عمرو بن حزم. رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ.

يقول: «إن الله لم يسترع عبداً رعية إلا وهو سائله عنها يوم القيامة كيف صنع فيها»

أبو يعلى في المسند (٧١٧٤) ١٣/١٢٢/

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «ما من راع إلا يسأل يوم القيامة أقام فيها أمر الله أم أضاعه». عند الطبراني في الأوسط ذكره ابن حجر فتح الباري ١٣/١٢١/ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عياش المصري، وهو مستور، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام مجمع الزوائد ٥/٢٠٧/.

٥٩. حديث ابن عمرو «كفى بالمرء إثماً»:

مسلم في الزكاة (٩٩٦) ونصه «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك

قوته» ٢/٦٩٢/ وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (١٦٩٢) ٢/١٣٢/
والنسائي في عشرة النساء (٩١٧٧) ٥/٣٧٤/ وابن حبان في الصحيح (٤٢٤٠ و٤٢٤١)
١٠/٥٣-٥١/ وأحمد في المسند ٢/١٦٠ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥/ والحاكم في
المستدرک وقال: صحيح ووافقه الذهبي ١/٤١٥/ و٤/٥٠٠/ والطيالسي في المسند
(٢٢٨١) ٣٠١/ والحميدي في المسند (٥٩٩) ٢/٢٧٣/ وأبو نعيم في الحلية ٤/١٢٢/
٥/٢٣ و٨٧/ و١٣٥/٧/ والقضاعي في مسند الشهاب (١٤١١ و١٤١٢ و١٤١٣)
٢/٣٠٤-٣٠٣/ والبغوي في شرح السنة (٢٤٠٤) ٩/٣٤٢/ والخرائطي في مكارم
الأخلاق ٥٦/ والبيهقي في السنن ٧/٤٦٧/ وأبو الشيخ ٨٠/

- وعن جابر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:

«كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول».

النسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩١٧٦) ٥/٣٧٤/

٦٠. حديث معقل بن يسار «مامن عبد يسترعيه الله رعية»:

البخاري في الأحكام باب من استرعي رعية فلم ينصح (٧١٥٠ و ١٧٥١)
/١٣/١٣٥ / ومسلم في الإمارة (١٤٢) / ٣ / ١٤٦٠ / وفي الإيمان (١٤٢)
/١٢٦-١٢٥/ / وأحمد في المسند ٥ / ٢٥ / مثل رواية البخاري وزاد «لم يجد ريح
الجنة وريحها يوجد من مسيرة مائة عام» المسند ٥ / ٢٧ / وفي رواية قال «ليس من
والي أمة - قلت أو كثرت - لا يعدل فيها إلا كبه الله تبارك وتعالى على وجهه في النار»
المسند ٥ / ٢٥ / والدارمي في الرقاق باب في العدل بين الرعية (٢٧٩٦) / ٢ / ٤١٧ /
والطيالسي في المسند (٩٢٨ و ٩٢٩) / ١٢٥ / وابن حبان في الصحيح (٤٤٩٥)
/١٠/ ٣٤٧-٣٤٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٧٨) / ١٠ / ٧٠ / والبغوي في
الجدديات (٣٢٦١) والبيهقي في السنن الكبرى / ٩ / ٤١ / والطبراني في المعجم الكبير
(٤٤٩) / ٤٥٥ و ٤٥٦ و ٤٥٧ و ٤٥٨ و ٤٥٩ و ٤٦٩ و ٤٧٢ و ٤٧٣ و ٤٧٤ و ٤٧٦ و ٤٧٨
و ٥٠٦ و ٥١٣ إلى (٥٣٤) ٢٠

قال ابن حجر: وقد أخرج الطبراني في الكبير من وجه آخر عن الحسن، قال: لما
قدم علينا عبيد الله بن زياد أميراً علينا من قبل معاوية - غلاماً سفيهاً - يسفك الدماء
سفكاً شديداً - وفينا عبدالله بن مغفل المزني، فدخل عليه ذات يوم، فقال: أنته عما
أراك تصنع فإن شر الرعاء الحطمة فقال له: وما أنت وذاك؟ قال: ثم خرج إلى المسجد،
فقلنا له، ما كنت تصنع بكلام هذا السفية على رؤوس الناس؟ فقال: إنه كان عندي
علم، فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس، ثم قام، فما لبث أن مرض
مرضه الذي توفي فيه، فأتاه عبيد الله ابن زياد يعوده.. فذكر نحو حديث الباب،
فيحتمل أن تكون القصة وقعت للصحابيين «١٣ / ١٣٧ / وذكر رواية الحسن الهيثمي،
وقال: رواه كله الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجي ولم أعرفه، وبقية رجال
الطريق الأولى ثقات وفي الثانية محمد بن عبدالله بن مفضل، ولم أعرفه» مجمع
الزوائد / ٥ / ٢١٣ /

- وعن عبدالله بن عمر. رضي الله عنهما. أن النبي ﷺ قال:

«لا يسترعي الله تبارك وتعالى عبداً رعية. قلت أو كثرت. إلا سأله الله تبارك وتعالى عنها يوم القيامة، أقام فيهم أمر الله تبارك وتعالى أم أضعاه، حتى يسأله عن أهل بيته خاصة».

أحمد في المسند (٤٦٣٨) ٢/١٥ / والطبراني في المعجم الكبير (١٣٤١٤) وفيه إسماعيل بن عياش ١٢/٣٨٢ /

٦١. حديث عائشة في أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً:

الترمذي في الإيمان باب في استكمال الإيمان والزيادة والنقصان (٢٧٤٣) وبين أنه منقطع لأن أبا قلابة «عبدالله بن زيد الجرهمي» لم يسمع من عائشة، ولكنه روى عن عبدالله بن يزيد -رضيع عائشة- السنن ٤/١٢٢ / وهو عند النسائي في عشرة النساء في الكبرى (٩١٥٤) ٥/٣٦٤ / قلت: ويحسن الحديث لما بعده من الروايات لأن خير المؤمنين هو من كمل إيمانه. وابن حبان في الصحيح (٤١٧٧) ٩/٤٨٤ / وإسناده صحيح.

٦٢. حديث عائشة «خيركم خيركم لأهله»:

أبو داود في الأدب باب في النهي عن سب الموتى (٤٨٩٩) ذكر آخر الحديث وليس فيه موضع الشاهد ٤/٢٧٥ / والترمذي في المناقب باب فضل أزواج النبي ﷺ (٣٩٨٥) وقال: حسن صحيح ٥/٣٦٩ / والدارمي في النكاح باب في حسن معاشره النساء ٢/١٥٩ / وإسناده صحيح وأحمد في المسند ٦/٤٧ و ٩٩ / وابن حبان في الصحيح (٤١٧٧) ٩/٤٨٤ / و(٤١٨٧) ٩/٤٩٢ / والحاكم في المستدرک وقال: رواه ثقات. قال الذهبي: فيه انقطاع ١/٥٣ / لأن أبا قلابة لم يسمع من عائشة.

- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

ابن ماجه في النكاح باب حسن معاشره النساء (١٩٧٧) وفيه عمارة بن ثوبان
١/٣٣٦ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي ٤/١٧٣ / وفيه
عمارة بن ثوبان: وهو مستور؟

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

«خياركم خياركم لنسائهم».

ابن ماجه في النكاح باب حسن معاشره النساء (١٩٧٨) وفي الزوائد: إسناده
على شرط الشيخين ١/٦٣٦ / وأعله الألباني بأن فيه أبا خالد: سليمان بن حيان
الأحمر. قال ابن حجر: صدوق يخطئ وقد رواه غيره فقال: خياركم أحاسنكم أخلاقاً.
قال: ووافقهم عليه أبو خالد نفسه في رواية، فالظاهر أنه كان يضطرب فيه، فتارة يرويه
بهذا اللفظ وتارة على الصواب انظر «الأحاديث الصحيحة ١/٥١٤ / وقال عن حديث
«خياركم أحاسنكم أخلاقاً» أخرجه البخاري عن حفص بن غياث ١/٥١٥ / وهو قد
أخرجه عن حفص بن عمر بن غياث عن أبيه وهو عند البخاري في المناقب باب صفة
النبي ﷺ (٣٥٥٩) / ٦/٦٥٤ / وفي فضائل الصحابة باب مناقب عبدالله بن مسعود
(٣٧٥٩) / ٧/١٢٨ / وفي الأدب باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً
(٦٠٢٩) / ١٠/٤٦٦ / وباب حسن الخلق والسخاء (٦٠٣٥) / ١٠/٤٧٠ / وفي الأدب
المفرد (٢٧١) / ٧٨ / ومسلم في الفضائل (٢٣٢٠) / ٤/١٨١٠ / والطيبالسي في
المسند (٢٢٤٦) / ٢٩٧ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في الفحش (٢٠٤١)
وقال: حسن صحيح ٣/٢٣٥-٢٣٦ / وأحمد في المسند ٢/١٦١ / ويقال: لعل في
الحديث العبارتين معاً، فرواها أبو خالد مرة بهذه العبارة ومرة بالعبارة الثانية. ويشهد
لذلك الحديث التالي

- عن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم».

أبو داود في السنة باب الدليل على زيادة الإيمان (٤٦٨٢) دون آخره ٤ / ٢٢٠ /
 والترمذي في الرضاع باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (١١٧٢) وقال: حسن
 صحيح ٢ / ٣١٥ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٥٠ / ٤٧٢ و ٥٢٧ / وابن أبي شيبه في
 المصنف ٨ / ٥١٥ / والدارمي في الرقاق باب في حسن الخلق (٢٧٩٢) ٢ / ٤١٥ -
 ٤١٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٣٤١) ٩ / ١٨٠ / والبيهقي في السنن الكبرى
 ١٠ / ١٩٢ / قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن. مجمع
 الزوائد ٤ / ٣٠٣ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«خيركم خيركم لأهله».

ابن حبان في الصحيح وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩ / ٢٤٨ / والحاكم في
 المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ١ / ٣ / ولفظه «أكمل المؤمنين
 أيماناً أحسنهم خلقاً» والخطيب في تاريخ بغداد ٧ / ١٣ / والقضاعي في مسند
 الشهاب (١٢٤٣ و ١٢٤٤) ٢٢٧-٢٢٨ / ولفظ «خيركم خيركم نساءهم» رواه
 البزار، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وقد وثق وفيه ضعف مجمع الزوائد ٤ / ٣٠٣ /
 - وعن أبي كبشة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «خيركم خيركم لأهله» عند
 الطبراني في المعجم الكبير (٨٥٤) ٢٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٤٥)
 ٢ / ٢٢٨ / وفيه عمرو بن ربيعة مختلف فيه. انظر مجمع الزوائد ٤ / ٣٠٣ /

- وعن الزبير بن العوام. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا

عسى أحدكم أن يضرب امرأته ضرب الأمة، ألا خيركم خيركم لأهله» عند
 البزار في البحر الزخار (٩٨٤) ٣ / ١٩٦-١٩٧ / وكشف الأستار (١٤٨٤)
 ٢ / ١٨٥ / قال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير، ولم
 أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٤ / ٣٠٣ / وقد ذكره الخطيب في

تاريخ بغداد ٨/ ٤٥٧-٤٥٨ / ولم يذكر جرحاً ولا تعديلاً - وعن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي» عند البزار: البحر الزخار (١٠٢٨) ٣/ ٢٤٠ / وكشف الأستار (١٤٨٠) ٢/ ١٨٤ / قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف .
مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٣ /

٦٣. حديث عائشة في القسم بين النساء:

أبو داود في النكاح باب القسم بين النساء (٢١٣٤) ٢/ ٢٤٢ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٤٩) ٢/ ٣٠٤ / والنسائي في النكاح باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٣٩٥٣) ٧/ ٦٤ / وفي الكبرى في عشرة النساء باب ميل الرجال إلى بعض نسائه دون بعض ٥/ ٢٨٠ / وابن ماجه في النكاح باب القسمة بين النساء (١٩٧١) ١/ ٦٣٣ / وأحمد في المسند ٦/ ١٤٤ / والدارمي في النكاح باب في القسمة بين النساء (٢٢٠٧) ٢/ ١٩٣ /

٦٤. حديث المسور في زواج علي على فاطمة:

عند البخاري في الجمعة باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد (٩٢٦) مختصراً ٢/ ٤٦٩ / وفي فرض الخمس وباب من ذكر ورع النبي ﷺ .. (٣١١٠) ٦/ ٢١٢-٢١٣ / وفي النكاح باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف (٥٢٣٠) ٩/ ٢٣٨ / وفي الطلاق باب الشقاق (٥٢٧٨) ٩/ ٣١٤ / وفي المناقب باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ (٣٧١٤) ٧/ ٩٧ / باب مناقب فاطمة (٣٧٦٧) ٧/ ١٣١ / وباب ذكر أصحاب النبي ﷺ (٣٧٢٩) ٧/ ١٠٦ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٩) ٤/ ١٩٠٢-١٩٠٤ / وأبو داود في النكاح باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (٢٠٧١) ٢/ ٢٢٦ / و(٢٠٦٩ و ٢٠٧٠) ٢/ ٢٢٥-٢٢٦ / والترمذي في المناقب باب مناقب بنت محمد ﷺ (٣٩٥٩) وقال: حسن صحيح ٥/ ٣٥٩ / وابن

مواجهه في النكاح باب الغيرة (١٩٩٨ و ١٩٩٩) ١/٦٤٣-٦٤٤ / والنسائي في خصائص علي في الكبرى (٨٥١٨ و ٨٥١٩ و ٨٥٢٢) ٥/١٤٧-١٤٨ / وأحمد في المسند ٤/٣٢٨ / وأبو يعلى (٧١٨١) ١٣/١٣٤ /

٦٥. حديث ابن عمر «أبغض الحلال»:

أبو داود في الطلاق باب في كراهية الطلاق (٢١٧٨) ٢/٢٥٥ / ورواه مرسلًا (٢١٧٧) دون ذكر ابن عمر ٢/٢٥٥ / ولم يذكره في كتاب المراسيل ورجاله ثقات وابن ماجه في الطلاق الباب الأول (١٢٠١٨) ١/٦٥٠ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح، وأقره الذهبي على شرط مسلم ٢/١٩٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٢٢ / ورجح أبو حاتم والدارقطني والبيهقي إرساله قال ابن حجر: حمل حديث أبغض الحلال إلى الله الطلاق على ما إذا وقع من غير سبب . ٩/٢٦٩ / وذكر قبل ذلك: أن الطلاق مكروه إذا وقع بغير سبب مع استقامة الحال . ٩/٢٥٨ / وقال العراقي: وحملوا هذا الحديث على الطلاق بلا سبب مع استقامة الحال وقال: وعن أحمد بن حنبل رواية أنه يحرم لغير حاجة، والمشهور عنه الكراهة . طرح التثريب ٧/٩٢ / وقال في الموافقات في بيان كون الطلاق حلالاً وهو مبغض لله:

"الطلاق: ترك للحلال الذي هو خادم لكلي إقامة النسل في الوجود، وهو ضروري، وإقامة مطلق الإلفة والمعاشرة، واشتباك العشائر بين الخلق وهو ضروري أو حاجي، أو مكمل لأحدهما، فإذا كان الطلاق بهذا النظر خرمًا لذلك المطلوب، ونقضاً عليه، كان مبغضاً، ولم يكن فعله أولى من تركه إلا لمعارض أقوى كالشقاق، وعدم إقامة حدود الله، وهو من حيث كان جزئياً في هذا الشخص وفي هذا الزمان مباح وحلال". (الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي ١/٨٤/).

٦٦. حديث «لا يضرک مؤمن مؤمنة»:

مسلم في الرضاع (١٤٦٩) ٢/١٠٩١ / وأحمد في المسند ٢/٣٢٩ /

٦٧. حديث «إن المرأة خلقت من ضلع»:

سبق ذكره (٨) في الفصل الأول «الإنسان من التخلق إلى الموت» من الباب الأول من القسم الأول

٦٨. عن ابن عمر. رضي الله عنهما . «أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب. رضي الله عنه . رسول الله ﷺ عن ذلك فقال له رسول الله ﷺ: مره، فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله . عز وجل . أن يطلق لها النساء».

البخاري في تفسير سورة الطلاق (٤٩٠٨) ٨ / ٥٢١ / وفي الطلاق باب قول الله تعالى ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء.. (٥٢٥١) ٩ / ٢٥٨ / وباب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق (٥٢٥٢ و ٥٢٥٣) ٩ / ٢٦٤ / وباب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق (٥٢٥٨) ٩ / ٢٦٩ / وباب من قال لامرأته «أنت علي حرام» (٢٥٦٤) ٩ / ٢٨٤ / وباب (وبعولتهن أحق بردهن) في العدة (٥٣٣٢) ٩ / ٢٩٣ / وباب مراجعة الحائض (٥٣٣٣) ٩ / ٣٩٤ / وفي الأحكام باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان (٧١٦٠) ١٣ / ١٤٦ / ومسلم في الطلاق (١٤٧١) ٢ / ١٠٩٣ - ١٠٩٨ / من طرق كثيرة وأبو داود في الطلاق باب في طلاق السنة (٢١٧٩ - ٢١٨٥) ٢ / ٢٥٥ - ٢٥٦ / والترمذي في الطلاق باب ما جاء في طلاق السنة (١١٨٥) و(١١٨٦) وقال: حسن صحيح ٢ / ٣٢١ / والنسائي في الطلاق باب وقت الطلاق للعدة التي أمر الله . ٦ / ١١٢ - ١١٣ / وباب ما يفعل إذا طلق تطليقة وهي حائض ٦ / ١١٤ / وباب الطلاق لغير العدة ٦ / ١١٥ / وابن ماجه في الطلاق باب طلاق السنة (٢٠١٩) و(٢٠٢٢) ١ / ٦٥١ / وباب الحامل كيف تطلق (٢٠٢٣) ١ / ٦٥٢ / والدارمي في الطلاق باب السنة في الطلاق (٢٢٦٢ و ٢٢٦٣) ٢ / ٢١٣ / ومالك في

الموطأ في الطلاق باب ما جاء في الأقراء (٥٣) ٥٧٦/٢ / وأحمد في المسند ٦/٢ /
و٢٦ و٤٣ و٥١ و٥٤ و٥٨-٥٩ و٦١ و٦٣ و٦٤ و٧٤ و٧٨ و٧٩ و٨٠-٨١ و١٠٢ و١٢٤ و
١٢٨ و١٣٠ و١٤٥-١٤٦ / أخرجه في مسند ابن عمر، والأصل أن يخرج في مسند
عمر وكذا أخرجه عن رواية جابر عن عمر أنه سأل رسول الله ﷺ / ٣٨٦/٣ / في مسند
جابر والبخاري في شرح السنة (٢٣٥١) ٢٠٢/٩ /

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. قال:-

«طلاق السنة تطليقة وهي طاهر في غير جماع».

النسائي في الطلاق باب طلاق السنة ٦/١١٤ / وابن ماجه في الطلاق باب طلاق
السنة (٢٠٢٠ و٢٠٢١) ٦٥١/١ /

٦٩. حديث أبي هريرة «من بدا جفا».

أحمد في المسند ٢/٣٧١ و٤٤٠-٤٤١ / وأشار إليه الترمذي فقال: وفي الباب
عن أبي هريرة ٣/٣٥٧ / وأبو يعلى في المسند (١٦٥٤) ٣/٥ / والبزار: كشف
الاستار ٢/٢٤٥ / والبيهقي في السنن ١٠/١٠١ / وفي الشعب ١٦/٤٣٥ /

٧٠. حديث البراء «من بدا جفا».

أحمد في المسند ٤/٣٩٧ / وأبو يعلى في المسند (١٦٥٤) ٣/٢١٥ /

٧١. حديث ابن عباس «من سكن البادية».

الترمذي في الوصايا باب (٦٠) الحديث (٢٣٥٧) وقال: هذا حديث حسن
غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري ٣/٣٥٧ / وأبو داود في
الصيد باب في اتباع الصيد (٢٨٥٩) (٢٨٦٠) ٣/١١١ / والنسائي في الصيد باب
اتباع الصيد ٧/١٩٥ / وأحمد في المسند ١/٣٥٧ / والبيهقي في الشعب

٧٢. حديث أبي هريرة «رأس الكفر نحو المشرق»:

البخاري في بدء الخلق باب خير مال المسلم غنم .. (٣٣٠١) / ٦ / ٤٠٣ / وفي أول المناقب (٣٤٩٩) / ٦ / ٥٢٦ / وفي المغازي باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن: (٤٣٨٨) - (٤٣٩٠) / ٧ / ٧٠١ / ومسلم في الإيمان (٥٢) / ١ / ٧٢ / وما ذكرته هو أحد ألفاظ الحديث ذي الروايات الكثيرة وابن منده في الإيمان (٤٣١ و ٤٣٢ و ٤٣٣) و ٤٢٩ وأبو يعلى في المسند (٦٣٤٠) / ١١ / ٢٢٦ / ٢٥٨ - ٢٧٠ - ٣١٩ - ٣٧٢ - ٣٨٠ - ٤٠٧ - ٤٠٨ و ٤١٨ و ٤٢٥ و ٤٢٦ و ٤٥٧ وأحمد في المسند (٧٢٠١ و ٧٤٢٦ و ٧٤٩٦ و ٧٦١٦ و ٧٧٠٩) / ٢ / ٤٧٤ و ٤٨٠ و ٤٨٤ و ٤٨٨ و ٥٠٢ و ٥٠٦ و ٥٤١ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢) / ١ / ١٢٨-١٢٩ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ٥٩-٦١ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٧٤) / ١٣ / ٨٩ / و (٧٢٩٧ و ٧٢٩٩ و ٧٣٠٠) / ١١ / ٢٨٦ و ٢٨٨-٢٨٩ / والطيالسي في المسند (٢٥٠٣) / ٣٢٧ / والترمذي في الفتن باب ما جاء أن الدجال لا يدخل المدينة (٢٣٤٤) ونصه: «الإيمان يمان والكفر قبل المشرق، والسكينة لأهل الغنم، والضخر والرياء في الضاديين، أهل الخيل وأهل الوبر» وقال: صحيح / ٣ / ٣٥٠ / وفي المناقب باب في فضل اليمن (٤٠٢٨) وقال: وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود وهذا حديث حسن صحيح / ٥ / ٣٨٣ / ومالك في الاستئذان باب ما جاء في أمر الغنم (١٥) / ٢ / ٩٧٠ / والبغوي في شرح السنة (٤٠٠١)

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يشير نحو المشرق ويقول: «ها إن الفتنة ها هنا، إن الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان».

مالك في الموطأ في الاستئذان باب ما جاء في المشرق ٢/ ٩٧٥ / والبخاري في بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٩) ٦/ ٣٨٧ / وفي فرض الخمس باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ (٣١٠٤) ٦/ ٢٤٣ / وفي المناقب باب (٥) (٣٥١١) ٦/ ٦٢٤ / وفي الطلاق باب الإشارة في الطلاق والأمور (٥٢٩٦) ٩/ ٣٤٥ / وفي الفتن باب قول النبي ﷺ «الفتنة من قبل المشرق» (٧٠٩٣ و٧٠٩٢) ١٣/ ٤٩ / ومسلم في الفتن (٢٩٠٥) ٤/ ٢٢٢٨-٢٢٣٠ / والترمذي في الفتن باب (٦٥) (٢٣٧١) وقال: حسن صحيح ٣/ ٣٦٢ / وأحمد في المسند ٢/ ١٨ و٢٣ و٢٦ و٤٠ و٥٠ و٧٢ و٩٢ و١١١ و١٢١ و١٤٣ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠١٦) ١١/ ٤٦٣ / والبغوي في شرح السنة (٤٠٠٥) وابن حبان في الصحيح (٦٦٤٨ و٦٦٤٩) ١٥/ ٢٤-٢٥ / وأبو يعلى في المسند (٥٤٤٩) ٩/ ٣٣٨-٣٣٩ / وعبد بن حميد. المنتخب (٧٣٧) ٢/ ١٣

٧٣. حديث ابن مسعود «الإيمان هاهنا»:

البخاري في بدء الخلق باب خير مال المسلم (٣٣٠٢) ٦/ ٤٠٣ / وفي المناقب - في أوله (٣٤٩٨) ٦/ ٦٠٨ / وفي المغازي باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن (٤٦٨٧) ٧/ ٧٠١ / وفي الطلاق باب اللعان (٥٩٠٣) ٩/ ٣٤٨ / ومسلم في الإيمان (٥١) ١/ ٧١ / وأحمد في المسند ٤/ ١١٨ / و٥/ ٢٧٣ / ومالك في الموطأ في الاستئذان باب ما جاء في المشرق ٢/ ٩٧٥ / والحميدي في المسند (٤٥٨) ١/ ٢١٧ / والطبراني في الكبير (٥٦٤-٥٦٩-٥٧٧) بالفاظ ١٧/ ٢٠٨-٢١٠ / و١٧/ ٢١٢ / وأبو عوانة في المسند ١/ ٥٨-٥٩ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٦٣) ١/ ١٢٩ / والبغوي في شرح السنة (٤٠٠٥)

٧٤. حديث جابر في «غَلظ القلوب»:

مسلم في الإيمان (٥٣) ١/ ٧٣ / وأحمد في المسند ٣/ ٣٣٢ و٣٣٥ و٣٤٥

والبزار: كشف الأستار (٢٨٣٤) ٣/٣١٥ / وأبو عوانة في المسند ١/٦٠ / وأبو يعلى
/ (١٩٣٥) ٣/٤٠٩ / و(١٨٩٣) ٣/٤٤١-٤٤٢ / و(٢٣٠٩) ٤/٢٠١-٢٠٢ /
وابن حبان في الصحيح (٧٢٩٦) ١٦/٢٨٥ /

٧٥. حديث جابر «الإيمان في أهل الحجاز»:

الطبراني في الأوسط (٨٦٧) ١/٤٧٦ / وابن حبان في الصحيح (٧٢٩٦)
١٦/٢٨٥ / وأحمد في المسند ٣/٣٣٢ و٣٣٥ و٣٤٥ / وفي فضائل الصحابة
(١٦١١)

٧٦. حديث أبي سعيد في أهل الإبل:

أحمد في المسند ٣/٤٢ و٧٢ و٩٦ / وزاد في الرواية الأخيرة: بعث موسى عليه
السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبعثت وأنا أرعى غنماً لأهلي بجياد» قال الهيثمي:
رواه أحمد والبزار وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. مجمع الزوائد ٤/٦٥ /

٧٧. حديث ابن عباس في أهل اليمن:

عند البزار قاله ابن حجر. فتح الباري ٧/٧٠٢ /

٧٨. حديث أبي هريرة «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم»:

البخاري في الإجارة باب رعي الغنم على قراريط (٢٢٦٢) ٤/٥١٦ / وابن ماجه
في التجارات باب الصناعات (٢١٤٩) ٢/٧٢٧ / وابن سعد في الطبقات ١/١٢٥ /
ومالك في الموطأ بلاغاً في الاستئذان باب ما جاء في أمر الغنم (١٨) قال ابن عبد البر:
هذا البلاغ مما صح موصولاً عن عبدالرحمن بن عوف وجابر وأبي هريرة ٢٠/٩٧١ /

- وعن جابر. رضي الله عنه .:

قال: كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكبأ، وإن رسول الله ﷺ قال:

«عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبهن».

قالوا: أكنت ترعي الغنم؟ قال: وهل من نبي إلا وقد رعاها؟

عند البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٠٦) ٦/٥٠٥ / والكبّاث: النضيج من ثمر الأراك. وفي الأطعمة باب الكبّاث وهو الأراك (٥٤٥٣) ٩/٤٨٨ / ومسلم في الأشربة (٢٠٥٠) ٣/١٦٢١ / وأحمد في المسند ٣/٣٢٦ / والطيالسي في المسند (١٦٩٢) ٢٣٥ / مختصراً وأبو يعلى في المسند (٢٠٦٢) ٤/٥٠ / وابن سعد في الطبقات ١/١٢٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

في حديث «رؤية الله تعالى - وفي آخره - قالوا: «يا رسول الله كأنك كنت قد رعيت الغنم. قال: أجل رعيت الغنم» وأحمد في المسند ٣/١٧ /

٧٩. حديث أبي هريرة رضي الله عنه «الناس معادن».

عن رسول الله ﷺ قال: «تجدون الناس معادن: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا وتجدون خيرا الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية».

البخاري في المناقب باب قول الله تعالى ﴿إنا خلقناكم من ذكر وأنثى...﴾ (٣٤٩٣) ٦/٦٠٨ /

- وعنه أن النبي ﷺ قال: الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم، والناس معادن: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، تجدون من خيرا الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه» (٣٤٩٥ و ٣٤٩٦) [حيث جعلهم المحقق حديثين] ٦/٦٠٨ /

- وعنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر حتى تقاتلوا الترك صغار الأعمين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة، وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه، والناس معادن: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام وليأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله». البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٨٧ و ٣٥٨٨ و ٣٥٨٩) [حيث جعلها ثلاثة أحاديث] ٦/٦٩٩ / وهو عند القضاعي في مسند الشهاب (١٩٦) ١/١٤٥ / و(٦٠٦) ١/٣٥٤ / .

- وعنه قيل: يا رسول الله. من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم فقالوا: ليس عن هذا نسألك؟ قال: فيوسف نبي الله ابن نبي الله بن خليل الله. قالوا: ليس عن هذا نسألك؟ قال: فعن معادن العرب تسألون؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا.

في أحاديث الأنبياء باب ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ (٣٣٥٣) ٦/٤٤٦ / ومثله في باب أم ﴿ كنتم شهداء إذا حضر يعقوب الموت .. ﴾ (٣٣٧٤) ٦/٤٧٧ / ومثله في باب قول الله تعالى ﴿ لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين ﴾ (٣٣٨٣) ٦/٤٨١ / ومثله في تفسير سورة يوسف باب ﴿ قد كان في يوسف وإخوته .. ﴾ (٤٦٨٩) ٨/٢١٢ / - ومسلم في الفضائل مثل حديث البخاري الأخير (٢٣٧٨) ٤/١٨٤٦-١٨٤٧ / ومثل حديث البخاري الأول (٢٥٢٦) ٤/١٩٥٨ / وأحمد في المسند من طرف مثل حديث البخاري الأول ٢/٢٥٧ و ٢٦٠ و ٣٩١ و ٤٣٨ و ٤٨٥ و ٤٩٨ و ٥٢٤ و ٥٣٩ و ٥٢٥ / ومثل حديث البخاري الثاني ٢/٤٣١ / ولفظ «الناس كمعادن الفضة والذهب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنود مجنودة ما تعارف منها ائتلف، وما

تناكر منها اختلف» ٥٣٩/٢ / وابن حبان في ذكر البيان بأن خيار المشركين هم الخيار في الإسلام إذا فقهوا (٩٢) ٥٧/١ / و(٥٧٥٧) ٦٩/١٣ / والدرامي في المقدمة باب الاقتداء بالعلماء (٢٢٩) ٦٤/١ / مثل رواية البخاري الثانية . وأبو يعلى (٦٠٧٠) ١٠/٤٥٨-٤٥٧ / ونحو الرواية الثانية أبو نعيم في الحلية ٨/٣٨٣ / و٢٥٦/٦ / وأبو الشيخ في مكارم الأخلاق / ١٥٧/١٥٨ /

- وعن جابر رضي الله عنه مثله : عند أحمد في المسند ٣/٣٦٧ و٣٨٣/

- وعن معاوية رضي الله عنه : ٤/١٠١ / أحمد في مسنده .

٨٠ . حديث ابن عمر في قلة الممتازين:

سبق (٥٠) في الباب الثاني «العلوم التطبيقية الأخرى .

٨١ . حديث ابن عمر في العجز والكيس:

مسلم في القدر (٢٦٥٥) ٤/٢٠٤٥ / ومالك في القدر باب النهي عن القول بالقدر (٤) ٨٩٩/٢ / وأحمد في المسند ٢/١٠٠ / وابنه عبدالله في السنة (٧٤٨ و٧٤٩) وابن حبان في صحيحه (٦١٤٩) ١٤/١٧ / والبغوي في شرح السنة (٧٣) ١/١٣٤ /

٨٢ . حديث شداد بن أوس «الكيس من دان نفسه»:

الترمذي في صفة القيامة باب (١٤) الحديث (٢٥٧٦) دون متن و(٢٥٧٧) وقال : حديث حسن ٤/٥٤ / وابن ماجه في الزهد باب ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦٠) ٢/١٤٢٣ / وأحمد في المسند (١٧٠٩٤) ٤/١٢٤ / والحاكم في المستدرک / ١/٥٧ / وقال : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . قال الذهبي : قلت : لا والله ابو بكر واه و٤/٢٥١ / وقال : صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وأبو داود الطيالسي في مسنده (١١٢٢) / ١٥٣ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٤٦)

٧ / ٣٥٠ / وفي السنن في الجنايز ٣ / ٣٦٩ / من طرق ثلاثة . وفي الآداب . وأبو نعيم في
 الحلية ١ / ٢٦٧ / وقال أبو نعيم : هذا حديث مشهور بابن المبارك عن ابن أبي مریم رواه
 عنه المتقدمون . قال : ورواه ثور بن يزيد وغالب عن مكحول عن ابن غنم عن شداد عن
 النبي ﷺ مثله . قال أبو نعيم : حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا مكحول البيروتي
 حدثنا إبراهيم ابن بكر بن عمرو قال سمعت أبي يحدث عن ثور وغالب بإسناده . . .
 الحلية لأبو نعيم ١ / ٢٦٧-٢٦٨ / ورواه بالإسناد الأول وقال : مشهور من حديث ابن
 المبارك رواه الإمام أحمد عن أبي النضر . الحلية ٨ / ١٧٤ / قال الزبيدي : وكأنه نظر إلى
 هذا الحاكم فصححه ، وتعقبه الذهبي بأن ابن أبي مریم واه ، وكذا قال ابن طاهر : إن
 مداره على أبي بكر بن أبي مریم وهو ضعيف جداً ، قال : وكأنهم لم يروا ما توبع عليه .
 فتأمل ، والله أعلم . إتحاف السادة الموقعين ٨ / ٤٢٨ / ورواه الطبراني في المعجم الصغير
 بالإسناد الثاني ثم قال : لم يروه عن مكحول إلا ثور بن يزيد وغالب بن عبد الله
 الجزري ، تفرد به عن ثور عمرو بن بكر . المعجم الصغير ٢ / ٣٦ / ورواه كذلك في
 المعجم الكبير (٧١٤١) ٧ / ٢٨١ / ثم رواه من طريق سعيد بن منصور عن ابن المبارك
 (٧١٤٣) ٧ / ٢٨٤ / وفي مسند الشاميين (٤٦٣ و ١٤٨٥) ورواه ابن عدي في
 الكامل من طريق ابن المبارك وبقيته ، وبعد ذكره لبعض أحاديث أبي بكر بن أبي مریم
 قال : ولأبي بكر بن أبي مریم غير ما ذكرت من الحديث ، والغالب على حديثه الغرائب ،
 وقل ما يوافقه عليه الثقات ، وأحاديثه سالحة ، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولكن يكتب
 حديثه . الكامل ٢ / ٣٩-٤٠ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٨٥) ١ / ١٤٠-
 ١٤١ / - والبغوي في شرح السنة ١٤ / ٣٠٨-٣٠٩ / والخطيب في التاريخ ١٢ / ٥٠ /
 من طريق ابن المبارك وهو في الزهد لابن المبارك (١٧١) (٥٥-٥٦) - قلت : والطريق
 الثاني الذي روي الحديث منه فيه إبراهيم بن عمرو بن بكر السكسكي الشامي ، وهو
 متروك ، وأبوه - أيضاً - لا شيء . انظر التقريب / ٤١٩ / وابن عدي ٥ / ١٤٦ / والذهبي
 في الميزان ١ / ٥١ / و ٣ / ٢٤٨ /

٨٣. الاستعاذة من العجز:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول:

«اللهم إن أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل، والبخل والجبن
وضلع الدين وغلبة الرجال».

البخاري في الدعوات باب التعوذ من غلبة الرجال (٦٣٦٣) / ١١ / ١٧٧ / وباب
التعوذ من فتنة الحيا والممات (٦٣٦٧) / ١١ / ١٨٠ / باب الاستعاذة من الجبن (٢٣٦٩)
/ ١١ / ١٨٢ / وباب التعوذ من أرذل العمر (٦٣٧١) وليس فيه «العجز» / ١١ / ١٨٣ /
وفي الجهاد باب ما يتعوذ من الجبن (٢٨٢٣) / ٦ / ٤٣ / وباب من غزا بصبي للخدمة
(٢٨٩٣) / ٦ / ١٠١ / وفي التفسير «سورة النحل» باب ﴿ومنكم من يرد إلى أرذل
العمر﴾ (٤٧٠٧) وليس فيه العجز / ٨ / ٢٣٩ / ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٦)
/ ٤ / ٢٠٧٩ / وأبو داود في الوتر باب في الاستعاذة (١٥٤٠) والترمذي في الدعوات
باب (٧١) الحديث (٣٥٥١) وقال: حسن غريب من هذا الوجه ١٨٢ / ٥ - ١٨٣ ثم
أورده بدون لفظ «العجز» (٣٥٥٢) وقال: حسن صحيح / ٥ / ١٨٣ / والنسائي في
الاستعاذة باب الاستعاذة من البخل / ٨ / ٢٢٥ / وباب الاستعاذة من الهم / ٨ / ٢٢٥ -
٢٢٦ / بطرق وباب الاستعاذة من الحزن / ٨ / ٢٢٦ - ٢٢٧ / وباب الاستعاذة من العجز
/ ٨ / ٢٢٨ - ٢٢٩ / وباب الاستعاذة من غلبة الرجال / ٨ / ٢٤١ / وأحمد في المسند
/ ٣ / ١١٣ و ١١٧ و ١٢٢ و ١٥٩ و ٢٠٨ و ٢١٤ و ٢٢٦ و ٢٣١ /

- وقد روي من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه. قال: «لا أقول لكم إلا كما

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز
والكسل، والجبن والبخل والهزم وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها
وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من علم
لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها».

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٢) ٤/٢٠٨٨ / والنسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من العجز ٨/٢٢٨ / وباب الاستعاذة من دعاء لاستجاب ٨/٢٥٢ / وأحمد في المسند ٤/٣٧١ / والترمذي في الدعوات باب انتظار الفرج (٣٦٤٣) أوله فقط وقال: حسن صحيح ٥/٢٢٦ /

- كما ورد من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - في حديث طويل فيه: «أعوذ بك من العجز والكسل» عند أبو داود في الوتر باب في الاستعاذة (١٥٥٥) ٢/٩٣ - وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه:-

عند النسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من الهرم ٨/٢٣٦-٢٣٧ /

٨٤. حديث تضييع الأمانة عن أبي هريرة:

البخاري في العلم باب من سئل عن علم وهو مشغول (٥٩) ١/١٧١ / وفي الرقاق باب رفع الأمانة (٦٤٩٦) البراءي ١١/٣٤١ / وأحمد في المسند ٢/٣٦١ / وابن حبان في الصحيح (١٠٤) ١/٢٦٨ /

٨٥. حديث جابر «كل ميسر لما خلق له»: مسلم في القدر (٢٦٤٨)

٤/٢٠٤٠-٢٠٤١ / وأحمد في المسند ٢/٣٣٥ / بإسناد صحيح، وضمن حديث طويل ٣/٢٩٣ / و٣٠٤ / وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف، مجمع الزوائد ٧/١٩٥ / وقال ابن حجر: رواه الطبراني وابن مردويه: ١١/٤٩٧ / قلت: وقد رواه الطبراني في الكبير (٦٥٦٢ و ٦٥٦٥ و ٦٥٦٦) و٦٥٦٧ و ٦٥٨٨ و ٦٥٩٢) ٧/١٥٣ / وما قبلها. وأبو حنيفة في مسنده (١٤) والطيبالسي في مسنده (١٧٣٧) / ٢٤٠ / وابن حبان في صحيحه (٣٣٦) ٢/٤٠ / و(٣٣٧/٢/٤١) / والطبري في تفسيره ٣٠/٢٢٤ / وأبو يعلى في المسند (٢٠٥٢) ٤/٤٦-٤٥ / و(٢١١٠) ٤/٨٥ / والبخاري (٢٨ و ١٢١ و ١٦٨) قلت: وقد ورد الحديث عن كثير من الصحابة، منهم:

أبو بكر الصديق (عند أحمد والبخاري والطبراني)
وعمر بن الخطاب (عند مالك في الموطأ وأحمد وأبو داود والترمذي والحاكم
والطبري وابن أبي عاصم وابن حبان والنعدي والبخاري)
وعلي بن أبي طالب (عند البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد
وعبد الرزاق وابن حبان والطبري وابن أبي عاصم والطبراني في الأوسط وأبو يعلى)
وأبو الدرداء: (عند أحمد والبخاري والطبراني)
وأبو هريرة: (عند البخاري والترمذي وابن أبي عاصم والآجري وابن حبان)
وبشير بن كعب (مرسلاً) عند الفريابي.
وسراق بن مالك بن جعشم (عند ابن ماجه والطبراني والبخاري وابن أبي عاصم)
وسعد بن أبي وقاص (عند ابن أبي عاصم)
وشريح بن عامر ذو اللحية الكلابي (عند أحمد).
وعبدالرحمن بن قتادة السلماني (عند أحمد وابن سعد والحاكم)
وعبدالله بن عباس (عند الطبراني والبخاري)
وعبدالله بن عمر (عند أحمد والترمذي والبخاري)
وعبدالله بن عمرو (عند الفريابي).
وعمران بن حصين (عند البخاري ومسلم وأحمد والنسائي وأبو داود وابن حبان
والطبراني وابن أبي عاصم) وهشام بن حكيم (عند البخاري والطبراني وابن أبي عاصم
والآجري في الشريعة، والبيهقي في الأسماء والصفات).
وعائشة (عند مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد وابن أبي عاصم). فهؤلاء
خمسة عشر صحابياً روى الحديث عن النبي ﷺ، فهو حديث يبلغ حد التواتر بهذا العدد.

٨٦. حديث أبي هريرة «من يرد الله به خيراً»:

ابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٠) / ٨٠ / ١
وأعله البوصيري برواية معاوية. وأحمد في المسند ٢ / ٢٣٤ / والطحاوي في مشكل
الاثار ٢ / ٢٨٠ / والطبراني في المعجم الصغير ٢ / ١٨ / والمعجم الكبير ١٠ / ٣٩٢ /
قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١ / ١٢١ / والخطيب في الفقيه
والمتفقه ١ / ٣ / والآجري في أخلاق العلماء / ١٣ / وسنده صحيح.

- وعن ابن عباس. رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال:

«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

الترمذي في العلم باب إذا أراد الله بعبده خيراً يفقهه في الدين (٢٧٨٣) وقال:
حسن صحيح ٤ / ١٣٧ / وأحمد في المسند (٢٧٩٠) ١ / ٣٠٦ / والدارمي في المقدمة
باب الاقتداء بالعلماء (٢٣١) ١ / ٦٥ / وفي الرقاق باب من يرد به الله خيراً يفقهه في
الدين (٢٧٠٦) ٢ / ٣٨٥ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨٧) ١٠ / ٣٢٣ /
والخطيب في الفقيه والمتفقه ١ / ٣ / والآجري في أخلاق العلماء / ١٣ / والبغوي في
شرح السنة (١٣٢) ١ / ٣٨٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٤٥)
/ ٢٢٥-٢٢٤ / ١

- وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:
«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، والله يعطي،
ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى
يأتي أمر الله».

البخاري في العلم باب من يرد به الله به خيراً يفقهه في الدين (٧١) / ١٩٧ /
وفي فرض الخمس باب قول الله ﴿فإن لله خمسه..﴾ (٣١١٦) ٦ / ٢٥٠-٢٥١ / وفي
المناقب باب (٢٨) وليس فيه أوله (٣٦٤١) ٦ / ٧٣١ / وفي الاعتصام بالكتاب

والسنة باب لا تزال طائفة (٧٣١٢) / ١٣ / ٣٠٦ / وفي التوحيد باب ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾ (٧٤٦٠) / ١٣ / ٤٥١ / ومسلم في الزكاة (١٠٣٧) / ٢ / ٧١٨ و ٧١٩ / وفي الأمانة ٣ / ١٥٢٤ / وابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢١) وأوله «الخير عادة والشر لحاجة» وفي الزوائد: رواه ابن حبان في صحيحه / ٨٠ / ١ / والدرامي في المقدمة (٢٣٠ و ٢٣٢) / ١ / ٦٥-٦٤ / ومالك في الموطأ في القدر وباب ما جاء في أهل القدر (٨) / ٢ / ٩٠٠ / وأوله: أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله . وأحمد في المسند ٤ / ٩٢ و ٩٣ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠١ / وابن حبان في الصحيح (٨٩) / ١ / ٢٥٥ / و (٣١٠) / ٢ / ٧ / والضياء المقدس في موافقات هشام بن عمار ٢ / ٥٨ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٤٦) / ١ / ٣٢٥ / والآجري في أخلاق العلماء / ١٣ / والخطيب في الفقيه والمتفقه / ١ / ٦٥ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢ / ١٣٢ و ١٤٧ / و / ٥ / ١٣٢ و ١٧٦-١٧٥ / و / ٩ / ٣٠٦ / و / ١٠ / ٣٦٦ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٧٨-٢٨٠ / وأبو يعلى والطبراني في الكبير (٧٢٩) و ٧٥٥ و ٧٥٦ و ٧٨٢ إلى ٧٨٧ و ٧٩٢ و ٧٩٧ و ٨١٠ و ٨١٥ و ٨٦٠ و ٨٦٤ و ٨٦٨ و ٨٦٩ و ٨٧١ و ٩٠٤ و ٩٠٦ و ٩١١ و ٩١٢ و ٩١٨ و ٩٢٩) / ١٩ / ٣٢١-٣٢٩-٣٣٠ / و / ١٩ / ٣٣٨-٣٤٠ / وفي مسند الشاميين (٢٥٧ و ٤٢٨ و ٧٥٨ و ١٠٣٦ و ١٠٩٥ و ١٠٩٦ و ١١٠٦ و ١٨٦٤ و ١٩٣٣)

- وعن عبيد بن عمير رضي الله عنه قال:

«من يرد به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشده فيه».

هناد بن السري في الزهد (٥٤٣) / ١ / ٦٢٥ / وإسناده حسن ووكيع في الزهد وابن أبي شيبة في المصنف ١٣ / ٤٤٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٢٦٩ / وأحمد في الزهد / ٣٧٨ / والخطيب في الفقيه والمتفقه / ١ / ٨ / وأبو خيثمة في العلم / ١٢٢ /

- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين وألهمه رشده»

الطبراني في الكبير (١٠٤٤٥) / ١٠ / ٢٤٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
٤ / ١٠٧ / وقال: غريب من حديث الأعمش والبخاري انظر كشف الاستار (١٣٧) / ١ /
٨ / ومختصر زوائد مسند البخاري (٧٢) / ١ / ١١٦ / والبحر الزخار (١٧٠٠) / ٥ / ١١٧ /
والخطيب في الفقيه والمتفقه ١ / ٢ / قال الهيثمي: رواه البخاري والطبراني في الكبير
مختصراً ورجاله موثقون: مجمع الزوائد / ١ / ١٢١ /

- وعن أنس مرفوعاً الخطيب في الفقيه والمتفقه ١ / ٤ /

- وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه»
عند الطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٢٨١ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط،
وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. مجمع الزوائد / ١ / ١٢١ /

٨٧. حديث أبي الدرداء فيمن يسلك طريقاً للعلم:

وهو ضمن حديثه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

« من سلك طريقاً يبتغي به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وإن
الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع، وإن العالم
ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء،
وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وإن العلماء
ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم،
فمن أخذه أخذ بحظ وافر.»

أبو داود في العلم باب الحث على طلب العلم (٣٦٤١ و ٣٦٤٢) والثاني بدون
متن ٣ / ٣١٧ / والترمذي في العلم باب في فضل الفقه على العبادة (٢٨٢٢)

١٥٣/٤ / وابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء (٢٢٣) ١/٨١ / ومختصراً في باب ثواب معلم الناس الخير (٢٣٩) ١/٨٧ / والدارمي في المقدمة باب فضل العلم والعالم (٣٤٩) ١/٨٣ / وابن حبان في الصحيح (٨٨) ٢٥٣-٢٥٤ / وأحمد في المسند (٢١٧٠٩) ٥/١٩٦ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٣٨/ وما بعدها / وأورد البخاري في ترجمة باب العلم قبل القول والعمل « وأن العلماء ورثة الأنبياء، ورثوا العلم، من أخذه أخذ بحظ وافر ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ». ١/١٩٢ / قال ابن حجر: طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه .

قال ابن حجر: وحسنه حمزة الكنعاني، وضعفه غيره باضطراب في سنده لكن له شواهد يتقوى بها، ولم يفصح المصنف - يعني البخاري - بكونه حديثاً فهذا لا يعد في تعاليقه، لكن إيراده له في الترجمة يشعر بأن له أصلاً، وشاهده في القرآن ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ﴾ ١/١٩٣ / فالحديث بأسانيده حسن .

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

« من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده. ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه. »

مسلم في الذكر (٢٦٩٩) ٤/٢٠٧٤ / والترمذي في العلم باب فضل طلب العلم (٢٧٨٤) وقال حسن صحيح ٤/١٣٧ / وفي القراءات باب (٣) (٤٠١٥)

٢٥٦/٤ / وسكت عنه، وأحمد في المسند ٤٠٧/٢ / و(٧٤١٨) ٢/٢٥٢ / وابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٥) ١/٨٢ / ورواه مختصراً: أبو داود في العلم باب الحث على طلب العلم (٣٦٤٣) ٣/٣١٧ / وابن حبان (٨٤) ١/٢٤٩-٢٥٠ / والدارمي في المقدمة باب فضل العلم والعالم (٣٥١) ١/٨٣ / والحاكم في المستدرک ١/٨٨-٨٩ / وأحمد في المسند (٨٢٩٢) ٢/٣٢٥ / والقضاعي في مسند الشهاب (٣٩٣ و٣٩٤) ١/٢٤٥-٢٤٦ /

٨٨. حديث أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» ثم قال رسول الله ﷺ:
«إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلمي الناس الخير».

الترمذي في العلم باب في فضل الفقه على العبادة (٢٨٢٦) وقال: حسن غريب صحيح ٤/١٥٤-١٥٥ / والدارمي من رواية مكحول مرسلًا في المقدمة باب من قال: العلم الخشية وتقوى الله (٢٩٥) ١/٧٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٩١١) ٨/٢٣٣-٢٣٤ / قال الهيثمي: وفيه القاسم أبو عبد الرحمن، وثقه البخاري وضعفه أحمد. مجمع الزوائد ١/١٢٥ /

٨٩. حديث زيد «نضر الله امرءاً»:

سبق ذكره في المقدمة (١٨) - وكذا حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وأبي بكرة وأبي الدرداء وأبي سعيد وأنس بن مالك.

٩٠. حديث أم سلمة «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي»:

البخاري في المظالم باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه (٢٤٥٨) ٥/١٢٨ /

وفي الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين (٢٦٨٠) ٥ / ٣٤٠ / وفي الحيل باب إذا غصب جارية فرعم أنها ماتت (٦٩٦٧) ١٢ / ٣٥٥ / وفي الأحكام باب موعظة الإمام للخصوم (٧١٦٩) ١٣ / ١٦٨ / وباب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه (٧١٨١) ١٢ / ١٨٤ / وباب القضاء في كثير المال وقليله (٧١٨٥) ١٣ / ١٩٠ / ومسلم في الأفضية (١٧١٣) ٣ / ١٣٣٧ / وأبو داود في الأفضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ (٣٥٨٣-٣٥٨٥) ٣ / ٣٠١ / والترمذي في الأحكام باب ما جاء في التشديد على من يقضى له بشيء ليس له أن يأخذه (١٣٥٤) وقال: حسن صحيح ٢ / ٣٩٨ / والنسائي في القضاة باب الحكم بالظاهر ٨ / ٢٠٥-٢٠٦ / وباب ما يقطع القضاء ٨ / ٢١٧ / وابن ماجه في الأحكام باب قضية الحاكم لا تحل حراماً ولا تحرم حلالاً (٢٣١٧) ٢ / ٧٧٧ / ومالك في الأفضية باب الترغيب في القضاء بالحق (١) ٢ / ٧١٩ / وأحمد في المسند ٦ / ٢٠٣ و ٢٩٠-٢٩١ و ٣٠٨ و ٣٢٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ٧ / ٢٣٣-٢٣٤ / والدارقطني في السنن ٤ / ٢٣٩ / والحميدي في المسند (٢٩٦) ١ / ١٤٢ / وابن الجارود في المنتقى (١٠٠٠) والشافعي في المسند ٢ / ١٧٨ / وابن حبان في الصحيح (٥٠٧٠) ١١ / ٤٥٩-٤٦٠ و (٥٠٧٢) ١١ / ٤٦٢ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ١٥٤ / وفي مشكل الآثار ١ / ٣٢٩ و ٣٣٠ / والبغوي في شرح السنة (٢٥٠٦) ١٠ / ١١٠ / و ١١٣ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ١٤٣ و ١٤٩ - ١٥٠ / ٦ / ٦٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٦٣ و ٧٩٨ و ٨٠٣ و ٨٤٨ و ٩٠٢ - ٩٠٧) ٢٣ / ٣٤٣ و ٣٤٥ و ٣٦٠ و ٣٨٠-٣٨٠ و ٣٨٢ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن

قطعت له من حق أخيه قطعة، فإنما أقطع له قطعة من النار».

ابن ماجه في الأحكام باب قضية الحاكم لا تحل حراماً، ولا تحرم حلالاً (٢٣١٨)
وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ٧٧٧/٢ / وأحمد في المسند
٣٣٢/٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٧/٢٣٤-٢٣٥ /

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما :: أن النبي ﷺ قال: إنما أنا بشر،
إنما أقضي بينكم بما أسمع منكم، ولعل أحدكم أن يكون ألحن بحجته
من أخيه، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً، فإنما أقطع له قطعة من
النار.

عند أبو نعيم في حلية الأولياء وقال: صحيح عن أم سلمة غريب عن ابن عمر
٢٢٥/٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه القاسم بن عبدالله بن عمر،
وهو متروك، مجمع الزوائد ٤/١٩٨ /

٩١. حديث ابن عمر «إن من البيان لسحراً»

أوله «أن رجلين قدما في زمن النبي ﷺ فخطبا، فعجب الناس من
كلامهما فالتفت إلينا رسول الله ﷺ فقال: «إن من البيان سحراً، أو إن
بعض البيان سحر».

البخاري في النكاح باب الخطبة (٥١٤٦) ٩/١٠٨ / وفي الطب باب إن من
البيان سحراً (٥٧٦٧) ١٠/٥٤٧ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في المتشدد في
الكلام (٥٠٠٧) ٤/٣٠٢ / والترمذي في البر باب ما جاء في أن من البيان سحراً
(٢٠٩٧) وقال: حسن صحيح ٣/٢٥٣-٢٥٤ / ومالك في الكلام باب ما يكره من
الكلام بغير ذكر الله وأحمد في المسند ٢/١٦ و ٥٩ و ٦٢ و ٩٤ / والبخاري في الأدب
المفرد (٨٧٥) / ٢٢٥-٢٢٦ / والبغوي في شرح السنة (٨٨٩٣) ١٢/٣٦٢ / وأبو
يعلى في المسند (٥٦٣٩ و ٥٦٤٠) ١٠/١٢-١٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء

٣/٢٢٤ / ٧/٢٦٩ / وابن حبان في الصحيح (٥٧١٨) / ١٣/٢٥-٢٦ / و(٥٧٩٥) / ١٣/١١٢ / والخطيب في تاريخ بغداد ٤/٢٥٤ / ٨/١٨ / و١٤/٤٩ / والقضاعي في مسند الشهاب (٩٦٣) ٢/٩٨-٩٩ / - وذكر ابن عبد البر الحديث في عده للأحاديث التي رواها زيد بن أسلم عن ابن عمر. التمهيد ٣/٢٥٠ / ثم ذكر الحديث مرسلًا، وذكر من وصله ٥/١٦٩ /

- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما . قال:

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فجعل يتكلم بكلام بَيِّن، فقال النبي ﷺ: «إن من البيان سحراً، إن من الشعر حكمة».

أحمد في المسند ١/٢٦٩ و٢٧٢ و٣٠٣ و٣٠٩ و٣١٣ و٣١٧ و٣٣٢ / والبخاري في الأدب المفرد (٨٧٢) / ٢٢٥ / وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الشعر (٥٠١١) ٤/٣٠٣ / والترمذي في الاستئذان باب ما جاء إن من الشعر حكمة (٣٠٠٢) وقال: حسن صحيح ٤/٢١٦ / وابن ماجه في الأدب باب الشعر (٣٧٥٦) ٢/١٢٣٦ / والطيالسي في المسند (٢٦٧٠) / ٣٤٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٦٩١-٦٩٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٣٢ و٢٥٨١) / ٤/٢٢٠ و٤٥٤ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٧٨) ١٣/٩٤ / و(٥٧٨٠) ١٣/٩٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٩٩ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٣٥٥ / وأبو الشيخ في الأمثال (٦ و٧) والطبراني في المعجم الكبير (١١٧٥٨ إلى ١١٧٦٣) والمقدسي في أحاديث الشعر (١٣) وابن حبان في الصحيح (٥٧٨٠) ١٣/٩٦ / و(٥٧٧٨) ١٣/٩٤ / وجاء «إن من الشعر لحكمة» تاريخ بغداد ٣/٤٤٣ / و«إن من الشعر حكماً وإن من البيان سحراً» تاريخ بغداد ١٣/١٢٢ / وذكره في التمهيد ٥/١٧١-١٧٢ / وابن حجر عن الدلائل للبيهقي في فتح الباري ١٠/٢٤٨ / وفي أسانيدهم كلها «سماك عن عكرمة عن ابن عباس، وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب، ويشهد له الروايات الصحيحة الأخرى»

- وعن أبي بكره رضي الله عنه قال:

«كنا عند النبي ﷺ فقدم عليه وفد بني تميم، فيهم قيس بن عاصم وعمرو بن الأهتم، والزيرقان بن بدر، فقال النبي ﷺ لعمرو بن الأهتم: ما تقول في الزيرقان بن بدر؟ فقال: يا رسول الله. مطاع في ناديه، شديد العارضة، مانع لما وراء ظهره. فقال الزيرقان: يا رسول الله. إنه ليعلم مني أكثر مما وصفني به، ولكنه حسدني. فقال عمرو: والله يا رسول الله. إنه زامر المروءة، ضيق العطن، لئيم الخال أحمق الوالد. والله ما كذبت أولاً، ولقد صدقت آخراً، ولكني رضيت، فقلت أحسن ما علمت، وغضبت، فقلت أقبح ما علمت». فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان سحراً. إن من البيان لسحراً».

الحاكم في المستدرک، وحذفه الذهبي في التلخيص ۳/ ۷۱۰-۷۱۱ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير عن محمد بن موسى الاضطخري عن الحسن بن كثير ابن يحيى بن أبي كثير، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ۸/ ۱۱۷ /

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكمة».

الطبراني في المعجم الكبير (۷۵۶) ۱/ ۲۶۰ / قال الهيثمي: وفيه العباس بن الفضل الأزرق وهو متروك ۸/ ۱۲۳ /

- وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن من البيان سحراً»

الطبراني في المعجم الكبير (۱۰۰۹۴) ۱۰/ ۱۰۳ / و(۱۰۰۲۵) ۱۰/ ۸۳ / ۹/ ۱۱۲ / و ۳۱۱ و ۳۴۵ / وأحمد في المسند مطولاً (۴۳۴۲) وموقوفا (۳۷۷۸) والترمذي في

الاستئذان باب ما جاء إن من الشعر حكمة (٣٠٠١) ورجح وقفه من طريقه
 ٤ / ٢١٦ / وأبو يعلى ٢ / ٢٣٦ / قال الهيثمي : رواه الطبراني وأحد إسناده حسن
 ٨ / ١٢٣ / وهناد بن السري (٦٨٢) ٢ / ٨٠ / وإسناده حسن والحاكم في المستدرک
 وصححه وأقره الذهبي ٤ / ٤٨٢ / وعبدالرزاق في المصنف ٢ / ٤٨٢ / والقضاعي في
 الشهاب مرفوعاً (٩٦٢) ٢ / ٩٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٦٩٣ / والبخاري في
 الزخار (١٩٠٨ و ١٠٩) ٥ / ٢٨٩ - ٢٩٠ / وكشف الأستار (٦٣٨) ١ / ٣٠٦ / ضمن
 حديث « إن قصر الخطبة .. » قال الهيثمي : رواه البزار وروى الطبراني بعضه موقوفاً في
 الكبير ورجال الموقوف ثقات وفي رجال البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري
 وضعفه الناس . مجمع الزوائد ٢ / ١٩٠ /

- وعن أبي بن كعب . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« إن من الشعر حكمة » .

البخاري في الأدب باب ما يجوز من الشعر (٦١٤٥) ١٠ / ٥٥٣ / وأبو داود في
 الأدب باب ما جاء في الشعر (٥٠١٠) ٤ / ٣٠٣ / وابن ماجه في الأدب باب الشعر
 (٣٧٥٥) ٢ / ١٢٣٥ / والبخاري في الأدب المفرد (٨٥٨) ٢ / ٢٢٢ / و (٨٦٤)
 ٢٢٣ / والطيالسي في المسند (٥٥٦ و ٥٥٧) ٧٦ / وابن أبي شيبة في المصنف
 ٨ / ٦٩١ / والبيهقي في السنن ١٠ / ٢٣٧ / وفي المعرفة (٢٠٢١٢) ١٤ / ٣٤٠ / وكذا
 (٢٠٢١٩ و ٢٠٢١٤) وأحمد في المسند ٥ / ١٢٥ / ومن زوائد ابنه ٥ / ١٢٦ /
 والمقدسي في أحاديث الشعر (١٢) وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٤٩٩) والشافعي في
 المسند والدارمي في الاستئذان باب في إن من الشعر حكمة (٢٧٠٤) ٢ / ٣٨٣ -
 / ٣٨٤

- وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ :

«إن من الشعر لحكمة».

أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٢٦٩ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد
٤/ ٢٥٤ / و١٨/ ٨ / و٤٩/ ١٤ / قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط
بأسانيد وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن حرب الموصللي وهو ثقة .
مجمع الزوائد ٨/ ١٢٣ / والقضاعي في مسند الشهاب (٩٦٥) ٢/ ٩٩ /

عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن من الشعر لحكمة».

في حلية الأولياء ٨/ ٣٠٩ / وقال : غريب . وجاء بلفظ «إن من البيان لسحراً، وإن
من الشعر لحكما» تاريخ بغداد ١٠/ ٨٤٩ / وفي حديث «لأن يمتلئ جوف أحدكم
قيحاً خير له من أن يمتلئ شعراً، وإن من البيان لسحراً» عند أبو داود في الأدب باب ما
جاء في الشعر (٥٠٠٩) ٤/ ٣٠٢-٣٠٣ /

- وعن محمد بن الزبير قال : قال رسول الله ﷺ لعمر بن الأهتم .
وكان في وفد بني تميم : أخبرني عن الزبير بن بدر؟ فقال : مطاع في
ناديه ، مانع لما وراء ظهره . وقال الزبير قال : يارسول الله . إنه ليعلم أني خير
مما قال ولكنه حسدني فقال عمرو : أنت ما علمت زمر المروعة ، ضيق
العطن ، أحرق الأب ، ثميم الخال . ثم قال : يا رسول الله ما كذبت في
الأولى ولا في الآخرة ، رضيت عنه . فقلت بأحسن ما أعلم فيه ، فأغضبني ،
فقلت ما أعلم فيه . فقال رسول الله ﷺ : «إن من البيان سحراً» . الطبقات
الكبرى لابن سعد ٧/ ٢٧ / والبيهقي في السنن ٣/ ٧١٠-٧١١ / وذكره ابن كثير في
البداية والنهاية نقلاً عن البيهقي ٣/ ٤٤ / وقال : وهذا مرسل من هذا الوجه ، ثم ذكر
الوجه المتصل وقال : إسناد غريب جداً ٣/ ٤٥ / وذكره ابن عبد البر في التمهيد

١٧٢/٥ و ١٧٣-١٧٤ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيهما من لم يعرفه ١١٧/٨

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ أنه كان إذا بعث أميراً قال: «أقصر الصلاة وأقل من الكلام، فإن من الكلام سحراً».

الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٤ / ٦٠ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٦٦٢) ٨ / ١٥٤ / قال الهيثمي: رواه الطبراني من رواية جميع بن ثوب وهو متروك. مجمع الزوائد ٢ / ١٩٠ - قال ابن عبد البر: وقد روي عن النبي ﷺ قوله «إن من البيان لسحراً» من وجه غير هذا من حديث عمار وغيره. التمهيد ٥ / ١٧٠ - ١٧١ / وسيأتي ذكر حديثه.

- وعن بريدة - رضي الله عنه -: عن صخر بن عبدالله بن بريدة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «إن من البيان سحراً» قال: فقال صعصعة بن صوحان: صدق رسول الله ﷺ، الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحب الحق فيسحر الناس ببيانه فيذهب الحق. أبو داود في الأدب باب ما جاء في الشعر (٥٠١٢) ٤ / ٣٠٣ / وذكره ابن حجر في ٩ / ١٠٩ / وقال الهيثمي: رواه - ولم يذكره من رواه وفيه حسام بن مصك وهو مجمع على ضعفه. مجمع الزوائد ٨ / ١٢٣ / والبزار ١ / ٢٨٢ / كلهم بلفظ «إن من الشعر حكمة» ومن طريق آخر. قال الهيثمي في الزوائد: وأحد إسناديه حسن ٨ / ١١٦ /

- وعن معن بن يزيد أو أبي معن قال: قال رسول الله ﷺ:

«اجتمعوا في مساجدكم، فإذا اجتمع قوم فليؤذنونني».

قال: فاجتمعنا أول الناس، فأتيناها، فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا، فتكلم متكلم منا، فقال: الحمد لله الذي ليس للحمد دونه

مقتصر، وليس وراءه منفذ... ونحواً من هذا. فغضب رسول الله ﷺ فقام. فتلاومنا، ولام بعضنا بعضاً، فقلنا: خصنا الله به أن أتانا أول الناس، وإن فعل وفعل، قال: فأتيناها، فوجدناه في مسجد بني فلان، فكلمناه، فأقبل يمشي معنا حتى جلس في مجلسه الذي كان فيه، أو قريباً منه، ثم قال: إن الحمد لله ما شاء الله جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإن من البيان سحراً. ثم أقبل علينا فأمرنا وكلمنا وعلمنا».

أحمد في المسند ٣ / ٤٧٠ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير سهيل بن دراع وقد وثقه ابن حبان. مجمع الزوائد ٨ / ١١٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٨٧٧) / ٢٢٦ /

- وعن عمار بن ياسر. رضي الله عنهما. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته مئنة (أي علامة) من فقه الرجل، فأطيلوا الصلاة، وأقصروا الخطبة، وإن من البيان سحراً».

مسلم في الجمعة (٨٦٩) ٢ / ٥٩٤ / وأبو داود في الصلاة باب إقصار الخطب (١١٠٦) ١ / ٢٨٩ / وليس فيه موضع الشاهد وأحمد ٤ / ٢٦٣ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٢) وابن حبان في الصحيح (٢٧٩١) ٧ / ٣٠-٣١ / والدارمي في الصلاة باب في قصر الخطب (١٥٦٤) ١ / ٣٠٣-٣٠٤ / وأبو يعلى في مسنده (١٦١٨ و ١٦٢١ و ١٦٢٢) والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ١ / ٢٨٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٢٠٨ / والبزار: البحر الزخار (١٣٩٨) ٤ / ٢٣٥-٢٣٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤ / ٣٧٨ /

٩٢. حديث أبي هريرة «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين..»

البخاري في تفسير سورة الكهف باب ﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم﴾

(٤٧٢٩) ٢٧٩/٨ / ومسلم في المنافقين (٢٧٨٥) ٤/٢١٤٧ / وأحمد في المسند
١٥٤/٥ و١٧٧/

٩٣. حديث ابن مسعود «اجتمع عند البيت».

البخاري في تفسير سورة فصلت باب ﴿وما كنتم تستترون﴾ (٤٨١٦) / ٤٢٤/٨ / وباب ﴿وذلكم ظنكم الذي ظننتم﴾ (٤٨١٧) ٨/٤٢٤-٤٢٥ / وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿وما كنتم تستترون﴾ (٧٥٢١) ١٣/٥٠٤ / ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٥) ٤/٢١٤١ / والترمذي في تفسير سورة فصلت (٣٣٠٠) وقال: حسن صحيح و(٣٣٠١ و ٣٣٠٢) ٥/٥٢-٥٣ / والنسائي في تفسير سورة فصلت (٤٨٣) ١٨٦ / وأحمد في المسند ١/٣٨١ و ٤٠٨ و ٤٢٦ و ٤٤٢ و ٤٤٣ / والبزار في البحر الزخار (١٧٩٨) ٥/١٩٩ / والطبري في جامع البيان ٢٤/١٠٩ / والطبراني في الكبير (١٠١٣٨ و ١٠١٣٩) ١٠/١٤١ / والواحدي في أسباب النزول ٢٧٩/ / وابن حبان في الصحيح (٣٩٠ و ٣٩١) ٢/١٠٠ و ١٠١ / والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٧٩ / والطيالسي في المسند (٣٦٣) ٤٨/ / والحميدي في المسند (٨٧) ١/٤٧ / وأبو يعلى في المسند (٥٢٤٦) ٩/١٦٠ /

٩٤. حديث أبي موسى في العلم:

البخاري في العلم باب فضل من علم وعلم (٧٩) ١/١٧٥ / ومسلم في الفضائل (٢٢٨٢) ٤/٧٨٨-١٧٨٧ / وأحمد في المسند ٤/٣٩٩ / وابن حبان في الصحيح (٤) ١/١٦٥ /

٩٥. حديث أبي كبشة «ثلاثة أقسم عليهن»:

الترمذي في الزهد باب ما جاء مثل الدنيا أربعة نصر (٢٣٢٦) ٣/٣٨٥ / وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في الزهد باب النية (٤٢٢٨) ٢/١٤١٣ / بإسنادين

صحيحين. وأحمد في المسند ٤ / ٢٣٠ و ٢٣١ / بطرق صحيحه فالترمذي يريد : حسن
وصحيح. وهناد في الزهد (٥٩٨) ١ / ٦٧٢ / بسند صحيح. والطبراني (٨٦٠ -
٨٧٠) ٢٢ / ٣٤٦٣٤٣ / والمروزي في زوائد الزهد لابن المبارك / ٣٥٤ /

٩٦. حديث أبي سعيد الخدري «خطبنا رسول الله ﷺ»:

سبق ذكره في الباب الثاني «العلوم التطبيقية» رقم (٩٠).

٩٧. حديث ابن عمر في المخالطة:

الترمذي في القيامة باب (٢٠) (٢٦٢٥) وحسنه ٤ / ٧٣ / وابن ماجه في الفتن
باب الصبر على البلاء (٤٠٣٥) ٢ / ١٣٣٨ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٣ / بإسناد
صحيح وه / ٣٦٥ / ١ / ٤٣ / والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٨) / ١٠٥ / وهناد بن
السري في الزهد (١٢٦٣) ٣ / ١٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٧٥٢ / والطيالسي
في المسند (١٨٧٦) ٢٥٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥ / ٦٣ / و / ٣٦٥ / وفي
أخبار أصبهان ١ / ١٧٥ / والبيهقي في الأربعين الصغرى / ٢٦٣ / والشعب
١٧ / ٢٣٢ / والزهد الكبير (١٩٢) / والبغوي في شرح السنة ١٣ / ١٦٣ /

٩٨. حديث الوحدة خير من جليس السوء:

أخرجه الحاكم في المستدرک وسكت عنه وقال الذهبي لم يصح ٣ / ٣٤٤-٣٤٣ /
قال ابن حجر: وسنده حسن لكن المحفوظ أنه موقوف على أبي ذر أو عن أبي الدرداء
وأخرجه ابن أبي عاصم. فتح الباري ١١ / ٣٣٩ / والدولابي في الكنى ٢ / ١٠٧ / وابن
أبي شيبه في المصنف ٣ / ٣٤١ / والخطابي في العزلة / ٤٦ / والقضاعي في مسند
الشهاب (١٢٦٦) ٢ / ٢٣٨٢٣٧ /

٩٩. حديث عائشة في الرفق:

البخاري في الأدب باب الرفق في الأمر كله (٦٠٢٤) / ١٠ / ٤٦٣ / وفي الاستئذان باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (٦٢٥٦) / ١١ / ٤٤ / وفي الدعوات باب الدعاء على المشركين (٦٣٩٥) / ١١ / ١٩٧ / وباب قول النبي ﷺ «ويستجاب لنا في اليهود» (٦٤٠١) / ١١ / ٢٠٣ / وفي استتابة المرتدين باب إذا عرض الذمي أو غيره سب (٦٩٢٧) / ١٢ / ٢٩٣ / ومسلم في البر (٢٥٩٣) وزاد «ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه ٤١١ / ٢٠٠٤ / وفي سياق آخر «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» (٢٥٩٤) والحديث عنده في السلام (٢١٦٥) وفيه «إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش» ٤ / ١٧٠٧ / وأبو داود نحو حديث عائشة الثاني عند مسلم في الأدب باب في الرفق (٤٨٠٨) / ٤ / ٢٥٥ / وكذا في الجهاد باب ما جاء في الهجرة (٢٤٧٨) / ٣ / ٣ / والترمذي في الاستئذان باب ما جاء في كراهية التسليم على الذمي (٢٨٤٤) وقال حسن صحيح ٤ / ١٦٢ / وابن ماجه في الأدب باب الرفق (٣٦٨٩) / ٢ / ١٢١٦ /

١٠٠. حديث زيد بن ثابت في تعلم اليهودية والسريانية:

ذكره البخاري معلقاً حيث قال في كتاب الأحكام باب ترجمة الحكام: وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أمره أن يتعلم كتاب اليهود، حتى كتبت للنبي ﷺ كتبه وأقرأته كتبهم» ١٣ / ١٩٧ / قال ابن حجر: وهذا التعليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخاري إلا معلقة وقد وصله مطولاً في كتاب التاريخ. وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد قال ابن حجر: مختلف فيه فلا يتجه الحكم بصحة ما ينفرد به بل غايته أن يكون حسناً. فتح الباري ١٣ / ١٩٩ / قال: ووقع لنا بعلو في فوائد الفاكهي وفيه «فما ربي سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمته» وأخرجه أبو داود في العلم باب رواية حديث أهل الكتاب (٣٦٤٥) / ٣ / ٣١٨ /

وسكت عنه . والترمذي في الأدب باب في تعليم السريانية (٢٨٥٨) وقال حسن صحيح . قال : وقد روي من غير هذا الوجه عن زيد بن ثابت ، وقد رواه الأعمش عن زيد بن عبيد عن زيد بن ثابت بقوله : أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلم السريانية » ٤ / ١٦٧ / والبخاري في التاريخ الكبير ٣ / ٣٨٠-٣٨١ / قال ابن حجر : قلت : وهذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الحفار . . وزاد « فتعلمتها في سبعة عشر يوماً » وأخرجه أحمد واسحاق في مسنديهما ، وأبو بكر بن أبو داود في كتاب « المصاحف » وأخرجه أبو يعلى .

وعنده « إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا علي وينقصوا ، فتعلم السريانية » فذكره ، وله طريق أخرى أخرجه ابن سعد ، قال : وفي كل ذلك رد على من زعم أن عبدالرحمن بن أبي الزناد تفرد به . فتح الباري ١٣ / ١٩٨ / وقد بين ابن حجر رحمه الله تعالى أن الحديث الذي علقه البخاري حسن ، وله متابع فيكون صحيحاً . انظر ١٣ / ١٩٨-١٩٩ / وهو عند أحمد في طريق الأعمش ٥ / ١٨٢ / وفيه « فتعلمتها في سبعة عشر يوماً » وفي رواية ابن أبي الزناد وعن الأعرج عن خارجة ٥ / ١٨٦ / وفيه « كتاب يهود » وأنه تعلمها في خمس عشرة يوماً . ابن سعد ٢ / ٣٥٨-٣٥٩ / والفسوي في المعرفة والتاريخ ١ / ٤٨٣-٤٨٤ / وابن حبان في الصحيح (٧١٣٦) ١٦ / ٨٤ / والطبراني في الكبير (٤٩٢٨) و ٤٩٢٧ و ٤٨٥٦ و ٤٨٥٧ والحاكم في المستدرک ٣ / ٤٢٢ / وابن أبو داود في المصاحف ٧ /

١٠١. حديث ابن عباس « اللهم علمه الكتاب »:

البخاري في العلم باب قول النبي ﷺ « اللهم علمه الكتاب » (٧٥) ١ / ٢٠٤ / وفي الطهارة باب وضع الماء عند الخلاء (١٤٣) ١ / ٢٩٤ / وفي فضائل الصحابة باب ذكر ابن عباس رضي الله عنهما - (٣٧٥٦) ٧ / ١٢٦ / وفي الاعتصام بالكتاب والسنة أوله (٧٢٧٠) ١٣ / ٢٥٩ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٧) ٤ / ١٩٢٧ /

والترمذي في المناقب باب مناقب عبدالله بن عباس (٣٩١٣) وقال: حسن صحيح. وعنده الحكمة « ٣٤٤/٥ / وابن ماجه في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١٦٦) وعنده: « اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب » ٥٨/١ / وأحمد في المسند « مسح النبي ﷺ علي رأسي ودعالي بالحكمة » ٢١٤/١ / وفي رواية « وضع يده علي كتفي أو علي منكبي ثم قال: « اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل » ٢٦٦/١ / والشك من سعيد بن جبير وكذا ٣١٤/١ / و٣٢٨ و ٣٣٥ وفي رواية « اللهم اعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل » ٢٦٩/١ / وبلفظ « اللهم فقهه » ٣٢٧/١ / وبلفظ « اللهم علمه الكتاب » وفي رواية قال: أتيت رسول الله ﷺ من آخر الليل، فصليت خلفه، فأخذ بيدي فجرني فجعلني حذاءه، فلما أقبل رسول الله ﷺ علي صلواته، خنست، فصلى رسول الله ﷺ فلما انصرف، قال لي: ما شأنني أجعلك حذائي فتنخنس؟! فقلت: يارسول الله. أو ينبغي لأحد أن يصلي حذاءك، وأنت رسول الله الذي أعطاك الله. قال: فأعجبته، فدعا الله لي أن يزيدني علماً وفهماً، المسند ١/٣٣٠ / وهو في الحلية ١/٣١٤-٣١٥ / والبدء والتاريخ ١/٥١٨ / قال ابن حجر: وللنسائي والترمذي (في المناقب باب مناقب عبدالله بن العباس (٣٩١٢) وقال حسن غريب (٣٤٤/٥ / من طريق عطاء عن ابن عباس قال: دعا لي رسول الله ﷺ أن أوتى الحكمة مرتين» وهي عند ابن سعد ٢/٣٦٥ // والبلاذري ٣/٢٨ / قال ابن حجر: فيحتمل تعدد الواقعة فيكون المراد بالكتاب القرآن، وبالحكمة السنة» قال: ويؤيده أن في رواية عبيد الله بن أبي يزيد عند الشيخين « اللهم فقهه في الدين » لكن لم يقع عند مسلم «في الدين»

وذكر الحميدي في الجمع أن أبا مسعود ذكره في أطراف الصحيحين بلفظ « اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل » قال الحميدي: وهذه الزيادة ليست في الصحيح. قلت: وهو كما قال. نعم هي في رواية سعيد بن جبير التي قدمناها عند أحمد وابن حبان والطبراني، ورواه ابن سعد من وجه آخر عن عكرمة مرسلًا.

وأخرج البغوي في معجم الصحابة من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر قال :
« كان عمر يدعو ابن عباس ويقربه ويقول : إني رأيت رسول الله ﷺ دعاك يوماً ،
فمسح رأسك وقال : « اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل »

ووقع في بعض نسخ ابن ماجه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء في
حديث الباب بلفظ « اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب » [وأخرجه البلاذري في
أنساب الأشراف ٣ / ٣٧]

وهذه الزيادة مستغربة من هذا الوجه ، فقد رواه الترمذي والإسماعيلي ، وغيرها ،
من طريق عبد الوهاب بدونها ، وقد وجدت عند ابن سعد من وجه آخر عن طاووس عن
ابن عباس قال : دعاني رسول الله ﷺ فمسح على ناصيتي وقال : اللهم علمه الحكمة
وتأويل الكتاب وقد رواه أحمد بلفظ « مسح على رأسي » ١ / ٢٠٥ - وهو عند
الطبراني في الكبير (١٠٥٨٧) و (١٠٥٨٨) ١٠ / ٢٣٨ و (١٠٦١٤) ١٠ / ٢٦٣ -
والبلاذري أنساب الأشراف ٣ / ٢٩ وابن سعد ٢ / ٣٦٥ - والحديث عند الفسوي في
تاريخه ١ / ٤٩٤ / وابن حبان في الصحيح (٧٠٥٥٠ - ٧٠٥٣) ١٥ / ٥٢٩ - ٥٣١ /

١٠٢. أعلم الناس بالتفسير:

روى يعقوب بن سفيان في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال : « لو أدرك
ابن عباس أسناننا ما عاشه منا رجل . وكان يقول : نعم ترجمان القرآن ابن عباس .
[البدء والتاريخ ١ / ٤٩٥] وروى هذه الزيادة ابن سعد من وجه آخر عن عبد الله بن
مسعود [٢ / ٣٦٦] وروى أبو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر قال : « هو أعلم
الناس بما أنزل الله على محمد ﷺ : » وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن .
وروى يعقوب أيضاً بإسناد صحيح عن أبي وائل قال : قرأ ابن عباس سورة النور ، ثم
جعل يفسرها ، فقال رجال : لو سمعت هذا الديلم لأسلمت . [البدء والتاريخ
١٤ / ٥٩٤] - ورواه أبو نعيم في الحلية من وجه آخر بلفظ « سورة البقرة » وزاد : وإنه

على الموسم - ويعني سنة خمس وثلاثين كان عثمان أرسله لما حصر . ٧ / ١٢٦ / والحلية
 ١ / ٢٢٤ / - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر ،
 فكأن بعضهم وجد في نفسه ، فقال : لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر : إنه
 من حيث علمتم . فدعاه ذات يوم فأدخله معهم ، فما رأيت أنه دعاني يومئذ إلا
 ليربهم ، قال : ما تقولون في قول الله تعالى ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحَ ﴾ ؟ فقال
 بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ، ونستغفره إذا نصرنا ، وفتح علينا . وسكت بعضهم ، فلم
 يقل شيئاً . فقال لي : أكذلك تقول يا ابن عباس ؟ فقلت : لا . قال : فما تقول ؟ قال : هو
 أجل رسول الله ﷺ أعلمه له ، قال ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحَ ﴾ وذلك علامة أجلك
 ﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً ﴾ فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تقول .
 الحديث عند البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٧) ٦ / ٧٢٦ /
 وفي المغازي باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح (٤٢٩٤) ٧ / ٦١٣-٦١٤ / وباب مرض
 النبي ﷺ ووفاته (٤٤٣٠) ٧ / ٧٣٧ / وفي التفسير باب قوله تعالى ﴿ ورأيت الناس
 يدخلون في دين الله أفواجا ﴾ (٤٩٦٩) ٨ / ٦٠٦ / وباب قوله تعالى ﴿ فسبح بحمد
 ربك واستغفره ﴾ (٤٩٧٠) ٨ / ٦٠٧-٦٠٦ / والترمذي في تفسير سورة الفتح
 (٣٤٢٠) و (٣٤٢١) وقال : حديث حسن صحيح ٥ / ١٢٠ / وأحمد
 ١ / ٣٣٨-٣٣٧ / والطبري ٣٠ / ٣٣٣ / والحاكم في المستدرک ٣ / ٥٣٩ / وقال : على
 شرط الشيخين وأقره الذهبي ، وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ٢ / ٤٣٧-٤٣٨ /
 والطبراني في الكبير (١٠٦١٦ و ١٠٦١٧) ١٠ / ٢٦٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
 ١ / ٣١٦ / وقال في الدر المنثور في تخريجه فزاد نسبه إلى سعيد بن منصور وابن المنذر
 وابن مردويه . والبيهقي في الدلائل . الدر المنثور ٦ / ٤٠٧ / وهو عند البلاذري
 ٣ / ٣٣ / والبزار في البحر الزخار (١٩٢) ١ / ٢٠٩٦ / وابن حبان في الصحيح
 (٧٦٧٩) والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ٣١٣ / وابن نصر المروزي في قيام الليل
 ٢ / ١٨٢-١٨٣ / وابن سعد في الطبقات ٢ / ٣٦٥ /

١٠٣. طلب ابن عباس للعلم:

إسناد الحديث صحيح. وهو عند ابن سعد في الطبقات ٢/ ٣٦٧-٣٦٨ / وفي البدء والتاريخ ١/ ٥٤٢ / والحاكم في المستدرک وصححه ٣/ ٥٣٨ / ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ٩/ ٢٧٧ / - وآخره فقط عند ابن سعد ٢/ ٣٦٨ / والبلاذري ٢/ ٣٤-٣٥ /

١٠٤. حديث ابن عباس: يا غلام احفظ الله:

الترمذي في صفة القيامة باب ٢٢ (٢٦٣٥) وقال: حديث حسن صحيح ٥/ ٧٦ / وأحمد في المسند ١/ ٢٩٣ و ٣٠٣/ ٣٠٧ / وبلفظ: « كنت رديف النبي ﷺ فقال: يا غليم أو يا غلام، ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ فقلت: بلى . فقال: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشدة، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما هو كائن، فلو أن الخلق كلهم جميعاً أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدرُوا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدرُوا عليه، واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، وأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً» المسند ١/ ٣٠٨-٣٠٧ / وهو عند أبو يعلى (٢٥٤٩) ٣/ ٨٤-٨٥ / و(٢٥٥٦) ٤/ ٤٣٠ / وعبد بن حميد (٦٣٥) ١/ ٥٤٦-٥٤٧ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٧٤) و(١٩٥) و(١٠٠٠) و(١٠٠١) وفي الأسماء والصفات ٧٥-٧٦ / وفي الآداب (١٠٧٣) والطبراني في المعجم الكبير (١٢٩٨٨ و ١٢٩٨٩) و١١٢٣ و(١١٤١٦ و ١١٥٦٠) ١١١/ ١٢٣ و ٧٨ و ١/ ٢٢٣ / و١٢ / و٣٧ / وابن أبي عاصم في السنة - معلقاً - (٣١٦) ١/ ١٣٨ / و(٣١٧) ١/ ١٣٨-١٣٩ / و(٣١٨) ١/ ١٣٩ / وهناد بن السري في الزهد (٥٤٧) ١/ ٦٣٠ / وفيه انقطاع وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٢٥) و(٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩) / ١٦٠ / والآجري في الشريعة

١٩٨/ / والقضاعي في مسند الشهاب (٧٤٥) ١/٤٣٤ / والعقيلي في الضعفاء
٣/٥٣ / والحاكم في المستدرک وذكر أن بعض رواته لم يخرجاه له وأقره الذهبي
٣/٥٤٢-٥٤١ / والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/٥٣٠ / والسلمي في تاريخ جرجان
٤٦/ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٢٠٤ / وفي حلية الأولياء ١/٣١٤ /

١٠٥. حديث «عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة:

عند البخاري في الإيمان والنذور باب « لا يؤاخذكم الله بالغو... » (٦٦٢٢) وفيه
زيادة: « وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفر عن
يمينك » ١١/٥٢٥ / وفي الكفارات باب الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٧٢٢)
١١/٦١٦ / وفي الأحكام باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها (٧١٤٦)
١٣/١٣٢ / وباب من يسأل الإمارة وكل إليها (٧١٤٧) ١٣/١٣٢-١٣٣ / ومسلم في
الإمارة (١٦٥٢) ٣/١٤٥٦ / وفي الإيمان (١٦٥٢) ٣/١٢٧٣-١٢٧٤ / وأبو داود في
الإمارة باب ما جاء في طلب الإمارة (٢٩٢٩) ٣/١٣٠ / وفي الإيمان والنذور باب
الرجل يكفر قبل أن يحنث (٣٢٧٧ و ٣٢٧٨) ٣/٢٢٩ / والترمذي في النذور باب
فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها (١٥٦٨) وقال: حسن صحيح ٣/٤٢ /
والنسائي في القضاء باب النهي عن مسألة الإمارة ٨/١٩٨ / وفي الإيمان باب الكفارة
قبل الحنث (٣٧٩١) ٧/١٠ / و(٣٧٩٢ و ٣٧٩٣) وباب الكفارة بعد الحنث (٣٧٩٨
و ٣٧٩٩ و ٣٨٠٠) ٧/١١-١٢ / وفي الكبرى: في السير (٨٧٤٥) ٥/٢٢٦ / وأحمد
في المسند ٥/٦٢-٦١ و ٦٢-٦٣ و ٦٣ / والدارمي في النذور باب من حلف على يمين
فرأى غيرها خيراً منها (٢٣٤٦ و ٢٣٤٧) ٢/٢٤٤ / وابن الجارود في المنتقى (٩٩٨)
وابن حبان في الصحيح (٤٣٤٨) ١٠/١٨٩ / و(٤٤٧٩) و(٤٤٨٠) /
١٠/٣٣٣-٣٣٢ / والطيالسي في المسند (١٣٥١) / ١٩٢ / والبيهقي في السنن
الكبرى ١٠/٥٣ و ١٠٠ / والبعوي في شرح السنة (لم يذكر الرقم) ١٠/٩٢-٥٦ /

وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٢٣٠ / ٨ / ٣٨٧ / ٩ / ١٨-١٩ / والخطيب البغدادي
في تاريخ بغداد ٢ / ٤٠٠ / ٤ / ١٨٩ / ٢٢٨ / ٧ / ١٦١ / ٨ / ٤٨٠ / ١٢ /
٤٢١ و ٤٥٠-٤٥١ /

١٠٦. حديث أبي هريرة «إنكم ستحرصون على الامارة»:

عند البخاري في الأحكام باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧١٤٨)
/ ١٣٤ / ١٣ / والنسائي في البيعة باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٤٢٢٢)
/ ١٦٢ / ٧ / وفي آداب القضاة باب النهي عن مسألة الإمارة (٥٤٠٠) / ٨ / ٢٢٦-٢٢٥ /
وفي الكبرى في السير (٨٧٤٧) / ٥ / ٢٢٧ / وأحمد في المسند ٢ / ٤٤٨ / ٤٧٦ / وابن
حبان في الصحيح (٤٤٨٢) / ١٠ / ٣٣٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٦٥)
/ ١٠ / ٥٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ١٢٩ / ١٠ / ٩٥ /

١٠٧. حديث أبي موسى في الإمارة:

البخاري في الوضوء باب السواك (٢٤٤) / ١ / ٤٢٣ / وفي استتابة المرتدين باب
حكم المرتد والمرتدة (٦٩٢٣) وزاد فيه: «إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل، فلما
قدم عليه، ألقى إليه وسادة، قال: انزل فإذا رجل عنده موثق. قال: ما هذا؟ قال: كان
يهودياً فأسلم، ثم تهود. قال: اجلس قال: لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله -
ثلاث مرات - فأمر به، فقتل. ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما: أما أنا فأقوم وأنام
وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي» / ١٢ / ٢٨٠ / وفي الأحكام باب ما يكره من
الحرص على الإمارة (٧١٤٩) / ١٣ / ١٣٤ / ومسلم في الطهارة (٢٥٤) / ١ / ٢٢٠ /
وفي الإمارة (١٧٣٣) / ٣ / ١٤٥٦ / وأبو داود في الأقضية باب في طلب القضاء
والتسرع إليه (٣٥٧٩) مختصراً ٣ / ٣٠٠ / وفي الحدود أول باب (٤٣٥٤) مطولاً
/ ٤ / ١٢٦-١٢٧ / و(٤٣٥٥ و ٤٣٥٦ و ٤٣٥٧) والنسائي في الطهارة باب كيف يستاك

(٣) / ٩/١ / وباب هل يستاك الإمام بحضرة رعيته (٤) / ١٠٩/١ / وفي القضاة باب ترك استعمال من يحرض على القضاء (٥٣٩٧) / ٢٢٤/٨ / وأحمد في المسند / ٤٠٩/٤ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤١) مختصراً / ٧٣/١ / وابن حبان في الصحيح (١٠٧١) / ٣٥٣/٣ / و(١٠٧٣) / ٣٥٥/٣ / مختصراً. و(٤٤٨١) / ٣٣٣/١٠ / والبعوي في شرح السنة (٢٠٣) مختصراً / ٣٩٦/١ / و(٢٤٦٦) / ٥٨/١٠ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٣٥/١ / والقضاعي في مسند الشهاب (١١٣٤) / ١٧٧/٢

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه: ضمن حديث، وفيه:

«أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي وندامة» أحمد في المسند / ٢٦٧/٥ / والطبراني في الكبير (٧٧٢٠ و٧٧٢٤) / ٨-١٧٢-١٧٣ / وفي مسند الشاميين (١٥٨٠) قال الهيثمي: وفيه يزيد بن أبي مالك، وثقه ابن حبان، وبقيته رجاله ثقات. مجمع الزوائد / ٢٠٥/٥

١٠٨. حديث أبي ذر في طلب الإمارة «إنك ضعيف»:

مسلم في الإمارة (١٨٢٥) / ٣-١٤٥٨-١٤٥٧ / وأبو داود في الوصايا باب ما جاء في الدخول في الوصايا (٢٨٦٨) / ٣-١١٤ / والنسائي في الوصايا باب النهي عن الولاية على مال اليتيم (٣٦٦٨) / ٦-٢٥٥ / وأحمد في المسند / ٥-١٧٣ / و٢٦٧ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٦٤) / ١٢-٣٧٥ / والطحاوي في مشكل الآثار (٥٦) / وابن سعد في الطبقات الكبرى / ٤-٢٣١ / والفسوي في البدء والتاريخ / ٢-٤٦٣ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٣-١٢٩ / و٦-٢٨٣ / وفي الحديث زيادة «وإني أحب لك ما أحب لنفسي. لا تأمر على اثنين ولا تولين مال يتيم».

١٠٩. حديث ابن عمر في طعن بعض الناس في إمارة أسامة:

البخاري في الأحكام باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم الإمارة (٧١٨٧)

١٣٤/١٩١ / وفي فضائل الصحابة باب مناقب زيد بن حارثة (٣٧٣٠)
١٠٨-١٠٩ / وفي المغازي باب (٨٧) الحديث (٤٤٦٨ و ٤٤٦٩) ٧/٧٥٨ / وفي
الأيمن والنذور باب قول النبي ﷺ وإيم الله (٦٦٢٧) ١١/٥٣٠ / ومسلم في فضائل
الصحابة (٢٤٢٦) وزاد « فأوصيكم به فإنه من صالحكم » ٤/١٨٨٤-١٨٨٥ /
والترمذي في المناقب باب مناقب زيد بن حارثة (٣٩٠٤ و ٣٩٠٥) وقال: حسن
صحيح ٥/٣٤١ / وأحمد في المسند ٢/٢٠ و ٨٩ و ١٠٦ و ١٠٧ /

١١٠. حديث عثمان بن أبي العاص في إمامة قومه:

أحمد في المسند ٤/٢١ و ٢٢ / بأسانيد وأبي داود في الصلاة باب أخذ الأجر
على التأذين (٥٣١) ١/١٤٦ / والنسائي في الأذان باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ
على أذانه أجراً (٦٧١٠) ٢/٢٣ / وابن ماجه في باب إقامة الصلاة باب من أم قوماً
فليخفف (٩٨٧) ١/٣١٦ / و(٩٨٨)

قلت: وهو عند مسلم بلفظ آخر قال:

«آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ: «إذا أمت قوماً، فأخف بهم الصلاة»

- وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال له:

«أم قومك، فمن أم قوماً فليخفف، فإن فيهم الكبير وإن فيهم المريض،
وإن فيهم الضعيف وإن فيهم ذا الحاجة، وإذا صلى أحدكم وحده، فليصل كيف
شاء». وفي رواية أخرى: «أن رسول الله ﷺ قال له: أم قومك. قال: قلت:
يا رسول الله إنني أجد في نفسي شيئاً. قال: أدنه. فأجلسني بين يديه، ثم
وضع كفه في صدري بين ثديي، ثم قال: تحول. فوضعها في ظهري بين كتفي،
ثم قال: أم قومك. فمن أم قوماً فليخفف..» الحديث عند مسلم في الصلاة (٤٦٨)
١/٣٤٢-٣٤١ / وابن حبان (٢١٢٦) ٥/٤٩٩-٥٠٠ / و(٢٥٧٨) ٦/٣١٦ /

١١١. حديث أنس في صفات بعض الصحابة: الترمذي في المناقب باب مناقب معاذ وزيد وأبي بن كعب وأبي عبيدة (٣٨٧٩) وقال: حديث غريب ٥ / ٣٣٠ / قال عبدالقادر الأرنؤوط: وقال الترمذي: حسن صحيح. وهو كما قال: هامش جامع الأصول ٨ / ٥٦٨ / - وبدون ذكر أبي ذر.. وذكره إلى آخره في المناقب باب مناقب أبي ذر - رضي الله عنه (٣٨٩٠) وقال: هذا حديث حسن غريب ٥ / ٣٣٤ / قال عبدالقادر الأرنؤوط: وهو كما قال: هامش جامع الأصول ٨ / ٥٦٨ / وابن حبان (٧١٣١) ١٦ / ٧٤ / و(٧١٣٧ و٧٢٥٢) ١٦ / ٢٣٨ / - وقد روى البخاري منه ما يتعلق بأبي عبيدة رضي الله عنه في فضائل الصحابة باب مناقب أبي عبيدة بلفظ. «إن لكل أمة أميناً، وإن أميناً أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح» (٣٧٤٤) ٧ / ١١٦ / - ومثله عن حذيفة رضي الله عنه - (٣٧٤٥) ٧ / ١١٦-١١٧ / وفي المغازي باب قصة أهل نجران (٤٣٨٠ و٤٣٨١) ٦ / ٦٩٥ و٦٩٦ / وفي أخبار الآحاد (٧٢٥٤ و٧٢٥٥) ١٣ / ٢٣٥ / والخطيب البغدادي في التاريخ ٧ / ٢٨١ / النسائي في فضائل الصحابة (١٨٢) و(١٣٨) والحاكم في المستدرک وصححه على شرطهما ٣ / ٤٢٢ / والبيهقي في السنن ٦ / ٢١٠ / وأحمد في المسند ٣ / ١٨٤ / وابن ماجه في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله صلی الله علیه و آله (١٥٤) و(١٥٥) ١ / / والطحاوي في مشكل الآثار ١ / ٣٥٠-٣٥١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ١٢٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٩٣٠) والطيالسي في المسند (٢٠٩٦) ٢٨١ / وابن أبي عاصم في السنة (١٢٥٢) و(١٢٨٣-١٢٨٢) - وذكره البزار عن عمر بن الخطاب «لكل أمة أمين..» (١١٤) وفيه رجل متروك و(١١٧) وفيه رجل ضعيف ١ / ٢٢٦-٢٢٧ و٢٢٩ / وهو عند أبو يعلى في المسند والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي

/ ٢٦٥ / ٣

- ونحوه عن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنهما . قال : سمعت رسول

الله ﷺ يقول : « ما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر » .

ابن أبي شيبه في المصنف ١٢ / ١٢٤ / وابن ماجه في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١٥٦) / ١ / ٥٥ / والترمذي في المناقب باب مناقب أبي ذر - رضي الله عنه - (٣٨٨٩) وقال : حسن ٥ / ٣٣٤ / وأحمد في المسند ٢ / ١٦٣ / و ١٧٥ و ٢٢٣ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ١٧٢ / والحاكم في المستدرک ٣ / ٣٤٢ / وابن الأثير ١ / ٣٥٧ /

- وعن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر » .

ابن أبي شيبه في المصنف ١٢ / ١٢٥ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ١٧٢ / قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري ، والطبراني وفيه علي بن زيد وقد وثق وفيه ضعف ، وبقيته رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٩ / ٣٢٩ / وأحمد في المسند ٥ / ١٩٧ / و ٦ / ٤٤٢ / وذكره الهيثمي مطولاً وفيه قصة نفي أبي ذر وقال : رواه أحمد والطبراني بنحوه وزاد : وسمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أحب أن ينظر إلى المسيح بن مريم ، إلى بره وصدقه وجده ، فلينظر إلى أبي ذر » عند البخاري (٢٧١٣) قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري باختصار ورجال أحمد وثقوا ، وفي بعضهم خلاف . مجمع الزوائد ٩ / ٣٣٠ / والحاكم في المستدرک ٣ / ٣٤٢ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

« ما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي

ذر ، ومن سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم ، فلينظر إلى أبي ذر » .

عند ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ١٧٢ / وفيه أبو أمية بن يعلى وهو

ضعيف .

– وعن علي .رضي الله عنه .:

عن النبي ﷺ قال: «ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء على ذي

لهجة أصدق من أبي ذر» .

أبو نعيم في الحلية ٤ / ١٧٢ / وفيه بشرين مهران .

- وعن مالك بن دينار مرسلأً: عند ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ١٧٢ /

. وعن محمد بن سيرين .مرسلأً . عن النبي ﷺ قال: «ما أظلت

الخضراء، ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر» .

عند ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ١٧٢ /

١١٣ . حديث أبي الدرداء عن حذيفة وعمار وابن مسعود:

البخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب عمار وحذيفة (٣٧٤٢)

و(٣٧٤٣) ضمن حديث ٧ / ١١٣-١١٤ / وباب مناقب عبدالله بن مسعود (٣٧٦١)

ضمن حديث . ٧ / ١٢٨ / وفي بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٧)

١١ / ٧٠-٧١ / ونحوه عن أبي هريرة عند الترمذي في المناقب باب مناقب عبدالله بن

مسعود (٣٨٩٩) وفيه زيادة: «أليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة» وقال:

حسن غريب صحيح ٥ / ٣٣٩ /

١١٤ . حديث أبي قتادة في وتر أبي بكر وعمر:

أبو داود في الوتر باب الوتر قبل النوم (١٤٣٤) ٢ / ٦٦ / وإسناده حسن فيه أبو

زكريا صدوق ومالك في صلاة الليل باب الأمر بالوتر (١٦) دون المرفوع ١ / ١٢٤ /

والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي ١ / ٣٠١ / وابن

خزيمة في الصحيح (١٠٨٤) ٢ / ١٤٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٣٥ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سأل النبي ﷺ أبا بكر فقال: كيف توتر؟»

قال: أوتر أول الليل. قال: حذر كيّس. ثم سأل عمر: كيف توتر؟ قال: من آخر الليل. قال: قوي معان.»

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود اليمامي: ضعيف جداً: مجمع الزوائد ٢/ ٢٤٥ / ولم أجده في المطبوع من الأوسط والبزار في المسند (٧٣٦) ١/ ٢٥٣ / وعبدالرزاق عن ابن المسيب مرسلاً (٤٦١٥ و ٤٦١٦) (٤٦١٧) ٣/ ١٤ /

- وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ سأل أبا بكر: متى توتر؟ قال: أصلي مثنى مثنى، ثم أوتر قبل أن أنام. فقال له رسول الله ﷺ: مؤمن حذر. فقال لعمر: كيف توتر؟ فقال: أصلي مثنى مثنى، ثم أنام، حتى أوتر من آخر الليل. فقال النبي ﷺ: مؤمن قوي.»

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. مجمع الزوائد ٢/ ٢٤٥ / عند الطبراني في المعجم الكبير (٨٣٨) ١٧/ ٣٠٣ /

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأبي بكر: أي حين توتر؟ قال: أول الليل بعد العتمة. قال: فأنت يا عمر؟ قال: آخر الليل. فقال النبي ﷺ: أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى، وأما أنت يا عمر، فأخذت بالقوة.»

ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في الوتر أول الليل (١٢٠٢) ١/ ٣٧٩ / وأحمد في المسند ٣/ ٣٣٠ / والطيالسي في المسند (١٦٧١) ٢٣٣ / وأبو يعلى في المسند (١٨٢١٠) ٣/ ٣٥٣ /

– وعن عبدالله بن عمر. رضي الله عنهما :: أن النبي ﷺ «قال لأبي بكر: متى توتر؟ قال أوتر ثم أنام. قال: بالحزم أخذت. وسأل عمر: متى توتر؟ قال: أنام، ثم أقوم من الليل فأوتر. قال: فعل القوي أخذت».

ابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٥) ٢/١٤٥-١٤٦ / والبيهقي في السنن ٣/٣٦ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الوتر أول الليل (١٢٠٣) ولم يذكر المتن ١/٣٧٩-٣٨٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٦) ٦/١٩٩ / وفيه يحيى بن سليم وهو سيء الحفظ. وأبو يعلى في المسند (١٨٢١) ٣/٣٥٣ / والحاكم وقال: صحيح وأقره الذهبي ١/٣٠١ / وابن نصر في قيام الليل /١١٦/ بمعناه.

١١٥. حديث سعد بن أبي وقاص في الوتر:

أوله «أنه كان يصلي العشاء الآخرة في مسجد رسول الله ﷺ ثم يوتر بواحدة لا يزيد عليها» الحديث عند أحمد في المسند (١٤٦١) ١/١٧٠ / قال الهيثمي: روى البخاري منه «رأيت سعداً يوتر ركعة» رواه أحمد ورجاله ثقات ٢/٢٤٤ / وعبدالرزاق في المصنف ٣/٢١-٢٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٢/٢٩٢ /

١١٦. حديث أنس «رويدك سوقاً بالقوارير»:

البخاري في الأدب باب ما يجوز من الشعر (٦١٤٩) ١٠/٥٥٤ / وباب المعاريض مندوحة عن الكذب (٦٢٠٩-٦٢١١) ١٠/٦٠٩ / وباب ما جاء في قول الرجل «ويلك» (٦١٦١) ١٠/٥٦٧ / وباب من دعا صاحبه فنقص من اسمه (٦٢٠٢) ١٠/٥٩٧ / ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣) ٤/١٨١١ / وأحمد في المسند ٣/١٠٧ و١١١ و١١٧ و١٧٢ و١٨٧ و٢٠٢ و٢٢٧ و٢٥٢ و٢٥٤ و٢٨٥ / ٢/١٢٩ / وابن حبان في الصحيح (٥٨٠٠ و٥٨٠١ و٥٨٠٢ و٥٨٠٣) ١٣/١١٨-١٢٠ / والرامهرمزي في الأمثال قاله ابن حجر في فتح الباري ١٠/٥٤٤ / والدارمي في

الاستئذان باب المزاح (٢٧٠١) ٢/٣٨٢ / وهو ثلاثي عن ابن عباس والبعثي في شرح السنة (٣٥٧٧-٣٥٧٩) ١٣/١٥٧ / والطيالسي في المسند (٢٠٤٨) / ٣٧٣-٣٧٢ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٠٠ و٢٢٧ /

١١٧. حديث عائشة «أفضل الجهاد حج مبرور»:

سبق تخريجه في الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» (١٣٨)

- وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال لأم سلمة . رضي الله عنها: «يا أم سلمة إنه لم يكتب على النساء جهاد قالت: أداوي الجرحى، وأعالج العين، وأسقي الماء قال: فنعم إذا».

الطبراني في المعجم الكبير (٧٤٠) ١/٢٥٦ / قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب، ولم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٥/٣٢٤ /

١١٨. حديث الربيع بنت معوذ في غزو النساء:

البخاري في الجهاد باب مداواة النساء الجرحى في الغزو (٢٨٨٢) ٦/٨٠ / وباب رد النساء الجرحى والقتلى (٢٨٨٣) ٦/٨٠ / وفي الطب باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل (٥٦٧٩) ١٠/١٣٦ /

١١٩. حديث أنس في اشتراك المرأة في الجهاد:

البخاري في الجهاد باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال (٢٨٨٠) ٦/٧٨ / وفي مناقب الأنصار باب مناقب أبي طلحة (٣٨١١) ٧/١٦٠ / وفي المغازي باب غزوة أحد (٤٠٦٤) ٧/٤١٨ / ومسلم في الجهاد (١٨١١) ٣/١٤٤٣-١٤٤٤ /

١٢٠. حديث عمر في أم سليط:

البخاري في الجهاد باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو (٢٨٨١)
٦/٩٣ / وفي المغازي باب ذكر أم تسليط (٤٠٧١) ٧/٤٢٤ /

١٢١. حديث ابن عباس في الغزو بالنساء:

مسلم في الجهاد والسير (١٨١٢) ضمن حديث طويل ٣/١٤٤٤-١٤٤٥ / وأبو
داود في الجهاد باب في المرأة والعبد يحذيان (٢٧٢٧) و(٢٧٢٨) ٣/٧٤ / والترمذي
في السير باب من يعطى من الفيء (١٥٩٨) وقال: حسن صحيح ٣/٥٧ / وأحمد
في المسند ١/٣٠٨ /

١٢٢. حديث أم عطية في غزوها:

مسلم في الجهاد والسير (١٨١٢) ٣/١٤٤٧ /

١٢٣. وفي رواية عن أنس عن أمه أم سليم رضي الله عنها قالت:

«كان رسول الله ﷺ يغزو بنا معه نسوة من الأنصار ينسقي الماء
وندواي الجرحى» عند مسلم في الجهاد (١٨١٠) ٣/١٤٤٣ / وأبو داود في الجهاد
باب في النساء يغزون (٢٥٣١) ٣/١٨ / والترمذي في السير باب ما جاء في خروج
النساء في الحرب (١٦٢٣) وقال: حسن صحيح ٣/٦٨ / وابن حبان في الصحيح
(٤٧٢٣ و ٤٧٢٤) ١١/٢٦-٢٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٢)
٢٥/١٢٣-١٢٤ / قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد
٥/٣٢٤ /

١٢٤. حديث عائشة في القرعة للخروج بالنساء:

البخاري - ضمن حديث الإفك مختصراً ومطولاً - في الهبة باب هبة المرأة لغير

زوجها (٢٥٩٣) ٢٥٨-٢٥٧/٥ / وفي الشهادات باب إذا عدل رجل رجلاً (٢٦٣٧) ٢٩٤/٥ / وباب تعديل النساء بعضهن بعضاً (٢٦٦١) ٣١٩/٥ / وباب القرعة في المشكلات (٢٦٨٨) ٣٤٦/٥ / وفي الجهاد والسير باب حمل الرجل امرأته في الغزو... (٢٨٧٩) ٩١/٦ / وفي المغازي باب (١٢) الحديث (٤٠٢٥) مختصراً ٣٧٥/٧ / وباب حديث الإفك (٤١٤١) ٤٩٨-٤٩٦/٧ / وفي التفسير باب ﴿ قال بل سولت لكم أنفسكم... ﴾ (٤٦٩٠) (٤٦٩١) مختصراً ٢١٣/٨ / وباب ﴿ لولا إذ سمعتموه ﴾ (٤٧٥٠) ٣٠٩-٣٠٦/٨ / وفي النكاح باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرًا (٥٢١١) في حديث آخر ٩ / ٢٢٠-٢٢١ / وفي الأيمان والنذور باب قول الرجل: لعمر الله (٦٦٦٢) ٥٧٣/١١ / وباب اليمين فيما لا يملك (٦٦٧٩) ٥٧٣/١١ / وفي الاعتصام باب قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ (٧٣٦٩) ٣٥١/١٣ / وفي التوحيد باب قول النبي ﷺ « الماهر بالقرآن » (٧٥٤٥) ٥٢٧/١٣ / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٥) ١٨٩٤/٤ / وفي التوبة (٢٧٧٠) ٢١٣٨-٢١٢٩/٤ / وأبو داود في السنة باب في القرآن (٤٧٣٥) ٢٣٥/٤ / والنسائي في عشرة النساء (٨٩٣١-٨٩٢٩) ٣٠٠-٢٩٥/٥ / وابن ماجه في النكاح باب القسمة بين النساء (١٩٧٠) ٦٣٣/١ / وفي الأحكام باب القضاء بالقرعة (٢٣٤٧) مختصراً ٧٨٦/٢ / وأبو يعلى في المسند (٤٩٢٧ و ٤٩٢٩) ٣٣٤-٣٢٢/٨ / و(٤٩٣١) ٣٣٨-٣٣٥/٨ / و(٤٩٣٣) ٣٤٧-٣٣٩/٨ / و(٤٩٣٥) ٣٥٢-٣٤٨/٨ / وابن حبان في الصحيح (٤٢١٢) ٢٢-١٣/١٠ / و(٧٠٩٩ و ٧١٠٠) ١٩-١٣/١٦ / وأحمد في المسند (١٢٣٩ و ١٢٤٠) ٥٢١-٥١٩/٢ / والحميدي في المسند (١٢٣٩ و ١٢٤٠) ٥٢١-٥١٩/٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٩٧٤٨) ٤١٠-٤١٩ / والطبراني في المعجم الكبير (١٣٢ إلى ١٦١) ٢٣ / ١٢٣-٥٠ / والبيهقي في السنن ٣٠٢/٧ / قلت: وحديث الإفك موجود في كتب السيرة كلها: المغازي للواقدي - سيرة ابن هشام - طبقات ابن سعد - أنساب الأشراف - تاريخ الطبري - الدورقي اختصار المغازي والسير-

الاكتفاء في مغازي رسول الله ﷺ - والثلاثة الخلفاء - الروض الأنف - نهاية الأرب -
عيون الأثر - تاريخ دمشق - زاد المعاد - البداية والنهاية - امتاع الأسماع - بهجة المحافل -
تاريخ الخميس - السيرة الحلبية حدائق الأنوار... وغيرها.

١٢٥. حديث أنس في «غزو البحر».

البخاري في الجهاد باب الدعاء وبالجهاد والشهادة للرجال والنساء (٢٧٨٨ و٢٧٨٩) / ١٣/٦ / وباب فضل من يصرع في سبيل الله فهو منهم (٢٧٩٩ و٢٨٠٠) / ٢٢/٦ / وباب غزو المرأة في البحر (٢٨٧٧ و٢٨٧٨) / ٩٠-٨٩,٦ / وباب ركوب البحر (٢٨٩٤ و٢٨٩٥) / ١٠٣/٦ / وباب ما قيل في قتال الروم (٢٩٢٤) / ١٢٠/٦ / وفي الاستئذان باب من زار قومًا، فقال عندهم (٦٢٨٢ و٦٢٨٣) / ٧٣/١١ / وفي التعبير باب رؤيا النهار (٧٠٠٢) / ٤٠٨/١٢ / ومسلم في الإمارة (١٩١٢) / ١٥٢٠-١٥١٨/٣ / وأبو داود في الجهاد باب فضل الغزو في البحر (٢٤٩٠-٢٤٩٢) / ٧-٦/٣ / والترمذي في فضائل الجهاد باب ما جاء في غزو البحر (١٦٩٦) وقال: حسن صحيح / ٩٩/٣ / والنسائي في الجهاد باب فضل الجهاد في البحر (٣١٧١) / ٤١-٤٠/٦ / وابن ماجه في الجهاد باب فضل غزو البحر (٢٧٧٦) / ٩٢٧/٢ / وأحمد في المسند / ٢٦٤-٢٦٥/٣ / ومالك في الجهاد باب الترغيب في الجهاد (٣٩) / ٣٧٠/٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٩٦٢٩) / ٢٨٥/٥ / والبغوي في شرح السنة (٣٧٣٠) / والبيهقي في السنن / ١٦٥-١٦٦/٩ / والطبراني في المعجم الكبير (٣١٩) إلى (٣٢٥) / ١٣٤-١٣١/٢٥

- وذكر الحديث عن أنس عن أم حرام بنت ملحان:

النسائي في الجهاد باب فضل الجهاد في البحر (٣١٧٢) / ٤١/٦ / وابن حبان في الصحيح (٧١٨٩) / ١٦-١٦٠/١٦ / و(٤٦٠٨) / ٤٦٧/١٠ / وأحمد في المسند / ٣٦١/٦ و٤٢٣ و٤٣٥ / والدارمي في الجهاد باب فضل غزاة البحر (٢٤٢١) / ٢٧٦/٢

١٢٦. حديث حشر عن جدته في غزوة خيبر:

أبو داود في الجهاد باب المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة (٢٧٢٩) ٣ / ٧٥-٧٤ /

١٢٧. حديث ما رأيت من ناقصات عقل ودين:

ونصه: عن رسول الله ﷺ قال:

«يا معشر النساء تصدقن، وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار. فقالت امرأة منهن جزلة (أي ذات عقل ورأي): وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي ليكنن. قالت: يا رسول الله. وما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين»

مسلم في الإيمان (٧٩) ١ / ٨٧-٨٦ / وأشار إلى رواية الحديث عن أبي سعيد عن أبي هريرة ١ / ٧٨ / وأبو داود في السنة باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٧٩) ٤ / ٢٢٠-٢١٩ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة النساء (٤٠٠٣) ٢ / ١٣٢٦ / وأحمد في المسند ٢ / ٦٦-٦٧ / و٣٧٣-٣٧٤ / وفيه زيادة. والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩٢٧١) ٥ / ٤٠٠-٤٠١ / عن أبي هريرة (١٢٥٦) إلى (٦٢٥٨) عن ابن مسعود ٥ / ٣١٨ / والبزار (٧١٢) ونحوه عن جابر - رضي الله عنه -. والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩٢٥٥) ٥ / ٣٩٧ /

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: قال النبي ﷺ:

أريت النار، فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن. قيل: أيكفرن بالله؟ قال:

يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأيت
منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط».

البخاري في الإيمان باب كفران العشير (٢٩) ١/١٠٤ / وفي العلم باب عظة
الإمام النساء وتعليمهن (٩٨) ١/٢٣٢ / وفي الأذان باب رفع البصر إلى الإمام
(٧٤٨) ٢/٢٧١ / وباب وضوء الصبيان (٨٦٣) ٢/٤٠١ / وفي العيدين باب الخطبة
بعد العيد (٩٦٢ و ٩٦٤) ٢/٥٢٥ / مختصر، وباب خروج الصبيان إلى المصلى
(٩٧٥) ٢/٥٣٨ / وباب العَلَم الذي بالمصلي (٩٧٧) ٢/٥٣٩ / وباب موعظة الإمام
النساء، العيد (٩٧٩) ٢/٥٤١ / وباب الصلاة قبل العيد وبعدها (٩٨٩) ٢/٥٥٢ /
وفي الكسوف باب صلاة الكسوف جماعة (١٠٥٢) مطولاً ٢/٦٢٨-٦٢٧ / وفي
الزكاة باب التحريض على الصدقة (١٤٣١) ٣/٣٤١ / وباب العَرَض في الزكاة
(١٤٤٩) ٣/٣٦٦ / وفي بدء الخلق باب صفة الشمس والقمر (٣٢٠٢) ٦/٣٤٣ /
وفي التفسير باب (إذا جاء المؤمنات يباعدنك) (٤٨٩٥) ٨/٥٠٦ / وفي النكاح باب
كفران العشير (٥١٩٧) مطولاً ٩/٢٠٩ / وباب (والذين لم يبلغوا النكاح منكم)
(٥٢٤٩) ٩/٢٥٥ / وفي اللباس باب الخاتم للنساء (٥٨٨٠) ١٠/٣٤٢ / وباب
القلائد والسخاب للنساء (٥٨٨١) ١٠/٣٤٣ / وباب القرط للنساء (٥٨٨٣)
١٠/٣٤٤ / وفي الاعتصام باب إثم من دعا إلى ضلالة (٧٣٢٥) ١٣/٣١٦ / ومسلم
في العيدين (٨٨٤) ٢/٦٠٦ / وفي الكسوف (٩٠٧) ٢/٦٢٦ / والترمذي في صفة
جهنم باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء (٢٧٢٩) مختصراً ٤/١١٥ / ومالك في
الموطأ في صلاة الكسوف باب العمل في صلاة الكسوف (٢) ١/١٨٦-١٨٧ / وأحمد
في المسند ١/٢٣٤ / مختصراً و ٢/٢٩٨ / مطولاً و ٣/٣٥٩-٣٥٨ / مطولاً و ٣/٣٥٩ /
مختصراً.

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ خطب الناس فوعظهم، ثم

قال: يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر أهل النار، فقالت امرأة منهن : ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: لكثرة لعنكن . يعني وكفركن العشير. قال: وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب وذوي الرأي منكن، قالت امرأة منهن: وما نقصان عقلها ودينها؟ قال: شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل، ونقصان دينكن الحيضة، فتمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي».

الترمذي في الإيمان باب استكمال الإيمان والزيادة والنقصان (٢٧٤٥) قال: وفي الباب عن أبي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح ٤ / ١٢٢ - ١٢٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٩٧ و ٣٧٣ /

- وعن زينب امرأة عبدالله . رضي الله عنهما . قالت: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن، فإنكن أكثر أهل جهنم يوم القيامة».

الترمذي في الزكاة باب ما جاء في الحلي (٦٣٠ و ٦٣١) ٢ / ٧٣ / وأحمد في المسند ٦ / ٣٦٣ / وابن ماجه في الزكاة باب الصدقة علي ذي القرابة (١٨٣٤) وابن حبان (٤٢٤٨) ١٠ / ٥٩٥٨ / والطبراني في الكبير (٧٢٦) ٢٤ / ٢٦٥ - ٢٦٣ / وابن حبان ونصه :

«عن ربيعة امرأة عبدالله بن مسعود أم ولده، وكانت امرأة صناعاً، وليس لعبدالله بن مسعود مال، وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمرة صنعتها، وقالت، والله لقد شغلَّتني أنت وولدك عن الصدقة فما أستطيع أن أتصدق معكم. فقال: ما أحب إن لم يكن لك في ذلك أجر. أن تفعلي، فسأل رسول الله ﷺ هو وهي. فقالت: يا رسول الله إني امرأة ولي صنعة،

فأبيع منها، وليس لي ولا لزوجي، ولا لدي شيء، شغلوني، فلا اتصدق، فهل لي في النفقة عليهم من أجر؟ فقال: لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم، فأنفقي عليهم».

صحيح ابن حبان (٤٢٤٧) ١٠/٥٧ / وأحمد في المسند ٣/٥٠٣ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٣-٢٤ / وأبو عبيد في الأموال (١٨٧٩) والطبراني في الكبير (٦٦٧ و٦٦٨ و٦٦٩) ٢٤ / و(٦٧٠ و٦٦٦) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٢١١) ٦/٣٠ / عن ربيعة و(٣٤٦٨) ٦/٢٣٦-٢٣٥ / عن زينب . - وأصل الحديث عن زينب زوجة ابن مسعود: البخاري في الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٤٦٦) ٣/٣٨٤-٣٨٥ / ومسلم في الزكاة (١٠٠٠) ٢/٦٩٤-٦٩٥ / والترمذي في الزكاة باب ما جاء في زكاة الحلبي (٦٣٠ و٦٣١) ٢/٧٣ / والنسائي في الزكاة باب الصدقة على الأقارب (٢٥٨٢) ٥/٩١-٩٢ / وفي عشرة النساء من الكبرى (٩٢٠٠) ٥/٣٨٠-٣٨١ / و(٩٢٠٢ و٩٢٠١) ٥/٣٨٢-٣٨١ / وابن ماجه في الزكاة باب الصدقة على ذي قرابة (١٨٣٤) ١/٥٨٧ / وأحمد في المسند ٣/٥٠٢ / و٦/٣٦٣ / والطبراني في المعجم الكبير (٦٦٦-٦٧٠) ٢٤/٢٦٥-٢٦٣ (٧٢٥-٧٣١) ٢٤/٢٨٧-٢٨٥ / والطيالسي في المسند (١٦٥٣) / ٢٣٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٢ / وابن حبان (٤٢٤٨) ١٠/٥٩-٥٨

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . قال :

خرج رسول الله ﷺ في أضحى . أو في فطر . إلى المصلى ، فمر على النساء ، فقال : «يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر أهل النار ، فقلن ، ويم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لب الرجل الحازم من إحداكن ، قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟

قلن: بلى. قال: فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن: بلى. قال: فذلك من نقصان دينها».

البخاري في الحيض باب ترك الحائض الصوم (٣٠٤) / ١ / ٤٨٣ / وفي العيدين باب الخروج إلى المصلى (٩٥٦) / ٢ / ٥٢٠ / وفي الزكاة باب الزكاة على الأقارب (١٤٦٢) / ٣ / ٣٨١ / وفيه زيادة وفي الصوم باب الحائض تترك الصوم والصلاة (١٩٥١) / ٤ / ٢٢٦-٢٢٥ / وفي الشهادات باب شهادة النساء (٢٦٥٨) / ٥ / ٣١٥ / ومسلم في العيدين (٨٨٩) بلفظ آخر ٢ / ٦٠٥ / وفي الإيمان (٨٠) / ١ / ٨٧ / والنسائي في العيدين باب استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة (١٥٧٥) / ٣ / ١٨٧ / وباب حث الإمام على الصدقة في الخطبة (١٥٧٨) / ٣ / ١٩٠ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الخطبة في العيدين (١٢٨٨) / ١ / ٤٠٩ / والفريابي في أحكام العيدين (١٠١) والبيهقي في السنن الكبرى / ٣ / ٢٩٧ / وأبو يعلى في المسند (١٣٤٣) / ٢ / ٤٩٨ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٤٤) / ١٣ / ٥٤ - ٥٥ / والبغوي في شرح السنة (١٩) / ١ / ٣٦-٣٧ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٩) / ٢ / ٣٥١-٣٥٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٥٦٣٤) / ٣ / ٢٨٠ (٣٣٢١) / ٨ / ١١٤

- وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنها - قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد. نحو حديث ابن عمر وابن عباس، وأبي سعيد عند مسلم في العيدين (٨٨٥) / ٢ / ٦٠٣-٦٠٤ / والدارمي في الصلاة باب الحث على الصدقة يوم العيد (١٦١٨) / ١ / ٢١٦ / وأحمد في المسند / ٣ / ٣١٨

وبلفظ «قال: بينما نحن صفوفاً خلف رسول الله ﷺ في الظهر أو العصر، إذ رأيناه يتناول شيئاً بين يديه، وهو في الصلاة ليأخذه، ثم تناوله ليأخذه، ثم حيل بينه وبينه ثم تأخر وتأخرنا، ثم تأخر الثانية، وتأخرنا، فلما سلم قال أبي بن كعب - رضي الله عنه - يا رسول الله، رأيناك اليوم تصنع في صلاتك شيئاً لم تكن تصنعه، قال:

«إنه عرضت علي الجنة بما فيها من الزهرة، فتناولت قطعاً من عنبها لآتيكم به، ولوأخذته لأكل منه من بين السماء والأرض، ولا ينتقصونه، فحيل بيني وبينه، وعرضت علي النار، فلما وجدت حر شعاعها تأخرتُ، وأكثر من رأيت فيها النساء اللاتي إن ائتمن أفشين، وإن سألت أخفين. وفي روايه «ألحفن». وإن أعطين لم يشكرن، ورأيت فيها لحي بن عمرو يجر قصبه، وأشبهه من رأيت به «معبد بن أكثم». قال معبد: أي رسول الله يخشى علي من شبهه فإنه والد. قال: لا أنت مؤمن وهو كافر، وهو أول من جمع العرب على الأصنام».

أحمد في المسند ٥/ ١٣٧ / ٣ و ٣١٠ / ٣١٤ و ٣١٨ / والبخاري في العيدين باب المشي والركوب إلى العيد.. (٩٥٨) ٢/ ٥٢٣ / مختصراً و (٩٦١) وفيه «أن النبي ﷺ قام فبدأ بالصلاة، ثم خطب الناس بعد، فلما فرغ نبي الله ﷺ نزل، فأتى النساء، فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء صدقة» ٢/ ٥٢٣ / وباب موعظة الإمام النساء يوم العيد (٩٧٨) ٢/ ٥٤١٥٤٠ / وأبو يعلى في المسند (٢٠٣٣) وفيه «إن منكن في الجنة ليسيراً.. قال: أنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير» ٤/ ٣٠ / وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٤) ٢/ ٣٤٨ / والنسائي في العيدين باب قيام الإمام في الخطبة يتوكأ على إنسان (١٥٧٤) ٣/ ١٨٦ / وباب ترك الأذان للعيدين (١٥٦١) ٣/ ١٨٢ / وعبدالرزاق في المصنف (٥٦٣١) ٣/ ٢٧٩-٢٧٨ / والبيهقي والدارقطني في السنن ٢/ ٤٦-٤٧ / والنسائي في الكبرى في عشرة النساء باب ما ذكر في النساء (٣٧٣)

- وعن أسماء بنت يزيد. رضي الله عنها. إحدى نساء بني عبد الأشهل قالت: «مر بنا رسول الله ﷺ ونحن في نسوة، فسلم علينا، وقال: «إياكن وكفر المنعمين. قلنا: يا رسول الله: وما كفر المنعمين؟ قال: لعل إحدانك أن تطول

أيمتها بين أبويها، فتعنس، فيرزقها الله . عزوجل . زوجاً، ويرزقها منه ما لا
وولداً، فتغضب الغضبة، فراحت تقول: ما رأيت منه يوماً خيراً قط» أحمد
في المسند ٥٢/٦ و٤٥٣ و٤٥٧-٤٥٨ /

- وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال للنساء: «تصدقن فإنكن
أكثر أهل النار. فقالت امرأة ليست من أشرف النساء: ولم. أو بم. أو
فيم؟ قال: (إنكن تكثرن اللعنة، وتكفرن العشير). قال: وقال عبدالله: ما
من ناقصي الدين، والعقل أغلب للرجال ذوي الأمر على أمرهم من
النساء. قال: قيل لعبد الله: ما نقصان عقلها؟ قال: جعلت شهادة
امرأتين بشهادة رجلين. قال: سئل ما نقصان دينها؟ قال: تمكث كذا، وكذا
من يوم وليلة لا تصلي لله صلاة».

الدارمي في الطهارة باب الحائض تسمع السجدة فلا تسجد (١٠١٢) / ١ / ١٩٠ /
وأحمد في المسند ١ / ٣٧٦ / مختصراً و / ٤٢٣ / و ٤٢٥ و ٤٣٣ و ٤٣٦ / والنسائي في
عشرة النساء من الكبرى (٩٢٥٦) / ٥ / ٣٩٨ / و (٩٢٥٧ و ٩٢٥٨) و (٩٢٠٣) /
٣٨٢ / ٥

- وعن عبدالرحمن بن شبل - رضي الله عنه - في معنى الحديث: مسند أحمد
٤٢٨ / ٣ و ٤٤٤ /

١٢٨. حديث أبي موسى فيمن كمل من النساء:

البخاري في الأنبياء باب قول الله تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا...﴾
(٣٤١١) / ٦ / ٤٤٦ / وباب قول الله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ...﴾ (٣٤٣٣)
/ ٦ / ٤٧٢ / وفي فضائل الصحابة باب فضل عائشة رضي الله عنها (٣٧٦٩)
/ ٧ / ١٣٣ / وفي الأطعمة باب الثريد (٥٤١٨) / ٩ / ٤٦٢ / ومسلم في فضائل الصحابة

(٢٤٣١) ٤ / ١٨٨٧-١٨٨٦ / والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في فضل الثريد (١٨٩٤) وقال: حسن صحيح ٣ / ١٧٩-١٨٠ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٨٨٩٥) ٥ / ٢٨٣ / وابن ماجه في الأطعمة باب فضل الثريد على الطعام (٣٢٨٠) ٢ / ١٠٩١ / وأحمد في المسند ٤ / ٤٠٩ و ٣٩٤ / ولم تذكر فاطمة ولا خديجة في الجميع. وفي فضائل الصحابة (١٦٣٢) وابن أبي شيبه ١٢ / ١٢٨ / وابن حبان في الصحيح (٧١٦٤) ١٦ / ٥١ و ٥٢ / والطيالسي في المسند (٥٠٤) ٦٨ / والبغوي في شرح السنة (٣٩٦٢) والطبراني في المعجم الكبير (١٠٦) ٢٣ / ٤١-٤٢ / وعبد بن حميد. المنتخب (٥٦٤) ١ / ٤٩٦ / قال ابن حجر: وقد ورد في هذا الحديث من الزيادة بعد قوله «مريم ابنة عمران»: وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد» أخرجه الطبراني عن يوسف بن يعقوب القاضي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا وأخرجه أبونعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن مرة - أحد رواته. عند الطبراني بهذا الإسناد وأخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به. قال: وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة على غيرها، وذلك فيما سيأتي في قصة مريم من حديث علي بلفظ «خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة». البخاري (٣٤٣٢ و ٣٨١٥) والبزار (٤٦٧ و ٤٦٨) ٢ / ١١٤-١١٥ / - وجاء من طريق أخرى أفضلية خديجة وفاطمة، وذلك فيما أخرجه ابن حبان وأحمد وأبو يعلى والطبراني وأبو داود في الزهد والحاكم: كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس - رضي الله عنه -

قال: قال رسول الله ﷺ:

«أفضل نساء أهل الجنة: خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد،

ومريم ابنة عمران، وآسية امرأة فرعون».

وقال في مكان آخر، والنسائي بإسناد صحيح فتح الباري ٦ / ٥٤٣ / ٧ / ١٦٨ /

قلت: وهو في مسند أبو يعلى (٢٧١٤) ٣/١٦٠ / و(٢٧٢٢) والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٥/١٥٢ /) أحمد في المسند ١/٢٩٣ / و٣١٦ و٣٢٢ / وقال الهيثمي: ورجالهم رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٦/١٢٣ / والحاكم في المستدرک وقال صحيح وأقره الذهبي ٣/١٨٥ / و١٦٠ / و٢/٥٩٤ / وعبد بن حميد في المسند (٥٩٥) ١/٥١٩ / والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٨) وابن حبان في الصحيح (٧٠١٠) ١٥/٤٧٠ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٩٢٨) ١١/٣٣٦ / و(١٠١٩) ٢٢/٤٠٧ / و(٢٠١) ٢٣/٧ / و(١٢١٧٩) ١١/٤١٥ / وأبو يعلى في المسند (٢٧٢٢) قال ابن حجر:

وله شاهد من حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني.

ولأحمد من حديث أبي سعيد رفعه «فاطمة سيدة أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران» وإسناده حسن» قال: والترمذي بإسناد صحيح عن أنس «حسبك من نساء العالمين.. فذكرهن ٦/٥٤٣ / قلت: والحديث «حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون» عند الترمذي في المناقب باب فضل خديجة -رضي الله عنها- (٣٩٨١) وقال: صحيح ٥/٣٦٧ / قال: وللحاكم من حديث خديفة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ «أتاه ملك فبشره أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» فتح الباري ٦/٥٤٣ /

- وروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر -رفعته: «لقد فضلت خديجة على نساء أمتي، كما فضلت مريم على نساء العالمين وهو حديث حسن الإسناد. وقد أورده ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس -رفعته: «سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة، ثم خديجة ثم آسية» قال: وهذا حديث حسن، وردَّ ابن حجر: بأن الحديث الدال على الترتيب ليس بثابت وأصله عند أبو داود والحاكم بغير صيغة ترتيب فتح الباري ٧/١٦٨ /

١٢٩. حديث أبي بكر في تولية المرأة:

البخاري في المغازي باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (٤٤٢٥) / ٧٣٢/٧ وفي الفتن باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٧٠٩٩) / ١٣/٥٨ / والترمذي في الفتن باب لن يفلح قوم ولّو أمرهم امرأة (٢٣٦٥) / ٣/٢٦٠ / وقال: صحيح. والنسائي في القضاء باب النهي عن استعمال النساء في الحكم / ٨/٢٢٧ / وأحمد في المسند / ٥/٣٨ و٤٣ و٤٧ و٥٠ و٥١ / والقضاعي في مسند الشهاب (٨٦٤) / ٢/٥١ / وابن حبان في الصحيح (٤٥١٦) / ١٠/٣٧٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي / ٣/١١٨-١١٩ / و٤/٢٩١ / والطيالسي في المسند (٨٧٨) / ١١٨ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٨٦) / ١/٧٦-٧٧ /

١٣٠. حديث أبي هريرة «لا تنكح الثيب حتى تستأمر»

البخاري في النكاح باب لا يُنكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها (٥١٣٦) / ٩/٩٨ / وفي الحيل باب النكاح (٦٩٦٨ و٦٩٧٠) / ١٢/٣٥٥ و٣٥٦ / ومسلم في النكاح (١٤١٩) / ٢/١٠٣٦ / وأبو داود في النكاح باب في الاستئثار (٢٠٩٢-٢٠٩٤) / ٢/٢٣١-٢٣٢ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في استثمار البكر والثيب (١١١٣) وقال: حسن صحيح / ٢/٢٨٦ / وباب ما جاء في إكراه اليتيمة (١١١٥) وقال: حسن / ٢/٢٨٨ / والنسائي في النكاح باب استثمار الثيب في نفسها (٣٢٦٥) / ٦/٨٥ / و(٣٢٦٧) / ٦/٨٦ / وباب البكر يزوجه أبوها وهي كارهة (٣٢٧٠) / ٦/٨٧ / والدارمي في النكاح باب استثمار البكر والثيب (٢١٨٦ و٢١٨٧) / ٢/١٨٦ / وابن ماجه في النكاح باب استثمار البكر والثيب (١٨٧١) / ١/٦٠٢-٦٠١ / وأحمد في المسند / ٢/٢٢٩ و٢٥٠ و٢٧٩ و٤٢٥ و٤٣٤ / والطبراني أطول من هذا: قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح خلا إبراهيم بن مرة وهو ثقة. مجمع / ٤/٢٧٩ /

- وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -: الدرامي في النكاح باب في اليتيمة تزوج نفسها (٢١٨٥) ٢ / ١٨٥ / « إذا أراد الرجل أن يزوج ابنته فليستأذنها ». قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والطبراني ورجال أبو يعلى رجال الصحيح ٤ / ٢٧٩ / ولفظ آخر « تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكنت فقد أذنت وإذا أبت لم تكره ». وأحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٤ / ٢٨٠ /

- وعن عدي بن عميرة الكندي - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « الثيب تعرب عن نفسها والبكر رضاها صمتها ». وعند أحمد في المسند ٤ / ١٩٢ /

وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ قال :

«الأيام أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها» .

مسلم في النكاح (١٤٢١) ٢ / ١٠٣٧ / وأبو داود في النكاح باب في الثيب (٢٠٩٨) و(٢٠٩٩) و(٢١٠٠) ٢ / ٢٣٣-٢٣٢ / والترمذي في النكاح باب ما جاء في استئثار البكر والثيب (١١١٤) وقال : حسن صحيح . والنسائي في النكاح باب استئذان البكر في نفسها (٣٢٦٠ إلى ٣٢٦٣) ٦ / ٨٤ / وباب استئثار الأب البكر في نفسها (٣٢٦٤) ٦ / ٨٥ / وابن ماجه في النكاح باب استئثار البكر والثيب (١٨٧٠) ١ / ٦٠١ / ومالك في النكاح باب استئذان البكر والثيب (٢١٨٨ و ٢١٨٩ و ٢١٩٠) ٢ / ١٨٧-١٨٦ / وأحمد في المسند (١٨٨٨) ١ / ٢١٩ / و(١٨٩٧) و(٢١٦٣) ١ / ٢٤٢ / و(٢٣٦٥) ١ / ٢٦١ / و(٢٤٨١) ١ / ٢٧٤ / و(٣٠٨٧) ١ / ٣٤ / و(٣٢٢٢) ١ / ٣٤٥ / و(٣٣٤٣) ١ / ٣٥٥ / و(٣٤٢١) ١ / ٣٦٢ / والشافعي في المسند ٢ / ١٢ / وعبدالرزاق في المصنف (١٠٢٨٢) و(١٠٢٨٤) و(١٠٢٩٩) وسعيد بن منصور في السنن (٥٥٦) وابن أبي شيبة في المصنف ٤ / ١٣٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣ / ١١ / و٤ / ٣٦٦ / وابن حبان في الصحيح (٤٠٨٤) و(٤٠٨٧)

و(٤٠٨٨) و(٤٠٨٩) والدارقطني في السنن ٣/٢٣٨-٢٤٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/١١٨ و١٢٢ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٥٤) ٩/٢٩-٣٠ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٧٤٣-١٠٧٤٧) والحميدي في المسند (٥١٧) ١/٢٣٩ / وابن الجارود في المنتقى (٧٠٩)

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله ﷺ:

«البكر تستأذن. قلت: يا رسول الله. إن البكر تستحيي. قال: رضاها صمتها».

البخاري في النكاح باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها (٥١٣٧) ٩/٩٨ / وفي الإكراه باب لا يجوز نكاح المكره (٦٩٤٦) ١٢/٣٣٤ / وفي الحيل باب في النكاح (٦٩٧١) ١٢/٣٥٦ / ومسلم في النكاح (١٤٢٠) ٢/١٠٣٧ / وأحمد في المسند ٦/٤٥ / والنسائي في النكاح باب إذن البكر (٣٢٦٦) ٦/٨٥-٨٦ / والبغوي في شرح السنة (٢٢٥٥) ٩/٣١ /

- وعن خنساء بنت خدام الأنصارية. رضي الله عنها. أن أباه زوجها

وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحها».

البخاري في النكاح باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة (٥١٣٨) ٩/١٠١ / وفي الإكراه باب لا يجوز نكاح المكره (٦٩٤٥) ١٢/٣٣٣ / وفي الحيل باب في النكاح (٦٩٦٩) ١٢/٣٥٦ / وأبو داود في النكاح باب في الثيب (٢١٠١) ٢/٢٣٣ / والنسائي في النكاح باب الثيب يزوجهها أبوها وهي كارهة (٣٢٦٨) ٦/٨٦ / وابن ماجه في النكاح باب من زوج ابنته وهي كارهة (١٨٧٣) ١/٦٠٢ / وأحمد في المسند (٢٦٧٧٩) ٦/٣٢٨ / و(٢٦٧٨٣) ٦/٣٢٨ / و(٢٦٧٨٤) ٦/٣٢٩ / وذكره ابن حجر أن الحديث رواه أحمد والطبراني والدارقطني في الموطآت، والنسائي في الكبرى، وابن السكن، وعبدالرزاق. فتح الباري ٩/١٠٢-١٠٣ /

- وعن عبدالرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية، قالوا:

«أنكح (خدام) ابنته وهي كارهة رجلاً. وهي ثيب. فأتت النبي ﷺ

فذكرت ذلك له، فرد نكاحها».

البخاري في باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة (٥١٣٩) بدون متن وقال:
نحوه أي نحو حديث خنساء. ١٠١/٩ / ومالك في الموطأ في النكاح باب جامع مالا
يجوز في النكاح (٢٥) ٥٢٥/٢ / وأحمد في المسند (٢٦٧٨٠ و ٢٦٧٨٢)
٣٢٨/٦ / قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات مجمع الزوائد ٤ / ٢٨٠ /

- وعن أم مجمّع بن يزيد قالت: زوج خدام ابنته وهي كارهة، فأتت

النبي ﷺ: فقالت: يا رسول الله. إن أبي زوجني وأنا كارهة. قال: فرد رسول

الله ﷺ نكاح أبيها.

أحمد في المسند (٢٦٧٨١) ٣٢٨/٦ /

- وعن ابن عباس رضي الله عنها - أن جارية بكرة أتت النبي ﷺ فذكرت له أن
أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ « ابن ماجه في النكاح باب من زوج ابنته
وهي كارهة (١٨٧٥) ١ / ٦٠٣ /

- وعن أم سلمة. رضي الله عنها: «أن جارية زوجها أباه وأرادت أن

تزوج رجلاً آخر، فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فنزعها عن الذي زوجها

أبوها، وزوجها النبي ﷺ من الذي أرادت».

الطبراني ورجاله رجال الصحيح. قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ / ٢٧٩-٢٨٠ /

١٣١. حديث عمر في رحمة الله تعالى:

البخاري في الأدب باب رحمة الولد وتقبيله (٥٩٩٩) ١٠ / ٤٤٠ / ومسلم في

التوبة (٢٧٥٤) / ٢١٠٩ / والبزار في البحر الزخار (٢٨٧) / ١ / ٤١١-٤١٢ / وكشف
الاستار (٣٤٧٧) / ٤ / ١٧٤ / قال الهيثمي: رواه البزار من طريقين ورجال إحداهما
رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠ / ٣٨٣ /

١٣٢. حديث أنس في رحمة الله لعباده:

أحمد في المسند ٣ / ١٠٤ و ٢٣٥ / والحاكم في المستدرک قاله ابن حجر في فتح
الباري ١٠ / ٤٤٥ /

١٣٣. حديث ابن مسعود في الحث على الزواج:

سبق ذكره (١٩٥) في الباب الأول - الفصل الثالث (الوقاية من الأمراض)

١٣٤. حديث أنس في النهي عن الوضايا في الصوم:

الشافعي في السنن ٣١٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ٣ / ٨٢ / وأحمد في المسند
٣ / ١٢٤ و ١٧٠ و ١٧٣ و ١٩٣ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢١٨ و ٢٣٥ و ٢٤٧ و ٢٥٣ و ٢٧٦ و ٢٨٩ /
والدارمي في الصوم باب النهي عن الوصال في الصوم (١٧١١) / ١ / ٣٤٠ / وعبد بن
حميد في المسند ٣ / ١٣٢ و ١٦٨ / والبخاري في الصوم باب الوصال (١٩٦١)
٤ / ٢٣٨ / وفي التمني باب يجوز في اللو (٧٢٤١) / ١٣ / ٢٣٨-٢٣٧ / ومسلم في
الصيام (١١٠٤) / ٢ / ٧٧٦-٧٧٥ / والترمذي في الصوم باب ما جاء في كراهية الوصال
في الصيام (٧٧٥) وقال: حسن صحيح ٢ / ١٣٨-١٣٩ / وأبو يعلى في المسند
٥ / ٢٥٥ و ٣٤١ و ٣٩٠ و ٤١٤ / ٦ / ٥ / ٣٦ و ٢٢١ / وابن خزيمة في الصحيح
٣ / ٢٧٩ / وابن حبان في الصحيح ٥ / ٣٣٥ / وابن جميع في معجم الشيخ
٤ / ٢٩٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ٢٨٢ /

١٣٥. حديث ابن عمر في النهي عن الوصال:

الشافعي في السنن / ٣١٧ / ومالك في الموطأ / ١ / ٣٠٠ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٣ / ٨٢ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢١ و ٢٣ و ١٠٢ و ١١٢ و ١٢٨ و ١٤٣ و ١٥٣ / وعبد بن حميد في المسند المنتخب / ٢ / ١٨ / والبخاري في الصوم باب بركة السحور من غير إيجاب (١٩٢٢) / ٤ / ١٦٥ / وباب الوصال (١٩٦٢) / ٤ / ٢٣٨ / ومسلم في الصيام (١١٠٢) / ٢ / ٧٧٤ / وأبو داود في الصوم باب في الوصال (٢٣٦٠) / ٢ / ٣٠٦ / وابن الجارود في المنتقى / ١٤٢ / والطبراني في المعجم الكبير والبيهقي في السنن الكبرى / ٤ / ٢٨١ و ٢٨٢ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ:

«إياكم والوصال. إياكم والوصال، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله.

قال: إني لست في ذاكم مثلكم. إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من العمل مالكم به طاقة، فلم ينتهوا عن الوصال، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين، ثم رأوا الهلال، فقال النبي ﷺ: «لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل بهم».

همام بن منبه في صحيفته ومالك في الموطأ / ١ / ٣٠١ / وعبدالرزاق في المصنف / ٤ / ٢٦٧ / والحميدي في المسند (١٠٠٩) / ٢ / ٤٤١ / وابن أبي شيبة في المصنف / ٣ / ٨٢ و ٨٣ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢٣١ و ٢٣٧ و ٢٤٤ و ٢٥٣ و ٢٥٧ و ٢٦١ و ٢٨١ و ٣٤٥ و ٣٧٧ و ٤٩٦ و ٥١٦ / والدارمي في الصوم باب النهي عن الوصال في الصوم (١٧١٠) / ١ / ٣٤٠ / و(١٧١٣) / ١ / ٣٤١ / والبخاري في الصوم باب التنكيل لمن أكثر الوصال (١٩٦٥) / ٤ / ٢٤٢ / و(١٩٦٦) وفي الحدود باب كم التعزير والأدب (٦٨٥١) / ١٢ / ١٨٢ / وفي التمني باب ما يجوز من اللو (٧٢٤٢) / ١٣ / ٢٣٨ /

وفي الاعتصام باب ما يكره من التعمق (٧٢٩٩) / ٢٨٩ / ١٣ / ومسلم في الصيام (١١٠٣) / ٧٧٤-٧٧٥ / ٢ / وأبو يعلى في المسند / ١٠ / ٤٧٥ / وابن خزيمة في الصحيح / ٢٧٩ و ٢٨٠ / والبغوي في مسند أبي الجعد / ٢ / ٨١٠ / وابن حبان في الصحيح / ٢٣٥ / ٥ / والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٠٤) / ٢ / ٤٦٦ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٤ / ٢٨٢ / وجاء عنه «نهى رسول الله ﷺ عن صوم الصمت وصوم الوصال» .
وأبو حنيفة في المسند / ١٠٨ /

- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«لا وصال في الصوم» الطيالسي في المسند (١٧٦٤) / ٢٤٣ / وعبدالرزاق في المصنف / ٤ / ٢٦٩ /

- وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال:

«نهى رسول الله ﷺ عن الحجامة للصائم، والمواصلة، ولم يحرمها إبقاء على أصحابه. قالوا: يارسول الله. إنك تواصل إلى السحر؟ قال: أنا أواصل إلى السحر، وربي يطعمني ويسقيني» عبدالرزاق في المصنف / ٤ / ٢٦٨ / ونحوه عند ابن أبي شيبه في المصنف / ٣ / ٢٥ / وفيه عن أصحاب محمد رضي الله عنه و / ٣ / ٨٢ / وأحمد في المسند / ٤ / ٣١٤ / و / ٥ / ٣٦٣ و ٣٦٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٤ / ٢٦٣ / وعن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ لا مواصلة عند عبدالرزاق في المصنف / ٤ / ٢٦٨ / وأحمد في فضائل الصحابة / ٧٢١ / وعبد بن حميد في المسند المنتخب / ١ / ٣٥ / والطبراني في المعجم الأوسط / ١ / ٢٠٢ / ٢ / ١٥٩ / والطبراني في المعجم الصغير / ١ / ١٦٩ /

- وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نواصل، وليست

بالعزيمة» عند البزار في المسند . كشف الأستار / ١ / ٤٨٢ / والطبراني في المعجم الكبير / ٧ / ٢٤٨ / ٢٤٩ /

١٣٦. حديث أبي سعيد في النهي عن الوصال:

الطيالسي في المسند (٢١٧٣) / ٢٨٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ٣ / ٨٢ /
وأحمد في المسند ٣ / ٨ و ٣٠ و ٥٧ و ٥٩ و ٦٢ و ٨٧ و ٩٦ / والدارمي في الصوم باب
النهي عن الوصال في الصوم (١٧١٢) / ٣٤١ / ١ / والبخاري في الصوم باب الوصال
(١٩٦٣) / ٢٣٨ / ٤ / وباب الوصال إلى السحر (١٩٦٧) / ٢٤٥ / ٤ / وأبو داود في
الصوم باب في الوصال (٢٣٦١) / ٣٠٧ / ٢ / وأبو يعلى في المسند ٢ / ٣٧١ و ٥٣٣ /
وابن خزيمة في الصحيح ٣ / ٢٨١ / وابن حبان في الصحيح ٥ / ٢٣٦ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٤ / ٢٨٢ /

١٣٧. حديث عائشة في النهي عن الوصال:

الطيالسي في المسند (١٥٧٩) / ٢٢١ / وأحمد في المسند ٦ / ٨٩ و ٩٣ و ١٢٥ /
و٢٤٢ و ٢٥٨ / والبخاري في الصوم باب الوصال (١٩٦٤) / ٢٣٨ / ٤ / ومسلم في
الصيام (١١٠٥) / ٧٧٦ / ٢ / وأبو يعلى في المسند ٧ / ٣٣١ و ٣٤٢ / ٨ / ١١ و ٥٨ /
وابن أبو داود في مسند عائشة / ٩١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ٢٨٢ /

١٣٨. حديث ثعلبي في الوصال:

الطيالسي في المسند (١١٢٥) / ١٥٣ - ١٥٤ / وأحمد في المسند ٥ / ٢٢٥ /
وعبد بن حميد في المسند المنتخب ١ / ٣٩٣ / والطبراني في المعجم الكبير ٢ / ٤٤ /

١٣٩. حديث ابن عمرو في صيام يوم:

سبق ذكره.

١٤٠. حديث أبي سعيد في الدنيا حلوة خضرة:

سبق ذكره في «العلوم التكوينية» (٩٠).

١٤١. حديث فتنة النساء:

عن أسامة بن زيد . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » .

البخاري في النكاح باب ما ينفي من شؤم المرأة . . (٥٠٩٦) / ٩ / ٤١ / ومسلم في
الذكر (٢٧٤٠) / ٤ / ٢٠٩٧ / وابن ماجه في الفتن باب فتنة النساء (٣٩٩٨)
/ ٢ / ١٣٢٥ / وأحمد في المسند ١ / ٢٠٠ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٥ /

- وعن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد . رضي الله عنهما . قالوا : قال

رسول الله ﷺ : « ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » .

مسلم في الذكر (٢٧٤١) / ٤ / ٢٠٩٨ / والترمذي في الاستئذان باب ما جاء في
تحذير فتنة النساء (٢٩٣٠) وقال : حسن صحيح / ٤ / ١٩٢ / وأبو يعلى في المسند
(٩٧٢) / ٢ / ٢٦٠ / والبزار في المسند : البحر الزخار (١٢٥٥) / ٤ / ٨٥ / والخطيب في
تاريخ بغداد ١٢ / ٣٢٨-٣٢٩ /

الباب الثاني

أسباب الأمراض النفسية

١- السنة النبوية والأمراض النفسية

٢- أسباب الأمراض النفسية :

السبب الأول : ضعف الإيمان .

السبب الثاني : الإهمال في التربية النفسية على الصفات الحميدة .

السبب الثالث : الظلم .

السبب الرابع : الشعور بالفقر .

السبب الخامس : ما يقع في الحياة في المصائب .

السبب السادس : الفراغ .

١. السنة النبوية والأمراض النفسية؛

إن أكثر الأمراض انتشاراً في عالمنا الذي نعيشه هذه الأيام هي الأمراض النفسية فثلثا الأسرة في المستشفيات - في عالم الغرب غير المسلم - مخصصة لهذه الأمراض النفسية، وثلثها الباقي لسائر الأمراض العضوية، إن هذه الحال التي عليها الغرب، وقلة الأمراض النفسية في عالم المسلمين ليحتاج منا إلى وقفة متأنية، فاحصة لهذه الأمراض نستبين فيها السبب الرئيس الذي أبعاد عن عالمنا الإسلامي شبح النفس المريضة المتهاففة التي لا تقوى على مجابهة أي حدث من الأحداث اليومية التي تقابلها في كل لحظة من لحظات حياتها وقد أجمل رسول الله ﷺ هذا السبب، في صيغة تعجبية جميلة، فعن صهيب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :- «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير - وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن - إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له» (١).

فواقعنا الحالي يشعرننا بعظمة هذا الحديث الذي جاءنا عن رسول الله ﷺ وكونه خص المؤمن - دون غيره - بالراحة والطمأنينة ليشير إلى أن الذي يدفع إلى طمأنينة النفس وراحتها هو الإيمان بالله تعالى إيماناً راسخاً كاملاً، فكلما زاد إيمان المؤمن، ورسخ اليقين في قلبه، فكان مستحضراً له في كل حادث وعند كل حدث كلما بعدت الاضطرابات النفسية عن ذاته، ونعم بهدوء البال، وصفاء النفس، وراحة الضمير.

وكلما ضعف الإيمان في قلبه، وبعد عن المجالس التي تقوي هذا الإيمان في ذاته كلما كان على خطر من إصابته بالأمراض النفسية والوقوع في براثنها. فمن كان يريد طمأنينة النفس الدائمة، وراحة القلب الكامل، فليقو صلته

بالله - عزوجل - وليعتمد عليه، وليتوكل عليه وحده، في شأنه كله، وليعلم أن كل ما يناله من خير أو غيره فهو من الله تعالى، فإن الأمراض النفسية ستبعد عنه ولا تحوم حوله لأنه قد حصّن نفسه بحصن منيع لا يستطيع معه أي مرض من الأمراض النفسية أن يصل إليه .

ولقد اعتنى الإسلام بالشخصية الإنسانية ونشأتها، فأرادها تنشأ سوية في كل مراحل حياتها، ولا شك أن الإنسان المسلم لو سار وفق الآداب الإسلامية وكان قلبه يتقلب في شريعة الله تعالى حيث تقلب، يحبها ويفديها بنفسه وماله وأهله، يراعي أمر الله تعالى، وينسجم معه في كل شؤون حياته، وكأن شرع الله وأحكامه هو المتبع الذي يملئ عليه أن يفعل، ويمنع مما يخالف هواه، يسير وفق ما يحب الشارع ويرضاه، لو كان كذلك لما شعر بأي مرض نفسي من قلق أو أرق أو اضطراب ..

لذلك قال رسول الله ﷺ :

« لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » (٢).

ولما كان رسول الله ﷺ :- يمثل الشرع في كل حياته، كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تقول لرسول الله ﷺ :-

« ما أرى ربك إلا يسارع في هواك » (٣).

فكان هدف الشارع أن يصل الإنسان المؤمن إلى هذا الأنسجام التام بينه وبين الشرع وهذا التوافق الكامل بين ما يهواه وبين أحكام الشريعة، وإلى ذلك الإشارة في كتاب الله تعالى :

﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في

أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴿٦٥﴾ (آية ٦٥ سورة النساء)

فلا يكفي أن نحكم الشرع في أفعالنا، وإنما المهم أن نسلم نفوسنا للحكم الإلهي تسليماً كاملاً لا نشعر معه بأي حرج في تطبيقه على أنفسنا وأهلينا ومن نحب .

حتى المحبة والبغضاء اللتين هما من فعل القلب تصبح المحبة عند المؤمن لله تعالى، ولشرع الله وللمؤمنين لصفاتهم الإيمانية، ويبغض الكفر وأهله، لصفة الكفر فيهم .

فعن أبي ذر رضي الله عنه - قال : قال : قال رسول الله ﷺ :

« أفضل الأعمال : الحب في الله والبغض في الله » (٤) .

بل تتغلب المحبة الإيمانية، والمحبة في الله تعالى، والأخوة الدينيه على المحبة الفطرية التي تتوجه من قلب الإنسان إلى ولده ووالده .

فعن أنس رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان :

أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما

وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله .

وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في

النار » (٥) .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله : « لانت أحب إلى من

كل شيء إلا من نفسي . فقال النبي ﷺ لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب

إليك من نفسك، فقال عمر: فإنه الآن، والله لأنت أحب إلي من نفسي .

فقال النبي ﷺ : الآن يا عمر» (٦) أي الآن عند ما غلبت المحبة الإيمانية على محبة نفسك كمل إيمانك .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

« لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» (٧)

فمحبة رسول الله ﷺ محبة شرعية حث عليها الشرع . ووجه إليها، ومحبة الولد والوالدين محبة فطرية، فإذا غلب الإيمان على القلب غلبت المحبة الشرعية المحبة الفطرية وأصبح يقدم مراد الشرع على مراد نفسه .

إن هذا الأنسجام التام بين الإنسان وبين ما يعتقد، وبخاصة إذا كانت عقيدته سليمة من الزيغ، متلائمة مع الفطرة والكون، سيبعد عن النفس الإنسانية كل العقد، كل الأمراض، كل الأوهام، كل الوسواس .

ولهذا ورد عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ :-

« اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله، ثم قرأ ﴿إن في ذلك لآيات

للمتوسمين﴾ .» (٨)

فعندما تسيطر الديانة على النفس الإنسانية، يصبح نظر الإنسان بنور إيمانه، وهداية إسلامه، فينظر بنور الله، فيرى الحقائق لا المظاهر .

وقد كان رسول الله ﷺ يطلب من الله تعالى أن يجعل له نوراً في كل عضو

من أعضائه، وفي كل عظم من عظامه، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

« سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلة حين فزع إلى الصلاة: . . وفيه :

« اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، ونوراً في قبري، ونوراً من بين يدي، ونوراً من خلفي ونوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، ونوراً من فوقي، ونوراً من تحتي، ونوراً في سمعي، ونوراً في بصري، ونوراً في شعري، ونوراً في بشري، ونوراً في لحمي، ونوراً في دمي، ونوراً في عظامي . اللهم أعظم لي نوراً، واجعل لي نوراً. » الحديث (٩).

كما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال : يقول الله تعالى :

« من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، وإن استعاذني لأعيذنه » (١٠).

إنه الإيمان التام الكامل الذي إذا تحلى به الإنسان أصبحت أعضاؤه التي يعيش بها، وحواسه التي يطل بها على الكون لا تتحرك، ولا ترف إلا بما يرضي الله - عزوجل - فكل حركاته طاعة، وكل سكناته قربة، إذا رُوي رُوي الإسلام في كلامه وفي أفعاله، وفي تصرفاته، إنه الإسلام يمشي فوق هذه الأرض، إنه الإيمان يتحرك فوق أديم هذه الدنيا .

ولهذا كان من السنن النبوية أن يُذكر المؤمن نفسه بالرضا عن شرع الله تعالى، والاستسلام له في كل أمر من أموره، وبخاصة قبل النوم لكي يثبت ذلك في نفس الإنسان، ويرسخ في صدره، ويقره في فؤاده، فينام هادئ البال، هانئ النفس مستريح الفؤاد، ولا تأخذه الوسوس والأوهام، ولا تسبح به الخواطر والهواجس في بحار لا ساحل لها في أحلام اليقظة غير المتناهية .

فمن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :

« من قال حين يمسي : رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً ، كان حقاً على الله أن يرضيه » (١١) .

وعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :

« من قال حين يسمع المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه » (١٢) .

وعن البراء عازب - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إذا أتيت مضجعك ، فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، وقل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، ورغبة ، ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنيبيك الذي أرسلت » وورد بلفظ :

كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أوى إلى فراشة قال :

« اللهم أنت ربي ، ومليكي ، وإلهي ، لا إله إلا أنت ، إليك وجهت وجهي .. » الحديث (١٣) .

إن هذا الحديث الذي يصف لنا هذا الدعاء الذي يناجي الإنسان المؤمن به ربه ليرسخ في ذاته معنى « الأمان النفسي الكامل » فيجعله أكثر اطمئناناً بالإسلام ، وأعظم شعوراً بالراحة النفسية ، فإنه يلجأ إلى الله مالك الملك ، ويعتمد على بارئ السموات والأرض ، ورب كل شيء ، ومليكه فينام هانئ البال ، قريح النفس ، هادئ الأحوال .

إضافة إلى الدواء الوظيفي الذي أشار إليه الحديث، حيث توضع وضوءه للصلاة، فاتجه الدم إلى هذه الأعضاء التي مسها الماء ليدفئها، ولم يتوجه إلى الأعضاء التناسلية، فيوقظها مما يسبب أموراً لا تحمد عقباها وبخاصة بالنسبة للمراهق والشاب إضافة إلى الفائدة النفسية للوضوء، حيث يشعر الإنسان معه بالنشاط والحيوية، كما يشعر معه بأنه أزال عنه كل توتر واضطراب علق به أثناء النهار. فوصية رسول الله ﷺ بالوضوء قبل النوم يعطي فوائد كثيرة عضوية ونفسية، مما يشعرنا بعظيم معرفة النبي الكريم ﷺ بالنفس الإنسانية، وإرشادها إلى ما فيها خيرها، وطمأنينتها وسلامتها، قبل أن تعرف ذلك العلوم الإنسانية في عصر التقدم والحضارة.

وفي هذه الدعوات إشعار للنفس الإنسانية بالفقر الكامل لله تعالى وحده، فهي تسلم نفسها إليه وحده، وتتوكل عليه وحده، وتتوجه إليه وحده مما يجعل جميع المشكلات تزول بهذا اللجوء إلى من بيده القوة كلها، والمملك كله، والخلق كله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أصبح: «اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور»

وبلفظ « كان يعلم أصحابه يقول: إذا أصبح أحدكم فليقل (١٤) .

وهذا الحديث يعطي ما يعطيه ما سبقه، ويقرر في النفس الإنسانية الملك المطلق لله تعالى دون غيره، ويعطيها الأمل بنيل الأجر في الآخرة حيث تُوفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال :

أمسينا، وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على شيء قدير، اللهم أسألك من خير هذه الليلة، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما فيها وشر ما بعدها. اللهم إني أعوذ بك من الكسل، وسوء الكبر، اللهم إني أعوذ بك من النار وعذاب القبر وإذا أصبح قال . أصبحنا وأصبح الملك لله... (١٥)

فإن في ذلك تأكيداً للإنسان على غرس هذه المعاني في نفسه، فيعلم أن هذا المساء الذي أخذ يلفه ويلف الكون من حوله إنما هو لله وحده، وهذا الصباح الذي أخذ يشرق، ويكشف كل ما كان خافياً على ناظره هو لله وحده فليذعن له بالعبودية التامة، والاستسلام المطلق فتستريح نفسه لكل ما يلاقه في حياته.

ولهذا علمنا رسول الله ﷺ أن سيد الاستغفار هو أن تستغفر الله تعالى مدعناً له، مستسلاً لحكمه، معترفاً بفضله مقراً بذنبك عنده.

فعن شداد بن أوس رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«إن سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما أستطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»

فإن قالها حين يصبح موقناً بها، فمات دخل الجنة.

وإن قالها حين يمسي موقناً بها، فمات دخل الجنة. (١٦)

ومن الأدعية الواردة عن رسول الله ﷺ وفيها التجاء كامل إلى الله تعالى،

وطلب العون منه وحده ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« كان النبي ﷺ يدعو يقول :

رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي،
واهديني، ويسر لي الهدى، وانصرني على من بغى عليّ، رب اجعلني لك شكّاراً،
لك ذكّاراً، لك رهّاباً، لك مطوعاً، لك مخبتاً إليك أوأها منيباً.

رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي وشد
لساني، واهد قلبي، واسلل سخيمة صدري» (١٧).

وهناك أدعية متعددة وردت عن رسول الله ﷺ تقال في الصباح والمساء
سأوردها إن شاء الله تعالى في الملحق المخصص لتخريج الحديث . وجماع معانيها
هو تثبيت الإيمان في القلب، وزيادة الصلة بالله، والإطمئنان بهذا الدين، وتسليم
الأمر لله تعالى الذي بيده ملكوت كل شيء، والاعتراف بالضعف الإنساني أمام
جبار السماء والأرض - جل وعلا .

وكل ذلك مما يشيع الراحة القلبية، والطمأنينة الكاملة في النفس، الإنسانية
ويجعلها ترقد في استقرار نفسي لا مثيل له، وكذا تستيقظ على مثل ذلك فتبدأ
حياتها اليومية المعتادة معتمدة على الرب جلّت حكمته، متوكلة على قوته
وتسديده سبحانه فتستعد بذلك إلى خوض الحياة بنفس رضية مما يجعلها تمتص
المشكلات العارضة فلا يكون لها أثر سيء في ذاتها

إضافة إلى ذلك فقد خصص رسول الله ﷺ بعض السور القرآنية فحث على
قراءتها في الصباح والمساء، مما ترسخ الإيمان في القلب، وتقرر بالملك لله الواحد
الأحد، مما يشيع الراحة النفسية، والطمأنينة القلبية في النفس الإنسانية المؤمنة .
فعن عائشة رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه، نفث

في يديه، وقرأ المعوذات، ﴿قل هو الله أحد﴾ ﴿يعني: وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس﴾ ومسح بهما وجهه وجسده، فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك»

وفي رواية «يفعل ذلك ثلاث مرات» (١٨).

فالسورة الأولى «سورة الإخلاص» الذي توحى بإفراد الله تعالى بالألوهية والربوبية، فيخلي الإنسان قلبه من التوجه لغير الله الواحد الأحد الفرد الصمد فليس في الحياة من يكافئه بصفاته أو أفعاله أو ذاته.

والمعوذتان جماع ما فيهما هو لجوء إلى الله الخالق البارئ من كل ما يتصور من الإيذاء من مخلوقات الله تعالى عامة والجن والإنس خاصة، فيطمئن الإنسان أنه ألقى كل مخاوفه، وكل مظان خوفه عن ظهره، والتجأ إلى الله تعالى أن ينقذه من ذلك، وانظر إلى هذا النفث ومسح ما استطاع الإنسان من جسده فإنه يعطي طمأنينة خاصة بأن بركة كلام الله تعالى قد انتقلت مع هذا المسح إلى سائر جسده، فأكسبت الإنسان راحة وهدوءاً وطمأنينة، فنام قريح العين، مستريح البال.

وعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

قل. قلت: وما أقول؟

قال: «قل هو الله أحد - قل أعوذ برب الفلق - قل أعوذ برب الناس» فقرأهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: لم يتعوذ الناس بمثلهن» (١٩).

وعن فروة بن نوفل رضي الله عنه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله. علمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي؟

فقال له: اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ثم نم، فإنها براءة من الشرك. (٢٠) فهذه

السورة بما فيها من التبري من الشرك بالله تعالى، وتميز المسلم بعبادة الله المنفرد بصفات الجلال والكمال، المتتره عن صفات النقص والضعف تعطي النفس الإنسانية عزة بإيمانها بالله تعالى، وتعالياً على آلهة الكفرة والفجرة، ومن ثمة تعالياً على الكافرين والمشركين وتكسب الإنسان طمأنينة وراحة لدينه الإسلام الحق.

وعن عبدالله بن خبيب رضي الله عنه قال :

خرجنا في ليلة مطر، وظلمة شديدة، فطلبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي بنا فأدركناه، فقال لي : قل : قلت : ما أقول يا رسول الله !

قال : اقرأ (قل هو الله أحد) والمعوذتين حين تسمي وحين تصبح ثلاث كرات تكفيك من كل شيء» (٢١).

لقد حصنت السنة النبوية المسلم بربطه بخالق الكون في الصباح حين يبدأ حياته، وفي المساء حين يركن للراحة الجسدية بعد طول عناء، حتى لا تتسلل إليه الوسواس والخطرات فتشيع في نفسه القلق والاضطراب لقد أراد الإسلام من المسلم أن يكون في صحة نفسية تامة، وفي طمأنينة كاملة، سليمة من الأمراض التي تبعد النفس عن الراحة، والطمأنينة والاستقرار ونستطيع اليوم في عصر القلق، والأرق، والاضطراب أن نعرف مدى أهمية هذه السنن النبوية في إبعاد شبح الاضطرابات النفسية عن الذات الإنسانية، وجعلها هادئة مطمئنة، وإشاعة الراحة الكاملة في حياتها وهي تتوكل على الله تعالى، وتستمد العون منه في الصباح والمساء ويكون هذا سبقاً علمياً للنبي صلى الله عليه وسلم بالاهتمام بالنفس الإنسانية قبل أن يهتم بها أحد، وقبل أن يظهر في عالم الإنسان علم النفس بل العلوم الإنسانية كلها.

٢- أسباب الأمراض النفسية:

إن الإنسان يعيش فوق هذه الأرض، ويتغلب عليها، فيؤثر فيها بما يحدثه من تغيير وتبديل في طبيعتها، ويتأثر بما فيها، وبما يجرى حوله منها، فهو دائماً وأبداً في أخذ وعطاء، وعندما يكون الفرد بهذه المثابة في التأثير لابد أن يصادف أموراً قد لا يرتضيها، وأموراً قد تخالف عقله أو هواه، أو رؤيته التي ينظر بها إلى الكون الذي يعيش فيه، وقد يختلف موقف الفرد من هذه الأمور الجارية على سطح الأرض بحسب قوتها، بحسب انفعاله المباشر، أو المتراخي تجاه هذه الأمور.

ولذلك قد يتولد عن مجريات الأمور في الطبيعة الكونية، أو البشرية مواقف خاطئة تورث الإنسانية أمراضاً نفسية خفيفة، أو مستعصية راسخة يصعب شفاؤها، ويتعذر أو يتعسر مداواتها، أو عارضة لا تلبث أن تزول بنفسها، أو بحوار سديد مع مرشد حكيم.

وقد حاولت هنا أن أسبر غور هذه الأمراض النفسية لأتعرف على الأسباب المؤدية إليها، وأتعرف على السبل الموصلة إليها، وذلك من خلال السنة النبوية المطهرة، والأحاديث الشريفة التي جاءت لتبعد هذه الأمراض عن الفرد المسلم، ومن ثم عن المجتمع المسلم رغم وجود أسبابها، وبالرغم من تعرض الفرد المسلم لشدة وطأتها عليه، وبالرغم من شدة سُميتها وعمق تغلغلها في المجتمع الإسلامي، وقسوة تأثيرها في الفرد المسلم.

فما هي الأسباب الرئيسة لحدوث الأمراض النفسية؟

إن مراجعة الأحاديث النبوية الكريمة التي جاءت تصف الحياة الإنسانية في الجماعة أو الفرد لابد أن تشير من قريب أو بعيد إلى شيء من هذه الأسباب،

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُوَفِّقَنِي لِلْوُقُوعِ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَأَنْ يَسُدَّ دُنِّي فِي وَضْعِهَا فِي الْمَكَانِ الصَّحِيحِ، وَالْأَخْذِ مِنْ فَهْمِهَا مَا يُوَافِقُ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ .

ومن ذلك :

- ما رواه الزبير بن العوام - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمِّ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةَ الشَّعْرِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تُوْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » (٢٢) .

- ومن ذلك ما قاله أبو أمية الشعباني - رحمه الله - قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه :

فقلت : كيف تصنع بهذه الآية؟ قال : أية آية؟

قلت : قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾

قال : لقد سألت عنها خبيراً . سألت عنها رسول الله ﷺ قال : ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت :

شحاً مطاعاً

وهوى متبعاً

ودنيا مؤثراً

وإعجاب كل ذي رأي برأيه

فعليك بخاصة نفسك، ودع العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل

القبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم»

زاد في رواية «قيل: يا رسول الله . أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟

قال: لا . بل أجر خمسين رجلاً منكم» (٢٣).

فقد أشار رسول الله ﷺ في هذين الحديثين الكريمين إلى شيء من الأسباب التي تؤدي إلى تفكك المجتمع المسلم، ومن ثمَّ إلى عدم قبول النصيحة، وإلى رد الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، كما أشار إلى أن بعض هذه الأسباب قد يؤدي إلى إزالة الدين من النفس الإنسانية كما يحلق الشعر من الرأس، كما أوضح أن رد الأمر بالمعروف، وعدم قبوله، والإذعان للأمر، إنما يرجع إلى أسباب نفسية قد تعمقت جزورها في الذات فلم تعد تقبل النصيحة .

وإذا استعرضنا أحاديث آخر، فإننا نجد فيها بياناً لما تحلى به الإنسان المؤمن عن غيره، من وجود صوت داخلي في ذاته يعظه ويحذره من الوقوع في الأخطاء التي تبعده عن الصفاء الذي تحلى به، وتجعل نفسه مكدره، وقلبه مسوداً .

فعن النواس بن سمعان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يدعو، يقول: أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تنفروا .

وداع يدعو من جوف الصراط، فإذا أراد أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال : ويحك لا تفتحه، فإنك إن تفتحه تلجه .

والصراط: الإسلام

والسوران : حدود الله تعالى .

والأبواب المفتحة : محارم الله تعالى .

وذلك الداعي على رأس الصراط : كتاب الله - عز وجل »

والداعي فوق الصراط : واعظ الله في قلب كل مسلم» (٢٤) .

ولنقف هنا عند قوله « واعظ الله في قلب كل مسلم »

فإن المسلم يجد في قلبه ميزاناً لكل عمل يريد أن يعمل، فإن كان خيراً حثه عليه، وإن كان شراً نهاه عنه، وحذره من الإقدام عليه .

والفرق بينه وبين ما يسمى بالضمير حسب ما قاله علماء النفس :

أولاً : أن صوت الضمير خافت لا يكاد يبين، بينما واعظ الله في قلب المسلم قوي يهز الكيان .

ثانياً : أن واعظ الله في قلب المؤمن يحذر المؤمن من الإقدام على ما فيه شره في الدنيا والآخرة، وأما الضمير فإنما يلومه على الفعل بعد أن يقدم عليه .

ثالثاً : واعظ الله تعالى لا يكتفي عند ارتكاب الفعل على اللوم بل يدعوه إلى التوبة والإنابة إلى الله تعالى، ويبين له فضل الله ورحمته، فلا يقنط ولا ييأس أما الضمير فإنه لا يدل على « طريق النجاة، وإنما يكتفي باللوم فقط، مما قد يصيب بالإحباط أو بغيره من الأمراض .

ولهذا نرى رسول الله ﷺ يكل وزن الأعمال التي يريد المسلم أن يقوم بها إلى قلبه .

فعن أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله . أخبرني بما

يحل لي، ويحرم علي. فقال النبي ﷺ « البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم: ما لم تسكن إليه النفس، ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون» (٢٥).

وعن النواس بن سمعان - رضي الله عنه - قال: « سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم، فقال: البر: حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس» (٢٦).

وعن وابصة بن معبد - رضي الله عنه - قال: « جئت إلى رسول الله ﷺ أسأله عن البر والإثم، فقال: جئت تسأل عن البر والإثم؟ فقلت: والذي بعثك بالحق ما جئتك أسألك عن غيره، فقال: يا وابصة. استفت قلبك، واستفت نفسك - ثلاث مرات - البر ما اطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في صدرك وإن أفتاك عنه الناس وأفتوك» (٢٧).

وهذا شأن القلوب السليمة الصافية التي تعرف الحق وضأاً لا شك فيه فلذا عندما يعرض عليها شيء من الإثم فإنها سترده ولن تقبله أبداً، أما القلوب التي ضعف الإيمان فيها، واستولى عليها فعل الإثم والخطأ، فإنه لا يمكن استفتاؤها، ولا الرجوع إليها، ولذلك كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يحلف « لا ومقلب القلوب» (٢٨).

فإن القلوب لا تثبت على أمر، والله عزوجل، يقبلها كيف شاء، فيلجأ الإنسان إلى الله تعالى ليثبت قلبه على طاعته، ودينه، وشريعته، ولا يزيغه عنها، فعن أنس رضي الله عنه قال:

« كان رسول الله ﷺ يكثُر أن يقول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على

دينك» (٢٩).

ولذلك وصف لنا رسول الله ﷺ القلوب بأنواعها، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«القلوب أربعة: قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مصفح.

فأما القلب الأجرد، فقلب المؤمن سراجُه فيه نوره،

وأما القلب الأغلف، فقلب الكافر،

وأما القلب المنكوس، فقلب المنافق عرف ثم أنكر.

وأما القلب المصفح، فقلب فيه إيمان، ونفاق، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة

يمدها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم، فأَي المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه» (٣٠).

فالعَمَل الذي يقوم به الإنسان من طاعة لله تعالى، أو خطيئة وإثم يؤثر على

القلب فيضيه أو يجعله في ظلام، وقد أوضح ذلك رسول الله ﷺ فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأَي قلب أشربها نكتت فيه

نكتة سوداء، وأَي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين:

- على أبيض مثل الصفا، فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض.

- والآخر أسود مرَبَاداً (أَي يشبه البياض في سواد) كالكوز مُجْحِيّاً (أَي منكوساً) لا يعرف

معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه» (٣١).

وكذا ما جاء عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« إن المؤمن إذا أذنب كانت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه، فإن زاد زادت، فذلك الران الذي ذكر الله في كتابه ﴿ كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ [آيه ١٤ من سورة ويل للمطففين] (٣٢).

فكل ذلك يؤكد أن القلب الذي يملكه الإنسان يتأثر بالعمل الذي يعمله من قرب لله أو بعد عنه، وقد بين رسول الله ﷺ أن المجلس الذي يكون فيه الإنسان يؤثر في قلب الإنسان، فيزيد في صفاته إن كان مجلس صلاح وذكر وتقوى، فعن حنظلة الأسيدي - رضي الله عنه - قال :

« لقيني أبو بكر - رضي الله عنه - فقال : كيف أنت يا حنظلة . قال : قلت : نافق حنظلة .

قال : سبحان الله . ما تقول ١؟

قال : قلت : نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيعات، فنسينا كثيراً .

قال أبو بكر " فوالله إنا لنلقى مثل هذا .

فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ قلت :

نافق حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ : وما ذاك ١؟

قلت : يا رسول الله نكون عندك، وتذكرنا بالنار والجنة، حتى كأننا رأي عين

فإذا خرجنا من عندك، عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيراً .

فقال رسول الله ﷺ :

«والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم، وفي طريقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة - ثلاث مرات -» (٣٣)

فيؤكد رسول الله ﷺ أن الغفلة لا بد أن تصيب الإنسان فتبعده قليلاً عن الصفاء التام، ولكن لا شك أن في ذلك إشارة أنه من الممكن أن يصل الإنسان إلى القلب السليم، والإيمان الكامل.

فعن الحارث بن مالك - رضي الله عنه - أنه مر برسول الله ﷺ :

فقال له : كيف أصبحت يا حارث؟

قال : أصبحت مؤمناً حقاً .

قال : انظر ما تقول، فإن لكل شيء حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟

فقال : عزفت نفسي عن الدنيا، فأسهرت ليلي، وأظمأت نهاري، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها (أي يرفعون أصواتهم بالصراخ والعيول) .

فقال : يا حارث . عرفت فالزم - ثلاثاً - (٣٤) .

وبهذا ندرك أن القلب المؤمن المطمئن لإيمانه، المستريح به، المتجاوب معه قلب سليم، صقيل فيه مثل السراج يزهر، لا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، فقد رسخ الإيمان فيه، وثبت اليقين في جذوره، فهو مستريح مع الحياة، مستريحة به، مطمئن لما يجري في الكون، لا يعتربه ذهول، ولا يصيبه سأم، ولا ضجر، ولا

ينتابه أرق أو قلق، لا يضطرب مع الدنيا إن هي أقبلت أو أدبرت، لأنه يعلم أنها ظل زائل، وهو دائم الصلة بالله لا يعترض على الأقدار في جريانها، ويستسلم لله تعالى استسلام من يأخذ بالأسباب، ويدفع عن نفسه ما استطاع، لأن التوجيه النبوي له أن يعمل «فكل ميسر لما خلق له» وأنه «يفر من قدر الله إلى قدر الله» فهو يتحرك بما أعطاه الله تعالى، مستخدماً إياه فيما ينفعه، شاكراً لله نعمه، وتيسيره، وفضله، يستخدم كل نعمة فيما خلقت له.

أما إذا ضعف المؤمن فيما كان سبباً لسعادته، وراحته، ضعف في إيمانه و يقينه، فلا بد أن تنتابه الأمراض والأسقام، والعلل، ولهذا قال رسول الله ﷺ «قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان، وجعل قلبه سليماً» (٣٥).

فعلى ضوء ما سبق نستطيع أن نستخلص أسباب الأمراض النفسية التي تصيب الإنسان وفق ما يلي:

السبب الأول: «ضعف الإيمان»:

ذكرت في بداية هذا البحث عناية الإسلام بالنفس المؤمنة، وأنه يريد أن تكون سوية صافيه، ليس فيها تيارات مختلفة، ولا اتجاهات متفارقة، وإنما عندها أمر واحد تطلبه وتسعى إليه، وصوت واحد في ذاتها يحدد لها الهدف، ويرسم لها الطريق، ويملي عليها الواجبات، والمنهيات، وقد كان في عقيدة المسلم ذلك لأن عقيدته من عند ربه خالق الكون والحياة، فكان الانسجام تاماً والملاءمة قائمة بين العقيدة الدينية، والفطرة الإنسانية، والمجتمع الذي يحيا فيه، والكون المحيط والواقع الذي يعيش، والمستقبل الذي يؤمل الوصول إليه.

لذا كان الإيمان . ومحله القلب - هو المحطة الأساسية التي نقف عندها أول ما نقف في كل شؤوننا، وفي كل اتجاهاتنا، فإذا قوي الإيمان قويت النفس وعزّت، وأبدت تفهمها لمجريات الحياة، وإن ضعف الإيمان ضعفت النفس، وهزلت، وأصبحت مكاناً موبوءاً لكل مرض نفسي، ولم تعد متحملة لأي حادث، إن فوجئت بأي طارئ يبدو في واقع الحياة اضطربت ولم تدر بماذا تقابله .

وإن للإيمان شعباً تبلغ بعضاً وستين، أو بعضاً وسبعين شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى من الطريق، والحياء شعبة من شعب الإيمان» (٣٦).

وقد قال ابو حاتم ابن حبان: أشار النبي ﷺ في هذا الخبر إلى الشيء الذي هو فرض على المخاطبين في جميع الأحوال، فجعله أعلى الإيمان، ثم أشار إلى الشيء الذي هو نفل للمخاطبين في كل الأوقات، فجعله أدنى الإيمان، فدل ذلك على أن كل شيء فرض على المخاطبين في بعض الأحوال، وكل شيء هو نفل للمخاطبين في كل الأحوال كله من الإيمان [الإحسان ١ / ٣٣١].

وكان الإمام ابن حبان، من العلماء الذين عددوا ما ورد في الكتاب والسنة أنه من الإيمان، وجعلوه من شعب الإيمان قال: عددت كل طاعة عدها الله - جل وعلا - من الإيمان فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فضمنت الكتاب إلى السنن، وأسقطت المعاد منها فإذا كل شيء عده الله - جل وعلا - من الإيمان في كتابه. وعده النبي ﷺ في سننه:

تسع وسبعون شعبة لا يزيد عليها، ولا ينقص منها شيء [الإحسان ١/٣٣٣/]

وقد وزع العلماء هذه الشعب على ثلاثة فروع:

- أعمال القلب (وفيها المعتقدات والنيات) وتشتمل على أربع وعشرين خصلة.

- وأعمال اللسان، وتشتمل على سبع خصال.

- وأعمال البدن، تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة.

وقد أوردها الإمام ابن حجر في كتابه القيم «فتح الباري شرح البخاري» ثم قال: فهذه تسع وستون خصلة، ويمكن عدها تسعاً وسبعين خصلة باعتبار أفراد ماضم بعضه إلى بعض مما ذكر، والله أعلم. (فتح الباري ١/٦٩)

وبهذا الاتساع في فهم الإيمان بشعبه كلها نستطيع أن نعيد كل الأسباب إلى ضعف الإيمان، ويكون الأمر مقبولاً صحيحاً، ولكنني سأذكر بعض الأسباب الأخرى تأكيداً عليها.

فالسبب الأول من أسباب الأمراض النفسية التي تعتري النفس الإنسانية هو:

- إما عدم الإيمان أصلاً.

- وإما ضعف الإيمان .

فأما عدم الإيمان، فيدخل فيه «الإلحاد» بالله تعالى، وعدم الإذعان بوجود إله أصلاً في هذا الوجود، ولا بد أن يكون أصحاب هذا الاتجاه مشحونة نفوسهم بالاضطرابات النفسية المستعصية، وذلك لاصطدامهم بأمور كثيرة في هذه الحياة لا بد من تفسيرها على أساس الإيمان بوجود الله تعالى، بل حتى ذواتهم التي يقومون بها، تؤكد عليهم وجود الله الواحد الأحد، فهم دائماً وأبداً يصطدمون بالواقع فيما حولهم، وفي أنفسهم، مما ينعكس ذلك في ذواتهم على اضطراب نفسي متوال يسبب قلقاً وأرقاً واضطراباً، وقد أوضحتُ سابقاً أن الإيمان بالله تعالى فطرة في النفس الإنسانية

كما يدخل في عدم الإيمان: الإشراف بالله تعالى في أي شأن من شؤون الحياة فإن ذلك أيضاً يسبب شيئاً من الاضطراب النفسي لأن الكون خَلَقَ الله تعالى يسير وفق أمر الله وحده، لا يشركه فيه أي مخلوق مهما علت مرتبته، فالفاعل في هذا الكون هو الله - جلت قدرته ﴿ وربك يخلق ما يشاء ويختار ﴾ [آية (٦٨) القصص] ﴿ أن ربك فعال لما يريد ﴾ [آية (١٠٧) مودد] ﴿ إن الله يفعل ما يريد ﴾ [آية (١٤) الحج]

فالإنسان الذي ينسب الخلق والتقدير إلى مخلوق ضعيف فإنه سيولد في النفس ذلك الاضطراب، ولا ينجو من ذلك إلا من سكنت نفسه بالإيمان، وسكن الإيمان في ذاته إيماناً راسخاً ثابتاً كالجبال، إيماناً ينسب كل فعل لله تعالى ويرضى بقضائه، ويستسلم لقدره، فعند ذلك لا بد أن تسير نفسه ثابتة دون اضطراب .

ولهذا الذي ذكرت علمنا رسول الله ﷺ أن نستعيذ من الكفر والشرك، وأن

نعيد على أنفسنا دائماً في الصباح والمساء الإيمان بالله تعالى لا شريك له - كما سبق ذكره في الأدعية .

وقد كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه أن يسألوا الله تعالى الهداية والسداد، قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : قال لي رسول الله ﷺ قل :

« اللهم اهدني وسددني ، واذكر في الهداية هداية الطريق ، وفي السداد سداد السهم » (٣٧) .

وكان من دعائه ﷺ « إني أسألك الهدى » (٣٨) .

وقال : « أجرني من مضلات الفتن » (٣٩) .

وكان مما يخشى رسول الله ﷺ على الأمة « مضلات الفتن » (٤٠) والأئمة المضلين (٤١) .

ومن دعائه « اجعلنا غير ضالين ولا مضلين » (٤٢) .

ومن دعائه ﷺ « أعوذ بعزتك أن تضلني » (٤٣) .

كل ذلك ليثير في النفس الإنسانية المسلمة خطر الضلال عليها، والضلال اسم جامع لكل ضياع بحيث لا يكون للإنسان هدف، أو يكون له هدف فيضيع عنه ولا يدري كيف يعود إليه، فيحار ماذا يصنع ويضطرب ويقلق، بل إننا نجد رسول الله ﷺ يجعل سؤال الهداية لكل أمر « واذكر الهداية هداية الطريق، وفي السداد سداد السهم » وليس للإنسان إلا أن يلجأ إلى ربه لينقذه من الأمور التي تبعده عن الله تعالى، وتقصيه عن الطريق الذي رسمه له ليسير في هذه الحياة وفقه، فتكون نفسه التي بين جنبيه، وطريقه الذي يسير عليه منسجماً متوائماً، متوافقاً .

فالهداية التي تكون في القلب تجعل الإنسان يسير على هدى ونور، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿أفمن يمشي مكباً على وجهه أهدى أم من يمشي سوياً على صراط مستقيم﴾ [آية ٢٢ الملك].

وقال جل جلاله: ﴿أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها..﴾ [آية (١٢٢) الأنعام]

وقال تعالى: ﴿هل يستوي الأعمى والبصير أم هل تستوي الظلمات والنور..﴾ [آية (١٦) الرعد].

ولذلك أمر رسول الله ﷺ أن نقرأ الفاتحة في كل ركعة من ركعات الصلاة (٤٤) وفيها ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾. والصراط المستقيم الطريق الذي لا عوج فيه ولذلك احتاج الأمر إلى الاستمرار بطلب الهداية إليه لأن أي انحراف عنه وإن صغر فإنه سيبتعد عنه كثيراً.

وقد استعاذ رسول الله ﷺ من «فتنة المحيا والممات، في أحاديث كثيرة (٤٥) وفتنة المحيا أكثرها من الضلال، وعدم الهداية إلى الطريق المستقيم وسماها في حديث «فتنة الصدر» (٤٦).

وقد بين لنا الله - جل ثناؤه - أن الهداية بيد الله تعالى وحده حيث قال - سبحانه -: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾ [آية (٥٦) القصص]

وقال ﷺ: «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له» (٤٧) وكان يرددها في خطبه، ذلك تأكيداً، وترسيخاً لطلب الهداية من الله وحده.

وقد أوضح رسول الله ﷺ أنه جاء بالهدى من عند ربه، فقال:

« ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي » (٤٨)، وقال ﷺ: « بعثني رحمة للعالمين، وهدى للعالمين » (٤٩)، وقال الصحابة رضوان الله عليهم: علمنا رسول الله ﷺ سنن الهدى، وإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى » (٥٠).

وقالوا: جاءنا بالبينات والهدى (٥١) وقد حث رسول الله ﷺ المسلمين ليدعوا الناس إلى الهداية، لينقذوا الناس من الضلال فقال عليه الصلاة والسلام: « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » (٥٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: « والله لأن يهدى بهداك رجل واحد خير لك من حمر النعم » (٥٣).

وذلك لأنك إذا استطعت أن تنقذ إنساناً من الضلال أنقذته من نار الآخرة، وأنقذته من نار الدنيا التي كان فيها، وجعلت منه إنساناً نافعاً لنفسه، ولأمته، وللعالم بعيداً عن الاضطراب والقلق، والأمراض النفسية المختلفة.

وقد دلنا رسول الله ﷺ بعد أن بين لنا أنه جاء بالهدى من عند الله تعالى بين بعضاً من أسباب الضلالة؛ وأولها: أن نترك هدى الله وهدى رسوله: فعن علي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« ستكون فتن. قلت: وما المخرج منها؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل. هو الذي من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، فهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به

الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا ﴿إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدي إلى الرشد﴾ [آية (٢) الجن] هو الذي من قال به صدق ومن حكم به عدل ومن عمل به أجر، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم» (٥٤).

فهذا القرآن كما روى علي - رضي الله عنه - من ابتغى الهدى في غيره أضله الله وقوله «من دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم».

ومن ذلك أيضاً ما جاء عن أنس في خطبة عمر - رضي الله عنه - بين يدي أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين البيعة قال :

«فإن يك محمداً ﷺ قد مات، فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً، هذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم، فخذوا به تهتدوا» (٥٥).

وفي اتباع ما جاء به النبي ﷺ ما جاء عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال لرسول الله ﷺ : إني مررت بأخ لي من قريظة، فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك؟ قال : فتغير وجه رسول الله ﷺ . قال عبدالله بن ثابت : فقلت له : ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟! . فقال عمر : رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً .

قال : فسري عن النبي ﷺ ثم قال :

«والذي نفسي بيده لو أصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتموني ضللتكم إنكم حظي من الأمم، وأنا حظكم من النبيين» (٥٦).

وبين رسول الله ﷺ أن الاختلاف على الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام هو سبب في ضلال الأقسام السابقين، يعني وسبب في ضلالة هذه الأمة إن فعلت

فعلهم حيث قال :

«إنما ضل من كان قبلكم : كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» (٥٧).

ومن الأسباب أيضاً في الضلال : الاعتماد على أناس قد ضلوا :

فعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق، فإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني» (٥٨).

ولهذا علمنا رسول الله ﷺ أن نقرأ سورة الفاتحة في كل ركعة من الركعات، وفي آخرها نطلب من الله تعالى أن يبعدنا عن طريق (المغضوب عليهم والضالين).

ففاقد الشيء لا يعطيه، فإنما يطلب الهداية من المهتدي، ولذلك حذرنا رسول الله ﷺ من عدم الاستفادة من العلماء حتى يترأس الناس أشخاص لا علم عندهم ولا تقوى.

فعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا، فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» (٥٩).

أو كان عندهم علم، ولكن لم يعملوا بعلمهم، ولم يتبعوا ما وصلهم من

الهدى الكريم .

فمن حذيفة - رضي الله عنه - قال : " يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً ، فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً " (٦٠) .

فالقراء لكتاب الله تعالى هم العلماء الذين يأخذون بأيدي الناس إلى الخير والحق فإذا تشعبت بهم السبل ، فقد ابتعدوا عن الهدى ، وجروا الناس إلى الضلال .

ومن أسباب الضلال : ترك فريضة من فرائض الله تعالى ، كما بين ذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حيث قال :

" لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل : ما أجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله " (٦١) .

فالله تعالى حد حدوداً وفرض فرائض ، فكانت هذه الحدود معالم لا يجوز تخطيها حتى يبقى الإنسان في إطار الهداية ومضمارها ، فإذا تعداها خرج من الهدى إلى الضلال .

- ومن أسباب الضلال ، والبعد عن الحق والهدى : الهوى ، فقد قال رسول الله ﷺ : « بئس العبد هوى يضلّه » (٦٢) .

فالهوى يجانب الهداية لأنه يريد اللذة العاجلة ، والمنفعة السريعة .

وكذا من أسباب الضلال : الابتداع في الدين ، « فإن كل بدعة ضلالة » (٦٣) .
فإن الالتزام التام ، والمعرفة الكاملة بقواعد الشريعة تجعل الإنسان هادياً مهدياً ، منور الجنان ، مفتاح الفكر ، يسير على نور ، ويتحرك بطمأنينة ويمضي في هذه

الحياة بقدم ثابتة لا يقلقه شيء، ولا يؤرقه آخر.

وحذر رسول الله ﷺ من الشرك صغيره وكبيره، قليله وكثيره، فعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال:

«أيها الناس اتقوا هذا الشرك، فإنه أخفى من ديب النمل.

فقال له من شاء أن يقول: وكيف نتقيه؟ وهو أخفى من ديب النمل، يا

رسول الله!؟

قال: قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا

نعلم» (٦٤).

فقد يدخل الإنسان في الشرك دون أن يدري، أو يعلم، إذ كانت أسباب الشرك دقيقة يحتاج معها الإنسان إلى لجوء إلى الله تعالى، واستكانة إليه، ودعائه، والتضرع إليه بقلب منكسر خاضع حتى يبعده عن تلك الأسباب الدقيقة التي قد لا ينتبه الإنسان إليها، سواء أكان ذلك باللسان، أو بالقلب، أو بهما، نعوذ بالله تعالى من أن نشرك به شيئاً نعلمه، ونستغفره لما لا نعلم، ونسأله تعالى أن يبعد عنا كل أمر فيه شائبة من الكفر، أو الشرك بمنّنه إنه سميع مجيب الدعوات.

وأما ضعف الإيمان فلا بد له أن يؤثر في النفس الإنسانية، فيحدث فيها اضطراباً، واهتزازاً بحسب الضعف الذي ينتابه، وفي نفس الاتجاه الذي كان الضعف فيه، وسأتناول ذلك مستقبلاً إن شاء الله تعالى عند الحديث عن كل مرض من الأمراض النفسية التي أشارت إليها الأحاديث النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

السبب الثاني: إهمال التربية النفسية على الصفات الحميدة، وإبعادها عن الصفات المذمومة، قال الله تعالى: ﴿ ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها ﴾ [آية (٧-١٠) الشمس]

فبين الله تعالى أن في النفس الإنسانية خيوطاً تربطها بالتقوى والصلاح، وأخرى تربطها بالفجور والطغيان، ويبقى على الإنسان أن يطهر نفسه من الصفات الذميمة، ويقوي فيها الصفات الطيبة فيفلح وينجح بعد ذلك.

ولاشك أن السلوك الخلقي عند الفرد إنما هو عادة، وكسب يعتاده الإنسان، ويكتسبه أثناء نموه الجسمي، والخلقي من البيئة المحيطة به، ومن التربية التي تحوطه بعنايتها من الوالدين أولاً ثم من المربين والمعلمين الذين سيقومون بالتوجيه والرعاية أثناء مراحل حياته المختلفة.

فعندما يرى الطفل التربية الصالحة القويمة، ويلتزم بالخلق الرفيع، فإن هذه التربية ستبتعد به عن الأخلاق السيئة التي يمكن أن نطلق عليها « الأمراض النفسية » وأحياناً أخرى تكون آثاراً لأمراض نفسية دفينية في ذات الإنسان تعمل في خفاء داخل النفس الإنسانية، ونحن نرى أثرها ظاهراً في أفعال الإنسان المختلفة، وفي تصرفاته، وفي مواقفه، وفي انفعالاته تجاه الأحداث اليومية التي تجري فوق هذه الأرض.

وقد علمنا رسول الله ﷺ بفعله وقوله، أن يكون اهتمامنا الأساسي منصباً على العقيدة السليمة، وبخاصة للأطفال.

فعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال: « يا غلام. إني أعلمك كلمات. احفظ الله يحفظك. احفظ الله تجده تجاهك. وإذا

سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله . واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف» (٦٥).

فإن هذا الحديث العظيم في عباراته، العظيم في إرشاداته، يعطي هذا الغلام اليافع الأسس المتينة الراسخة في العقيدة والعبادة، والصلوات الاجتماعية، فرسول الله ﷺ يوجه ابن عباس إلى أن يرسخ العقيدة الصافية السليمة في نفسه، فيحفظ الله تعالى بالتوحيد الخالص، فلا يشرك معه أحداً في اعتقاد نفع أو ضرر، أو في فعل في هذا الكون الواسع الفسيح، فيحفظه الله تعالى من الشرك والضلال، والتخبط بدون هدى.

يحفظ شرع الله تعالى، فيقيمه في ذاته، فلا يترك أمراً من أوامره تعالى إلا ويقوم بها على الوجه المطلوب، ولا يُقدم على منهي عنه، فيحفظه الله تعالى من البلايا والرزايا والكروب حتى لو أصابته يحفظه من أن يكون لها تأثير على نفسه.

يحفظ الله تعالى في تعامله مع الناس، فلا يغش أحداً ولا يخدعه، ولا يستغل ولا يطمع ولا يغرر، ولا يكذب ولا يغتاب ولا يظلم... ولا ولا... فيحفظه الله - سبحانه من أن يفعل به أحد مثل هذه الأفعال أو غيرها، ويحفظه بحفظه الدائم من كل شر، ومن كل مكروه، بل حتى لو أصابه مكروه فهو محفوظ مع هذه الإصابات من أن يتململ أو يتضجر مما أصابه، بل يحمد الله تعالى أن جعل له قلباً يخفق بحبه، ويشعر بقره.

ويعلم رسول الله ﷺ هذا الغلام أنه لا يجري عليه في هذه الدنيا من خير أو شر إلا بأمر الله تعالى، وقضائه وقدره، فليرح باله فلا يطمع عند أحد أن يجري إليه خيراً أو يوصل إليه نفعاً، ولا يخاف من إنسان أن يوصل إليه ضراً، أو يجرّ إليه شراً أو يمنع عنه خيراً.

وأن يسأل الله وحده، ويستعين بالله وحده، وبذلك حصنه رسول الله ﷺ من الاضطرابات النفسية التي يكون سببها الخوف من الناس، أو الرجاء بما عندهم من خير.

فهذا أول ما يجب أن يعلمه الفتى الشاب حسب وصية رسول الله ﷺ وسنته، وفعله فهو يريد من الشاب أن يضع قدمه في هذه الحياة وهو محصن من الإصابة بالاضطرابات النفسية التي قد توصله إلى الأمراض النفسية المعقدة، ومن الأمور التي اعتنى بها الإسلام، وربى عليها شباب هذه الأمة «الأمانة» فهي في أخلاق المسلم الأساسية ففي حديث «كلكم راع ومسؤول عن رعيته.. جاء «والولد راع في مال أبيه، ومسؤول عن رعيته» (٦٦).

وسأتكلم إن شاء الله عن «الخيانة» كمرض من الأمراض الاجتماعية.

وكذل تعليم «الصدق». فخلق الصدق من الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلم في حياته كلها، ومهما كانت الظروف والأحوال، والحديث عن الصدق في السنة النبوية طويل، يمكن أن يستوعب كراساً، واقتصر فيه على بعض الإشارات.

فعن الحسن بن علي -رضي الله عنهما- قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة والكذب ريبة» (٦٧).

فانظر هنا إلى رسول الله ﷺ كيف يشير إلى أن الصادق في كلامه يشعر في صدره بطمأنينة وراحة بينما الكاذب يشعر في ذاته بالريبة والقلق والاضطراب .
ولذلك أشار رسول الله ﷺ على المرأة التي تربي أولادها أن تعاملهم بالصدق وذلك لما في ذلك من تربية لهم وتهذيب لأخلاقهم .

فعن عبدالله بن عامر - رضي الله عنه - قال : دعنتني أُمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في بيتنا، فقالت : ها . تعال اعطيك . فقال رسول الله ﷺ : وما أردت أن تعطيه؟ قالت : أعطيه تمراً، فقال لها رسول الله ﷺ «أما أنك لو لم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة» (٦٨) .

فالكذب لا يجوز أن يعتاده المسلم صغيراً كان أو كبيراً كما قال رسول الله ﷺ : «إن الكذب يكتب كذبا حتى تكتب الكذبية كذبية» (٦٩) .

كل ذلك لينشأ المجتمع الإسلامي تنشئة صالحة مباركة، سليمة من الشوائب المعكرة للنفس، ومن ثم للمجتمع والحياة .

ومن الآداب الإسلامية التي حث الإسلام عليها، وحرص على تربية النشئ : «حفظ السر» فإن المسلم لا يحاول أن يكشف سراً استأمنه أحد عليه، كما لا يحاول أن يستجر إنساناً ليكشف سراً عنده .

فعن عبدالله بن جعفر - رضي الله عنهما - قال :
«أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس» (٧٠) .

وعن أنس - رضي الله عنه - قال : «أتي علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع

الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أُمي، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدث بسر رسول الله ﷺ أحداً» (٧١).

وقد قالت السيدة فاطمة - رضي الله عنها -: « ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سره » (٧٢).

فاجتمع الإسلامي يربي أبناءه على حفظ السر، وترك ذلك قد يؤدي إلى ظهور أمراض اجتماعية من أبرزها عدم الثقة بالناس، ولذلك حرص الإسلام في مجتمعه على التربية الخلقية من هذا الجانب، وهذا يجعل الإنسان يعلم أنه ليس كل ما يعلمه يجب أن ينشره على الناس، ويطلقه من لسانه بل عليه أن يضبط، فالضبط أساس من أسس التربية الإسلامية.

ومن الآداب المستقرة في الإسلام تعلم النظام في شأن المسلم كله، في طعامه وشرابه ولبسه، وقد سبق ذكر شيء من آداب الطعام عندما تكلمنا عنها في « القسم الطبي » كحديث عمرو بن سلمة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال له: « سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك » (٧٣).

فإن الطفل لما جبل عليه من الحركة الدائبة لا يلتزم أثناء الطعام من الأكل من مكان واحد، فينقل يده من مكان إلى آخر، فعندما نربيه منذ الصغر على أن يبدأ الطعام باسم الله فإننا نرسخ فيه وجود نظام رباني موضوع للإنسان يوصله بخالقه ورازقه، مما يرسخ فيه العقيدة ليكون دائماً وأبداً مستحضراً لمعانيها، يعرف أن كل شيء في هذه الدنيا من طعام وشراب ولباس.. إنما هي نعم من الله تعالى، فنبداً أول ما نشرع في أي عمل باسم الله، وننتهي حيث ننتهي بحمد الله تعالى.

ثم نعلمه أن يده اليمنى للطعام والشراب، ويده الثانية للأمور الأخرى، ونعلمه أن لا تجول يده في قصعة الطعام، وإنما يأكل مما يليه .

كل ذلك إشعار للنفس منذ صغرها بأن هناك نظاماً يجب اتباعه، وعليها أن تلتزم به لتكون نفساً سوية في هذه الحياة، فالإنسان ليس دابة تأكل ما رأت ومن حيث شاءت، ومتى شاءت . . وإنما كل ذلك بنظام .

ومن النظام في الشراب أن يبدأ الإنسان في المجالس فيعطي كبير القوم ثم يعطي من على يمينه، هذا هو النظام في الإسلام .

فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ فقال الغلام: لا والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبك منك أحداً. قال: فتله [أي أعطاه إياه بسرعة وقوة] رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده (٧٤).

وحتى في الطاعة والعبادة هناك نظام، فيتجلى نظام الصلاة في الوضوء قبلها بعد إزالة النجاسة من الجسد والثوب والمكان، وستر العورة، واستقبال القبلة، والدخول إليها بالتكبير. فكل حركة فيها تسير بنظام دقيق، يضيق النظام أكثر عندما يكون الإنسان في جماعة، فله موقف معين إن كان واحداً، أو أكثر، وهو لا يتحرك إلا متابِعاً للإمام . . إلى آخر ما هنالك من الأنظمة الموجودة في كتاب الله تعالى وفي سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم مما يجب على المربي أن ينشئ طلابه عليها يعلمهم إياها، ويدربهم عليها، وينمي فيهم روح الانتظام، واتباع النظم .

وكل العبادات في الإسلام لها نظم دقيقة يجب اتباعها « من زكاة وصيام وحج . . ولو اعتنى المربون بلفت أنظار طلابهم إلى تلك النظم على أنها قواعد

أساسية لا يجوز الخروج عنها لعلموا الأطفال أن يكونوا منتظمين، ولسارت حياة المسلمين كلها على النظام، لا ترى فيهم خارجاً عنه ولا مخالفاً له، وبذلك يصبح المجتمع الإسلامي مجتمعاً مثالياً في انتظامه السلوكي الخاص والعام، وينتقل ذلك معه إلى الحياة كلها، فتصبح حياته منتظمة تسير بدقة، واستقامة. ويكون رسول الله ﷺ بتوجيهاته تلك قد سبق نظم الدنيا المتقدمة، والمتحضرة، وعلم أمة الإسلام أن تكون حضارية نظامية منذ أربعة عشر قرناً فله ما أعظم الإسلام الذي جاء به، وما أدق نظامه! ولعل الله تعالى يوفق لإبراز «النظام في الإسلام»، وفي تربية الأجيال على ذلك.

كما عَلمَ الرسول ﷺ المسلم أن لا يضجر من الحياة الدنيا، وما يراه فيها من خلاف في الرأي أو في العمل، لأنها أمور خفيفة لا تحتاج أن يقابلها الإنسان بتوتر أعصابه، واضطرابه، وحمقه، وغضبه.

فإن الدنيا كلها لا تعدل عند الله جناح بعوضة^(٧٥). ولذلك رأينا رسول الله ﷺ يخدمه أنس عشر سنوات - أي طيلة مكثه في المدينة المنورة - فلا يسمعه يقول «أف» قط، ولا يقول له شيء فعله لم فعلته، ولا شيء لم يفعله لم لم تفعله^(٧٦). إنه المعلم لذي يعلم بحاله، وسلوكه قبل قوله، فالأمر يجب أن تعطى من الانفعالات ما يوازئها، فالأمر العظام التي فيها مخالفة لشرع الله تعالى، كان ﷺ يغضب لها غضباً شديداً^(٧٧). وأما الأمور المباحة العادية التي تمر يومياً، فإنه لم يكن يبالي بها، لأنها لا تؤثر في مسيرة الحياة العامة.

فلو ربينا أولادنا على هذه الأخلاق الحسنة، والسمات الرفيعة العالية، وكنا نحن قدوة لهم في ذلك لأبعدنا عن الجيل المسلم كثيراً من الاضطرابات النفسية.

ومن الآداب التي تلاحظ في التربية الإسلامية عنايتها بالشباب المراهقين - وهم الذين قاربوا سن البلوغ - فتشركهم في أمور المسلمين العامة، ولذلك رأينا الشبان يتنافسون في الخروج إلى المعارك، وكان رسول الله ﷺ يستعرض الجيش، فيجيز من يراه أهلاً للمعركة، ويمنع الآخرين، ولا شك أن في ذلك إشعاراً لهؤلاء الشبان بما يمكن أن يقدموه للجيش، وللمعركة، وتربية لهم على البذل والعطاء، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال :

عرضت على رسول الله ﷺ يوم بدر وأنا ابن ثلاث عشرة فردني و عرضت عليه يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، ثم عرضت يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني (٧٨).

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر (٧٩) وكذا عمير بن أبي وقاص - رضي الله عنه - كان يخاف أن لا يقبله رسول الله ﷺ في غزوة بدر فكان يتوارى، فلما سأله أخوه سعد عما به، قال : أخاف أن يردني رسول الله ﷺ وأنا أحب الخروج معه لعل الله يرزقني الشهادة . وكان كذلك، فأراد رسول الله ﷺ أن يرده لأنه لم يبلغ مبلغ الرجال، فبكى عمير، ورق له قلب رسول الله ﷺ فأجازه، وقتل شهيداً في الغزوة» (٨٠).

ومن ذلك أن السؤال عند ما كان يسأله رسول الله ﷺ يطلق على الجميع، فلا يخص به الكبار دون الصغار أو الشباب، ولهذا رأينا رسول الله ﷺ عندما سأل عن شجرة هي مثل المؤمن، فلم يجب أحد، وكان معهم عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - فلما قام القوم، والتقى الابن بأبيه قال لأبيه، إنه قد وقع في قلبه أنها النخلة، ولكنه استحيا من الكلام، وفي القوم من هو أكبر منه،

فحثه الوالد على الإجابة، وأنه لو أجاب لكان خيراً عنده من كذا وكذا^(٨١).

إن في ذلك شحذاً لفكر الابن الشاب، ودفعاً له ليشارك فيما يعرض أمامه من المشكلات، وأن هذا ليس فيه شيء من إساءة الأدب، وإنما هو أمر محمود، مما يقوي الشجاعة الأدبية عند الفتیان، ويجعلهم أكثر مشاركة في أمور المجتمع العامة، فحدة أذهانهم قد تأتي بأشياء لا يتأتى مثلها للشيوخ المحجرين.

وقد سبق ذكر حديث «ألا كلکم راع ومسؤول عن رعیتہ» الذي فيه إشارة إلى مسؤولية كل فرد من أفراد الإنسانية على من تحت يده، وعلى ما تحت يده، وبهذا يشير إلینا رسول الله ﷺ إلى أن نهتم بتنمية روح المسؤولية في كل فرد من الأفراد، فلا يتكل على غيره، ولا يعتمد على من سواه، فهو راع ومسؤول عن رعیتہ، فالرعاية والمسؤولية أساس الحياة الدنيا، وبهذا يُعلّم الفرد منذ نعومة أظفاره على المسؤولية الدقيقة، فإن الناقد بصير.

وقد علمنا رسول الله ﷺ أن أفضل الكسب الذي يكسبه الإنسان إنما هو ما كان من عمل اليد.

فعن المقدم بن معد يكرب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود - عليه السلام - كان يأكل من عمل يده. »

وفي روايه « من بات كالأ من عمل يده بات مغفوراً له »^(٨٢).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ :

« إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه »

وفي رواية «ولد الرجل من كسبه، من أطيب كسبه، فكلوا من أموالهم» (٨٣).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«إن خير الكسب كسب يدي عامل إذا نصح» (٨٤).

فهذه الأحاديث تدفع الإنسان ليعمل بيده ويدأب أن يكسب من شغله هو وعدم اعتماده على غيره في أي شأن من الشؤون، وقد ذكر لنا رسول الله ﷺ أن الإنسان عليه أن يعمل بنفسه ويمتحن نفسه خيراً من أن يسأل الناس أعطوه أم منعه .

فعن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

«لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكف

الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعه» (٨٥).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مثله (٨٦).

فإذا ربينا أولادنا على الاعتماد على النفس، والسعي بأنفسهم لرزقهم لو فرنا عليهم أموراً كثيرة، ووقيناهم من أمراض جمة .

إضافة لما في تحمل المسؤولية، والعمل باليد من إشغال للإنسان عن أن يفكر فيما لا ينفع، أو يعمل ما يضره وبالمجتمع، وفيه حماية للإنسان من أن يغرق مع الخيال، وأحلام اليقظة التي لا تفيد إلا خملاً وانحرافاً في أغلب الأحيان .

وفيما سبق نلاحظ أن رسول الله ﷺ بتعليماته المتنوعة، قد شمل الحياة الإنسانية، وغطى ساحة كبيرة في حياتهم الشخصية فنامها، وسيرها في طريق

الكمال الإنساني، وأبعد عن النفس اضطرابات من الممكن أن تقع فيها ما لم تسير وفق التربية النبوية الكاملة، فكانت شمولية التربية من أروع ما جاءت به النبوة المحمدية منذ أربعة عشر قرناً، تربي النفس، وترقى بها لتورث مجتمعاً سليماً صافياً، بعيداً عن الاضطرابات النفسية، إنها تربية العالم الخبير، الذي سبر النفس الإنسانية، فوصل إلى أعماقها، وحفظها بتعاليمه من أي مشكلة، أو بلية تقود إليها ما لم ترب هذه التربية الكاملة، فله ما أعظم تعاليم السنة، وما أتقاهها، وما أدقها.

السبب الثالث: الظلم:

الظلم أوردته هنا كسبب من أسباب الأمراض النفسية، وسأورده - أيضاً - كمرض من الأمراض النفسية إن شاء الله تعالى مستقبلاً. فالظلم بالنسبة للظالم مرض، فإن الإنسان لا يقوم بظلم غيره، أو يتسبب في ظلم أحد من الناس إلا لمرض داخلي ينتابه، إذ لو كان سويًا لما أقدم على ظلم غيره.

والظلم بالنسبة للمظلوم ربما يكون سبباً من الأسباب التي توقع الإنسان بدافع الانتقام إلى شيء من العقد النفسية الداخلية التي قد تتطور إلى أمراض مستقرة في النفس يصعب مع مرور الزمن التخلص منها.

والظلم: وضع الشيء في غير موضعه الشرعي [فتح الباري ٥/١١٤].

فكل ما حد الشارع حقاً لأحد فمنعه أحد من الوصول إليه فقد ظلمه، ومن ذلك تفضيل أحد المتساويين في العطاء، أو نقصانه، ومن الظلم الاعتداء على مال الآخرين وضمه إلى ماله بدون وجه حق.

ويلاحظ القارئ لسنة النبي المصطفى ﷺ بعض الإشارات الواضحة في هذا الأمر، فقد روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن، فقال: اتق دعوة المظلوم، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب^(٨٧). ولما كان معاذ - رضي الله عنه - سيقوم في اليمن بمهام كثيرة فيها تداخل الحقوق والواجبات، فهو سيكون معلماً، وسيكون مفتياً، وسيكون قاضياً، وسيكون جابياً للزكاة والصدقات... وكل تلك الأعمال قد يظهر فيها شيء من الميل، أو العدول عن الحق. فحذره رسول الله ﷺ من دعوة المظلوم، وذلك لأن المظلوم في الغالب يكون ضعيفاً لا يستطيع أن يأخذ حقه بيده، أو بعشيرته، فعند ذلك ليس له إلا

أن يلجأ إلى الله تعالى، فيدعو على من ظلمه، ولذا ورد عن النبي ﷺ قوله: «من دعا على من ظلمه فقد انتصر» (٨٨).

وهذا القول يبعث في النفس المؤمنة أن تنتصر على الظالمين بالالتجاء إلى الله تعالى فتستريح في نفسها، ولا تنشأ فيها الأمراض النفسية، وذلك بطمأنينتها إلى أن الله عز وجل سينتصر لها ممن ظلمها.

أما صاحب الإيمان الضعيف، فقد يكبت هذا الظلم في نفسه، ويحاول أن ينتصر بطريقة أو بأخرى، أو يتغلغل هذا الظلم في نفسه ليتفاعل مع ما فيها من رغبة في الانتقام أو حقد على المجتمع، وما أشبه ذلك من الأمراض.

وقد أشار رسول الله ﷺ في بعض الأحاديث الأخرى إلى أفعال فيها ظلم ربما تؤدي إلى شيء من الاضطرابات النفسية التي توصل إلى الأمراض فقد اعتبر تفضيل بعض الأولاد بالعتاء ظلماً، فقال «إني لا أشهد على ظلم» وذلك عندما جاء الصحابي بشير بن سعد والد النعمان ليُشهد رسول الله ﷺ على عطاء أعطاه لابنه النعمان دون إخوته.

وقد بين له رسول الله ﷺ الوجه الذي اعتبره به ظلماً، فقال له: هل تريد أن يكونوا لك في البر سواء (٨٩).

فكأنه يشير بذلك إلى أن هذا التفضيل سينعكس في نفس بعض الأبناء إلى التقصير في بر والده، أو الامتناع عن ذلك بسبب ذلك التفضيل، وربما تولدت في نفسه البغضاء والكراهية لأخيه المفضل، بل حتى لأبيه المفضل.

ومثل ذلك في تفضيل إحدى الزوجتين أو الزوجات على الأخريات، فإن من يفعل ذلك سيأتي يوم القيامة وشقه مائل (٩٠) إشارة إلى ميله عن الحق، وظلمه

الذي أوقعه في زوجاته الأخريات بتفضيل بعضهن .

وفي خارج الأسرة أيضاً - فإن رسول الله ﷺ حذر من الظلم بصورة عامة، فقال: «الظلم ظلمات يوم القيامة» (٩١).

وحدد بعض المظالم الذي يكون لها أثر اجتماعي كبير، فقال:

«من ظلم من الأرض شيئاً طوقه يوم القيامة من سبع أرضين» (٩٢).

وهذا التخصيص للأرض بالذكر لما يعكسه غصب الأرض من آثار نفسية قد تتوارثها الأجيال، وتكون سبباً في إثارة البغضاء بين أسر وأبناء وأحفاد.. فظلم الأراضي قد يخفي أمراضاً نفسية دفينه ربما تجد لها متنفساً أو لا تجد فيما بعد .
ومن ذلك قوله ﷺ: «مطل الغني ظلم» (٩٣).

فإن الغني الذي لا يعطي أهل الحق ما لهم عنده يكون ظالماً وقد يؤدي هذا المطل إلى النقمة عليه، وتدبير بعض الأعمال التي لا تجوز بدافع رد الظلم .

فدفع الظلم عن المجتمع الإسلامي، ورفع عن تعاملهم فيما بينهم طاعة لله تعالى، وإذعاناً لأوامره، واتباعاً لسنة المصطفى ﷺ يبعد عن المجتمع سبباً كبيراً من أسباب الاضطرابات النفسية، سبق الرسول المعلم ﷺ البشرية كلها في التنبيه إليه، والإبعاد عنه، فجزاه الله عنا خير ما جرى نبياً عن أمته .

السبب الرابع: الشعور بالفقر:

ومن جملة الأسباب التي قد تؤدي إلى الأمراض النفسية المختلفة « شعور الإنسان بالفقر والحرمان » وطلبه للمزيد مما يجده تحت يديه . وهذا الشعور إنما يكون في النفس من داخل الإنسان، ولا علاقة له بما في يد الإنسان من مال يتموله، وعرض يمتلكه، ومتاع يتقلب فيه، ويتمتع به، فإن القلب هو الذي يكون غنياً، أو يكون فقيراً.

كما قال رسول الله ﷺ: « ليس الغنى عن كثرة العَرَض، ولكن الغنى غنى النفس » (٩٤).

فليست حقيقة الغنى كثرة المال، لأن كثيراً ممن وسع الله عليه من المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد، ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير لشدة حرصه وحبه للجمع وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من استغنى بما أوتي، وقنع به، ورضي، ولم يحرص على الازدياد، ولا ألح في الطلب، فكأنه غني .

فإن النفس إذا استغنت كفت عن المطامع، فقرت، وعظمت في ذاتها وعند الناس، وحصل لها من الحظوة، والنزاهة، والشرف، والمدح أكثر من الغني بالمال الذي قد يناله من يكون فقير النفس لحرصه، وطمعه، فإنه يورطه في رذائل الأمور، وخسائس الأفعال لدناءة همته، وبخله، ويكثر من يذمه من الناس، ويصغر قدره عندهم، فيكون أحقر من كل حقير، وأذل من كل ذليل .

فالمتصف بغنى النفس يكون قانعاً بما رزقه الله، لا يحرص على الازدياد لغير حاجة، ولا يلح في الطلب، ولا يلحف في السؤال، بل يرضى بما قسم الله له، فكأنه واجد أبداً .

والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطي، بل هو أبداً في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه، ثم إذا فاته المطلوب حزن، وأسف، فكأنه فقير من المال حتى لو جمع أموال الدنيا كلها إلى حوزته، لأنه لم يستغن بما أعطي، فكأنه ليس بغني .

وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب، بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره، فيتحقق أنه المعطي المانع الخافض الرافع، المعز المذل، الباسط القابض، فيرضى بقضائه وما أجراه عليه من قدره، ويشكره على نعمائه، ويفزع في كشف ضره إليه، فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غير ربه تعالى، فيكون هو الغني الحقيقي، فلا يكون المال، وحبه متغلغلاً في نفسه، مالكاً عليه قلبه سواء حصل في يده أم لا، وكأنه المراد من قوله تعالى: ﴿ يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ﴾ (آية: ٢٧٣ البقرة)، فكانت عفتهم النفسية هي الغنى الحقيقي .

قال ابن حجر: والغنى الوارد من قوله تعالى: ﴿ ووجدك عائلاً فأغنى ﴾ (آية ٨ من الشرح) يتنزل على غنى النفس، فإن الآية مكية، ولا يخفى ما كان فيه النبي ﷺ قبل أن تفتح عليه خيبر، وغيرها من قلة المال . والله أعلم . (فتح الباري شرح صحيح البخاري ١١/٢٧٧) .

فعلى الإنسان المسلم سواء كان كثير العرَض، عظيم المال، أو كان خفيف ذات اليد قد قدر عليه رزقه أن يعمق في نفسه معاني الإيمان بالقضاء والقدر، ويستسلم لمراد الله تعالى في خلقه، ولا يشغل قلبه بغير ذلك ليكون غني النفس، ولهذا رأينا رسول الله ﷺ يستعيد بالله تعالى من النفس الفقيرة التي مهما أوتيت من شيء فإنها لا تشبع، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: كان

رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من أربع: من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعاء لا يسمع» (٩٥).

فالنفس التي لا تشبع هي النفس التي تحس بالفقر مهما كان تحت يديها من متع ومتاع، فهي في ذاتها غير قانعة ولا راضية بما قسم الله لها.

وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال:

«إن الله يحب العبد الغني التقي الخفي» (٩٦).

وكان من دعاء رسول الله ﷺ:

«اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى» (٩٧).

وسواء كان المراد من الغنى هنا الغنى بالمال، أو الغنى بالنفس، فإنه مادام مقروناً مع التقوى فسيرجع الأمر إلى غنى النفس، لأن التقي يكون غنياً في نفسه، فلن ينفق ماله إلا بما يرضي الله تعالى، وسيقنع بما آتاه الله تعالى من المال، والمكانة والجاه، ولهذا جاء في وصايا رسول الله ﷺ:

«وارض بما قَسَمَ الله لك تكن أغنى الناس» (٩٨).

فجعل القناعة القلبية بما أعطى الله تعالى هي الغنى الحقيقي، بل تجعل الإنسان لما تكسبه من الرضاء بالنعم والسعادة أغنى الناس.

وعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال:

«قد أفلح من هدي إلى الإسلام، ورزق الكفاف، وقنع» (٩٩).

والكفاف هو الكفاية التي تكفي الإنسان في نفسه، وأهله من مطعم، ومشرب، ومسكن، ومركب بلا زيادة، لا نقصان، فيدفع به الضرورات، ويكف

عن الحاجات ولا يلحق بأهل الترفهات، فمن اتصف بهذه الصفات حصل على مطلوبه، وظفر بمرغوبه في الدنيا والآخرة.

ومن هنا نتبين أنه لا يطلق الذم على المال، ولا المدح، قليلاً كان أو كثيراً، فالفقر والغنى محنتان من الله تعالى يختبر بهما عباده في الشكر، والصبر كما قال الرب تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً﴾ (آية: ٧ الكهف)، وقال الله تعالى: ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة﴾ (آية: ٣٥ الأنبياء).

ولهذا رأينا رسول الله ﷺ يسأل ربه «الغنى» - كما سبق ذكره قريباً وعندما كان يستشير الصحابة الكرام في النزول عن كل ما يملكون من المال كان يشير عليهم بإبقاء شيء من المال لهم ولورثتهم من بعدهم (١٠٠).

وفي نفس الوقت استعاذ بالله تعالى من شرفتنه الغنى، وشرفتنه الفقر (١٠١).

فالشر فيهما هو المذموم، وهو المستعاذ منه، والخير فيهما هو المدح وهو المطلوب أن يرزقه الإنسان ليكون عوناً على هذه الدنيا، ويرجع الأمر كما سبق إلى غنى النفس، وفقرها، والفضل فيهما أن يرزق الإنسان الكفاف من غير تبذير ولا تقتير، قال تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً﴾.

وقال رسول الله ﷺ - داعياً ربه - سبحانه:

«وأسألك القصد في الفقر والغنى» (١٠٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً» (١٠٣).

أي اكفهم القوت بما لا يرهقهم إلى ذل المسألة، ولا يكون فيه فضول تبعث على الترفه والتبسط في الدنيا، وجاء في الحكمة:

« خير الأمور أوسطها » (١٠٤).

فالوسط هو الكفاف فيرزق الإنسان ما يستطيع به الحياة دون نقص أو زيادة. ولا شك أن المال عصب الحياة لا يعيش الإنسان فوق هذه الأرض دون أن يكون له شيء يتموله، فيعيش منه أو يعيش به، وكلما تقدمت الحياة المادية كلما ازدادت الحاجة إلى المال، وازداد التنافس فيه بل الصراع عليه، لذا جاء الإسلام ليقيم الحياة حسب الفطرة التي فطرها الله عليها، فلذا قرر أنه:

« نعم المال الصالح للعبد الصالح » (١٠٥).

كما قرر أن « اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المعطية » (١٠٦).

ولكن حيازة المال تعطي النفس الإنسانية قدرة زائدة على قدرات غيرها من الناس في إمكانات الشراء والتصرفات المالية المختلفة في هذه الدنيا بيسر وسهولة، مما ينفخ في الإنسان الشعور بالكبر، والاستعلاء على الناس، والازدراء بأحوالهم، كما يشعره بأنه أفضل منهم، وأعلى منهم، وأقدر منهم.

إن هذا الشعور يجعل هذا الإنسان مريضاً من الناحية النفسية، خارجاً عن سنن الصحة والسلامة، فلذلك سن رسول الله ﷺ للأمة أن تستعيز بالله تعالى ليس من المال، ولا من فتنة المال، ولكن من شر ذلك لأن المال نعمة في الأصل، والامتحان بامتلاكه إنما هو امتحان للإنسان أيستعمله في الخير فيكون شاكراً أم يستعمله في غير ذلك فيكون كافراً؟

وأما شر هذه الفتنة فهو أمر راجع إلى النفس، وما يلحقها من أمراض يورثه إياها الشعور بالامتلاك والاقتدار المالي وهو ما سماه رسول الله ﷺ «الفقر النفسي».

يقول الإمام الغزالي: فتنة الغنى: الحرص على جمع المال وحبه، حتى يكسبه من غير حله، ويمنعه من واجبات إنفاقه وحقوقه» (ينظر إحياء علوم الدين نقله عنه في الفتح ١١ / ١٨١).

قلت: ويضاف إلى ذلك ما ذكرته من الشعور النفسي بالاستعلاء.

وشفاء ذلك أن يلجأ الإنسان إلى الله - عز وجل - فيستعيذه من شر فتنة الغنى وينجيه مما عساه أن يصيبه من ذلك من الأمراض، إضافة إلى ذلك يحاول أن يذكر نفسه بأن المال مال الله، وأن الذي رزقه هذه الأموال التي بيده قادر أن يسلبه إياها، وأن حالة الرغد المستقر الذي هو فيه يمكن أن يبدل إلى حال سيئة لا يعرف معها راحة ولا استقرار، فعلى الغني أن يشعر نفسه بقربها من الفقراء، وأن يدنو منهم، ويعاشرهم، ويشعر ذاته أنه وإياهم عبيد لله تعالى لا فرق بينهم إلا بما منحه الله تعالى من قدرات استطاع بها أن يمتلك. والذي أقدره على ذلك يمكن أن يحرمه من كل قدراته، وجميع إمكاناته فليتق الله تعالى في ماله، وينصف نفسه، فإن ذلك سيهذب من نفسه ويشعره أن الإنسان أخو الإنسان فقيراً كان أو غنياً، ولهذا قال رسول الله ﷺ مذكراً للإنسان بأصله:

« كلكم لآدم من تراب » (١٠٧) وقال: « اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت

أيديكم » (١٠٨) - يعني اخوانكم خدمكم -.

وقال عليه الصلاة والسلام: « لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على

أسود إلا بالتقوى» (١٠٩).

وما ذكرته في الغنى يمكن أن يذكر عن الفقر من أهمية المال للحياة، فإذا افتقر الإنسان، لم يعد لديه القدرة الشرائية لامتلاك ما به قوام الحياة، فإنه بلاشك ولا ريب سيصاب باضطرابات نفسية كبيرة أولها: الهم الشديد في التفكير بالحاجات الأساسية للحياة له، ولأفراد أسرته - إن كان عنده أسرة - مما يجعله في قلق شديد، يورثه أرقاً واضطراباً.

إن وصوله إلى هذه الدرجة سينشيء في نفسه عقداً نفسية تستقر في ذاته حتى تصبح له عائقاً عن الحياة نفسها، أو تنفث فيه كراهية الحياة، أو كراهية الناس جميعاً، أو كراهية الأغنياء منهم، فتنبت في نفسه محبة الانتقام منهم، أو إنزال نفثات غضبه وكراهيته عليهم، وقد يشكل مع من يشابهه من الفقراء عصابات للانتقام.. إلى ما هنالك من الأمراض، والأساليب التي توحىها تلك الاضطرابات النفسية.

ولهذا علمنا رسول الله ﷺ أن نستعيد من الفقر لأنه اختبار لصبر الإنسان، وقد يكون فيه خير للإنسان من حيث منعه الحصول على المتع المحرمة، وحجزه للإنسان عن الوقوع في الشهوات المحظورة.

ولكن نستعيد من شر هذه الفتنة، وذلك يكمن فيما تخلفه من أمراض نفسية وعقد تمنع من الحياة الآمنة المطمئنة، أو تجعلها عسرة مضطربة.

ولهذا رأينا رسول الله ﷺ يستعيد من الفقر، ويقرنه بالكفر (١١٠). ويصف الجوع بأنه بئس الضجيع (١١١).

فعندما لا يكون في الأغنياء من يعطف عليه، ويمسح دموع الحرمان في عينيه،

لا بد أن يقف منهم هذا الموقف، ولذا جاء الإسلام بفرض الزكاة في أموال الأغنياء لإنفاقها على الفقراء، وبخاصة في أوقات الفرح العام الذي يعيشه جميع الناس، ويتقبلون فيه، ولذا جاء التشريع النبوي بتوزيع ثلث الأضحية في عيد الأضحى، وأوجب صدقة الفطر في عيد الفطر على كل إنسان صغير أو كبير في الأسرة وقال: «أغنوهم عن السؤال في هذا اليوم» (١١٢)، يقصد يوم العيد، فإن في ذلك نظرة نفسية عميقة حيث حضنا على إعطاء الفقراء شيئاً من المال في ليلة العيد حتى يستغنوا به، ولا يمدوا أيديهم بالسؤال، وقد طوى رسول الله ﷺ في ذلك ما عساه يكون في نفوسهم من الحقد والحسد والبغضاء للأغنياء الذين يتمتعون بكل متع الدنيا - هم وأولادهم - من ملبس ومشرب ومطعم. ويحرم الفقراء من كل شيء، فعندما يقوم الأغنياء، وأهل اليسار بإعطاء الفقراء ما يستغنون به عن السؤال في ذلك اليوم، فإنهم قد تراتح ضمائرهم، وتطمئن قلوبهم، وتهدأ نفوسهم، ولا ينظرون إلى الأغنياء إلا بكل نظرة احترام وتقدير.

إن الإسلام قد عالج الفقر معالجة فعالة مادية حين فرض الزكاة في أموال الأغنياء بنسبة معينة لا ترهق كاهل الغني، وتدفع الفقر عن الفقير، واليوم نشاهد أن هذه المعالجة ظاهرة في فعاليتها، في القضاء على كثير من مظاهر الفقر في عالمنا الإسلامي. ولو قام الأغنياء بدفع حقوق الفقراء كاملة غير منقوصة، فإنني أستطيع القول أن الفقر لن يكون له وجود فوق هذه الأرض، أقول لانتهى الفقر من العالم كله، وليس من العالم الإسلامي وحده، وليس هذا المكان موضع التحدث عن هذا الأمر.

والإسلام في كتابه العظيم «القرآن الكريم» وفي سنة نبيه المصطفى ﷺ قد عالج الفقر معالجة نفسية حيث هيأ النفوس في آيات قرآنية كثيرة على الاعتقاد

الجازم بأن أمر المال والتوسع فيه إنما هو بيد الله تعالى، قال تعالى:

﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين﴾ (آية: ٦ هود).

وقال سبحانه: ﴿أمن هذا الذي يرزقكم إن أمسك رزقه﴾ (آية: ٢١ الملك).

فالنفس الإنسانية عليها أن تعلم أن توزيع الثروات فوق هذه الأرض لا دخل للإنسان فيه، وإنما علاقته هو أن يعمل في هذه الدنيا ويقبل ما يقدره الله له من بسط في العيش أو تقتير فيه، ويرضى بواقع درجته في سلم الحياة سواء كانت عالية، أو غير ذلك.

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له، فأجملوا في الطلب. أخذ الحلال وترك الحرام» (١١٣).

وجاء نحوه من رواية أبي حميد الساعدي وعبد الله بن مسعود وأبي هريرة وحذيفة بن اليمان وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري (١١٤) رضي الله عنهم أجمعين.

هذا من ناحية قبول الفقر من حيث المصدر الذي هو من عند الله تعالى، وهو راجع في الحقيقة إلى العقيدة التي تضمها جوانح الإنسان، أما الفقر من حيث النظر إلى الواقع الذي يعيشه الإنسان، فيشير إليه رسول الله ﷺ بأن ينظر إلى ما تفضل الله عليه من النعم الكثيرة التي يتقلب فيها العبد، فقد فضل بها على كثير من الناس الذين هم دونه في هذه النعم، وأقل منه بكثير في الفضائل والمزايا، فعند ذلك تعظم في عينيه نعم الله التي يتقلب فيها هو، ويقول له رسول

الهدى ﷺ أن لا ينظر إلا من هو أعظم منه نعماً، وأكثر نعيماً وبحبوحة من العيش لأنه إن فعل ذلك، فإنه سيرى أن نعم الله تعالى عليه ضئيلة لا تساوي شيئاً بالنسبة إلى ذاك الذي ازدادت نعم الله تعالى عليه، وأفاض الله - سبحانه - عليه ما شاء من النعم، وأكرمه بأنواع مختلفة من الفضائل والمزايا، ولا شك أن هذه معالجة نفسية ذات تأثير كبير في نفس الإنسان مربية له تربية تجعل نفسه صحيحة سليمة من العقد النفسية .

إضافة إلى ذلك، فإن فيها سلامة للمجتمع من المشكلات، فإن الفقر إذا استقر الشعور به في النفس الإنسانية واعتبر صاحبها أنه مظلوم في ذلك، فإن هذا الشعور سيتفاعل داخلها، وسجعل الإنسان ناقماً على المجتمع، كارهاً له، وبالأخص على الأغنياء، فإن النظر إلى من هو دون الإنسان في المكانة والقدرات، سيجعل الإنسان يحيا سليماً في صدره، سليماً في نفسه، سليماً في النظر إلى مجتمعه، لا يشعر بالإهانة، فضلاً عن الشعور بالنقمة، وإنما يشعر بالراحة والطمأنينة، ويستسلم لقضاء الله تعالى، فيستريح ويريح .

فمن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أسفل منه من فضل عليه، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم » (١١٥) .

فانظر إلى هذا التعليل الذي في الحديث، فإنه إن فعل ذلك علم أن فضل الله عليه عظيم .

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال : « خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً : من نظر في دنياه إلى من هو دونه، فحمد الله

على ما فضله به عليه، ومن نظر في دينه إلى من هو فوقه، فاقتدى به» (١١٦).

هذا من جانب الفقير أمره رسول الله ﷺ أن ينظر هذه النظرة، وفي نفس الوقت أمر الغني أن يعرف أن المنعم هو الله تعالى، وأن الناس كلهم سواء في العبودية لله تعالى - كما سبق ذكره - إضافة إلى هذا فقد حث الغني على الإنفاق والبذل والعطاء ليس في الزكاة فقط بل في الصدقات العامة، ومن هذه الأحاديث:

ما ورد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال:

« ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان . فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً» (١١٧).

وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

« ما من يوم طلعت عليه الشمس إلا وبجنتيها ملكان يناديان يسمعه خلق الله كلهم إلا الثقلين: يا أيها الناس . هلموا إلى ربكم . إن ما قل وكفى، خير مما كثر وألهى، ولا غربت شمسهُ إلا وبجنتيها ملكان يناديان: اللهم أعط منفقاً خلفاً، اللهم أعط ممسكاً تلفاً» .

فأنزل الله في ذلك ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرْهُ لَيْسِرٌ وَأَمَّا مَنْ يَخُلُ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرْهُ لِلْعُسْرَى ﴾ (آية: ٥ الليل) (١١٨).

وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق. ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها» (١١٩).

وعن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال لها :

« لا توكي فيوكي عليك »

وفي رواية : « لا تحصي ، فيحصي الله عليك . ارضخي ما استطعت » (١٢٠) .

والإيكاء : شد رأس الوعاء بالوكاء وهو الرباط الذي يربط به .

والإحصاء : معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً .

والمعنى : النهي عن منع الصدقة خشية النفاد ، فإن ذلك أعظم الأسباب لمنع مادة البركة لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب ، ومن لا يحاسب عند الجزاء لا يحسب عليه عند العطاء ، ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب ، فحقه أن يعطي ، ولا يحسب عند العطاء ، ولذلك مدح رسول الله ﷺ الذي يعطي بالسر الشديد فذكر في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » (١٢١) .

وقال رسول الله ﷺ : « ما نقص مال من صدقة » (١٢٢) .

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال :

بينما نحن في سفر إذ جاء رجل على راحلة له ، فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً ، فقال رسول الله ﷺ : « من كان معه فضل ظهر ، فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل زاد ، فليعد به على من لا زاد له »

قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل » (١٢٣) .

وقال رسول الله ﷺ :

« انفق بلائاً ولا تخشى من ذي العرش إقلالا » (١٢٤) .

وقال عليه الصلاة والسلام: « اتق النار ولو بشق تمرة » (١٢٥).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« أتى رسول الله ﷺ رجلاً، فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم؟

قال: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر، وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان » (١٢٦).

ولما كان أعرف الناس بالإنسان وأحواله في الغنى والفقر أقاربه، وأكثرهم تطلعاً إلى ماله، وعطائه، رأينا رسول الله ﷺ يحض على أن تكون الصدقة على الأهل والأقارب لأن « فيها أجر القرابة، وأجر الصدقة » (١٢٧).

وكان « أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على أهله وعياله » (١٢٨).

وقد أمر رسول الله ﷺ المتصدق أن يبدأ بالإنفاق على أهل بيته الذين يعولهم، فقال: « وابدأ بمن تعول » (١٢٩).

وعن سلمان بن عامر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذوي الرحم ثنتان: صدقة وصلة » (١٣٠).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب.

قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾

قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾ وإن أحب أموالي إلي بئرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها، وذخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله.

قال: فقال رسول الله ﷺ: بخ بخ ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين.

فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه» (١٣١).

فانظر إلى هذا الحديث العظيم، فلما كان المتصدق به بستاناً من نخيل، وأقارب أبي طلحة لا بد أن يتطلعوا إليه أشار عليه بأن يتصدق به عليهم، ففعل، إنه إشعار للأقارب بالمحبة والتقدير، ولذا جعل رسول الله ﷺ الصدقة عاملاً مؤثراً في صلة ذوي الأرحام، وإزالة ما في قلوبهم من البغضاء والكراهية، فحث على إعطاء الصدقة للمبغض منهم، فقال:

«أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح» (١٣٢) أي ذي الرحم القاطع المضمحل العداوة في باطنه.

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك، ثم أمك ثم الأقرب فالأقرب» (١٣٣).

فعلى المسلم أن يصل ذوي قريبه بالصدقة ليكسب حبهم، وتأتلف قلوبهم مع بعض، وتصفو النفوس، ويزول الكدر فإن النفوس جبلت على حب من أحسن إليها» (١٣٤).

وكذا الجار، فإنه يطلع على ما يأتي به جاره إلى منزله، وما يخرج به أولاده

ويعرف مقدار جاره في الغنى والفقر، فلا بد للمسلم أن يراعي جاره وبخاصة بعد أن قال رسول الله ﷺ «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه» (١٣٥).

كما أوضح رسول الله ﷺ للجار الواجد للمال أنه إذا أراد أن يوسع على نفسه وعياله بالفاكهة الطيبة، ولا يريد أن يعطي جاره منها، فعليه أن يدخلها سراً إلى منزله حتى لا يورث أبناء جيرانه الفقراء، أو الذين لا يجدون مثل ما يجد الشعور بالحرمان، وبخاصة الأطفال الصغار مما يثبت فيهم الحقد على الأغنياء، والعداوة للمجتمع، وكذا أمره أن لا يخرج بهذه الفاكهة أطفاله الصغار خارج المنزل، فياًكلونها أمام أعين أتربهم من الأطفال الصغار المحرومين مما يزيدهم أسى على حالتهم الفقيرة التي يتقلبون فيها، وربما تطور ذلك إلى حقد على أطفال الأغنياء، أو الواجدين، (١٣٦) أو جب لإيذائهم، وإنزال الضرر بهم.

إنها تربية نبوية تعلمنا عدم المساس بشعور الآخرين، وعدم إدخال الأسى والحزن إلى قلوب الفاقدين، وعدم إشعارهم بالفقر والحرمان، والعوز، وبذلك لا تتولد في المجتمع الأمراض الاجتماعية المختلفة، فالوقاية خير علاج وقد سار رسول الله ﷺ بالمجتمع الإسلامي سيراً حثيثاً ليقية من كل شعور يؤثر على مسيرة الحياة بصفاء وسلام وراحة، وبعد عن كل مرض نفسي فجزاك الله يا رسول الله خير ما جزى ولياً من أوليائه، ونبياً من أنبيائه، فكم دلت الأمة على الخير وأبعدت عنها أسباب الشر الواقع والمتوقع.

السبب الخامس: ما يقع في هذه الحياة من المصائب:

فمن الأسباب التي تورث أمراضاً نفسية، وعقداً راسخة في النفس الإنسانية ما يقع في هذه الحياة الدنيا من مصائب تصيب أفراداً، أو جماعات بخسائر فادحة في المال، أو الجسد أو الأهل أو الأولاد، وكذا الأمراض التي يقع فيها الإنسان أو أحد أفراد أسرته، فيتقلب في الألم، ويتلوى من شدته، مما يكون له الأثر الكبير في نفسه، وكذا الصدمات المفاجئة، والكوارث التي تذهب بالمال أو المنازل ومن فيها، ومن جملة ذلك: الشيخوخة التي تصيب كل فرد من أفراد الناس يبقى على قيد الحياة بعد مضي سن الشباب مما يكون له أثر في حياة الإنسان الخاصة أو العامة مما قد يورث مرضاً في نفسه، يضيق بالحياة وتضيق به .

ومن ذلك - أيضاً - الموت الذي لا بد للمرء أن يلاقه، ولكن تأثير الموت يكون على غير الميت - كما لا يخفى - فالذي يموت له قريب أو حبيب أو نسيب قد يكون لهذا الموت تأثير في نفسه من العزلة، وغلبة الحزن، وملازمة الضيق . . وما إلى ذلك .

ولاشك أن استحضر الإيمان بالله تعالى، وأنه خالق كل شيء، وبيده ملكوت كل شيء، وأنه فعال لما يريد، وأن الصابر على البلاء له أجر كبير وأن الإيمان بالقضاء والقدر أصل أصيل في الإيمان يرجع إليه الإنسان في كل ما يجري عليه من أمور الدنيا . . كل ذلك سيخفف من وطأة هذه المصائب النازلة، ولن يكون لها التأثير السلبي على نفس الإنسان، بل سيتلقاها براحة ورضاء وصبر، فالإسلام حصن المسلم بالإيمان لكيلا يقع له شيء من هذه الأمراض النفسية من جراء المصائب والكوارث والحوادث المختلفة، فكل ما يقع للإنسان يرجع فيه إلى الإيمان الراسخ فيريح ويستريح .

ولقد رأينا رسول الله ﷺ يشير إلى شيء من هذه المصائب في قوله :
« بادروا بالأعمال سبعاً: هل تنتظرون إلا فقراً منسياً، أو غنى مطغياً، أو مرضاً
مفسداً، أو موتاً مجهزاً، أو الدجال فشر غائب ينتظر، أو الساعة فالساعة أدهى
وأمر» (١٣٧).

فأمرنا رسول الله ﷺ أن نسرع بتقديم العمل الصالح، وأن تعتاد النفس على
القيام به قبل أن تنزل بنا هذه المصائب التي تشغل عن الطاعة، فتكون مبعدة لنا
عن الله تعالى، فالفقر الشديد المدقع قد ينسي الإنسان حتى نفسه، والغنى
الشديد قد يطغيه، فلا يذكر طاعة، ولا يقوم بعبادة، ولا يقدم قربة، والمرض
المنهك قد يقعد الإنسان عن كل عمل، ويفسد عليه حياته، ويضر بفكره
وعقله . . فكل ذلك مصائب قد تؤثر في النفس الإنسانية، فتغيرها، وتبدلها .

ولما للمصائب النازلة من تأثير على الإنسان، جاء عن رسول الله ﷺ أحاديث
كثيرة يستعيذ فيها من شرتك المصيبات بصورة عامة، أو لمصائب خاصة، ومن
ذلك أن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - كان يسأل الله تعالى أن يصلح
شأنه كله، ولا شك أن الإصلاح يقصد به أن يكون كل ما يملكه وما هو تحت يده
صالحاً للاستعمال لم تصبه عاهة، ولم تقصر من الاستفادة منه مُصيبة، فعني أبي
هريرة - رضي الله عنه - قال :

« كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري،
وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل
الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر» (١٣٨).

فانظر إلى هذا الدعاء الكريم الذي يطلب فيه رسول الهدى أن يصلح له دينه

ودنياه، لم يقل « ديني » فقط، فمادامت الدنيا مكان المعاش، فلا بد من صلاحها لصلاح الحياة، وطلب أن يجعل الحياة زيادة له في كل خير، وهذا يشمل كل ما يعود نفعه على الإنسان .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال :

كان من دعاء رسول الله ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك » (١٣٩).

فهو يستعيذ بالله ربه من أن تزول النعمة عنه، والنعمة لا تعد ولا تحصى، فكل ما عند الإنسان في بدنه وبيته وأهله وولده، وماله من نعم الله تعالى، وخص العافية بالذكر لأنها من أغلى النعم وبها يتأتي فعل كل ما يريده الإنسان، واستعاذ من أن تقع به مصيبة لنقمة الله تعالى أو سخطه .

ومن جملة ما استعاذ منه النبي ﷺ استعاذ من :

« درك الشقاء، وشماتة الأعداء، وسوء القضاء، وجهد البلاء » (١٤٠).

وكلها تعني المصائب التي تقع بالإنسان في نفسه أو في بدنه أو في بلده وأهله وأهله وولده .

وعن شكل بن حميد - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله . علمني دعاء . قال : قل : « اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر عيني » (١٤١).

فعلمه الاستعاذة من استعمال النعم التي أنعم الله تعالى بها عليه في الشر والفسق والفجور، والسوء في كل صورته .

وكان رسول الله ﷺ يستعيذ عند قدوم كل ليلة، وكل نهار من شر مافيهما.

فعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال :

كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال : « أمسينا، وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا. رَبِّ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ. رَبِّ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ» .

وإذا أصبح قال : أصبحنا وأصبح الملك لله...» (١٤٢).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة من فراشه، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدمه، وهو في المسجد وهما منصوبتان، وهو يقول : اللهم أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» (١٤٣).

فيسأل ربه المعافاة وهي تعني أن لا يصيبه سوء يكون من عقوبة الله تعالى ينزله بخلقه .

وقد كان من دعائه ﷺ :

« أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته» (١٤٤).

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ علمها هذا الدعاء :

« اللهم إني أسألك من الخير كله، عاجله، وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم،

وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم.

اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ﷺ

وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك ﷺ

اللهم إني أسألك الجنة، وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيت له لي خيراً» (١٤٥).

وهذا أيضاً من الأدعية النبوية التي سأل الله فيها الخير، واستعاذه من الشر كله ويدخل في ذلك كل ما يستعيذ منه الإنسان في هذه الحياة الدنيا.

وكان ﷺ يسأل ربه العافية، ويعلمنا أن نسأل الله تعالى العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة.

فعن رفاعة قال: قام أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - على المنبر ثم بكى، فقال: «قام رسول الله ﷺ عام الأول على المنبر، ثم بكى، فقال: سلوا الله العفو والعافية فإن أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية» (١٤٦).

فهو وإن كان موقوفاً، فله حكم الرفع، فاعتبر أن العفو والعافية خير من كل شيء في هذه الدنيا إلا اليقين.

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله . أي الدعاء أفضل؟ قال: سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة. ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: يا رسول الله . أي الدعاء أفضل؟

قال: سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة.

ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال: يا نبي الله . أي الدعاء أفضل؟

قال : سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فإذا أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة فقد أفلحت» (١٤٧).

وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة »

قالوا : فماذا نقول يا رسول الله ؟

قال : سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة» (١٤٨).

وعن علي - رضي الله عنه - قال : كنت شاكياً، فمر بي رسول الله ﷺ وأنا

أقول : اللهم إن كان أجلي قد حضر، فأرحني، وإن كان متأخراً فإرفعني، وإن كان

بلاء فصبرني .

فقال رسول الله ﷺ : كيف قلت ؟ قال : فأعاد عليه ما قال .

قال : فضربه برجله، قال : « اللهم عافه » (١٤٩) .

قال : فما اشتكيت وجعي بعد .

فعلى الإنسان أن يسأل الله تعالى العافية دائماً وأبداً .

وعن العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله .

علمني شيئاً أسأله الله تعالى . قال : « سلوا الله العافية » .

فمكثت أياماً، ثم جئت، فقلت : يا رسول الله . علمني شيئاً أسأله الله

تعالى . قال لي : يا عباس، يا عم رسول الله، سلوا الله العافية في الدنيا

والآخرة» (١٥٠) .

وبين رسول الله ﷺ أن أفضل دعوة هي سؤال المعافاة في الدنيا

والآخرة (١٥١) .

فرسول الله ﷺ يعطي التصور الصحيح لهذه الحياة، فهي حياة لا بد أن يشوبها شيء من المصائب والبلايا، فعلى الإنسان أن يصبر لهذه البلايا والمصائب، ولكنها ليست مقصودة للحياة، فليس على الإنسان أن يستكين لهذه المصائب، ويستريح لها، بل عليه أن يطلب العافية، وصلاح كل شيء في هذه الحياة أو يسعى لذلك، ولا يستسلم لما يصيبه، ولكن لما كان الإنسان ضعيفاً أمام هذه المصائب فأشار إليه النبي الكريم ﷺ أن يلجأ إلى من بيده الأمر، ويسأله، ويلج في السؤال حتى يكشف عنه ما نزل به وبهذا يريح نفسه بالإفصاح عما بها لبارئته وخالقه ورازقه، فاللجوء إلى القوي يريح الإنسان، ويبعد عنه شبح الاضطرابات النفسية، والأمراض المستعصية، فنحمد الله تعالى على أن يجعلنا من هذه الأمة التي رحمها الله تعالى بالنبي الكريم محمد ﷺ الذي دلها على كل خير، وأبعد عنها كل شر.

السبب السادس: الفراغ:

ومن الأسباب التي قد تؤدي إلى بعض الأمراض النفسية «الفراغ» حيث لا يكون عند الإنسان أي عمل يقوم به، ويشغل به نفسه، فتمضي النفس الإنسانية في شتى مناحي الفكر في أحلام اليقظة، ويكون للشعر مجال واسع في فراغ الإنسان وعدم وجود شغل يشغل به هذا الفراغ.

ومما لا شك فيه أن «الفراغ» وهو الوقت الزائد لدى الإنسان هو نعمة من الله تعالى يستطيع الإنسان فيه أن يختار أفضل الأعمال التي تعود عليه بالنفع وأكثرها ملائمة لنفسه، لهذا قال رسول الله ﷺ:

«نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ» (١٥٢).

والمقصود أنه يضيع فيهما وقته أو صحته دون مردود نافع يعود عليه بالخير في دنياه أو أخراه، ولهذا كان الوقت أغلى شيء في هذه الحياة لأنه عمر الإنسان وحياته.

ولهذا - أيضاً - وجدنا رسول الله ﷺ في سنته الشريفة يعطي صوراً كثيراً من الأذكار والنوافل، وفي أوقات مختلفة، حتى تستوعب على الإنسان يومه وليلته إن كان يجد فراغاً من الوقت.

كما أن الإسلام جعل الإنسان لا يعيش لوحده ليسعد ويفرح، ويستريح في شخصه، وذاته، وإنما جعل عليه واجبات اجتماعية تجاه أقاربه، وأحبائه وجيرانه، وكل مسلم، ثم عليه واجبات تجاه الناس جميعاً بأن يدعوهم إلى الخير، ويرغبهم فيه، وينهاهم عن الشر، ويبغضهم به، إن هذه الواجبات الإسلامية، من عيادة مريض، واتباع جنازة ميت، وتعزية أهله، وزيارة أخ في الله، وتهنئة فرح بزواج أو

مولود، وترحيب بقادم، وتوديع لمسافر، وتعليم لجاهل، وإعانة لعاجز، وتيسير على معسر، وتفريج كرب عن مكروب، وإيصال مساعدة لمحتاج، وتعلم مسألة من العلم، وتعليمها... إلى ما هنالك من أعمال البر التي حث عليها الإسلام كل ذلك فيه ملؤ لوقت الإنسان، بل ربما ضاق عنها وقته دون القيام بكل الواجبات. وإني أورد بعض الأحاديث التي اشتملت على بيان شيء من هذه الواجبات الاجتماعية التي حث عليها رسول الله ﷺ في سنته.

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

« كل معروف صدقة »

زاد في رواية « ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إثناء أخيك » (١٥٣).

وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :

« المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » ثم شبك بين أصابعه (١٥٤).

فلو شعر المسلم بهذا الأمر لهم مسرعاً لمساعدة كل محتاج، وإعانة كل ضعيف، بما يحتاجه، بل إن رسول الله ﷺ كان يبائع أصحابه على أن يقوموا بالنصح لكل مسلم. فعن جرير بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :

" بايعت النبي ﷺ على : إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم " (١٥٥).

وجعل الدين كله منحصر بالنصيحة.

فعن تميم بن أوس الداري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال :

«الدين النصيحة» قلنا: لمن؟

قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (١٥٦).

ومن الأحاديث التي بينت بعض الواجبات الاجتماعية المندوب إليها ما جاء

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه:

«على كل مسلم صدقة، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: فيعمل بيديه، فينفع نفسه

ويتصدق، قالوا: فإن لم يستطيع - أو لم يفعل؟ قال: فيعين ذا الحاجة الملهوف.

قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فليمسك عن الشر، فإنه له صدقة» (١٥٧).

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: أمرنا النبي صلى الله عليه بسبع ونهانا عن

سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار

المقسم، ورد السلام، وتشميت العاطس.

ونهانا عن آنية الفضة، وخاتم الذهب، والحريز والديباج والقسي

والاستبرق (١٥٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول:

«حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز،

وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس» (١٥٩).

زاد في رواية: ست بزيادة «وإذا استنصحك فانصح له».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه:

«من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم

القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً

ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه،
ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم
في بيت من بيوت الله تعالى، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم
السكنية وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطاً
به عمله لم يسرع به نسبه» (١٦٠).

فهذه الواجبات التي ندبنا إليها رسول الله ﷺ وحثنا على فعلها، لا بد أن
تشغل وقتاً كبيراً من فراغ المسلم.

ومن ذلك تعلم العلم وتتبعه، فعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن النبي
ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» (١٦١) وقال:

«من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع» (١٦٢).

إضافة إلى ذلك فإن رسول الله ﷺ حث المسلم على تعلم صنعة السلاح
والرمي - كما سبق ذكره -.

وقال عمر - رضي الله عنه -: «علموا أبناءكم الرماية والسباحة وركوب
الخيال» (١٦٣).

وقد سبق رسول الله ﷺ بين الصحابة وهم على الخيل، وفرق في مسافة
السباق بين الخيل المضمرة (وهي الخيل التي أعدت للسباق) وغير
المضمرة. (١٦٤).

كما تسابق هو وزوجته السيدة عائشة - رضي الله عنها - (١٦٥)

فهذه الأمور من اللهو المباح يستطيع الإنسان بها أن يشغل وقت فراغه، فيكون

الفراغ فرصة يزداد الإنسان فيها من الخير، ويكسب الكثير من أعمال البر التي تعود عليه وعلى مجتمعه بالخير.

فالأصل في المسلم أن ينتهز كل فرصة من فرص الحياة مما يعود عليه بالنفع العاجل أو الآجل فلا يجد وقتاً فارغاً إلا ويسده بعمل من الأعمال النافعة المفيدة، هذه طبيعة المسلك الذي ينظر إلى الدنيا بأنها مجال للعمل لا الراحة، ومجال للكسب والزيادة.

وقد بين لنا رسول الله ﷺ في أحاديث أبواباً كثيرة للخير، يستطيع الإنسان إن تأملها أن يملأ الفراغ الذي يعيش فيه، إن كان عنده، ومن ذلك:

عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال:

« من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله .

ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله .

ومن غدا إلى مسجد أو راح كان ضامناً على الله .

ومن دخل على إمام يعزره (أي يوقره ويعينه) كان ضامناً على الله .

ومن جلس في بيت لم يغترب إنساناً كان ضامناً على الله » (١٦٦).

وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: دلني على

عمل إذا عمل العبد به دخل الجنة؟ فقال: يؤمن بالله.

قال: فقلت: يا رسول الله، إن مع الإيمان عملاً؟

قال: يرضخ مما رزقه الله .

قلت: وإن كان معدماً لا شيء له؟

قال : يقول مغروفاً بلسانه .

قال : قلت : فإن كان عيباً لا يبلغ عنه لسانه ؟

قال : فيعين مغلوباً .

قلت : فإن كان ضعيفاً لا قدرة له ؟

قال : فليصنع لأخرق .

قلت : وإن كان أخرق ؟

قال : فالتفت إلي وقال : ما تريد أن تدع في صاحبك شيئاً من الخير، فليدع

الناس من أذاه .

فقلت : يا رسول الله . إن هذه كلمة تيسير؟

فقال ﷺ : والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند

الله إلا أخذتُ بيده يوم القيامة حتى تدخله الجنة» (١٦٧) .

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال :

يا رسول الله، علمني عملاً يدخلني الجنة .

قال : لكن كنت أقصرت الخطبة، فقد أعرضت المسألة،

اعتق النسمة، وفك الرقبة .

قال : أوليستاً بواحدة؟ قال : لا، عتق الرقبة أن تفرد بعقتها، وفك الرقبة أن

تعطي في ثمنها .

- والمنحة الوكوف .

- والفيء على ذي الرحم القاطع .

- فإن لم تطق ذلك ، فأطعم الجائع .

- واسق الظمآن .

- ومر بالمعروف .

- وانه عن المنكر .

- فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير» (١٦٨) .

فرسول الله ﷺ يدلنا على أعمال كثيرة تملأ كل فراغ متصور في حياة الإنسان، ولا تترك لو أراد بصورة جدية - مجالاً للشيطان لأن يبعده عن الطريق القويم، فليس هناك فراغ في حياة المؤمن فهو دائماً وأبداً ينتقل من عمل إلى آخر، ومن عبادة إلى طاعة، فيكون دائماً وأبداً بعيداً عن المفسد، بعيداً عن العوائق النفسية فرسول الله ﷺ سار بالمجتمع المسلم هذا السير الحثيث ليبعده عن كل المفسد، عن كل المساوئ حتى يكون مثلاً متميزاً بين الخلائق يحمل العقيدة الصافية في قلبه، ويعمل العمل الصالح ببدنه، ويحمل نفساً صافية رضية بعيدة عن كل اضطراب وعن كل مشكلة، فله دره كم كان عالماً بهذه النفس الإنسانية، مدركاً لأبعادها، عارفاً بمآلها وما عليها، فحصنها بكل ما يحفظها من البلى والرزايا .

فجزاك الله يا رسول الله خير ما جزى أوليائه وأنبياءه، وألهمنا اتباعك في كل أمر، وكل فعل وكل توجيه، وصلوات الله وسلامه عليك ما دامت السماوات والأرض .»

نسأل الله تعالى أن يبعدنا عن كل شر، وأن يقربنا من كل خير بفضلته وكرمه،
وجوده. إنه سميع مجيب وبالإجابة جدير.

هذا جهد أرجو به وجه الله تعالى، وأن يجعله في صحيفة عملي يوم القيامة
فإنني لم أرد إلا رضاه، ولم أطلب إلا محبته، وقربه. والحمد لله في البدء والختام،
وله الشكر على ما أنعم وتفضل، وتفضل فبنعمته بدأت، وبفضله أتمت.

* * *

تخرج أحاديث الباب الثاني

من القسم الثاني

«أسباب الأمراض النفسية»

١. حديث صهيب «عجباً لأمر المؤمن»:

مسلم في الزهد (٢٩٩٩) ٤/٢٢٩٥ / وأحمد في المسند ٤/٣٣٢ و٣٣٣ /
و١٦/١٥ و١٦/١٦

والدارمي بلفظ «بينما رسول الله ﷺ جالس إذا ضحك، فقال: ألا تسألوني مما أضحك؟ فقالوا: مم تضحك؟ قال: عجباً من أمر المؤمن كله له خير، وإن إصابه ما يحب حمد الله عليه، فكان له خير، إن أصابه ما يكره، فصبر كان له خير، وليس كل أحد أمره خير له إلا المؤمن» في الرقاق باب المؤمن يؤجر في كل شيء (٢٧٧٧) ٢/٤٠٩-٤١٠ / وابن حبان في الصحيح (٢٨٩٦) ٧/١٥٦-١٥٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٣١٦ و٨٣١٧) ٨/٤٠ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/١٥٤-١٥٥ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٤٧٦) ١٧/٤٨٣ / ٨/٤٠٩ / وفي السنن ٣/٣٧٥ / والآداب (١٠٣١) وفي الأربعين الصغرى / ١٦٠-١٦١

- وعن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«عجبت للمسلم إذا أصابه خير حمد الله وشكره، وإذا أصابته مصيبة احتسب وصبر، المسلم يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى فيه».

أحمد في المسند (١٤٨٧) و(١٤٩٢) ١/١٧٣ / و(١٥٣١) ١/١٧٧ /
و(١٥٧٥) ١/١٨٢ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٣١٠) ١١/١٩٧ / والطيالسي في المسند (٢١١) / ٢٩ / وعبد بن حميد في المسند (١٣٩ و١٤٣) المنتخب ١/١٧٧ (١٧٨-١٧٩) / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٧) / ٥٧٨ / والدوري في مسند سعد (٧٠) ١٢٨ / والبغوي في شرح السنة (١٥٤٠ و١٥٤١)

٥/ ٤٤٩-٤٤٨ / والبزار في المسند انظر كشف الاستار (٣١١٥ و ٣١١٦) ٤/ ٢٨-
٢٩ / والبحر الزخار (١١٣٨) ٣/ ٣٤ / و١١٨٩ و (١١٩٠) ٤/ ٢٩-٢٨ / والشاشي
(١٢٩-١٣١) والبيهقي في شعب الإيمان ٨/ ٤٠٨ / و١٦/ ٤٨٤ / وفي السنن
٣/ ٣٧٦ / وفي الآداب (١٠٣٢) وابن المبارك في الزهد من زيادات نعيم (١١٥)
٢٩/ . ووكيع في الزهد (٩٨) ١/ ٣٢٣-٣٢٤ / والهيثم بن كليب في المسند
(١٢٩-١٣٢) ١/ ١٨٣-١٨٤ / والدارقطني في العلل (٦٢٠) ٤/ ٣٥١-٣٥٢ /

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال: قال النبي ﷺ: «عجبت
للمؤمن لا يقضي الله له شيئاً إلا كان خيراً له».

عند أحمد في المسند ٣/ ١١٧ و ١٨٤ / وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند
٥/ ٢٤ / وأبو يعلى في المسند (٤٢١٧) ٧/ ٢٢٠-٢٢١ / و(٤٢١٨) ٧/ ٢٢١ /
ومختصراً (٤٠١٩) ٧/ ٨٦ / وابن حبان في الصحيح (٧٢٨) ٢/ ٤٣٧ / قال
الهيثمي: ورجال أحمد ثقات وأحد أسانيد أبو يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبي
بحر ثعلبة، وهو ثقة. مجمع الزوائد ٧/ ٢١٠ / قلت: وثعلبة هو ابن عاصم أبو بحر
مولى لأنس، ويقال: ثعلبة بن الحكم وقيل ابن مالك، روى عنه جماعة، وقال أبو حاتم:
صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، فالحديث لا ينزل عن الحسن لذاته، ويصح لغيره.
والبيهقي في شعب الإيمان (٩٩٥١) ٧/ ١٨٩ / والقضاعي في مسند الشهاب
(٥٩٦) ١/ ٣٤٨ / والضياء المقدسي في المختارة ١/ ٥١٨ /

٢. حديث عبدالله بن عمرو في الهوى:

قال النووي في الأربعين: حديث حسن روياه في كتاب الحجّة بإسناد صحيح
[الحديث (٤٣)]. - يعني كتاب (الحجّة على تاركها) المحجّة، لأبي نصر بن
إبراهيم المقدسي (٤٩٠هـ) - وهو عند البغوي في شرح السنة (١٠٤) ١/ ٢١٢-٢١٣ /

قلت : وقد ضعف الحديث لوجود نعيم بن حماد فيه .

وقد بين الإمام ابن حجر ما يجب أن يوقف فيه من نعيم، فقال في هَدْي الساري :

« نعيم بن حماد الخزاعي المروزي نزيل مصر من الحفاظ الكبار، لقيه البخاري، ولكنه لم يخرج عنه في الصحيح سوى موضع أو موضعين، وعلق أشياء أخر، وروى له مسلم في المقدمة موضعاً واحداً، وأصحاب السنن إلا النسائي . وكان أحمد يوثقه . وقال ابن معين : كان من أهل الصدق إلا أنه يتوهم الشيء، فيخطيء فيه . وقال العجلي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق، وقال النسائي : ضعيف .

ونسبه أبوبشر الدولابي إلى الوضع . وتعقب ذلك ابن عدي بأن الدولابي كان متعصباً عليه لأنه كان شديداً على أهل الرأي . وهذا هو الصواب، والله أعلم .

هدي الساري ٢ / ٤٧٠ / وقال في التقريب « صدوق يخطيء كثيراً، فقيه، عارف بالفرائض في العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال : باقي حديثه مستقيم التقريب / ٥٦٤ /

وقال في التهذيب : وأما نعيم فقد ثبتت عدالته وصدقه، ولكن في حديثه أوهام معروفة، وقد قال فيه الدارقطني : إمام في السنة كثير الوهم، وقال أبو أحمد الحاكم : ربما يخالف في بعض حديثه وقد مضى أن ابن عدي قام بتتبع ما وهم فيه . فهذا فصل القول فيه . تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٦٣ /

قلت : وبالرجوع إلى كتاب الكامل لابن عدي فإنني لم أر هذا الحديث في أوهام نعيم بن حماد، فيكون الحديث صحيحاً أو حسناً . والله أعلم .

٣. حديث عائشة في هوى النبي ﷺ . قالت :

«كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ وأقول : أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى «ترجي من تشاء ممنهن، وتؤوي إليك

من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ﴿ قلت: ما أرى ريك إلا يسارع في هواك. ».

البخاري في تفسير سورة الأحزاب باب ﴿ ترجي من تشاء ممنهن... ﴾ (٤٧٨٨) / ٣٨٥/٨ وفي النكاح باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد (٥١١٣) / ٦٨/٩ ومسلم في الرضاع (١٤٦٤) / ٢/١٠٨٦-١٠٨٥ وابن ماجه في النكاح باب التي وهبت نفسها للنبي ﷺ (٢٠٠٠) / ١/٦٤٤ والنسائي في النكاح باب ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح وأزواجه / ٥٤/٦ / وأحمد في المسند / ١٣٤/٦ و١٥٨ / ٢٦١ / والطبري في جامع البيان / ٢٦/٢٢ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٦٧) / ٢٨٢/١٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط الشيخين / ٤٣٦/٢ / وأقره الذهبي . والبغوي في معالم التنزيل / ٥٣٨/٣ . والبيهقي في السنن / ٥٥/٧ / والنسائي في الكبرى في عشرة النساء (٨٩٢٧) / ٥/٢٩٤

٤. حديث أبي ذر في الحب في الله والبغض فيه:

أبو داود في السنة باب مجانية أهل الأهواء (٤٥٩٩) / ٤/١٩٨ / ونسبه إلى البيهقي في الشعب . كنز العمال / ٢٨٨/١ / [٣] قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم مجمع الزوائد / ١/٩٠ / وأورده البخاري في ترجمة باب في الإيمان باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس، قال: وهو قول وفعل . والحب في الله والبغض في الله من الإيمان . / ١/٦٠ / قال ابن حجر: هو لفظ حديث أخرجه أبو داود من حديث أبي أمامة، ومن حديث أبي ذر، ولفظه: أفضل الأعمال: الحب في الله والبغض في الله [المسند / ٥/١٤٦] ولفظ أبي أمامة «من أحب لله وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله فقد أكمل الإيمان» [عند أبو داود في السنة باب الدليل على زيادة الإيمان (٤٦٨١) / ٤/٢٢٠ / وهو عند أحمد في المسند / ٣/٤٣٨ و٤٤٠ / وهو حديث حسن أو صحيح] وابن أبي شيبه في المصنف / ١٣/٣٥٨ / والبيهقي في شعب الإيمان

(٩٠٢١) / ٦ / ٤٩٢ [وهو عند الطبراني في الكبير (٧٦١٣ و ٧٧٣٧ و ٧٧٣٨) / ٨ / ١٣٥-١٣٤ و ١٧٧ و ٢٠٨١٥٩ / أبي يعلى ٦١ / ٣ و ٦٨ وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه صدقه بن عبد الله السمين ضعفه البخاري وأحمد وقال أبو حاتم : محله الصدق . مجمع الزوائد ١ / ٩٠ / ٨ / ٢٤ / والبغوي في شرح السنة / ١٣ / ٥٤]

- وللترمذي من حديث معاذ بن أنس الجهني . رضي الله عنه . أنه سأل رسول الله ﷺ عن أفضل الإيمان؟ قال: «أن تحب لله، وتبغض لله، وتعمل لسانك في ذكر الله».

في صفة القيامة باب (٢٢) (٢٦٤٢) وقال : حديث حسن وزاد أحمد فيه « ونصح لله » [٥ / ٢٤٧] وزاد في أخرى « ويعمل لسانه في ذكر الله » . [عند أحمد في المسند ٤ / ٢٤٧ / لكنه في مسند معاذ بن جبل بإسنادين [٣ / ٤٣٨ و ٤٤٠ / ونسبه في كنز العمال بهذه الزيادة لابن منده وأبو نعيم . ١ / ٢٨٧ / قال الهيثمي : في الأولى رشدين بن سعد : وفي الثانية ابن لهيعة ، وكلاهما ضعيف . مجمع الزوائد ١ / ٨٩ / . وزاد الحاكم في روايته « وأنكح لله » وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ٢ / ١٦٤]

- وله [أي لأحمد] عن عمرو بن الجموح . رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله » .

[أحمد في المسند ٣ / ٤٣٠ و ٤٣٨ /] ولفظ البزار (رفعه) « أوثق عرى الإيمان : الحب في الله والبغض في الله » ١ / ٦٢ / قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد ، وهو منقطع ضعيف . مجمع الزوائد ١ / ٨٩ /

- ولأحمد من حديث البراء بن عازب . رضي الله عنهما . قال : «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال : أي عرى الإيمان أوثق ؟ قالوا : الصلاة . قال : حسنة وما هي به . قالوا : صيام رمضان . قال : حسن وما هو به . قالوا : الجهاد . قال : حسن وما هو به .

قال : «إن أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله» [المسند
[/ ٢٨٦ / ٤]

وعزاه للبيهقي في الشعب . كنز العمال / ١ / ٢٨٧ / قال الهيثمي : وفيه ليث بن أبي سليم وضعفه الأكثر . مجمع الزوائد / ١ / ٩٠ / وهو عند الطيالسي في مسنده (٧٤٧) / ١٠١ / وفيه ليث . والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥١١) / ٧ / ٦٩ - ٧٠ /

- وعن كعب قال : من أقام الصلاة ، وآتى الزكاة وسمع وأطاع فقد توسط الإيمان ، ومن أحب لله ، وأبغض لله ، وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان .

عند هناد في الزهد (٤٨٩) / ١ / ٥٦٨ / وابن أبي شيبعة في المصنف / ١١ / ٤٧ / والإيمان / ٤٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٦ / ٣١ / وابن حبان في روضة العقلاء (أخره) / ٢٣٧ / - وعن ابن عباس رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ لأبي ذر : «أي عرى الإيمان - أظنه قال - أوثق ؟ . قال : الله ورسوله أعلم . قال : الموالة في الله والبغض في الله» عند الطبراني في المعجم الكبير (١١٥٣٧) / ١١ / ٢١٥ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥١٣) / ٧ / ٧٠ / وفي تاريخ جرجان / ٢٨١ /

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال «أحب لله وأبغض لله وعاد لله ، ووال في الله ، فإنه لا تنال ولاية الله إلا بذلك» .

ابن المبارك في الزهد (٣٥٣) موقوفاً / ١٢٠ / والطبراني مجمع الزوائد

/ ٩٠-٨٩ / ١

- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

«إن من الإيمان أن يحب الرجل أخاه لا يحبه إلا لله وفيه».

عبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٢٣) ١١ / ٢٠١ / والطبراني في الأوسط وزاد «من

غير مال أعطاه فذلك الإيمان» ذكره المنذري في الترغيب والترهيب

وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، أي عرى الإسلام أوثق؟

قلت: الله ورسوله أعلم. قال: التولية في الله والبغض في الله..» الحديث

البيهقي في شعب الإيمان (٩٥٠٩) ٧ / ٦٨ / و(٩٥١٠) وفيه طول ٧ / ٦٩ -

وفي رواية النسائي لحديث أنس بن مالك في حلاوة الإيمان في باب طعم الإيمان: «أن

يكون الله عزوجل - ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب في الله وأن يبغض في

الله ..» ٨ / ٨٦ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥١٢) ٧ / ٧٠

٥. حديث أنس في حلاوة الإيمان:

البخاري في الإيمان باب حلاوة الإيمان (١٦) ١ / ٧٧ / وباب من كره أن يعود في

الكفر (٢١) ١ / ٩١ / وفي الأدب باب الحب في الله (٦٠٤١) ١٠ / ٤٧٨ / وفي

الإكراه باب من اختار القتل والهوان على الكفر (٦٩٤١) ١٢ / ٣٣٠ / ومسلم في

الإيمان (٤٣) ١ / ٦٧-٦٦ / والترمذي في الإيمان باب (حدثنا قتيبة) (٢٧٥٩) وقال:

حسن صحيح ٤ / ١٢٧ / والنسائي في الإيمان باب طعم الإيمان (٥٠٠٢) ٨ / ٩٦-٩٥ /

وباب حلاوة الإسلام (٥٠٠٤) ٨ / ٩٧ / وابن ماجه في الفتن باب الصبر على البلاء

(٤٠٣٣) ٢ / ١٣٣٨ / وأحمد في المسند ٣ / ١٠٢ و ١١٣-١١٤ و ١٧٢ و ١٧٤ و ٢٣٠

و٢٤٨ و٢٧٥ و٢٨٨ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٢٠) / ١١ / ٢٠٠ / والطيالسي
في المسند (١٩٥٩) / ٢٦٤ / وابن المبارك في الزهد (٨٢٧) / ٢٨٥ / وابن حبان في
الصحيح (٢٣٧ و٢٣٨) / ١ / ٤٧٣-٤٧٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ١ / ٢٧ /
بإسنادين و٢ / ٢٨٨ / وابن منده في «الإيمان» (٢٨٢ و٢٨٣ / ٢٥١ / والطبراني في
الكبير (٧٢٤) / ١ / وفي المعجم الصغير (٧٢٣) / ١ / ٢٥٨-٢٥٧ / والبغوي في شرح
السنة (٢١) / ١ / ٤٨-٤٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (٩٠٠٣) / ٦ / ٤٨٧-٤٨٨ /
و(١٣٧٦ و١٣٧٧) / ٢ / ١٢٩-١٣٠ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد / ٢ / ١٩٩ /

٦. عن عبد الله بن هشام رضي الله عنه . قال: كنا مع النبي ﷺ وهو
أخذ بيد عمرين الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من
كل شيء إلا من نفسي. فقال النبي ﷺ «لا والذي نفسي بيده حتى أكون
أحب إليك من نفسك. فقال له عمر: فإنك الآن، والله. لأنت أحب إلي
من نفسي. فقال النبي ﷺ: الآن يا عمر»:

البخاري في الإيمان والنذور باب كيف كانت يمين النبي ﷺ
(٦٦٣٢) / ١١ / ٥٣٢ / وفي فضائل الصحابة باب مناقب عمر- رضي الله عنه -
(٣٦٩٤) مختصراً / ٧ / ٥٣ / وفي الاستئذان باب المصافحة (٦٢٦٤) مختصراً
/ ١١ / ٥٧ / وفي شعب الإيمان للبيهقي (١٣٨١ و١٣٨٢) / ٢ / ١٣١-١٣٢ / والبغوي في
شرح السنة (٢٣) / ١ / ٥١ /

٧. حديث أنس «لا يؤمن أحدكم حتى يحب إليه من والده وولده».

البخاري في الإيمان باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٥) / ١ / ٥٧ / ومسلم في
الإيمان (٤٤) / ١ / ٦٧ / والنسائي في الإيمان باب علامة الإيمان (٥٠٢٨) و(٥٠٢٩)
/ ٨ / ١١٤-١١٥ / و(٥٠٣١ و٥٠٣٢) / ٨ / ١١٥ / وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان
(٦٧) / ١ / ٢٦ / والدارمي في الرقاق باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

لنفسه (٢٧٤١) ٣٩٧/٢ / وابن خزيمة في الصحيح ١/٥٧ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٣٢١) ١١/٢٠٠ / مرسلأً عن الحسن والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٧٥ و ١٣٧٤) ٢/١٢٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٢) ١/٥٠ / وأبو عوانه في المسند ١/٣٣ /

- ومثله عن أبي هريرة . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال : «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده» .

البخاري في الإيمان باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٤) ١/٧٥٧٤ / وهو من أفراد البخاري عن مسلم فتح الباري ١/٧٥ / والنسائي في الإيمان باب علامة الإيمان (٥٠٣٠) ٨/١١٥ / ونسبه إلى ابن منده فتح الباري ١/٧٥ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٨٣) ٢/١٣٢ /

٨ . حديث أبي سعيد «إن المؤمن ينظر بنور الله»:

الترمذي في تفسير سورة الحجر (٥١٣٣) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد روى عن بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ قال للمتفرسين «٤ / ٣٦١ / قلت : وفي سند الترمذي «عطية العوفي» قال ابن حجر في التقريب : صدوق يخطيء كثيراً ٣٩٣ / فحديثه ضعيف ، ويحسن إن جاء من طريق أخرى . والطبري في التفسير ٨/٤٦ / ٤٦/١٤ / والبخاري في التاريخ الكبير ٧/٣٥٤ / وأبو الشيخ في مكارم الأخلاق / ١٢٧ / وأبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين / ١٤ / والخطيب في تاريخ بغداد ٣/١٩١ / و٧/٢٤٢ / قلت : ولعل الترمذي أراد ببعض أهل العلم «مجاهد» فقد قال عن هذه الآية ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ قال : هم المتفرسون « عند الطبري ٨/٤٥-٤٦ / ومختصر ابن كثير ٢/٣١٦ / وابن كثير ٢/٥٣٦ / أو جعفر بن محمد في قوله ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ قال هم المتفرسون . عند أبو نعيم في الحلية والطبري ٨/٤٥ / وابن كثير

٥٣٦/٢ / ومختصره ٥٣٦ / ٢ / وذكر نسبته إلى ابن أبي حاتم أيضاً. والدر المنثور
١٠٣/٤ - وذكر السيوطي في الدر المنثور حديث أبي سعيد ونسبه إلى: البخاري في
التاريخ الكبير. وابن أبي حاتم، وابن السني وأبو نعيم - معاً في الطب - وابن مردويه
والخطيب ١٠٣/٤

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

«اتقوا فراسة المؤمن فإن المؤمن ينظر بنور الله».

الطبري في التفسير ٤٦/٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩٤/٤ / وفيه فرات بن

السائب

- وعن ثوبان. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«احذروا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله، وينطق بتوفيق الله».

الطبري ٨١٤ / ٤٦ / ٤٧ / وأبو الشيخ ١٢٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء

٨١/٤

- وعن أنس. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن لله عبادة يعرفون الناس بالتوسم» وهو حديث حسن.

عند الحكيم الترمذي في النوادر والبخار والطيبراني في الأوسط وابن السني في

الطب النبوي وأبو نعيم في الطب النبوي. انظر الدر المنثور ١٠٣/٤ / وهو عند الطبري

في تفسيره ١٤ / ٨ / ٤٦ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٠٥ و ١٠٠٦)

١١٦-١١٧ / وأبو الشيخ في الثواب والواحدي قال: وحسنه الهيثمي والسخاوي

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله».

الطبراني في المعجم الكبير (٧٤٩٧) ٨/١٠٢ / وفي مسند الشاميين (٢٠٤٢)
والبيهقي في الزهد الكبير (٢٥٩) ٧٨/ / والقضاعي في مسند الشهاب (٦٦٣)
١/ ٣٨٨-٣٨٧ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ١١٨ / قال الهيثمي: رواه البزار
والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١٠/ ٢٦٨ / والخطيب في تاريخ
بغداد ٥/ ٩٩ / وبهذه الطرق كلها يعلم أن للحديث أصلاً في السنة.

٩. حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الدعاء «بالنور» للمؤمن:

سبق (١٠٨) في الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض».

١٠. حديث أبي هريرة رضي الله عنه في معاداة أولياء الله:

وتتمته «وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره
الموت وأنا أكره مساءته».

البخاري في الرقاق باب التواضع (٦٥٠٢) ١١/ ٣٤٨-٣٤٩ / وابن حبان في
الصحيح (٣٤٧) ٢/ ٥٨ / والبغوي في شرح السنة (١٢٤٨) ٥/ ١٩ /
قال ابن حجر- بعد أن ذكر ما في «خالد بن مخلد» شيخ شيخ البخاري- من
مقال: ولكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً منها:

- عن عائشة رضي الله عنها: قالت: قال رسول الله ﷺ قال الله
عز وجل: «من أذل لي ولياً فقد استحل محاربتي، وما تقرب إلي عبدي
بمثل أداء الفرائض، وما يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، إن
سألني أعطيته، وإن دعاني أجبته، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي
عن وفاته، لأنه يكره الموت، وأكره مساءته».

أخرجه أحمد في الزهد [قلت: وهو في المسند ٦/ ٢٥٦] / وابن أبي الدنيا [في
الأولياء ٤٥] / وأبو نعيم في الحلية [١/ ٥] / والبيهقي في الزهد [١٧ و ١٧١ و ١٧٢] /

من طريق عبدالواحد بن ميمون عن عروة عنها . وذكر ابن حبان [٥٨-٥٩] وابن عدي أنه تفرد به، وقد قال البخاري: إنه منكر الحديث لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة وقال: لم يروه عن عروة إلا يعقوب وعبدالواحد .

[قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه عبدالواحد بن قيس [هكذا قال] وثقه أبو زرعة والعجلي وابن معين في إحدى الروايتين، وضعفه، وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط، ورجال الصريح خلا شيخه هارون بن كامل، ورواه البزار بنحوه «مجمع الزوائد» ٥٤٧/٢-٥٤٨/٥ ومثل ذلك قاله في ١٠/٢٦٩]
والحكيم الترمذي في النوادر / ١٥٠-١٥١ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٥٧) / ٣٢٧/٢

- ومنها عن أبي أمامة رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ قال: إن الله تعالى يقول: «ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فأكون أنا سمعه الذي يسمع به، ويصره الذي يبصر به، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل به، فإذا دعاني أجبتة، وإذا سألتني أعطيتة وإذا استنصرني نصرته، وأحب ما تعبدني عبدي به النصح لي».

أخرجه الطبراني [قال الهيثمي: في الكبير، وله عنده في رواية عن النبي ﷺ قال: -«من أهان لي ولياً، فقد بارزني بالعداوة، ابن آدم لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضت عليك، ولا يزال عبدي يتحجب إلي بالنوافل حتى أحبه..» فذكر معناه .

وفي الطريقتين «علي بن يزيد» وهو ضعيف - مجمع الزوائد ٢/٢٤٨] والبيهقي في الزهد « بسند ضعيف . وهو عند الطبراني في المعجم (٧٨٣٣ و ٧٨٨٠) ٨/٢٠٦ و ٢٢١-٢٢٢ / والثاني منها بلفظ من أهان .

- ومنها: عن علي رضي الله عنه: عند الإسماعيلي في مسند علي وسنده ضعيف .

- ومنها عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال رسول الله ﷺ يقول الله تبارك وتعالى: من عادى لي ولياً فقد ناصبني بالمحاربة، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددني عن موت المؤمن، يكره الموت، وأكره مساءته، وربما سألتني وليي المؤمن الغنى، فأصرفه من الغنى إلى الفقر ولو صرفته إلى الغنى لكان شراً له، وربما سألتني وليي المؤمن الفقر، فأصرفه إلى الغنى ولو صرفته إلى الفقر لكان شراً له. إن الله تعالى قال: وعزتي وجلالي وعلوي وبهائي وجمالي، وارتفاع مكاني: لا يؤثر عبدي هوأي على هوى نفسه إلا أثبت أجله عند بصره، وضمنت له السموات والأرض رزقه وكنت له من وراء تجارة كل تاجر».

[قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد ١٠ / ٢٧٠ /] قال ابن حجر: أخرجه الطبراني وسنده ضعيف .

- وعن أنس رضي الله عنه: عن النبي ﷺ عن جبريل . عليه السلام . عن الله تعالى قال: «من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، واني لأغضب لأولياي كما يغضب الليث الحرد، وما تقرب إلي عبدي المؤمن بمثل أداء ما افترضت عليه، وما زال عبدي المؤمن يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت له سمعاً وبصراً، ويدا، ومؤيداً، إن دعاني أجبته، وإن سألتني أعطيته، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض روح عبدي المؤمن، يكره الموت، وأكره مساءته، ولا بد له منه، وإن من عبادي المؤمنين لمن يسألني الباب من العبادة، فأكفه عله ألا يدخله عجب، فيفسده ذلك،

وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الغنى، ولو أفقرته
لأفسده ذلك. وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الفقر، ولو
أغنيته لأفسده ذلك. وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا
الصحة، ولو أسقمته لأفسده ذلك. وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح
إيمانه إلا السقم، ولو أصححته لأفسده ذلك. إني أدبر أمر عبادي بعلمي
بقلوبهم، إني عليم خبير»

أخرجه أبو يعلى والبخاري والطبراني [لم أجده في المطبوع من الكبير] وفي سنده
ضعف وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٢٤٩) ٥ / ٢٣-٢١ / والقضاعي في مسند
الشهاب (١٤٥٦) ٢ / ٣٢٧ / وابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء (١) وأبو نعيم في
حلية الأولياء. والطبراني في الأوسط.

[قال الهيثمي: وفيه عمر بن سعيد أبو الأحوص الدمشقي وهو ضعيف. مجمع
الزوائد ١٠ / ٢٧٠ /

- وعن حذيفة - رضي الله عنه. أخرجه الطبراني «مختصراً. وسنده حسن غريب.
[ولم أجده في المطبوع من المعجم الكبير]. -

- وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول:

«إن يسير الرياء شرك، وإن من عادي لله ولياً، فقد بارز الله بالمحاربة،
إن الله يحب الأبرار الاتقياء الأخفياء، الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا، وإن
حضرُوا لم يدعوا، ولم يُعرفوا، قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل
غبراء مظلمة».

أخرجه ابن ماجه [في الفتن باب من ترجى له السلامة في الفتن (٣٩٨٩)
٢ / ١٣٢٠-١٣٢١ / وقال في الزوائد: في إسناد عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف] وأبو

نعيم في الحلبة مختصراً [حلية الأولياء ١ / ٥ /] وسنده ضعيف أيضاً. [والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ٣١٧] [قلت: ليس إسناده ضعيفاً وذلك لأن الراوي عن ابن لهيعة عبدالله بن وهب وهو ممن اتقن في الأخذ عن ابن لهيعة حيث أخذ من أصوله.]

- وعن وهب بن منبه - مقطوعاً - أخرجه أحمد في الزهد وأبو نعيم في «الحلية»

قال ابن حجر - بعد أن ذكر هذه الروايات: وفيه تعقب على ابن حبان حيث قال بعد إخراج حديث أبي هريرة: لا يعرف لهذا الحديث إلا طريقان - يعني غير حديث الباب وهما هشام الكناني عن أنس، وعبد الواحد بن ميمون عن عائشة وكلاهما لا يصح» انظر ١١ / ٤٥٠-٣٤٩ /

قلت: وقد ذكر ابن حجر أثناء إيراده للروايات، رواية لميمونة - رضي الله عنها - ولكنه لم يذكرها في الروايات، ولعل ذلك لأن في إسناد روايتها «كذاب» وروايتها قالت: أن رسول الله ﷺ قال: قال الله عزوجل:

«من آذى لي ولياً، فقد استحل محاربتي، وما تقرب إلى عبدي بمثل أداء فريضتي، وإنه ليتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت رجله التي يمشي بها، ويده التي يبطش بها، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل به، وإن سألتني أعطيتيه، وإن دعاني أجبتيه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددتي عن موته، وذلك أنه يكره الموت، وأنا أكره مساءته».

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن خالد السمني، وهو كذاب مجمع الزوائد ١٠ / ٢٧٠ /

١١. حديث ثوبان رضي الله عنه: من قال حين يمسي..

الترمذي في الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٣٤٤٩) وقال

حديث حسن غريب من هذا الوجه ٥/ ١٣٣ / وفيه سعيد بن المرزبان ضعيف مدلس، فكأن الترمذي أراد: حسن لغيره. ولكن يشهد له الأحاديث الأخرى التي وردت بمعناه، ولذلك حسنه الترمذي، ثم ابن حجر في نتائج الأفكار.

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً ومحمد رسولاً وجبت له الجنة».

أبو داود في الصلاة باب في الاستغفار (١٥٢٩) ٢/ ٨٧-٨٨ / وعبد بن حميد المنتخب (٩٩٧) ٢/ ١٠٨ / وهو حسن

- وعن أنس بن مالك. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح، وحين يمسي ثلاث مرات: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيامة».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٧٢) ٤/ ٣١٨ / والنسائي في عمل اليوم والليلة باب ثواب من قال حين يصبح وحين يمسي «رضيت بالله رباً». (٤) / ١٣٥ / وباب ما يقول إذا أمسى (٥٦٥) / ٣٧٩ / وابن السني من طريق النسائي (٦٨) ٣٥ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٧٠) في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات ٢/ ١٢٧٣ / والبخاري في التاريخ. والحاكم في المستدرک قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي ١/ ٥١٨ / وابن أبي شيبه في المصنف (٦٥٩٢) ٩/ ٧٨ / من رواية أبي سلام. و١٠/ ٢٤٠-٢٤١ / - الحديث من رواية مطور الحبشي قال: مر به رجل فقالوا: هذا خادم النبي ﷺ فهل هو أنس أم ثوبان! أم أبو سلمى: راعي رسول الله ﷺ؟

فالصحابي فيه مجهول، وأبو سلام مطور الحبشي روى عن ثوبان، والنعمان ابن بشير، وروايته عن أبي ذر وحذيفة مرسله، وأنكر ابن معين وابن حنبل وابن المديني

سماعه من ثوبان (انظر المراسيل لابن أبي حاتم / ١٣١ / وجامع التحصيل / ٣٥٣ /
والحديث عند ابن ماجه مختصراً عن أبي سلام - خادم النبي ﷺ وكذا هو عند ابن
أبي شيبة في مصنفه . قال الحافظ ابن حجر: أبو سلام هو خادم النبي ﷺ . وقيل : عن
أبي سلام عن خادم النبي ﷺ وهو الصحيح . تهذيب التهذيب ١٢ / ١٢٥ / الإصابة
٩٣ / ٤ / جامع التحصيل / ٣٨٥ / قلت : ولا يؤثر إبهام الصحابي . والحديث عند
البيهقي في شرح السنة (١٣٢٤) / ٥ / ١١١ - ١١٢ / وابن حبان في صحيحه (٨٦٣)
١٤٤ / ٣ / و (٩٦٤ و ٩٦٥) / ٣ / ٢٤٤

١٢. حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في القول عند الأذان:

مسلم في الصلاة (٣٨٦) / ١ / ٢٩٠ / وأبو داود في الصلاة باب ما يقول إذا سمع
المؤذن (٥٢٥) / ١ / ١٤٥ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء ما يقول الرجل إذا أذن
المؤذن من الدعاء (٢١٠) وقال : حسن صحيح غريب / ١ / ١٣٦ / وابن حبان في
الصحيح (١٦٩٣) / ٤ / ٥٩١ / وابن خزيمة في الصحيح (٤٢١) و (٤٢٢) والنسائي في
الأذان باب الدعاء عند الأذان ٢ / ٢٦ / وفي عمل اليوم والليلة (٧٣) / ١٦٩ / وابن أبي
شعبة في المصنف / ١٠ / ٢٢٦ / وأحمد في المسند / ١ / ١٨١ / والحاكم في المستدرک
وابن ماجه في الأذان باب ما يقال إذا أذن المؤذن (٧٢١) / ١ / ٢٣٨ - ٢٣٩ / وأبو عوانة في
المسند / ١ / ٣٤٠ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ١ / ١٤٥

١٣. حديث البراء في الدعاء قبل النوم:

سبق (٦٥) الفصل الأول من القسم الأول .

١٤. حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الدعاء عند الصباح:

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٦٨) / ٤ / ٣١٧ / والترمذي في

الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى ونصه: « كان يعلم أصحابه يقول: إذا أصبح أحدكم فليقل... (٣٤٥١) وقال: حسن / ٥ / ١٣٤ / - والبخاري في الأدب المفرد (١١٩٩) / ٣٠٩ / والطبراني في الدعاء وأحمد في المسند / ٢ / ٣٥٤ و ٥٢٠ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٦٨) / ١٢٧٢ / ٢

وابن حبان في الصحيح (٩٦٤ و ٩٦٥) / ٣ / ٢٤٤-٢٤٥ / وأبو عوانه . والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨) / ١٣٨ / و(٥٦٤) / ٣٧٨ / قال ابن حجر في نتائج الأفكار: حديث صحيح غريب ١ / ١٦٦ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠ / ٢٤٤ / والبغوي في شرح السنة (١٣٢٥) / ٥ / ١١٢ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٦٨) / ٢ / ١٢٧٢ /

١٥. حديث ابن مسعود في الدعاء عند الصباح والمساء:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٣) / ٤ / ٢٠٨٨-٢٠٨٩ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أمسى (٥٠٧١) / ٤ / ٣١٨-٣١٧ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٣٤٥٠) وقال حسن صحيح / ٥ / ١٣٣-١٣٤ /

١٦. حديث شداد بن أوس في سيد الاستغفار:

البخاري في الدعوات باب أفضل الاستغفار (٦٣٠٦) / ١١ / ١٠٠-١٠١ / وباب ما يقول إذا أصبح (٦٣٢٣) / ١١ / ١٣٤ / والنسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من شر ما صنع ٨ / ٢٤٦-٢٤٧ / والترمذي في الدعوات باب (١٥) (٣٤٥٣) وقال: حسن غريب ٥ / ١٣٥ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٩) / ١٤٣-١٤٤ / و(٤٦٤) و(٤٦٥) / ٣٣٣-٣٣٤ / و(٥٨٠) و(٥٨١) / ٣٨٦-٣٨٧ / ٤ / ١٢٤ / وأحمد في المسند (١٧٠٨٢) / ٤ / ١٢٢ / و(١٧١٠١) / ٤ / ١٢٥ / والبغوي في شرح السنة (١٣٠٨) / ٥ / ٩٣-٩٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠ / ٢٩٦ / وابن حبان في الصحيح (٩٣٢)

و(٩٣٣) ٣/٢١٢-٢١٤ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٤٥٨ /
والطبراني في المعجم الكبير (٧١٧٢ و٧١٧٣ و٧١٨٩) والبخاري في الأدب المفرد
(٦١٧) / ١٦١ / و(٦٢٠) / ١٦٢ /

- وعن جابر. رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«تعلموا سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، وأنا عبدك،
وعلى عهدك ووعدك ما استطعت، وأعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء
بنعمتك علي، وأبوء بذنبي، فأغفر لي ذنبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.».

ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٧٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٦٧)
و(٤٦٨) / ٣٣٥٣٣٤ / والطبراني

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «إن أوثق الدعاء

أن يقول: اللهم أنت ربي، وأنا عبدك ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، لا
يغفر الذنوب إلا أنت. رب اغفر لي.».

عند البخاري في الأدب المفرد (٦٦٧) / ١٧٣ /

- وعن بريدة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«من قال: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على
عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء بنعمتك،
وأبوء بذنبي فأغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو
ليلته، دخل الجنة.».

النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٠) / ١٤٤ / و(٤٦٦) / ٣٣٤ / و(٥٧٩)

/ ٣٨٦ / وأحمد في المسند / ٣٥٦ / ٥ / ٤٣٢ / ٥ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٧٠) / ٣١٧ / ٤ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٧٢) / ١٢٧٤ / ٢ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد وأقره الذهبي / ٥١٥ / ٥١٤ / ١ / وابن حبان في الصحيح (١٠٣٥) / ٣ / ٣٠٩-٣٠٨ / والبغوي في شرح السنة (١٣٠٩) / ٥ / ٩٦-٩٥ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٣) / ٢٤ / والبخاري: كشف الاستار (٥٦٤)

- وعن أبي مالك الأشعري. رضي الله عنه. «إن أوفى كلمة عند الله

تعالى. أن يقول العبد اللهم أنت ربي» عند الطبراني (٣٤٤٩) / ٣ / ٢٩٠ /

١٧. حديث ابن عباس في دعاء النبي ﷺ:

أبو داود في الصلة باب ما يقول الرجل إذا سلم (٥٠١٠ و ١٥١١) / ٢ / ٨٤-٨٣ /
والترمذي في الدعوات باب (١١٤) الحديث (٣٦٢١) وقال: حسن صحيح
/ ٢١٤ / ٥ / وابن ماجه في الدعاء باب دعاء رسول الله ﷺ (٣٨٣٠) / ٢ / ١٢٥٩ /
وأحمد في المسند (١٩٩٧) / ١ / ٢٢٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٤ و ٦٦٥)
/ ١٧٢-١٧٣ / وابن أبي عاصم في السنة (٣٨٤) / ١ / ١٦٨ / والنسائي في عمل اليوم
والليلة (٦٠٧) / ٣٩٥ / وابن حبان في الصحيح (٩٤٧ و ٩٤٨) / ٣ / ٢٢٧-٢٢٩ /
وابن أبي شيبه في المصنف / ١٠ / ٢٨٠-٢٨١ / وعبد بن حميد في المسند (٧١٧)
والطبراني في الدعاء (١٤١١ و ١٤١٢) والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي
/ ١ / ٥١٩-٥٢٠ / والبغوي في شرح السنة (١٣٧٥) / ٥ / ١٧٥-١٧٦ / وابن أبي عاصم
في السنة (٣٨٤) / ١ / ١٦٨ / مختصراً والمختب: الخاضع الخاشع المتواضع. والأواه:
المتضرع. والحوية: الإثم. والسخيمة: الحقد في النفس. وامكرلي: أي أوقع بلاءك يا
رب بأعدائي لا بي.

- وعن أبي الأزهر. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ كان يقول:

«إذا أخذ مضجعه من الليل: بسم الله، وضعت جنبي لله، اللهم اغفر لي ذنبي وأخسئ شيطاني (أي اطرده) وفك رهاني، واجعلني في الندي الأعلى (أي في المجتمع الأعلى من الملائكة المقربين)».

أبو داود في الأدب باب ما يقول عند النوم (٥٠٥٤) / ٣١٣ / ٥ / وإسناده حسن، وحسنه النووي في الأذكار.

- ومن حديث عبادة بن الصامت. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: «من تعار من الليل (أي انتبه) فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، والحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: اللهم اغفر لي، أو قال: ثم دعا. استجيب له، فإن عزم، فتوضأ وصلى، قبلت صلاته».

البخاري في التهجد باب فضل من تعار من الليل فصلي (١١٥٤) / ٣ / ٤٧-٤٨ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول إذا تعار من الليل (٥٠٦٠) / ٣١٤ / ٥ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا انتبه من الليل (٣٤٧٤) وقال: حسن صحيح غريب / ٥ / ١٤٤-١٤٥ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل (٣٨٧٨) / ٢ / ١٢٧٦ / والنسائي في عمل اليوم واللييلة (٨٦١) / ٤٩٢ / والدارمي في الاستئذان باب ما يقول إذا انتبه من الليل (٢٦٨٧) / ٢ / ٣٧٧ / وابن حبان في الصحيح (٢٥٩٦) / ٦ / ٣٣٠-٣٣١ / وأحمد في المسند / ٥ / ٣١٣ / وابن السني في عمل اليوم واللييلة (٧٤٩) والبغوي في شرح السنة (٩٥٣) / ٤ / ٧١-٧٢ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك. اللهم استغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي

من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب».

ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٦) / ٣٥٣ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل (٥٠٦١) / ٤ / ٣١٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد وأقره الذهبي ١ / ٥٤ /

- ومن حديث أبي ذر. رضي الله عنه. قال: كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «اللهم باسمك أموت وأحيا. وإذا استيقظ قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور».

البخاري في الدعوات باب ما يقول إذا أصبح (٦٣٢٥) / ١١ / ١٣٤ / وفي التوحيد باب السؤال بأسماء الله تعالى (٧٣٩٥) / ١٣ / ٣٩٠ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٠) / ٤٤٨ / و(٨٦٠) / ٤٩٢ /

- ومن حديث البراء بن عازب. رضي الله عنهما. أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه قال: «اللهم باسمك أحيا، وباسمك أموت» وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور».

مسلم في الذكر (٢٧١١) / ٤ / ٢٠٨٣ / وأحمد في المسند / ٤ / ٣٠٢ و٢٩٤ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥١) / ٤٤٨ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ١٦٦ / وابن أبي شيبه في المصنف (٦٥٧٥) / ٩ / ٧٣-٧٢ /

- ومن حديث حذيفة. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «باسمك اللهم أحيا وأموت» وإذا استيقظ قال «الحمد لله الذي أحيانا بعد أماتنا وإليه النشور»

سبق تخريجه (٦٦) في الفصل الأول من القسم الأول.

- ومن حديث أنس. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

«من قال حين يصبح أو يمسي: «اللهم إني أصبحت أشهدك، وأشهد حملة عرشه، وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدك ورسولك إلا غفر له ما أصاب في يومه ذلك، وإن قالها حين يمسي غفر له ما أصاب في تلك الليلة من ذنب».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٦٩) ٤/٣١٧/ (٥٠٧٨).
والترمذي في الدعوات باب (٨١) الحديث (٣٥٦٧) وقال: حديث غريب
٥/١٨٨-١٨٩ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠١) ٣١٠ / والحاكم في المستدرک
وصححه وأقره الذهبي ١/٥٢٣ / والبغوي في شرح السنة (١٣٢٣) ٥/١١٠ / وهو
حديث حسن بشواهده ذكر بعضها ابن حجر في نتائج الأفكار.

- وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله ﷺ مرني بكلمات أقولهن إذا أمسيت وإذا أصبحت. قال: قل: «اللهم فاطر السموات والأرض، وعالم الغيب والشهادة، رب كل شيء، ومليكه. أشهد أن لا إله إلا أنت. أعوذ بك من شر نفسي، وشر الشيطان وشركه». قال: قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضحك».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٦٧) ٤/٣١٧-٣١٦ / والترمذي في
الدعوات باب (١٤) الحديث (٣٤٥٢) ٥/١٣٤ / والدارمي في الأستئذان باب ما
يقول في الصباح (٢٦٨٩) ٢/٣٧٨ / والنسائي في الكبرى . قاله ابن حجر- وفي
عمل اليوم والليله (١١ و ٧٩٥ و ٥٧٦) / ١٣٩ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠٢)
و(١٢٠٣) / ٣١٠ / وفي خلق أفعال العباد / ٣٤ / وابن حبان في الصيغ (٩٦٢)
٣/٢٤٢ / وأحمد في المسند (٥١، ٥٢، ٦٣، ٨١) ١/٩ و ١٠ و ١٤ / ٢/٢٩٧ /
والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١/٥١٣ / وابن أبي شيبه في المصنف
(٦٥٧٤) ٩/٧٢ / ١٠/٢٣٧ / وابن السني في عمل اليوم والليله (٤٥) / ٢٥ /

والطيالسي (٩) / ٤ / و(٢٥٨٢) / ٣٣٦ /

- ومن حديث عبد الله بن غنم البياضي . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة، أو بأحد من خلقك، فإنها منك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر» فقد أدى شكر يومه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٧٣) / ٤ / ٣١٨ / وفي إسناده عبدالله بن عنبسة لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات وابن حبان في صحيحه (لكن قال ابن عباس) وحكم المحققون أنه تصحيف (٨٦١) / ٣ / ١٤٢-١٤٣ / والبغوي في شرح السنة (١٣٢٨) / ٥ / ١١٥-١١٦ / والطبراني في الدعاء (٣٠٦) و(٣٠٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧) / ١٣٧ / والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٦٨) / ٤ / ٨٩ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١) وفيه «ابن عباس» وانظر تهذيب التهذيب / ٥ / ٣٤٥ / والإصابة / ٢ / ٣٥٧ / وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار .

- وحديث عبدالرحمن بن أبزى . رحمه الله عن أبيه . أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أصبح: «أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، وعلى دين نبينا محمد ﷺ وعلى ملة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً، وما كان من المشركين».

أحمد في المسند / ٣ / ٤٠٦ / والدارمي في الدعاء باب ما يقول إذا أصبح / ٢ / ٢٦٢ / وقال عبد القادر أرناؤوط: وإسناده حسن . هامش جامع الأصول لابن الأثير / ٤ / ٢٥٢ /

- وحديث ابن عمر . رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ لم يكن يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي، وحين يصبح: «اللهم إني أسألك العافية في

الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي، ومن خلفي وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي».

قال ابن الأثير: الاغتيال: الاحتيال، وحقيقته أن يدهى الإنسان من حيث لا يشعر، ولهذا قال، احفظني من بين يدي.. أي من جميع جهاتي حتى لا أغتال. جامع الأصول ٤/ ٢٤٦-٢٤٧ / وقد سبق تخريج الحديث انظر الباب الأول من القسم الأول - الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض رقم الحديث (١٦)».

- حديث عثمان رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

«من قال حين يصبح: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض، ولا في السموات وهو السميع العليم. ثلاث مرات. لم تصبه في يومه فجاءة بلاء، ومن قالها حين يمسي لم تصبه فجاءة بلاء في ليلته».

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٨٨ و ٥٠٨٩) ٥/ ٣٢٤-٣٢٣ /
والترمذي في الدعوات باب ما جاء ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى (٣٤٤٨) وقال:
حسن غريب صحيح ٥/ ١٣٢-١٣٣ / وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح، وإذا أمسى (٣٨٦٩) ٢/ ١٢٧٣ / وأحمد في المسند (٤٤٦) ١/ ٦٣ /
و(٤٧٤) ١/ ٦٦ / و(٥٢٨) ١/ ٧٢ / من زوائد عبد الله وابن حبان في الصحيح (٨٥٢ و ٨٦٢) ٣/ ١٣٢ و ١٤٤ / والطيالسي في المسند (٧٩) ١/ ١٤ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٠) ١/ ١٧١ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٤٦ و ٣٤٧) ١/ ٢٩١-٢٩٢ / و(١٥)-(١٨) ١/ ١٤٣-١٤١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد وأقره الذهبي ١/ ٥١٤ / والبزار في المسند (٣٥٧) والطحاوي في مشكل الآثار

١٧١/٤ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤) ٢٥٠٢٤ / والبغوي في شرح السنة (١٣٢٦) ١١٣/٥ / وابن أبي شيبه في المصنف ٢٣٨/١٠ / وأبو نعيم في الحلية ٤٢/٩ / وعبد بن حميد في مسنده (٩٤٤) وهو حديث صحيح.

- وحديث أبي مالك الأشعري: قالوا: يا رسول الله حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا، وإذا أمسينا، وإذا اضطجعنا. قال: قولوا: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت رب كل شيء، والملائكة يشهدون أنك لا إله إلا أنت، فإننا نعوذ بك من شر أنفسنا ومن شر الشيطان وشركه، وأن نقترف سوءاً أو نجره إلى مسلم».

أبو داود في الأدب باب ما يقوله إذا أصبح (٥٠٨٣) ٣٢٢/٤ / وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش الحمصي عن أبيه، وعابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع، ويشهد له حديث أبي راشد الحبراني الآتي وحديث أبي بكر السابق.

- وحديث عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما:

عن أبي راشد الحبراني قال: أتيت عبدالله بن عمرو بن العاص. فقلت له: حدثنا حديثاً مما سمعت من رسول الله ﷺ فألقى إلي صحيفة، فقال: هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ قال: فنظرت فيها، فإذا فيها «أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت. قال: يا أبا بكر قل: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه، وأن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره إلى مسلم».

الترمذي في الدعوات باب (١٠١) الحديث (٣٥٩٨) وقال: هذا حديث حسن

غريب في هذا الوجه ٢٠٣/٥ /

– ومن حديث أبي مالك الأشعري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أصبح أحدكم ، فليقل : أصبحنا ، وأصبح الملك لله رب العالمين . اللهم إني أسألك خير هذا اليوم : فتحه ، ونصره ، ونوره ، وبركته وهداه . وأعوذ بك من شر ما فيه ، وشر ما بعده ، ثم إذا أمسى ، فليقل مثل ذلك » .

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٨٤) / ٤ / ٣٢٢ / قال عبد القادر الأرنؤوط : وهو حديث حسن . هامش جامع الأصول / ٤ / ٢٥٠ /

. ومن حديث ابن عمر . رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه : « الحمد لله الذي كفاني وآواني ، وأطعمني ، وسقاني . والحمد لله الذي من علي فأفضل ، والذي أعطاني ، فأجزل . والحمد لله على كل حال . اللهم رب كل شيء ومليكه أعوذ بالله من النار » .

أبو داود في الأدب باب ما يقال عند النوم (٥٠٥٨) / ٤ / ٣١٣-٣١٤ / قال عبد القادر الأرنؤوط : وإسناده صحيح . هامش جامع الأصول / ٤ / ٢٥٨ / والبغوي في شرح السنة (١٣٢٩) / ٥ / ١٠٦-١٠٥ / وابن حبان في الصحيح (٥٥٣٨) / ١٢ / ٣٤٩ / والنسائي في اليوم واللييلة (٧٩٨) وفي الكبرى في النعوت وأحمد في المسند / ٢ / ١١٧ / وابن السني في عمل اليوم واللييلة (٧٢٨) .

١٨ . حديث عائشة رضي الله عنها في النفث بالمعوذات : سبق تخريجه في الفصل الثالث في « التداوي بالقرآن » (١١) من الباب الأول .

١٩ . حديث عقبة رضي الله عنه في المعوذات :

مسلم في صلاة المسافرين (٨١٤) / ١ / ٥٥٨ / وأبو داود في الصلاة باب في المعوذتين (١٤٦٢) والترمذي في فضائل القرآن باب ما جاء في المعوذتين (٣٦٦)

و(٣٦٧) وقال عن الأول: حسن صحيح والثاني حسن غريب ٤/٢٤٤ وفي التفسير باب ومن سورة المعوذتين (٣٤٢٦) وقال: حسن صحيح ٥/١٢٢ والنسائي في الأفتتاح باب الفضل في قراءة المعوذتين ٢/١٥٨ وفي الاستعاذة ٨/٢٥٤-٥١ وفي عمل اليوم واللييلة (٨٨٩)/٥٠٤ وفي الكبرى: في فضائل القرآن وأحمد في المسند ٤/١٤٤ و١٤٩ و١٥٠ و١٥٢ و١٥٣ و١٥٥ و١٥٩ و١٥١ و١٤٦ و١٤٨ و٢٠١/.

والدارمي في فضائل القرآن باب في فضل المعوذتين (٣٤٣٩-٣٤٤١) بسياق مختلف ٢/٥٥٤-٥٥٣ والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٥٤٠ وقال على شرطهما وأقره ١/٢٤٠ وسكتنا عن الرواية الثالثة. وابن حبان في الصحيح (٧٩٥) ٣/٧٥-٧٤ والبلغوي في شرح السنة (١٢١٣) ٤/٤٧٩ والطبراني في المعجم الكبير (٧٨٩ و٨٦٠ و٨٦١) ١٧/ والبیهقي في السنن الكبرى ٢/٣٩٤-٣٩٥

وفي ألفاظه اختلاف، وقال ابن كثير بعد أن أورد طرقه الكثيرة: فهذه طرق عن عقبه كالتواترة عنه، تفيد القطع عند كثير من المحققين في الحديث.

٢٠. حديث فروة بن نوفل رضي الله عنه في «قل يا أيها الكافرون»:

أبو داود في الأدب باب ما يقال عند النوم (٥٠٥٥) ٤/٣١٣ والترمذي في الدعوات باب (٢٢) الحديث (٣٤٦٣) و(٣٤٦٤) ٥/١٤٠ والدارمي في فضائل القرآن باب في فضل «قل يا أيها الكافرون» (٣٤٢٧) ٢/٥٥١ والنسائي في عمل اليوم واللييلة (٨٠٤-٨٠٢) ٤٦٧-٤٦٩ وقد أوضح في روايته الاختلاف في الصحابي وفي الكبرى وابن حبان في الصحيح (٧٨٩ و٧٩٠) ٣/٧٠-٦٩ و(٥٥٢٦ و٥٥٢٥) ١٢/٣٣٥-٣٣٤ و(٥٥٤٥ و٥٥٤٦) ١٢/٣٥٤-٣٥٥ والحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي ٢/٥٣٨ و١/٥٦٥ وعلي بن الجعد في المسند (٢٦٥٤) (٦٥٧٩ و٦٥٨٠) وابن أبي شيبعة في المصنف ٩/٧٤ و١٠/٢٤٩ والبیهقي في شعب الإيمان (٢٥١٩ و٢٥٢٠) ٢/٤٩٨ و(٢٥٢١) ٢/٤٩٩

والطبراني في الكبير (٢١٩٥) من حديث جبلة بن حارثة قال ابن حجر: حديث حسن، وفي سنده اختلاف كثير على أبي اسحاق السبيعي، فلذا اقتصر على تحسينه وأحمد في المسند من حديث الحارث بن جبلة. ومن حديث فروة عن أبيه ٥/٤٥٦/- والبيهقي من حديث أنس أن النبي ﷺ قال ذلك لمعاذ بن جبل « في شعب الإيمان (٢٥٢٢) ٢/٤٩٩ / وقال: هو منكر وإنما المعروف من الإسناد الأول أي فروة وذكره في الدر المنثور ٦/٤٠٥ / والقاسم بن سلام في فضائل القرآن (٥٠٠) /١٩٥/

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال:

اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عند منامك، فإنها براءة من الشرك».

البيهقي في الشعب . ذكر ذلك السيوطي في الجامع الكبير ١/١٣٤/

- وعن خباب بن الأرت . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال:

«إذا أخذت مضجعتك، فأقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وكان النبي ﷺ إذا

أخذ مضجعه قرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ حتى يختمها.

البخاري (٣١١٣) وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف .

٢١. حديث عبدالله بن خبيب رضي الله عنه في المعوذات:

أبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٨٢) ٤/٣٢٢-٣٢١ / والترمذي

في الدعوات باب (١٢٧) الحديث (٣٦٤٦) وقال: حسن صحيح غريب

٥/٢٢٨-٢٢٧ / والنسائي في الاستعاذة (٥٤٤٣ و٥٤٤٤) ٨/٢٥١-٢٥٠ /

٢٢. حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه في «الحسد والبغضاء»:

أحمد في المسند (١٤١٢) ١/١٦٥-١٦٤ / و(١٤٣٠-١٤٣٢) ١/١٦٧/

والترمذي في القيامة باب سوء ذات البين هي الخالقة (٢٦٢٨) ٤/٧٤-٧٣ / وعبد

الرزاق في المصنف (١٩٣٨) وفيه زيادة ١٠/٣٨٦-٣٨٥ / وابن أبي شيبة في المصنف
٨/٦٢٥ / وعبد بن حميد في المسند: المنتخب (٩٧) ١٤٧,١ / والطيالسي في
المسند (١٩٣) / ٢٧ / وأبو يعلى في المسند (٦٦٩) ٣٢/٢ / والبزار في المسند
(٢٠٠٢) والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣٢ / وفي شعب الإيمان (٧٨٤٧)
و(٦٦١٣) ٥/٢٦٧ / و٤٢٣-٤٢٤ / والبغوي في شرح السنة (٣٣٠١) قال الهيثمي:
وإسناده جيد. مجمع الزوائد ٨/٣٠

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تسلموا، ولا تسلموا حتى
تحابوا، وأفشوا السلام تحابوا، وأياكم والبغضة، فإنها هي الحالقة، لا
أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين».

البخاري في الأدب المفرد (٢٦٠) / ٧٦٧٥ / وإسناده صحيح و(٩٨٠)
والترمذي في القيامة باب سوء ذات البين (٢٦٢٦) مختصراً وقال: صحيح غريب
٤/٧٣ / وابن حبان في الصحيح (٢٣٦) ١/٤٧١-٤٧٢ / وفي التاريخ الكبير للبخاري
٢/٦٣ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٦٢٤-٦٢٥ / وأبو عوانه في المسند ١/٣٠ /
والبغوي في شرح السنة (٣٣٠٠) وابن منده في الإيمان (٣٣٥-٣٢٨)

- وعن أبي الدرداء. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى

قال: صلاح ذات البين، وفساد ذات البين هي الحالقة».

أبو داود في الأدب باب في إصلاح ذات البين (٤٩١٩) ٤/٢٨٠ / والترمذي في
القيامة باب سوء ذات البين هي الحالقة (٢٦٢٧) وقال: صحيح ٤/٧٣ / والبخاري في
الأدب المفرد (٣٩١) ١٠٦ / وأحمد في المسند ٦/٤٤٤-٤٤٥ / وابن المبارك في

الزهد / ٢٥٦ / مرسلاً. وهناد بن السري في الزهد (١٣٢٩) ٣ / ١٨٣ / والبيهقي في الأربعين الصغرى ٢٤٣-٢٤٤ / وابن حبان (١٣٠٢)

- وعن عبدالله بن عمرو. رضي الله عنهما. عن النبي ﷺ قال:

«أفضل الصدقة إصلاح ذات البين».

البخاري في المسند: كشف الأستار (٢٠٥٩) ٢ / ٤٤٠-٤٤١ / والطبراني في المعجم الكبير والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٨٠ و ١٢٨١) ٢ / ٢٤٤ / قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري وفيه «عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٨ / ٨٠ /

٢٣. حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه في (عليكم أنفسكم):

الترمذي في تفسير المائدة (٥٠٥١) وقال: حسن غريب ٤ / ٣٢٣ / وأبو داود في الملاحم باب الأمر والنهي (٤٣٤١) ٤ / ١٢٣ / وابن ماجه في الفتن باب قوله تعالى (عليكم أنفسكم) (٤٠١٤) ٢ / ١٣٣٠ / والطبراني في الكبير (٥٨٧) ٢٢ / ٢٢٠ / والطبري في التفسير ٧ / ٩٧ / والبيهقي في الآداب (١٨٨) وفي الشعب ١٧ / ٢٣٣ - / ٢٣٤

٢٤. حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه في ضرب الله صراطاً مستقيماً:

أحمد في المسند ٤ / ١٨٢-١٨٣ و ١٨٣ / والترمذي في الأمثال باب ما جاء في مثل الله عزوجل لعباده (٣٠١٩) ٤ / ٢٢٢ / وقال: حديث حسن غريب (وهو من طريق بقية بن الوليد) وكذا في الطريق الثاني في المسند)

والحديث فيه الحسن بن سوار ومعاوية بن صالح وصف كل منهما بـ «صدوق» من الطريق الأول والذي رواه الإمام أحمد، وفيه بقية بن الوليد وهو صدوق مدلس، في الطريق الثاني الذي رواه الإمام أحمد والترمذي، وقد وقع التصريح فيه بالتحديث في

رواية أحمد فيكون الحديث صحيحاً بالطريقين. والله أعلم.

٢٥. حديث أبي ثعلبة الخشني في البر والإثم «البر ما سكنت إليه النفس، وإطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس، ويطمئن إليه القلب»:

أحمد في المسند ٤/ ١٩٤ / قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ١/ ١٧٦ / والطبراني في الكبير (٥٨٥) ٢٢/ ٢١٩ / وفي مسند الشاميين (٧٨٢) وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ٣٠ /

٢٦. حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه في البر والإثم:

مسلم في البر (٢٥٥٣) ٤/ ١٩٨٠ / والترمذي في الزهد باب ما جاء في البر والإثم (٢٤٩٧) و(٢٤٩٨) وقال: حسن صحيح ٤/ ٢٤ / والدارمي في الرقائق باب البر والإثم (٢٧٨٩ و ٢٧٩٠) ٢/ ٤١٥ / وابن حبان في الصحيح (٣٩٧) ٢/ ١٢٣ / وأحمد في المسند ٤/ ١٨٢ / بأسانيد ومنها قال: عن النواس بن سمعان وكذا قال زيد بن الحباب الأنصاري. والبغوي في شرح السنة (٣٤٩٤) والحاكم في المستدرک ٢/ ١٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٩٢ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٥) و(٣٠٢) / ٨٣ و ٨٥ /

٢٧. حديث وابصة رضي الله عنها في البر والإثم:

أحمد في المسند ٤/ ٢٢٧ / وفي رواية «ما حاك في النفس وتردد في الصدر» و٤/ ٢٢٨ / والدارمي في البيوع باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك (٢٥٣٣) ٢/ ٣٢٠ / والطبراني في المعجم الكبير ٢٢/ ١٤٧-١٤٩ / والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ١٤٤ / - أبو يعلى.

٢٨. حديث ابن عمر رضي الله عنهما في «لا ومقلب القلوب».

البخاري في القدر باب ما يحول بين المرء وقلبه ((٦٦١٧) ١١/ ٥٢١ / وفي

الإيمان والنذور باب كيف كان يمين النبي ﷺ (٦٦٢٨) ٥٣١/١١ / وفي التوحيد باب مقلب القلوب (٧٣٩١) ٣٨٨/١٢ / والترمذي في النذور باب كيف كان يمين النبي ﷺ (١٥٨٠) وقال: حسن صحيح ٤٨/٣ / والنسائي في الإيمان والنذور في أوله (٣٧٧٠) ٢/٧ / وباب الحلف بمصرف القلوب (٣٧٧١) ٣-٢/٧ / وابن ماجه في الكفارات باب يمين رسول الله - ﷺ التي كان يحلف بها (٢٠٩٢) ونصه «مصرف القلوب» ٦٧٧/١ / ومالك بلاغاً في النذور والإيمان باب جامع الإيمان ٤٨٠/٢ / وأحمد في المسند ٢/٢٥٦٢٥ و٦٨ و١٢٧ / والبغوي في شرح السنة (٨٦) ١/١٦٣ / وابن حبان في الصحيح (٤٣٣٢) ١٠/١٧٥ / والطبراني في الكبير (١٣١٦٣) - (٢٣٥٠) ١٣١٦٦ / والدارمي في النذور والإيمان باب بأي أسماء الله حلفت لزمك (٢٣٥٠) ٢/٢٤٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٧ / وأبو داود في الإيمان والنذور باب ما جاء في يمين النبي ﷺ (٣٢٦٣) ٣/٢٢٥ / وعبد بن حميد في المسند (٧٣٩) ١٤/٢

٢٩. حديث أنس في الدعاء بتثبيت القلب:

الترمذي في القدر باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن (٢٢٢٦) وقال: وفي الباب عن: النواس بن سمعان وأم سلمة وعائشة وأبي ذر. هذا حديث حسن صحيح ٣/٣٠٤ / وابن ماجه في الدعاء باب دعاء رسول الله ﷺ (٣٨٣٤) وظنه البوصيري من الزوائد، ولعل ذلك لأنه ليس فيه «يا مقلب القلوب» فقال: مدار الحديث على «يزيد الرقاشي» وهو ضعيف ٢/١٢٦٠ / وأحمد في المسند ٣/١١٢ و٢٥٧ / وإسناده صحيح. وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٥) ١٠١ / والآجري في الشريعة ٣١٧ / والبغوي في شرح السنة (٨٨) ١/١٦٤-١٦٥ / والحاكم في المستدرک ٢/٢٨٨

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: «ما رفع رسول الله ﷺ رأسه

إلى السماء إلا قال: يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك».

النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٤) / ٢٧١ / وأبو يعلى في المسند (٥١٢٤) / ٢٤٥ / ٨ وأحمد في المسند ٢ / ٤١٨ / وفي إسناده صالح بن محمد بن زائدة « وهو ضعيف . وابن أبي عاصم في السنة (٢٣٣) ١ / ١٠٤ / وعنهما قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن ، فإذا أراد أن يقلب قلب عبد قلبه » ابن أبي عاصم في السنة (٢٢٤) ١ / ١٠٠ - ١٠١ / والآجري في الشريعة (٣١٧) / وأحمد في المسند ٦ / ٩١ / وفيه الحسن البصري عن عائشة . ٢٥١ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه « العلاء بن الفضل ، قال ابن عدي : في بعض ما يرويه نكارة ، وبقية رجاله وثقوا ، وفيهم خلاف » مجمع الزوائد .

- وعن أم سلمة . رضي الله عنها .:

«سئلت: يا أم المؤمنين ما كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك؟

قالت: كان أكثر دعائة: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك .

قلت: فقلت: يا رسول الله . ما لأكثر دعائك يا مقلب القلوب ثبت

قلبي على دينك؟

قال: يا أم سلمة: إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع

الله، فمن شاء أقام، ومن شاء أزاغ».

الترمذي في الدعوات باب (٩٥) وقال: حديث حسن ٥ / ١٩٩ / وأحمد في

المسند ٦ / ٢٩٤ و ٣٠٢ و ٣١٥ / والآجري في الشريعة / ٣١٦ / وابن أبي عاصم في

السنة (٢٢٣) ١٠٠ / و(٢٣٢) ١ / ١٠٤ /

- وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه:

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما من قلب إلا بين أصبعين من

أصابع الرحمن إن شاء أقامه، وإن شاء أزاعه، وكان رسول الله ، يقول:

«يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك، قال: والميزان بيد الرحمن يرفع أقواماً، ويخفض آخرين إلى يوم القيامة» ابن ماجه في المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية (١٩٩) ١/٧٢ وفي الزوائد: إسناده صحيح . وأحمد في المسند ٤/١٨٢ / والآجري في الشريعة / ٣١٧ و ٣٨٦ / والنسائي في الكبرى في النعوت وابن حبان في الصحيح (٩٤٣) ٣/٢٢٢-٢٢٣ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح . وأقره الذهبي ١/٥٢٥ / وابن أبي عاصم في السنة (٢١٩ و ٢٣٠) ١/٩٨ و ١٠٣ / والبغوي في شرح السنة (٨٩) ١/١٦٦-١٦٥ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ١٤٨/

- وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن . عزوجل . كقلب واحد يصرفه كيف يشاء، ثم قال رسول الله ﷺ:

«اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا إلى طاعتك».

مسلم في القدر (٢٦٥٤) ٤/٢٠٤٥ / وأحمد في المسند ٢/١٦٨ / ومختصراً / ١٧٣ / وابن حبان في الصحيح (٩٠٢) ٣/١٨٤ / وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٢) ١/١٠٠ / و(٢٣١) ١/١٠٤ / والآجري في الشريعة / ٣١٦ / والبغوي في شرح السنة (٨٧) ١/١٦٢ / والبيهقي في الأسماء والصفات / ١٤٧ / والنسائي في الكبرى .

- وعن سبرة بن الفاكه . رضي الله عنه .:

قال: قال رسول الله ﷺ «قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أن يقيمه أقامه، وإن شاء أن يزيغه أزاغه».

ابن أبي عاصم في السنة (٢٢٠) / ٩٩ / قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٧/٢١١ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن».

ابن أبي عاصم في السنة (٢٢٩) / ١٠٣ / قال الهيثمي: مجمع الزوائد ٧/٢١١ /

- وعن نعيم بن همار. رضي الله عنه .:

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ إلا قلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن، إن شاء أن يزيغه أزاغه، وإن شاء أن يقيمه أقامه».

ابن أبي عاصم في السنة (٢٢١) / ٩٩ / قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٧/٢١١ /

٣٠. حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في القلوب أربعة:

أحمد في المسند ٣/١٧ /

٣١. حديث حذيفة بن اليمان في عرض الفتن على القلوب:

مسلم في الإيمان (٢٣١) / ١ / ١٢٩-١٣٠ / وابن المبارك في الزهد (١٤٣٩) / ٥٠٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/٢٧٦ /

٣٢. حديث أبي هريرة رضي الله عنه «إذا أذنب العبد نكت نكتة سوداء»:

الترمذي في تفسير سورة ﴿ويل للمطففين﴾ (٣٣٩٠) وفيه «إن العبد إذا أخطأ خطيئة.. وإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه، وهو الران..» قال الترمذي: حسن صحيح / ١٠٥/٥ وابن ماجه (باللفظ المذكور) في الزهد باب ذكر الذنوب (٤٢٤٤) / ١٤١٨/٢ وأحمد في المسند - مثل ما عند ابن ماجه ٢/٢٩٧ وفيه «فذلك الرين..» وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٧) / ٢٧/٧ وإسناده قوي و(٩٣٠٠) / ٣/٢١٠ والبغوي في شرح السنة (١٣٠٤) / ٥-٨٨-٨٩ والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٨) / ٣١٧ وفي التفسير من الكبرى والطبراني في جامع البيان / ٣٠/٩٨ / والحاكم في المستدرک، وقال: صحيح وأقره الذهبي ٢/٥١٧ والبيهقي في شعب الإيمان / ٦/٣٢٥ وذكره في الدر المنثور، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه

٣٣. حديث حنظلة الأسدي رضي الله عنه «نافق حنظلة»:

عند مسلم في التوبة (٢٧٤٨) / ٤/٢١٠٦-٢١٠٧ / والترمذي في القيامة باب (٢٢) (٢٦٣٣) وقال: حديث حسن صحيح / ٤/٧٥-٧٦ / وأحمد في المسند / ٤/٣٤٦ و٣٦٢ / والطيالسي في المسند (١٣٤٥) مختصراً / ١٩١ /

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله. إنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقتنا أعجبتنا الدنيا وشممنا النساء والأولاد. فقال: لو تكونون على كل حال على الحال الذي أنتم عليه عندي لصافحتكم الملائكة بأكفكم، ولو أنكم في بيوتكم، ولو كنتم لا تذنّبون لجاء الله عزوجل بقوم يذنبون كي يستغفروا فيغفر الله لهم.. الحديث.

الطيالسي (٢٥٨٣) / ٣٣٧ / وأحمد في المسند / ٢/٣٠٥-٣٠٥ و٣٠٥ و٤٤٥

و٣٦٢ / وأبو نعيم في صفة الجنة (١٠٠ و ١٣٦) والدارمي في الرقائق باب في بناء الجنة (٢٨٢١) ٢ / ٤٢٩ / والترمذي في صفة الجنة باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٢٦٤٦) ٤ / ٨٠-٧٩ / وابن المبارك في الزهد رقم (١٠٧٥) / ٣٨٠ / والبزار والطبراني في الأوسط . وابن حبان في الصحيح (٧٣٨٧) ١٦ / ٣٩٧-٣٩٦ / وقال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي ، وليس هو عندي بمتصل ، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي هريرة ٤ / ٨٠ / ويصح الحديث بشواهد .

- وعن أنس . رضي الله عنه . قال : قال : قال أصحاب رسول الله ﷺ :
«إنا إذا كنا عند النبي ﷺ رأينا من أنفسنا ما نحب ، فإذا رجعنا إلى أهالينا ، فخالطناهم ، أنكرنا أنفسنا ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ : «لو تدومون على ما تكونون عندي في الحال لصاغتكم الملائكة حتى تظلكم بأجنحتها ، ولكن ساعة وساعة» .

ابن حبان في الصحيح (٣٤٤) ٢ / ٥٦٥٥ / بإسناد صحيح وأحمد في المسند ٣ / ١٧٥ / والبزار في المسند كشف الأستار (٣٢٣٤) قال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح غير زهير بن محمد الرازي وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٠ / ٣٠٨ /

٣٤ . حديث الحارث بن مالك رضي الله عنه «أصبحت مؤمناً حقاً» :

الطبراني : والبزار : كشف الأستار ١ / ٢٦ / وابن المبارك في الزهد عن صالح بن سماء مرسلأ (١٨٦) ٦٢ / و (٣١٤) / ١٠٦ / قال ابن حجر : وهو معضل . قال ابن حجر : وكذا أخرجه عبد الرزاق عن صالح بن سمار ، وجعفر بن برقان أن النبي ﷺ قال للحارث . [عبد الرزاق في المصنف (٢٠١١٤) ١١ / ١٢٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ١١ / ١٤٣ /] وأخرجه في التفسير عن الثوري عن عمرو بن قيس الملائي عن يزيد السلمي قال : قال رسول الله ﷺ للحارث : « كيف أصبحت يا حارث ؟ قال : من

المؤمنين قال: اعلم ما تقول.. فذكر نحوه وزاد في آخره، فقال: يا رسول الله. ادع الله لي بالشهادة، فدعا له، فأغير على سرح المدينة، فخرج فقاتل، فقتل. قال ابن حجر: وجاء موصولاً من طرق أخرى.. وذكرها، وكلها فيها مقال الإصابة ١/ ٢٨٩-٢٩٠ / وابن الأثير في أسد الغابة ١/ ٤٢٥-٤٢٦ / وأورده ابن كثير عند قوله تعالى ﴿ أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ [٤ من سورة الأنفال] المختصر ٢/ ١٥ / والسيوطي في الدر المنثور ولم ينسبه لغير الطبراني ٣/ ١٦٢-١٦٣ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه. مجمع الزوائد ١/ ٥٧ / ورواه البيهقي في شعب الإيمان ١٩/ ١٩٣-١٩٥ / عن أنس ١٩/ ١٩٥-١٩٧ / عن الحارث.

- وعن أنس مالك رضي الله عنه. نحوه عند البزار كشف الاستار (٣٢) ١/ ٢٦ / قال الهيثمي: وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به. مجمع الزوائد ١/ ٥٧ /

٣٥. حديث أبي ذر رضي الله عنه في إخلاص القلب:

أحمد في المسند ٥/ ١٤٧ /

٣٦. حديث أبي هريرة رضي الله عنه في شعب الإيمان:

البخاري «بضع وستون» في الإيمان باب أمور الإيمان (٩) ١/ ٦٧ / ومسلم في الإيمان (٣٥) ١/ ٦٢ / بروايات. وأبو داود في السنة باب في رد الإرجاء (٤٦٧٦) ٤/ ٢١٩ / والترمذي في الإيمان باب استكمال الإيمان والزيادة والنقصان (٢٧٤٦) دون ذكر الحياء، وقال: حسن صحيح. ثم ذكر رواية ثانية، وفيها «أربعة وستون» (٢٧٤٧) ٤/ ١٢٣ / قال ابن حجر عن هذه الرواية: إنها معلولة. فتح الباري ١/ ٦٧ / والنسائي في الإيمان باب ذكر شعب الإيمان (٥٠١٩-٥٠٢١) ٨/ ١١٠-١١١ / وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان (٥٧، ٥٨) ١/ ٢٢ / وأحمد في المسند ٢/ ٤١٤ / وفيه بضع وسبعون بدون شك. ٢/ ٣٧٩ و٤٤٥ / وابن حبان في الصحيح (١٦٦ و١٦٧)

٣٣٠/١ و٣٣٢/١ و(١٨١) ٣٤٩/١ و(١٩١) ٣٥٩/١ وابن أبي شيبة في
 المصنف (٦٣٩٤) ٢٨-٢٧/٩ / وأبو عوانة والبعثي في شرح السنة (١٧) ٣٤/١ /
 وابن منده في الإيمان (١٤٤-١٤٧) والآجري في الشريعة ١١١ / وعبد الرزاق في
 المصنف (٢٠١٠٥) ١١/١٢٦-١٢٧ / والشجري في الأمالي ١٨/١ / والبيهقي في
 شعب الإيمان (٣-١) ٣١-٣٤ / و(٨٩) ١٠٣/١ / و(١١٢٦٩) ٥٤٠/٦ /

٣٧. حديث علي رضي الله عنه في سؤال الهداية:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٥) ٤/٢٠٩٠ / وفي اللباس (٢٠٧٨) آخر
 الحديث، وهو «نهاني نبي الله صلى الله عليه وسلم عن القسي والميثرة وعن الخاتم في السبابة والوسطى»
 ٣/١٦٤٨ / وأبو داود في اللباس باب من كرهه - أي الحرير- (٤٢٢٥) ٤/٤٩ / وفي
 الخاتم باب ما جاء في خاتم الحديد (٤٢٢٥) ٤/٩٠ / والترمذي في اللباس باب ما جاء
 من كراهية المعصفر للرجال (١٧٧٩) وقال: حسن صحيح. مختصراً ٣/١٢٤ / وفي
 الاستئذان والأدب باب ما جاء في كراهية المعصفر للرجال (٢٩٦٠) وقال: حسن
 صحيح مختصراً ٤/٢٠٢ / والنسائي في الزينة باب النهي عن الخاتم في السبابة
 (٥٢٢٥-٥٢٢٧) ٨/١٧٧ / و(٥٠٣١) ٨/١٩٤ / و(٥٣٩١) ٨/٢١٩-٢٢٠ /
 وابن ماجه في اللباس باب النهي عن الخاتم في السبابة (٣٦٤٨) ٢/١٢٠٣ / وباب
 المياثر الحمر (٣٦٥٤) ٢/١٢٠٥ / وأحمد في المسند (٥٨٦) بعض الحديث
 ١/٧٨ / و(٦٦٤) ١/٨٨ / و(٨٦٣) ١/١٠٩ / و(١٠١٩) ١/١٢٤ / و(١١٢٤)
 مطولاً ١/١٣٤ / و(١١٦٨) ١/١٣٨ / و(١٢٩١) ١/١٥٠ / و(١٥٤) ١/١٥٤ /
 والحميدي في المسند (٥٢) ١/٢٩ / والطيالسي في المسند (١٦١) ٢٣/ / وأبو
 يعلى في المسند (٤١٨ و ٤١٩) ١/٣٣٢-٣٣٣ / و(٦٠٦ و ٦٠٧) ١/٤٥٢-٤٥٣ /
 و(٢٨١) مختصراً ١/٢٤٢ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨/٥٠٤ / ابن حبان في
 الصحيح (٩٩٨) ٣/٢٧٨-٢٧٩ / والبعثي في شرح السنة (٣١٤٩) والبيهقي في

السنن الكبرى ٢٧٦/٣ / والبزار في البحر الزخار (٤٧٥) ١١٩/٢ / و(٥٦٢) / ١٨٤/٢

٣٨. حديث ابن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ أنه كان يقول:

«اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى»:

مسلم في الذكر (٢٧٢١) ٢٠٨٧/٤ / والترمذي في الدعاء باب (٧٣) (٣٥٥٥) ١٨٤/٥ / وابن ماجه في الدعاء باب دعاء رسول الله ﷺ (٣٨٣٢) ١٢٦٠/٢ / وأحمد في المسند ١/٣٨٩ و٤١١ و٤١٦ و٤٣٤ و٤٣٧ و٤٤٣ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٧٤) / ١٧٥ / والطيالسي في المسند (٣٠٣) / ٣٩ / والبزار في المسند: البحر الزخار (٢٠٧٣) ٤٣٦/٥ / وأبو يعلى في المسند (٥٢٨٣) ١٨٦/٩ / وابن حبان في الصحيح (٩٠٠) ١٨٢-١٨٣ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٠٩٦) ١٠/١٢٧ / وفي الدعاء (١٤٠٨) ٣/١٤٥٦-١٤٥٧ /

- وعن أبي ذر الغفاري . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم. يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم. يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري، فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل

واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا على صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر. يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفىكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك، فلا يلومن إلا نفسه».

مسلم في البر والصلة (٢٥٧٧) ٤/١٩٩٤-١٩٩٥ / والترمذي في صفة القيامة باب فضل الزمن بالضعيف والوالدين المملوك (٢٦١٣) ٤/٦٧ / وقال حسن. وابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة (٤٢٥٧) ٢/١٤٢٢ / وأحمد في المسند ٥/١٦٠ / و١٥٤ و١٧٧ / والبخاري في الأدب المفرد (٤٩٠) ١٢٩ / وابن حبان في الصحيح (٦١٩) ٢/٣٢٨٣٢٧ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح. قال الذهبي: هو في مسلم ٤/٢٤١ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/١٢٥ و١٢٦ / وهناد بن السري في الزهد (٩١٩) ٢/٣٢٥٣٢٤ / وفيه ليث بن أبي سليم شهر ابن حوشب. وابن أبي شيبة في المصنف ١٠/٣٤١ / وابن أبي حاتم في العلل ٢/١٣٤ / والبيهقي في شعب الإيمان ٣/٤٣١-٤٣٢ / وتمام الرازي في الفوائد ١/٥٣٤ / والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/٣٢٦ /

- وعن جرير. رضي الله عنه. قال: قال لي رسول الله ﷺ: ألا تريحني من ذي الخلصة. بيتاً كان لختعم في الجاهلية يسمى «الكعبة اليمانية». قال: قلت: يا رسول الله إني رجل لا أثبت على الخيل، قال: فمسح صدري، ثم قال: اللهم ثبته، واجعله هادياً مهدياً.

البخاري في الجهاد والسير باب حرق الدور والنخيل (٣٠٢٠) ٦/١٧٩ / وباب من لا يثبت على الخيل (٣٠٣٦) ٦/١٨٧ / وفي المغازي باب غزوة ذي الخلصة (٤٣٥٥-٤٣٥٧) ٧/٤٣٥٧ / وفي الأدب باب التبسم والضحك

(٦٠٩٠) / ٥١٩ / ١٠ وفي الدعوات باب قول الله تبارك وتعالى (وصل عليهم)
(٦٣٣٣) / ١٤٠ / ١١

- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال:

كان نبي الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن، ويعلمنا ما لم يكن يعلمنا كما يعلمنا التشهد: «اللهم ألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام، ونجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، اللهم احفظنا في أسماعنا، وأبصارنا، وأزواجنا، واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها عليك، قابلين بها، فأتممها علينا».

أبو داود في الصلاة باب التشهد (٩٦٩) / ٢٥٤ / ١ وابن حبان في الصحيح (٩٩٦) / ٢٧٨-٢٧٧ / ٣ والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم / ٢٦٥ / ١ وأقره الذهبي . والطبراني في المعجم الكبير (١٠٤٢٦) / ١٠ / ١٩١ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناد الكبير جيد، مجمع الزوائد / ٦٧٩ / ١ والبخاري: كشف الأستار / ٢٧٥-٢٧٤ / ١

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في دعاء النبي ﷺ:

«واهدني ويسر لي الهدى».

سبق ذكر تخريجه (١٧) وجاء في حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في سؤال الأعرابي أن يعلمه ما يدعو به لنفسه فقال: «قل: اللهم أغفر لي وارحمني، واهدني، وارزقني».

مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٦) / ٤ / ٢٠٧٣ / وأحمد في المسند / ١ / ١٨٠ / ١٨٥ / وأبو يعلى في المسند (٧٦٨) / ٢ / ١٠٨ / ١ و(٧٩٦) / ٢ / ١٢٥ / وابن حبان في

الصحيح (٩٤٦) ٣ / ٢٢٦-٢٢٧ / وإسناده صحيح والبزار في البحر الزخار (١١٦١)
/ ٣٦٢ / ٣

- وعن الحسن بن علي - رضي الله عنه . أنه قال: كان ﷺ يعلمنا هذا
الدعاء: «اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت...».

سبق ذكره (١٧) في الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» من الباب الأول.

- وعن أم سلمة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ كان يقول:
«ربنا أغفر لي وارحمني واهدني للطريق الأقوم».

عند أحمد في المسند ٦ / ٣٠٣ - وعن عائشة رضي الله عنها:

سئلت: بأي شيء كان رسول الله ﷺ يفتح صلاته إذا قام من الليل؟

قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «اللهم رب جبريل
وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من
الحق، فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم».

مسلم في صلاة المسافرين (٧٧٠) وأبو داود في الصلاة باب ما تستفتح الصلاة
من الدعاء (٧٦٧) و(٧٦٨) ١ / ٢٠٤ / والترمذي في الدعوات باب ما جاء عند افتتاح
الصلاة بالليل (٣٤٨٠) ٥ / ١٤٩ / والنسائي في قيام الليل باب بأي شيء تستفتح
صلاة الليل ٣ / ٢١٢-٢١٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الدعاء إذا قام
الرجل من الليل (١٣٥٧) ١ / ٤٣١-٤٣٢ / وأحمد في المسند ٦ / ١٥٦ / وأبو عوانة
في المسند ٢ / ٣٠٤-٣٠٥ / والبغوي في شرح السنة (٩٥٢) ٤ / ٧٠-٧١ / وابن حبان
في الصحيح (٢٦٠٠) ٦ / ٣٣٦-٣٣٥ /

٣٩. في الخشية من مضلات الفتن:

- عن عمار رضي الله عنه أنه صلى صلاة، فأوجز فيها، فأنكروا ذلك، فقال: ألم أتم الركوع والسجود؟ قالوا: بلى. قال: أما إنني قد دعوت فيها بدعاء كان رسول الله ﷺ يدعو به. «اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق أحييني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي أسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة الحق في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغنى، ولذات النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، وأعوذ بك من ضراء مضرة، ومن فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهدين».

أحمد في المسند ٤ / ٢٦٤ /

والنسائي في السهري باب (٦٢) الحديث (١٣٠٤ و ١٣٠٥) ٣ / ٥٦٥٤ /

- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ علمه دعاء، وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم، قال: «قل كل يوم تصبح: لبيك اللهم لبيك وسعديك، والخير بين يديك، ومنك وبك وإليك، اللهم ما قلت من قول، أو نذرت من نذر، أو حلفت من حلف، فمشيئتك بين يديه، ما شئت كان، وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك، إنك على كل شيء قدير، اللهم وما صليت من صلاة فعلى من صليت، وما لعنت من لعنة فعلى من لعنت، إنك أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً وألحقني بالصالحين، أسألك اللهم الرضا بعد القضاء، وبرد العيش بعد الممات، ولذات النظر إلى وجهك، وشوقاً إلى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة، أعوذ بك اللهم أن أظلم أو أظلم، أو أعتدي أو يعتدي علي، أو

اكتسب خطيئة محبطة، أو ذنباً لا يغفر، اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ذا الجلال والإكرام، فإني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا، وأشهدك وكفى بك شهيداً أنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الملك وأنت على كل شيء قدير، وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك، وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والجنة حق، والساعة آتية لا ريب فيها، وأنت تبعث من في القبور، وأشهد أنك إن تكلني إلى نفسي تكلني إلى ضيعة وعورة وذنب وخطيئة، وإني لا أثق إلا برحمتك، فاغفر لي ذنبي كله إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وتب علي إنك أنت التواب الرحيم».

أحمد في المسند (٢١٦٥٦) ٥ / ١٩١ /

- وعن أم سلمة . رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ كان يكثر في دعائه أن يقول: «اللهم مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، قالت: قلت: يا رسول الله . أو أن القلوب لتتقلب! قال: نعم . ما من خلق الله من بني آدم، من بشر إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله . فإن شاء الله . عزوجل . أقامه، وإن شاء الله أزاعه، نسأل الله ربنا أن لا يزغ قلوبنا بعد أن هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب .

قالت: قلت: يا رسول الله، ألا تعلمني دعوة أدعوه بها لنفسي؟ قال: بلى قولني: اللهم رب محمد النبي اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتن ما أحييتنا» سبق ذكره (٢٩)

- وعن شداد بن أوس رضي الله عنه . قال: قال نبي الله ﷺ:

«إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة».

أحمد في المسند ٤ / ١٢٣ / ٥ و ٢٧٨ و ٢٨٤ / مطولاً

- وعن أبي الدرداء. رضي الله عنه. قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ «إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون».

أحمد في المسند ٦ / ٤٤١ /

٤٠. حديث أبي برزة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «إن مما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الفتن»:

أحمد في المسند ٤ / ٤٢٠ و ٤٢٣ / - وعن أبي أمامة عند الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٥٣) ٨ / ١٤٩ /

- وعن أبي ذر. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«لغير الدجال أخوفني على أمتي. ثلاثاً. فقيل: وما ذلك؟ فقال: أئمة مضلون».

أحمد في المسند ٥ / ١٤٥ /

٤١. حديث ثوبان. رضي الله عنه. أنه قال «إنما أخاف على أمتي من الأئمة المضلين»:

أبو داود في الفتن باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٢) ٤ / ٩٧-٩٨ / أطول مما هنا والدارمي في المقدمة باب في كراهية أخذ الرأي (٢١٥) ١ / ٦١-٦٢ / وإسناده صحيح وفي الرقاق باب في الأئمة المضلين (٢٧٥٢) ٢ / ٤٠١ / والترمذي في الفتن باب ما جاء

في الأئمة المضلين (٢٣٣٠) وقال : حديث صحيح ٣ / ٣٤٢ / وابن ماجه في الفتن باب ما يكون من الفتن (٣٩٥٢) أطول مما هنا ٢ / ١٣٠٤ / وأحمد ٤ / ١٢٣ / والقضاعي في مسند الشهاب (١١٦٦) ٢ / ١٩٣ / عند أحمد في المسند ٥ / ٢٧٨ / ٢٨٤ / (٢٢٣٨٩ و ٢٢٣٩٠) وأصله عند مسلم (٢٨٨٩) وهو حديث « إن الله زوى لي الأرض » والبيهقي في دلائل النبوة ٦ / ٥٢٧ / وهو حديث صحيح

- عن علي . رضي الله عنه . قال :

كنا جلوساً عند النبي ﷺ وهو نائم ، فنذكر الدجال ، فاستيقظ محمراً وجهه ، فقال : « غير الدجال أخوف عندي عليكم من الدجال أئمة مضلون » .

أحمد في المسند (٧٦٥) ١ / ٩٨ / وأبو يعلى (٤٦٦) ١ / ٣٥٩ / قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٧ / ٣٣٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٥ / ١٤٢ /

- وعن عمر . رضي الله عنه . قال لكعب : « إنني أسألك عن أمر فلا تكتمني . قال : والله لا أكتمك شيئاً أعلمه . قال : ما أخوف شيء تخوفه على أمة محمد ﷺ ؟ قال : أئمة مضلين . قال عمر : صدقت . قد أسر ذلك إلي ، وأعلمنيه رسول الله ﷺ » .

أحمد في المسند (٢٩٣) ١ / ٤٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦ / ٤٦ /

وجاء عن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان » .

أحمد في المسند (١٤٣) ١ / ٢٢ / و (٣١٠) ١ / ٤٤ / وعبد بن حميد في المسند (١١) ١ / ٤٥ / والبزار في المسند (٣٠٥) و (٣٥) ١ / ٤٣٤ - ٤٣٥ / وكشف

الأستار (١٦٨ و ١٦٩) / ١ / ٩٧ / والفريابي في صفة المنافق (٢٤ و ٢٥ و ٢٦) والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٧) / ٢ / ٢٨٤ / وابن عدي في الكامل / ٣ / ٩٧٠ / وقال الهيثمي : رواه البزار وأحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون . المجمع / ١

- وعن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين .

الدارمي في المقدمة باب في كراهية أخذ الرأي (٢١٧) / ١ / ٦٢ /

٤٢ . «اجعلنا غير ضالين ولا مضلين» :

جاء ضمن حديث ابن عباس الطويل في دعاء النبي ﷺ بالليل . « اللهم اجعلنا هادين مهتدين غير ضالين ولا مضلين ، سلماً لأولياك وعدواً لأعدائك » وقد سبق ذكره (٩) وسبق تخريجه (١٠٨) الباب الأول - الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض » .

٤٣ . حديث «أعوذ بعزتك أن تضلني» :

- عن ابن عباس . رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ كان يقول : اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون .

البخاري أخرجه في الأيمان والنذور معلقاً في ترجمة باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه . / ١١ / ٥٥٤ / ووصله في التوحيد باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم .. (٧٣٨٣) مختصراً / ١٣ / ٣٨٠-٣٨١ / ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٧) / ٤ / ٢٠٨٦ / والنسائي في الكبرى (٧٦٨٤) وأحمد في المسند / ١ / ٣٠٢ / وابن حبان في الصحيح (٨٩٨) / ٣ / ١٨٠-١٨١ /

- وعن أم سلمة .رضي الله عنها . قالت: ما خرج النبي ﷺ من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي» أبو داود في الأدب باب ما جاء فيمن خرج من بيته ما يقول (٥٠٩٤) / ٤ / ٣٢٥ / والترمذي في الدعوات باب منه (أي ما يقول إذا خرج من بيته (٣٤٨٧) وقال: حسن صحيح ١٥٤-١٥٥ / وأحمد في المسند ٣٠٦ / ٦ / ٣١٨ و ٣٢١-٣٢٢ / والحميدي في المسند (٣٠٣) وابن أبي شيبه في المصنف ١٠ / ٢١١ / والنسائي ٨ / ٢٦٨ و ٢٨٥ / وابن السني في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته (٣٨٨٤) / ٢ / ١٢٧٨ / وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٦) والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي ١ / ٥١٩ / والطبراني في المعجم الكبير (٧٢٦ إلى ٧٣٢) / ٢٣ / والبيهقي في الدعوات / ١٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٦٩) / ٢ / ٣٣٣

وفي حديث أبي بكرة .رضي الله عنه . في خطبة النبي ﷺ يوم النحر: «ألا فلا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض» سبق تخريجه رقم (٢٧) في الباب الثاني من القسم الأول: العلوم التطبيقية.

٤٤. حديث قراءة الفاتحة في الصلاة:

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه . يبلغ به النبي ﷺ قال:

«لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب».

البخاري في الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأمون في الصلوات كلها (٧٥٦) / ٢ / ٢٧٦ / ومسلم في الصلاة (٣٩٤) / ١ / ٢٩٥ / وأبو داود في الصلاة باب ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب (٨٢٥-٨٢٢) / ١ / ٢١٨-٢١٧ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (٢٤٧) وقال: حديث صحيح ١ / ٨٥٦ باب ما

جاء في القراءة خلف الإمام (٣١٠) وقال: حديث حسن ١ / ١٩٤ / والنسائي في الإفتتاح باب ايجاب قراءة الكتاب في الصلاة ٢ / ١٣٧ / ١٣٨ / وابن ماجه في الإقامة باب القراءة خلف الإمام (٨٣٧) ١ / ٢٧٣ / وأحمد في المسند ٥ / ٣١٤ / و ٣٢١ / و ٣٢٢ و ٣١٦ / والحميدي في المسند (٣٨٦) ١ / ١٩١ / وابن أبي شيبة في المصنف ١ / ٣٦٠ / والشافعي كما في المسند ١ / ٧٥ / وابن الجارود في المنتقى (١٨٥) وأبو عوانة في المسند ٢ / ١٢٤ و ١٢٥ / والدارمي في الصلاة باب لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (١٢٤٥) ١ / ٢٢٧ / وابن خزيمة في الصحيح (٤٨٨) و (١٥٨١) ١ / ٢٤٦ / وابن حبان في الصحيح (١٨٧٢) ٥ / ٨١ - ٨٢ / و (١٧٨٥ و ١٧٨٦) ٥ / ٨٧ - ٨٦ / و (١٧٩٢ و ١٧٩٣) ٥ / ٩٦ - ٩٥ / و (١٨٤٨) ٥ / ١٥٦ - ١٥٧ / والبغوي في شرح السنة (٥٧٦) و (٥٧٧) و (٦٠٦) ٣ / ٤٥ و ٤٦ و ٨٢ / والدارقطني في السنن / ٣١٨ إلى ٣٢١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٣٨ و ١٦٤ و ٣٧٤ و ٣٧٥ / والطبراني في المعجم الصغير ١ / ٧٨ / والحاكم في المستدرک ١ / ٢٣٨ / والبيهقي في القراءة خلف الإمام ٣٦ / ٣٧ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٢١٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٦٢٣) ٢ / ٩٣ /

- وعن أبي هريرة .رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

«من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، فهي خداج غير

تمام»

قال أبو السائب: فقلت: يا أبا هريرة إنني أحياناً أكون وراء الإمام؟

قال: فغمز ذراعي، وقال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك، فإنني سمعت رسول

الله ﷺ يقول: «قال الله جل وعلا: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي

نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل:

قال رسول الله ﷺ: اقرؤوا: يقول العبد (الحمد لله رب العالمين)
يقول الله: حمدني عبدي. يقول العبد (الرحمن الرحيم) يقول الله:
أثنى علي عبدي. يقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله: مجدني
عبدي. وهذه الآية بيني وبين عبدي. يقول العبد (إياك نعبد وإياك
نستعين) فهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، يقول العبد
(إهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب
عليهم ولا الضالين) فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل.

مسلم في الصلاة (٣٩٥) ١/ ٢٩٦-٢٩٧ / وأبو داود في الصلاة باب من ترك
القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب (٨١٩-٨٢١) ١/ ٢١٦-٢١٧ / والترمذي في تفسير
سورة الفاتحة (٤٠٢٧) ٤/ ٢٧٩-٢٧٠ / وقال: حديث حسن ومختصراً (٤٠٢٨)
والنسائي في الافتتاح باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب
١٣٥-١٣٦ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (٨٣٨)
١/ ٢٧٣-٢٧٤ / ومالك في الموطأ في الصلاة باب القراءة خلف الإمام، فيما لا يجهر
فيه بالقراءة ١/ ٨٤-٨٥ / وأحمد في المسند ٢/ ٢٥٠ و٢٨٥ و٤٨٧ / و٤٦٠ و٢٤١ /
و٤٧٨ و٤٥٧ وعبد الرزاق في المصنف (٢٧٦٧) و(٢٧٦٨) مطولاً ٢/ ١٢٨-١٢٩ /
و(٢٧٤٤) مختصراً ١/ ١٢١ / والطيالسي في المسند (٢٥٦١) / ٣٣٤ / والطحاوي
في شرح معاني الآثار ١/ ٢١٥-٢١٦ / وفي مشكل الآثار ٢/ ٢٣ / وأبو عوانة في
المسند ٢/ ١٢٦-١٢٨ / وبلفظ « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ٢/ ١٢٥ / وابن خزيمة في
الصحيح (٥٠٢) ١/ ٢٥٢-٢٥٣ / و(٤٨٩ و٤٩٠) ١/ ٥٤٧-٥٤٨ / وابن حبان في
الصحيح (١٧٨٤) ٥/ ٨٤-٨٥ / و(١٧٨٨ و١٧٨٩) ٥/ ٨٩-٩١ / و(١٧٩٤)
و(١٧٩٥) ٥/ ٩٦-٩٧ / والبغوي في شرح السنة (٥٧٨) ٣/ ٤٧ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٢/ ٣٨ - ٣٩ - ٤٠ و١٦٦ و١٦٧ / والحميدي في المسند (٩٧٣)
و(٩٧٤) ٢/ ٤٣٠ /

- وفي حديث رفاعة بن رافع الزرقبي - رضي الله عنه - في المسيء صلاته: . . ثم
اقرأ بأم القرآن . . سبق ذكره في الفصل الثالث من الباب الأول (٧٤) الوقاية من الأمراض .

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . قال :

«أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر» .

أبو داود في الصلاة باب من ترك القراءة في صلته بفاتحة الكتاب (٨١٨)
/ ٢١٦ / ١ / قال ابن حجر : وسنده قوي . ٢ / ٢٨٤ / وأحمد في المسند ٣ / ٣ و ٩٧ /
وأبو يعلى في المسند (١٢١٠) وابن حبان في الصحيح (١٧٩٠) ٥ / ٩٢ /

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بـ
(الحمد لله) وسورة في فريضة أو غيرها » .

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (٨٣٩) قال في الزوائد :
ضعيف / ١ / ٢٧٤ /

- وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج » .

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (٨٤٠) / ١ / ٢٧٤ /

- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . رضي الله عنه . أن رسول
الله ﷺ قال : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ، فهي خداج فهي
خداج » .

ابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (٨٤١) وفي الزوائد : إسناده
حسن / ١ / ٢٧٤ /

وفي حديث أبي بكر. رضي الله عنه . في خطبة النبي ﷺ يوم النحر:

«ألا فلا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض».

سبق تخريجه (٢٧) في الباب الثاني من القسم الأول : العلوم التطبيقية .

٤٥. حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه:

النسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من الهرم ٨ / ٢٣٦-٢٣٧ / وعن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه: أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم القلمات الكتابة ويقول: «إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ منهن دبر الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر» البخاري في الجهاد باب ما يتعوذ من الجن (٢٨٢٢) / ٦ / ٢٨٢٢ وفي الدعوات باب التعوذ من عذاب القبر (٦٣٦٥) / ١١ / ١٧٨ وباب التعوذ من البخل (٦٣٧٠) / ١١ / ١٨٢ وباب التعوذ من أرذل العمر (٦٣٧٤) / ١١ / ١٨٥ وباب التعوذ من فتنة الدنيا (٦٣٩٠) / ١١ / ١٩٦ والترمذي في الدعوات باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه في دبر كل صلاة (٣٦٣٨) وقال: حسن صحيح ٥ / ٢٢٢ والنسائي في الاستعاذة من فتنة الدنيا ٨ / ٢٥٦ و ٢٦٦ / ٢٧١-٢٧٢ / وفي عمل اليوم والليلة (١٣١ و١٣٢) / ١٩٨ / وأحمد في المسند (١٦٢١) / ١ / ١٨٦ و (١٥٨٥) / ١ / ١٨٣ / والدروقي في مسند سعد (٥٣) وأبو يعلى في المسند (٧١٦) / ٢ / ٧٢-٧١ و (٧٧١) / ٢ / ١١٠ / والبزار في المسند (١١٤٤-١١٤١) / ٣ / ٣٤٣ / وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٥٣٢) والشاشي (٧٩) والخرائطي في مكارم الأخلاق / ٩٣ / والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٨٣) وابن أبي شيبة في المصنف ٣ / ٣٧٦ / و ١٠ / ١٨٨ / وابن حبان في الصحيح (١٠٠٤) وابن خزيمة في الصحيح (٧٤٦) والطبراني في الدعاء (٦٦١ و ٦٦٢)

- ومن حديث ابن عباس . رضي الله عنهما . قال:

إن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات».

مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٠) ١/٤١٢/٤١٣ / وأبو داود في الصلاة باب ما يقول بعد التشهد (٩٨٤) ١/٢٥٩ / في أبواب الوتر باب في الاستعاذة (١٥٤٢) ٢/٩١-٩٠ / والنسائي في الجنائز باب التعوذ من عذاب القبر ٤/١٠٤ / وفي الاستعاذة باب الاستعاذة من فتنة القبر ٨/٢٤٤-٢٤٣ / والترمذي في الدعوات باب (٧٧) الحديث (٣٥٥٩) وقال: حسن صحيح غريب ٥/١٨٦ / وابن ماجه في الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٣٨٤٠) قال في الزوائد: إسناده حسن ٢/١٢٦٢ / ومالك في الموطأ في القرآن باب ما جاء في الدعاء ١/٢١٥ / وبراوية أبي مصعب (٦٢٢) والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٤) ١/١٧٩ / والبغوي في شرح السنة (١٣٦٤) ٥/١٦٤ / وابن حبان في الصحيح (٩٩٩) ٣/٢٨١-٢٨٠ / وأحمد في المسند ١/٢٤٢ و ٢٥٨ و ٢٩٨ و ٣١١ / والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٢٠٠) و (٢٠١) والطبراني في المعجم الكبير (١٠٩٣٩) و (١٢١٥٩) ١١/٢٩ و ٤٠٨-٤٠٩ /

- ومن حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«أعوذ بالله من عذاب القبر، وأعوذ بالله من شر المسيح الدجال،

وأعوذ بالله من شر فتنة المحيا والممات».

مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٨٨) ١/٤١٢ / والنسائي في الاستعاذة

باب الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال ٨/٢٤٢/٢٤٣ / وباب الاستعاذة

من عذاب القبر ٨ / ٢٤٤ / وباب الاستعاذة من فتنة القبر ٨ / ٢٤٤ / وباب الاستعاذة من فتنة المحيا ٨ / ٢٤٣-٢٤٢ / وباب الاستعاذة من فتنة الممات ٨ / ٢٤٤ / وباب الاستعاذة من عذاب الله ٨ / ٢٤٥ / وباب الاستعاذة من عذاب جهنم ٨ / ٢٤٥ / وباب الاستعاذة من عذاب النار ٨ / ٢٤٥ / وباب الاستعاذة من حر النار ٨ / ٢٤٦ / وأحمد في المسند (٢٣٤٢) ١ / ٢٥٨ / و٢ / ٢٨٨ / وابن أبي عاصم في السنة (٨٧٢) مختصراً ٢ / ٤٢٣ / والطبراني في الدعاء (١٣٧٥) والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٨٩) وأبو عوانة في المسند ٢ / ٢٣٥-٢٣٦ و٢٤٦ /

- ومن حديث زيد بن ثابت . رضي الله عنه . قال : «كنا مع رسول الله ﷺ في حائط من حيطان المدينة، وهو على بغلة له، فحادث به، فكادت أن تلقيه، فقال: «من يعرف هذه الأقبر» فقال رجل: يا رسول الله . قوم هلكوا في الجاهلية .

فقال : «لو أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر» ثم قال : «تعوذوا بالله من عذاب جهنم» فقلنا : نعوذ بالله من عذاب جهنم . ثم قال : تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال» فقلنا : نعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال ثم قال : «تعوذوا بالله من عذاب القبر» فقلنا : نعوذ بالله من عذاب القبر . «تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات» فقلنا : نعوذ بالله من فتنة المحيا والممات» .

عند مسلم من الجنه وصفة نعيمها (٢٨٦٧) ٤ / ٢١٩٩-٢٢٢٠ / والبغوي في شرح السنة (١٣٦١) ٥ / ١٦١-١٦٢ / والطبراني في المعجم الكبير (٤٧٨٥) كلهم عن أبي سعيد عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - وأخرجه ابن حبان في الصحيح (١٠٠٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ٣ / ٢٨١-٢٨٢ / وأحمد في المسند ٥ / ١٩٠ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠ / ١٨٥ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة:

«اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات. اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم. قالت: فقال قائل: يا رسول الله، ما أكثر ما تستعين من المغرم يا رسول الله. فقال: إن الرجل إذا غرم حدثاً فكذب، ووعد فأخلف».

البخاري في الأذان باب الدعاء قبل السلام (٨٣٢) ٢/ ٣٧٩-٣٦٩ / وفي الاستقراض باب من استعاذ من الدين (٢٣٩٧) مختصراً ٥/ ٧٤ / وفي الدعوات باب التعوذ من المأثم والمغرم (٦٣٦٨) ١١/ ١٨٠ / وباب الاستعاذة من أرذل العمر (٦٣٧٥) ١١/ ١٨٥ / وباب الاستعاذة من فتنة الغنى (٦٣٧٦) ١١/ ١٨٥ / وباب التعوذ من فتنة الفقر (٦٣٧٧) ١١/ ١٨٥ / وفي الفتن باب ذكر الدجال (٧١٢٩) ١٣/ ٩٧ / مختصراً ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٨٩) ١/ ٤١٢ / وأبو داود في الأذان باب الدعاء في الصلاة (٨٨٠) ١/ ٢٣٢-٢٣٣ / والترمذي في الدعوات باب (٧٧) الحديث (٣٥٦٥) وقال: حسن صحيح ٥/ ١٨٦ / والنسائي في السهو باب نوع آخر [أي من التعوذ في الصلاة] (١٣٠٨) ٣/ ٥٦/ ٥٧ / وفي الاستعاذة باب الاستعاذة من المغرم والمأثم (٥٤٦٩) مختصراً ٨/ ٢٥٩-٢٦٠ / وابن ماجه في الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٣٨٣٨) ٢/ ١٢٦٢ / أطول مما هنا وأحمد في المسند ٦/ ٨٩-٨٨ و ٨٩ و ٢٤٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠/ ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ / وابن خزيمة في الصحيح (٨٥٢) ٢/ ٣١-٣٢ / وابن حبان في الصحيح (١٩٦٨) ٥/ ٢٩٩-٣٠٠ / وأبو عوانة في المسند ٢/ ٢٣٦-٢٣٧ / والبغوي في شرح السنة (٦٩١) ٣/ ٢٠٠ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ١٥٤ / وعبد الرزاق في المصنف (٣٠٨٨ و ٣٠٨٦) ٢/ ٢٠٨ /

٤٦. حديث عمر بن الخطاب. رضي الله عنه. قال:

«كان النبي ﷺ يتعوذ من خمس: من الجبن، والبخل، وسوء العمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر» أبو داود في الوتر باب في الاستعاذة (١٥٣٩) / ٩٠ / ٢ / والنسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من فتنة الصدر (٥٤٥٨) / ٨ / ٢٥٦ / وباب الاستعاذة من البخل و باب الاستعاذة من فتنة الدنيا (٥٤٩٥ إلى ٥٤٩٨) / ٢٦٨٢٦٧ / و باب الاستعاذة من سوء العمر (٥٥١٢) / ٨ / ٢٧٣ / وابن ماجه في الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٣٨٤٤) وفيه: قال وكيع: «يعني الرجل يموت على فتنة لا يستغفر الله منها» / ٢ / ١٢٦٣ / والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥) وأخرجه مرسلاً (١٣٦) / ١٩٩-٢٠٠ / وابن أبي شيبة في المصنف / ١٠ / ١٨٩ / وأحمد في المسند / ١ / ٢٢ و ٥٤ / وابن حبان في الصحيح والبخاري في البحر الزخار (٣٢٤) / ١ / ٤٥٦-٤٥٥ / وأشار إليه في مسند ابن مسعود / ٥ / ٢٤٦ / والدارقطني في العلل.

- وعن عبدالله بن مسعود. رضي الله عنه. أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أعوذ بك من الجبن، والبخل، وسوء العمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر».

النسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من البخل / ٨ / ٣٥٦ / وفي عمل اليوم والليلة (١٣٣) / ١٩٩ / والبزار: البحر الزخار (١٨٥٨) / ٥ / ٣٤٦ /

٤٧. حديث «من يهده الله فلا مضل له»:

جاء في حديث عبدالله بن عباس. رضي الله عنهما. قال: «قدم ضماد الأزدى مكة، فرأى رسول الله ﷺ وغلما ن يتبعونه، فقال: يا محمد. إني أعالج من الجنون. فقال رسول الله ﷺ: «إن الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله، فلا مضل له،

ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». قال: فقال: رُدَّ عليَّ هذه الكلمات. قال:
ثم قال: لقد سمعت الشَّعْرَ، والعيافة، والكهانة فما سمعت مثل الكلمات
لقد بلغن قاموس البحر. وإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله. فأسلم، فقال له رسول الله ﷺ حين أسلم «عليك وعلى
قومك؟» قال: فقال: نعم، عليَّ وعلى قومي. قال: فمرت سرية من أصحاب
النبي ﷺ بعد ذلك بقومه، فأصاب بعضهم منهم شيئاً، إداوة أو غيرها،
فقالوا: هذه من قوم ضماد. ردوها. قال: فردوها.

قاموس البحر: وسطه أو قعره، والمراد أن هذه الكلمات قد بلغت في الفصاحة
والبيان والهداية المرتبة العليا، ولا يعطى مثل ذلك أهل الضلال «مسلم في الجمعة
(٨٦٨) ٢/٥٩٣-٥٩٤ / وابن ماجه في النكاح باب خطبة النكاح (١٨٩٣)
١/٦١٠ / وأحمد في المسند (٢٧٤٩) ١/٣٠٢ / بطوله ومختصراً (٣٢٧٥)
١/٣٥٠ / وابن حبان في الصحيح (٦٥٦٨) ١٤ / ٥٢٨٥٢٧ / وابن منده في الإيمان
(١٣١) والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٢١٤ / وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٥٦-٥٧ /
والنسائي في النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح (٣٢٧٨) ٦/٨٩-٩٠ /

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال: «كان رسول الله ﷺ
إذا خطب احمرَّت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر
جيش يقول: صباحكم ومساكم، ويقول «بعثت أنا والساعة كهاتين» ويقرن
بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: أما بعد، من يهده الله فلا مضل
له، ومن يضل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى
محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة».

مسلم في الجمعة (٨٦٧) ٢/٥٩٢-٥٩٣ / وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب
البدع والجدل (٤٥) ١٧/١ / وأحمد في المسند ٣/٣١٠ و٣٣٨ و٣٧١ / ٣١١
و٣٣٧ و٣٨٠ / وأبو يعلى في المسند (٢١١١) ٤/٨٥ / والنسائي في الصلاة باب
كيف الخطبة (١٥٧٧) ٣/١٨٨-١٨٩ / وفي الكبرى في العلم . والرامهرمزي في
الأمثال / ١٩ / وابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٥) ٣/١٤٣ / والبغوي في شرح السنة
(٤٢٩٥) ٤/٢٥٤ / وابن حبان في الصحيح (١٠) ١/١٨٦-١٨٧ / والبيهقي في
السنن الكبرى ٣/٢٠٦ و٢١٣ و٢١٤ / والدارمي في المقدمة باب في كراهية أخذ
الرأي (٢١٢) ١/٦١ / وابن سعد في الطبقات ١/٢٨٤ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان إذا تشهد
قال: « الحمد لله نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من
يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي
الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما، فإنه لا يضر إلا
نفسه، ولا يضر الله شيئاً» .

أبو داود في الصلاة باب الرجل يخطب على قوس (١٠٩٧ و١٠٩٨) ١/٢٨٧ /
وفي النكاح باب في خطبة النكاح (٢١١٨ و٢١١٩) بسياق آخر ٢/٢٣٨-٥٣٩ /
والترمذي في النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح (١١١١) وأوله التشهد وقال:
صحيح ٢/٢٨٥-٢٨٦ / والنسائي في الجمعة باب كيفية الخطبة (١٤٠٣) ٣/
١٠٥-١٠٦ / وفي النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح (٣٢٧٧) ٦/
٨٩ / وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب البدع والجدل (٤٦) ١/١٨ / والنكاح
باب خطبة النكاح (١٨٩٢) وأوله التشهد ١/٦٠٩-٦١٠ / والدارمي في النكاح باب
في خطبة النكاح (٢٢٠٢) ٢/١٩١ / وأحمد في المسند ١/٣٩٢-٤٣٢ / ٣/٣٧١ /

والحاكم في المستدرک ۲/ ۱۸۲ / والبيهقي في السنن الكبرى ۷/ ۱۴۶-۱۴۷ / من طرق والنسائي في عمل اليوم والليلة (۴۸۸-۴۹۳) / ۳۴۳-۳۴۵ / وفي الكبرى في الجمعة باب كيف الخطبة الحديث (۶۱) وابن السني في عمل اليوم والليلة (۶۰۴) وأبو عوانة في المسند وعبد الرزاق في المصنف (۲۰۲۰۶) ۱۱/ ۱۶۲ / موقوفاً والقضاعي في مسند الشهاب (۱۳۲۵) ۵/ ۲۶۳-۲۶۴ / وابن أبي عاصم في السنة (۲۵) مختصر جداً .

٤٨. حديث «ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي»:

- عن عبد الله بن زيد بن عاصم .رضي الله عنه:

قال: «لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم، ولم يعط الأنصار شيئاً، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم، فقال: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً، فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فألفكم الله بي، وعالة، فأغناكم الله بي؟» كلما قال شيئاً، قالوا: الله ورسوله أمنٌ...» الحديث .

البخاري في المغازي باب غزوة الطائف (۴۳۳۰) ۷/ ۶۴۴ / وفي التمني باب ما يجوز من اللو (۷۲۴۵) مختصراً ۱۳/ ۲۳۸ / ومسلم في الزكاة (۱۰۶۱) ۲/ ۷۳۸-۷۳۹ / وأحمد في المسند (۱۶۴۴۹) ۴/ ۴۲ /

- وعن أبي سعيد الخدري .رضي الله عنه قال: اجتمع أناس من الأنصار، فقالوا: آثر علينا غيرنا . فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: « يا معشر الأنصار . ألم تكونوا أذلة، فأعزكم الله؟ قالوا: صدق الله ورسوله . قال: ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله . قالوا: صدق الله ورسوله..» الحديث .

أحمد في المسند ٣/٥٧ / ٧٧-٧٦ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٩١٨)

/٦٤/١١

- وعن أنس . رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال:

«يا معشر الأنصار ألم آتكم ضلالاً، فهداكم الله . عزوجل . بي، ألم آتكم متفرقين فجمعكم الله بي، ألم آتكم أعداء فألف الله بين قلوبكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله . قال: أفلا تقولون: جئنا خائفاً فأمنناك، وطريداً فأوينناك، ومخذولاً فنصرناك . فقالوا: بل لله . تبارك وتعالى . المنُّ به علينا ورسوله ﷺ» .

أحمد في المسند ٣/١٠٤-١٠٥ / ٢٥٣ و ١٨٨ / وابن أبي شيبة ١٤/٥٢٨-٥٣٣ / ٥٢٣ وتفسير الطبري ٢٥/١٦ / و ٧١/١٠ / والدر المنثور ٦/٢٧٠-٢٦١ / وطبقات ابن سعد ٢/١١١ / والبداية والنهاية ٤/٣٥٧ /

- وعن أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد أنه قال لابن عمر . رضي الله عنهما: كيف تقصر الصلاة؟ وإنما قال الله . عزوجل . ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتن﴾ . فقال ابن عمر رضي الله عنهما: يا ابن أخي . إن رسول الله ﷺ أتانا ونحن ضلال، فعلمنا، فكان فيما علمنا أن الله . عزوجل . أمرنا أن نصلي ركعتين في السفر» .

النسائي في الصلاة باب كيف فرضت الصلاة (٤٥٦) / ٢٢٦/١ / وفي تقصير الصلاة في السفر (١٤٣٣) / ١١/٣ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب تقصير الصلاة في السفر (١٠٦٦) / وأحمد في المسند (٥٦٩٢) / ٩٤/٢ / و (٥٧٥١) / ١٠٠/٢ / و ٢/٦٥/٦٦ / وابن خزيمة في الصحيح (٩٤٦) / والطبري في التفسير (١٠٣١٨) / وابن حبان في الصحيح (١٤٥١) / ٣٠١/٤ / و ٢٧٧٥، ٤٤٤/٦ / وإسناده صحيح

والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٦/٣ / والحاكم في المستدرک وقال : رواه مدنيون
ثقات وأقره الذهبي ٢٥٨/١ / ومالك في الموطأ في قصر الصلاة في السفر
/ ١٤٦-١٤٥ / ١

- وحديث أبي هريرة . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ . قال : « إن أخاً لكم لا
يقول الرفث » . يعني بذلك ابن رواحة . قال :

فينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به مؤقنات أن ما قال واقع
يبست يجافي جنبه عن فراشة إذا استتفلت بالمشركين المضاجع

عند البخاري في الأدب باب هجاء المشركين (٦١٥١) ١٠ / ٥٦٢ / وأحمد في
المسند ٤٥١ / ٣

٤٩. حديث «بعثني رحمة للعالمين وهدى للعالمين».

أحمد في المسند ٥ / ٢٦٨-٢٥٧

٥٠. حديث ابن مسعود «شرع لنبيكم سنن الهدى».

قال: من سره أن يلقي الله غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات
حيث ينادى بهن، فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى، وإنهن من سنن
الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم . كما يصلي هذا المتخلف في بيته .
لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتهم .. الحديث .

مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٥٤) ١ / ٤٥٣ / وأبو داود في الصلاة باب
التشديد في ترك الجماعة (٥٥٠) ١ / ١٥٠-١٥١ / وابن ماجه في المساجد والجماعات
باب المشي إلى الصلاة (٧٧٧) ١ / ٢٥٦-٢٥٥ / وأحمد في المسند ١ / ٣٨٢ و ٤١٥

٤٤٤-٤١٩ و ٤٥٥ / والنسائي في الأمامة باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن: وأبو عوانة في المسند ٧/٢ / والطيالسي في المسند (٣١٣) / ٤٠ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٩) ١/٥١٦ / والطبراني في المعجم الكبير (٨٥٩٦ إلى ٨٦٠٩) وابن خزيمة في الصحيح (١٤٨٣) وابن حبان في الصحيح (٢١٠٠) ٥/٤٥٦-٤٥٧ /

٥١. حديث جاءنا بالبينات والهدى:

عن أسماء . رضي الله عنها . قالت: أتيت عائشة . رضي الله عنها . وهي تصلي، فقلت: ما شأن الناس؟ فأشارت إلى السماء، فإذا الناس قيام، فقالت: سبحان الله . قلت: آية . فأشارت برأسها . أي نعم . فقامت حتى تجلاني الغشي، فجعلت أصب على رأسي الماء، فحمد الله . عزوجل . النبي ﷺ وأثنى عليه، ثم قال: «ما من شيء لم أكن أريته إلا رأيت في مقامي، حتى الجنة والنار، فأوحى إلي أنكم تفتنون في قبوركم مثل، أو قريب - لا أدري أي ذلك قالت أسماء- من فتنة المسيح الدجال، يقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن، أو الموقن . لا أدري بأيهما قالت أسماء . فيقول: هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا واتبعنا، هو محمد . ثلاثاً . فيقال: نم صالحاً، قد علمنا أنك كنت لموقناً به . وأما المنافق أو المرتاب . لا أدري أي ذلك قالت أسماء . فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته..» الحديث .

البخاري في العلم باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (٨٦) ١/٢٢٠-٢١٩ / وفي الوضوء باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل (١٨٤) ١/٣٤٦ / وفي الجمعة باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد (٩٢٢) ٢/٨٦٨ / وفي الكسوف باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف (١٠٥٣) ٥/٦٣٢-٦٣١ /

وباب من أحب العتاقة في كسوف الشمس (١٠٥٤) مختصراً جداً ٦٣٢/٢ / وباب قول الإمام في خطبة الكسوف أما بعد (١٠٦١) ٦٣٦/٢ / مختصراً جداً وفي السهو باب الإشارة في الصلاة (١٢٣٥) ١٢٩/٣ / وفي الجناز باب ما جاء في عذاب القبر (١٣٧٣) مختصر ٢٧٥/٣ / وفي العتق باب ما يستحب من العتاقة (٢٥١٩) و (٢٥٢٠) مختصر جداً ١٧٨-١٧٩ / وفي الاعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٧) ١٣/٢٦٤ / ومسلم في الكسوف (٩٠٥) ٢/٦٢٤ - ٦٢٥ / ومالك في الموطأ في الكسوف (٤) ١/١٨٨-١٨٩ / وأبو عوانة في المسند ٢/٣٦٨ إلى ٣٧٠ / وأحمد في المسند ٦/٣٤٥ / والبغوي في شرح السنة (١١٣٧) و (١١٣٨) ٤/٣٦٧-٣٦٥ / وابن حبان في الصحيح (٣١١٤) ٧/٣٨٣ / والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٠٢)

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال :

« لا أسألكم على ما أتيتكم به من البينات والهدى أجزاً إلا أن توادوا الله، وأن تقرّبوا إليه بطاعته» .

أحمد في المسند (٢٤١٥) ١/٢٦٨ / وفيه قزعة بن سويد الباهلي ضعيف .
والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٤٤٣-٤٤٤ / والطبري في التفسير ٢٥/٢٥ / والطبراني في المعجم الكبير (١١١٤٤) ١١/٩٠-٩١ / وفي إسنادهم «قزعة» . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد فيهم قزعة بن سعيد وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات «مجمع الزوائد ٧/١٠٣ /

٥٢. حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الدعوة إلى الهدى :

مسلم في العلم (٢٦٧٤) ٤/٢٠٦٠ / وأبو داود في السنة باب لزوم السنة (٤٦٠٩) ٤/٢٠١ / والترمذي في العلم باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى (٢٨١٤)

وقال: حسن صحيح ٤/١٤٩ / وابن ماجه في المقدمة باب من سن سنة حسنة (٢٠٦) ١/٧٥ / وأحمد في المسند ٢/٣٩٧ و٥٠٥ / والدارمي في المقدمة باب من سن سنة حسنة أو سيئة (٥١٩) ١/١٠٧ / وابن حبان في الصحيح (١١٢) ١/٣١٨ / والبيهقي في شرح السنة (١٠٩) ١/٢٣٢ / ومالك في الموطأ في القرآن باب العمل في الدعاء (٤١) وذكره بلاغاً ١/١٩٠ /

٥٣. حديث فضل هداية رجل واحد:

عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر:

«لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» قال: فبات الناس يدوكون (أي يتحدثون فيمن يكون) ليلتهم أيهم يعطاها، قال: فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجون أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقالوا: هو يا رسول الله. يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه، فأتى به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه، ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية. فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا. فقال: انض على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله، لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم».

البخاري في المغازي باب غزوة خيبر (٤٢١٠) ٧/٥٤٤ / وروي الحديث في أكثر من مكان وليس فيه مكان الشاهد وفي الجهاد باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة (٢٩٤٢) ٦/١٣٠ / وفي فضائل الصحابة باب مناقب علي رضي الله عنه (٣٧٠١) تاماً و(٣٧٠٢) مختصراً ٧/٨٧ / وفي الجهاد باب فضل من أسلم على

يديه رجل (٣٠٠٩) ١٦٨/٦ / مسلم في فضائل الصحابة (١٤٠٦) ١٨٧٢/٤ /
 - وسعيد بن منصور في السنن ٢٤٧٢ و ٢٤٧٣ و ٢٤٨٢) وأبو داود في العلم باب
 فضل نشر العلم (٣٦٦١) مختصراً ٣/٣٢٢ / والنسائي في الفضائل (٤٦) وفي
 الخصائص (١٧) وفي السير من الكبرى (٨٥٨٧) ١٧٣/٥ / والطحاوي في شرح
 معاني الآثار ٢٠٧/٣ / وابن حبان في الصحيح (٦٩٣٢) ٣٧٨٣٧٧/١٥ / والطبراني
 في المعجم الكبير (٥٨٧٧) و(٥٩٩١) و(٥٩٥٠) والبغوي في شرح السنة (٣٩٠٦)
 وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/٦٢ / وأحمد في المسند ٥/٣٣٣ / والبيهقي في السنن
 الكبرى ٩/١٠٦-١٠٧ /

٥٤. حديث علي رضي الله عنه في ابتغاء الهدى في غير القرآن:

عند الترمذي في فضائل القرآن باب ما جاء في فضل القرآن (٣٠٧٠) وقال:
 حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات، وإسناده مجهول، وفي حديث
 الحارث مقال ٤/٢٤٦-٢٤٥ / والدارمي في فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن
 (٣٣٣١) و(٣٣٣٢) ٢/٥٢٨-٥٢٦ / وأحمد في المسند (٧٠٤) ١/٩١ / والبزار في
 المسند (٨٣٤ و ٨٣٥ و ٨٣٦) ٣/٧١-٧٠ / وأبو يعلى في المسند (٣٦٧)
 ١/٣٠٣-٣٠٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٠/٤٨٢ / ومحمد بن نصر المروزي في
 قيام الليل ١٢٣/ / قال ابن كثير: لم ينفرد بروايته حمزة الزيات بل قد رواه محمد بن
 إسحاق عن محمد بن كعب القرظي [وهو منقطع إذ لا تعرف له رواية عنه، وقد ولد
 محمد بن كعب سنة ٤٠ هـ وتوفي ١٢٠ هـ التقريب / ٥٠٤] [ومحمد بن إسحاق توفي
 ١٥٠ هـ. التقريب / ٤٦٧] أقول: فلقاؤهما ممكن فهما مديان وقد تعاصرا والله
 أعلم]. عن الحارث الأعور، فبرئ حمزة من عهده، على أنه وإن كان ضعيف الحديث،
 فإنه إمام في القراءة.

والحديث مشهور من رواية الحارث الأعور [قلت رواه عنه محمد بن كعب
 القرظي وابن أخي الحارث وأبو البخترى] وقد تكلموا فيه، بل قد كذبه بعضهم من

جهة رأيه واعتقاده، أما إنه تعمد الكذب في الحديث . فلا . والله أعلم» فضائل القرآن / ١١-١٢ /

- فالحديث بأسانيده يظهر أن له أصلاً من السنة النبوية، وهو موقف علي رضي الله عنه

- وله شاهد عن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . قال:

«إن هذا القرآن مادبة الله، فتعلموا من مادبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله، والنور والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه، لا يزيغ فيستعجب، ولا يعوج فيقوم، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، فاتلوه، فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات أما أني لا أقول: (ألم) ولكن ألف ولام وميم».

الدارمي في فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن (٣٣١٥) ٢ / ٥٢٤ / والحاكم في المستدرک ١ / ٥٥٥ / والمروزي في قيام الليل / ١٢١ / وابن نصر في قيام الليل / ٧٠ / والطبراني نحوه مرفوعاً . وذكره الألباني في الصحيحة ٢ / ٢٦٧ /

- عن أبي شريح الخزاعي . رضي الله عنه . قال:

خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أبشروا وأبشروا ! أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟

قالوا: نعم. قال: فإن هذا القرآن سبب وطرفه بيد الله، طرفه بأيديكم فتمسكوا به، فإنكم لن تضلوا، ولن تهلكوا بعده أبداً».

عبد بن حميد في المسند انظر المنتخب ١ / ٥٨ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٢ / ١٦٥ / و ١٠ / ٤٨١ / وابن نصر المروزي في قيام الليل (٧٤) / ٧٨ / وابن حبان

في الصحيح (١٢٢) ١/٢٨٥ / وإسناده صحيح على شرط مسلم . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١/١٦٩ /

- وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال :

خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إني تارك فيكم كتاب الله هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلالة».

مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٨) ٤/١٨٧٤ / والترمذي في المناقب باب مناقب أهل النبي ﷺ (٣٨٧٦) وقال : حسن غريب ٥/٣٢٨-٣٢٩ / وأحمد في المسند ٤/٣٦٦ / والدارمي في فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن (٣٣١٦) ٢/٥٢٤ / وابن حبان في الصحيح (١٢٣) ١/٣٣٠-٣٣١ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠/٥٠٥ / والطبراني في الكبير (٥٠٢٦) ، ٥٠٢٨ / والنسائي في المناقب - كما في تحفة الأشراف ٢/٢٠٣ / وابن أبي عاصم في السنة (١٥٥١) و(١٥٥٢) و(١٥٥٥) ٢/٦٤٣ و٦٤٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤/٣٦٨-٣٦٩ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/١١٤ /

ونحوه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عند ابن أبي عاصم في السنة (١٥٥٣-١٥٥٥) ٢/٦٤٣-٦٤٤ /

٥٥. حديث أنس رضي الله عنه في خطبة عمر :

البخاري في الأحكام باب الاستخلاف (٧٢١٩) ١٣/٢١٨ / وفي الاعتصام أوله (٧٢٦٩) ١٣/٢٥٩ /

٥٦. حديث عمر رضي الله عنه في اتباع ما جاء به النبي ﷺ :

أحمد في المسند من مسند عبدالله بن ثابت رضي الله عنه - (١٥٨٤٥)

٣/٤٧٠-٤٧١ / و(١٨٢٩٧) / ٤ / ٢٦٦-٢٦٥ / والدارمي في المقدمة باب ما يتقى من تفسير رسول الله ﷺ وقول غيره عند قوله ﷺ (٤٤١) / ١ / ٩٥ /

٥٧. حديث أبي هريرة. رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال: «دعوني ما تركتكم، إنما أهلك من كان قبلكم: كثرة سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

البخاري في الاعتصام باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٨) / ١٣ / ٢٦٤ /
ومسلم في الحج (١٣٣٧) / ٢ / ٩٧٥ / وفي الفضائل (١٣٣٧) / ٤ / ١٨٣٠-١٨٣١ /
والترمذي في العلم باب في الانتهاء عما نهى رسول الله ﷺ (٢٨٢٠) / ٤ / ١٥٢ /
وقال: حسن صحيح . والنسائي في المناسك باب وجوب الحج (٢٦١٨) / ٥ / ١١٦-١١٧ / وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ﷺ (٢) / ١ / ٣ /
وابن حبان في الصحيح (١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١) / ١ / ١٨٠-١٨٢ / و(٣٧٠٤ و ٣٧٠٥) / ٩ / ١٨-١٩ / و(٦٢٤٥) / ١٤ / ١٣٩ / وأحمد في المسند / ٢ / ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢١٦ /
و٢٥٧ و ٢٥٨ و ٣١٣-٣١٤ و ٤٢٨ و ٤٤٧ و ٤٤٨ و ٤٥٧ و ٤٦٧ و ٥٠٣ و ٥٠٨ و ٥١٧ /
والشافعي كما في المسند / ١ / ١٥ / والبغوي في شرح السنة (٩٨ و ٩٩) / ١ / ١٩٧-١٩٩ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٠٨) / ٤ / ١٢٩-١٣٠ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٧٢) و(٢٠٣٧٤) / ١١ / ٢٢٠ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٤ / ٣٢٦ / والدارقطني في السنن / ٢ / ٢٨١ و ٢٨٢ /

- وعن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . قال :

«أقرأني رسول الله ﷺ سورة الرحمن، فخرجت إلى المسجد عشية، فجلست إلى رهط، فقلت لرجل: اقرأ علي، فإذا هو يقرأ أحرفاً لا أقرؤها، فقلت: من أقرأك، فقال: أقرأني رسول الله ﷺ فانطلقنا حتى وقفنا على النبي ﷺ فقال: اختلفنا في قراءتنا، فإذا وجه رسول الله ﷺ فيه تغير، ووجد في نفسه حين ذكرت الاختلاف. فقال: إنما هلك من قبلكم بالاختلاف، فأمر علياً فقال: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم، فإنما أهلك من قبلكم الاختلاف. قال: فانطلقنا، وكل رجل منا يقرأ حرفاً لا يقرأ صاحبه»

البخاري في الخصومات باب ما يذكر في الأشخاص والملازمة والخصومة.. (٢٤١٠) ٥/٨٥ / وفي أحاديث الأنبياء باب حدثنا أبو اليمان.. (٣٤٧٦) ٦/٥٩٣ / وفي فضائل القرآن باب اقرؤو القرآن ما ائلفت عليه قلوبكم (٥٠٦٢) ٨/٧٢٠ / وأحمد في المسند ١/٣٩٣ و٤١١ و٤١٢ و٤١٩ و٤٢١ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٠/٥٢٩ / والطيالسي في المسند (٣٨٧) / ٥١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ٢/٢٢٣-٢٢٤ / وابن حبان في الصحيح واللفظ له (٧٤٧) ٣/٢٢-٢٣ / ومختصراً (٧٤٦) ٣/٢١-٢٢ / والبغوي في شرح السنة (١٢٢٩) ٤/٥٠٦ / والطبري في التفسير (١٣)

٥٨. حديث « لن يهدوكم وقد ضلوا»:

أحمد في المسند (١٤٦١٤) ٣/٣٣٨

٥٩. حديث «فأفتوا بغير علم»:

عن عبد الله بن عمرو. رضي الله عنهما. قا: قال رسول الله ﷺ:

«إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس، وإنما يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا، وأضلوا».

البخاري في العلم باب كيف يقبض العلم (١٠٠) / ٢٣٤ / ١ وفي الاعتصام باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس (٧٣٠٧) / ١٣ / ٣٩٦-٣٩٥ / ومسلم في العلم (٢٦٧٣) / ٤ / ٢٠٥٩-٢٠٥٨ / والترمذي في العلم باب ما جاء في ذهاب العلم (٢٧٩) وقال: حسن صحيح / ٤ / ١٣٩ / وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب الرأي والقياس (٥٢) / ١ / ٢٠ / وأحمد في المسند / ٢ / ١٦٢ و ١٩٠ / ٢٠٣ / والطيالسي في المسند (٢٢٩٢) / ٣٠٢ / وابن حبان في الصحيح (٤٥٧١) / ١٠ / ٤٣٢ / و(٦٧١٩) / ١٥ / ١١٤ / و(٦٧٢٣) / ١٥ / ١١٨ / والبغوي في شرح السنة (١٤٧) / ١ / ٣١٦ / وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله / ١ / ١٤٨-١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ / والنسائي في الكبرى في العلم (٥٩٠٧ و ٥٩٠٨) / ٣ / ٤٥٦-٤٥٥ / وابن المبارك في الزهد (٨١٦) / ٢٨١ /

٦٠. قول حذيفة رضي الله عنه «يا معشر القراء»:

البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنن النبي ﷺ (٧٢٨٢) / ١٣ / ٢٦٣ / وابن المبارك في الزهد (٤٧) / ١٦ /

٦١. الضلال بترك فريضة:

وهو حديث يرويه ابن عباس عن عمر في خطبة خطبها بالمدينة قبل استشهاده، ذكر فيها، الرجم والنهي عن الاطراء، والمبايعة للإمام وأنها لا تكون إلا بمشورة المسلمين، وقصة مبايعة أبي بكر وسقيفة بني ساعدة.

وجاء فيه «إن الله . تبارك وتعالى بعث محمداً . ﷺ وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأ بها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، وأخاف إن طال بالناس زمان أن يقول قائل، مانجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم حق...» الحديث .

البخاري في الحدود باب الاعتراف بالزنا (٦٨٢٩) مختصراً ١٢ / ١٤٠ / وباب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت (٦٨٣٠) مطولاً ١٢ / ١٤٩-١٤٨ / وقد روي الحديث في أماكن أخرى مقتصراً على بعض فقرات الحديث، وليس فيها موضع الشاهد انظر (٢٤٦٢ و ٣٤٤٥ و ٣٩٢٨ و ٤٠٢١ و ٧٣٢٣) ومسلم في الحدود باب (١٦٩١) ٣ / ١٣١٧ / وأبو داود في الحدود باب في الرجم (٤٤١٨) ٤ / ١٤٥-١٤٤ / مختصراً الترمذي في الحدود باب ما جاء في تحقيق الرجم (١٤٥٦) وقال: حديث صحيح ٢ / ٤٤٢ / وفي الشمائل (٣٢٣) وابن ماجه في الحدود الرجم (٢٥٥٣) ٢ / ٨٥٣ / والنسائي في الكبرى (٧١٥٣ إلى ٧١٦٠) وأحمد في المسند (٣٩١) مطولاً ١ / ٥٦ / وذكره في أماكن ثانية وليس فيه مكان الشاهد (٣٤٩ و ٣٠٢ و ٣٣١ و ٣٥٢) وابن أبي شيبة في المصنف ١٠ / ٧٧-٧٥ / و ١٤ / ٥٦٧-٥٦٣ / والحميدي في المسند (٢٥ و ٢٦ و ٢٧) مختصراً ولم يحفظه سفيان ١ / ١٦ / ومالك في الموطأ في

الحدود باب ما جاء في الرجم (١٠ / ٢١٠ / ٦٢٨-٦٢٩ / والدارمي في الحدود باب في حد المحصنين بالزنا (٢٣٢٢) / ٢ / ٢٣٤ / وفي الرقائق باب قول النبي ﷺ « لا تطروني (٢٧٨٤) / ٢ / ٤١٢-٤١٣ / وليس فيها مكان الشاهد . وابن حبان في الصحيح (٤١٣) و (٤١٤) / ٢ / ١٥٨-١٤٥ / مطولا ومختصراً (٦٢٣٩) / ١٤ / ١٣٣ / وأبو يعلى في المسند (١٥٣) وعبد الرزاق في المصنف (٩٧٥٨) مطولا / ٥ / ٤٤٥-٤٣٩ / و (١١٣٢٩) / ٧ / ٣١٥ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٨ / ٢١١ / ٥ / ٢٦٨ / والبزار في المسند . كشف الأستار (١٩٤)

- وفي حديث عائشة رضي الله عنها - في المرأة المخزومية التي سرقت : .. ثم قام فخطب، فقال : أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . . .» الحديث رواه البخاري في الحدود باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان (٦٧٨٨) / ١٢ / ٨٩ / وأكثر الروايات فيها «إنما أهلك من كان قبلكم» . . . ولا شك أن الضلال سبب من أسباب الهلاك، والإهلاك .

٦٢. حديث «بئس العبد هوى يضلّه»:

عن أسماء بنت عميس الخثعمية . رضي الله عنها . قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«بئس العبد عبد تخيل واختال، ونسي الكبير المتعال، وبئس العبد عبد تجبر واعتدى، ونسي الجبار الأعلى، بئس العبد عبد سهى ولهى، ونسى المقابر والبلى، بئس العبد عبد عتا وطغى، ونسى المبتدأ والمنتهى، بئس العبد عبد يَحْتَلِ الدنيا بالدين، بئس العبد عبد يَحْتَلِ الدين بالشبهات، بئس العبد عبد طمع يقوده، بئس العبد عبد هوى يضلّه، بئس العبد عبد رَغَب يذله».

الترمذي في صفة القيامة باب (١٤) الحديث (٢٥٦٥) وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوى ٤ / ٥٠ / قال في تهذيب التهذيب : إن الترمذي قال عن الحديث « غريب » ٣ / ٤١٩ / وفي الإسناد زيد بن عطية الخثعمي . قال عنه في التقريب مجهول [لم يرو عنه الا هاشم] وهاشم بن سعيد (الراوي عن زيد) : ضعيف .

٦٣. حديث كل بدعة ضلالة جاء في أحاديث منها :

عن العرياض بن سارية . رضي الله عنه . قال :

صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ، ثم أقبل علينا ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله . كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ قال : « أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً مجدعاً ، فإنه من يعش منكم ، فسيري اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

أبو داود في السنة باب في لزوم السنة (٤٦٠٧) ٤ / ٢٠١ / والترمذي في العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٨١٦) ٤ / ١٥٠-١٤٩ / وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (٤٢) ١ / ١٦-١٥ / وأحمد في المسند ٤ / ١٢٦ و ١٢٧ / والدارمي في المقدمة باب اتباع السنة (٩٦) / ٤٤-٤٣ / وابن حبان في الصحيح (٥) ١ / ١٦٦-١٦٧ / واللفظ له . وابن أبي عاصم في السنة ١ / ١٧ و ٢٩ / وعند الآجري في الشريعة ٤٦ / ٤٧ / والحاكم في المستدرک وقال : صحيح الإسناد وأقره الذهبي ١ / ٩٥ /

- وعن جابر. رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه نذير جيش، يقول: صباحكم ومساكم، ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين. يفرق بين السبابة والوسطى. ويقول، «أما بعد. فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وإن شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة» الحديث.

سبق ذكره (٤٧)

- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «إنما هما اثنتان: الكلام والهدى، فأحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدى هدي محمد، ألا وإياكم ومحدثات الأمور، فإن شر الأمور محدثاتها وكل محدثه بدعة، وكل بدعة ضلالة، ألا لا يطولن عليكم الأمر فتقسوا قلوبكم..» الحديث.

هناد بن السري في الزهد (٥٠٧) / ١ / ٥٩٠-٥٩٢ / وفيه طول. وأخرجه موقوفاً (٥٠٨) / ١ / ٥٩٣ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٣ / ٢٩٥-٢٩٧ / بطوله. والبخاري في الزخار (٢٠٥٥ و ٢٠٥٦) وكشف الاستار ٥ / ٤٢٣ / (١٥٨) / ١ / ٩٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١ / ١٣٨-١٣٩ / بكامله والخطابي في غريب الحديث «مختصراً» ٢ / ٢٦٧ / وأخرج منه فقرات: الدارمي في المقدمة باب كراهية أخذ الرأي (٢١٣) بسياق آخر ١ / ٦١ / وعبد الرزاق في المصنف ١١ / ١٥٩ / و(٢٠٠٧٦) والطبراني في المعجم الكبير (٨٥٢٠) / ٩ / ٩٨ / و٩٩ / ٩ / ١٠٠ / ١٠٣ / وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب البدع والجدل (٤٦) / ١ / ١٨ / وابن أبي عاصم في السنة (٢٥) / ١ / ١٦-١٧ / والطيالسي والبخاري: البحر الزخار (٢٠٥١) / ٥ / ٤١٨ / والقضاعي في مسند الشهاب (٩١٦) / ٢ / ٢٦٣-٢٦٤ /

٦٤. حديث أبي موسى في اتقاء الشرك:

أحمد في المسند ٤ / ٤٠٣ / وفيه «أبو علي» رجل من بني كاهل قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي علي ووثقه ابن حبان، ١٠ / ٢٢٣-٢٢٤ / قال: ورواه أبو يعلى بنحوه من حديث حذيفة عن أبي بكر إلا أنه قال فيه: يقول كل يوم ثلاث مرات. الترغيب والترهيب ١ / ٧٦ /

- وعن أبي بكر الصديق. رضي الله عنه. أن النبي ﷺ قال:

«الشرك فيكم أخفى من ديب النمل. قال: قلنا: يا رسول الله. وهل الشرك إلا ما عبد من دون الله، أو ما دعي مع الله؟ شك عبد الملك.. قال: ثكلتك أمك يا صديق. الشرك فيكم أخفى من ديب النمل ألا أخبرك بقول يذهب صغاره وكباره. أو صغيره وكبيره؟ قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: تقول كل يوم ثلاث مرات: «اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم. والشرك أن يقول: أعطاني الله وفلان، والند: أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلني فلان».

أبو يعلى في المسند (٥٨) ١ / ٦٠-٦١ / وفيه ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط، ولم يتميز حديثه فترك، وشيخه أبو محمد مجهول. ورواه بدون متن (٥٨) ١ / ٦١-٦٢ / عن معقل بن يسار عن أبي بكر وفيه ليث وأبو محمد و(٦٠ و ٦١) ١ / ٦٢ / وفيه ليث وأبو محمد. قال الهيثمي: وليث مدلس وأبو محمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود أو الذي روى عن عثمان بن عفان فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠ / ٢٢٤ / والبخاري في الأدب المفرد (٧١٦) / ١٨٦ / وفيه ليث قال: أخبرني رجل من أهل

البصرة.. وهناد في الزهد (٨٦٠) ٢/٢٦٧ / وفيه ليث بن أبي سليم ومجاهد لم
يثبت له سماع من أبي بكر- رضي الله عنه. وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/١٦٢ وابن
حبان في المجروحين ٣/١٣٠ /

٦٥. حديث ابن عباس «احفظ الله يحفظك»:

سبق ذكره في الباب الأول من القسم الثاني والعلوم الإنسانية (١٠٤)

٦٦. حديث «كلكم راع ومسؤول عن رعيته»:

سبق ذكره في الباب الأول من القسم الثاني «العلوم الإنسانية (٥٧)

٦٧. حديث «الحسن بن علي» «دع ما يريبك»:

الترمذي في صفة القيامة باب (٢٢) الحديث (٢٦٣٧) قال وفي الحديث قصة -
هذا حديث صحيح. و(٢٦٣٨) بدون متن وقال: نحوه ٤/٧٧ / وأحمد في المسند
(١٧٢٣) ١/٢٠٠ / ضمن حديث طويل و(١٧٢٧) وعبد الرزاق في المصنف
(٤٩٨٤) ضمن حديث طويل. والطيالسي في المسند (١١٧٨) مختصراً ٣/١٦٣ /
والنسائي في الأشربة باب الحث على ترك الشبهات (٨/٣٢٧) مختصراً والدارمي في
البيوع باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك (٢٥٣٢) ٢/٣٢٠-٣١٩ / والبغوي في شرح
السنة (٢٠٣٢) ٨/١٦-١٧ / والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٠٨) و(٢٧١١)
مطولاً و(١١٧٨) مختصراً والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ٢/١٣
و٤/٩٩ / مختصراً وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/٢٦٤ / مطولاً. وابن حبان في
الصحيح (٧٢٢) مطولاً ٢/٤٩٨-٤٩٩ / وأبو يعلى في المسند (٦٧٦٢) والبيهقي في
السنن الكبرى ٥/٣٣٥ / وفي شعب الإيمان (٥٧٤٧) ٥/٥٢ / وابن أبي عاصم في

الآحاد والمثاني (٤١٦) مطولاً. وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٤٨) بعضه ٤/٥٩/ قال ابن حجر: وفي الباب عن أنس عند أحمد [٣/١٥٣/

ومن حديث ابن عمر عند الطبراني في الصغير [١/١٠٢/ وأبو الشيخ في الأمثال (٤٠) وأبو نعيم في أخبار أصفهان ٢/٢٤٣/ وفي حلية الأولياء ٦/٣٥٢/ والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢/٢٢٠ و٣٨٧/ و٦/٣٨٦/ والقضاعي في مسند الشهاب (٦٤٥) ١/٣٧٤/] ومن حديث أبي هريرة وواتله بن الأسقع ومن قول ابن عمر وابن مسعود وغيرهما. ٤/٣٤٦/

٦٨. حديث عبدالله بن عامر في الكذب على الطفل:

أبو داود في الأدب باب التشديد في الكذب (٤٩٩١) ٤/٢٩٨/ وأحمد في المسند ٣/٤٤٧/ وفيه «فذهبت أخرج لألعب، فقالت أمي: ..

- ونحوه عن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن رسول الله ﷺ قال:

«من قال لصبي تعال هاك، ثم لم يعطه فهي كذبة» عند أحمد في

المسند ٢/٤٥٢/

٦٩. حديث أسماء بنت عميس في الكذبية:

ونصه كاملاً قالت: كنت صاحبة عائشة التي هيأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعى نسوة، قالت: فوالله ما وجدنا عنده قرى إلا قدحاً من لبن، قالت: فشرب منه ثم ناوله عائشة، فاستحيت الجارية. فقلنا: لا ترد يد رسول الله ﷺ خذي منه، فأخذته على حياء، فشربت منه، ثم قال: ناولي صواحبك، فقلنا: لا نشتهي. قال: لا تجمعن جوعاً وكذباً. قالت: فقلت: يا رسول الله. إن قالت إحدانا لشيء تشتهي، لا أشتهي يعد كذباً؟ قال: إن الكذب يكتب كذباً حتى تكتب الكذبية كذبية».

عند أحمد في المسند ٦ / ٤٣٨ /

٧٠. حديث عبدالله بن جعفر في السر:

مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٢٩) ٤ / ١٨٨٦ / والطحاوي في مشكل الآثار
/ ٣٣٥ / ٤

٧١. حديث أنس في السر:

ونصه قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أمي، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدث بسر رسول الله ﷺ أحداً. قال أنس: والله لو حدثت به أحداً لحدثتك يا ثابت (يعني ثابت البناني تلميذه).

مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٢) ٤ / ١٩٢٩ - ١٩٣٠ / مطولاً ثم مختصراً وذكره الإمام البخاري - مختصراً - مثل رواية مسلم الثانية - في الاستئذان باب حفظ السر (٦٢٨٩) ١١ / ٨٤ / وهو عند أبو داود في الأدب باب في السلام على الصبيان (٥٢٠٣) مختصراً ٤ / ٣٥٢ / وأحمد في المسند ٣ / ١٠٩ / ولفظه «احفظ على رسول الله سره قال: فما حدثت به أحداً بعد» و٣ / ١٧٤ / وفيه «فلما رجعت قال: لا تخبر أحداً».. قالت: فاكتبتم على رسول الله ﷺ سره. و٣ / ١٩٥ و٢٢٨ و٢٣٥ و٢٥٣ / وابن سعد والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٣٣٤ /

٧٢. حديث فاطمة في السر: وهو عن عائشة:

ونصه: قالت: إنا كنا أزواج النبي ﷺ عنده جميعاً لم تغادر منا واحدة،

فأقبلت فاطمة. عليها السلام. تمشي. لا والله. ما تخفى مشيتها من مشية رسول الله ﷺ فلما رآها رحب وقال: مرحباً يا بنتي. ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم سارها، فبكت بكاء شديداً، فلما رأى حزنها سارها الثانية، فإذا هي تضحك فقلت لها. أنا من بين نسائه. : خصك رسول الله ﷺ بالسرم من بيننا ثم أنت تبكين؟! فلما قام رسول الله ﷺ سألتها: عما سارك؟ قالت: ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سره. فلما توفي قلت لها: عزمت عليك. بما لي عليك من الحق لما أخبرتني.

قالت: أما الآن فنعم، فأخبرتني قالت: أما حين سارني في الأمر الأول فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن في كل سنة مرة، وإنه قد عارضني به العام مرتين، ولا أرى الأجل إلا قد اقترب، فاتقي الله واصبري فإني نعم السلف أنا لك. قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت. فلما رأى جزعي سارني الثانية قال: يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟ أو سيدة نساء هذه الأمة.

البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٣ و ٣٦٢٤ و ٣٦٢٥ و ٣٦٢٦) (٣٦٢٦) / ٧٢٦/٦ وفي فضائل الصحابة باب مناقب قرابة النبي ﷺ (٣٧١٥ و ٣٧١٦) (٣٧١٦) / ٩٧-٩٨ / وفي المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٤٤٣٣ و ٤٤٣٤) (٧٤٢/٧) في الاستئذان باب من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه فإذا مات أخبر به. (٦٢٨٥ و ٦٢٨٦) (٨٢/١١) / ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥٠) (١٩٠٤-١٩٠٦) / والنسائي في النكاح وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ (٦٢١) (٥١٨/١) / وأحمد في المسند ٧٧/٦ و ٢٤٠ و ٢٨٢ / وفي الفضائل (١٣٢٢) قال ابن حجر: ولأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان

والحاكم من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها - قالت :

« ما رأيت أحداً أشبه سمياً وهدياً ودلاً برسول الله ﷺ بقيامها
وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها،
وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك، فلما مرض دخلت
عليه، فأكبت عليه تقبله» / ٧٤٢ / ٧

وقد سبق ذكر هذه الرواية في الباب الأول من القسم الثاني « العلوم الإنسانية »
(٤٦) وزيد في تخريجه: النسائي في فضائل الصحابة (٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤) وفي
عشرة النساء (٩٢٣٦ و ٩٢٣٧) ٥ / ٣٩١ - ٣٩٢ / وفي الخصائص (٨٥١٦ - ٨٥١٧)
٥ / ١٤٦ - ١٤٧ / والحاكم في المستدرک ٤ / ٢٧٢ - ٢٧٣ / والطبراني في المعجم الكبير
(١٠٣٧ و ١٠٣٨) ٢٢ / والبغوي في شرح السنة (٣٩٥٩) والطحاوي في مشكل
الآثار ٤ / ٣٣٣ / قال ابن حجر: ومن الأحاديث الواردة في حفظ السر:

- حديث أنس « احفظ سري تكن مؤمناً » أخرجه أبو يعلى والخرائطي، وفيه
علي بن زيد وهو صدوق كثير الأوهام .

وقد أخرج أصله الترمذي وحسنه، لم يسق هذا المتن بل ذكر بعض الحديث ثم
قال: وفي الحديث طول .

- وحديث: إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة فلا يحل لأحد أن
يفشي على صاحبه ما يكره» أخرجه عبدالرزاق من مرسل أبي بكر بن حزم
(١٩٧٩١) وابن المبارك في الزهد / ٦٩١ /

- وأخرج القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي - مرفوعاً :-

« المجالس بالأمانة » وسنده ضعيف (٣) ١ / ٣٧ - ٣٨ وهو عند الخطيب البغدادي
في تاريخ بغداد ١١ / ١٦٩ / وزاد « لا يحل للمؤمن أن يأنثر على مؤمن - أو قال - عن أخيه
المؤمن قبيحاً » ١٤ / ٢٣ /

– ولأبو داود من حديث جابر - مثله «المجالس بالأمانة» وزاد «إلا ثلاثة مجالس: ما سفك فيه دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطع فيه مال بغير حق» عند أبو داود في الأدب باب في نقل الحديث (٤٨٦٩) ٤ / ٢٦٨ / وهو عند أحمد في المسند ٣ / ٣٤٢ -
/ ٣٤٣

- وحديث جابر رفعه: «إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت، فهي أمانة».

وجاء بلفظ «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق» أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود والترمذي (عند أبو داود في الأدب باب في نقل الحديث (٤٨٦٨) ٤ / ٢٦٧ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء أن المجالس بالأمانة (٢٠٢٥) وقال حديث حسن وإنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب ٣ / ٢٣٠] قلت وهو عند أحمد ٣ / ٣٢٤ / ٣ / ٣٥٢ / و٣٨٠ و٣٩٤ / وأبو يعلى والعسكري في الأمثال

– وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى . ١١ / ٨٥ /

- وعن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما :

«أن عمر . رضي الله عنه . حين تأيمت حفصة، قال: لقيت عثمان بن عفان . رضي الله عنه . فعرضت عليه حفصة، فقلت: إذا شئت أنكحتك حفصة بنت عمر، قال: سأنظر في أمري . فلبثت ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا . فلقيت أبا بكر الصديق . رضي الله عنه . فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر . فصمت أبو بكر . رضي الله عنه . فلم يرجع إلي شيئاً، فكنت عليه أوجد مني على عثمان، فلبثت

ليالي، ثم خطبها النبي ﷺ فأنكحتها إياه، فلقيني أبوبكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة، فلم أرجع إليك شيئاً؟ فقلت: نعم قال: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا أنني كنت علمت أن النبي ﷺ ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها النبي ﷺ لقبلتها».

البخاري في المغازي باب (١٢) الحديث (٤٠٠٥) ٧/٣٦٨ / وفي النكاح باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير (٥١٢٢) ٩/٨١ / وباب من قال: لا نكاح إلا بولي (٥١٢٩) مختصراً ٩/٨٩ / وباب تفسير ترك الخطبة (٥١٤٥) مختصراً ٩/١٠٨ / والنسائي في النكاح باب عرض الرجل ابنته على من يرضى (٣٢٤٨) ٦/٧٨-٧٩ / وباب إنكاح الرجل ابنته الكبيرة (٣٢٥٩) ٦/٨٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤/٣٣٥

٧٣. حديث عمرو بن سلمة في الأكل:

سبق ذكره في القسم الأول الباب الأول - الفصل الثاني - «الأطعمة والأشربة» (٦)

٧٤. حديث سهل بن سعد الساعدي في تناوله الشراب من على اليمين:

سبق ذكره في الباب الأول من القسم الثاني «العلوم الإنسانية» (٣٢)

٧٥. حديث سهل بن سعد «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً شربة ماء».

الترمذي في الزهد باب ما جاء في هوان الدنيا على الله (٢٤٢٢) وقال: صحيح غريب من هذا الوجه ٣/٣٨٣ / وابن عدي في الكامل ٥/٣١٩ / وقال عن عبد الحميد

بن سليمان: وهو ممن يكتب حديثه وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٢٥٣ / والحاكم وقال صحيح الإسناد. قال الذهبي: زكريا ضعفه ٤/ ٣٠٦ / والعقيلي في الضعفاء / ٢٥٠ / والبغوي في شرح السنة ٤/ ٢٢٨-٢٢٩ / وفيه «عبد الحميد بن سليمان أخو فليح» وهو ضعيف وابن ماجه في الزهد باب مثل الدنيا (٤١١٠) ٢/ ١٣٧٦-١٣٧٧ /

– قاله في الزوائد وقال: إن أصل المتن صحيح:

وفيه أبو يحيى زكريا بن منظور وهو ضعيف أيضاً، وحديثه متابعة لحديث عبد الحميد، فيكون حديث سهل بالطريقين حسناً. ويصح لشواهده، فيكون قول الترمذي فيه: صحيح غريب من هذا الوجه دقيقاً، فهو أراد: حديث صحيح لغيره، وأما هذا الحديث من هذا الطريق فهو غريب يعني ضعيفاً. وابن أبي عاصم في الزهد / ٥٨ / وابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (١) والحاكم في المستدرک وصححه قال الذهبي: زكريا (ابن منظور) ضعفه ٤/ ٣٠٦ / والطبراني في الكبير (٥٨٤٠) ٦/ ١٩٤ / والبغوي في شرح السنة ١٤/ ٢٢٨-٢٢٩ / والبيهقي في شعب الإيمان ١٩/ ٣٥-٣٦ / و٣٧ /

– وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«لو كانت الدنيا تعدل عند الله شيئاً ما أعطى كافراً منها شيئاً».

ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٣٥ / وفيه صالح مولى التوأمة وهو قد اختلط وابن أبي عاصم في الزهد (١٢٩ و ١٣٠) / ٥٩ / وفيه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف وفي الآخر صالح مولى التوأمة الدر المنثور ٦/ ١٧ / قال الهيثمي: رواه البزار وفيه صالح مولى التوأمة وهو ثقة ولكنه اختلط. مجمع الزوائد ١٠/ ٢٨٨ / كشف الأستار ٤/ ٢٦٩-٢٧٠ /

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما. أن رسول الله ﷺ قال: «لو كانت الدنيا تعدل. وفي رواية تزن. عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء» عند القضاعي في مسند الشهاب (١٤٣٩ و ١٤٤٠) ٢/٣١٦-٣١٧ بسند صحيح والخطيب في تاريخ بغداد ٤/٩٢ / وابن عدي في الكامل.

وعن ابن عباس عند أبي نعيم في حلية الأولياء ٣/٣٠٤-٣٠٦ / و٨/٢٩٠ /

- وعن رجال من الصحابة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الدنيا كانت تعدل عند الله جناح بعوضة ما أعطى منها كافراً شيئاً».

ابن المبارك في الزهد (٥٠٩) / ١٧٨ / والبغوي في شرح السنة ١٤/٢٢٨ / ورجال إسناده ثقات غير عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع فهو ضعيف في روايته عن المدنيين وهذا منها.

- وعن الحسن مرفوعاً: «لو أن الدنيا تعدل عند الله جناح ذباب ما أعطى كافراً منها شيئاً».

ابن المبارك في الزهد (٦٢٠) / ٢١٩ / وهو مرسل لا بأس به في الشواهد، فيه الحريث بن السائب صدوق يخطئ. وأحمد في الزهد / ٣٩٨ /

- وعن عمر بن مرة قال: «أهدي لرسول الله ﷺ هدية، فنظر إلى البيت فلم يجد شيئاً يضعها عليه، فقال: ضعه على الحضيض، والحضيض الأرض، ثم قال: لأكلن كما يأكل العبد، ثم جثا بركبتيه، فقالت امرأة: تأكلن كما يأكل العبد؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم آكل كما يأكل العبد فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها كأساً»

هناد في الزهد (٨١٢) ٢ / ٢١٤ / مرسلأ .

٧٦. حديث أنس . رضي الله عنه . قال :

« ما مسست ديباجاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله ﷺ ، ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله ﷺ ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي قط : أف . ولا قال لشيء فعلته : لم فعلته ؟ ولا لشيء لم أفعله : ألا فعلت كذا . » .

البخاري في الصوم باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ (١٩٧٣) ٤ / ٢٥٤ / ضمن حديث دون آخره . وفي الرصايا باب استخدام اليتيم في السفر والحضر . . (٢٧٦٨) دون أوله ٥ / ٤٦٤ / وفي المناقب باب صفة النبي ﷺ (٣٥٦١) ٦ / ٦٥٤ / وفي الأدب باب حسن الخلق (٦٠٣٨) دون أوله ١٠ / ٤٧١ / وفي الديات باب من استعان عبداً أو صبياً (٦٩١١) دون أوله ١٢ / ٢٦٤ / ومسلم في الفضائل (٢٣٣٠) وأبو داود في الأدب باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ (٧٤٧٤) ٥ / ١٣٣ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في خلق النبي ﷺ (٢٠١٥) وقال : حسن صحيح ٤ / ٣٦٨ / وأحمد في المسند ٣ / ٢٢٢ و ٢٢٧ و ٢٦٥ و ٢٦٧ و ١٠٧ و ٢٦٧ / والدارمي في المقدمة باب في حسن خلق النبي ﷺ ١ / ٣١ / وابن سعد في الطبقات ١ / ٤١٣ / و٤١٣-٤١٤ و ٤١٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٣٠٣ و ٦٣٠٤) ١٤ / ٢١١-٢١٢ / والبيهقي في دلائل النبوة ١ / ٢٥٤ و ٢٥٥ / وشعب الإيمان ٤ / ٢٠-٢١ / وابن عساكر في السيرة النبوية / ٢٤٠ و ٢٤١ / وأبو يعلى في المسند (٣٧٦١ و ٣٨٦٦) ٦ / ٤٠٥ / و(٣٨٦٦) ٦ / ٤٦٣ / و(٢٧٨٤) ٥ / ١٦٩ / والبغوي في شرح السنة (٣٦٥٨)

٧٧. غضب رسول الله ﷺ في الأمور الكبيرة:

عن عائشة. رضي الله عنها. أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ؟ فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ (زاد في رواية: فتلون وجه رسول الله) «أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب، فقال: «إنما هلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله. لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها».

البخاري في أحاديث الأنبياء باب (٥٤) الحديث (٣٤٧٥) ٦ / ٥٩٣ / وفي الحدود باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع (٦٧٨٧) مختصراً ١٢ / ٨٨٠ / وباب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان (٦٧٨٨) ٧ / ١١٠ / وفي المغازي باب مقام النبي ﷺ في مكة (٤٣٠٤) ٧ / ٦١٩ / ومسلم في الحدود (١٦٨٨) ٣ / ١٣١٥ - ١٣١٦ / وأبو داود في الحدود باب في الحد يشفع فيه (٤٣٧٣) ٤ / ١٣٢ / و (٤٣٧٤) ٤ / ١٣٢ - ١٣٣ / والترمذي في الحدود باب ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود (١٤٥٥) وقال: حسن صحيح ٢ / ٤٤٢ / والنسائي في قطع السارق باب ذكر اختلاف الناقلين في المخزومية التي سرقت ٨ / ٧٣ - ٧٤ / وابن ماجه في الحدود باب الشفاعة في الحدود (٢٥٤٧) ٢ / ٨٥١ / وابن الجارود في المنتقى (٨٠٥) وابن حبان في الصحيح (٤٤٠٢) ١٠ / ٢٤٨ / والبغوي في شرح السنة (٢٦٠٣) ١٠ / ٣٢٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٥٣ - ٢٥٤ /

- وعن أبي مسعود .رضي الله عنه .:

أن رجلاً قال: والله يا رسول الله . إنني لتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان، مما يطيل بنا، فما رأيت رسول الله ﷺ في موعظة أشد غضباً منه يومئذ، ثم قال: إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس فليتجاوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة».

البخاري في العلم باب تخفيف الإمام في القيام (٧٠٢) / ٢ / ٢٣١ / وباب من شك إمامه إذا طول (٧٠٤) / ٢ / ٢٣٤ / وفي الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله (٦١١٠) / ١٠ / ٥٣٣ / وفي الأحكام باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان (٧١٥٩) / ١٣ / ١٤٦

- وعن جابر بن عبد الله .رضي الله عنهما . قال:

كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع، فيؤم قومه، فصلى العشاء، فقرأ بالبقرة، فانصرف الرجل، فكأن معاذاً تناول منه، فبلغ النبي ﷺ فقال: فتان. فتان. فتان. ثلاث مرات أو قال: فاتناً فاتناً فاتناً، وأمره بسورتين من أوسط المفصل.

البخاري في الأذان باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى (٧٠٠) و (٧٠١) / ٢ / ٢٢٦ / وباب من شك إمامه إذا طول (٧٠٥) / ٢ / ٢٣٤ / وباب إذا صلى ثم أم قوما (٧١١) / ٢ / ٢٣٨ / وفي الأدب باب من لم ير إكفار من قال ذلك (٦١٠٦) / ١٠ / ٥٣٢ / ومسلم في الصلاة (٤٦٥) / ١ / ٣٣٨-٣٤٠ / وأبو داود في الصلاة باب إمامة من يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة (٥٩٩) / ١ / ١٦٣ / وباب في تخفيف الصلاة (٧٩٠) مطولاً / ١ / ٢١٠ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في

الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعدما صلى (٥٨٣٠) وقال : صحيح ٢ / ٤٨ /
مختصراً والنسائي في الإمامة باب خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته في
ناحية المسجد ٢ / ٩٧-٩٨ / وفي الافتتاح باب القراءة في المغرب بسبح اسم ربك
الأعلى ٢ / ١٦٨ / وباب القراءة في العشاء بسبح اسم ربك الأعلى ٢ / ١٧٢ / باب
القراءة في العشاء الآخر بالشمس وضحاها ٢ / ١٧٢-١٧٣ وفي الإمامة باب اختلاف
نية الإمام والمأموم ٢ / ١٠٢-١٠٣ وابن ماجه في إقامة الصلاة باب من أم قوماً فليخفف
(٩٨٦) ١ / ٣١٥ / وأحمد في المسند ٣ / ٣٠٨ / و ٢٩٩ و ٣٦٩ / والحميدي في
المسند (١٢٤٦) ٢ / ٥٢٣-٥٢٤ / والشافعي كما في المسند ١ / ١٠٣ و ١٠٣-١٠٤
و ١٠٤ / وابن خزيمة (١٦١١) وابن حبان في الصحيح (٢٤٠٠) ٦ / ١٥٩-١٦٠ /
والطيالسي في المسند (١٦٩٤) / ٢٣٦ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣ / ٣٠٨
و ١ / ٢١٣ والبيهقي في السنن الكبرى ٣ / ٨٥ و ٨٦ / و ١١٢ / والبغوي في شرح السنة
(٥٩٩) ٤ / ٧١-٧٢ / وأبو يعلى في المسند (١٨٢٧) وابن أبي شيبه في المصنف
٢ / ٥٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٣٧٢٦) ٢ / ٣٦٦ / وأبو عوانة في المسند ٢ / ١٥٦
و ١٥٧ و ١٥٨ /

- وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت :

« دخل علي رسول الله ﷺ وفي البيت قرام فيه صور ، فتلون وجهه ، ثم
تناول الستر فهتكه ، وقالت : قال النبي ﷺ من أشد الناس عذاباً يوم
القيامة الذين يصورون هذه الصور . »

البخاري في الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى (٦١٠٩)
١٠ / ٥٣٣ / وفي اللباس باب ما وطئ من التصاوير (٥٩٥٤ و ٥٩٥٥) ١٠ / ٤٠٠ /

والنسائي في الزينة ١١٠ / و / ١١١ / قبلة / ١٢ / وابن ماجه في اللباس باب
الصور فيما يوطأ (٣٦٥٣) وفي الزوائد : في إسناده أسامه بن زيد - متفق على
تضعيفه، والحديث في البخاري ١٢٠٤ / ٢ / وابن حبان في المسند ١٧٢ / ٦ و ٢٦ - ٨٥
٢٠٨ - ١٩٩ - ١٠٣ - ٨٦ -

- وعن عبدالله بن عمر. رضي الله عنهما . قال :

«بينما النبي ﷺ يصلي رأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده،
فتغيظ، ثم قال: «إن أحدكم إذا كان في الصلاة، فإن الله حيال وجهه، فلا
يتنخمن حيال وجهه في الصلاة».

البخاري في الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى (٦١١١)
١٠ / ٥٣٣ وفي الصلاة باب حك البزاق باليد من المسجد (٤٠٦) ١ / ٦٠٦ / وباب
هل يلتفت لأمر ينزل به (٧٥٣) ٢ / ٢٧٥ / وفي العمل في الصلاة باب ما يجوز من
البصاق والنفخ في الصلاة (١٢١٣) ٣ / ١٠١ / وقد جاء هذا الحديث عن أبي سعيد
الخدري رواه أبو داود وأحمد وابن أبي شيبه وابن خزيمة وابن حبان وأبو يعلى والحاكم
وعن أبي هريرة وأبي سعيد - رضي الله عنهما - (عند مسلم والبخاري والنسائي
والدارمي والطيالسي وأحمد والحميدي وابن أبي شيبه وأبو يعلى والبخاري والبيهقي
وابن ماجه وعبدالرزاق وابن حبان).

- وعن زيد بن ثابت. رضي الله عنه . قال :

«احتجر رسول الله ﷺ حجيرة مخصفة. أو حصيراً. فخرج رسول
الله ﷺ يصلي إليها، فتتبع إليه رجال، وجاءوا يصلون بصلاته، ثم جاءوا
ليلة، فحضروا، وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم، فلم يخرج إليهم، فرفعوا

أصواتهم، وحصبوا الباب، فخرج إليهم مغضباً. فقال لهم رسول الله ﷺ ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة.

البخاري في الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى (٦١١٣) / ٥٣٤/١٠ وفي الأذان باب صلاة الليل (٧٣١) / ٢/٢٥١ وفي الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من كثرة السؤال (٧٢٩٠) / ١٣/٢٧٨ / ٥٤٠-٥٣٩/١ (٧٨١) / ١/٥٤٠-٥٣٩ / وأبو داود في الصلاة باب في فضل التطوع في المسافرين (٧٨١) / ١/٥٤٠-٥٣٩ / والدارمي في الصلاة باب صلاة التطوع في أي موضع أفضل البيت (١٤٤٧) / ٢/٦٩ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في فضل صلاة التطوع (١٣٧٣) مختصراً / ١/٢٥٨ / والترمذي في الصلاة باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت (٤٤٩) وقال: حديث حسن / ١/٢٧٩ / وجاء نحوه عن عائشة - رضي الله عنها -: عند البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي ومالك وابن حبان والبيهقي وابن خزيمة

وعن زيد بن خالد الجهني. رضي الله عنه. «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: عرفها سنة، ثم اعرف وكاءها، وعفاصها، ثم استنق بها، فإن جاء ربها، فأدها إليه. قال: يا رسول الله. فضالة الغنم؟ قال: خذها، فإنما هي لك، أو لأخيك، أو للذئب قال: يا رسول الله. فضالة الإبل؟

قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه. أو احمر وجهه، ثم قال: مالك ولها؟ معها حذاؤها، وسقاؤها حتى يلقاها ربها».

البخاري في العلم باب الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره (٩١)

١/ ٢٢٥ / وفي الشرب والمساقاة باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار (٢٣٧٢)
٥/ ٥٦ / وفي اللقطة باب ضالة الإبل (٢٤٢٧) ٥/ ٩٦ / وباب ضالة الغنم (٢٤٢٨)
٥/ ١٠٠ / وباب إذا لم يجدها صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها (٢٤٢٩)
٥/ ١٠١ / وباب إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه (٢٤٣٦) ٥/ ١٠٩ /
وباب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان (٢٤٣٨) ٥/ ١١٢ / وفي الطلاق باب
حكم المفقود في أهله وماله (٥٢٩٢) ٩/ ٣٣٩ / وفي الأدب باب ما يجوز من الغضب
والشدة لأمر الله (٦١١٢) ١٠/ ٥٣٣-٥٣٤ / ومسلم في اللقطة (١٧٢٢)
٣/ ١٣٤٦-١٣٥٠ / وأبو داود في اللقطة -أوله- (١٧٠٤-١٧٠٨) ٢/ ١٣٥-١٣٦ /
والترمذي في الأحكام باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم والنسائي في الكبرى
وابن ماجه في اللقطة باب اللقطة (٢٥٠٧) ٩/ ٨٣٨ / وأحمد في المسند ٦/ ١١٦ /
٥/ ١٩٣ / وابن الجارود في المنتقى (٦٦٩) وابن حبان في الصحيح (٤٨٩٥)
١١/ ٢٥٧-٢٥٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٨ / والطبراني في المعجم
الكبير (٥٢٣٧ و٥٢٣٨) والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١٨٦ و١٩٢-١٩٣ /

- وعن أبي موسى الأشعري .رضي الله عنه . قال:

سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكثر عليه غضب، ثم قال

للناس: سلوني عما شئتم. قال رجل: من أبي؟ قال: أبوك حذافة. فقام

آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ فقال: أبوك سالم مولى شيببة.

فلما رأى عمر ما في وجهه قال: يا رسول الله. إنا نتوب إلى الله عز

وجل».

البخاري في العلم باب الغضب في الموعظة والتعليم (٩٢) ١/ ٢٢٥ / وفي الأدب

باب ما يكره من كثرة السؤال (٧٢٩١) ١٣/ ٢٧٨ / وقد جاء نحو حديث أبي موسى

عن أنس - رضي الله عنهما - عند البخاري (٩٣ و ٥٤٠ و ٧٤٩ و ٤٦٢١ و ٦٣٦٢ و ٦٤٦٨ و ٦٤٨٦ و ٧٠٨٩ و ٧٠٩٠ و ٧٠٩١ و ٧٢٩٤ و ٧٢٩٥) ومسلم وعبدالرزاق والبخاري وأحمد وابن حبان .

٧٨. حديث ابن عمر في عرضه للغزوات:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١٤٣/١٠ / والبخاري - بدون - ذكر بدر في الشهادات باب بلوغ الصبيان وشهادتهم (٢٦٦٤) ٥/٣٢٧ / وفي المغازي باب غزوة الخندق (٤٩٧) ٧/٤٥٥ / ومسلم في الإمارة (١٨٦٨) ٣/١٤٩٠ / وأبو داود في الحدود باب في الغلام يصيب الحد (٤٤٠٦ و ٤٤٠٧) ٤/١٤١ / والترمذي في الحدود باب ما جاء في حد بلوغ الرجل متى يفرض له (١٧٦٣) و(١٧٦٤) وقال حسن صحيح (١٢٧/٣) وابن ماجه في الحدود باب من لا يجب عليه الحد (٢٥٤٣) ٢/٨٥٠ / وأحمد في المسند ٢/١٧ / والطيالسي في المسند (١٨٥٩) ٢٥٤ / وابن حبان في الصحيح (٤٧٢٧) ١١/٢٩ / و(٤٧٢٨) ١١/٣٠-٣١ / والبيهقي في السنن الكبرى ٣/٨٣ / و٦/٥٤-٥٥ / و٨/٢٦٤ / و٩/٢١ / و٢٢ / وفي دلائل النبوة ٣/٣٩٥ / والنسائي في الطلاق باب متى يقع طلاق الصبي ٦/١٥٥-١٥٦ / قال ابن حجر: أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريح وأبو عوانه وابن حبان في صحيحيهما من وجه آخر، فذكر هذا الحديث بلفظ: «عرضت على النبي ﷺ - يوم الخندق فلم يجزني، ولم يرني بلغت» ٥/٣٣٠ / قلت: الظاهر أن فيها خطأ مطبعياً لأنه أجازته يوم الخندق، فالظاهر أنها يوم بدر. الثاني: أنها في رواية ابن حبان قال: عرضت على رسول الله وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ولم يرني بلغت، ثم عرضت عليه وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني» واستشكل أن ابن عمر في الخندق كان ابن ست عشرة إن كان عمره أربع عشرة في أحد لأنها كانت سنة ثلاث وتلك سنة خمس وأجيب بأنه

كان في بدر قد دخل في أربع عشرة وكان في الخندق تجاوز الخمس عشرة فالغى الكسر في الأولى وجبره في الثانية.

٧٩. حديث البراء في استصغاره يوم بدر:

البخاري في المغازي باب عدة أصحاب بدر (٣٩٥٥ و ٣٩٥٦) ٧/٣٣٩ / وأبو داود في الحدود باب في الغلام يصيب الحد (٤٤٠٦ و ٤٤٠٧) ٤/١٤١ / والطبراني في المعجم الكبير (١١٦٥ إلى ١١٦٨) ٢/٢٤-٢٣ /

٨٠. حديث عمير بن أبي وقاص في بدر:

أسد الغابة ٤/١٤٨ /

٨١. حديث ابن عمر في مثل المؤمن:

قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المؤمن، فحدثوني ماهي؟ فوقع الناس فس شجر البوادي. قال عبدالله: ووقع في نفس أنها النخلة، فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله. قال: هي النخلة».

البخاري في العلم باب قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا (٦١) ١/١٧٥ / وباب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (٦٢) ١/١٧٨ / وباب الفهم في العلم (٧٢) ١/١٩٨-١٩٩ / وباب الحياء في العلم (١٣١) ١/٢٧٧ / وفي البيوع باب الجمار وأكله (٢٢٠٩) ٤/٤٧٣ / وفي تفسير سورة إبراهيم باب ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء﴾ (٤٦٩٨) ٨/٢٢٨ / وفي الأطعمة

باب أكل الجمار (٥٤٤٤) / ٩ / ٤٨١ / وباب بركة النخلة (٥٤٤٨) / ٩ / ٤٨٥ / وفي
الأدب باب ما لا يستحيى من الحق للتفقه في الدين (٦١٢٢) / ١٠ / ٥٤١ / وباب إكرام
الكبير (٦١٤٤) / ١٠ / ٥٥٢ / ومسلم في صفات المنافقين (٢٨١١)
٤ / ٢١٦٤-٢١٦٦) والترمذي في الأمثال باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن
(٣٢٧) وقال: حسن صحيح ٤ / ٢٢٨ / وأحمد في المسند ٢ / ٦١ و ١٢٣ و ١٥٧ و ٣١
و ٤١ و ١٢ و ١١٥ / والحميدي في المسند (٦٧٦) و (٦٧٧) / ٢ / ٢٩٨ / وابن منده في
الإيمان (١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠) والرامهرمزي في الأمثال / ٦٨ / ٨٩ / وابن حبان
في الصحيح (٢٤٣-٢٤٦) / ١ / ٤٧٨-٤٨١ / والبغوي في شرح السنة (١٤٣)
١ / ٣٠٧ / والبخاري قال ابن حجر: روى الحارث بن أبي أسامة هذا الحديث بلفظ «كنا
عند رسول الله ﷺ ذات يوم. فقال: «إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط
لها أنملة، أتدرون ما هي؟ قالوا: لا. قال: هي النخلة لا تسقط لها أنملة،
ولا تسقط للمؤمن دعوة» فتح الباري ١ / ١٧٦ / والبخاري في الأئمة: إن من
الشجر لما بركته كبركة المسلم». وفي باب الفهم في العلم: فأردت أن أقول هي النخلة،
فإذا أنا أصغر القوم» وفي الأئمة «فإذا أنا عاشر عشرة أحدثهم». وفي رواية «ورأيت
أبا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت أن أتكلم، فلما قمنا، قلت لعمر: يا أبتاه.. وفي
رواية «فحدثت أبي بما وقع في نفسي، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون
لي كذا وكذا» زاد ابن حبان في صحيحه: أحسبه قال: حمر النعم» فتح الباري
١ / ١٧٦ / قلت: هي الرواية (٢٤٣) والحديث رواه البخاري (٤٣) وعبد بن حميد في
المسند (٧٩٠) / ٢ / ٣٢ /

٨٢. حديث المقدم بن معد يكرب في الأكل من عمل اليد:

البخاري في البيوع باب كسب الرجل وعمل يده (٢٠٧٢) ٤ / ٣٥٥ / والبغوي في شرح السنة (٢٠٢٦) ٨ / ٥ - ٦ / قال ابن حجر: وابن ماجه « ما كسب الرجل أطيّب من عمل يده » [في التجارات باب الحث على المكاسب (٢١٣٨) ٢ / ٧٢١ / ولابن المنذر « ما أكل رجل طعاماً قط أحل من عمل يده » وفي فوائده هشام بن عمار عن بقية حدثني عمر بن سعد بهذا الإسناد مثل حديث الباب وزاد: من بات كالأكل من عمل يده بات مغفورا له « فتح الباري ٤ / ٣٥٨ / قلت: وزاد ابن ماجه « وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة » ٢ / ٧٢٤ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ « أن داود النبي عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده ».

البخاري في البيوع باب كسب الرجل وعمل يده (٢٠٧٣) ٤ / ٣٥٥ / وفي أحاديث الأنبياء باب قوله تعالى ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ (٣٤١٧) وفيه زياد ٦ / ٥٢٢ / وفي تفسير سورة الإسراء باب ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ (٤٧١٣) ولم يذكر مكان الشاهد ٨ / ٢٤٨ و ٢٤٩ / وأحمد في المسند ٢ / ٣١٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٠٢٧) ٨ / ٦ / وفيه زيادة والبيهقي في الأسماء والصفات / ٢٧٢ / وهو في صحيفة همام بن منبه (٤٨) والطبراني في المعجم الصغير (١٧) وفي الأوسط (١٢٠٥)

٨٣. حديث عائشة في الأكل من كسب الإنسان:

أبو داود في البيوع باب في الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٢٨ و ٣٥٢٩) ٣ / ٢٨٨ - ٢٨٩ / والترمذي في الأحكام باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده (١٣٦٩) وقال: حديث حسن ٢ / ٤٠٦ / والنسائي في البيوع باب الحث على

الكسب ٧/ ٢٤١ / وابن ماجه في التجارات باب الحث على المكاسب (٢١٣٧)
باللفظ الأول ٢/ ٧٢٣ / وباب ما للرجل من مال ولده (٢٢٩٠) ٢/ ٧٦٩ / وأحمد في
المسند ٦/ ٣١ و ٤٢ و ١٢٧ و ١٩٣ و ٢٢٠ و ١٦٢ / وباللفظ الثاني ٦/ ١٧٣ / وزاد
«هنيئاً» ٦/ ٢٠٢-٢٠٣ / ولفظ «إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب
أولادكم» ٦/ ٤١ و ٢٠١ / والدارمي في البيوع باب في الكسب وعمل الرجل بيده
(٢٥٣٧) ٢/ ٣٢١ / وابن حبان في الصحيح (٤٢٦٠) ١٠/ ٧٣ / و(٤٢٦١)
١٠/ ٧٤ / والبغوي في شرح السنة (٢٣٩٨) والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٢٣٢)
والبيهقي في السنن الكبرى ٧/ ٤٨٠ /

- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. رضي الله عنه. أن رجلاً
أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله. إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يجتاح
مالي. قال: «أنت ومالك لوالدك. إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من
كسب أولادكم» أبو داود في البيوع باب في الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٣٠)
٣/ ٢٨٩ / وابن ماجه في التجارات باب للرجل من مال ولده (٢٢٩٢) ٢/ ٧٦٩ /
وأحمد في المسند بلفظ «أن أعرابياً.. يريد أن يجتاح مالي.. إن أطيب ما أكلتم من
كسبكم وإن أموال أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئاً» ٢/ ١٧٩ / و٢٠٤ و ٢١٤ / وابن
الجارود في المنتقى (٩٩٥) وسنده حسن والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٥٨ /

٨٤. حديث أبي هريرة في الكسب:

أحمد في المسند ٢/ ٣٣٤ و ٣٥٧-٣٥٨ /

٨٥. حديث الزبير في الاحتطاب:

البخاري في الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٧١) ٣/ ٣٩٣ / وفي البيوع

باب كسب الرجل وعمل يده (٢٠٧٥) مختصراً. ٣٥٥/٤ / وفي الشرب والمساقاة
باب بيع الحطب والكلأ (٢٣٧٠ و٢٣٧٣) ٥٦/٥-٥٧ / وابن ماجه في الزكاة باب
كراهية المسألة (١٨٣٦) و١/٥٨٨ / وأحمد في المسند (١٤٠٧) ١/١٦٤ /
و(١٤٢٩) ١/١٦٧ / ١/١٢٤ / والبزار في مسنده (٩٨٢) ٣/١٩٦ / وكشف
الأستار (٩١٠) وأبو يعلى في المسند (٦٧٥) ٢/٣٦ / وابن أبي شعبة في المصنف
٣/٢٠٩ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٢٣) والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٠)
والحرابي في غريب الحديث ٢/٤٧٥ / وعبدالرزاق في المصنف (٢٠٠١٠) وعن
طاووس مرسلأ (٢٠٠١٣) ووكيع في الزهد (١٤١)

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله ﷺ:

«لأن يأخذ أحدكم حبلأ، فيأكل، ويتصدق خير من أن يسأل الناس

أعطوه أو منعه».

البزار وقال: تفرد الضحاك بقوله عن عائشة. كشف الأستار (٩١٢)

٨٦. حديث أبي هريرة في الاحتطاب:

البخاري في الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٠) ٣/٣٩٣ / وباب قول الله
تعالى ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ [آية: ٢٧٧ البقرة] (١٤٨٠) ٣/٣٩٩ / وفي البيوع
باب كسب الرجل وعمل يده (٢٠٧٤) مختصراً. ٣٥٥/٤ / وفي الشرب والمساقاة باب
بيع الحطب والكلأ (٢٣٧٤) ٥/٥٧ / ومسلم في الزكاة (١٠٤٢) ٢/٧٢١ /
والترمذي في الزكاة باب ما جاء في النهي عن المسألة (٦٧٥) وقال: حسن صحيح
غريب ٢/٩٤-٩٥ / والنسائي في الزكاة باب الاستعفاف في المسألة (٢٥٨٤)
و(٢٥٨٩) ٥/٩٦ / وفي الكبرى (٢٣٦٥) وأحمد في المسند ٢/٢٤٣ و٢٥٧ و٣٠٠

٤٥٥ و ٣٩٥ و ٤١٨ - ٤٧٥ - ٤٩٦ / والطبري في تهذيب السنن والآثار من سند عمر (٥٦ إلى ٧٠) وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٦٧٦) والحميدي في المسند (١٠٥٦ و ١٠٥٧ و ١٠٥٨) ٢ / ٤٥٥ - ٤٥٦ / وأبو يعلى في المسند (٦٦٧٤ و ٦٦٧٥) و (٦٢٤٢) ومالك في الموطأ في الصدقة باب ما جاء في التعفف عن المسألة ٢ / ٩٩٨ /

٨٧. حديث ابن عباس في دعوة المظلوم:

البخاري في الزكاة باب وجوب الزكاة (١٣٩٥) ٣ / ٣٠٧ / وباب لا تؤخذ كرائم الأموال (١٤٥٨) وليس فيه موضع الشاهد . ٣ / ٣٧٧ - ٣٧٨ / وباب أخذ الصدقة من الأغنياء (١٤٩٦) ٩ / ٤١٨ / وفي المظالم باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم (٢٤٤٨) ٥ / ١٢١ / وفي المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن (٤٣٤٧) ٧ / ٦٦١ - ٦٦٢ / وفي التوحيد باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (٧٣٧١ و ٧٣٧٢) وليس فيهما مكان الشاهد ٧ / ٣٥٩ - ٣٦٠ / ومسلم في الإيمان (١٩) ١ / ٥٠ - ٩١ / وأبو داود في الزكاة باب في زكاة السائمة (١٥٨٤) ٢ / ١٠٤ - ١٠٥ / والترمذي في الزكاة باب ما جاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة (٦٢١) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٤٨ / وفي البر والصلة باب ما جاء في دعوة المظلوم (٢٠٨٣) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٤٨ / وابن ماجه في الزكاة باب فرض الزكاة (١٧٨٣) ١ / ٥٦٨ / والنسائي في الزكاة باب وجوب الزكاة (٢٤٣٦) ٥ / ٢ - ٤ / وباب النهي عن أخذ الصدقة من كرائم أموال الناس (٢٥٢٢) وأحمد في المسند ١ / ٢٣٣ / والدارمي في الزكاة باب فضل الزكاة (١٦٢٢) ١ / ٣١٨ / وابن حبان في الصحيح (١٥٦) ١ / ٣١٩ / و (٥٠٨١) ١١ / ٤٧٥ / وابن منده في الإيمان (١١٦) و (١١٧ و ١١٨) و ٢١٣ و ٢١٤ وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٤٦) و ٢٢٧٥

والدارقطني في السنن ٢/١٣٥-١٣٦ / و/٢٩٤ وفي العلل (٩٦١) والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢ و٧/٨ و٤/٩٦ / و١٠١ وفي شعب الإيمان (٣٢٩٣ و٣٢٩٢) وفي السنن الصغرى (١٢٥٩ و١٢٦٠) والبغوي في شرح السنة (١٥٥٧) ٥/٤٧٢-٤٧٣ / وابن أبي شيبه في المصنف ٣/١١٤ / والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٠٧) و١٢٢٠٨) وعبدالرزاق في المصنف (٩٤٢٠) وأبو عبيد في الأموال (١٠٨٤) وابن زنجويه في الأموال (٢٢٣٨) و٢٢٣٩ و٢٢٤٠) والنسائي في الكبرى باب وجوب الزكاة (٢٢١٥) وباب إخراج الزكاة من بلد إلى بلد (٢٣٠١) وابن أبي حاتم في العلل /٦٣٤/

٨٨. حديث عائشة في الانتصار من الظالم:

الترمذي في الدعوات باب (١١٥) [وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة، وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي حمزة من قبل حفظه، وهو ميمون الأعور] الحديث (٢٦٢٢ و٢٦٢٣) ٥/٢١٤-٢١٥ / وقد قال ابن حجر عن ميمون: ضعيف. التقريب /٥٥٦/

٨٩. حديث النعمان بن بشير في هبة والده له:

سبق ذكره في القسم الثاني الباب الأول «العلوم الإنسانية» (٥١)

٩٠. حديث أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«من كانت له امرأتان فمال مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط».

أبو داود في النكاح باب القسم بين النساء (٢١٣٣) ٢/٢٤٢ / والترمذي في

النكاح باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٥٠) / ٢ / ٣٠٤ / والنسائي في عشرة النساء في الكبرى (٨٨٩٠) / ٥ / ٢٨٠ / وابن ماجه في النكاح باب القسمة بين النساء (١٩٦٩) / ١ / ٦٣٣ / وأحمد في المسند ٤٧١ / ٢ / ٣٤٧ / والدارمي في النكاح باب في العدل بين النساء (٢٢٠٦) / ٢ / ١٩٣ / وابن أبي شيبه في المصنف ٤ / ٣٨٨ / والطيالسي في المسند (٢٤٥٤) / ٣٢٢ / وابن حبان في الصحيح (٤٢٠٧) / ١٠ / ٧ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١٨٦ / ٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٢٩٧ / ٧ / وابن الجارود في المنتقى (٧٢٢)

٩١. حديث ابن عمر في الظلم:

البخاري في المظالم باب الظلم ظلمات يوم القيامة (٢٤٤٧) / ٥ / ١٢٠ / ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٩) / ٤ / ١٩٩٦ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في الظلم (٢٠٩٩) وقال: حسن غريب ٢ / ٢٥٤ / والبخاري في الأدب المفرد (٤٨٥) / ١٢٧ / وأحمد في المسند وفيه «يا أيها الناس اتقوا الظلم.. وبلغظ «إياكم والظلم..» ٢ / ٩٢ / و١٠٦ و١٣٦ و١٣٧ و١٥٦ و١٥٩ و١٩١ و١٩٥ و٤٣١ / والبيهقي في الشعب مختصراً ١٣ / ١٤١ / والسنن ١٠ / ١٣٤ / مطولاً الشعب ١٣ / ١٤٢ - ١٤٣ / و١٤٤ / والبغوي في شرح السنة (٤١٦٠) / ١٤ / ٣٥٦ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٣ / ٥١٢ /

- وعن جابر. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

«اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم.»

مسلم في البر والصلة (٢٥٧٨) ٤/١٩٩٦ / وأحمد في المسند ٣/٣٢٣ /
والبخاري في الأدب المفرد (٤٨٣) ١٢٧/ / و(٤٨٨) ١٢٨/ / والبغوي في شرح
السنة ١٤/٣٥٧ / والقضاعي في مسند الشهاب ١/٣٩٩ / (ولم يضع المحقق له رقماً)
والبيهقي في الأربعين الصغرى ٢٦٦/ / وفي السنن ٦/٩٣ / وفي الشعب ١٩/٤٢٧ /
- وعن أبي هريرة .رضي الله عنه . يبلغ به النبي ﷺ قال:

«إياكم والظلم، فإن الظلم هو الظلمات عند الله يوم القيامة، وإياكم
والفحش، فإن الله لا يحب الفاحش، والمتفحش، وإياكم والشح، فإن
الشح قد دعا من كان قبلكم فسفكوا دماءهم، وقطعوا أرحامهم،
واستحلوا محارمهم».

البخاري في الأدب المفرد (٤٧٠ و٤٨٧ و٤٨٨) ١٢٤/ ١٢٨ / وأحمد في
المسند ٢/٤٣١ / والحميدي في المسند ٢/٤٩٠ / وابن حبان في الصحيح (٦٢٤٨)
١٤/١٤١ / و(٥١٧٧) ١١/٥٨٠ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي
١/١٢ / وتمام الرازي في الفوائد ١/٥٩٨ / والبيهقي في الآداب ١٠٨/ / (١٠٨)
وشعب الإيمان ١٩/٤٢٨-٤٢٩ /

- وعن عبدالله بن عمرو .رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال:

«إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش، فإن
الله لا يحب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح فإنما أهلك من قبلكم
الشح أمرهم بالقطيعة، فقطعوا أرحامهم، وأمرهم بالفجور، ففجروا،
وأمرهم بالبخل فبخلوا» فقال رجل: يا رسول الله . وأي الإسلام أفضل؟
قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال: يا رسول الله . فأی

الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ريك. قال: وقال رسول الله ﷺ:
«الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر وهجرة البادي، أما البادي، فيجيب إذا
دعي، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بلية، وأعظمها أجراً».

ابن حبان في صحيحه (٥١٧٦) / ١١ / ٥٧٩ / و(٤٨٦٣) مختصراً / ١١ / ٢٠٥ /
وأحمد في المسند ٢ / ١٩٥ / و١٥٩-١٦٠ / ١٩١ / والطيالسي في المسند (٢٢٧٢) /
٣٠٠ / والحاكم في المستدرک ١ / ١١ / وصححه وأقره الذهبي ١ / ٤١٥ / والبيهقي
في السنن الكبرى ١٠ / ٢٤٣ / وفي الشعب ١٩ / ٤٢٩ / والدارمي في السير باب في
النهي عن الظلم (٢٥١٦) / ٢ / ٣١٣ / وابن أبي شيبة في المصنف ٩ / ٩٧ / و
/ ٥١٢ / ١٣

- وعن أبي ذر. رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال الله تعالى: «إني
حرمت الظلم وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا..» الحديث .

سبق ذكره (٣٧)

٩٢- حديث ظلم الأرض:

من حديث «سعيد بن زيد . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال: «من
ظلم من الأرض شيئاً، طوقه من سبع أرضين» وزاد بعض الرواة في أوله «من
قتل دون ماله فهو شهيد» . وسأذكر في التخريج من ذكر مكان الشاهد: البخاري في
المظالم باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٢٤٥٢) / ٥ / ١٢٣ / وفي بدء الخلق باب ما
جاء في سبع أرضين (٣١٩٨) / ٦ / ٣٣٨ / ومسلم في المساقاة (١٦١٠) / ٣ / ١٢٣٠ -
/ ١٢٣١ / وأحمد في المسند (١٦٢٨) / ١ / ١٨٧ / و(١٦٣٣) / ١ / ١٨٨ / و(١٦٣٩) /
/ ١٨٨ / و(١٦٤٠) / ١ / ١٨٨ / و(١٦٤١) / ١ / ١٨٩ / و(١٦٤٢) / و(١٦٤٣) و(١٦٤٦) /

/ ١٨٩/١ و(١٦٤٩) / ١٩٠/١ / وابن حبان في الصحيح (٣١٩٥) / ٤٦٨/٧
 و(٤٧٩٠) / ١١١/١١ - ١١٢ / و(٥١٦٣) / ٥٦٧/١١ / وأبو يعلى في المسند (٩٤٩)
 و٩٥٠ و٩٥١ و٩٥٣ و٩٥٤ و٩٥٥ و٩٥٦ و٩٥٩ و٩٦٢ و٢٤٨/٢ و٢٤٩ و٢٥٠ و٢٥١
 و٢٥٢ و٣٥٣ و٣٥٥ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٥٥) / ٤٦٧/٧ - ٤٦٨ /
 و(١٨٥٦٥) والهيثم بن كليب في المسند (٢٢١) / ٢٥٣/١ / والطيالسي في المسند
 (٢٣٧) / ٣٢ / والحميدي في المسند (٨٣) / ٤٤-٤٥ / وأبو نعيم في حلية
 الأولياء ١/٩٦ و٩٧ / وفي معرفة الصحابة (٥٦٥ و٥٦٦) والطبراني في المعجم الكبير
 (٣٥٢ إلى ٣٥٥) و(٣٤٢) وابن أبي شيبه في المصنف ٦/٥٦٥ و٧/٦٥
 و٨/٧٢٦ و٩/٤٥٦ / وعبد بن حميد في المسند (١٠٥) والشاشي
 (٢١٨ إلى ٢٢٩) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٦٦٠ إلى ٦٦٥) والدارمي في البيوع
 باب من أخذ شبراً من الأرض (٢٦٠٦) / ٣٤٦/٢ / وابن الجارود في المنتقى (١٠١٩)
 وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٣٠) والبغوي في شرح السنة (٢٥٦٤)
 ١٠/٢٤٨-٢٤٩ / والبزار: البحر الزخار (١٢٤٨ و١٢٤٩) / ٤/٨١ / و(١٢٥٧)
 / ٨٧/٤

- وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه:

«إن أعظم الغلoul عند الله يوم القيامة ذراع أرض. أو قال شبر».

الطبراني في المعجم الكبير (٣٤٦٣) / ٣/٢٩٩

- ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال:

قال النبي ﷺ: «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم

القيامة إلى سبع أرضين».

البخاري في المظالم باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٢٤٥٤) / ٥/١٢٤ / وفي

بدء الخلق باب ما جاء في سبع أرضين (٣١٩٦) ٦/٣٣٨ / وأحمد في المسند
٢/٩٩-٣٨٧-٣٨٨-٤٣٢ / ٤٠-١٧٢-١٧٣ /

- ومن حديث عائشة . رضي الله عنها . قالت: يا أبا سلمة . اجتنب
الأرض، فإن النبي ﷺ قال: «من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع
أرضين».

البخاري في المظالم باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٢٤٥٣) ٥/١٢٤ / وفي
بدء الخلق باب ما جاء في سبع أرضين (٣١٩٥) ٦/٣٣٨ / ومسلم في المساقاة
(١٦١٢) ٣/١٢٣١-١٢٣٢ / وأحمد في المسند ٦/٦٤ و ٧٩ و ٢٥٢ و ٢٥٩ /

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه طوقه من سبع أرضين» . عند
مسلم في المساقاة (١٦١١) ٣/١٢٣١ / وابن حبان (٥١٦١) (٥١٦٢) ١١/٥٦٦ /
وأحمد في المسند ٢/٣٨٧ / ٤٣٢ / والطيالسي في المسند (٢٤١٠) / ٣١٧ /
والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٩٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ٦/٥٦٦ /

- وعن يعلى بن مرة . رضي الله عنه . قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول:

«أيما رجل ظلم شبراً من الأرض، كلفه الله أن يحفره حتى يبلغ سبع
أرضين، ثم يطوقه يوم القيامة حتى يفصل بين الناس» .

أحمد في المسند ٤/١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ / وابن أبي شيبة في المصنف ٦/٦٦٥ /
وابن حبان في الصحيح (٥١٦٤) ١١/٥٦٨ / وفي الثقات ٤/٤٨ / والطبراني في
المعجم ٢٢/ (٦٩٠-٦٩١ و ٦٩٢ و ٦٩٣ و ٦٩٥) / وفي المعجم الصغير (١٠٥٤)
والدولابي في الكنى والأسماء ١/٥٤ / والحديث حسن يضح للروايات الأخرى .

– وعن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

«من أخذ شيئاً من الأرض بغير حله طَوَّقَهُ من سبع أرضين، لا يقبل منه صَرفاً ولا عدلاً، ومن ادعى إلى غير أبيه أو لغير مولاه فقد كفر» .

أبو يعلى في المسند (٧٤٤) ٢/٨٩-٩٠ / وإسناده ضعيف . والبزار في المسند (١١٣٧) ٣/٣٣٩ / وكشف الأستار (١٣٧٤) ٢/١٣٥ / قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه حمزة بن أبي محمد ضعفه أبو حاتم وأبو زرعه ، وحسن الترمذي حديثه « مجمع الزوائد ٤/١٧٥ /

٩٣. حديث مظل الغني ظلم:

عن أبي هريرة . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أن رسول الله ﷺ قال :

«مَظَلُّ الغني ظلم، فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع» .

البخاري في الحوالة باب الحوالة (٢٢٨٧) ٤/٥٤٢ / والمراد من المظل : تأخير ما استحق أداءه عن وقته من غير عذر، والغني - هنا - القادر على الأداء . وباب إذا حال على مليء (٢٢٨٨) ٤/٥٤٥ / وفي الاستقراض باب مظل الغني ظلم (٢٤٠٠) ٥/٧٥ / ومسلم في المساقاة (١٥٦٤) وأبو داود في البيوع باب في المظل (٣٣٤٥) ٣/٢٤٧ / والترمذي في البيوع باب في مظل الغني أنه ظلم (١٣٢٣) وقال : حسن صحيح ٢/٣٨٦ / وابن ماجه الصدقات باب الحوالة (٢٤٠٣) والنسائي في البيوع باب الحوالة ٧/٣١٧ / وأحمد في المسند ٢/٧١-٢٤٥ و ٢٥٤ و ٢٦٠ و ٣١٥ و ٣٧٧ و ٣٧٩ و ٣٧٠ و ٤٦٣ و ٤٦٤ و ٤٦٥ و ٤٨٠ / ٤٨٠ / ومالك في الموطأ في البيوع باب جامع الدين والحوال (٨٤) ٢/٦٧٤ / والدارمي في البيوع باب في مظل الغني ظلم (٢٥٨٦) ٢/٣٣٨ / والشافعي كما في المسند (٢٤٥) وانظر الأم ٦/٢٠٢ /

وعبدالرزاق في المصنف (١٥٣٥٥ و ١٥٣٥٦) وابن أبي شيبة في المصنف ٧/٧٩ /
والقضاعى في مسند الشهاب (٤٣) / ١٠ / ٦١ / والطحاوي في شرح معاني الآثار
٨ / ٤ / وفي مشكل الآثار ١ / ٤١٤ / وابن الجارود في المنتقى (٥٦٠) وابن حبان في
الصحيح (٥٠٥٣) / ١١ / ٤٣٥ / و(٥٠٩٠) / ١١ / ٤٨٧ / والبغوي في شرح السنة
(٢١٥٢) / ٨ / ٢٠٩-٢١٠ / والبيهقي في السنن ٦ / ٧٠ / وفي المعرفة (١١٨٥٧)
و(١١٨٥٩) / ٨ / ٢٥٤-٢٥٥ /

٩٤. حديث «الغنى غنى النفس» عن أبي هريرة رضي الله عنه:

البخاري في الرقاق باب الغنى غنى النفس (٦٤٤٦) / ١١ / ٢٧٦ / ومسلم في
الزكاة (١٠٥١) / ٢ / ٧٢٦ / والترمذي في الزهد باب ما جاء أن الغنى غنى النفس
(٢٤٧٩) وقال: حسن صحيح / ٤ / ١٥ / وابن ماجه في الزهد باب القناعة (٤١٣٧)
/ ٢ / ١٣٨٦ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٤٣ و ٢٦١ و ٣١٥ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٤٣٨ و ٤٤٣
و ٥٣٩ و ٥٤٠ / وفي الزهد / ٣٩٨ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٦) / ٧٩ /
والحميدي في المسند (١٠٦٣) / ٢ / ٤٥٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٤ / ٩٩ / وابن
عبدالبر في جامع بيان العلم / ٢٦٣ و ٢٦٤ / وابن حبان في الصحيح (٦٧٩)
/ ٢ / ٣٩٠ / والقضاعى في مسند الشهاب (١٢٠٧ إلى ٢٠١١) / ٢ / ٢١١-٢١٢ /
والبغوي في شرح السنة (٤٠٤٠) / ١٤ / ٢٤٣ و ٢٤٤ / وهناد في الزهد (٦٣٥)
/ ٢ / ١٧ / والبيهقي في الشعب / ١٨ / ٣٥٣ و ٣٥٤ / والآداب (١١٠٢) / وأبو الشيخ في
الأمثال (٧٤) وقال ابن حجر: رواه سعيد بن منصور بلفظ «إنما الغنى في النفس» قال
ابن حجر: وأصله عند مسلم. فتح الباري / ١١ / ٢٧٦ / وأبو يعلى في المسند (٦٢٥٩)
/ ١١ / ١٣٢-١٣٣ / و ١١ / ٤٧٨ / وجاء من حديث «سأل موسى ربه عن ست
خصال.. وفي آخره: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغنى عن ظهر، إنما الغنى

غنى النفس، وإذا أراد الله بعبد خيراً جعل غناه في نفسه، وتقاه في قلبه،
وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه» صحيح ابن حبان (٦٢١٧)
١٤/١٠٠-١٠١ / وهو حسن.

- وجاء في حديث زيد بن ثابت .رضي الله عنه . قال: سمعت رسول
الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأً سمع منا حديثاً... وفيه: ومن كانت الدنيا
نيته فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلا
ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره، وجعل غناه في
قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة».

سبق ذكره في الفروق الفردية (٨١) في العلوم الإنسانية وسبق تخريجه في
المقدمة (٢١)

- وفي حديث أبي ذر .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا
ذر. أترى كثرة المال هو الغنى؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: إنما الغنى
غنى القلب، والفقر فقر القلب. ثم سألتني عن رجل من قريش... الحديث .

ابن حبان في الصحيح (٦٨٥) ٢/٣٩٦ / والطبراني في المعجم الكبير ٢/١٦٤ /
وأبو الشيخ في الأمثال /٤٨ / والحاكم في المستدرک صححه وأقره الذهبي ٤/٣٢٧ /
والبيهقي في الشعب ١٨/٣٥٧-٣٥٨ /

- وعن أنس .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ قال:

«إن العبد إن كان همه الآخرة كف الله عليه ضيعته، وجعل غناه في
قلبه، وإن كان همه الدنيا أفشى الله عليه ضيعته، وجعل فقره بين عينيه
فلا يمسي إلا فقيراً ولا يصبح إلا فقيراً».

أحمد في الزهد / ٤٢ / وابن المبارك في الزهد (١٠٠٨) / ٣٥٧-٣٥٦ / وهناد

في الزهد (٦٦٧) ٢/٣٥٤ / والبزار. قاله في مجمع الزوائد ١٠/٢٤٧ / ووكيع في الزهد (٣٥٩) والترمذي في صفة القيامة ٤/٦٤٢ / وابن أبي عاصم في الزهد (١٦٤) والبيهقي في شعب الإيمان ١٨ / ٣٥١-٣٥٢ /

- وعن أنس .رضي الله عنه .قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس الغنى عن كثرة العرض، إنما الغنى غنى النفس».

البزار كشف الأستار (٣٦١٧) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله / ١٦٤ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ورجال الطبراني رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠/٢٣٧ .

٩٥ . حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الاستعاذة من نفس لا تشبع:

الطيالسي في المسند (٢٣٢٣) / ٣٠٥ / وأبو داود في الصلاة باب في الاستعاذة (١٥٤٨) ٢/٩٢ / والنسائي في الاستعاذة ٢-١٣-١٨-٦١-٦٤ / وابن ماجه في المقدمة باب الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٠) ١/٩٢ / وفي الدعاء باب دعاء رسول الله ﷺ (٣٨٣٧) ٢/١٢٦١ / وأحمد في المسند ٢/١٦٧ و١٩٨ و٣٤٠ و٣٦٥ و٤٥١ /

- وعن عبد الله بن عمرو .رضي الله عنهما .قال:

كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، أعوذ بك من هذه الأربع».

عند الترمذي في الدعوات باب (٦٩) الحديث (٣٥٤٩) وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٥/١٨١-١٨٢ وقال: وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وابن مسعود ٥/١٨٢ /

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ أنه قال :

«اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع، وأعوذ بك من صلاة لا تنفع،
وأعوذ بك من دعاء لا يسمع، وأعوذ بك من قلب لا يخشع».

أبو داود في الصلاة باب في الاستعاذة (١٥٤٩) ٢ / ٩٢ / والنسائي في الاستعاذة
باب الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق ٨ / ٢٦٣-٢٦٤ / وأحمد في المسند
٣ / ١٩٢ / ٢٥٥ / و ٢٨٣ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٠ / ١٨٧-١٨٨ / والطيالسي
في المسند (٢٠٠٧) / ٢٦٨ / وابن حبان في الصحيح (١٠١٥) ٣ / ٢٩٣-٢٩٤ /
والقضاعى في مسند الشهاب (١٤٦٦ إلى ١٤٦٨) ٢ / ٣٣٢-٣٣٣ / والحاكم في
المستدرک ١ / ١٠٤ / وزهير بن حرب في العلم / ١٦٥ / والبيهقي في الدعوات الكبير
/ ٥٥ / والبغوي في شرح السنة (١٣٥٩) وأحمد في المسند ٣ / ٢٨٣ / ٤ / ٣٧١-
/ ٣٨١

- وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : لا أقول لكم إلا كما كان
رسول الله ﷺ يقول : «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن
والبخل، والهرم، وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من
زكاها، أنت وليها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب
لا يخشع ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها».

سبق ذكره في القسم الثاني الباب الأول «العلوم الإنسانية» (٨٣)

٩٦. حديث سعد بن عبد الله في «الغني التقي»:

مسلم في الزهد (٢٩٦٥) ٤ / ٢٢٧٧ / وأحمد في المسند (١٤٤١) ١ / ١٦٨ /
و (١٥٢٩) ١ / ١٧٧ / وأبو يعلى في المسند (٧٣٧ و ٧٤٩) ٢ / ٨٥ و ٩٣-٩٤ / وإسناد
الأول حسن، والثاني صحيح . والبغوي في شرح السنة (٤٢٢٨) والدورقي في مسند

سعد (١٨ و ٧٣) / ١٣٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١ / ٢٥٠٢٤ / ٩٤ / والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٣٧٠) وورد عنه مرفوعاً بلفظ «خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي» [أحمد في المسند (١٤٧٧ و ١٤٧٨ و ١٥٥٩ و ١٥٦٠ و ١٦٢٣) وأبو يعلى وابن حبان والبيهقي في الشعب والقضاعي في مسند الشهاب

٩٧. حديث ابن مسعود رضي الله عنه في سؤال «الهدى والتقى».

سبق تخريجه (٣٧)

٩٨. حديث أبي هريرة رضي الله عنه «وارض بما قسم لك».

قال: قال رسول الله ﷺ «من يأخذ من أمتي خمس خصال، فيعمل بهن أو يعلمهن من يعمل بهن ١٩ قال: قلت: أنا يا رسول الله. قال: فأخذ بيدي ثم قال: اتق المحارم تكن أعبد الناس، وأرض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس، وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً، ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب».

وسبق ذكره وتخريجه: القسم الأول - الباب الأول - الفصل الأول «الإنسان من التخلق إلى الموت (٤٩)

- وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - ضمن حديث قال: «وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس» عند هناد السري (١٠٤٧) موقوفاً ٢ / ٤٤٨ / وإسناده حسن. ورفع ابن عدي في الكامل، في رواية.

٩٩. حديث ابن عمرو رضي الله عنه «الكفاف».

مسلم في الزكاة (١٠٥٤) ٢ / ٧٣٠ / والترمذي في الزهد باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه (٢٤٥٢) وقال: حسن صحيح ٤ / ٦ / وابن ماجه في الزهد باب

القناعة (٤١٣٨) / ١٣٨٦/٢ / وأحمد في المسند ١٦٨/٢ و١٧٣ / والزهد / ٨ / وابن حبان في الصحيح (٦٧٠) / ٢٨٢/٢ / و(٨٠٩) / ٩١/٣ / والحاكم في المستدرک / ١٢٣/٤ / والبيهقي في السنن ١٩٦/٤ / وفي الشعب ١٨ / ٣٥٩ و٣٦٠-٣٦١ / و١٧/٢٢٦ / والآداب (١١٠٠) والبخاري في شرح السنة ١٤ / ٢٤٥ /

- وعن فضالة بن عبيد . رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن هدى إلى الإسلام، وكان عيشه كفافاً، وقنعه الله به» الترمذي في الزهد باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه (٢٤٥٣) وقال صحيح / ٧٠٦/٤ / وأحمد في المسند ١٩/٦ / وابن المبارك في الزهد (٥٥٣) / ١٩٤/٤ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ١ / ٣٤-٣٥ / والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٦ و٣٠٥) / ١٨ / (٧٨٦ و٧٨٧) وابن حبان (٨٠٩) / ٩١/٣ /

- وعن ثوبان رضي الله عنه . قال: قال النبي ﷺ: «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى» عند القضاعي في مسند الشهاب (١٢٦١ و١٢٦٢) / ٢ / ٢١٥ / وفيه يزيد بن ربيعة الدمشقي وهو ضعيف . وله شاهد عن أبي الدرداء عند أحمد / ١٩٧/٥ / وحبان والطبراني وأبو الشيخ (١٨٨) والحاكم في المستدرک / ٤٤٥-٢٤٤ / ٢ / والبيهقي

- وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "أيها الناس هلموا إلى الله . عزوجل . ما قل وكفى، خير مما كثر وألهى، أيها الناس إنما هما نجدان... سبق ذكره في الباب الأول الفصل الثاني «الأطعمة والأشربة» (٨٥)

١٠٠. حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «الثلاث والثلاث كثير»:

ونصه أن رسول الله ﷺ «دخل عليه يعود، وهو مريض بمكة، فقلت: يا رسول الله . أوصي بمالي كله؟ قال: لا . قلت: فاشطر؟ قال: لا . قلت:

فالثالث؟ قال: الثالث، والثالث كبير. أو كثير. إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكففون الناس، وإنك مهما أنفقت على أهلك من نفقة، فإنك توجر فيها حتى اللقمة ترفعها إلى في زوجك.

وقال: يرحم الله سعد بن خوله. يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة ولعل الله أن يرفعك حتى ينتفع بك قوم، ويضربك آخرون». البخاري في الجنائز باب رثاء النبي ﷺ - سعد بن خوله (١٢٩٥) ٣/١٩٦ / وفي الوصايا باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (٢٧٤٢) ٥/٤٢٨-٤٢٧ / وباب الوصية بالثالث (٢٧٤٤) ٥/٤٣٥-٣٤٣ / وفي مناقب الأنصار باب اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة (٣٩٣٦) ٧/٣١٦ / وفي النفقات باب فضل النفقة على الأهل (٥٣٥٤) ٩/٤٠٥ / وفي المرضى باب وضع اليد على المريض (٥٦٥٩) ١٠/١٢٥ / وفي الدعوات باب الدعاء برفع الوباء والوجع (٦٣٧٣) ١١/١٨٤-١٨٣ / وفي الفرائض باب ميراث البنات (٦٧٣٣) ١٢/١/١٦ / ومسلم في الوصية (١٦٢٨) ٣/١٢٥٠-١٢٥٣ / وأبو داود في الوصايا باب مالا يجوز للموصي في ماله (٢٨٦٤) ٣/١١٢-١١٣ / وفي الجنائز باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة (٣١٠٤) مختصراً ٣/١٨٧ / والترمذي في الجنائز باب ما جاء في الوصية بالثالث والربع (٩٨٢) وقال: حسن صحيح ٢/٢٢٤ / وفي الوصايا باب ما جاء في الوصية بالثالث (٢١٩٩) وقال: حسن صحيح ٣/٢٩١ / والنسائي في الجنائز وفي الوصايا باب الوصية بالثالث (٣٦٢٨ إلى ٣٦٣٧) ٦/٢٤٥-٢٤١ / وابن ماجه في الوصايا باب الوصية بالثالث (٢٧٠٨) ٢/٩٠٣-٩٠٤ / وأحمد في المسند (١٤٤٠ و ١٤٧٤ و ١٤٧٩ و ١٤٨٠ و ١٤٨٢ و ١٤٨٥ و ١٤٨٨ و ١٥٠١ و ١٥٤٦ و ١٥٩٩) ١/١٦٨ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٤ و ١٧٩ و ١٨٤ / ورواه مطولاً (١٥٦٧ و ١٦١٤) ١/١٨١ و ١٨٥-١٨٦ / وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/١١ و ١٧١ و ١٩٩ / والشاشي (٨٤ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و ١٢٤ و ١٢٥) والبزار في المسند (١٠٨٥ و ١١٢٦) ٣/٢٩٤-٣٩٣ / و ٣/٣٣٨

و(١١٤٧ و ١١٤٨) / ٣ / ٣٤٧-٣٤٦ / و(١٢٠٤) / ٤ / ٤٢ / وابن سعد في الطبقات
 / ٣ / ١٤٤ و ١٤٥ / والدورقي في مسند سعد (٧ و ٨ و ٩ و ٣٣ و ٣٤ و ٨٥ و ١١٣)
 / ١٤٧ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٥٥) / ٤ / ٦١-٦٢ / وابن حبان في الصحيح
 (٤٢٤٩) و(٦٠٢٦) / ١٣ / ٣٨٥-٣٨٤ / و(٧٢٦١) وابن الجارود في المنتقى (٩٤٧)
 والحميدي في المسند (٦٦) / ١ / ٣٦ / والدارمي في الوصايا باب الوصية بالثلث
 (٣١٩٦ و ٣١٩٥) / ٢ / ٤٩٩-٥٠٠ / وأبو يعلى في المسند (٧٢٧) / ٢ / ٧٩-٨٠ /
 (٧٤٧ و ٧٤٦) و(٧٧٩) و(٧٨١) و(٧٨٢) و(٨٠٣) و(٨٣٢) / ٢ / ٩١-٩٢ / و(١١٥)
 و(١١٦-١١٨) و(١٢٨-١٢٩) و(١٣٢-١٣١) و(١٣٧ و ١٩٦) / ومحمد بن نصر المروزي في السنة (٢٤٨)
 و(٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٥٩ و ٢٦٠) / وعبد بن حميد (١٣٣) / ١ / ١٧٤-١٧٥ /
 و(١٤١) / ١ / ١٧٨ / والطحاوي في شرح معاني الآثار / ٤ / ٣٧٩ وفي مشكل الآثار
 / ٣ / ٢٥٦-٢٥٥ / وابن سعد في الطبقات / ٣ / ١٤٤ و ١٤٥ / والحاكم في المستدرک
 / ٤ / ٧٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٦ / ٢٦٨ و ٢٦٩ / و / ٧ / ٤٦٧ / و / ٩ / ١٨ /
 والفسوي في المعرفة والتاريخ / ١ / ٣٦٨-٣٦٩ / والبغوي في شرح السنة (١٤٥٩) وابن
 أبي عاصم في السنة (٣٠٢) / ١ / ١٣١ / وفي الآحاد والمثاني (٢١٦ و ٢١٧ و ٢١٨)
 ووكيع في الزهد (١٠٣ و ١٠٤)

- ومن حديث كعب بن مالك رضي الله عنه . في توبته:

..فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله: إن من توبتي أن أنخلع

من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله. قال رسول الله ﷺ: «أمسك عليك

بعض مالك فهو خير لك، قلت: فإنني أمسك سهمي الذي بخير»

الحديث ..

البخاري في الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، في ترجمة الباب معلقاً
٣/٣٤٦ وفي الوصايا باب إذا تصدق أو وقف بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز
(٢٧٥٧) ٥/٤٥٤ وفي المغازي باب حديث كعب بن مالك رضي الله عنه
(٤٤١٨) ٧/٧١٧-٧١٩ وفي تفسير سورة براءة باب ﴿ سيحلفون بالله لكم .. ﴾
(٤٦٧٣) ٨/١٩١ / مختصر وباب ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار ﴾
(٤٦٧٦) ٨/١٩٢-١٩٣ / وباب ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا .. ﴾ (٤٦٧٧)
(٤٦٧٨) ٨/١٩٣-١٩٤ / وباب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ (٤٦٧٨)
(٤٦٧٨) ٨/١٩٤ وفي الأيمان والندور باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة (٦٦٩٠)
١١/٥٨١ / كما رواه في أماكن أخرى (٢٩٤٧ و ٢٩٤٨ و ٢٩٤٩ و ٢٩٥٠ و ٣٠٨٨
٣٥٥٦ و ٣٨٨٩ و ٣٣٥١ و ٦٢٥٥ و ٧٢٢٥) ومسلم في صلاة المسافرين (٧١٦)
١/٤٩٦ / مختصراً جداً والترمذي في التفسير باب «ومن سور التوبة» (٥١٠٠) ٤/
٣٤٦-٣٤٥ / وأبو داود في الجهاد باب المكر والخديعة وغيره (٢٦٣٧) و٢٢٠٢
٥ و ٢٦٠٥ و ٢٧٧٣ و ٢٧٨١) ٣/٤٣ و ٢/٢٦٢ / ٣ و ٨٨ و ٩١. وفي الأيمان والندور
باب فيمن نذر أن يتصدق بماله (٣٣١٧ إلى ٣٣٢١) ٣/٢٤٠-٢٤١ / والنسائي في
الأيمان والندور باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى (٣٨٣٢) ٧/٢٢ / وباب إذا أهدى
ماله على وجه النذر (٣٨٣٣ و ٣٨٣٤) ٧/٢٢-٢٣ / وفي المساجد باب الرخصة في
الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة (٧٣٠) وقال «مختصر» ٢/٥٣-٥٤ /
٦/١٥٢-١٥٤ / وفي الكبرى في التفسير سورة براءة باب قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ (١١٢٣٢) ٦/٣٥٩-٣٦١ / وابن ماجه في
الصلاة باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر (١٣٩٣) ١/٤٤٦ / مختصر
جداً. وأحمد في المسند ٦/٣٩٠ / ٣٨٦ / وابن أبي شيبة في المصنف

١٤ / ٥٤٥-٥٤٠ / ٥٣٩ / وعبد الرزاق في المصنف (١٦٣٩٥) و(١٦٣٩٦)
٩ / ٧٤ / والطبري في جامع البيان (١٧٤٤٧) و١٧٤٤٩ / وابن حبان في الصحيح
(٣٣٧٠) ٨ / ١٦٣-١٥٥ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٢) ٤ / ٩٩-٩٨ / مختصر.
والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٤) / ٢٤٣ / والطبراني في المعجم الكبير من (٩٠-
١١٠) و(١٣٣-١٣٦) ١٩ / ٧٠-٤٢ / و(١٧٣) ١٩ / ٨٥-٨٧ / و(٢٠٢) ١٩ / ١٠١-
١٠٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٨١ / وفي دلائل النبوة ٥ / ٢٧٩-٢٧٣ /
والبغوي في شرح السنة (١٦٧٦)

- وعن أبي لبابة. رضي الله عنه. أنه لما رضي عنه رسول الله ﷺ قال:
يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي، وأساكنك، وأنخلع من
مالي صدقة لله ولرسوله. فقال رسول الله ﷺ: يجزئ عنك الثلث. أبر
داود في الإيمان والنذور باب فيمن نذر أن يتصدق بماله (٣٣٢٠ و ٣٣١٩)
٣ / ٢٤١-٢٤٠ / ومالك ك٢٢٦ ح ١٦ / ٢ / ٤٨١ / وأحمد ٣ / ٤٥٢-٤٥٣ و ٥٠٢ /
والدارمي في الزكاة باب النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل (١٦٦٥) ١ / ٣٢٨ /
والطبراني في المعجم الكبير (٤٥٠٩ و ٤٥١٠) والبخاري في التاريخ الكبير ٢ / ٣٨٥ /
وابن حبان في الصحيح (٣٣٧١) ٨ / ١٦٤-١٦٥ /

١٠١. الاستعاذة من شرفتنه الفقر:

جاء في حديث عائشة رضي الله عنها في الاستعاذة «وأعوذ بك من
شرفتنه الغنى، وشرفتنه الفقر» وسبق تخريجه (٤٤)

١٠٢. حديث « وأسألك القصد في الفقر والغنى »:

جاء ذلك في دعاء رسول الله ﷺ الذي نقله عمار بن ياسر. رضي
الله عنهما: «أسألك كلمة الحق في الرضا والغضب، وأسألك القصد في

الفقر والغني.. الحديث سبق ذكره (٣٩)

١٠٣. حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قوت آل محمد صلى الله عليه وسلم:

عند البخاري في الرقاق باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم (٦٤٦٠) / ١١ / ٥٨٧ /
ومسلم في الزكاة (١٠٥٥) وفي الزهد (١٠٥٥) / ٢ / ٧٣٠ / ٤ / ٢٢٨١ / والترمذي
في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٦٦) / ٤ / ١٠ / وابن ماجه في الزهد
باب القناعة (٤١٣٩) / ٢ / ١٣٨٧ / وأحمد في المسند / ٢ / ٤٤٦ و ٢٣٢ و ٤٨١ / وفي
الزهد / ٨ / وابن أبي شيبة في المصنف / ١٣ / ٢٤٠-٢٤١ / ووكيع في الزهد (١١٩)
وابن حبان في الصحيح (٦٣٤٤) / ١٤ / ٢٥٤-٢٥٥ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم
(٨٣٨ و ٨٤٠) / ٢٩٠-٢٩١ و ٢٩١ / والبيهقي في دلائل النبوة / ٦ / ٨٧ / وفي السنن
/ ٧ / ٤٦ / وفي الشعب / ١٨ / ٣٦٣ / والبغوي في شرح السنة (٤٠٤٢) / ١٤ / ٢٤٤ /

١٠٤. حديث خير الأمور أوساطها:

قال العجلوني: قال ابن الغرس: ضعيف، انتهى. وقال في المقاصد: رواه ابن
السمعاني في ذيل تاريخ بغداد، لكن بسند فيه مجهول عن علي مرفوعاً. وللدلمي
بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً «خير الأعمال أوساطها» في حديث أوله «دوموا على
أداء الفرائض. وللعسكري عن الأوزاعي أنه قال: ما من أمرٍ أمر الله به إلا عارض
الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيهما أصاب: الغلو أو التقصير. ولأبو يعلى بسند جيد
عن وهب بن منبه قال: إن لكل شيء طرفين ووسطاً، فإذا أمسك بأحد الطرفين مال
الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان، فعليكم بالأوساط من الأشياء» ويشهد
لكل ما تقدم قوله تعالى ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا، ولم يقتروا وكان بين ذلك
قواماً﴾ [آية (٦٧) الفرقان] وقوله تعالى ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين
ذلك سبيلاً﴾ قال: وبعضهم ولقد أجاد:

عليك بأوساط الأمور فإنها نجاة ولا تركب ذلواً ولا صعباً .
التناهي غلط حب خير الأمور الوسط

وللآخر :

(كشف الخفا ١ / ٤٦٩-٤٧٠ / والبيهقي بإسناده إلى عمرو بن الحارث قال :
بلغني أن رسول ﷺ قال : «أمرأ بين أمرين، وخير الأمور أوساطها» قال
البيهقي : هذا منقطع . السنن الكبرى ٣ / ٢٧٣ / وذكر الغزالي في الإحياء من كلام
بعض الحكماء « وكن في جميع أمورك أوسطها فكلما طرفي القصد ذميم » قال الزبيدي :
قال مطرف بن عبدالله « خير الأمور أوسطها » أخرجه ابن جرير في التفسير وذكر كلام
الأوزاعي ، ثم كلام وهب بن منبه ، انظر اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين
٦ / ٢٤٦ / وذكر الغزالي فقال : « وقال رسول الله ﷺ « خير الأمور أوسطها » قال
العرافي : رواه البيهقي في شعب الإيمان [(٦٦٠١) / ٥ / ٢٦١] من رواية مطرف بن
عبد الله معضلاً ورواه الحافظ أبو بكر محمد بن علي الجبائي في الأربعين العلوية من
طريق أهل البيت من حديث علي ، ولا يصح . قال الزبيدي : قلت : ورواه ابن
السمعاني . وهو عند ابن جرير في التفسير من قول مطرف بن عبدالله ، ويزيد ابن مرة
الجعفي . وذكر ما ذكره العجلوني : انظر اتحاف السادة المتقين ٧ / ٣٣٦ / وذكره
٨ / ١٣ / وبالجملة فهو لا يصح حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ وإنما هو قول لبعض السلف
أو لبعض الحكماء ، وإن كان صحيحاً فمن حيث المعنى .

١٠٥ . حديث عمرو بن العاص ﷺ « نعم المال الصالح » :

البخاري في الأدب المفرد (٢٩٩) / ٨٤ / وأحمد في المسند ٤ / ١٩٧
و٢٠٢-٢٠٣ / وابن حبان في الصحيح (٣٢١٠) / ٨ / ٦ / وذكر سبب وروده (٣٢١١)
٨ / ٧ / وإسناده على شرط مسلم والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط مسلم

وأقره الذهبي ٢/٢ / وقال: على شرطهما وأقره الذهبي ٢/٢٣٦ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٣١٥) ٢/٢٥٩ / والبغوي في شرح السنة (٢٤٩٥) ٩ / وأبو يعلى في المسند (٧٣٣٦) وذكر سبب وروده ١٣ / ٣٢٢-٣٢٠ / وإسناده صحيح . قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير .. ورجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٩ / ٣٥٣-٣٥٢ /

١٠٦. حديث «اليد العليا خير من اليد السفلى»:

جاء عن كثير من الصحابة: من ذلك:

- عن ابن عمر. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ: «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة».

البخاري في الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٩) ٣/٣٤٦ / ومسلم في الزكاة (١٠٣٣) ٢/٧١٧ / وأبو داود في الزكاة باب في الاستعفاف (١٦٤٨) ٢/١٢٢ / والنسائي في الزكاة باب اليد العليا (٢٥٣١) ٥/٦٢ / وباب اليد السفلى (٢٣١٢) ٢/٣٣ / وأحمد في المسند (٤٤٧٤ و ٥٣٤٤ و ٥٧٣٢ و ٦٠٤٦) ٢/٦٧ / و٦٨ و ٩٨ / و٤/٢ / والدارمي في الزكاة باب فضل اليد العليا (١٦٥٩) ١/٣٢٧ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٦١ و ٣٣٦٤) ٦/١٤٨ و ١٥١ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٣٠ و ١٢٣١ و ١٢٦٠) ٢/٢٢٢ و ٢٣٥ / وابن زنجويه في الأموال (٢٣٤٧) وأبو يعلى في المسند (٥٧٣٠) ١٠/٩٧ / والطبري في تهذيب الآثار (عمر) (٧٥ إلى ٧٧) وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٦٩٢) والبغوي في شرح السنة (١٦١٤) ٦/١١١ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣/٤٣٥ / ومالك في الموطأ في الصدقة باب ما جاء في التعفف عن المسألة. ٢/٩٩٨ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/١٩٧ / وابن سعد في الطبقات ٤/١١٠ / وعبد بن حميد في المسند (٣٧٣) ٢/٢٥-٢٤ /

- وعن مالك بن نضلة .رضي الله عنه .قال : قال رسول الله ﷺ :

«الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السفلى:

السائلة، فأعط الفضل، ولا تعجز عن نفسك».

أحمد في المسند (١٥٨٩٠) ٤٧٣/٣ و ١٣٧/٤ / وأبو داود في الزكاة باب الاستعفاف (١٦٤٩) ١٢٣/٢ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤٠٧/١ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٦٢) ١٤٨/٨ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٠) ٩٧/٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٩٨/٤ / وفيه حديث «حكيم بن حزام» سبق ذكره في القسم الأول - الباب الثاني «العلوم التطبيقية (٩٠)

- وعن أبي هريرة .رضي الله عنه .قال : قال رسول الله ﷺ :

«خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا

خير من اليد السفلى».

البخاري في الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٦) ٣/٣٤٥ / و(١٤٢٨) ٣/٣٤٦ / وفي النفقات باب وجوب النفقة على الأهل والعيال (٥٣٥٥) و(٥٣٥٦) ٩/٤١٠ / وعبد الرزاق في المصنف (١٦٤٠٣-١٦٤٠٥) ٩/٧٦-٧٥ / وأبو عبيد في الأموال (١٧٤٩ و ١٧٥٠) وابن أبي شيبه في المصنف (١٠٦٩٣) ٣/٢١٢ / وأحمد في المسند (٧١٥٨ و ٩١٣٣) ٢/٤٧٦ و ٥٢٤ / و٢٧٨ و ٤٠٢ / والدارمي في الزكاة باب متى يستحب للرجل الصدقة (١٦٥٨) ١/٣٢٧ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٣٢) ٢/٢٢٢ / و(٦٣٤) ١/٣٦٩-٣٦٨ / وانظر حديثه في الاحتطاب . وابن حبان في الصحيح (٣٣٦٣) ٨/١٤٩ / وإسناده حسن و(٤٢٤٣) ١٠/٥٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٧٠ و ٤٦٦ و ٤٧١ / و ٤ / و ١٨٠ و ٤٧٠ / والدراقطني في السنن ٣/٢٩٧ / والنسائي في السنن الكبرى في الزكاة باب الصدقة عن ظهر غنى (٢٣١٣) ٢/٣٤-٣٣ / وفي عشرة النساء (٩٢٠٩ إلى ٩٢١١)

٥/ ٣٨٤-٣٨٥ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٦ و ٢٤٣٩) ٤/ ٩٦ و ٩٧ / والبغوي
في شرح السنة (١٦٧٤) ٦/ ١٧٨ / و (١٦٧٥) ٦/ ٧٩ / وأبو داود في الزكاة باب
الرجل يخرج من ماله (١٦٧٦) ٢/ ١٢٩ /

- وعن أبي رمثة .رضي الله عنه:

قلت: أتيت النبي ﷺ وهو يخطب ويقول «اليد العليا: أمك وأباك
وأختك وأخاك وأدناك فأدناك».

أحمد في المسند ٢/ ٢٢٦ و ٢٢٧ و ٢٢٨ / و ٤/ ١٦٣ / والدارمي وأبو داود
والنسائي والدولابي في الكنى ١/ ٢٩ / والبغوي في شرح السنة ١٣/ ٢٣٠ / قال
الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط
٩٨/ ٣١

- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك
وأختك وأخاك أدناك أدناك».

البيزار: البحر الزخار (٢٧٢٧) ٥/ ١٣٨ / وكشف الأستار (١٨٨٧)
٢/ ٣٧٧-٣٧٦ / والهيثم بن كليب في المسند (٥٩٤) والطبراني في المعجم الكبير
(١٠٤٠٥) ١٠/ ٢٢٩-٢٣٠ /

- وعن زيد بن أسلم عن محمد بن يجيد الأنصاري عن جدته أن رسول الله ﷺ
قال: وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة، والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد
السفلى، واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة» عند مالك في الموطأ رواية ابن القاسم
(٣٦٦٩)

- وعن عطية بن عروة السعدي روى عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول : واليد المعطية خير من اليد السفلى».

عبد الرزاق في المصنف (١٦٤٠٦) وبلفظ «اليد المنطية» (٢٠٠٥٥) ٩/٧٦/
و١١/١٠٨ / وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٢٦٤) ٢/٤٦٣ / والبزار . كشف
الأسرار (٩١٦) ١/٤٣٤ والطبري في تهذيب الآثار «عمر» (٥٠) والطبراني في
المعجم الكبير (٤٤١ و٤٤٢) ١٧/١٦٦-١٦٧ / و(٤٤٧) ١٧/١٦٩ / والحاكم في
المستدرک وقال : صحيح ولم يخرجاه وأقره الذهبي ٤/٣٢٨ / قال الهيثمي : رواه أحمد
والبزار والطبراني في الأوسط والكبير قال : رجال أحمد ثقات . مجمع الروائد ٣/
٩٨٩٧

- وعن ثعلبة بن زهدم رضي الله عنه قال: انتهى قوم ثعلبة إلى النبي ﷺ وهو
يخطب وهو يقول: «يد المعطي، ويد السائل السفلى، وابدأ بمن تعول:
أمك وأباك وأختك وأخاك وادناك وادناك».

ابن أبي شيبعة في المصنف (١٠٦٩٤) ٣/٢١٢ / و٨/٥٣ / والبزار . كشف
الأسرار (٩١٧) و(٩١٨) ١/٤٣٤ / والطبري في تهذيب الآثار (عمر) (٨١)
والطيالسي في المسند (١٢٥٧) /١٧٧/ / والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٤٥/
وهناد بن السري في الزهد (٩٧٧) ٢/٣٧٢ / وإسناده صحيح والطبراني في المعجم
الكبير (١٣٨٤) ٢/٧٩ / قال الهيثمي : رواه البزار وذكر بأسانيد أخر عن الأسود بن
ثعلبة قال : مثله، ورجالهما ثقات والطيالسي ورجال الأول رجال الصحيح مجمع
الزوائد ٣/٩٨ /

- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ:
«الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل
السفلى» أحمد في المسند (٤٢٦١) ١ / وابن خزيمة في الصحيح (٤٣٣٥)

٤ / ٩٦ / وأبو يعلى في المسند (٥١٢٥) / ٩ / ٦٠-٦١ / والطحاوي في شرح معاني
الآثار ٢ / ٢١ / والطبري في تهذيب الآثار «عمر» (٧٢) و(٧٤-٧٣)

وبلفظ «أفضل الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا
خير من السفلى».

أحمد في المسند (١٤٥٣٨) / ١ / ٤٤٦ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٩٨ /
والبغوي في شرح السنة (١٦١٨) / ٦ / ١١٤ / والطيالسي في المسند (٣١٢) موقوفاً
وفيه زيادة / ٤٠ / قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى . ورجاله موثقون . مجمع
الزوائد ٣ / ٩٧ /

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: أفضل
الصدقة صدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد
السفلى» عند أحمد في المسند (١٤٧٣٤) ٣ والطبري في تهذيب الآثار «عمر»
(٨٠)

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:
«إن الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، ولا يلوم الله على
الكفاف، واليد العليا خير من اليد السفلى».

عند ابن زنجويه في الأموال (٢٣٤٨) قلت: وفي مسنده ابن لهيعة .

- وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يا ابن آدم، إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا
تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى»

مسلم في الزكاة (١٠٣٦) / ٢ / ٧١٨ / والطبري في تهذيب الآثار «عمر» (٧٨)

والطبراني في المعجم الكبير (٧٦٢٥ و ٧٦٢٦) ١/٨ / ١٣٩ /

- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ:

«اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

البيزار . كشف الأستار (٩١٥) ١/٤٣٣ / والبحر الزخار (١٢٠٢) ٤/٤١ / وقال الهيثمي : رواه البيزار عن محمد بن عبد الله [وصحتها محمد بن عيسى] وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٣/٩٨ /

- وعن طارق المحاربي . رضي الله عنه . قال: قدمنا المدينة، فإذا رسول

الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس، ويقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك، أدناك» مختصر.

النسائي في الزكاة باب أيتهما اليد العليا (٢٣١١) ٢/٣٣ / وفي الكبرى الزكاة باب أيتهما اليد العليا (٢٥٣١) ٥/٦٢ / والطبري في تهذيب الآثار «عمر» (٨٢) وابن حبان في الصحيح (٣٣٤١) ٨/١٣٠-١٣١ / و(٦٥٢٨) والطبراني في المعجم الكبير (٨١٧٥) ٨/٣٧٦ / ٢٥ / ٨٩٠ / والدارقطني في السنن ٣/٤٤-٤٥ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٢/٦١٢ / وابن سعد في الطبقات ٦/٢٨ /

- عن صفوان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«اليد العليا خير من اليد السفلى».

الطبري في تهذيب الآثار «عمر» (٨٤)

- وعن رجل من بني يربوع رضي الله عنه قال: أتينا رسول الله ﷺ وهو يكلم

الناس، فسمعتة يقول:

«يد المعطي العليا: أمك وأباك وأختك وأخاك». عند هناد بن السري في الزهد (٩٧٦) ٣٧٠/٢ / وأحمد في المسند ٤/٦٤ / و٣٧٧/٥ / والنسائي ذكر آخر الحديث «لا تجني نفس على أخرى» ٨/٥٤ / قال الهيثمي: رواه أحمد رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/٩٨ / و٦/٢٨٣ / - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه: عند الطبراني في المعجم الكبير ١/١٥١ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح / ٨٩/٢

- وعن صعصعة بن ناجية رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله ربما فضلت لي فضلة خباتها للنائبة، وابن السبيل، فقال رسول الله ﷺ: «أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك أدناك».

الطبراني في المعجم الكبير ٨/٩٢ / قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه ٣/١٢٠ /

١٠٧- حديث أبي هريرة رضي الله عنه «كلكم لآدم وآدم من تراب»:

عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها، مؤمن تقي، أو فاجر شقي، أنتم بنو آدم، وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله عز وجل. من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن».

أبو داود في الأدب باب التفاخر بالأحساب (٥١١٦) ٤/٣٣١ / والترمذي في آخر المناقب (٤٠٤٩ و ٤٠٥٠) وقال: حسن ٥/٣٩١ - ٣٩٠ / وأحمد في المسند ٢/٣٦١ - ٥٠٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤/٣٦٤ /

١٠٨. حديث أبي ذر رضي الله عنه «أخوانكم خولكم»:

وهو أنه غير رجلاً بأمه، فقال له النبي ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية، أخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

البخاري في الإيمان باب المعاصي من أمر الجاهلية (٣٠) ١/١٠٦ / وفي العتق باب قول النبي ﷺ «العبيد اخوانكم» ٥/٢٠٦ / وفي الأدب باب ما ينهي عنه من السباب واللعن (٦٠٥٠) ١٠/٤٨٠ / ومسلم في الإيمان والندور (١٦٦١) ٣/١٢٨٢-١٢٨٣ / وأبو داود في الأدب باب في حق المملوك (٥١٥٧ و٥١٥٨) ٤/٣٤٠ و(٥١٦١) ٤/٣٤١ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في الإحسان إلى الخادم (٢٠١٠) وقال: حسن صحيح ٣/٢٢٤ / وابن ماجه في الأدب باب الإحسان إلى المماليك (٣٦٩٠) مختصر ٢/١٢١٦ / ومالك في الموطأ في الاستئذان باب الأمر بالرفق بالمملوك مختصر وأحمد والبخاري في الأدب المفرد (١٨٩) ٥٧- / ٥٨ و(١٩٤) / ٥٩

١٠٩. حديث لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى:

أحمد في المسند عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ٥/٤١١ /

- وعن أبي سعيد الخدري. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد فلا فضل لعربي على أعجمي، ولا

أحمر على أسود إلا بالتقوى».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والبخاري بنحوه إلا أنه قال: إن أباكم واحد

وإن دينكم واحد أبوكم آدم، وآدم خلق من تراب» ورجال البزار رجال الصحيح. مجمع
الزوائد ٨ / ٨٤

١١٠. حديث الاستعاذة من الفقر:

عن أبي سعيد الخدري. رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أعوذ بالله من الكفر والفقر» فقال رجل: يا رسول الله. ويعتدلان؟ قال ﷺ: نعم» النسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من الدين ٨ / ٢٦٧ / وابن حبان في الصحيح (١٠٢٦) ٣ / ٣٠٢ / وإسناده ضعيف، ويحسن لغيره وجاء بلفظ «الكفر والدين» أبو يعلى ٢ / ٤٩٢ / وكذا عند عبد بن حميد في المسند (٩٢٩) ٢ / ٨٤-٨٥

- وعن أبي بكرة. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ كان يقول:

«اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، وعذاب القبر».

النسائي في السهو باب التعوذ في دُبر كل صلاة ٣ / ٧٣ / وفي الاستعاذة باب الاستعاذة من الفقر ٨ / ٢٦٢ / والترمذي في الدعوات باب (٨٣) الحديث (٣٥٧٠) وقال: حسن غريب ذكره مختصراً ٥ / ١٩٠ / والبخاري في الأدب المفرد (٧٠١) ١٨٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ١ / ١٩٠ / وأحمد في المسند ٥ / ٣٦ و ٣٩ و ٤٢ و ٤٤ / وابن حبان في الصحيح (١٠٢٨) ٣ / ٣٠٣ / والحاكم في المستدرک صححه وأقره الذهبي ١ / ٥٣٣ / وأبو داود في الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٩٠) ٤ / ٣٢٤

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم

إني أعوذ بك من الفقر، والقلّة والذلة، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم».

أبو داود في الصلاة باب في الاستعاذة (١٥٤٤) ٢ / ٩١ / والنسائي في الاستعاذة

باب الاستعاذة من الذلة ٨ / ٢٦١ / وباب الاستعاذة من القلة وباب الاستعاذة من الفقر
٨ / ٢٦٢ / وابن ماجه في الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٣٨٤٢)
٢ / ١٢٦٣ / وأحمد في المسند ٢ / ٣٠٥ و٣٢٥ و٣٥٤ / والبخاري في الأدب المفرد
(٦٧٨) / ١٧٥ / وابن حبان في الصحيح (١٠٠٣ و١٠٣٠) ٣ / ٢٨٤ و٣٠٥ /
والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ٥٣١ / والبيهقي في السنن الكبرى
/ ١٢ / ٧

٠١١١ حديث أبي هريرة رضي الله عنه في بئس الضجيع:

أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس
الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة، فإنها بئست البطانة» وكان يكره أن
يقول الرجل: إنه كسلان أو يقول لصاحبه إنك كسلان».

أبو داود في الصلاة باب في الاستعاذة (١٥٤٧) ٢ / ٩١ / والنسائي ٨ / ٢٦٣ /
والبغوي في شرح السنة (١٣٧٠) ٥ / ١٧٠ / وابن حبان في الصحيح ٣ / ٣٠٤ /

٠١١٢ حديث «في صدقة الفطر»:

اللفظ المذكور أخرجه سعيد بن منصور في سننه. انظر ٣ / ٤٣٩ /

٠١١٣ حديث جابر رضي الله عنه في استبطاء الرزق:

ابن حبان في الصحيح (٣٢٣٩) ٨ / ٣٢ / و(٣٢٤١) ٨ / ٣٣-٣٤ / وابن ماجه
في التجارات باب الاقتصاد في المعيشة (٢١٤٤) ٢ / ٧٢٥ / والحاكم في المستدرک
وصححه وأقره الذهبي ٢ / ٤ / و٤ / ٣٢٥ / والبيهقي في السنن الكبرى ٥ / ٢٦٤ -
٢٦٥ / وشعب الإيمان ٣ / ٣٨٢ و٢٠ / ٨٨-٨٩ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
٣ / ١٥٦-١٥٧ / و٧ / ١٥٨ / وإسناده صحيح.

١١٤. أحاديث استبطاء الرزق:

عن أبي حميد الساعدي . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلاً ميسر لما خلق له».

ابن ماجه في التجارات باب الاقتصاد في طلب المعيشة (٢١٤٢) ٧٢٤/٢ -
٧٢٥ / وفي الزوائد : في إسناده إسماعيل بن عياش يدلّس ، ورواه بالنعنة ، وروايته عن
غير أهله ضعيفة .

وأبو الشيخ في كتاب الثواب والحاكم في المستدرک إلا أنه قال «فإن كلاً ميسر لما
كتب له» وقال صحيح على شرطهما .

- وعن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

«ليس من عمل يقرب من الجنة إلا قد أمرتكم به، ولا عمل يقرب من
النار إلا وقد نهيتكم عنه، فلا يستبطن أحدكم رزقه، فإن جبريل ألقى
في روعي أن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه، فاتقوا
الله أيها الناس . وأجملوا في الطلب، فإن استبطأ أحد منكم رزقه، فلا
يطلبه بمعصية الله، فإن الله لا ينال فضله بمعصيته».

الحاكم في المستدرک ٤/٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (١١٥١) ١٨٥/٢ /
وهناد بن السري في الزهد (٥٠٤) ٥٨٤/١ / وهو ضعيف وابن أبي شيبة في المصنف
٢٢٧/١٣ / والبغوي في شرح السنة ١٤/٣٠٣ و٣٠٤-٣٠٥ و٣٠٥

- وعنه قال : جاء سائل إلى النبي ﷺ فإذا ثمرة عائرة، فأعطاه إياها،

فقال النبي ﷺ : «خذها لو لم تأتها لأتتك».

أبو نعيم في أخبار أصبهان ١ / ١٦٠ / ورجاله رجال الصحيح .

– وعن ابن عمر مثل حديث ابن مسعود الثاني : عند ابن حبان في الصحيح (٣١٤٠) ٨ / ٣٣ / وفي روضة العقلاء / ١٥٥ / والطبراني قال العراقي : ورجاله رجال الصحيح / ٢٥٧ / وابن أبي عاصم في السنة (٢٦٥) / ١١٧ / وإسناده صحيح . والبيهقي في الشعب ١٩ / ٣٨٩ / وقال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد وهو ثقة مأمون مجمع الزوائد ٤ / ٧١ /

– وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« يا أيها الناس . إن الغنى ليس عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس ، وإن الله . عز وجل . يؤتي عبده ما كتب له من الرزق فأجملوا في الطلب ، خذوا ما حل ، ودعوا ما حرم . »

أبو يعلى في المسند ١١ / ٦٥٨٣ / قال المنذري : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى . الترغيب والترهيب ٢ / ٥٣٥ / وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه عبيد بن نسطاس مولى كثير بن الصلت ، ولم أجد من ترجمه ، وبقيّة رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٤ / ٧٠ – ٧١ /

– وعن أبي أمامة . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« نفث روح القدس في روعي أن نفساً لن تخرج حتى تستكمل رزقها . »
الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٩٤) ٨ / ١٦٦ / ١٩٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٠ / ٢٧ / وضعفه المنذري بعفير بن معدان . الترغيب والترهيب ٤ / ٧٢ /

– وعن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الرزق ليطلب العبد كما يطلب أجله . »

ابن حبان في الصحيح (٣٢٣٨) ٨/٣١ / وفي روضة العقلاء / ١٥٤ / والبخاري في
المسند . كشف الأستار ٢/٨٢ / (١٢٥٤) وفي المختصر (٨٧٥) وقال : إسناده صحيح
ولا نعلم له علة ١/٥٠٦ / وابن أبي عاصم في السنة (٢٦٤) / ١١٧ / والقضاعي في
مسند الشهاب (٢٤١) وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/٨٦ / وإسناده جيد . والبيهقي
في شعب الإيمان ١٩/٣٨٩ / والسهمي في تاريخ جرجان / ٤٧٣ / قال المنذري : ورواه
الطبراني بإسناد جيد إلا أنه قال : إن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله . الترغيب
والترهيب ٢/٥٣٥ / وقال الهيثمي : رواه البخاري والطبراني في الكبير ورجاله ثقات
/ ٧٢ / ٤

- وعن حذيفة بن اليمان . رضي الله عنه . قال : « قام النبي ﷺ فقال :
هلموا إلي ، فأقبلوا إليه ، فجلسوا ، فقال : « هذا رسول رب العالمين جبريل .
عليه السلام . نفث في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها ، فإن
أبطأ عليها ، فاتقوا الله ، وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء
الرزق أن تأخذوه بمعصية الله ، فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته . »

البخاري في صحيحه (١٢٥٣) وفي المختصر (٨٧٤) وقال : لا نعلمه عن حذيفة
إلا بهذا الإسناد ١/٥٠٦ / قال المنذري : رواه البخاري ورواه ثقات إلا قدامة بن زائدة بن
قدامة فإنه لا يحضرنى فيه جرح ولا تعديل . الترغيب ٢/٥٣٥ / وكذا قال الهيثمي .
مجمع الزوائد ٤/٧١ /

- وعن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال : « لو فر
أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت . »

ابن عدي في الكامل قال المنذري : رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد
حسن . الترغيب ٢/٥٣٦ / وقال الهيثمي : وفيه عطية العوفي ، وهو ضعيف ، وقد

وثق. مجمع الزوائد ٤/ ٧٢ / وعن المطلب بن حنطب مرسلأ. عند البغوي في شرح
السنة ١٤ / ٣٢٠ / والخطيب في الفقيه والمتفقه ١ / ٩٣ /

١١٥- حديث أبي هريرة رضي الله عنه في النظر إلى من فضل عليه:

البخاري في الرقاق باب لينظر إلى من هو أسفل منه (٦٤٩٠) ١١ / ٣٢٩-٣٣٠ /
وليس فيه «فهو أجدر..» ومسلم في الزهد (٢٩٦٣) بروايات ٤ / ٢٢٧٥ / وأحمد في
المسند ٢ / ٢٤٣ و ٢٥٤ و ٣١٤ و ٤٨٢ / والزهد ١٨ / والترمذي في اللباس باب ما
جاء في ترفيع الثوب. أورده بدون إسناد تبعاً للحديث (١٨٣٩) ٣ / ١٥٦ / وفي
القيامة باب (٢١) (٢٦٣٢) وقال: صحيح ٤ / ٧٥ / وابن ماجه في الزهد باب القناعة
(٤١٤٢) ٢ / ١٣٨٧ / وابن حبان في الصحيح (٧١١-٧١٤) ٢ / ٤٢٠-٤٢١ /
وعبدالرزاق في المصنف (٤١٧) ووكييع في الزهد (١٤٥) ١ / ٣٨٠-٣٨١ / وابن
المبارك في الزهد (١٤٣٣) ٢ / ٥٠٢ / وهناد في الزهد (٨٢٩) ٢ / ٢٣١ / والبغوي في
شرح السنة ١٤ / ٢٩١-٢٩٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥ / ٦٠ / و ٨٨ / ٨ / وفي
أخبار أصبهان ٢ / ٢٦٠ / والبيهقي في شعب الإيمان ٨ / ٤٦٣ / و ١٨٨ / ٢٨٢ و ٢٨٣ /
وفي الآداب (١١٢٩) و (١١٤٢) والقضاعي في مسند الشهاب (٧٣٦ و ٧٣٧)
١ / ٤٢٩-٤٣٠ / وأبو يعلى في المسند (٦٢٦) ١١ / ١٣٥ /

- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال:

«أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بخصال من الخير: أوصاني بأن لا أنظر إلى من
هو فوقني وأن أنظر إلى من هو دوني، وأوصاني بحب المساكين والدينو
منهم، وأوصاني أن أصل رحمي وإن أدبرت، وأوصاني أن لا أخاف في الله
لومة لائم، وأوصاني أن أقول الحق وإن كان مرأ، وأوصاني أن أكثر من قول
لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة.»

ابن حبان في الصحيح (٤٤٩) ١٦٩/٢-١٧٠ / وأحمد في المسند ١٥٩/٥ /
 و١٧٣ / وفي الزهد / ٧٧ / وابن سعد في الطبقات الكبرى ٢٢٩/٤ / و١٦٨/١ /
 والطبراني في الكبير (١٦٤٩) ١٦٦/٢ / وفي الصغير ٢٦٨/١ / وأبو نعيم في حلية
 الأولياء ١٥٩/١-١٦٠ / و٣٥٧/٢ / وفي أخبار أصبهان ٣/٢ / والحديث صحيح
 لغيره قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال
 الصحيح غير سلام أبي المنذر وهو ثقة. مجمع الزوائد ١٥٤/١ / وقال: رجاله ثقات
 ٩٣/٣ / وقال: رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى النسائي وثقه ابن حبان
 وضعفه أبو حاتم وأبو زرعه ٥١٦/٤ / والخرائطي في مكارم الأخلاق ٥٢/ / وابن أبي
 شيبه في المصنف ٢٣٢/١٣ / ونحوه عن ابن مسعود عند الطبراني في الصغير
 ١٢١/٢ / وعن أبو سعيد. عند أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٥٧/١ /

١١٦- حديث ابن عمرو رضي الله عنه في «الشاكر الصابر»:

الترمذي في أبواب صفة القيامة باب (٢١) الحديث (٢٦٣٠) ٧٤/٤ / ثم ذكر
 إسناداً آخر (٢٦٣١) وقال: نحوه. ثم قال: هذا حديث غريب ٧٥/٤ / وفيه عن جده
 عبدالله بن عمرو-رضي الله عنهما.. وأحمد في المسند (٦٩٠٧) ٢٠٥/٢ / قال ابن
 حجر: وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.. وذكره. ٣٢٣/١١ /
 وقد ضعفه الترمذي لوجود «المثنى بن الصباح» اختلط.

١١٧- حديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الملكين»:

البخاري في الزكاة باب قوله تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى﴾
 (١٤٤٢) ٣٥٧/٣ / ومسلم في الزكاة (١٠١٠) ٧٠٠/٢ / وأحمد في المسند
 ٣٠٥/٢ و٣٤٧ / والطبري في تهذيب الآثار ٤٠٨/١ / وابن حبان في الصحيح
 (٣٣٢٩) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٨٠) ٨٢ / والبعغوي في شرح السنة
 (١٦٥٧) ١٥٥/٦-١٥٦ / والنسائي في عشرة النساء في الكبير (٩١٧٨)

٣٧٥/٥ / وهناد بن السري في الزهد (٦٤٢) ٢/٤٥ / والبيهقي في شعب الإيمان
٤٠٥/٣ / وفي الآداب (٩٨) والسنن ٤/١٨٧ / ونحوه عن عبدالله بن
مسعود: أبو يعلى . قاله ابن حجر في المطالب العالية (٨٨٤) .

١١٨ . حديث أبي الدرداء رضي الله عنه في الملكين:

أحمد في المسند ٥/١٩٧ / والزهد ٢٦/ والطيالسي في المسند (٩٧٩)
١٣١/ والبغوي في شرح السنة (٤٠٤٥) والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره
الذهبي ٢/٤٤٥ / والطبري في تهذيب الآثار ١/٤٠٨ و٤٠٩ / وابن أبي الدنيا في ذم
الدنيا قال الهيثمي عن حديث أحمد: ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد
١٠/٢٥٥ / ٢/١٢٢ / وقال: ورجال أحمد وبعض رجال أسانيد الطبراني في الكبير
رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١/٢٥٥ / وقد نسبه إلى أحمد والطبراني في الكبير
والأوسط . وابن حبان في الصحيح (٨١٤ و٢٤٧٦) والقضاعي في مسند الشهاب
(٨١٠) ٢/٢٥ / والبيهقي في الشعب ١٨/٣٩٢-٣٩٣ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
٢/٢٣٣ / ٦/٢٢٦ / ٩/٦٠ / والخطيب البغدادي في البخلاء /١٩٢ / وابن جرير
الطبري في التفسير ٣٠/١٢٢ /

- وعن أبي ذر رضي الله عنه: نحوه عند الطبري في تهذيب الآثار ١/٤٠٨ و٤٠٩ / وابن
حبان وابن أبي الدنيا في ذم الدنيا . - وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه: عند أبو نعيم في حلية
الأولياء ٢/٢٦١ / وقال ابن حجر: عند ابن أبي حاتم من طريق قتادة حدثني خالد
العصري عن أبي الدرداء .. وأحمد من هذا الوجه .. لكن ليس فيه آخره . ٣/٣٥٧ /

وعن كعب: ما من صباح إلا ملكان يناديان: اللهم اعط منفقاً خلفاً . عند هناد
في الزهد (٦٣٧) ٢/٣٩ / وإسناده صحيح . والمروزي في زوائد ابن المبارك /٣٧٨/
والخراطي في مكارم الأخلاق (٣٣٩) /٦٧/ وابن المبارك في الزهد (١٠٧٠)
/٣٧٨/

١١٩. حديث ابن مسعود رضي الله عنه في «الحسد»:

البخاري في العلم باب الاغتباط في العلم والحكمة (٧٣) ١/١٩٩ / وفي الزكاة باب إنفاق المال في حقه (٤٠٩) ٣/٣٢٥ / وفي الأحكام باب أجر من قضى بالحكمة (٧١٤١) ١٣/١٢٨ / وفي الاعتصام باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله (٧٣١٦) ١٣/٣١١ / ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٦) ١/٥٥٩ / وابن ماجه في الزهد باب الحسد (٤٢٠٨) ٢/١٤٠٧ / وابن حبان في الصحيح (٩٠) ١/٢٥٦ /

١٢٠. حديث أسماء رضي الله عنها «لا توكي فيوكي الله عليك»:

البخاري في الزكاة باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها (١٤٣٣ و ١٤٣٤) ٣/٣٥١-٣٥٣ / وفي الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها (٢٥٩٠ و ٢٥٩١) ٥/٢٥٧ / ومسلم في الزكاة (١٠٢٩) ٢/٧١٣-٧١٤ / والنسائي في الزكاة باب الإحصاء في الصدقة ٥/٧٣-٧٤ / وفي الكبرى. في عشرة النساء (٩١٩١ - ٩١٩٥) ٥/٣٧٨-٣٧٩ / وأحمد في المسند ٦/٣٤٥ و ٣٤٦ و ٣٥٣ و ٣٥٤ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٥٦ و ١٦٦١٤) والبيهقي في السنن الكبرى والطبراني في المعجم الكبير (٣٣٧ و ٣٣٨) ٢٤/ / والبغوي في شرح السنة (١٦٥٤ و ١٦٥٥) ٦/١٥٢-١٥٤ / وابن حبان في الصحيح ٥/١٤٨ و ١٨٧ / وأبو داود في الزكاة باب في الشح (١٦٩٩) ٢/١٣٣-١٣٤ /

- وعن عائشة رضي الله عنها . قالت: «جاءها سائل، فأمرت له عائشة بشيء، فلما خرجت الخادم دعته، فنظرت إليه، فقال لها رسول الله ﷺ: ما تخرجين شيئاً إلا بعلمك؟ قالت: إني لأعلم. فقال لها رسول الله ﷺ: لا تحصي، فيحصى الله عليك».

أبو داود في الزكاة باب في الشح (١٧٠٠) ٢/١٣٤ / والنسائي في الزكاة باب

الإحصاء في الصدقة ٥/٧٣ / وأحمد في المسند ٦/٧٠ و٧١ و١٠٨ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٦٥) ١٥١-١٥٢ /

١٢١. حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله:

البخاري في الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (٦٥٩) ٢/١٦٨ / وفي الزكاة باب الصدقة باليمين (١٤٢٣) ٣/٣٤٤ / وفي الرقاق باب البكاء من خشية الله (٦٤٧٩) ١١/٣١٨ / وفي المحاربين باب فضل من ترك الفواحش (٦٨٠٦) ١٢/١١٥ / ومسلم في الزكاة (١٠٣١) ٢/٧١٥-٧١٦ / ومالك في الموطأ في الشعر باب ما جاء في المتحابين في الله (٤) والترمذي في الزهد باب ما جاء في الحب في الله (٢٥٠٠ و٢٥٠١) وقال: حسن صحيح ٤/٢٤-٢٥ / والنسائي في آداب القضاة باب الإمام العادل (٥٣٩٥) ٨/٢٢٢-٢٢٣ / وأحمد في المسند ٢/٤١٩ / والطيالسي في المسند (٢٤٦٢) / ٣٢٣ /

١٢٢. حديث أبي هريرة رضي الله عنه «ما نقص مال من صدقة».

مسلم في البر والصلة (٢٥٨٨) ٤/٢٠٠١ / وأحمد في المسند ٢/٢٣٥ و٣٨٦ و٤٣٨ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٨) ٤/٩٧ / وابن حبان في الصحيح (٣٢٤٨) ٨/٤٠ / وفي روضة العقلاء / ٥٩ / والدارمي في الزكاة باب في فضل الصدقة (١٦٨٣) ١/٣٣٣ / والبيهقي في السنن ٤/١٨٧ / و٨/١٦٢ / و١٠/٢٣٥ / والبغوي في شرح السنة (١٥٣٣) ٦/١٣٢-١٣٣ / والترمذي في البر والصلة باب ماجاء في التواضع (٢٠٩٨) وقال: حديث حسن صحيح ٣/٢٥٤ / ومالك في الموطأ مرسلًا ٢/١٠٠٠ / وأبو يعلى في المسند (٥٤٥٨) / ١١ / والطبراني في الأوسط وفي الصغير ١/٥٤ / وفي مكارم الأخلاق ٦٣ .

- وجاءت هذه اللفظة ضمن حديث أبي كبشة الأنماري -رضي الله عنه- كما

سبق ذكره وتحريجه في القسم الثاني الباب الأول «العلوم الإنسانية» (٩٥)

- وعن عبدالرحمن بن عوف. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاثة أقسم عليهم ما نقص مال من صدقة، فتصدقوا، ولا عفا رجل
عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله عزاً فاعفوا يعزكم الله، ولا فتح رجل على
نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر».

البيزار في المسند . البحر الزخار (١٠٣٢ و ١٠٣٣) / ٣-٢٤٣-٢٤٤ / وكشف
الأستار (٩٢٩) / ١-٤٤٠ / وابن عدي في الكامل ١٧٨٢/٥ وأحمد في المسند
١/١٩٣ / وأبو يعلى في المسند (٨٤٩) ٢/١٥٩-١٦٠ / قال الهيثمي: رواه أحمد
وأبو يعلى والبيزار وفيه رجل لم يسم، وله عند البيزار طريق عن أبي سلمة عن أبيه وقال:
إن الرواية هذه أصح، والله أعلم. مجمع الزوائد ٣/١٠٥

١٢٣. حديث أبي سعيد رضي الله عنه «لا حق لأحد في فضل»:

مسلم في اللقطة (١٧٢٨) ٣/١٩٥٤ / وأبو داود في الزكاة باب في حقوق المال
(١٦٦٣) ٢/١٢٦-١٢٥ / وأحمد في المسند ٣/٣٤ و ٤/١٤٥ و ١٥٨ وابن حبان
في الصحيح ١٢/٢٣١ / أبو يعلى (١٠٦٤) ٢/٣٢٦

١٢٤. حديث «أنفق بلالاً ولا تخش من ذي العرش إقلالاً»:

أحمد في الزهد / ١٥ / مرسلأ عن مسروق قال: قال رسول الله ﷺ.

- وعن بلال - رضي الله عنه -: عند هناد بن السري في الزهد (٦٣٨) ٢/٤١ /
وفيه انقطاع أبو الحصين عثمان ابن عاصم لم يثبت له السماع من بلال . والبيزار . كشف
الأستار (٣٦٥٦) ووكيع في الزهد بإسناد حسن وأبو نعيم في أخبار أصبهان
١/١٦٨ / والطبراني في المعجم الكبير (١٠٩٨) ١/٣٤٤ - ٣٥٩ / و (١٠٢٠)

و(١٠٢٤-١٠٢٦) / ٣٢٣/١ قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري باختصار، وفي رواية الطبراني الأولى والبخاري محمد بن الحسن بن زباله، وفي الثانية طلحة بن زيد القرشي، وكلاهما ضعيف. قال البخاري: الصواب فيه عن مسروق.. وذكره، ثم قال: «رواه البخاري والطبراني وإسنادهما حسن إلا أن الطبراني قال في حديثه: أما تخشى أن يفور له بخار في جهنم» مجمع الزوائد ١٠/ ٢٤١ / ٣ / ١٢٦ / والقضاعي في مسند الشهاب (٧٥٠) عن مسروق / ١ / ٤٣٨ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. «أن النبي ﷺ دخل على بلال، وعنده صبر من تمر. فقال: ما هذا؟ قال: أدخره. قال: أما تخشى أن ترى له بخاراً في نار جهنم. أنفق بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالاً» عند الطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٥) / ١ / ٣٤١-٣٤٢ / و(١٠٢٤ و ١٠٢٦) وفي الأوسط (٢٥٩٣) / ٣ / ٢٧٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٢ / ٢٨٠ / و / ٦ / ٢٧٤ / قال الهيثمي: رواه البخاري وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن. مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤١ / وقال ابن حجر: إن أحد طرق البخاري على شرط الحسن فتح الباري / ٢ / ٤٩٤ / وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه مبارك بن فضاله وهو ثقة، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن. مجمع الزوائد / ٣ / ١٢٦ / والبيهقي في دلائل النبوة / ١ / ٣٠٢ / وحسنه الحافظ ابن حجر. انظر تنزيه الشريعة لابن عراق / ٢ / ٣٠٢ / وأبو يعلى في المسند (٦٠٤٠) / ١٠ / ٤٢٩-٤٣٠ / والبخاري. كشف الأستار (٣٦٥٤) / ٤ / ٢٥١ /

- وعن عبدالله بن مسعود. رضي الله عنه. قال:

دخل النبي ﷺ على بلال، وعنده صبرة من تمر، فقال: ما هذا يا بلال؟ قال: يا رسول الله ادخرته لك ولضيفانك، فقال: أما تخشى أن يفور له بخار في جهنم؟! أنفق بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالاً.

الطبراني في المعجم الكبير (١٠٠٢٠ و ١٠٣٠٠) / ١٠ / ٣٢٣ / و (١٠٢٠)
/ ١ / ٣٢٣ / من مسند بلال وأبو نعيم في حلية الأولياء / ١ / ١٤٩ / والقضاعي في مسند
الشهاب (٧٤٩) / ١ / ٤٣٧-٤٣٨ / والبزار. كشف الأستار (٣٦٥٣)
/ ٤ / ٢٥٠ / ٢٥١ / والبحر الزخار (١٩٧٨ و ١٩٧٩) / ٥ / ٣٤٨-٣٤٩ / قال الهيثمي:
رواه الطبراني في الكبير وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه كلام، وبقية
رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٣ / ١٢٦ / والهيثم بن كليب في المسند (٣٨٨-٣٩١)
/ ١ / ٣٩١-٣٩٣ /

- وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - الطبراني في المعجم / ١٠ / ٣٢٤ /
- وعن عائشة - رضي الله عنها - عند العسكري في الأمثال وفيه المفضل بن صالح
وهو ضعيف .

- وعن عمر. رضي الله عنه .:

«أن رجلاً أتى النبي ﷺ يسأله، فقال: ما عندي شيء، ولكن ابتع علي،
فإذا جاءنا شيء قضيناها. قال عمر: يا رسول الله. ما كلفك ما لا تقدر
عليه. قال: فكره النبي ﷺ، فقال رجل: أنفق، ولا تخش من ذي العرش
إقلاً. فتبسم النبي ﷺ وعرف السرور في وجهه».

الترمذي في الشمائل (٣٣٨) / ٢٨١ / وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق
/ ٣٨٩ / وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ / ٥٤ / وإسناده حسن قال الهيثمي: رواه
البزار، وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان، وقال:
يخطئ. مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤٢ / قال البزار: أجمعوا على ضعفه كشف الأستار
(٣٦٦٢) والبحر الزخار (٢٧٣) والمختصر (٢٢٨١) / ٢ / ٤٩٤-٤٩٥ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال:

قال الله تعالى: «أنفق يا ابن آدم أنفق عليك».

البخاري في تفسير سورة هود باب (وكان عرشه على الماء) (٤٦٨٤) / ٢٠٢/٨ / وفي النفقات باب فضل النفقة على الأهل (٥٣٥٢) / ٤٠٧/٩ / وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله...﴾ (٧٤٩٦) / ٤٧٣/١٣ / ومسلم في الزكاة (٩٩٣) / ٢/٦٩١-٦٩٠ / وابن ماجه في الكفارات باب النهي عن النذر (٢١٢٣) ضمن حديث / ١/٦٨٦ / وأحمد في المسند / ٢/٢٤٢ و ٣١٤ و ٤٦٤ / وهناد بن السري في الزهد (٦٣٩) / ٢/٤٣ / والدارقطني في الصفات / ١٩-٢٠ / والبغوي في شرح السنة (١٦٥٦) / ٦/١٥٤-١٥٥ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٣٧ و ٣٣٨) / ٦٦ / و٦٧ /

١٢٥- حديث عدي بن حاتم في «اتقاء النار بشق تمر»:

سبق (٧٩) في القسم الأول من الباب الأول الفصل الثاني «الأطعمة والأشربة»

١٢٦- حديث أبي هريرة رضي الله عنه «في أفضل الصدقة وأنت صحيح شحيح».

البخاري في الزكاة باب فضل صدقة الشحيح الصحيح (١٤١٩) / ٣/٣٣٤ / وفي الوصايا باب الصدقة عند الموت (٢٧٤٨) / ٥/٤٣٩-٤٤٠ / ومسلم في الزكاة (١٠٣٢) / ٢/٧١٦ / وأبو داود في الوصايا باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٥) / ٣/١١٣ / والنسائي في الزكاة باب أي الصدقة أفضل / ٥/٨٦ و ٦٢ و ٦٩ / وفي الوصايا باب الكراهية في تأخير الوصية / ١٠/٢٣٧ / وابن ماجه في الوصايا باب النهي عن الإمساك في الحياة، والتبذير عند الموت (٢٧٠٦) / ٢/٩٠٣ / وأحمد في المسند / ٢/٢٥ - ٢٣١ - ٢٧٨ - ٣٥٨ - ٣٧٩ - ٤٠٢ و ٤١٥ و ٤٤٧ و ٤٧٦ و ٥٢٤ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٥٤) / ٤/١٠٣ / وابن حبان في الصحيح (٣٣١٢) / ٨/١٠٥-١٠٦ / و(٣٣٣٥) / ٨/١٢٥ / و(٣٣٦٣) / ٨/١٤٩ / و(٤٢٤٣) / ١٠/٥٤ /

وابن أبي شيبة في المصنف ٣/٢١٢ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤ / ١٨٠ - ١٨٩ -
١٩٠ / ٤٧٠ و ٤٧٠ / ٤٧١ / والبغوي في شرح السنة (١٦٧١)
١٧٢-١٧٣ / وأبو يعلى (٦٠٨٠) / ١٠ / و (٦٠٩٢)

١٢٧- فعن ثعلبة بن زهدم. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ ذكر الصدقة، فقال: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك».

سبق ذكره (١٠٦) - وعن رجل من بني يربوع عند أحمد في المسند ٣/٦٤ /

ومن حديث زينب امرأة ابن مسعود. رضي الله عنها .

قالت: كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ فقال: تصدقن ولو من حليكن، وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها. فقالت لعبد الله: سل رسول الله. أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري من الصدقة؟ فقال: سلي أنت رسول الله ﷺ. فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب، حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال. فقلنا: سل النبي ﷺ: أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام في حجري؟ وقلنا: لا تخبر بنا. فدخل، فسأله، فقال: من هما؟ قال: زينب. قال: أي الزيانب؟ قال: امرأة عبد الله. قال: نعم، ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة».

هذا لفظ البخاري في الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٤٦٦)
٣/٣٨٤-٣٨٥ / ومسلم في الزكاة (١٠٠٠) ٢/٦٩٤ / وأشار الترمذي إليه بقوله
«وفي الباب عن زينب امرأة ابن مسعود» ٢/٨٤ / النسائي في الزكاة / ٨٢ / وابن

ماجه في الزكاة باب الصدقة على ذي القرابة (١٨٣٤) مختصراً ١/ ٥٨٧ / والدارمي
في الزكاة باب أي الصدقة أفضل (١٦٦١) ١/ ٣٢٧ / وأحمد ٦/ ٣٦٣ / والطيالسي
في المسند (١٦٥٣) / ٢٣٠ / وابن حبان ونحوه عند عبدالرزاق في المصنف
(١٩٦٩٦) ١٠/ ٤٥٨ /

- وعن أبي سعيد الخدري .رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ
في أضحى أو فطر إلى المصلى ، فصلى ثم انصرف ، فقام ، فوعظ الناس ،
وأمرهم بالصدقة ، قال : «أيها الناس ، تصدقوا» ثم انصرف ، فمر على
النساء ، فقال : يا معشر النساء تصدقن ، فإنني أراكن أكثر أهل النار . فقلن :
ولم ذلك يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من
ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن يا معشر
النساء . فقلن له : ما نقصان ديننا وعقلنا ؟ يا رسول الله . قال : أليس
شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى . قال : فذاك نقصان
عقلها . أوليست إذا حاضت المرأة لم تُصلِّ ، ولم تُصم ؟ قلن : بلى . قال :
فذاك نقصان دينها . ثم انصرف رسول الله ﷺ فلما صار إلى منزله
جاءت زينب امرأة عبدالله بن مسعود تستأذن عليه . فقيل : يا رسول الله .
هذه زينب تستأذن عليك . فقال : أي الزيانب ؟ قيل : امرأة عبدالله بن
مسعود . قال : نعم . ائذنوا لها ، فأذن لها . فقالت : يا نبي الله . إنك أمرتنا
اليوم بالصدقة وكان عندي حلي ، فأردت أن أتصدق ، فزعم ابن مسعود أنه
وولده أحق من تصدقت به عليهم ! فقال النبي ﷺ : صدق ، زوجك وولدك
أحق من تصدقت به عليهم .»

البخاري في الحيض باب ترك الحائض الصوم (٣٠٤) ١/ ٤٨٣ / وفي الزكاة باب

الزكاة على الأقارب (١٤٦٢) ٣/ ٣٨١ / وفي الصوم باب الحائض تترك الصوم والصلاة (١٩٥١) ٤/ ٢٢٥-٢٢٦ / وفي الشهادات باب شهادة النساء (٢٦٥٨) مختصراً. ٥/ ٣١٥ / ومسلم في الإيمان (٨٠) بدون متن ١/ ٨٧ / وفي العيدين (٨٨٩) مختصراً ٢/ ٦٠٥ / بسياق آخر والنسائي في العيدين باب استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة ٣/ ١٨٧ / وابن ماجه في إقامة الصلاة باب ما جاء في الخطبة في العيدين (١٢٨٨) مختصر جداً ١/ ٤٠٩ / وابن حبان في الصحيح (٥٧٤٤) ١٣/ ٥٤-٥٥ / والبخاري في شرح السنة (١٩) ١/ ٣٦-٣٧ / والبيهقي في السنن الكبرى ٤/ ٢٣٥-٢٣٦ / وأحمد في المسند ٣/ ٥٠٢-٥٠٣ /

- وعن جابر رضي الله عنه أن رجلاً من بني عذرة أعتق مملوكاً له عن دبر منه، فبعث إليه النبي ﷺ فباعه، ودفع إليه ثمنه، وقال: «ابدأ بنفسك، فتصدق عليها، ثم على أبويك، ثم على قرابتك، ثم هكذا، ثم هكذا».

مسلم في الزكاة (٩٩٧) ٢/ ٦٩٣ / وأبو داود في العتق باب بيع المدبر (٣٩٥٧) ٤/ ٢٧-٢٨ / والنسائي في البيوع باب بيع المدبر ٧/ ١٠٢ / ٥/ ٦٩-٧٠ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٥) ٤/ ١٠٠ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٣٩) ٨/ ١٢٨ / و(٣٣٤٢) ٨/ ١٣٢-١٣١ / وأحمد في المسند ٣/ ٣٦٩ و٣٠٥ / والطيالسي (١٧٤٨) ٢/ ٢٤١ / والشافعي في المسند ٢/ ٦٨ / والبيهقي في السنن ١٠/ ٣٠٩ / و٣٠٩-٣١٠ / وعبدالرزاق في المصنف (١٦٦٦٤) والطبري ٤/ ٣٤١ / - وعن طارق الحاربي - رضي الله عنه - قال: قدمت المدينة، فإذا برسول الله ﷺ قائم يخطب الناس وهو يقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك، وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك» سبق ذكره (١٠٦)

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ:

«تصدقوا. فقال رجل: يا رسول الله. عندي دينار! قال: تصدق به على

نفسك. قال: عندي آخر! قال: تصدق به على زوجك. قال: عندي آخر!
قال: تصدق به على ولدك. قال عندي آخر! قال: تصدق به على خادمك.
قال: عندي آخر! قال: أنت أبصر».

النسائي في الزكاة باب «تفسير ذلك» أي عن ظهر غنى « ٤٧/٥ / وفي عشرة
النساء في الكبرى (٩١٨١) ٥/٣٧٥-٣٧٦ / وأبو داود في الزكاة باب في صلة
الأرحام (١٦٩١) ٢/١٣٢ / وأحمد في المسند ٢/٢٥١ و ٤٧١ / و ٣/٣٠٥ /
والشافعي كما في المسند ٢/٦٣-٦٤ / والطبري في التفسير (٤١٧٠) ٤/٣٤٠ /
وابن حبان في الصحيح (٣٣٣٧) ٨/١٢٦-١٢٧ / والحاكم في المستدرک وقال: على
شرط مسلم وأقره الذهبي ١/٤١٥ / والبغوي في شرح السنة (١٦٨٥ و ١٦٨٦)
٦/١٩٣-١٩٥ / والبيهقي في السنن ٧/٤٦٦ / وابن حبان في الصحيح والبخاري في
الأدب المفرد (١٩٧) / ٥٩ / .

١٢٨٠ حديث «دينار ينفقه على أهله»:

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته
في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين،
ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»:

مسلم في الزكاة (٩٩٥) ٢/٦٩٢ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى
(٩١٨٣) ٥/٣٧٦ / وأحمد في المسند ٢/٢٧١-٤٧٣-٤٧٦-٤٧٧ /

- وعن ثوبان . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه
على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله».

مسلم في الزكاة (٩٩٤) ٢/٦٩١-٦٩٢ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في النفقة على الأهل (٢٠٣١) وقال: حسن صحيح ٣/٢٣٢ / وابن ماجه في الجهاد باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى (٢٧٦٠) ٢/٩٢٢ / والنسائي في عشرة النساء من الكبرى (٩١٨٢) ٥/٣٧٦ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٦٩٤) ١٠/٤٥٨ / والنسائي في الزكاة ٥٤ وأحمد في المسند ٥ / ٢٧٧-٢٧٩-٢٨٤ /

١٢٩. أحاديث «ابدأ بمن تعول»:

سبق ذكر أحاديث «اليد العليا» وفيها «ابدأ بمن تعول» وأذكرها أحاديث أخرى.

- عن جابر بن عبد الله. رضي الله عنهما. قال:

«إن رجلاً أعتق غلاماً عن دبر، فاحتاج مولاه، فأمره النبي ﷺ أن يبيعه فباعه بثمانمائة درهم، فقال: أنفقها على عيالك، فإنما الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول».

هذا اللفظ عند عبد بن حميد في المسند: المنتخب (١٠٠٣) ٣/٨٧ / وجاء بنص «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول» أحمد في المسند ٣/٣٣٠ / قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ٣/١١٥ / والشافعي: انظر المسند ٢/٦٨ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٥) ٨/١٣٤ / والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٩ / وأصل الحديث بدون قوله «فإنما الصدقة.. البخاري في البيوع باب بيع المدبر (٢٢٣٠ و ٢٢٣١) مختصراً ٤/٤٩١ / وفي الاستقراض باب من باع مال المفلس (٢٤٠٣) ٥/٨٠ / وباب من باع الضعيف ونحوه (٢٤١٥) ٥/٨٨ / وفي الفتن باب بيع المدبر (٢٥٣٤) ٥/١٩٦ / وفي كفارات الأيمان باب عتق المدبر (٦٧١٦) ١١/٦٠٨ / وفي الإكراه باب إذا كرهه حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز

(٦٩٤٧) ٣٣٥/١٢ / وفي الأحكام باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضيأهم
(٧١٨٦) ١٩١/١٣ / ومسلم في الأيمان (٩٩٧) ١٢٨٩/٣-١٢٩٠ / والترمذي في
البيوع باب ما جاء بيع المدبر (١٢٣٧) وقال: حسن صحيح ٣٤٦/٢ / والنسائي في
البيوع وابن ماجه في الفتن باب المدبر (٢٥١٢ و ٢٥١٣) ٨٤٠/٢ / وأحمد في المسند
٣٠١/٣ و ٣٠٨ و ٣٦٥ و ٣٩٠ / والدارمي في البيوع باب في بيع المدبر (٢٥٧٣)
/ ٣٣٤/٢

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. أنه قال:

«يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، وابدأ بمن تعول».

أبو داود في الزكاة باب الرخصة في ذلك (أي الخروج من المال) (١٦٧٧)
١٢٩/٢ / وأحمد في المسند ٣٥٨/٢ / وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٤) ٩٩/٤ /
وإسناده صحيح وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٦) ١٣٤/٨ / والحاكم في المستدرک
وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ٤١٤/١ / وفيه «يحيى بن جعدة» ليس من
رجال مسلم. والبيهقي في السنن ٤٨٠/١ /

١٣٠. حديث سلمان بن عامر في «الصدقة على الأقارب»:

سبق ذكره وتخريجه (٧٥) الفصل الثاني «الأطعمة والأشربة من الباب الأول من
القسم الأول».

١٣١. حديث أنس في تصدق أبي طلحة ببيرحاء:

مالك في الموطأ في الصدقة باب الترغيب في الصدقة ٥٩٦٥٩٥/٢ / وأحمد في
المسند ١٤١/٣ و ٢٥٦ / والدارمي في الزكاة باب أي الصدقة أفضل (١٦٦٢)
٣٢٧/١ / والبخاري في الزكاة باب الزكاة على الأقارب (١٤٦١) ٣٨١/٣ / وفي
الوكالة باب إذا قال الرجل لو كي له: ضعه حيث أراك الله (٢٣١٨) ٥٧٥/٤ / وفي

الوصايا باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه (٢٧٥٢) / ٥ / ٤٤٦ / وباب من تصدق إلى
وكليه ثم رد الوكيل إليه (٢٧٥٨) / ٥ / ٤٥٤-٤٥٥ / وباب إذا وقف أرضاً ولم يبين
الحدود (٢٧٦٩) / ٥ / ٤٦٥ / وفي التفسير لسورة آل عمران باب ﴿لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون﴾ (٤٥٥٤) / ٨ / ٧١ / وفي الأشربة باب استعذاب الماء (٥٦١١)
١٠ / ٧٧-٧٦ / ومسلم في الزكاة (٩٩٨) / ٢ / ٦٩٣-٦٩٤ / والترمذي في تفسير سورة
آل عمران (٤٠٨٦) وقال: حسن صحيح وهو مختصر / ٤ / ٢٩٣ / والنسائي في
التفسير في الكبرى وابن خزيمة (٢٤٥٥) / ٤ / ١٠٣-١٠٤ / وابن حبان (٣٣٤٠)
٨ / ١٢٩-١٣٠ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٦ / ١٦٤-١٦٥ / ٢٧٥ / والبغوي في شرح
السنة (١٦٨٣) / ٦ / ١٨٩-١٩٠ / وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (١٦٨٩)
٢ / ١٣٢-١٣١ / والطيالسي في المسند (٢٠٨٠) / ٢٧٧ /

١٣٢. حديث أم كلثوم بنت عقبة في الصدقة على ذي الرحم:

الطبراني في الكبير قال المنذري: ورجاله رجال الصحيح / ٢ / ٣٧ / وابن خزيمة في
الصحيح (٢٣٨٦) / ٤ / ٧٨ / والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي
١ / ٤٠٦ / والحميدي (٣٢٨) / ١ / ١٥٧ / وأحمد في المسند / ٤ / ٢١٤ / والبيهقي في
السنن الكبرى / ٧ / ٢٧ / قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح / ٣ / ١١٦ / وعن حكيم
بن حزام - رضي الله عنه - «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصدقات أيها أفضل؟
قال: «على ذي الرحم الكاشح» أحمد / ٣ / ٤٠٢ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان
٢ / ١٣ / والطبراني . ٣ / ٢٢٦ و ٤٠٢ / قال المنذري: وإسناده حسن . الترغيب
والترهيب / ٣ / ٣٧ / والدارمي في الزكاة باب الصدقة على القرابة (١٦٨٦) / ١ / ٣٣٤ /
قال الهيثمي: إسناده حسن / ٣ / ١١٦ / وأعله ابن حجر، الأصابة / ١٠٠ / ٩٨ / انظر
العلل لابن أبي حاتم / ١ / ٢٢٣ /

- وعن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه . عند أحمد في المسند / ٥ / ٤١٦ / وهناد

بن السري في الزهد (١٠٣١) ٢/٤٢٨ / مجمع الزوائد / ٣/١١٦ / والطبراني في المعجم الكبير ٤/١٦٥ و ٢٠٣ /

١٣٣. حديث معاوية بن حيدة في الصدقة على الأقارب:

وزاد «وقال رسول الله ﷺ لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده، فيمنعه إلا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعاً أقرع».

أبو داود - واللفظ له - في الأدب باب في بر الوالدين (٥١٣٩) ٤/٣٣٦ /
والترمذي في باب ما جاء في بر الوالدين (١٩٥٩) ٣/٢٠٦ / وقال: حديث حسن.
والنسائي وأحمد في المسند ٥/٥٣ /

- وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين».

الطبراني في الكبير (٧٨٣٤) قال الهيثمي: فيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف.
مجمع الزوائد ٣/١١٧ /

١٣٤. حديث «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها».

نسبه في الجامع الصغير لابن عدي وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود، وصحح البيهقي وقفه ورمز السيوطي بالضعف. والقضاعي في مسند الشهاب (٥٩٩ و ٦٠٠)

١٣٥. أحاديث الوصاية بالجار:

عن عبدالله بن عمر. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

البخاري في الأدب باب الوصاة بالجار (٦٠١٥) / ١٠ / ٤٥٥ / ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٥) / ٤ / ٢٠٢٥ / وأحمد في المسند ٢ / ٨٥ / والبخاري في الأدب المفرد (١٠٤) / ٣٧ / والبغوي في شرح السنة ١٣ / ٧١ / والطبراني في المعجم الكبير ١٢ / ٣٦٠ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢١٤) / ٤٣ / والبيهقي في الشعب / ٩ / ١٧

- وعن عائشة. رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال: « ما زال جبريل

يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» عند البخاري في الأدب باب الوصاة بالجار (٦٠١٤) / ١٠ / ٤٥٥ / ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٤) / ٤ / ٢٠٢٥ / وأبو داود في الأدب باب حق الجوار (٥١٥١) / ٤ / ٣٣٨ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في حق الجوار (٢٠٠٨) / ٣ / ٢٢٤ / وأحمد في المسند ٦ / ٥٢ / ٩١ و ١٢٥ و ١٨٧ و ٢١٨ / وابن حبان في الصحيح (٥١١) / ٢ / ٢٢٦-٢٢٧ / وابن ماجه في الأدب باب حق الجار (٣٦٧٣) / ٢ / ١٢١١ / والبخاري في الأدب المفرد (١٠١ و ١٠٦) / ٣٦ / و ٣٨ / ومالك في الموطأ من رواية محمد بن الحسن / ٣٢٩ / وابن أبي شيبة في المصنف ٨ / ٥٤٥ / و ٣٥٧ / وابن أبي شيبة في مكارم الأخلاق ٣٢١ و ٣٦٩ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٥ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٠٦) / ٤١ / وتمام الرازي في الفوائد ٢ / ٨٤٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٠٧ / والبيهقي في الأربعين الصغرى / ٢٢١ / وفي الآداب (٧٤) والسنن ٨ / ١١ / والشعب ٧ / ٤٢-٤٣ / و ٨ / ١٧

- وعن جابر رضي الله عنه قال: «جاء رجل ورسول الله ﷺ وجبريل

يصليان حيث يصلى على الجنائز، فقال الرجل، من هذا الرجل الذي رأيته معك؟ قال: وهل رأيته؟ قال: نعم. قال: لقد رأيت خيراً كثيراً. هذا جبريل عليه السلام «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

البيزار ٢ / ٣٨٠ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٦) / ٤٣ / قال الهيثمي : وفيه الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقيه رجاله ثقات . مجمع الزوائد / ١٦٥ / ٨

- وعن أنس . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» الخرائطي في مكارم الأخلاق / ٤٠-٤١ / وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف . والبيزار كشف الأستار ٢ / ٣٨١ / قال الهيثمي : وفيه محمد بن ثابت بن أسلم وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٥ / والطبراني في الكبير (١٦٨) / ١

- وعن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنهما ::

«أنه ذبح شاة، فقال: أهديتم لجاري اليهودي؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

أبو داود في الأدب باب في حق الجوار (٥١٥٢) / ٤ / ٣٣٩-٣٣٨ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في حق الجوار (٢٠٠٧) وقال : حسن غريب ٣ / ٢٢٣ / وأحمد في المسند ٢ / ١٦٠ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٨) / ٤٣-٤٤ / و(١٠٥) / ٣٧ / والحميدي في المسند (٥٩٣) / ٢ / ٢٧١-٢٧٠ / وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٢٠) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢١٠ و ٢١١) / ٤٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٠٦ / والبيهقي في الشعب ١٧ / ٥١-٥٥ / والآداب (٨٧)

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه :: قال : قال رسول الله ﷺ : «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

ابن ماجه في الأدب باب حق الجوار (٣٦٧٤) في الزوائد، إسناده صحيح رجاله ثقات ٢ / ١٢١١ / وأحمد في المسند ٢ / ٢٥٩ و ٣٠٥ و ٤٤٥ و ٤٥٨ و ٥١٤ / وابن

حبان في الصحيح (٥١٢) ٢/٢٢٨٠٢٢٧ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٥٠) / ٤٥٢/٢ / وإسناده ضعيف وابن المبارك في الزهد (٧٠١) ٢٤٤ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٦ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢١٢) / ٤٢ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٣٠٦ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٥٤٦ / والبزار . كشف الاستار ٢ / ٤٨١ / والبغوي في شرح السنة ١٣ / ٧١ / قال الهيثمي : رواه البزار وفيه داود بن فراهيج وهو ثقة وفيه ضعف ٨ / ١٦٥ /

- وعن أبي أمامة . رضي الله عنه :

قال : سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه .

أحمد في المسند ٥ / ٣٢ و ٣٦٥ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٧ / الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٢٣ و ٧٦٣٠) ٨ / ١١١ و ١٤١ / والخرائطي في مكارم الأخلاق / ٤١ / قال الهيثمي : وصرح بقية بالتحديث ، فهو حديث حسن . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٤ / وذكره بسياق آخر وقال : رواه الطبراني وإسناده جيد ، مجمع الزوائد ٨ / ١٦٥ /

- وعن رجل من الأنصار . رضي الله عنه . قال : خرجت مع أهلي أريد النبي ﷺ وإذا به قائم ، وإذا رجل مقبل عليه فظننت أن لهما حاجة ، فجلست ، فوالله لقد قام رسول الله ﷺ حتى جعلت أرثي له طول القيام ، ثم انصرف ، فقممت إليه فقلت : يا رسول الله ، لقد قام بك هذا الرجل حتى جعلت أرثي لك من طول القيام ، قال : أتدري من هذا ؟ قلت : لا قال : جبريل عليه السلام ، «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه . أما إنك لو سلمت ثرد عليك السلام» .

أحمد في المسند ٥ / ٣٢ و ٣٦٥ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٧ /

والخرائطي في مكارم الأخلاق / ٤١ / قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٤ / وعن الحسن مرسلًا : عند هناد في الزهد (١٠٥١)
٢ / ٤٥٤ / وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٤٥) ١١ / ٦ /

- وعن أبي ذر . رضي الله عنه . قال :

قال رسول الله ﷺ : « يا أبا ذر . إذا طبخت مرقة ، فأكثر ماءها ، وتعاهد جيرانك » .

وفي رواية « إن خليلي ﷺ أوصاني إذا طبخت مرقة ، فأكثر ماءه ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك ، فأصيهم منها بمعروف » .

مسلم في البر والصلة (٢٦٢٥) ٤ / ٢٠٢٥ / ولم يذكر له المحقق رقماً سهواً .
والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في إكثاء ماء المرقة (١٨٣٣) وابن ماجه في الأطعمة باب من طبخ فليكثر ماءه (٣٣٦٢) والدارمي في الأطعمة باب في إكثاء الماء في القدر (٢٠٨٥) ٢ / ٣٤ / وأحمد في المسند ٥ / ١٤٩ و ١٥٦ و ١٦١ و ١٧١ / والحميدي في المسند ١ / ٧٧ / والبخاري في الأدب المفرد (١١٣ و ١١٤) / ٣٩ - ٤٠ / والطيالسي في المسند ٦٠ - ٦١ / وابن حبان في الصحيح (٥١٣ و ٥١٤) ٢ / ٢٢٩ - ٢٢٨ / و (٥٢٣) ٢ / ٢٤٠ / وابن المبارك في الزهد (١٠٦) / ٢١٤ / وأبو عوانه في المسند ٢ / ٧٨ - ٧٩ /

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : « والله لا يؤمن . والله لا يؤمن . قيل : من يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن من جاره بوائقه » . وفي رواية « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » .

البخاري في الأدب باب إثم من لا يأمن من جاره بوائقه (٦٠١٦) رواه عن أبي شريح رضي الله عنه . ثم قال : تابعه شباة ، وأسد بن موسى ، وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر بن عياش وشعيب وابن اسحاق عن ابن أبي ذئب عن المقبري

عن أبي هريرة» ١٠/٤٥٧ / ومسلم في الإيمان (٤٦) ١/٦٨ / وأبو داود في الأدب
باب في حق الجوار (٥١٥٤) ٤ / وأحمد في المسند . ٢/٢٨٨ و ٣٣٦ و ٣٧٢-٣٧٣ /
والبغوي في شرح السنة ١٣/٧٢ / قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح
مجمع الزوائد ٨/١٦٩ / والطبراني في مكارم الأخلاق . قاله في ١٠/٤٤٣ / وهناد بن
السري في الزهد (١٠٤٩) ٢/٤٥١ / والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي
١/١٠ / ٤/١٦٥ / وابن المبارك في الزهد (٧٠٢) ٢/٢٤٥ / والطيالسي في المسند
والبخاري في الأدب المفرد (١٢١) ٤٢ / والقضاعي في مسند الشهاب (٨٧٠)
٢/٥٦-٥٧ / والبخاري في كشف الأستار ٢/٤٣٠ / وفيه محمد بن كثير ضعيف، مجمع
الزوائد ٨/٧٥ /

وقد بين ابن حجر في كتابه أن الذين سمعوا من ابن أبي ذئب في المدينة، قالوا عن
أبي هريرة، ومن سمع منه في بغداد قالوا عن أبي شريح، قال : ومع ذلك فصنيع
البخاري يقتضي تصحيح الوجهين وإن كانت الرواية عن أبي شريح أصح . فتح الباري
/ ١٠/٤٥٨ /

وتكلم عن رواية الحاكم للحديث، فقال : وقد أخرجه الحاكم في مستدرکه من
حديث أبي هريرة ذاهلاً عن الذي أورده البخاري بل وعن تخريج مسلم له من وجه آخر
عن أبي هريرة، فقال : بعد تخريجه : صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا
اللفظ « وإنما أخرجاه من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، بلفظ، لا يدخل
الجنة من لا يأمن بوائقه » قال : وتعقبه شيخنا في أماليه بأنهما لم يخرجا طريق أبي الزناد
ولا واحد منهما، وإنما أخرج مسلم طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة
باللفظ الذي ذكره الحاكم .

قال ابن حجر: وعلى الحاكم تعقب آخر، وهو أن مثل هذا لا يستدرک لقرب

اللفظين في المعنى « فتح الباري » ١٠/٤٥٩ /

- وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « لا إيمان

لن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه » .

أحمد في المسند ١ / ٣٨٧ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢ / ٣٢٤ / والطبراني في المعجم الكبير ١٠ / ٢٨٠ / وفيه حصين بن مذعور عن قريش التميمي ، قال الهيثمي : ولم أر من ذكرهما ، مجمع الزوائد ١ / ٩٦ / ورواه هناد بن السري مرسلًا الزهد (١٠٤٨) / ٤٥١ / ٢

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه » ضمن حديث .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه ابن اسحاق وهو مدلس . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٢ / أحمد في المسند ٣ / ١٥٤ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ٢٤ / وابن أبي شيبه في المصنف ٨ / ٥٤٧ / وأبو يعلى في المسند والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ١ / ١١ / وسكتنا عنه ٤ / ١٦٥ / الطبراني وابن حبان في الصحيح والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٠) / ١ / ١٠٩ / و(١٨٢) / ١ / ١٣٩ / و(٨٧٤) / ٢ / ٥٦ / والبخاري كشف الأستار (٢١) ينظر جم ٤ / ٣١ / ٦ / ٣٨٥

- وعن طلق بن علي . رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال :

« ليس بالمؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه » .

الطبراني : وفيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ مجمع

/ ١٦٩ / ٨

- وعن عبدالله بن عمرو . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ :

« خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله

تعالى خيرهم لجاره » .

الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في حق الجار (٢٠٠٩) وقال: حسن غريب
٢٢٤/٣ / وأحمد في المسند ١٦٨/٢ / وإسناده صحيح. والبخاري في الأدب المفرد
(١١٥) / ٤٠ / وابن خزيمة في الصحيح ١٤٠/٤ / والدارمي في السير في حسن
الصحابة (٢٤٤٢) ١٣٥/٢ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي
١٦٤/٤ / والبيهقي في الشعب ٢٤/١٧ / وفي الآداب (٩٤٠) وابن حبان في
الصحيح (٥١٨) ٢٣٥/٢ / والطحاوي في مشكل الآثار ٣١-٣٢ / ٤

- وعن أنس . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال: «المؤمن من أمنه
الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر
السوء والذي نفسي بيده لا يدخل عبد الجنة لا يأمن جاره بوائقه».

البخاري في المسند كشف الأستار (٢١) ١٩/١ / قال الهيثمي: وذكر نحوه - رواه
أبو يعلى وفيه مبارك بن فضالة والأكثر على توثيقه، مجمع الزوائد ١/٥٤ /

- وعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

« يا نساء المسلمات لا تحقرن جاره لجارتها ولو فرسن شاة».

أي لا تحقرن بأن تجد ذلك قليلاً، بأن تهدي المرأة إلى جارتها ما لا ينتفع به في
الغالب وهو حافر شاة، وهذا كناية عن التحاب والتوادد، وكأنه قال: «لتوادد الجاره
جارتها بهدية ولو حقرت».

البخاري في الهبة في أوله (٢٥٦٦) ٢٣٣/٥ / وفي الأدب باب لا تحقرن جارة
لجارتها (٦٠١٧) ٤٥٩/١٠ / ومسلم في الزكاة (١٠٣٠) ٧١٤/٢ / والترمذي في
الولاء والهبة باب ما جاء في حث النبي ﷺ على الهدية (٢٢١٣) بسياق آخر وقال:
حديث غريب ٢٩٨/٣ / ومالك في الموطأ في الصدقة (٤) وفي صفة النبي ﷺ
(٢٥) وأحمد في المسند ٢٦٤-٣٠٧-٤٣٢-٤٩٣-٥٠٦ / والطيالسي في المسند

(٢٣١٦) / ٣٠٥ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣) / ٤٢ / والبيهقي في السنن
٤ / ١٧٧ / وفي الشعب ١٧ / ٢٠ / والآداب (٩٢)

- وعن حواء . جدة عمرو بن معاذ الأشهلي .: قالت: قال رسول الله ﷺ

«يا نساء المسلمات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق».

وجاء بلفظ «لا تردوا السائل ولو بظلف محرق» ولفظ «ردوا

السائل».

الدارمي في الزكاة باب كراهية رد السائل بغير شيء (١٦٧٩) / ٣٢٢ / وذكرها
في الإصابة وأنها أم بجيد « وحديثها عند أحمد ومالك . وابن سعد الإصابة
٤ / ٢٧٧ / والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢) / ٤٢ / وفي التاريخ الكبير ٥ / ٢٦٢ /
والنسائي ٥ / ٨١ طب (٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧ و ٥٥٨) ٢٤ وأحمد في المسند ٤ / ٧٠ /
و٦ / ٤٣٥ / ومالك .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً، أو ليصمت، ومن كان

يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم

الآخر، فليكرم ضيفه».

البخاري في الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)
١٠ / ٤٦٠ / وفي النكاح باب الوصاة بالنساء (٥١٨٥) / ٩ / ١٦١ / وفي الأدب باب
إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٦١٣٦ و ٦١٣٨) / ١٠ / ٥٤٨ / وفي الرقاق باب
حفظ اللسان (٦٤٧٥) / ١١ / ٣١٤ / ومسلم في الإيمان (٤٧) / ١ / ٦٨-٦٩ / وأبو عوانة
في المسند ١ / ٣٥-٣٤ / وأبو داود في الأدب باب حق الجوار (٥١٥٤) / ٤ / ٣٣٩ /
والترمذي في القيامة (٢٥٠٠) / ٤ / ٦٥٩ / وابن ماجه في الأدب ٤ باب حق الجوار

(٣٦٧٢) ١٢١١/٢ / وفي الفتن باب كف اللسان في الفتنه (٣٩٧١) ١٣١٣/٢ /
وأحمد في المسند ٢٦٧/٢ و٢٦٩ و٤٣٣ / ٤٦٣ و٣ / ٩٤ / ٤٢٥ / ٧٥ / ٦ / ٦٩ /
ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ (٢٢) وهناد بن السري في الزهد (١٠٦٦)
و١٠٦٧) ٤٦٨-٤٦٧ / ٢ / وابن أبي شيبه في المصنف ٥٤٦ / ٨ / والحري في إكرام
الضيف (١٤-٤) / ٤ / ٥ / والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢ / ٤ / والخرائطي في مكارم
الأخلاق (٢٢٧ و ٢٢٨) / ٤٥ / وابن المبارك في الزهد (٣٦٨ و ٣٧٢) / ١٢٥ و ١٢٦ /
والطيالسي في المسند (٢٣٤٧) / ٣٠٨ / وعبدالرزاق في المصنف ٧ / ١١ / والبغوي
في شرح السنة ٣١٢ / ١٤ / وابن حبان في الصحيح والبيهقي في السنن الكبرى
١٦٤ / ٨ / والشعب ١٧ / ١٢ و ١٣ / والحاكم في المستدرک ٤ / ١٦٤ / والقضاعي في
مسند الشهاب (٤٦٧ و ٤٦٩ و ٤٧٠) / ١ / ٢٨٦ و ٢٨٧ /

- وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من كان يؤمن بالله واليوم والآخر، فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليقل خيراً أو ليسكت».

البخاري. كشف الأستار ٢ / ٣٩١ / والحري في إكرام الضيف (٢٢٥) / ٤٥ / قال
الهيثمى: رواه البخاري وفي بعض رجاله ضعف وقد وثقوا. مجمع الزوائد ٨ / ١٧٦ /
وقال: رواه البخاري في حديث طويل وإسناده حسن مجمع الزوائد ١٠ / ٣٠٠ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها. عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن
بالله واليوم والآخر، فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه».

البزار قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات، مجمع الزوائد ٨ / ١٦٧ / قال
الهيثمي : رواه البزار عن شيخه إبراهيم بن يحيى النيسابوري، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله
وثقوا. مجمع الزوائد ١٠ / ٣٠١ /

- وعن عبد الله بن عمرو. رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال:

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت، ومن كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه من كان يؤمن بالله واليوم
والآخر، فلا يؤذ جاره».

أحمد في المسند ٢ / ١٧٤ / والطبراني . قال الهيثمي : وإسنادهما حسن . مجمع
الزوائد ٨ / ١٦٧ / والحربي في إكرام الضيف (٣٢ و ٣٤) / ٨ /

- وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليتق الله، وليكرم جاره، ومن كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليتق الله، وليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» وزاد في رواية « فليحسن إلى جاره»
ثلاث مرات.

قال الهيثمي : رواه كله أحمد بأسانيد ورجال الأول رجال الصحيح غير علقمة بن
عبد الله المزني وهو ثقة . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٦-١٦٧ /

- وعن أبي شريح الخزاعي. رضي الله عنه . قال:

سمعت أذناي، وأبصرت عيناي حين تكلم النبي ﷺ فقال:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته؟ قيل: وما جائزته؟ يا رسول الله.

قال: يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك، فهو صدقة عليه،
ومن كان يؤمن بالله واليوم والآخر، فليقل خيراً أو ليصمت»

البخاري في الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٩)
١٠/٤٦٠ / وفي الرقاق باب حفظ اللسان (٦٤٧٦) (٦١٣٥) ١١/٣١٤ / ومسلم
في الإيمان (٤٨) ١/٦٩ / ومالك. وأحمد في المسند ٤/٣١ / و٥/٤١٢-٢٤ /
٦/٣٨٤ و٣٨٦-٣٨٥ / والدارمي في الأئمة باب في الضيافة (٢٠٣٥) و(٢٠٣٦)
٢/١٣٤ / وهناد بن السري في الزهد (١٠٦٨) ٢/٤٦٩ / والحري في إكرام الضيف
(١٧-٢٠) / ٧٠٦ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٢١-٢٢٣) / ٤٤ / والبغوي في
شرح السنة ١٣ / ١١ / ٣٣٦-٣٣٥ / والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٢ / والحاكم في
المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤ / ١٦٤ / والبخاري في الأدب المفرد (١٠٢)
/ ٣٧-٣٦ / و(٧٤١) / ١٩٣ / و(٧٤٣) بدون ذكر الجار. وابن أبي شيبه في المصنف
١٢ / ٤٧٧ / وابن حبان في الصحيح، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨ / ٣٢٣ / والبيهقي
في السنن الكبرى ٩ / ١٩٧ / والشعب ١٧ / ١٠ / والقضاعي في مسند الشهاب
(٤٦٨) ١ / ٢٨٧-٢٨٦ / و(٤٧١) ١ / ٢٨٨-٢٨٧ / وأبو داود في الأئمة باب ما جاء
في الضيافة (٣٧٤٨) ٣ / ٣٤٢ / والترمذي في البر والصلة باب في الضيافة، وغاية
الضيافة إلى كم هي؟ (٢٠٣٣) وقال: حسن صحيح ٣ / ٢٣٣ / و(٢٠٣٤) وقال:
هذا حديث حسن صحيح، وأبو شريح الخزاعي هو الكعبي وهو العدوي واسمه
«خويلد بن عمرو» ٣ / ٢٣٣ / وابن ماجه والحميدي في المسند (٥٧٥) والطبراني في
المعجم الكبير (٤٧٥) إلى ٤٧٨ و(٤٨٠) إلى ٤٨٣ و(٥٠١) ٢٢ / وأبو عوانة في
المسند ١ / ٣٤ /

- وعن عائشة. رضي الله عنها. قالت: «قلت: يا رسول الله. إن لي

جارين، فألى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك باباً».

البخاري في الشفعة باب أي الجوار أقرب (٢٢٥٩) ٤/٥١٢ / وفي الهبة باب بمن يُبدأ بالهدية؟ (٢٥٩٥) ٥/٢٦٠ / وفي الأدب باب حق الجوار في قرب الأبواب (٦٠٢٠) ١٠ / وأبو داود في الأدب باب حق الجوار (٥١٥٥) ٤/٣٣٩ / والبخاري في الأدب المفرد (١٠٧ و ١٠٨) / ٣٨ / وابن المبارك في الزهد (٧٢٠) / ٢٥١ / والطيالسي في المسند / ٢١٥ / وأحمد في المسند ٦/١٧٥ و ٩٣ و ٢٣٩، والبيهقي في السنن ٧/٢٨ / وفي الشعب ١٧/٢٧ / وفي الآداب (٧٨) والحاكم في المستدرک ٤/١٦٧ /

- وعن ابن عباس .رضي الله عنهما .قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس المؤمن الذي يشبع، وجاره جائع».

هناد بن السري في الزهد (١٠٦٠) ٢/٤٦ / وفيه عبدالله بن المساور مقبول وابن أبي شيبة في المصنف ١١/٢٤ / وفي الإيمان / ٣٣ / البخاري في الأدب المفرد (١١٢) / ٣٩ / والتاريخ الكبير ٥/١٩٦ / والطبراني في المعجم الكبير ١٢/١٥٤ / وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٤٦) والحاكم في المستدرک وصححه وأقره الذهبي ٤/١٦٧ / والبيهقي في السنن ١٠/٣ / والشعب ١٧/١٧ / وتمام الرازي في الفوائد ٢/٧٠٤ / والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/٣٩٢ / وأبو يعلى في المسند (٢٦٩٩) ٥/٩٢ / قال الهيثمي: رواه الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ٨/١٦٧ /

- وعن أنس بن مالك .رضي الله عنه .قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به».

الطبراني في المعجم الكبير (٧٥١) ١/٢٥٩ / والبخاري . كشف الأستار (١١٩) ١/٧٦ / والخطيب في تاريخ بغداد ٥/٣٠٦ / قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري وإسناد حسن . مجمع الزوائد ٨/١٦٧ /

- وعن عمر . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يشبع الرجل دون جاره » .

أحمد في المسند (٣٩٠) / ١ / ٥٤-٥٥ / وأبو يعلى والحاكم في المستدرک وسكت عنه ٤ / ١٦٧ / وقال الذهبي : إسناده حسن وأبو نعيم في الحلية ٩ / ٢٧ / وجعله في رواية عباية بن رفاعه عن محمد بن مسلمة . وابن المبارك في الزهد / ٥١٣ / و ٥١٤ و ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨ / وحسن المنذري إسناده . الترغيب والترهيب ٣ / ٣٥٨ / وقال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح إلا أن عباية بن رفاعه لم يسمع من عمر . مجمع الزوائد ٨ / ١٦٧-١٦٨ / والقضاعي في مسند الشهاب (٨٩٥ و ٨٩٦) ٢ / ٦٧-٦٨ /

- وعن ابن عباس . رضي الله عنهما . عن النبي ﷺ قال : « ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه » البخاري في الأدب المفرد (١١٢) والطبراني في المعجم الكبير (١٢٧٤١) والحاكم في المستدرک ٤ / ١٦٧ / وابن أبي شيبة في الإيمان (١٠٠) وفي المصنف ١١ / ٢٤ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٠ / ٣٩٢ / ينظر (١٤٩) سلسلة الصحيحة .

١٣٦ . حديث أذى الجار :

- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :

« من أغلق بابَه دون جاره مخافة على أهله وماله ، فليس ذلك بمؤمن ، وليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه . أتدري ما حق الجار ؟ إذا استعانك أعنته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه ، وإذا مرض عدته ، وإذا أصابه خير هنأته ، وإذا أصابته مصيبة عزيتَه ، وإذا مات

اتبعت جنازته، ولا تستطيل عليه بالبنيان فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، ولا تؤذنه بقتار ريح قدرك إلا أن تعرف له منها، وإن اشترت فاكهة فاهد له، فإن لم تفعل، فأدخلها سراً، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده».

رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق . (٢٣٦) قال الحافظ المنذري : ولعل قوله : أتدري ما حق الجار ... إلى آخره من كلام الراوي غير مرفوع . والبيهقي في الشعب ١٧ / ٤٧ - ٤٨ / أطول مما هنا لكن قد روى الطبراني [١٩ / ٤١٩ / قال الهيثمي : وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف . مجمع ٨ / ١٦٥ /] عن معاوية بن حيدة قال : قلت : يا رسول الله . ما حق الجار علي ؟ قال : إن مرض عدته ، وإن مات شيعته ، وإن استقرضك أقرضته ، وإن أعوذ سترته .. فذكر الحديث بنحوه . [قال ابن حجر : والخرائطي في مكارم الأخلاق] . والبيهقي في الشعب ١٧ / ٤٩ /

وروى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب « التوبيخ » عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال : قلنا : يا رسول الله . ما حق الجار ؟ قال : « إن استقرضك أقرضته ، وإن استعانك أعنته ، وإن احتاج أعطيته ، وإن مرض عدته .. فذكر الحديث بنحوه وزاد في آخره : « هل تفقهون ما أقول لكم ؟ لن يؤدي حق الجار إلا قليل ممن رحم الله » - أو كلمة نحوها .

- وروى أبو القاسم الأصبهاني عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال :

قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره . قالوا : يا رسول الله . ما حق الجار على الجار ؟ قال : إن سألك فأعطه .. » فذكر الحديث بنحوه لم يذكر فيه الفاكهة . قال المنذري : ولا يخفى أن كثرة هذه الطرق تكسبه قوة . والله أعلم . الترغيب ٣ / ٣٥٨ / قال ابن حجر : وأسانيدهم واهية ، لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن للحديث أصلاً . فتح الباري ١٠ / ٤٦٠ /

١٣٧ . حديث « بادروا بالأعمال سبعا » :

الترمذي في الزهد باب ما جاء في المبادرة بالعمل (٢٤٠٨) وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث محرز بن هارون،

- وروى معمر هذا الحديث عن سمع سعيداً المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا ٣/٣٧٨ قال المنذري: رواه الترمذي من رواية محرر - ويقال «محرز - بالزاي» وهو واه. الترغيب ٤/٢٥١ وفي المؤلف والمختلف محر بن هارون ١١٩/ وفي التقريب: محرر - برائين وزان محمد - على الصحيح - ابن هارون بن عبدالله التيمي متروك ٥٢١/ قال الذهبي: وقد حسن له الترمذي حديثه «بادروا بالأعمال». قال: وقد روي هذا الحديث بإسناد أصلح من هذا يرويه معمر عن المقبري عن أبي هريرة. الميزان ٣/٤٤٣ / قلت: ذكر ذلك الترمذي، ولعله حسنه لذلك. وانظر تهذيب التهذيب ١٠/٥٥ /

١٣٨. حديث أبي هريرة في الدعاء بصلاح الدنيا والآخرة:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٠) ٤/٢٠٨٧ والنسائي في السهو باب نوع آخر من الدعاء عند الانصراف عن الصلاة ٣/٦٢ / عن كعب الأحبار أن داود عليه السلام كان يدعو ربه.

وعن صهيب مرفوعاً والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٨) ١٧٣/ - وعن أبي موسى الأشعري. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «اللهم أصلح لي ديني، ووسع علي في ذاتي، وبارك لي في رزقي» أحمد في المسند ٤/٣٩٩ /

١٣٩. حديث ابن عمر في الاستعاذة من زوال النعمة:

سبق ذكره (١٦) من الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» من الباب الأول: القسم الأول.

١٤٠. حديث أبي هريرة في «التعوذ من ثلاث»:

البخاري في الدعوات باب التعوذ من جهد البلاء (٦٣٧٤) / ١١ / ١٥٢ / والقدر
باب من تعوذ بالله من درك الشقاء (٦٦١٦) / ١١ / ٥٢١ / ومسلم في الذكر والدعاء
(ع ٥٣) عند النسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من سوء القضاء ٨ / ٢٣٧ / وباب
الاستعاذة من درك الشقاء ٨ / ٢٣٨ / والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٩) / ١٧٣ -
/ ١٧٤

١٤١. حديث شكل بن حميد في التعوذ:

وأبو داود في أبواب الوتر باب في الاستعاذة (١٥٥١) / ٢ / ٩٢ / والنسائي في
الاستعاذة باب الاستعاذة من شر السمع والبصر ٨ / ٢٢٤ / وباب الاستعاذة من شر
السمع والبصر ٨ / ٢٢٧ / مكرر وبنفس الإسناد وباب الاستعاذة من شر البصر
٨ / ٢٢٨ / وباب الاستعاذة من شر الذكر ٨ / ٢٣٥ / والبخاري في الأدب المفرد
(٦٦٣) / ١٧٢ /

١٤٢. حديث ابن مسعود في الدعاء في الصباح والمساء:

سبق ذكره (١٣١)

١٤٣. حديث عائشة في الدعاء بالمعافاة:

سبق ذكره (١٢) الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» من الباب الأول من القسم
الأول.

١٤٤. حديث أبي هريرة. رضي الله عنه :

مسلم في الذكر والدعاء.. (٢٧١٣) / ٤ / (٢٠٨٤)

ولفظه «اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب
كل شيء. فائق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك

من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء...».

والترمذي في الدعوات (١٩) الحديث (٣٤٦٠) وقال: حسن صحيح ١٣٨/٥ /
وباب (٦٨) الحديث (٣٥٤٨) وقال حسن غريب ١٨١/٥ / وأوله طلب فاطمة
خادماً وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٣) ١٢٧٤/٢ -
١٢٧٥ / وأحمد في المسند ٢/٤٠٤ و ٣٨١ و ٥٣٦ / وأبو داود في الأدب باب ما يقال
عند النوم (٥٠٥١) ٣١٢/٤ / وابن حبان (٩٦٦) ٢٤٦/٣ /

١٤٥. حديث عائشة في سؤال الخير كله:

ابن ماجه في الدعاء باب الجوامع من الدعاء (٣٨٤٦) وفي الزوائد: في إسناده
مقال، وأم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها، وعدها جماعة من الصحابة وفيه نظر، لأنها
ولدت بعد موت أبي بكر، وباقي رجال الإسناد ثقات «١٢٦٤/٢ / قلت: وأم كلثوم
قد عدها ابن حجر من الثقات. التقريب / ٧٥٨ / فيكون الحديث صحيح الإسناد وأبو
داود الطيالسي (١٥٦٩) / ٢١٩-٢٢٠ /

١٤٦. حديث أبو بكر في سؤال العضو والعافية:

سبق ذكره رقم (٥) الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» من الباب الأول - القسم
الأول.

١٤٧-١٤٨. حديث أنس في سؤال العضو والعافية:

سبق ذكره (١٠) الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض».

١٤٩. حديث علي في العافية:

سبق ذكره (٨) الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض » .

١٥٠. حديث العباس في العافية:

سبق ذكره (٧) الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض » .

١٥١. حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة » .

سبق ذكره (٤) الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض »

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما . قال:

« لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي، وحيث

يصبح:

« اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة. اللهم إني أسألك

العضو والعافية في ديني، ودنياي، وأهلي ومالي. اللهم استر عوراتي، وآمن

روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني، وعن

شمالتي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي» .

سبق ذكره رقم (١٦) في الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض » وفي الفصل

المذكور أحاديث أخر في العافية .

١٥٢. حديث ابن عباس في الصحة والفرغ:

سبق ذكره (٢) في الفصل الثالث « الوقاية من الأمراض » الباب الأول من القسم

الأول . وأحمد في المسند ٥ / ٣٨٣ و ٣٩٧ و ٣٩٨ و ٤٠٥ / وابن أبي شيبة في المصنف

٥٤٨/٨ / وأبو الشيخ في الأمثال (٣٥) / ٢٣ / والفسوي في المعرفة والتاريخ
١٠٧/٣ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٧٨) / ١٧٢/٨ / وأبو نعيم في حلية الأولياء
١٩٤/٧ / ٣٦٩/٤ / والبيهقي في السنن الكبرى / ١٨٨/١ / وفي الأربعين الصغرى
٢٤١/ / والخطيب في تاريخ بغداد / ٢٩١/١ / والخرائطي في مكارم الأخلاق (٨١)
/ ٣٥ /

– وعن عبدالله بن يزيد الخطمي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: « كل
معروف مصدقة» البخاري في الأدب المفرد (٢٣١) / ٦٨ / وابن أبي شيبه في المصنف
٥٤٩/٨ / وأبو نعيم في أخبار أصبهان / ١ / ٦٦ / قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني
في الكبير ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد / ٣ / ١٣٦ /

١٥٣. حديث جابر «كل معروف صدقة»:

البخاري في الأدب باب كل معروف صدقة (٦٠٢١) / ١٠ / ٤٦٢ / وفي الأدب
المفرد (٢٢٤) / ٦٦ / والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن
البشر (٢٠٣٧) وزاد: «**وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ
من دلوك في إناء أخيك**» وقال: حسن صحيح / ٣ / ٢٣٤ / وأحمد في المسند
٣ / ٣٤٤ و ٣٦٠ / وابن أبي شيبه في المصنف / ٨ / ٥٥٠ / وأبو يعلى في المسند
(٢٠٣٦) وفيه زيادة / ٢ / ٣٩٦ / وعبد بن حميد في المسند: المنتخب (١٠٨١)
/ ٣ / ٤٢ / وفيه زيادة والبنزار في المسند. كشف الأستار (٩٥٥) والطبراني في المعجم
الصغير (٦٧٢) وفي المعجم الكبير (١١٠٤٧ و ١٠٤١١) ومكارم الأخلاق (١١٢)
وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٩ و ١١ و ١٢) والحاكم في المستدرک وقال صحيح،
وخالفه الذهبي بأن عبد الحميد ضعفه / ٢ / ٥٠ / وأبو الشيخ في الأمثال (٣٦) / ٢٣ /
وأبو نعيم في حلية الأولياء / ٣ / ٤٩ / وابن حبان في الصحيح (٣٣٧٩) / ٨ / ١٧٢ /
وابن عدي في الكامل والدارقطني في السنن (١٠١) / ٣ / ٣٨ / وفيه «عبد الحميد

الهلالى «ضعفه ابن المدىنى وأبوزرعة والدارقطنى ووثقه ابن معىن، وقال أبو حاتم: شىخ. والبغوى فى شرح السنة (١٦٤٢ و١٦٤٦) ٦/١٤٢ و١٤٦/١ وفى الهلالى. قال الهىثمى: وفى إسناد أحمد «المنكر بن محمد بن المنكر» وثقه أحمد وضعفه النسائى، وفى إسناد أبو يعلى «مسور بن الصلت» وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٣/١٣٦ / والحديث صحىح من رواية البخارى

- وعن حذيفة بن اليمان. رضى الله عنه. قال:

قال نبىكم ﷺ: «كل معروف صدقة»:

مسلم فى الزكاة (١٠٠٥) ٢/٦٩٧ / وأبو داود فى الأدب باب فى المعونة للمسلم (٤٩٤٧) ٤/٢٨٧ / والبخارى فى الأدب المفرد (٢٣٣) ٦٨/ - وعن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال: «كل معروف صدقة» هناد فى الزهد (١٠٨٥) ٢/٤٨٧ / وابن أبى شىبة فى المصنف ٨/٥٤٨ و٥٥٠ / و١٢/٤٧٩ / والطبرانى فى المعجم الكبير (١٠٤٧) ١٠/١١٠ / و١٠/٢٣٢ / وفى مكارم الأخلاق (١١٢) ٧٨/ والخرائطى فى مكارم الأخلاق (٨٢) ١٥/ / وابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج (١١) ٢٧-٢٨ / وأبو نعيم فى حلية الأولياء ٣/٤٩ / و٧/١٩٤ / والهىثم بن كليب فى المسند (٣٣٠) ١/٣٤٨ / والقضاعى فى مسند الشهاب (٨٩) ١/٨٧ / والبزار. كشف الأستار (٩٥٥) ١/٤٥٣ / والبحر الزخار (١٥٨٢) ٥/٢٥ / وزاد «إلى غنى أو فقير». وابن عدى فى الكامل ٤/١٣٩٥ / قال الهىثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفىه «صدقة بن موسى الدقىقى وهو ضعيف». مجمع الزوائد ٣/١٣٦ - وعن أبى مسعود البدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة» الطبرانى فى المعجم الكبير وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ١/٣٠٣ / قال الهىثمى: رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحىح. مجمع الزوائد ١/٣٠٣ /

- وعن بلال رضي الله عنه عند الطبراني في المعجم الكبير ١/٣٥٣ /

- وعن طارق بن أشيم عند الطبراني في المعجم الكبير ٨/٣٨٤ /

- وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - حلية الأولياء ٧/١٩٤ /

- وعن نبيط بن شريط رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل معروف صدقة».

الطبراني في الأوسط وفيه من لم يعرفه الهيثمي . مجمع الزوائد ٣/١٣٦ / - وعن

عدي بن ثابت عن أبيه عن جده قال:

قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة».

الطبراني في الكبير قال الهيثمي: وثابت لم يرو عنه غير ابنه عدي، وبقية رجاله

موثقون. مجمع الزوائد ٣/١٣٧ /

- وعن أبي مالك الأشجعي رضي الله عنه

أن النبي ﷺ قال: «كل معروف صدقة».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد

٣/١٣٧ /

- وعن عبدالله بن يزيد الخطمي. رضي الله عنه. قال:

قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة».

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد

٣/١٣٦ /

١٥٤. حديث أبي موسى في «المؤمن للمؤمن»:

البخاري في الأدب المفرد باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً (٦٠٢٦) / ١٠ / ٤٦٤ / ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥) / ٤ / ١٩٩٩ / وأبو داود والطيالسي في المسند (٥٠٣) / ٦٨ / ١٢٦٠ - ١٢٦٧ / والبغوي في شرح السنة (٣٥١٤)

١٥٥. حديث جرير بن عبدالله في النصح لكل مسلم:

البخاري في الإيمان باب قول النبي ﷺ «الدين النصيحة» (٥٧ و ٥٨) / ١ / ١٦٦ و ١٦٨ / وفي مواقيت الصلاة باب البيعة على إقام الصلاة (٥٢٤) / ٢ / ١٠ / وفي الزكاة باب البيعة على إيتاء الزكاة (١٤٠١) / ٣ / ٣١٤ / وفي البيوع باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر (٢١٥٧) / ٤ / ٤٣٣ / وفي الشروط باب ما يجوز من الشروط في الإسلام (٢٧١٤ و ٢٧١٥) / ٥ / ٣٦٩ / وفي الأحكام باب كيف يبايع الإمام الناس (٧٢٠٤) / ١٣ / ٢٠٥ / ومسلم في الإيمان (٥٦) / ١ / ٧٥ / من طرق سبعة وأبو داود في الأدب باب النصيحة (٤٩٤٥) / ٤ / ٢٨٦ / والترمذي في البر باب في النصيحة (١٩٩١) وقال: حسن صحيح / ٣ / ٢١٧ / والنسائي في البيعة باب البيعة على النصح لكل مسلم / ٧ / ١٤٠ / وباب البيعة فيما يستطيع الإنسان / ٧ / ١٥٢ / وأحمد في المسند / ٤ / ٣٥٧ - ٣٥٨ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ / والحميدي في المسند (٧٩٥) والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٤٤ إلى ٢٢٤٩) و (٢٣٠٣ و ٢٣١٧ و ٢٣٤٢) و ٢٣٥٤ و ٢٣٥٤ و ٢٤١٠ و ٢٤١٤ و ١٤١٥ و ١٤١٦) وابن حبان في الصحيح (٤٥٤٥ و ٤٥٤٦) / ١٠ / ٤١١ - ٤١٢ / والبيهقي في السنن الكبرى / ٥ / ٢٧١ و ٨ / ١٤٥ - ١٤٦ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ٣٧ - ٣٨

١٥٦. حديث تميم ابن أوس في «النصيحة»:

مسلم في الإيمان (٥٥) / ١ / ٧٤ - ٧٥ / وأبو داود في الأدب باب في النصيحة (٤٩٤٤) / ٤ / ٢٨٦ / والترمذي في البر باب في النصيحة (١٩٩٠) وقال: حديث حسن / ٣ / ٢١٧ / والنسائي في البيعة باب النصيحة للإمام / ٧ / ١٥٦ - ١٥٧ / عن تميم

وأبي هريرة وفي الكبرى في السير (٨٧٥٣ و ٨٧٥٤) / ٢٢٩/٥ / وأحمد في المسند
١٠٢/٤ / و / ١٠٢-١٠٣ / والحميدي في المسند (٨٣٧) / ٣٦٩/٢ / وابن حبان في
الصحيح (٤٥٧٤ و ٤٥٧٥) / ١٠ / ٤٣٥-٤٣٦ / وأبو عوانة في المسند / ١ / ٣٦-٣٧ /

- وجاء في صحيح ابن خزيمة «عن أبي هريرة» وبين ابن حجر أنه وهم، ونقل عن
البخاري أنه قال: لا يصح إلا عن تميم. / ١ / ١٣٨ / وحديث أبي هريرة في المسند
٢ / ٢٩٧ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٧) / ١ / ٤٤ / و (١٨) / ٤٥ / والطبراني
في المعجم الكبير (١٢٦٠-١٢٦٨) / وفي مكارم الأخلاق / ٦٦ /

- وعن ابن عباس. رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ:

«الدين النصيحة» قالوا: لمن؟ قال: لله ولرسوله ولأئمة المؤمنين.

أحمد في المسند / ١ / ٣٥١ / وأبو يعلى في المسند (٢٣٦٨) / ٣ / ٢١-٢٢ / والبخاري.
كشف الأستار (٦١) / ١ / ٤٩-٥٠ / والطبراني في الكبير (١١١٩٨) قال الهيثمي:
ورجال أبو يعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد / ١ / ٨٧ / والبخاري في التاريخ الكبير
/ ٦ / ٤٦٠ / وأعله برواية سفيان عن طريق تميم الداري. وكذا ابن حجر في تغليق
التعليق / ٢ / ٥٩-٦٠ /

- وعن ابن عمر. رضي الله عنهما.: قال: قال رسول الله ﷺ:

«الدين النصيحة» قيل لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولرسوله ولكتابه

ولأئمة المسلمين وعامتهم.»

عند البخاري في المسند. كشف الأستار (٦٢) / ١ / ٥٠ / والدارمي في الرقائق باب
الدين النصيحة (٢٧٥٧) / ٢ / ٢٢٠ / وابن حبان في الصحيح (٤٥٥٥) / ٧ / ٤٩-٥٠ /
و (٤٥٥٦) / ٧ / ٥٠ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٩) / ٤٥-٤٦ / والطبراني في
مكارم الأخلاق (٦٦) قال الهيثمي: رواه البخاري ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد
/ ١ / ٨٧ /

١٥٧. حديث أبي موسى في الصدقة التي على المسلم:

سبق ذكره (٢٥) في الفصل الأول «الإنسان من التخلق إلى الموت» من الباب الأول القسم الأول.

١٥٨. حديث البراء بن عازب «أمرنا بسبع»:

سبق ذكره (١٥) في الباب الثاني «العلوم التطبيقية الأخرى من القسم الأول».

١٥٩. حديث أبي هريرة في حق المسلم:

سبق ذكره (١٣٥) في الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» في الباب الأول من القسم الأول.

١٦٠. حديث أبي هريرة «من نفس عن مؤمن»:

مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩) من طرق خمسة ٤/ ٢٩٧٤. والترمذي في البر باب ما جاء في الستر على المسلمين (١٩٩٥) وقال: حسن ٣/ ٢١٨-٢١٩ / والطيالسي في المسند (٢٤٣٩/ ٣١٩)

١٦١. حديث عثمان في تعلم القرآن:

البخاري في فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٥٠٢٧ و ٥٠٢٨) ٨/ ٦٩٢ / وأبو داود في الوتر باب في ثواب قراءة القرآن (١٤٥٢) ٣/ ٧٠ / والترمذي في ثواب القرآن باب ما جاء في تعليم القرآن (٣٠٧١-٣٠٧٣) وقال: حديث حسن صحيح ٤/ ٢٤٦-٢٤٧ / وابن ماجه في المقدمة باب فضل تعلم القرآن وعلمه (٢١١) ١/ ٧٧-٧٦ / و(٢١٢) ٧٧ / والدارمي في فضائل القرآن باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه (٣٣٤١) ٢/ ٣١٤ / وأحمد في المسند (٤٠٥ و ٤١٢ و ٤١٣ و ٥٠٠) ١/ ٥٧ و ٥٨ و ٦٩ / والنسائي في الكبرى في فضائل القرآن (٨٠٣٦) (٨٠٣٨) و ٨٠٧٣

وعبد الرزاق في المصنف (٥٩٩٥) ٣/٣٦٨-٣٦٧ / وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٣-١٣٩) وابن حبان في الصحيح (١١٨) ١/٣٢٤-٣٢٥ / والطيالسي في المسند (٧٣) ١٣٠ / وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٢ / والبغوي في الجعديات (٤٨٩) / والبزار (٣٩٦) و(٣٩٧) ٢/٥٦٥-٥٦٢ / والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١١/٣٥ / و٤/ ١٠٩ و٣٠٢ / و٥/ ٣٦٣ و١٢٩ / و٩/ ٢٤٣ / والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠٥) والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٤٠) ٢/٢٢٦-٢٢٧ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/١٩٤ / و٨/ ٣٨٤ /

- وعن سعد بن أبي وقاص .رضي الله عنه ..

قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم من تعلم القرآن وعلمه».

ابن ماجه في المقدمة باب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١٣) وفي الزوائد: إسناده ضعيف ١/٧٧ / والدارمي في فضائل القرآن باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه (٣٣٣٩) ٢/٥٢٩ / والآجري في آداب حملة القرآن (١٤) والبزار في المسند البحر الزخار (١١٥٧) ٣/٣٥٦ / وأبو يعلى في المسند (٨١٤) ٢/١٣٦ / وفيه الحارث بن نبهان وهو ضعيف، وقال ابن حجر: متروك والدروقي في مسند سعد ويحسن لحديث عثمان . وقد أشار له الترمذي بقوله «وفي الباب» قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده فيه شريك وعاصم وكلاهما ثقة وفيهما ضعف . مجمع الزوائد ٧/١٦٦ /

- وعن علي .رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ:

«خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

الترمذي في فضائل القرآن باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه (٣٠٧٤) ٤/ ٢٤٨-٢٤٧ / والدارمي في فضائل القرآن باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه

(٣٣٣٧) ٢/٥٢٨ / وأحمد في المسند (١٣١٨) ١/١٥٣ / وإسناده ضعيف لضعف
عبدالرحمن ابن إسحاق وجهالة النعمان بن سعد وهو في الزوائد وابن أبي شيبة في
المصنف ١٠/٥٠٣ والبزار في البحر الزخار (٦٩٨) ٢/٢٧٨-٢٧٩ / وابن الضريس في
«فضائل القرآن» (١٣٧) والآجري في آداب حملة القرآن (١٣) وابن عدي في الكامل
٤/١٦١٤ / والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٤١) ٢/٢٢٧ / والخطيب في تاريخ
بغداد ١٠/٤٥٩ / والحديث يحسن لحديث عثمان .

- وعن أبي أمامة «خياركم من تعلم القرآن وعلمه».

الطبراني في المعجم الكبير (٧٩٨٨) ٨/٢٥٣ /

- وعن أنس بن مالك . رضي الله عنه . قال :

قال رسول الله ﷺ : «خياركم من تعلم القرآن وعلمه» .

الطبراني في المعجم الصغير ١/١٣٦ / وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٣٥ / والقضاعي
في مسند الشهاب (١٢٤٢) ٢/٢٥٧ / قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير وفيه
محمد بن سنان القزاز وثقه الدارقطني وضعفه جماعة . مجمع الزوائد ٧/١٦٦ /

- وعن عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . :

رفعه قال : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده فيه شريك وعاصم
وكلاهما ثقة وفيهما ضعف . مجمع الزوائد ٧/١٦٦ /

١٦٢ . حديث أنس في تعلم العلم :

الترمذي في العلم باب فضل طلب العلم (٥٧٨٥) وقال : حسن غريب ورواه
بعضهم فلم يرفعه ٤/١٣٧ /

- وعن أبي هريرة. رضي الله عنه. أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«من دخل مسجدنا هذا ليتعلم خيراً أو يعلمه كان كالمجاهد في سبيل الله، ومن دخله لغير ذلك كان كالناظر إلى ما ليس له».

ابن حبان في الصحيح (٨٧) ١/ ٢٨٧-٢٨٨ / وابن أبي شيبه في المصنف ١٢/ ٢٠٩ / وابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٧) ١/ ٨٢-٨٣ / قال في الزوائد: هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته والحاكم في المستدرک ١/ ٩١ / وأحمد في المسند ٢/ ٣٥٠ و٤١٨ و٥٢٧ /

- وعن سهل بن سعد الساعدي. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«من دخل مسجدي هذا ليتعلم خيراً، أو ليعلمه كان بمنزلة المجاهد في سبيل الله، ومن دخله لغير ذلك من أحاديث الناس كان بمنزلة من يرى ما يعجبه وهو شيء لغيره».

الطبراني في الكبير (٥٩١١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه يعقوب بن حميد الكاسب وثقه البخاري وابن حبان وضعفه النسائي وغيره ولم يستندوا في ضعفه إلا إلى أنه محدود، وسماعه صحيح. مجمع الزوائد ١/ ١٢٣ /

- وعن أبي أمامة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال:

«من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يعلمه، كان له كأجر حاج تاماً حجته».

الحاكم في المستدرک ١/ ٩١ / والطبراني في الكبير، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون كلهم. مجمع الزوائد ١/ ١٢٣ /

١٦٣. حديث عمر في تعلم الرماية والسباحة:

سبق في الباب الأول الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» (١١٢)

١٦٤. حديث ابن عمر في المسابقة بين الخيل

سبق ذكره في الباب الأول: الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» (١١٣)

١٦٥. حديث مسابقة عائشة:

سبق في الباب الأول: الفصل الثالث الوقاية من الأمراض» (١١٤)

١٦٦. حديث معاذ في الضامنين على الله تعالى:

سبق في الباب الأول: الفصل الثالث «الوقاية من الأمراض» (١٧٣)

١٦٧. حديث أبي ذر فيما يدخل الجنة:

ابن حبان في الصحيح (٣٧٣) ٢/٨١-٨٢ / وأحمد في المسند ٤/٣٩٥ و ٤١١ / والحاكم في المستدرک وقال: صحيح وأقره الذهبي ١/٦٣ / والطبراني في الكبير (١٦٥٠) قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد والبيزار في المسند. كشف الأستار (٩٤١) قال الهيثمي: فيه العوام بن جويرية. فيه ضعف ٣/١٠٩ / وجاء الحديث بلفظ آخر. قال أبو ذر: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل؟

قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله. قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها. قلت: فإذا لم أفعل؟ قال: تعين صانعاً، أو تصنع لأخرق. قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشرف فإنها صدقة تصدق بها على نفسك».

البخاري في العتق باب أي الرقاب أفضل (٢٥١٨) ٥/١٧٦ / ومسلم في الإيمان (٨٤) ١/٨٩ / والبخاري في الأدب المفرد (٢٢٠) ٦٥ / وأحمد في المسند ٥/١٦٣ / و١٥٠ / و١٧١ / وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٩٨ و ٢٠٢٩٩) وابن منده في الإيمان (٢٣٢) و٢٣٣ / والحميدي في المسند (٣١) والدارمي والنسائي في العتق

وابن الجارود في المنتقى (٩٦٩) والبغوي في شرح السنة (٢٤١٨) والنسائي في
الجهاد باب ما يعدل الجهاد في سبيل الله ٦/١٩ / وابن حبان في الصحيح (١٥٢)
١/٣٦٤-٣٦٥ / مختصراً ومطولاً (٤٥٩٦) ١٠/٤٥٦-٤٥٧ / والبيهقي في السنن
الكبرى ٦/٨١ / و٢٧٣ / و١٩/٢٧٢ / و١٠/٢٧٣ / وأبو عوانة ١/٦٢-٦٣ /

- وجاء عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

«تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف، ونهيك عن
المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك
للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإماطة الحجر والشوك والعظم عن
الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة».

الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في صنائع المعروف (٢٠٢٢) ٣/٢٢٨-

/٢٢٩

١٦٨. حديث البراء فيما يدخل الجنة:

سبق ذكره (٥٥) في الفصل الثاني من الباب الأول - القسم الأول.

- وعن أبي موسى الأشعري. رضي الله عنه. قال: قال النبي ﷺ:

«على كل مسلم صدقة. قالوا: فإن لم يجد؟ قال: فيعتل بيديه،
فينفع نفسه، ويتصدق. قالوا: فإن لم يستطع؟ أو إن لم يفعل؟ قال:
فيعين ذا الحاجة الملهوف. قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فيأمر بالخير، أو
يأمر بالمعروف. قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فيمسك عن الشرف إن له
صدقة» سبق ذكره (٢٥) في الفصل الأول من الباب الأول - القسم الأول.

* * *

فهرس المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٥	الإهداء
٧	بين يدي الكتاب
١٣	هذا الكتاب
١٥	المقدمة
١٧	الإعجاز لغة واصطلاحاً
	القسم الأول
٣٩	الإعجاز العلمي في العلوم التطبيقية
	الباب الأول من القسم الأول
٤١	في الطب والعلوم التطبيقية
	الفصل الأول
٤٥	١- خلق الله آدم
٥٢	٢- تزوج الودود الولود
٥٤	٣- ما من كل الماء يكون الولد
٥٥	٤- كيف يتحدد الجنس ذكراً أم أنثى
٥٨	٥- نفخ الروح في الجنين
٦١	٦- المورثات في الجنين
٦٥	٧- شق السمع والبصر
٦٧	٨- المسخ لا يتناسل
٦٩	٩- عدد المفاصل في جسم الإنسان
٧٢	١٠- الترابط بين جميع أعضاء البدن
٧٥	١١- صلاح القلب صلاح الجسد
٧٦	١٢- تحنيك الوليد بالتمر

الصفحة	الموضوع
٧٨	١٣- خلق رأس الوليد
٧٩	١٤- الاختتان
٨٤	١٥- الانفعال
٩٣	١٦- رجال الفجر والأصيل
٩٦	١٧- الاستحاضة عرق
٩٧	١٨- نوم النصف الأول من الليل
١٠١	١٩- من نعس فليرقد
١٠٢	٢٠- النوم على الطرف الأيمن
١٠٥	٢١- العطاس رحمة
١٠٩	٢٢- رد الثأوب ما استطاع
١١١	٢٣- خير أكمالكم الإثم
١١٢	٢٤- نمص الشعر من وجه المرأة
١١٥	٢٥- تقليم الأظافر
١٢٠	٢٦- حف الشارب
١٢٤	٢٧- حلق العانة
١٢٨	٢٨- الحناء صبغ للشعر
١٣١	تخريج أحاديث المقدمة
	تخريج أحاديث الفصل الأول
١٦٥	الإنسان من التخلق إلى الموت
	الفصل الثاني
٢٥٧	الأطعمة والأشربة
٢٥٩	١- كيفية الأكل
٢٦٥	٢- كيفية الشرب
٢٦٩	٣- كمية ما يأكل الإنسان

الصفحة	الموضوع
٢٧٣	٤- اللبن غذاء كامل
٢٨٦	٥- التمر غذاء كامل
٢٨٨	٦- التمر يذهب الداء ولا داء فيه
٢٩١	٧- الإفطار على التمر والرطب
٢٩٦	٨- النقي : الخبز الأبيض
٢٩٩	٩- خبز الشعير
٣٠٤	١٠- نعم الأدم الخل
٣٠٧	١١- زيت الزيتون
٣١٢	١٢- ويظهر السمن
٣١٨	١٣- الدباء
٣٢٣	١٤- العسل والطب
٣٢٥	١٥- السمك
٣٢٨	١٦- البطيخ
٣٣٠	١٧- أكل الثوم والبصل
٣٣٨	١٨- ماهية الخمر
٣٤٣	١٩- الإدمان والخمر
٣٤٦	٢٠- الخمر داء وليست دواء
٣٥٣	٢١- والمخدرات أيضاً
	تخريج أحاديث الفصل الثاني
٣٥٥	الأطعمة والأشربة
	الفصل الثالث
٤٦٥	الوقاية من الأمراض
٤٦٧	بين يدي هذه المباحث
٤٦٩	١- الاهتمام بالصحة والعافية

الصفحة	الموضوع
٤٧٤	٢- الماء طهور لا ينجسه شيء
٤٧٨	٣- البول قاعداً
٤٨٠	٤- الاستنجاء بالماء
٤٨١	٥- اتقوا الملاعن الثلاث
٤٨٤	٦- غسل ما أصابه من المرأة
٤٨٥	٧- الطهارة من بول الرضيع
٤٨٨	٨- الغسل في الأسبوع مرة
٥٠٧	٩- السواك مطهرة للقم مرضاة للرب
٥١٨	١٠- السنة والرياضة
٥٣٧	١١- الوقاية خير من العلاج
٥٤٣	١٢- من الوقاية تغطية الأنية
٥٤٥	١٣- الحجر الصحي
٥٥٢	١٤- حديث الذباب
٥٥٦	١٥- اللواط ومرض الإيدز
	تخريج أحاديث الفصل الثالث
٥٦٧	الوقاية من الأمراض

* * *

فهرس المجلد الثاني

الصفحة	الموضوع
	الفصل الرابع
٧٧٥	المرض والدواء
٧٧٧	١- تعلم الطب قبل مزاولته
٧٨٠	٢- لا داء إلا وله دواء
٧٨٣	٣- الهرم داء لا دواء له
٧٨٥	٤- الاستشفاء بالقرآن الكريم
٨١٤	٥- الاستشفاء بالأدعية النبوية
٨١٩	٦- الاستشفاء بالصدقة
٨٢٢	٧- الاستشفاء بماء زمزم
٨٢٦	٨- الحمى والماء
٨٢٩	٩- الحبة السوداء
٨٣٣	١٠- المداواة بالبان الإبل وأبوالها
٨٣٦	١١- تطهير الحروق
٨٣٧	١٢- الصبر
٨٤١	١٣- داء الكلب والتراب
٨٤٢	١٤- السنا
٨٤٤	١٥- المريض والطعام
	تخريج أحاديث الفصل الرابع
٨٤٩	المرض والدواء
	الباب الثاني من القسم الأول
٨٩٥	العلوم التطبيقية الأخرى
٨٩٧	١- سرعة الضوء

الصفحة	الموضوع
٩٠٢	٢- نار جهنم سوداء
٩٠٤	٣- العلاقة بين اللؤلؤ والصوت
٩٠٦	٤- الصوت والسماعة
٩٠٩	٥- الذهب والفضة للاستعمال
٩١٣	٦- السنة وعلم الجغرافيا
٩١٥	٧- دوران الكون
٩١٧	٨- دقة قبلة المسجد النبوي
٩٢٠	٩- اليوم أربع وعشرون ساعة
٩٢٣	١٠- وتعود أرض العرب جنات وأنهاراً
٩٢٨	١١- لا تقوم الساعة حتى تبعج جبال مكة
٩٣٠	١٢- يبني البيت كأحسن مما كان
٩٣١	١٣- التطاول في البنيان
٩٣٣	١٤- الاقتصاد
٩٣٥	١٥- الإحصاء
٩٣٧	١٦- النسبة في السنة
٩٤٤	١٧- الورع المفقود
٩٤٧	١٨- النقد
٩٤٩	١٩- أكل الربا
٩٥٠	٢٠- الربا سبعون جزءاً
٩٥٣	٢١- كثرة المال بين يدي الناس
٩٥٥	٢٢- زهرة الحياة الدنيا
٩٥٦	٢٣- قرن الصحابة مائة سنة
٩٥٧	٢٤- خدمة الروم المسلمين
٩٥٩	٢٥- تداعي الأمم على أمة الإسلام

الصفحة	الموضوع
٩٦١	٢٦- تجمع اليهود في فلسطين
٩٦٣	٢٧- صنفان من أهل النار
٩٦٥	٢٨- القوة الرمي
٩٧٠	٢٩- الحيوان حلبه عند مورده
٩٧٢	٣٠- الوقاية من الحريق
٩٧٣	٣١- الاعتناء بالحرب المعنوية والإعلام
	تخريج أحاديث الباب الثاني من القسم الأول
٩٨١	العلوم التطبيقية الأخرى
	القسم الثاني
١٠٨٣	الإعجاز العلمي في العلوم الإنسانية
١٠٨٥	١- الإيمان بالله تعالى
١٠٩٦	٢- أثر البيئة والطبيعة في النمو والنشأة
١١٣٦	٣- تأثير الطبيعة على الإنسان
١١٤٤	٤- الفروق الفردية
١١٨٣	٥- الدوافع وشدتها
١١٨٩	مراجع الإعجاز العلمي في العلوم الإنسانية
	تخريج أحاديث الباب الأول من القسم الثاني
١١٩١	العلوم الإنسانية
	الباب الثاني من القسم الثاني
١٣٠٣	أسباب الأمراض النفسية
١٣٠٧	١- السنة النبوية للأمراض النفسية
	تخريج أحاديث الباب الثاني من القسم الثاني
١٣٨١	أسباب الأمراض النفسية
	* * *